



۲۴۸۴
۲۸۱۸۲
۲۸۱۸۲
۲۸۱۸۲

وقف جسر وسيل هذا الكتاب الاستاذ الامام الفاضل الشيخ محمد الانبائي ابن المرحوم الحاج
محمد الانبائي ابن المرحوم حسين الانبائي وقفا صحيحا شرعيا لايبيع ولا يوهب ولا يرهن
وشرط حفظه الله تعالى الفطر لنفسه مدة حياته ثم من بعده للاصلح من ذريته الاعلى
منهم ثم لرجل مستور بالعلم والصلاح والرياسة فمن بدله بعد ما سمعه فانما الله على البركين
يبدلون ان الله سميع عليم



هذه ترجمة الشيخ القسطلاني هو العلامة احمد بن محمد بن ابي بكر بن عبد الملك بن احمد بن محمد بن الحسين بن علي
 القسطلاني القاهري الشافعي ولد في سنة ٤٢٠ هـ وعاش في سنة ٥١٠ هـ من احدى وجهات طائفة وكنيته وحققت
 من الكتب الساطية واخذ عن جماعة منهم البرهان البعلبكي والحلال الحلاقي والحلي والشيخ خالد الانباري
 والحافظ السخاوي وشرح الاسلام في كرامات الانبياء والفاطمة الشريفة الخاضعة لخدمته في اخر حياته
 في حقه الا ان لم يكمل شرحه صلى الله عليه وسلم الى انشاؤه وشرح الساطية والبرهان وصنف مسائل في الصلاة
 على المصطفى وصنف كتاب الراهب اللدني في الحديث وكتاب لطائف الاشارات في الزايات الاربع عشرة
 ولم يفرز له وكان صاحب شيخ ابراهيم المتبولي وجلس للوعظ بالجامع العتيق توفي يوم الخميس ستمثل
 الحرم افساء سنة ثمان وعشرين وثمانين بمئة ثمانين من الهجرة النبوية ودفن في اليوم الذي دخل فيه السلطان سليم الى مصر وكانت وفاته بشي اصابه من الكهنة ودفن على الامام
 العتيق شايخ البخاري بمدة سنة بقرابها تسع الا انه قد عفا الله تعالى برحمته ورضوانه وجهها جمعنا
 معها في جبهه جنازة امين امين وصلي الله عليه وسلم

سبحان الواحد
 الواحد

وقفا وحبس وتصديق فهذا الكتاب
 الامام الفاضل العالم العامل الشيخ محمد الابنابي
 ابن المرجوم الحاج محمد الابنابي ابن المرجوم
 حين الابنابي وقفا وصحبا شرعيا
 طالب العلم وشرط النظر لنفسه
 مدة حياته ثم من بعده لذريته
 المتاهل منهم بالعلم والحفظ فن
 بدله بعد ما سمعه فانما ائمه على الذين
 يبذلونه انما الله سبحانه وتعالى

الاول شرح
 على الكافي
 كمال
 ٤٥
 ٢٤٨٤
 ٤٨١٨٤
 عبد



بسم الله الرحمن الرحيم . صلوات على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم
يقول احمد بن محمد الخطيب السطراي عن ابيه له ولولاديه
 وجميع المسلمين **احمد بن محمد** الذي شرح بمعارف عوارف السالكين
 النبوية صدور اوليايه . وروح بساط احاديثها الطيبة
 ارواح اعمال وداده واصفياته . فسبح سرايرهم في رياض
 روضته قدس ونباهيه **احمد بن محمد** علي ما وفق من ارشاده وانشده
 من الآيات **واستكبره** علي فضله المتواتر الكامل الوافر واساله
 المنين من عطايه وكشف غطايه . واستشهد ان لا اله الا الله
 وحده لا شريك له الفرد المنفرد في صمدانيته بعز كبريائه
 واصطل من انقطع اليه الي صفة قربه وولائه . ومدن
 في سلسلة خاصته واحبايه . فاطرقت مشكاة امه راجحه
 في سلسلة خاصته واحبايه . واستشهد ان سيدنا محمد عبده ورسوله
 المرسل بصحيح القول وحسنه رحمة لاهل ارضه وسمايه . الماحي
 للمختلف الموضع بنوارق بوارق لآله . فاشرفت مشكاة
 مصابيح الجامع الصحيح من انوار شريعته ونباهيه . صلى الله
 عليه وسلم وعلى آله واصحابه واهل بيته امين . **وبعد**

هذا هو المتن الصحيح
 في المعارف النبوية
 في عوارف السالكين

هذا هو المتن الصحيح
 في المعارف النبوية
 في عوارف السالكين

هذا هو المتن الصحيح
 في المعارف النبوية
 في عوارف السالكين

فان علم السنة النبوية بعد الكتاب العزيز اعظم العلوم قدرا
 وارقا شرفا ونجلا . اذ عليه مبني قواعد احكام الشريعة الاسلامية . وبها
 تظهر تفاصيل محرمات الايات القرآنية . وكيفية الاوصاف من من
 لا ينطق عن الهوى . انه هو الاوصي الوحي .
 فهو المنشئ للكتاب والنما . نطق النبي لسانه عن ربه .
وان كتاب البخاري الجامع قد اظهر من كثرة مظالمها العالمية
 ابر من البلاغة والتبليغ . وحاز نقب السابقين في ميدان البراهمة
 واخرين . والتي من صحيح الحديث وفهمه بما لم يسبق اليه . ولا يخرج
 احده عليه . فانفرد بكثرة ترايد فوائده . وزوايد عوارفها
 في جزم الرايون بعد وبة موارده . فلذا انجم عليه غيره من
 الكتب بعد كتاب الله . وتخرت بالثناء عليه الالسن واللسان
ولما ما حظرت في الخاطر المتأطر ان اعلق عليه شرحا من جهة
 فيه من جلاء . وادرجه في درجته . امين فيه الاصل من الشرح بالحق
 والعدل . باديا بالصفحة من كفا واختلاف الروايات بغيرها ليدرك الناظر
 في الراء فيكون باذبا بالصحة . مدركا باللمحة . كما سفا بعض اسراره
 لطايبه . رافع النقاب عن وجوه معانيه لمعانيه . مؤتمنا مشكلا
 فانتما مقنن . مقيدا عمله . وانبا بتعليق تعليقه . كافي
 في ارساد الساري لطريق تحقيقه . مجر الروايات . معربا عن
 عزابيه وخفياته فاحب في احمد عن سلوك هذا المركب
 والبصر في اقدار رجلا واجر اخرى . اذ انا بعزل عن هذا
 المنزل . لا سيما وقد قيل ان احدا لم يتصيح سراجه . ولا استخرج
 منها حبة . ولا اقتعد صهونه . ولا افتتح ذروره . ولا يتقوا
 خلافة . ولا تعيا طلالة . فهو ذرة لم تنقب . وفهرة لم تتركب
 وبيد رلقايل .
 اعني حول العلم قلها رموزها . ابدا في الابواب من اسوار

هذا هو المتن الصحيح
 في المعارف النبوية
 في عوارف السالكين

تواها سبحة
طرحه ان ما في
هذا الظاهر في
ان اسي

انما هي
بالحق
بالحق

فان من الاوراق منه بما جئنا منها ولم يصلوا الى الامتار
حجيت معا منه التي اوراقها ضربت على الابواب كالاستار
ما زال يكثر لم يقصر ختامه وعزاه ما حلت عن الازرار
من كل باب حين يفتح بعينه ينهار منه العلم كالانهار
لا عروا وان اتمسي البخار كالمطر مثل البخار كالمطر
خضعت له الاقربان فيه اذ بدوا خروا على الاذقان والاكوار
ولم ازل عجا ذلك مدة من الزمان حتى مضى عصر السباب
وبان فانبعث الباعث الي ذلك رغبيا وقام خطيبا لعتات
ابكار الافكار خالبا **فسميت** ذيل العزم عن ساق الحزم
وانتيت بيوت التقنيف من ابوابها وقت في جامع جامع التاليف
بين ايمته بحجها واطلقت لسان العلم في ساحات الحكم
ببارة صريحة واضحة وابارة قريبة لايجز الخصة
من كلام الكبر الذين رقت في معارج علوم هذا الشأن
وانارات الالبياد الذين اتفقوا على اقتناص سوارده اعمارهم
وبذلك الجهد في قهرها قاريل الفها المثار اليهم
بالبيان وممارسة الدواوين المولفة في هذا الشأن ومراجعة
الشيوخ الذين حازوا قصب السبق في مضمار ومباحث
الحدائق الذين غاصوا على جواهر الغرايد في بحاره ولم يخاش
عن الاعادة في الافادة عند الحاجة الى البيان ولا في ضبط الواقع
عند علماء هذا الشأن قصد النفع الخاص والعام واجتيا
نواب ذي الطول والانعام **فدوت** شرها قد اشرفت عليه من
من شرفات هذا الجامع اظنوا نوره اللامع وصنع خطيبه
عيا منبه السامي بالبحر القاطع القلوب والمسامع ايضا
ما حبه فاخفت منه كواكب الدراري وكيف لا وقد فاض عليه
النور من فقه الباري **علي** **اني** **اقول** كاقال الحافظ ابى بكر البرقاني

منه الاضطرار وهو السبب
لذو بقره من البحر العظيم
له ثم يطرحه في الماء على راسه
انكسار الماء في استهلاكه
والاعتناء بالتحريك على اعتقاد
العرب او كماله في القصة
استعملها مضمرا للاسودها
وجانها من قبيله

فما وقت في جامع التاليف
على كونه استند لتاليفه
الشرح تفصيل اسباب
التربية فباين علماء
رقته

فما خصتها به العبرة
بالسائق ويحتمل وجوب
الغرض الي الحكم
فقال كان في لسان السبق
اي بالسياسة في غلبه
لان الغلبة على الاثر
السياسة التي حازها
عند نشرها في القصة
في السبق يقال حازها

الارسطو
الارسطو
الارسطو

فما على ذلك
اي العلى
انكسار
الارسطو

ان

وبال

وما لي فيه سوي **انني** آراه هو في وافق المقصد
وارجوا ابواب بكتبة العلاء على السيد المصطفى احمد
وبالجملة فانما اناس لو مع انوارهم مقتبس ومن فاضل فضا يلهم
مكتسب **وخدمت** الابواب النبوية والحضرة **المصطفوية**
راجيا انا يتوق جني بتاج العبول والاقبال ويجيزني بجائزة الرضي
في الحالة والمال **وسميت** **ارشاد الساري** **لشرح صحيح البخاري**
وانه اسان التوفيق والارشاد الي سلوك طرق الشداد
وانا يعينني على التكميل فهو حسي ونمو الركيل **وهذه**
مقدمة مشتملة على وسائل المقاصد يهتدي بها الي الارشاد
السالك والمقاصد جامعة لفضول هي لغزوع فقا عد هذا الشرح
اصول **الفصل الاول** في فضيلة اهل الحديث
وشرفهم في القدير والحديث **اقول** مستمدا من الله تعالى
التي انة على التوفيق للايضاح والايانه **روى** عن ابن مسعود
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نصر الله امرأ
سمع مقالتي فخطبها ورواها وذاها فرب رجلا حامل فقهه
الي من هو افقه منه رواه الكافي والبيهقي وكذا ابو داود
والترمذي بلغف نصر الله امرأ سمع مقالتي فبلغه كما سمعته
فرب مبلغ او عي من سامع وقال الترمذي حسن صحيح **وعن**
ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
لهم قال في حجة الوداع نصر الله امرأ سمع مقالتي فبلغها فرب
حامل فقه ليس بفقيه الحديث رواه ابن ابي اسناد حسن
وابن حبان في صحيحه من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه
وكذا بروي من حديث معاذ بن جبل والنعا لادن بشير وجبير
ابن مطعم وابي الدرداء وابي قيس صافة وغيرهم من الصحابة
رضي الله عنهم وبعض اسانيدهم صحيح كاقاله المندركي

الاولى الاعانة على الايضاح
او التوفيق للايضاح

ان

فما حازها
فما حازها
فما حازها

الاولى ان يقول وانما هو له
مختص من النسخة لانه سمي
بذلك لان الكلام لا يغير
التخصيص

وقوله نصر الله بشهد بالضاد المجرى وتخفف والمضرة الحسن
والروفق والمعنى خصه الله بالبهجة والسرور لانه سمي في نفاذ
العلم وتجدد السنة فجاءه في دعائه له بما ياسب حاله في المعاملة
وايضاً فان من حفظ ما سمعه واداه كما سمعه من غير تغيير
لاذ جعل المعنى غصاً طرياً وخصه بغيره بالذكور والعلم انما
بان الحامل غير عار عن العلم اذا فقد علمه بقايق العلوم المستنبطة
من الاقضية ولو قال غير علم لزم جهلهم **وقوله** رب
وضعت للتقليل فاستعمل في الحديث لذكره **وقوله** الى من
هو افقه منه صفة مدخول رب استغني بها عن جوابها اي
رب كما قيل فقه اذاه الى من هو افقه منه لا يفقه ما يفقه المحول
اليه وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اللهم ارحم خلفاءي قلنا يا رسول الله ومن خلفاءك
قال الذين يروون احاديثي ويعلمون بها الناس رواه الطبراني
في الاوسط **والارب** ان آداة السنن الى المسلمين نصيحة
لهم من وظائف الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين فمن قام
بذلك كان خليفة لمن نبأ عنه وكما لا يليق بالانبياء عليهم السلام
ان يملوا الله اعادتهم ولا يصحوا هم كذلك لا يحسن بطالب الحديث
وناقل السنن ان يجهلها صدقته ويمنعها عنه فغلب العالم
بالسنة ان يجعل البرهم نسي الحديث فقد امر النبي صلى الله عليه
وسلم بالتبليغ عنه حيث قال بلغوا عني ولو اية الحديث رواه
البخاري برحمته قال المظهر بلغوا عني احاديثي ولو كانت قليلة
قال البيضاوي رحمه الله قال ولو اية ولم يقل ولو حديثاً لانت
الامر بتبليغ الحديث يعنى منه بطريق الاولية فان الايات
مع انتشارها وكثرة حملتها تكفل الله تعالى بحفظها وصونها عن
الضياع والتخريف انتهى **وقال** امامه **الاية مالك** رحمه الله

قوله وضعت للتقليل
هو احد قولين
والمشهور الثاني وضعت
للتكثير وقوله
عما جوابها سماه جوابها
وهو خبر المبتدأ الذي
دخلت عليه رب
بما زانها لما توقفت
عنه على استنها
جوابها وجوابه
وعاقره الله من ان
التقدير اذاه الى من هو
افقه منه است
لا يجوز حذف العامل
المتحيز كما في الايات
يقال دلت القرينة
عليه فجاز حذفه كما
قالوه في نحو ذلك
ويرد على الشايع حيث
جعل التغيير اذاه الى من
افقه منه ما وجه تعيين
جوابه اذاه استغفرت
مستغني بها عن جوابها
وما المانع من حذفه
هو الخبر نفسه هو
بزياده

هو الحسن

نسخة

وعوالة
ساقية اي
انتم لو جددتم
عمر اوليكم
كما قال بعد
وكبر فقال
في قوله
نصرت

تعالى

تعالى بلغني ان العلماء يسألون عن تبليغهم العلم يوم القيمة كما سأل
الانبياء عليهم الصلوة والسلام **وقال شيخنا الشوكري** لا اعلم علماً
افضل من علم الحديث لمن اراد به وجه الله تعالى اذ الناس يحتاجون
اليه حتى في طعامهم وشربهم ومن فضل من التلوق بالصلوة والقيام
لانه فرض كفاية وفي حديث اسامة بن زيد رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال يجعل هذا العلم لمن كل خلف عدو له يفتنون
عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتاريل الجاهلين وهذا
الحديث رواه من الصحابة علي وابن عمر وابن عمرو وابن مسعود
وابن عباس وجابر بن سمرة ومعاذ بن جبل وابو هريرة رضي الله عنهم
واورده ابن عدي من طرق كثيرة كلها ضعيفة كما صرح به الدارقطني
وابن نعيم وابن عبد البر لكن يمكن ان يتقوى بتعدد طرقه ويكون
حسناً كما جزم به ابن كنيدي العلوي وفيه تخصيص
جملة السنة بهذه المنفعة العلية وتعميم هذه الامة المحمدية
وبان لجلالة قدر المحمدين وعلق مرتبتهم في العالمين لانهم
يجمعون مسارع الشريعة وموتون الروايات من تحريف الغالين
وتاريل الجاهلين بنقل النصوص المحكية لرد المتشابه اليها **وقال**
النفوس في اول تبليغها هذا اخبار من صلى الله عليه وسلم بصيانة
هذا العلم وحفظه وعدالة ناقله وان الله تعالى يوفق له في كل
عصر خلفاً من العذول يحملونه وينقلون عنه الحديث فلا تضيق
وهذا يصرح بعدالة حامله في كل عصر وهكذا وقع وسد حجة
وهو من اعلام النبوة ولا يضر كون بعض النسايق بعرف ساء
من علم الحديث فانما الحديث اما هو اخبار بان العذول يحملونه
لان غيرهم لا يعرف ساء منه انه اي علمي انه قد يقال ما بعرفه النسايق
من العلم ليس بعلم حقيقة لعدم علمهم كما اشار اليه المولى سعد الدين
التفتازاني في قوله **التلخيص** وقد ينزل العالم منزلة الجاهل

ابن

ابن عباس
ابن عمر
ابن عمرو
ابن مسعود
ابن عباس
جابر بن سمرة
معاذ بن جبل
ابو هريرة
رضي الله عنهم

ابن كنيدي
العلوي

تقول انه اشوا امر
للسنة العذول بحمل
ويورده ما في بعض
طرقه عند ابن ابي عمير
لجعل هذا العلم بلا
الخطاب

وشرح به الامام كشافه في قوله ولا العلم الامع السقي ولا العقل الامع
الادب **ولم يكن** ان هذا الشأن من اقرب اركان الدين واوتق
عزيم اليقين لا يرعب في نشر الاصادق تقي ولا يتر هذه الاكراما
سقي **قال** ابن القطن ليس في الدنيا مستبح الا وهو يتخص
اهل الحديث **وقال** الحاكم لولا كثرة طائفة المحدثين على حفظ
الاسانيد لدرسى من ان الاسلام ولتكن اهل الاحاد المستدعة من
وضع الاحاديث وقلب الاسانيد ومن عند الله بن عمر بن العاصي
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العلم ثلاثة آية
محملة او سنة قايمة او فضيلة عادلة وما سوى ذلك فهو فضل
رواه ابوداود وابن ماجه **قال** في شرح المشكاة والتعريف
في العلم للهدر وهو ما علم من الشاع وهو العلم النافع في الدين وحيث
العلم مطلق فينبغي تعينه كما بما فهم من المقلود فيقال علم
الشيعة معرفة ثلاثة اشياء والتقسيم خاص وبها انه انما هو
آية محكمة يشتمل على معرفة كتاب الله تعالى وما يتوقف عليه معرفة
لان المحكمة هي التي احكمت عبارتها بان حفظت من الاحتمال والاستنباه
فكانت ام الكتاب فتعلم المشتبهات عليها وترد اليها ولا يتم ذلك
الا للماهر الحاذق في علم التفسير والتاويل والمحاوي لمعدومات يفتقر اليها
من الاصليين واتسام العربية **وقال** سنة قايمة معني قيامها
ثباتها ودوامها بالمحافظة عليها من قامت السوق اذا انفقت لها
اذ احفظ علمك كانت كالشيء الباقي الذي يبقى بعد اليه الرغبات
ويقتنا فسر فينا محصلون بالطلبيات ودوامها اما ان يكون
بحفظ اسانيدهم من معرفة اساء الرجال والخرج والتعديل
ومعرفة الاقسام من الصحيح والحسن والضعيف المنتعبا
منذ الفاع كثيرة وما يتصل بها من التتمات مما يسمى بعلم الاصطلاح ما ياتي
في الفصل الثالث ان شاء الله تعالى واما ان يكون بحفظ متنها

اي قبل جعل ال
للمريد

الاصول
العلم

جمع طلبه وزان كالمه
والطلاب مشركا
ما تفلسف منه غيرك وهو
مصدر من الاصول

من التفسير والسند بل بالانقان وتخصر معانيها واستنباط العلوم
منها كما ياتي ان شاء الله تعالى في هذا الشرح لعون الله لان جلها بكرها
من جوامع المعلوم كلهم التي اجتمع بها الاسماء هذه الكلمة الفاذة الجامعة
مع قصر متنها وقرب طريقها علوية الاولين والآخرين
وقال او فضيلة عادلة اي مستقيمة مستنبطة من الكتاب
والسنة والاجماع **وقال** وما سوى ذلك فهو فضل اي لا مفضل
له في اصل علوم الدين بل ربما يستفاد منه حينما كقر له اعمود بك من علم
لا ينفع **وقال** في بكر محمد القرطبي فلقد احسن واحاد
قال رحمه الله تعالى **وقال** في شرح المشكاة
نور الحديث فيمن فادن واقنيس واهد الرباب لدخول الرضا
واطلبه بالصين من العلم ان رفعت اعلامه بر ياها يا ابن الله
فلا تصنع في سوي تعيد ساردة عمر بيقن ذلك بين الخط والنسي
رجل السعك عن بلوي اجني جدك شغل اللبيب بها ضرب من لطف
ان تحت بابي بكر ولا عسر ولا انت عن اي هير ولا انسي
الا هوي وحضومات ملففة **قال** لست برطب اذا تمقت ولا
فلا يعرك من ارباها هدر **قال** احدني وحيديك منها نيرة الجرس
ما العلم الا كتاب الله واسر **قال** يقولون رهداه كل من ليس
نور المقتبس خير الملتبس **قال** جيمي لمحتس نعمي لمبتيس
فا علف بابها على طيلها **قال** نحو العمى بها عن كل ملتيس
ورد بقلبك عندها من حياضها **قال** تغسل بما الخرد من ما فيه من ديس
واقف النبي سوا اتباع النبي وكن **قال** من هدي يصر ابا تدن الى قبس
والسور من فيهم واحفظ من اجابهم **قال** وانذب مدرسهم بالاربع الدرر
واسلك طريقهم وانبع قريتهم **قال** تكن رفيقهم في حضرة القديس
تلك السعادة ان تكلم بساحتها **قال** تحطرك قد عوفيت من نقس
ومن سرف اهل الحديث ما ز ونياه من حديث عبد الله بن مسعود

وهذا اذا نظر في
الاصول
العلم

من التفسير والسند بل بالانقان وتخصر معانيها واستنباط العلوم
منها كما ياتي ان شاء الله تعالى في هذا الشرح لعون الله لان جلها بكرها
من جوامع المعلوم كلهم التي اجتمع بها الاسماء هذه الكلمة الفاذة الجامعة
مع قصر متنها وقرب طريقها علوية الاولين والآخرين
وقال او فضيلة عادلة اي مستقيمة مستنبطة من الكتاب
والسنة والاجماع **وقال** وما سوى ذلك فهو فضل اي لا مفضل
له في اصل علوم الدين بل ربما يستفاد منه حينما كقر له اعمود بك من علم
لا ينفع **وقال** في بكر محمد القرطبي فلقد احسن واحاد
قال رحمه الله تعالى **وقال** في شرح المشكاة
نور الحديث فيمن فادن واقنيس واهد الرباب لدخول الرضا
واطلبه بالصين من العلم ان رفعت اعلامه بر ياها يا ابن الله
فلا تصنع في سوي تعيد ساردة عمر بيقن ذلك بين الخط والنسي
رجل السعك عن بلوي اجني جدك شغل اللبيب بها ضرب من لطف
ان تحت بابي بكر ولا عسر ولا انت عن اي هير ولا انسي
الا هوي وحضومات ملففة **قال** لست برطب اذا تمقت ولا
فلا يعرك من ارباها هدر **قال** احدني وحيديك منها نيرة الجرس
ما العلم الا كتاب الله واسر **قال** يقولون رهداه كل من ليس
نور المقتبس خير الملتبس **قال** جيمي لمحتس نعمي لمبتيس
فا علف بابها على طيلها **قال** نحو العمى بها عن كل ملتيس
ورد بقلبك عندها من حياضها **قال** تغسل بما الخرد من ما فيه من ديس
واقف النبي سوا اتباع النبي وكن **قال** من هدي يصر ابا تدن الى قبس
والسور من فيهم واحفظ من اجابهم **قال** وانذب مدرسهم بالاربع الدرر
واسلك طريقهم وانبع قريتهم **قال** تكن رفيقهم في حضرة القديس
تلك السعادة ان تكلم بساحتها **قال** تحطرك قد عوفيت من نقس
ومن سرف اهل الحديث ما ز ونياه من حديث عبد الله بن مسعود

ييس
نفسه
احدني وحيديك
بلاشتم مقتبسة

ابر هدر

رضي الله عنه قال قال صلى الله عليه وسلم ان اولي الناس بي يوم القيامة
 اكثر هم علي صلاة قال الرمز بن حدي حسن غريب وفي سنده
 موسى بن يعقوب الرمز بن حدي قال الدارقطني انه تفرد به وقال ابن
 حبان في صحيحه في هذا الحديث بيان صحيح عيان اولي الناس برسول
 الله صلى الله عليه وسلم في القيمة اصحاب الحديث اذ ليس من هذه
 الامة قور الكرسلا عليه منها وقال غيره المخصوص بهذا الحديث
 نقله الاخبار الذين يكتسبون الحديث وبتون عنها الكذب انما
 السيل واطراف النهار **وقال** الخطيب في كتابه في اصحاب
 الحديث قال لنا ابو نعيم هذه منقبة شريفة يختص بها
 رواة الاثار ونقلها لانه لا يعرف لعصابة من العلماء من الصلاة
 على رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر مما يعرف لهذه العصابة نسوا
 وذكر **وقال** ابو القاسم بن الحسن بن مسكين لم يزل اهل الحديث
 كثر ثم الله هذه البشرية فعدتم تقالي نعم عليهم به
 الفضيلة الكريمة فانهم اولى الناس بنبيهم صلى الله عليه وسلم
 واقر بهم ان شاء الله تعالى وسيلة يوم القيمة الي رسوله فانهم
 يخلدوا وناذكروا في طر وسهم ويجتهدون الصلاة والتسليم
 عليه في معظم الاوقات في مجالس مذاكرتهم وتحدثهم ودرهم
 فهم ان شاء الله تعالى الفرقة الناجية جعلنا الله تعالى منهم
 وحسبنا في رمتهم **امين الفصل الثاني**
في ذكر من ذوق الحديث والشين ومن تلاة في ذلك سالوا احسن
 الشين **اعلم** انهم يزيل الحديث النبوي والاسلام عن طرقت
 والديني يحكمها اساس قوي **اسرف** العلوم واجلتها لدي الصمابة
 والتابعين واتباعهم خلفا بعد خلف رضي الله عنهم اجمعين
 لا يشرف بينهم احدا بعد حفظ التمسك بالابعد وما يحفظ منه
 ولا يعظم النبي من الاحب ما سحر من الحديث عنه فتفرقت
 الرغبات

في نسخ الزايم وسكونه الميم
 وما تعين المملة
 شدة الوجد
 وهدى من زعجة العرش
 كذا في كتاب كذا
 نسخة نسخة

بمع قول لم يزل
 فتح التوبة وكسرها فالتعب
 على من سبها به نفع العباد
 الهمة الغاية حذفت الجاهل
 ولا كسر على ان سبها به نفع
 اعدت راء ثم حذفت
 الجازم ايضا حذفت
 كذا به فشي حذفت

فمن ذوق
 بحكمة في الدواوين
 الذي ترى

اعني في اول
 الامر قبل
 انشاء
 الاسلام
 وتفرق الصحابي
 في الانصار

في اول
 الامر قبل
 انشاء
 الاسلام
 وتفرق الصحابي
 في الانصار

اي في يوم
 السنن وذلك
 اي قال باب
 الحشوية
 التزمه
 عبد العزيز
 الذي احضرها هنا

في حله واتي العدد
 الاموال والعدد وقطعوا
 الغيار في طلب

الشيء في هذا
 من غير الغار
 من غير الغار
 من غير الغار
 من غير الغار

في حله واتي العدد
 الاموال والعدد وقطعوا
 الغيار في طلب

في حله واتي العدد
 الاموال والعدد وقطعوا
 الغيار في طلب

في حله واتي العدد
 الاموال والعدد وقطعوا
 الغيار في طلب

الرغبات فيه وانقطعت اليهم على تعلقهم حتى رحلوا واجابوا البلاد
 سرفا وعزبا بسببه وكان اعتمادهم اولا على الحفظ والضبط
 في القلوب والمعاني غير متلفذين الي ما يكتسبون نه ولا يفتقون اليه
 علي ما يستطرونه وذلك لسرعة حفظهم وسبلان اذ هانهم
 فلما انتشر الاسلام وانتسخت الاممصار وتفرقت الصحابة
 في الاقطار وكثرت الفتوحات ومات معظم الصحابة وتفرقت
 وصغرقت اجتماعهم اصحابهم واتباعهم وقيل الضبط واستح
 الخرق وكاد الباطل ان يكتسب بالمحق احتاج العمل الي تدوين
 الحديث وتعيينه بالكتابة فارسلوا الدفاتر وساروا الجاهل
 راجا لولا ان نظر قلابه افكارهم وانفقوا في تحصيل اعمارهم
 ما استغفروا لتعيينه ليلهم ونهارهم فابرزوا نقانيف
 كثر صنفوها ودونوا ورواها وظهرت سفها فالتخذها
 التي لم تكن قدوة ونصبها العابدون قبلة فجزاهم الله تعالى
 عن عبيدهم المحمدي حسن ما جزى به علماء امته واجار الله وكان
من امر تبديروا الحديث وجمعه بالكتابة عمر بن
عبد العزيز بن راحة الله تعالى عليه حرق ان راسه كافي الموطا
رواية محمد بن الحسن اخيرا يحيى بن سعيد ان عمر بن عبد العزيز رضي
الله عنه كتب الي ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ان النظر ما كان
من حد يبرسولة الله صلى الله عليه وسلم وسفته فاكتبه فاني
خفت دروسا لعلم وذهاب العلم واخبرني ابو نعيم في تاريخ
اصحابه ان عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه انه كتب الي اهل
الاقاق انظر والي حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجمعوا
وعلقه البخاري في صحيحه فيستفاد منه لاقال الحافظ ابن حجر رحمه الله
ابن تدوين الحديث النبوي **وقال الحسن في ذم الكلام**
ولم يكن الصحابة ولا التابعون اجمعون يكتسبون الاحاديث

قوله مصطلح الحديث... ما اصبغ عليه علماء الحديث وصار علما مستقلا وهو علم الحديث رواية وتاريخه...
 فانه لا يقال له مصطلح وعرفه في حياته الشيخ محمد بن زيد بن جهمان...
 وصنعف وعلو ونزول وكيفية التحليل والادوار وصفات الرجال وغيرها...
 الصحيح ما اوصى على ائمة السنن...
 الراوي والمروي من حيث القبول...
 في مواضع اخرى

انما كان يؤدونها الغنظا. وياخذونها حفظا الاكتاب الصدقات
 والشيء اليسير الذي يقف عليه الباحث بعد الاستقصاء حتى خيف
 عليه الدروس. واسرع في العلم الموت امر محمد بن عبد العزيز ابان
 ابن محمد فها كتب اليه ان انظر ما كان من سنة اوجدت في سنة
 وكان في مقدمة الفتح واوالم من جمع في ذلك الربيع بن صبيح
 وسعيد بن ابي عمرو وعيوها. وكانوا يصنفون كل باب على حدة
 الى ان انتهى الامر الى كبار الطبقة الثالثة فصنف الامام
 مالك بن النضر رضي الله عنه الموطأ بالمدينة. وعبد الملك بن
 حجاج بمكة. وعبد الرحمن الاوزاعي بالشام. وسفيان الثوري
 بالكوفة. وحماة بن سلمة بن دينار بالبصرة. **ثم تلاهم كسيرة**
 من الائمة في التصنيف كل على حسب ما سخر له. وانتهى اليه عمله
فنه من رتب على المسانيد كالا امام احمد بن حنبل واسحاق
 ابن راھونيه. وابي بكر بن ابي سبيبة. واحمد بن سفيان
 وابي خزيمة والحن بن سفيان وابي بكر البزار وغيرهم
ومنها من رتب على العبادان يجمع في كل متن طرفه او
 الرواة فيه بحيث يتضح ارسال ما يكون متصلا او وقف ما يكون
 مترقا او غير ذلك **ومنها** من رتب على الابواب الفقهية
 وغيرها ونقاه انواعها وجمع ما ورد في كل فرع وكل حكم ابان
 ونفيها في باب بباب بحيث يبين ما يدخل في الصور مثلا عين
 ما يتعلق بالصلاة واهل هذه الطريقة منهم من تعيد
 بالصحيح كالشيخين وغيرها **ومنها** من لم يتقيد بذلك كما في
 الكتب الستة **وكان** اول من صنف في الصحيح محمد بن
 اسمعيل البخاري اسكتنا الله معه في تخريج حذاته بفضله
 البصري **ومنها** المقتصر على الاحاديث المتضمنة للترغيب
 والترهيب **ومنها** من حذف الاسناد واقتصر على المتن كالبيهقي

قوله كتابي الكتب الستة هي...
 ما كتبه النبي صلى الله عليه
 وسلم لما ذكر جبل لما وجهته
 الى اليمن جلب الصدقات
 وبينت منه ما اخره من
 الترمذ والراد انه امر بكتبه

الربيع بن صبيح لفتح
 الراية في الامم والصدقات
 في السجدة في المعركة

اي الاحاديث المسندة
 للصدوق مثلا
 يسرد لها متصلة
 ولا يتصل بينها
 بحديث صحيحي اخر

ما يكون متصلا او حسب
 التقى بوله اما بعد كانا
 يتوق حدثنا فلان عن فلان
 عن فلان التابع عن النبي
 صلى الله عليه وسلم...
 المتعلق بالاصناف
 المتعلق بالاصناف
 المتعلق بالاصناف

في تصنيفه...
 في تصنيفه...
 في تصنيفه...

قوله مصطلح الحديث... ما اصبغ عليه علماء الحديث وصار علما مستقلا وهو علم الحديث رواية وتاريخه...
 فانه لا يقال له مصطلح وعرفه في حياته الشيخ محمد بن زيد بن جهمان...
 وصنعف وعلو ونزول وكيفية التحليل والادوار وصفات الرجال وغيرها...
 الصحيح ما اوصى على ائمة السنن...
 الراوي والمروي من حيث القبول...
 في مواضع اخرى

في مصابيحها. واللؤلؤي بها مكائنه. وبالجملة فقد كثرت في هذا الشأن
 النصانيف. وانتشرت في انواعه وفنونه التأليف. واستعت
 دائرة الرواية في المشارق والمغرب. واستنارت مناخ السنة
لكل طالب الفصيح الثالث في نبذة لطيفة
جامعة لفرأيد بن محمد بن عبد الملك بن عبد الله بن عبد
 وكيفية تحمله وادايه ونقله ما لا بد للمخاض في هذا الشرح من
مستاعلم ان لكل اهل فن اصطلاحا يجب استحضاره عند الخوض
 فيه **والمستاعلم** من تصنيف في ذلك القاضي ابو محمد الرازي في كتابه
 الحديث الفاضل. والحاكم ابن عبد الله النيسابوري. ثم ابو نعيم
 الاصبهاني ثم الحافظ ابن بكرة الخطيب البغدادي في كتابه الكفاية
 في فنون الرواية. وكتاب الجامع لاداب الشيخ والسامع. ثم القاضي
 عماد الدين الاطماع. والحافظ القطب ابن بكرة احمد القسطلاني
 في التمهيد المبرمج. عند الاستماع. لمن رغب في علوم الحديث على الاطلاق.
 واما جمع المبتدئين في جنسها ما كان يسع الحديث جهله. ثم الحافظ ابو عمرو
 ابن الصلاح فعلق الناس عليه وساروا بسيرة. فمن الناظر له والمختص
 والمستدرك عليه. والمختصر والمعارضة والمنتهى فجزاهم الله خيرا
 واذ اعلم هذا فليعلم انهم قسموا السنن المضافة له صياغة عليه وسلم
 نقلا وفعلا وتقريره وكذا وسفا وخلق الكون ليس بالطويل ولا
 بالقصير. واما ما استشهدا حجة رضي الله عنه. وقتل ابني جهل
 لعنه الله. الى مائة من مشهور وصحيح وحسن. وصالح. ومفتق
 وصنيف. ومبني ومنوع. وموقوف. وموصول. ومرسل. ومقطع
 ومنقطع. ومفضل. ومعنعن. وموثق. ومعلق. ومبني. ومدحج
 وغال. ونازل. وسلسل. وغيره. ومبني. ومبني. ومبني. ومبني. ومبني.
 ومبني. ومبني. ومبني. ومبني. ومبني. ومبني. ومبني. ومبني. ومبني.
ومدحج. ومصحف. وناسخ. ومنسوخ. ومختلف. فالمتقاسم

الكلف في سورة ما يقبل
 وما روي من ذلك
 انه في العلوم اذ به
 في مواضع اخرى

اي على ما صنفه في ذلك
 اي قوله وهو كتاب
 المشهور بل علم الحديث
 جمع فيه ما فرق في غيره
 فانه اختلف ان من عليه
 فنههم ومنهم
 قوله ان من اوله
 ما ذكره في قوله
 وقاية كثير ما هو مستعمل
 في الحديث والحدوث
 الى قوله الاقسام
 لانها ان اختلفت
 في الحديث او في
 او في الحديث او في

قوله واول اسناده فردد وذلك لانهم يزعمون
برو ائمتهم كمنه صلى الله عليه وسلم ثم يزعمون
عن عمر بن الخطاب ثم جده عن ابيه ثم عن
يحيى بن حميد ثم رواه عن يحيى بن حماد
وهكذا فطر ان له السند من محمد بن يحيى

الذي يرويه عنه عدده تحصيل العادة في قولهم سر على الكذب من التباين الي
انقابه . وينضاف لذلك ان يصح خبرهم فادة العمل لسامعه
كحديث من كذب على متعمدا فقلبت له عرقه . فانما هي من الصلابة
رضي الله عنهم **والشهور** وهو اول اقسام الاحاد ماله طريق
موضوعة بالكثر من اثنين كحديث انما الاعمال بالنية لكنها اطراف
له الشهرة من عند يحيى بن سعيد . واول اسناده فردد وهو ملحق
بالمعتمد عندهم الا انه يفيد العلم النظري **والصحيح** ما اتصل
بعضه بعدول منا بطين بلا سذوذ بان لا يكون الثقة خالفانج منه
حفظا او عددا او مخالفة لا يمكن الجمع والاعلة خفية قارحة مجمع
عليها ابي اسناده ضعيف لا انه مقطوع به في نفس ان مرجح ان
حفظ الضابط الثقة وسبانه ثم يقطع به اذا تواتر كما ان يصح
بان حدث من اول سنده او جميعه لا وسطه فعلق وهو في
التجاري يكون من مواعا ومن قد فاي الي البحث فيه ان شاء الله تعالى
في الفصل الثاني . واكثر لا يخبر في سند بان اصح الاسانيد
مطلقا غير مقيد بصحابي تلك الترجمة لسر لاطلاق اذ يتوقف
على وجوب درجات القبول في كل فرد من رواة السند المكون
له فان ثبت بها سماع **فيقال** مثلا اصح اسانيد اهل
البيت جعفر بن محمد بن ابيه عن جده عن علي رضي الله عنه اذ كان
السر والي عن جعفر بن محمد بن ابيه عن جده عن علي رضي الله عنه اذ كان
ابن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن ابي بكر رضي الله عنه اذ كان
اسانيد عمر رضي الله عنه الزهري عن سالم عن ابيه عن جده . واصح
اسانيد ابي هريرة رضي الله عنه الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي
هريرة . واصح اسانيد ابن عمر مالك عن نافع عن ابن عمر . واصح
اسانيد عائشة رضي الله عنها عبيد الله بن عمر عن القاسم عن عائشة
رضي الله عنها . ويحكم بصحيح نحو جزئ بض ميا صحتة من يثبت علمه

قوله وينضاف لذلك
ان معناه انه يترتب
في كون الخبر متواترا
ان يكون اخبارا عن
امر محسوس كوجود
حكمة ليفيد العلم اليقيني
فالوكان اخبارا عن امر
مظنون للتراي فيه
يجاز فلا يسمي متواترا
ولو اجزبه العدد
المذكور لانه لا يفيد
العلم لسامعه اجماع
العلم اليقيني
وقد اورد في الخبر
ما جاز في كونه متواترا
فشرطه ان يكون
قوله اسناده ضعيف
لعل اسناده ليس
تلم المصنف انما هو
كونه صحيحا اسناده
ليس شديفا تقا نورا
الفتنة اذ هي شديدة
والاقتناء لا يكون
صحيحا في نفس الامر
قوله يصح في تلك الترجمة
انما هي محسورة
فاهل البيت لا يثبتون
وهو على وجوده
القبول او المنفعة
عن سائر الاسانيد
ولم يخول العسر الا ان
ذلك بل العذر لان
لا يمكن الاطلاع على سائر
ومعرفة ان هذا الحكم

قوله وينضاف لذلك
ان معناه انه يترتب
في كون الخبر متواترا
ان يكون اخبارا عن
امر محسوس كوجود
حكمة ليفيد العلم اليقيني
فالوكان اخبارا عن امر
مظنون للتراي فيه
يجاز فلا يسمي متواترا
ولو اجزبه العدد
المذكور لانه لا يفيد
العلم لسامعه اجماع
العلم اليقيني
وقد اورد في الخبر
ما جاز في كونه متواترا
فشرطه ان يكون
قوله اسناده ضعيف
لعل اسناده ليس
تلم المصنف انما هو
كونه صحيحا اسناده
ليس شديفا تقا نورا
الفتنة اذ هي شديدة
والاقتناء لا يكون
صحيحا في نفس الامر
قوله يصح في تلك الترجمة
انما هي محسورة
فاهل البيت لا يثبتون
وهو على وجوده
القبول او المنفعة
عن سائر الاسانيد
ولم يخول العسر الا ان
ذلك بل العذر لان
لا يمكن الاطلاع على سائر
ومعرفة ان هذا الحكم

قائده في السنج تجاوي على منظومة البيهقي ما نصه علمها ذكره المصنف ما احتوت على صفات شتى لكن
منها ما يتصل بالتشكيك اى الزيادة والنقص والتعبدية العدالة والضيقة وعدم الثقة وبعينها اما ان يشتمل خبره
على اعلاها وهو الصحيح لذاته اولا ولكن وحده جبر . صحيح ككثرة الطرق فهو الصحيح لذاته وحيث لا يخبر ان فهو كصحيح
لذاته واما قامت قرينة من نحو قوله فيمنه فهو كصحيح ايضا لكن لذاته فيمنه قد يرتقى كصحيح لذاته الصحيح فيمنه
وقد يرتقى غير كصحيح الى رتبة الحسن . وعلى اعلاها العلم انه ليس المراد الا على الاطلاق اعني على ما لا يخلو

من الحفاظ النفاذ اقول ينص على صحته معتد فالنظار هو ان تصحبه لمن
تكلت معرفته . وقد يادراكه . كما ذهب اليه ابن القطان والمنذر بن الربيع
والسبكي وغيرهم خلافا لابن الصلاح حيث منع اضعف اهل هذه الازمان
والحسن ما عرفت من جهة . من كونه حجازيا . شاميا . عراقيا . مكيا
كوفيا . كان يكون الحديث قد استمر برواية اهل بلده كفتادة في
النهر بين فان حديث البصريين اذا جاء عن فتادة ونحوه كانت
من جهة مصر وفا جلا فيه عن غيره والمراد به الاتصال . فالمقطوع . والمرسل
والمفضل . لينة بعض رجالها لا يعلم خروج الحديث منها . لا يسوغ الحكم
بخرجه فالمعتبر الاتصال . ولولم يعرف الخرج اذ كل مصر وفي الخرج
يتصل ولائس . وشهرة رجاله بالعدالة والضيقة . المتحقق عن الصحيح
قوله في هذا حديث حسن الاسناد او صحيحه فهو دون قوله
صحيح . صحيح او حديث حسن لانه قد يصح او يحسن الاسناد لانقاله
وانتقل له وضبطه . دون المتن لشذوذ او علة وما قيل فيه حسن
اصح ارجح باسناد يحسن باخر **والمتكلم** دون الحسن قال البرد اورد
وما كان في كتابي السنن من حديث فيه وهن شديد فقد بعينه ولم
اذكر فيه شيئا فهو صالح وبعضها اصح من بعض انتهى **قال** الحافظ
ابن حجر في نظمه صالح في كلامه اعم من ان يكون له احتجاج او للاعتبار في
الرجح الي الصحة ثم الي الحسن فهو بالمعنى الاول وما عداهما فهو بالمعنى
الثاني . وما قصر عن ذلك فهو الذي فيه وهن شديد **والضعيف**
ما لم يجمع على ضعفه بل في مشددا وسنده تضعيف لبعضهم وتقوية
لبعض الاخر وهو من اعلا الضعيف ونحوه البخاري منه **والضعيف**
ما قصر عن درجة الحسن وتفاوت درجاته في الضعف بحسب بعده
من شوط الصحة **والمسند** ما اتصل سنده من روايه الي منتهاه
رفعا وتفا **والمرسوع** ما اضعف الي النبي صلى الله عليه وسلم من
قوله او فعل او تفرير متصلا كان او منقطع او يدخل فيه المرسل

قوله وينضاف لذلك
ان معناه انه يترتب
في كون الخبر متواترا
ان يكون اخبارا عن
امر محسوس كوجود
حكمة ليفيد العلم اليقيني
فالوكان اخبارا عن امر
مظنون للتراي فيه
يجاز فلا يسمي متواترا
ولو اجزبه العدد
المذكور لانه لا يفيد
العلم لسامعه اجماع
العلم اليقيني
وقد اورد في الخبر
ما جاز في كونه متواترا
فشرطه ان يكون
قوله اسناده ضعيف
لعل اسناده ليس
تلم المصنف انما هو
كونه صحيحا اسناده
ليس شديفا تقا نورا
الفتنة اذ هي شديدة
والاقتناء لا يكون
صحيحا في نفس الامر
قوله يصح في تلك الترجمة
انما هي محسورة
فاهل البيت لا يثبتون
وهو على وجوده
القبول او المنفعة
عن سائر الاسانيد
ولم يخول العسر الا ان
ذلك بل العذر لان
لا يمكن الاطلاع على سائر
ومعرفة ان هذا الحكم

وشيئنا الضعيف والموقوف ما قصد على الصياح تولا او فعلا وتولا
 منقطعا وهل يسمى اثران **ومنه** قول الصحابي كما فعل ما لم يضعه
 الى النبي صلى الله عليه وسلم فان اضا فيه اليه يجوز قول جابر رضي الله عنه
 كنا نقرأ على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فن قبيل المرفوع وان
 كان لفظه موقفا لان غرض الراوي بيان الشرع وقيل لا يكون مرفوعا
 وقول الصحابي من السنة كذا او اجبرنا بعضهم امرة او كنانة مرفوعا ونحوها
 او ايج فحكم الرفع ايضا كقول الصحابي انا اسبهم صلاة به صلى الله عليه
 وسلم كتنسب تعلق بسبب التزول وحديث المرفوع رضي الله عنه كان
 اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرعون بابيه بالاظان في صواب
 ابن الصلاح رفعه وقال الحاكم موقوف وقول التابعي فن دونه كرفعه
 او نفعه او مرفوعا او يبلغ به او يروي او ينيه بفتح اوله وسكونه اليه
 وكسرنا لئلا ويسنده او يكثره مرفوع بلا خلاف واحكام له عليه السلام
 الشك في الصيغة التي تسمع بها هي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 او النبي او يجوز ذلك كسمعت او حدثتني وهو ممن لا يجوز الابدال وطلب
 للتحقيق وبيان ذلك خصصنا وللك في ثبوته او ورعاحب علمات
 المروي بالمعنى فيه خلاف وفي بعض الاحاديث قول الصحابي عن النبي
 صلى الله عليه وسلم نرفعه وهو في حكم قوله عن الله تعالى ولو قال تابعي
 كنا نفضل فليس مرفوع ولا موقوف ان لم يضعه من الصحابة رضي الله
 عنهم بل منقطع فان اضا فيه لم منهم احتمال الوقت لان الظاهر اطلاقهم
 عليه ونقول بمرم واحتمل عدمه لان نص الصحابي قد لا يثبت السبب
 بخلاف نصه صلى الله عليه وسلم وان الذي شئ من صحابي موقوف
 عليه ما لا مجال للاختلاف فيه كقول ابن مسعود رضي الله عنه من اتي
 ساحرا او عسرا فانقه كفن بما نزل على محمد صلى الله عليه وسلم فحكمه
 الرفع تحسينا للظن بالصحابة رضي الله عنهم قاله الحاكم **والمرفوع**
 ويسمى المتصل ما اتصل بغيره رفعه وقوله ما اتصل للتابعي

اي لا في قوة قوله كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يفضل

اي فلا يسمى موقولا
 على الاطلاق اما مع التقيد
 فيها فتصريح في كلامهم كما كان انتم نعم لسبوع

قوله تابعي مطلقا اي سواء كان كبيرا او هو من الذي جمع من الصحابة
 وكان حبل روايته عنهم كسعيد بن المسيب او صنفوا وهو من التابعين
 لم يلق جمع من الصحابة وليس حبل روايته عنهم كالرهمي وغيره
 ابن سعيد وهذه التعريف هو المشهور عند الحديث

ثم يسبق فان يقال متصل الي سعيد بن المسيب والي الزهري مثلا **والمرسل**
 ما رفعه تابعي مطلقا او تابعي كبير الي النبي صلى الله عليه وسلم وهو ضعيف
 لا يجمع به كما عندنا في الخبر والجمهور واحتج به ابو حنيفة رضي الله عنه
 ومالك واحمد في المشهور عنه رضي الله عنهما فان اعتضد بحججه
 من وجه اخر مستندا او مرسل اخر اخذ منه العلم عن غيره جازا المرسل
 الاول احتج به ومن ثم احتج الصحابي بل سئل سعيد بن المسيب لانها وجدت
 مسند من وجه اخر **قال** النوراني ما اختلف اصحابنا المتقدمون
 في معنى قولنا ان فيجاء رسال سعيد بن المسيب عندنا حسن على قولين
 احدهما انها حجة عنده بخلاف غيره من المرسل لانها وجدت مسند
 ثانيا انها لم تلبت بحجة عنده بل كغيرها وانما حجج ان فيجاء برسالة والتر
 المرسل جازية **قال** الخطيب والتصويب الثاني وما الاول فليس شي
 الا من سئل سعيد ما لم يزد مجال من وجه يصح **واما** مرسل الصحابي
 كسئل رضي الله عنهما وغيره من صفات الصحابة صلى الله عليه وسلم
 ما لم يسموه منه فهو حجة **والثاني** بقا الوصل والارسال بان يختلف
 الشارة في حديث فيده بعضهم متصلا واخر مرسل كحديث الانكاح
 الابي رواه اسرائيل وجماعة عن ابي اسحاق الشيباني عن ابي بردة
 عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه الثوري وشعبة
 عن ابي اسحاق عن ابي بردة عن النبي صلى الله عليه وسلم فقيل الحكم
 للمستند ان كان عدلا باضا **قال** الخطيب وهو الصحيح وشيئنا
 عند البخاري في حكم لمن وصل وقال الزيادة من الثقة متبوعا لهذا
 مع ان المرسل شعبة وسفيان ودرجته ما بين الحفظ والافتقار معلومة
 وقيل الحكم للاكثر وقيل للافضل واذا قلنا به وكان
 المرسل الحفظ فلا يتقدح في عدالة الراوي واهلية عالي الصحيح
وذا تعارض الرفع والوقف بان يرفع ثقة حديثا وقفه ثقة
 غيره فالحكم للرفع لانه مثبت وغيره ساكت ولو كان نافيانا مثبتا

في قوله
 تابعي مطلقا
 كذا في
 الصحابي
 لم يلق
 جمع من
 التابعين
 ابن سعيد
 هذه
 التعريف
 المشهور
 عند الحديث
 قوله تابعي
 مطلقا
 اي سواء
 كان كبيرا
 او هو من
 الذي جمع
 من الصحابة
 وكان حبل
 روايته
 عنهم كسعيد
 بن المسيب
 او صنفوا
 وهو من
 التابعين
 لم يلق
 جمع من
 الصحابة
 وليس حبل
 روايته
 عنهم كالرهمي
 وغيره
 ابن سعيد
 وهذه
 التعريف
 هو المشهور
 عند الحديث

وكذا عند مالك واحمد في خبر
 المشهور عنهما
 في الخبر
 واحتج به
 ابو حنيفة
 رضي الله عنه
 ومالك
 واحمد في
 المشهور
 عنه رضي
 الله عنهما
 فان اعتضد
 بحججه
 من وجه
 اخر مستندا
 او مرسل
 اخر اخذ
 منه العلم
 عن غيره
 جازا المرسل
 الاول
 احتج به
 ومن ثم
 احتج
 الصحابي
 بل سئل
 سعيد بن
 المسيب لانها
 وجدت مسند
 ثانيا انها
 لم تلبت
 بحجة عنده
 بل كغيرها
 وانما حجج
 ان فيجاء
 برسالة والتر
 المرسل
 جازية
 قال الخطيب
 والتصويب
 الثاني وما
 الاول فليس
 شي الا من
 سئل سعيد
 ما لم يزد
 مجال من
 وجه يصح
 واما مرسل
 الصحابي
 كسئل رضي
 الله عنهما
 وغيره من
 صفات
 الصحابة
 صلى الله
 عليه وسلم
 ما لم يسموه
 منه فهو
 حجة والثاني
 بقا الوصل
 والارسال
 بان يختلف
 الشارة في
 حديث فيده
 بعضهم
 متصلا
 واخر مرسل
 كحديث
 الانكاح
 الابي رواه
 اسرائيل
 وجماعة
 عن ابي
 اسحاق
 الشيباني
 عن ابي
 بردة
 عن ابي
 سعيد
 عن النبي
 صلى الله
 عليه وسلم
 ورواه
 الثوري
 وشعبة
 عن ابي
 اسحاق
 عن ابي
 بردة
 عن النبي
 صلى الله
 عليه وسلم
 فقيل الحكم
 للمستند
 ان كان
 عدلا باضا
 قال الخطيب
 وهو الصحيح
 وشيئنا
 عند البخاري
 في حكم
 لمن وصل
 وقال
 الزيادة
 من الثقة
 متبوعا
 لهذا مع
 ان المرسل
 شعبة
 وسفيان
 ودرجته
 ما بين
 الحفظ
 والافتقار
 معلومة
 وقيل الحكم
 للاكثر
 وقيل
 للافضل
 واذا قلنا
 به وكان
 المرسل
 الحفظ
 فلا يتقدح
 في عدالة
 الراوي
 واهلية
 عالي
 الصحيح
 وذا تعارض
 الرفع
 والوقف
 بان يرفع
 ثقة
 حديثا
 وقفه
 ثقة
 غيره
 فالحكم
 للرفع
 لانه
 مثبت
 وغيره
 ساكت
 ولو كان
 نافيانا
 مثبتا

قوله احدها ان يسقط في هذا الاخير سا هل يتعد رمضان اي ذوان يسقط نحو على ان المعادلة
تعدني ان يقول قلنا احدها تدليس الاسناد وهو ان يسقط فيكون تسمي التدليس
المعروف من التدليس

تعدني ان يقول قلنا احدها تدليس الاسناد وهو ان يسقط فيكون تسمي التدليس المعروف من التدليس

قوله واحدها ان يسقط في هذا الاخير سا هل يتعد رمضان اي ذوان يسقط نحو على ان المعادلة تعدني ان يقول قلنا احدها تدليس الاسناد وهو ان يسقط فيكون تسمي التدليس المعروف من التدليس

قوله واحدها ان يسقط في هذا الاخير سا هل يتعد رمضان اي ذوان يسقط نحو على ان المعادلة تعدني ان يقول قلنا احدها تدليس الاسناد وهو ان يسقط فيكون تسمي التدليس المعروف من التدليس

قوله واحدها ان يسقط في هذا الاخير سا هل يتعد رمضان اي ذوان يسقط نحو على ان المعادلة تعدني ان يقول قلنا احدها تدليس الاسناد وهو ان يسقط فيكون تسمي التدليس المعروف من التدليس

قوله واحدها ان يسقط في هذا الاخير سا هل يتعد رمضان اي ذوان يسقط نحو على ان المعادلة تعدني ان يقول قلنا احدها تدليس الاسناد وهو ان يسقط فيكون تسمي التدليس المعروف من التدليس

قوله واحدها ان يسقط في هذا الاخير سا هل يتعد رمضان اي ذوان يسقط نحو على ان المعادلة تعدني ان يقول قلنا احدها تدليس الاسناد وهو ان يسقط فيكون تسمي التدليس المعروف من التدليس

قوله واحدها ان يسقط في هذا الاخير سا هل يتعد رمضان اي ذوان يسقط نحو على ان المعادلة تعدني ان يقول قلنا احدها تدليس الاسناد وهو ان يسقط فيكون تسمي التدليس المعروف من التدليس

قوله واحدها ان يسقط في هذا الاخير سا هل يتعد رمضان اي ذوان يسقط نحو على ان المعادلة تعدني ان يقول قلنا احدها تدليس الاسناد وهو ان يسقط فيكون تسمي التدليس المعروف من التدليس

قوله واحدها ان يسقط في هذا الاخير سا هل يتعد رمضان اي ذوان يسقط نحو على ان المعادلة تعدني ان يقول قلنا احدها تدليس الاسناد وهو ان يسقط فيكون تسمي التدليس المعروف من التدليس

والمجاسة والسباع مع السلامة من التدليس **والمعلق** ما حذف من اول
اسناده لا وسطه ما حوذا من نقلها الجدا ولتقطع اتصاله وسبق
وياق حكيه ان ساء الله تعالى في الفصل الثاني بعون الله **والتدليس** بفتح
اللام المشددة لثلاثة احدها ان يسقط اسم شخصه ويرى نفي الخبر عنه
او من نفي فبينه عنده لك بلفظ لا يقتضي الاتصال بل بلفظ مؤهله
له فلا يقول اخبرنا وما في معناها بل تقول عن فلان او قال فلان او ان فلانا
سؤها بذلك انه سمعته من رواه عنه وانما يكون تدليس اذا كانت
المدلس قد عاصر الذي روى عنه او لقبه ولم يسمع منه او سمع منه
ولم يسمع ذلك الذي دل عليه عنه فلا يقبل من عرف بذلك الا ما صرح
فيه بالاتصال كسمعت في الصحيحين من حديث اهل هذا القسم
المصرح فيه بالسماع كسبحانك عسى وقناة والشوري وما فيهما
وغيرهما من غيرهم بالضعف ونحوها نحو قوله علي بن ابي نجران السماع عند الخرج من
رواه عنده ولم يطلع عليه بحسبنا للفظ بصاحبي **والتدليس**
التدليس التسوية بان يسقط من معنيين شيخيهم الثقتين فيسقط
الاسناد كله ثقات وهو تدليس التدليس وكان بقية الوليد افعال
الناس له نالها تدليس السماع بان يسمى شيخه الذي سمع منه
بغير اسمه المعروف او بكنية او بصفة بما لم يشتهر به نعمة كنيلا
يعرف وهو جاز لاعتد بلفظ الطالب واختباره ليحتمل عن
الرواية **والمدهج** كلامه يدكر عقب الحديث متصلا بغيره انه منه
او يكون عنده متنان باسنادين فبها باحدهما رواية سعيد
ابن ابي مسعود لا يتابعوا ولا تتحاسدوا ولا تتدبروا ولا تتناقضوا
او روى ابن ابي مسعود لا تتناقضوا من متن اخر او يسمع حديثا من جماعة
تختلف في اسناده او متنه فيروي به عنهم على الاتفاق او يسوق
الاسناد فيعبر عن له عارض فيقول كلاما من قبيل نفسه فيظن بعض
من سمعه ان ذلك من متن الحديث فيروي به عنه كذلك ويكون في المتن

فقد ذكر في الوسط لا يقال له معلق

الاول وان

الاول وان

الاول وان

الاول وان

الاول وان

الاول وان

مقدمه **وقبل** زيادة الثبوت مطلقا على الصحيح سؤا كانت من
شخص واحد بان رواه مرة ناقصا ومرة اخرى وفيه تلك الزيادة
او كانت الزيادة من غير من رواه ناقصا وقيل بل مره وده مطلقا
وقيل مره وده منه مقبل لانه من غيره **وقال** الاصوليون ان اتحد
المجاس ولم يتحمل غفلته عن تلك الزيادة غا البارد وان احتمل قبلت
عند الجمهور وان جهل تعدد المجاس فاولى بالقبول من صورة اتحاده
وان تعددت يقينا قبلت اتفاقا **والمقطوع** ما جاء من تابع
من قوله او فعله ممن قول فاعليه وليس بجدة **والمقطوع** ما سقط من
روايته واحد قبل الصحابي ، وكذا من مكانين او اكثر بحيث لا يزيد
كل ما سقط منها على واحد **والمفصل** ما سقط من روايته
قبل الصحابي اثنان فاكثر مع التوالي كقول مالك قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولعدهم التعقيب بانين قال ابن الصلاح ان قول المصنفين
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبيل المفصل **ومسند**
ايضاح في لفظ النبي صلى الله عليه وسلم والصحابي معا ووقف المبحث
على التام في قوله لا عسى عن الشعبي يقال للرجل يوم القيامة عملت
كذا وكذا انيقول ما عملته فتنتطق جمل رده الحديث **والمعنعن**
الذي قيل فيه فلان عن فلان من غير لفظ صحح بالسماع او الحديث
او الاخبار التي عن رواية شريفة من غير من قول عند الجمهور
شرط ثبوت لقاء المعنعنين بعضهم بعضا ولو ترك وعدهم
التدليس من المعنعن لكن في شرطية ثبوت اللقاء بينهما وكذا المحول
الصحيحة ومعرفة الرواية للمعنعن عن المعنعن عنه خلفا صرح بشرط
اللقاء بين المديق وعليه التجاري وجعله شرطيا في اصل الصحة وعناه
النوري للمعنعنين وهو مقتضى كلامه الذي ولم بشرطه سلم بل انكر
اشتراطه في مقدمته صحيحه واذي انه قول مختص لم يفتق قابله اليه
والمعنعن قول الروي حد ثنا فلان ان فلانا قال وهو عن في اللقاء

الاول وان تعدد المجاس

اي من غير اول السند فان كان من اوله فالمعلق لكن كلام ابن الصلاح اعلم كما في

قوله ولعدهم التعقيب

قال النبي صلى الله عليه وسلم

المعلق الا ان يدخل في المعنعن فان

التعقيب خلاف اول السند ولو لم يثبت

مثل ان يقول النبي صلى الله عليه وسلم

وقال النبي صلى الله عليه وسلم

قوله رسول الله صلى الله عليه وسلم

اي ان هذا من قبيل المعنعن عنه
بعضه مما في هذا الفن وان كان التعقيب
السابق لا يصدق عليه بل هو داخل في تعريف المعنعن السابق
الامام ابن الصلاح انه اول ما سمع المعنعن من المعنعن
السمع ومنه الى قولهم وقع آخر من المعنعن

قوله واحدها ان يسقط في هذا الاخير سا هل يتعد رمضان اي ذوان يسقط نحو على ان المعادلة تعدني ان يقول قلنا احدها تدليس الاسناد وهو ان يسقط فيكون تسمي التدليس المعروف من التدليس

قوله يكون مطلقا اذا سمي ينقسم الى قسمين فمطلق بان ينفرد به راو واحد عن كل احد وفرد سمي اي بالنسبة
الى جهة مخصوصة وهو قسمان ثلاثة الاول المعتدما ثقة الثاني المعتد باهل بلد مخصوص ككثير الثالث
المعتد بعقده على راو مخصوص وعلى كل لا يعتبر فيه الخالف لما رواه الغير بل العاد في علمي التفرقة بان يروي
ما لم يروه غيره سواء خالف غيره او لا بخلاف الثالث فيعتبر فيه مع التفرقة الخالفه

عن اقامة الحجته على دعواه كالصير في في نقد الدينار والدرهم والفرد

كقوله مطلقا بان ينفرد الراوي الواحد عن كل واحد من الثقات وغيرهم
وتكون بالنسبة الى صفة خاصة وهو الخاف وما قبله ثقة كقول القائل
في حديث قرأته صلى الله عليه وسلم في الاصحى والفطريقا في واقتربت
لم يروه ثقة الاضمر بن سعيد فقد انفرد به عن عبد الله بن عبد الله
عن ابي واقد اللبني صحاحه ابي عبد الله او يبلد معين كركرة والبصرة والكوفة
كقول القائل في حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه المروي عن ابي
داود في كتابه السنن والتفرد عن ابي الوليد الطيالسي عن همام
عن قتادة عن ابي بصير عنه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر لم يزد هذا الحديث غير اصل البصرة
قال الحاكم انهم تفردوا به عن اول الاسناد الى اخره ولم
يشتر لهم في لفظه سواهم وكذا في حديث عبد الله بن زيد في صفة
وضوا النبي صلى الله عليه وسلم ان قل له وسبح واسمه بما عندك من
سنة عن بيبة تفرد بها اهل مصر لم يشتر لهم احد ولا يفتن سمي منها
ذلك ضعفه الا ان يرد تفرد واحد من اهل البصرة فتكون من الثقات
المطلق **الثالث** ما قيد بر او مخصوص حيث لم يروه عن فلان
الا فلان كقول ابي الفضل ابن طاهر عقب الحديث المروي في السنن
الاربعة من طريق سفيان بن عيينة عن وايل بن داود عن ولده
بكر بن وايل عن الزهري عن النضر بن ابي عدي عن النبي صلى الله عليه
وسلم اوم على صفة بسوق وتم لم يروه عن بكر الا وايل ولم يروه
عن وايل عن ابن عيينة فهو عن ابي وكذا قال الترمذي انه حسن
عن ابي قال وقد رواه غير واحد عن ابن عيينة عن الزهري
يعني بدون وايل وولده قال وكان ابن عيينة رعا ما دشما والحكم
بالتفرد يكون بعد تتبع طرق الحديث يظن انه يزد هل شاركه غيره
آخر اهلا فان وجد بعد كونه فزد ان راويا اخر من يصلح

قوله يكون مطلقا اي
والمطلق من الغريب الذي
في السنن وهو المروي
ثم اوصى به
كحديثه
قوله والتفرد بالمعنى
على السنن وهو اسم
له ايضاً
قوله بفتح النون
المشاهدة المعتبرة
المعنى العوفي تابع
من الثالثة كذا في
قوله لم يروه
هذا الحديث
هذا معقول القائل
في قوله كقول القائل

قوله يزداد السمي اي
تدبير اهلها عنه اي
روى عن الزهري
كانا شفيقين

ان يخرج حديثه لك اعتبار وان استشهد به واقفه فان كان التوافق باللفظ
سمي متابعاً وان كان بالمعنى سمي شاهداً وان لم يرد من وجه بلفظه
او بمعناه فانه يتحقق فيه التفرقة المطلقة حينئذ ومنظمة معرفة الطرق
التي يحصل بها المتابعات والشاهد وتنتهي بها الفرقة الكنت
المصنفة في الاطراف **وقدمت** ان جمان لكيمنه الاعتبار بان
يسوي جمان من مسلمة حمد مثلاً لم يتابع عليه عن ابي عبد الله بن سيرين عن
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في نظر هلز وي ذلك ثقة
غير ابي يوفى عن ابن سيرين فان وجد علم ان الحديث اصلاً يرجع
اليه وان لم يرد ذلك ثقة غير ابن سيرين رواه عن ابي هريرة ولا
فمن ابي غير ابي هريرة رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم فاما ذلك وجه
علمه ان الحديث اصلاً يرجع اليه ولا يفرق وكان لا يختص بالمتابعات
في الثقة كذلك الشواهد فيدخل فيها رواية من لا يجمع بحديثه
واذ به بل يكون معدوداً في الضعفاء وفي البخاري ومسلم جماعة من الضعفاء
الذين كلفوا في المتابعات والشاهد وليس كل ضعيف يصلح لذلك ولذا قال
الدارقطني فلهذا لا يعتبر به وفلان لا يعتبر به وقام المؤمن ويروي شريح
مسلم وانما يدخلون الضعفاء لكونه التابع لا اعتماد عليه وانما الامتداد
على من قبله **قال** شيخنا ولا يختص بالمتابعات بل قد يكون
كل من المتابع والمتابع لا اعتماد عليه في اجتماعها يحصل القوة
ومثال المتابع والشاهد ما رواه ان في في الامم عن مالك عن
عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال الشهر تسع وعشرون فلك تصوموا حتى تروا الهلال
ولا تغزوا حتى تروه فان عم عليكم فاكلوا العدة ثلاثين فانه
في جميع الموطأ عن مالك بهذا التسند بلفظه فان عم عليكم
فاقدر والله وانما ليس يفي الى انك اني تفرد بهذا اللفظ عن
مالك فنظرت انما ذا البخاري وي الحديث في صحاحه فقال حدثنا

قوله يكون مطلقا اي
والمطلق من الغريب الذي
في السنن وهو المروي
ثم اوصى به
كحديثه
قوله والتفرد بالمعنى
على السنن وهو اسم
له ايضاً
قوله بفتح النون
المشاهدة المعتبرة
المعنى العوفي تابع
من الثالثة كذا في
قوله لم يروه
هذا الحديث
هذا معقول القائل
في قوله كقول القائل

قوله يكون مطلقا اي
والمطلق من الغريب الذي
في السنن وهو المروي
ثم اوصى به
كحديثه
قوله والتفرد بالمعنى
على السنن وهو اسم
له ايضاً
قوله بفتح النون
المشاهدة المعتبرة
المعنى العوفي تابع
من الثالثة كذا في
قوله لم يروه
هذا الحديث
هذا معقول القائل
في قوله كقول القائل

اي كحديثه
الاحسن

اي اطراف
الاحسن

قوله يكون مطلقا
اي كحديثه
الاحسن

قوله يكون مطلقا
اي كحديثه
الاحسن

قوله يكون مطلقا
اي كحديثه
الاحسن

قوله اكد من يقيمة فعالت الحكمة ما ربما لا يدخلها الا صغفا الناس وسقطوا وقال السائر اوردت
 بالسلمية فقال اقدم تقالي للجنة اشد حر من النار اشد عذابي احسب بل من اشء لكل واحد منها
 بلوها قال فاما الحكمة فان لم يظلم خلقه احد او انه يمشى بالنار من يسا خلقون فيها فتقول هل من مزيد
 ثلاثا صبي يصنع فيها قدمه فتبكي وترد بوجهها فتقول قط قط قط قط اه ما لي به

قال
 ابن

علي نفى السماع ونفى السماع على نفي الخبر كما قد في قوله من المطلق لا بد
 ثم ان الاضطراب سول كان في السناد وفي الميزان موجب للضعف لا يثارة
 بغير ضبط الراوي **والموضوع** هذا الكلام على رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ويسمى المتعلق الموضوع ونحوه رواته مع العلم به الامسنا والعمل
 به مطلقا **وسببه** لبيان اوافرا ونحوهما **وبعضها** باقرار واضعه
 او قويت في الراوي والمراد مقدم وضعت احاديث لا يشرها بوضعها
 ركافة الفاظها ومعانيها **ورويها** عن الربيع بن خثيم التابعي الجليل
 انه قال ان للمحدث ضوا الضوا النهار يعرفه **وظلته** كظلمة الليل
تنكر **والمقلوب** كحديث منته مشهور ربر او كسالم ابدل بواحد
 من الرواة نظيره في الطريقة كنافع ليرغب فيه لغرابته **او قلب**
 سند لمن اخر مرويه بسند اخر بقصد امتحان حفظ المحدث
 كقلب اهل بغداد على البخاري رحمه الله مائة حديث امتحانا فردها
 علي وعجزوا بها كما ساق في ان شاء الله تعالى في ترجمته **والمركب** بالادغام
 سالم بنا نافع كما مر والذي ركب اساده ثمن لاخر ومتمنه لا لسانه
 متن اخر **والمقتضب** الذي يقلب بعض لغظه على الراجح
 فيتعين معناه كحديث البخاري في باب ان رحمة الله قريب من
 المحسنين عن صالح بن كيسان عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه
 رفعه اختصمت الجنة والنار الى ربهما كحديث **وفيه** انه ينبغي
 للنار خلقا صوابه كما رواه في موضع اخر من طريق عبد الرزاق
 عن همام عن ابي هريرة بلفظ فاما الجنة فينبغي الله لها خلقا فيبعث
 لفظ الراوي من الجنة الى النار وصار منقلبا **ولذا** حذر ابن القيم
 بانه غلط وماله اليد البهيمية حيث انكر هذه الرواية وادخل بقوله
 ولا يظلم ربك احدا **والممدوح** بالموحدة والحكيم رواية القريظين
 المتقاربين في السنن **والسنن** احدى سنن احدثها عن الاخر كرواية
 كل من ابي هريرة وعائشة عن الاخر وكرواية التابعي عن تابعي مثله

عنه بيمينه ونعمه
 امره
 قوله خثيم بضم الحاء
 المعجمة وفيه المثلثة
 كرواية ثعلب عن ابي هريرة
 والقاموس

او يوزن
 الكلمة
 او التكرار
 او الضمير
 في موضع
 القرون
 او موضوع



رواية
 عن
 بالرواية
 والرواية
 في السنن
 في السنن
 في السنن
 في السنن

ابن مروي
 رواه
 في السنن
 في السنن

كالزهر بن عمرو بن عبد العزيز وكان من روثها **والمصنف** الذي
 نعى بنقطة الحروف او حرفا كاتها او سكنها كاتها كحديث جابر بن ابي عمير
 الاحزاب على الكلمة صحته عند فقال ابي بالاضافة والمهاضي بن كعب
 والبرجاء براسه قتل في احد **والناسخ** **والمسوخ** ويعرف
 النسخ بتغييره الشارع عليه كحديث بل بركة كنت لفتك عن زيارة
 القبور فنزلوها **او** يحذف الصواب بالتاخر كقول جابر بن عبد الله
 كان آخر الامرين عن النبي صلى الله عليه وسلم الرضون ما تمت
 النسا **او** بالشارح فان لم يعرف فان امكن ترجيح احدهما برجحه من
 وجوه الترجيح متنا او اسناد الكثرة الرواة وصفاتهم نعتن التصبر
 السبه والا يجمع بينهما فان لم يمكن نفي عن العمل باحدهما **والمختص**
 ان يراد حديثا من متضاد ان في المعنى بحسب الظاهر فيجمع ما ينبغي
 التضاد كحديث لا تذر في ولا يطرح مع حديث من المحدث وهو
 وقد جمع بينهما بان هذه الامراض لا تعدي بطبيعتها ولكن جعل الله
 قلوبا من الطيرة المرضي سببا لا عدايه وقد يختلف **ومن** الانواع رواة
الاشياء عن الاشياء وهو كرواية الاكا بر عن الاصا عن رواة
الاشياء عن الاشياء ويحل فيه رواية الابن عن ابيه عن جده والكذ
 ما انزلت الا بانه اربعة عشر ابا **والسابق** **واللاحق**
 وهو من اشرك في الرواية عند روايان متقدم ومتاخر بتاين
 وقت وقيامها بتاينا شد بدا تفصل بينهما امد بعيد وان كانا المتاخرين
 عن مقدم وضمن مناصري الاول ومررت بقتله **ومن** امثلة ذلك ان
 البخاري حديث عن تليدة اليه العباس السراج **با** **السابق** في السراج وغيره
 ومات سنة ست وخمسين ومائتين واخر من حديث عن السراج بالسماع
 بل الحسين الخفاف ومات سنة ثلاث وتسعين وثلثاوية **ومن** اوقات
 الحافظ السلفي سمع منه الرواة على البروق في احد مساجده حديثا رواه
 عنه ومات علي راس الخمساية ثم كان اخرا صحابه بالسماع سبطه

الكلودون واليد
 او صغرة الحناء
 ولا تقدر على الكلد

عنه بيمينه ونعمه
 امره
 قوله خثيم بضم الحاء
 المعجمة وفيه المثلثة
 كرواية ثعلب عن ابي هريرة
 والقاموس

وقال في النهاية الطيرة
 بكسر الطاء وفتح الياء وقده
 نية بالتشويق وهو مصدر
 تطير يقال تطير طيرة
 وتخير خيرة ولم يمتى مرما
 المصدر وغيرهما

عن السراج يفتح السين
 وشد الراء ويجمع بين
 العمل السراج وكان من
 اجملاده من اهل الكلد
 في الكلد ورواه
 البخاري في السنة ثمانية
 ورواه في السنة ثمانية
 ورواه في السنة ثمانية
 ورواه في السنة ثمانية

سنة السلفي

رواه السلفي
 في السنن
 في السنن

وكان بعضهم يروي في الكلد ورواه
 في السنة ثمانية

ابن القاسم عبد الرحمن بن مكي وكانت وفاته سنة خمس مائة وثمانين ومن
 قوا ابيه تسمى برجله والاسناد في القلوب والاعز والاضحاش من
 امثلة الاثنين هشام وعمر بن ابي العاصم وزيد بن زيد ابنا ثابت
 ومن الثلاثة سهل وعباد وعثمان بن بنو حنيف بالتصنيف ومن الاربعة
 سبيل وعبد الله الذي يقال له عباد ومحمد وصالح بن صالح ذكوات
 الثاني ولحق الصحابة عابضة واسماء وعبد الرحمن ومحمد بن ابي بكر
 الصديق رضي الله عنهم **اربعة** ولدوا في بطن وكانوا علماء
 وهم محمد وعمر واسماعيل ومن لم يسم بنوا ابي اسميل التلمي ومن
 اخصة الرواة سفيان وادم وعمران ومحمد وابراهيم بن ابي
 عيينة **ومن** السنة محمد وانس بن يحيى ومعتد وحفصة وكريمة
 اولاد سبيلين وكلهم من التابعين رضي الله عنهم **ومن** لم يرد في
 الا واحد كرابية الحسن البصري بن عمرو بن تغلب في صحيح البخاري
 فان عماله بن وعنه غير الحسن قاله مسلم والحاكم **ومن** الاسماء
 مستعدة وفادية الامن من جعلها الواحد اثنين وتواقيت
 الضعيف وتضعيف الثقة والاطلاع على صنيع المرسلين **ومن** اسما
 محمد بن السائب الكلبي المنس هو لبا لفضل الذي روي عنه اسما
 اسحاق وهو عماد بن السائب الذي روي عنه ابا سامة وهو ابو
 سعيد الذي روي عنه عطية العوفي مؤمرا انه الخدركي وهو
 البرهث امر الذي روي عنه القاسم بن الوليد **والمن** **دانت**
 من الاسماء فن الصحابة سند بن بفتح السين والدال المهملة
 بينها ثوب ساكنة اخره راء وكلد بالمد المهملة وفتحات ابن
 الحسن المهملة مفتوحة بعد هانوت ساكنة متوحدة فلام **وراء**
 من حدة مكسورة فمهملة ابن معبد **ومن غير الصحابة**
 تدرج بنوقية مفتوحة ودال مهملة مضبوطة ابن صبيح او بالتصنيف
 الحيري **ومعتد** بالمهملة مصغرا ابن الخمس بكس الخاء المهملة

في صحيح ابن عسقلان
 والجملة في بعض تراجم الصحابة
 ابنه عمرو بن عثمان بن عفان
 وله اسما من الاسماء
 وله اسما من الاسماء

قوله والفردان اس ومن
 الانواع الاسماء المتزوجة
 اسما من الاسماء
 غير

وسكون

وسكون الميم بعد هاء مهملة **والمعز** ات من الالقاب سفينة حو لي
 رسول الله صلى الله عليه وسلم **ومن** غير الصحابة منذ بن علي الغنوي
 واسماء نينا قتل عمرو **ومشكدا** الله بضم اوله ونالته وبعده الميم
 شين معجمة فخي وعا المسك **ومن الكني** ابو العبيد بضم المهملة نحو
 مؤحدة مفتوحة ثنية عبدة **وابو العكر** بضم العين المهملة نحو
 وفتح الشين المعجمة الدارمي رحمه الله **ومن** الانساب كنية اخرى غيرها
 ولا اسم له غيرها **التبقي** بفتح اللام والموحدة وكسر القاف على
 ابن سلمة **والكني** تسعة اقسام كنية لصاحب كنية اخرى غيرها
 ولا اسم له غيرها **ابن بكر** بن عبد الرحمن بن الحارث احمد الفهري
 السبعة لقبه ابو عبد الرحمن **او يكون الكنية** اسمه ولا كنية له
 كابي بلال الاشعري عن شريك **او** يكون الكنية لقباً وله اسم وكنية
 غيرها كابي تراب لعلي بن ابي طالب رضي الله عنه ابي الحسين رضي
 الله عنه **وابي الزناد** لعبد الله بن ذكوان ابي عبد الرحمن **او** يكون
 له كنية اخرى غيرها او كني من غير سبب لذلك فمن اسئلة ذلك
 ذوالكنتين عبد الملك بن عبد العزيز بن جريح يكنى ابا خالد واما
 الوليد **ومن** الثلاثة منسوب الكني **او** يكون كنية لاختلاف فيها
 واما القاسم وكان يقال له ذوالكني **او** تكون كنية لاختلاف فيها
 وفي اسمه اختلاف كابي حنيفة الغفاري فيل في اسمه جميل بفتح
 الجيم وقيل بالحاء المهملة المضمومة وفتح الميم وهو الاصح **او**
 يكون مختلفا في كنيته دون اسمه كابي بن كعب قيل في كنيته
 ابو المنذر وقيل ابو الطغيب **او** يكون في كل من اسمه وكنيته خلف
 كسفينة مؤيد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو لقب وقيل
 في اسمه صالح وقيل عمر وقيل مهران وكنيته ابو عبد الرحمن
 وقيل ابو الخضر **او** اتفق عليهما معا كابي عبد الله مولى بن انس
 رضي الله عنه **او** يكون بكنيته اسما منه باسمه كابي ادريس الخولاني

العلم
 كاهو
 هذا كور
 ما قاتا

بفتح الباء
 وسكون
 الخاء وفتح
 الشا

سنة رشت
الميم

نحو
عبد

هذا بنا على ان الكنية ما
 صدرت بباء سلا وان
 وصنعت اولاً

اسما من الاسماء لا يكون لقباً لغيره
 القسم الثاني قبلة

قوله الغراوي بفتح الغاء
 من هاء مشددة والفاء
 وهو كسبان ذكوه التور
 ويقال للغراوي الغراوي

مائل

اسمه عاينده الله وفائدة هذا النوع البيان من هذا ذكر الراوي مرة بكنته
ومرة نكته باسمه فيقوم المعنى مع كونهما واحدا **واللقاب**
نوع مهم قد يأتي في سياق الاسانيد مجردة عن الاسانيد فيمن اناسها
فيجعل ما ذكر باسمه في موضع وبقية في موضع اخر شخصين الذي
في البخاري منه **الأحول** عامر بن سليمان الارزقي اسحق بن يوسف
الأعرج محمد بن محمد بن هز من **الأعرج** سليمان بن مهران **الأعرج** ابو عبد
سلمان **الناقيس** محمد بن علي بن حسين ابو جعفر **البحر** عبد الله بن
عباس **البيطين** مسلم بن عمران **بشار** محمد بن بشار **البيهي** عبد الله
ابن بشار **الحمد** خالد بن مهران **حسن** المقري بكر بن خلف **وصيم**
عبد الرحمن بن ابراهيم بن والبيطين اسامة بن زبير ذوالبيدين الخراباق
السبيك بن عبد الصمعي **سعد** التميمي سعيد بن يحيى بن صالح
سليمان سليمان بن صالح المروزي **سليمان** اسمعيل بن
ساذان المسعود بن عامر **عاريق** محمد بن الفضل السديسي
عبد الله بن عثمان وعبد بن سليمان اسد عبد الرحمن غاندي
اسماعيل بن عبد الله **عمير** ابن الدرد الاسدي عامر بن عثمان
محمد بن جعفر **علي** بن سليمان قيل اسد عبد الملك **قتيبة** بن سعيد
قيل اسد يحيى **كاتب** المغيرة اسد وراد **الماجشون** ابو اسد
اسم عبد الملك القليل ابو عاصم الضحاك بن مخلد **ابو النناد**
لقب وكنته ابو عبد الرحمن **ذات النطاقين** اسما بنت ابي بكر
الصديق رضي الله عنها **والانساب** مصنفها محمد
فكثيرا ما يكون نسبة لقبيلة او بطن او جد او ولي او صناعته
او مذهب او عند ذلك ما اكثره مجهول عند العامة معلوم عند الخاصة
من يات في كثير منه المصحف ويكثر الخطط والتحرير والفتي
في البخاري منها **الاشجعي** عميد الله بن عبد الرحمن **الاولسي**
عبد العزيز بن عبد الله **الانصاري** شيخ البخاري محمد بن عبد الله

ابو العباس الرواد

مصنفه قال بعضهم ملكه

بفتح الفاء
شبه الى
بضم حده

لعله
مورد
وقيل له
خلاف

مورد
ابن
الاسدي

ابن المشي **البدوي** ابو مسعود عتبة بن عمرو **البراء** ابو العالقة
الي بن من **السهام التميمي** سليمان بن النعمان عبد الوهاب بن محمد بن عبد
المجيد الزبيدي محمد بن الوليد **الزبيدي** ابو احمد محمد بن عبد الله
الاستدي **الزهركي** محمد بن مسلم بن عبد الله بن عبد الله ابن شهاب
السبيعي محمد بن عبد الله ابو اسحاق **السعيداني** عمرو بن يحيى بن
سعيد **الشعبي** عامر بن شراحيل **السيباني** ابو اسحاق سليمان
ابن ابي سليمان **الغضائري** عبد الرحمن بن عتبة **العديني** عبد الله بن
الوليد **العديني** عبد الملك بن عمرو ابو عامر **الغزالي** عبد الله بن
عمر بن حفص **الغزالي** اسحق بن محمد **القاسمي** محمد بن يوسف **الغزالي**
ابو اسحاق ابراهيم بن محمد **الدمشقي** **الشمي** هو يعقوب بن عبد الله له
موضع واحد في الرطب **المجس** بنع الميم بنع بن عبد الله **المجازي**
عبد الله بن محمد **المسعودي** اسد عبد الرحمن بن عبد الله **المعمر** يحيى
ابن عينا بن محمد بن حميد **المطهر** **كبيسان** ابن سعيد سعيد
المعمر محمد بن ابي بكر **المعمر** ابو عبد الرحمن عبد الله بن يزيد
المعمر ابو نعيم الفضل بن ذكوان من الرواة من نسب الي عبد الله
كيعالي **بن مئونة** نسب الي جدته واسم ابيه مئونة **ومعاذ** مئونة
ومعاذ بنو عقول امهم وابوهم الحارث بن رفاعه **وعبد الله** بن يحيى
هي امه وابو مالك **وعبد الله** بن ابي **سلول** هي اهل ابي **وسهم** من نسب
الي زوج امه كالمقداد بن الاسود وقد ينسب الراوي الي نسبة يكون
الصواب خلفه في ظاهرها كالي مسعود عتبة بن عمرو **البدوي** اذ انه
لم ينسب لشهده بدر في قول الجوهري **وان** عده البخاري فيمن شهد
بل كان ساكنا بها وكسلبان بن طرخان التميمي ليس من نسل بل نزل بها
واما الهمامات في الحديث وتكون في الاسناد والمتن في الرجال
والناسا ويقوم المعنى بها جميع طرف الحديث غالبا هاته في السنة ابراهيم
ابن عتبة عن رجل عن واثة قال رجل هو الغري بنع الغري **المجتمعة**

فانه لم ي...

قوله بخلاف التوراة ولعل سبب ان الاصل في الناس العدالة والاولى تحسين الظن بالمسلمين مع طلب كبريت اشتباه
احديث وانتشاره في قوله وقبل المستور قد مقابل لغوا فيما تقدم والايضا بحسب العدالة

وفي المتن حديث ابى سعيد الخدري رضي الله عنه في ناس من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم قروا بحج فلم يقبلوا ثم قروا فقبلهم فم فرقا
رجل منهم الراقي هو ابى سعيد الخدري المذكور وما في البخاري من هذا
المرجع ياتي من مسانيد من هذا الشرح ان ساند نقالي بقول الله تعالى
الاحق تلف والمختلف وهو ما تتفق مصدا صوره خطأ ويختلف
صبيغته لفظا وهو ما يقع جهلها باهل الحديث ومنه في البخاري **الاحق**
بالحا المملة والنون والبا الحجة والمنانة التختية مكرز من حفص بن
الاحقيف لذكر في الحديث الطويل في قصة الحربية **ويقال** بالوحدة
والحجة المشدودة والبدن بنار شيخ البخاري والجماعة وبقية من فيه
هذه الصورة بالتحفة والسبب المملة المنخفضة وبقية من فيه
التحفة الالهيهال سيار بن سلامة السابغ الي غيره ذلك ما كان نظير
بسرده لاسيما مع الاستغناء بذكر في هذا الشرح ان ساند نقالي
واذا علم هذا فليعلم ان شرط الراوي الحديث ان يكون حديثا
عدلا متقنا ويعرف انقائه بموافقة النقا ولا تضرب مخالفة الشاذة
ويقبل كبحر ان سببه ذلك اختلاف فيما يجب الجرح بخلاف النقا
فلا يشترط رواية العدل عن سواه لا يكون نقدا ولا قبل ان كانت
عامة ان لا يكون الا عن عدل كاليخبرين فتعديل والافلا ولا يقبل
مجهول العدالة وكذا مجهول العين الذي لم يعرفه العلم او يرفع احكامها
عند رواية اثنين مشهورين بالعلم والصحابة كالمهم عدل وقيل
المستور قور ووجه ابن الصلاح ولا يقبل حديث جهل ما لم
يسم ان شرط قبول الخبر عدالة ناقله ومن اهم اسم لا يعرف اسمه
فكسب تعرف في عدل الله ولا يقبل من به بدعة كغراويد عوالي بدعة
والا قبل لا يحتاج البخاري وغيره بكثير من المتقدمين غير الدعاء
ويقبل التايي وينبغي ان يعرف من اخذ من النقا في اخر عمره
لعناد عقلاء وخرجه ليتبين من سمع منه قبل ذلك فيقبل حديثه

اي المتفق المؤلف المختلف
من الاسماء والالفاظ والالفاظ
والانساب ونحوها وهي
مهم ينبغي الاحتياط في
المسلم من التصحيح في
استلام مشدود وهو كغيره
في الرواه وسلام يخفى
تعبه انه بن سلام وكان يقع
في السند يقع في متن الحديث
كما وقع لابن كعبه فيما رواه
عن كتاب موسى بن عتبة
السفها شارة عن زيد
ابن ثابت ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اخذ
في التمسيد وانما هو حديث

قوله ان بان سببه قوام
فلا تضيف او ابن كعب
مشلا لما يقيد الوقت
العمل بالحديث حتى يثبت
ويعلم سبب ضعفه ولا
يقيد الجرح لعدم بيان السبب
فوزن
بالحديث في كتاب النقا
من المتخلف لانت
لا يعرف
المختلف
لان في الخبر

او بعده

او بعده فبك ومن روي عنهم في الصحيح محمول على السلامة وقد امر الله
اعتبار هذه الشروط في زماننا لا بقا سلسلة الاسناد فباعتبار النوع
والعقل والشر والاعتقان ونحوه ولا يفاظ التعديل مراتب اعلاها نقدا او
متقنا او ضابطا او مجبه وانها جرح مشدود فامون لا باس به وهو لا يكتب
حديثهم **ونالها شيخ** وهذا يكتب حديثه للاعتبار بها صحتها
الحديث فيكتب وينظر فيه **ولا يفاظ** التخرج مراتب ايضا وانها التي
الحديث يكتب وينظر اعتبار ثابتهما ليس بقوي وليس بذلك **ونالها**
مقارب الحديث لورد في روايات الحديث وكذاب ووضع
ورجاله **وواه** من مجردة مكسورة فليهم معقولة ورامشدة اي
قول واحد لا يرد في المشاهل في سماعه واسماعه من لا يباي
بالنور فيه او يحدث لا من اصل صحيح او كثير السور في روايته اجدهت
من غير اصل او من التواذ والمنكر في حديثه **ومن غلط** في حديثه
بما في له **واحد** عناد ونحوه سقطت روايته **ويستحب** ان يعتنا بضبط
الحديث وتحقيقه لفظا وشكلا وايضا من غير مشق ولا تعديلا
بحيث يؤمن معناه اللبس او انما شكل المشكل ولا يشغل بتعيين الوانع
ويصوب عما يشك شكل المبتدئ وغير المعرب **وراكب** بعض
شايخنا الا تقتصر في ضبط البخاري غير رواية واحدة لا كما يفعل
من يشك البخاري من نسخة الحافظ شرف الدين النوي يذني كما يقع في
ذلك من يخلط الفا حيس بسبب عدم التمييز ويتأكد ضبط الملبس
من الاسلام انه نقل بعض الامد ظل للفاها منه فذكر يد بعض المرحلة
فانه يشكبه بين يد بالتحفة فضبط ذلك اولى لانه ليس قبله ولا بعد
شيء يبدل عليه ولا مدخل للقياس فيه **وليقابل** ما يكتبه باصل شيخه
او باصل اصل شيخه المقابل به اصل شيخه او فرع مقابل باصل
السماع **واليقين** بالتصحيح بان يكتب صحح على كلامه صحح رواية ومعني
لكونه عرضة للشك او الخلاف **وكذا** ابا التضييب ويسمي التمر ايضا

قوله يكتب
حديثهم كان
عليه ان يزيد
وينظر فيه
لان هذه
العبارة لا
بالضبط
الخير
بما في له
الضابط

قوله يكتب
حديثهم كان
عليه ان يزيد
وينظر فيه
لان هذه
العبارة لا
بالضبط
الخير
بما في له
الضابط

قوله يكتب
حديثهم كان
عليه ان يزيد
وينظر فيه
لان هذه
العبارة لا
بالضبط
الخير
بما في له
الضابط

قوله يكتب
حديثهم كان
عليه ان يزيد
وينظر فيه
لان هذه
العبارة لا
بالضبط
الخير
بما في له
الضابط

بان يخطا او له كراس الصان ولا يصدق بالممدود عليه علي ثابت
نقلا فاسد لفظا ومعنى او ضعيف ارفاقص ومرا التا قصر مرفوع
الارسال **وان** اذا كان الحديث اسنادا ان فاكثر كتبت عند الانتقال
من اسناد الى اسناد مفرقة مهيمة اشارت الي التحويل من احدها
الي الاخر وباني مجتهدا في اوابد الشرح ان سأل الله تعالى واذا قرأ
اسناد شيخه المحدث اول الشروع وانتهى عطف عليه بقوله في اول
الذي يليه وبه قال حد ثنا فيكون كانه اسنده الي صاحبه في كل
حديث **وانواع التمثل اعلاها** **السمع** من لفظ الشيخ سقرا
بنفسه او قرأ غيره على الشيخ وهو يسمع ويعقل عنده الاداء احبنا
والاحوط الاضطلاع فان قرأ بنفسه قال قرأت علي فلان والاقال
فمن علي فلان وانا اسمع ثم الاجازة المقرونة بالمتناول بان يدعى
النية الشيخ اصل سماعه او قرأ ما قبله عليه ويقول هذا اسمع
او روايتي عن فلان فاروه عيني واجزت لك روايتي **ثم الاجازة**
وهي انواع **اعلاها** المعين كاجز تلك البحار في مثل او خلت
فلكنا الفلك في جميع وتر شتي ونحوه **واجزت** بجميع مسمى
او مروياتي او اجزت لكسلي او لم ادرك حياتي اوله هل ان قلتم
الفلك في ويترك الحديث ابنا انا وابنائي ثم المكاتبه بان يكتب مسموعه
او مشروعه جميعه او بعضه لغايب او حاضر بخطه او باذن مقرونا
ذلك بالاجازة او **ثم الاعلام** بان يقول له هذه الكتاب رويته
او سمعته مقتصر على ذلك من غير ان وهذه جوائزها كثير من
الفكر والاصوليين منهم ابن حبان وابن الصباغ **ثم الرخصة**
بان يروي الراوي عند من روى او سقته شخص بكتاب يروي به
فحق زه محمد بن سيرين وعلمه عياض بان يرفع من الاذلة والصحيح
عدم الاجازة ان كان له من الرخصة اجازة فتكون روايته بالاجازة
ثم الكوجادة بان يقف على كتاب بخط يعرفه لشخص غاصه

قوله السماع من لفظ الشيخ
هو عبارة عن اقتضائه هذا
تسم واحده مع انه غير جعل
اقب ما سألته الا والسرور
من لفظ الشيخ والثاني وهو
الذي يليه الفرك عليه والثالث
سماعه من قرأ غيره على
الراوي

قوله اعلاها المعين اي المعين
وتكونه بدليل تشبيه وقوله
او اجزت اخذ مقابله لك
هو

قوله ثم الاعلام سمعته
لان اعلم الطالب بما يروي
من حديث ائمه في روايته
عنه ولا يجوز الرواية به
على الصحيح

يعني ان الوجادة بعد
الرخصة وفيه نظر

اي الذي
يعضبه
عليه

عطف على
ما هو في الكلام
بالنسبة
للمعنى في معنى
في الكلام في معنى
في الكلام في معنى

لغرض

كلمة غاربه
معناها
مصحح حمله
فانما
عمر
ووقوف
عليها بالناس
لا يبالها

اولا فيه الحاديث يرويها ذلك الشخص ولم يجمعها ذلك الواحد ولا له منه
اجازة فيقول وجبت او قرأت بخط فلان كذا ثم تيسر الاسناد
والمتن **تفسير** هو شرط صحة الاجازة ان تكون من عالم بالمجان
والمجان لمن اهل العلم المجاز به ضمنا عذو عن ابن عبد البر الصحيح
ان الاجازة لا تقبل الا ما هو بالصناعة جاذق فيها يعرف كسيفيتا و
وقال بكل اسناده لكونه معروفا معينا وان لم يكن كذلك لم يثبت
ان حديث المجاز عن الشيخ بما ليس من حديثه او يفتقر من اسناده
الرجل والرجلين وقال ابن سبويه الناس اقل مراتب المجاز ان يكون
عالم بمعني الاجازة العلم الاجازي من انه رويها وان معني اجازته
لذلك الغير رواية ذلك الشيء عند بطريق الاجازة المعنوية
لا العلم المتصني بارويها بما يتعلق باحكام الاجازة وهذا
العلم الاجازي حاصل بغير بيان من عوام الرواة فانما الخطر او
يستمع عن هذه الدرجه ولا اخذ احد بخط عن ادراك هذا
العلم في به فله احسبه اهلا لانه يتحمل عند اجازة ولا سماع **قال**
وهذا الذي اسرت اليه من التمسح في الاجازة هو طريق الجمهور **قال**
سبغت وما عده من التمسح به هو مناط لما حوزت الاجازة له من
بقا السلسلة نعم لا يشرط التاهل حين التمثل ولم يقبل احد بالاداء بغير
شرط الرواية **وق** عليه يتحمل لهم اجزت لدر رواية كني الشرط **ومنه**
بوت الرواية من حديث المجاز وقال ابو عمرو ان الظبي في الظلم يحتاج
لغير مقابلة نسخة باصول الشيخ وقال عياض لضع بعد تصحيح روايات
الشيخ ومسموعاته وتحققا وصحة مطابقة كتب الراويها والاعتماد
على الاصول المصححة وكتب بعضهم لمن علم منه التاهل اجزت للرواية
عني وهو ما علم من ائمانه وضبطه عن من تصيد بذلك الشرط
انتفي وليصلح النية في الحديث بحيث يكون مخلصا كبريد
بذلك عوضا ديس بان يبينه عن حب الرياسة ورغبتهم

اي ان وثوقه خطه او كتابه ولا
توان حديثه عن فلان او نحو

ضمنا في قوله وان معني اجازته

و لقيت الحديث بصوت حسن فصيح مرسلا ولا يسرده سر دأ
 ليللا يلبس او يبيع السامع من ادراك بعضه **وقد** تخرج بعض
 الناس من ذلك وصار يستعمل استعجابا لا يبيع السامع من ادراك حروف
 كثيرة بل كلمات والله تعالى ينفذ وكرمه يهد بنا سوا السبيل
لطيفة انبأني الخافظ بن محمد بن الحسين بن الخافظ تقي الدين
 وقاضي القضاة ابو المعالي محمد بن الحسين المكنى بعماد المحدث العلامة
 ناصر الدين بن العزج المديني بها قالوا اخبرنا الامام زين الدين بن الحسين
 واخبرنا عن قاضي القضاة ابو عمر عبد العزيز بن قاضي القضاة بدر الدين
 الكندي قال قرأت عليا استاذ ابو حيان محمد بن الحسين بن علي قال
 حدثنا الاستاذ ابو جعفر احمد بن ابراهيم بن الحسين بن علي قال ابو عمر
 ولي منه اجازة قال حدثنا القاضي ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن
 احمد الكندي قال حدثنا ابو عبد الله محمد بن الحسين بن علي بن
ح قال ابو حيان وابنا نا الاصح بن الحسين بن القاضي الحسين بن
 عامر بن ربيع عن ابي الحسن احمد بن علي الغافقي قال اخبرنا
 عياض **ح** قال ابو حيان وكتب لنا الخطيب ابو اسحاق بن
 ابن ابي اسير كانه عن القاضي ابو القاسم محمد بن عبد الواد بن محمد
 قال وعياض اخبرنا القاضي ابو بكر محمد بن عبد الله بن العربي
 المعافري قال اخبرنا ابو محمد هبة الله بن احمد الكندي قال
 حدثنا الخافظ عبد العزيز بن احمد بن محمد الكندي في الحديث
 حدثنا ابو عصمة نوح بن القيس عماني قال سمعت ابا المظفر
 عبد الله بن محمد بن عبد الله بن قيس بن ابي بصير محمد بن
 عيسى بن البخاري قال سمعت ابا الاثرين محمد بن محمد بن الحسين بن علي بن
 ابا المظفر محمد بن احمد بن محمد بن الفضل البخاري يقول لما عزل
 ابو العباس القاسم بن ابراهيم بن زيد العمري عن قضاة الركب
 ورد بخاري سنة ثمان عشرة وثلثمائة لجماعة من موعدة كانت

روى
 متعلق
 بالشافعي

الحسين بن
 الحسين بن
 الحسين بن

عن
 عن
 عن
 عن
 عن

عن

بيته

نسخة
 العزج بن
 قال

بينه وبين ابي الفضل السلمعي فنزل في جوارنا فحملني معي ابو ابراهيم
 اسحاق بن ابراهيم الخت لما قال له اسالك ان تحدث هذا الصبي
 عند شايخك فقال مالي سماع قال فكيف وانته ففقه فاهذا قال
 لا في سمعك لما بلغت مبلغ الرجال تاقت نفسي الي معرفة الحديث
 ورواية الاخبار وسماها فقصدت محمد بن اسماعيل البخاري بخاري
 صاحب التاريخ والمنظور اليه في علم الحديث واعلمته مرادي رسالته
 الاقبال عيادك فقال لي يا بني ان تدخل في امر الاعداء مفرقة حدوده
 والوقوف على مقاديرك فقلت عرفت فبني رحلت الله حدوده وما قصدت
 له ومقادير ما لتك عنه **فقال** لي اعلم ان الرجل لا يصير محدثا
 كاملا في حديثه الا بعد ان يكتب اربع اربع كازيغ مثل اربع في اربع
 عند اربع باربع علي اربع عن اربع لاربع وكل هذه الرباعيات كانت
 في اربع مع اربع فاذا تمت له كلها هانت عليه اربع وابي اربع
 فاعلم ان من علم ذلك كرم الله باربع في الدنيا وان اياه باربع في الآخرة
قال الحسن بن علي بن حمزة انه ما ذكرت من احوال هذه
 الرباعيات من قلب صانف بسخر كاف وبها ان شاف طلبها للاخبار العرف
قال نعم الاربعة التي يحتاج الي كتبها هي اخبار الرسول صلى
 الله عليه وسلم وشرايعه والصحابة رضي الله عنهم ومقاديرهم والتابعين
 واحاديثهم وسائر العلماء ونحو اربعهم مع اسماء رجالهم وكناهم وامكنة
 وارزاقهم كالتمديد مع الخطب والدعاء مع التوسل والسجدة مع السورة
 والتكبير مع الصلوات مثل المسندات والمرسلات والموقوفات
 والمقطوعات في حفره ونحوه وركه ونحوه ونحوه وفي كونه عند فراغه
 وعند شغلته وعند فقره وعند غناه بالحيال والبيات والبلدان
 والبراريك علي الحجارة والافخاف والجلود والاكتاف الي الوقت
 الذي يمكنه نقلها الي الاوراق فمن هو فو قد وعمن هو فو فو وعمن هو
 دونه وعمن كانا ابية تبين انه بخط ابية دون غيره لوجه الله تعالى

الحسين بن
 الحسين بن

الحسين بن
 الحسين بن

طلبها لمرضاة والعمل بها وافق كتاب الله تعالى فيها ونشرها بين طائفتي
ومجيدتها والتأليف في احتياها ذكره بقره ثم لا تتم له هذه الاشياء الا
باربع هي من لسب العبد اعني معرفة الكتاب والمعة والتصرف
والتمس مع اربع هي من اعطا الله تعالى اعني القدرة والصحة والحرص
والحفظ فاذا تمت له هذه الاشياء كلها كان عليه اربع الامل والعدل
والمال والوطن وابتلي بالاربع بشارة الاعداء وملازمة الاهداء والوطن
الجهل وسد العلماء فاذا صبر على هذه المحن اكرم الله تعالى في
الدنيا باربع بعز القناعة وبهيبة النفس وبليدة العلم وبثابة
الابد واتابته في الآخرة باربع بالثبات على امره واخراجه وبظفر
العرش في يوم لا ظل الا ظله وبسعي من اراد من حوز من نبيه صلى الله
عليه وسلم وبمجاورة النبيين في اعلا عليين في الجنة فقامت
يا بني مجلا لجميع ما سمعت من مشايخي متفرقا في هذا السبب فاني
الآن ابي ما قصدت اليه اودع فما لني قولك ففكت من ذلك
واطردت متابة فلما راى ذلك مني قال وان لم تطلق خلدت
المساق لكها ففعلت بالفقده بكنك فعلم وانك في يدك قارسا
ان يحتاج الي نهد الاسفار ومطى الديار وركوب البحار
وهو مع ذممة الحديث وليس ثواب الفقيه دون ثواب الحديث
في الآخرة ولا عزه باقل من عز الحديث فلما سمعت ذلك نقص
عن مي في طلب الحديث واقبلت على دراسة الفقه وتعلمه الى ان صرت
فيه متقنا ما ووقفت منه على معرفة ما امكنتني من تعلمه بتوفيق
الله ومنته فلذلك لم يكن عندي ما املية على هذا الصبي بالابراهيم
مقال له ان ابراهيم ان هذا الحديث الواحد الذي لا يوجب عندنا
غيرك حيث للصبي من الف حديث يجده عند غيرك اياه **وقد قال**
المخطيب البغدادي الحافظ ان علم الحديث لا يوجب الا لمن قصص
نفسه عليه ولم يقم غيره من الفنون اليه وقال اما سنان فانمي

مقدوني

رد هذه الطبيعة ابن
جوانك وروها عن
النخاري فقال ان علامة
الوضع تلوح عليه
واسم اعلم

رحم الله

رحم الله ان يجمع بين الفقه والحديث هيات والله ولي التوفيق
والعصمة وله الحمد على كل حال وصلي الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم
الفصل الرابع فيما يتعلق بالتجاري في صحيحه من تفرق شرطه
وتحريره وضبطه ونشره على غيره كصحيح مسلم ومن سار كسيره
والجواب عما تقدم عليه النقاد من الاحاديث ورجال الاسناد
وبيان موضوعه وتفرده بمجموعه وترجمه المدبحة المثال
المسنية المثال وسبب تقطيعه للحديث واختصاره واعادته في الاثر
وتكراره وعدة لطائف الاصول والمكررة حياضه الحافظ بن محمد
وغيره **وهذا الفصل** اعزك الله الحفظ له من مقدمة فتح الباركي
مستبدا من سيج فضله التجاري **ابن تقي المستفيضة** امر حسيبة زينب بنت
الشوق بكى الكعبة اخرا بالبرهان بن محمد بن الرشاد اخرا بالاب النون
بن سري بن ابراهيم بن ابي الحسن بن المقير بن ابي المعتم الباركي بن احمد الانصاري
بن اخرا بالفضل محمد بن طاهر المقدسي قال في جزو شرط الامة له
بشرط ان التجاري ومسلم او من ذكرنا بعد عالم ينقل عن واحد منهم انه قال
بشرط ان يخرج في كتابي ما يكون على شرط الغلاف وانما يعرف ذلك من
مسير كشيء فيعلم بذلك شرط كل رجل منهم **واعلم** ان شرط التجاري
ومسلم ان يخرج الحديث المتفق على ثقته فقلته الى الصحابي المشهور
من غير اختلاف بين النفاة الاثبات ويكون اسناده متصلا غير متقطع
وان كان للصحابي روايان فصاحدا فحسن وان لم يكن له الا روايا واحدا اصح
الطريق يقال ذلك الرواي اخراجه **ثم** اخراجه بالاب بكر احمد بن علي الاديب
الشيرازي بنينا بنو قال قال ابو عبد الله محمد بن عبد الله يعنى
الحاكم في كتابه المدخل الى الاكلسيل **المشم** الاول من المتفق عليه اختيار
التجاري ومسلم وهو الدرجة الاولى من الصحيح ومثاله الحديث الذي
مر به الصحابي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وله روايان فقتان
م يرويه عنده من اتباع التابعين الحافظ المتقن المشهور له رواية
الاصح اختصارا التجاري عن النبي صلى الله عليه وسلم

في النول

في التسمية

في كلامه
سقط في
الحاكم في
المدخل
في التسمية
الاولى

الاصح اختصارا التجاري عن النبي صلى الله عليه وسلم
ومسلم وهو الدرجة الاولى من الصحيح ومثاله الحديث الذي
مر به الصحابي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وله روايان فقتان
م يرويه عنده من اتباع التابعين الحافظ المتقن المشهور له رواية

المستفيضة

كذا يجمع الجمع في النسخ

اسمها حسن لا واجب



من الطبقة الرابعة ثم يكون شيخ البخاري ومسلم حافظا متقنا مشهورا
بالعدالة فهذه الدرجة من الصحیح انتهى **وتعقب** ذلك الحافظ بن خاهر
فقال ان الشيخين لم يسترطا هذا الشرط ولا نقل عن واحد منهما انه قال
ذلك والحالم قدر هذا التقدير بشرط لهما هذا الشرط على ما نحن ولعمري انه
لشرط حسن لو كان موجودا في كتابيهما الا انا وجدنا هذه القاعدة التي
اشتهر الحاكم منقضة في الكتابين جميعا في ذلك في الصحیح اي ان البخاري
اخرج حديث قيس بن ابي حازم عن ابي مرداس الاسلمي يذهب الصالحون
اولا فلا وليس لمرداس بن ابي حازم قيس **واخرج** مسلم حديث
السبي بن حزن في وفاة ابي طالب ولم يرو عنه غير ابي سعيد **واخرج**
البخاري حديث الحسن البصري عن عمرو بن تغلب ان عظماء رجل من بني
اوع احب اليه الحديث ولم يرو عنه غير الحسن في ابي عبد الله البخاري
هذا الخبر **واما** مسلم فانه اخرج حديث الاغر المزني انه لما كان على قلبه
ولم يرو عنه غير ابي بردة في ابي اسحاق كثيرة اقتصرنا منها على هذا الحديث
لجل ان القاعدة التي اشتهر الحاكم لا اصل لها ولو استغلنا انفسنا
الفصل الواحد في التابعين واتباعهم وبين روي عنهم الى عصر البخاري
لان في علي كتابه المدخل الى الاستفصال بنقض كلاهما لانهما لا ينفيدان
اه **وقال** الحافظ ابو بكر الخازمي هذا الذي قاله الحاكم من ان بعض
الغفص من اخبارها الصحيح ولو استقر الكتاب بحق استقر اليه وجد جملة
من الكتاب ناقصة لدعواه **وقد** اتفق الامم على تلقي الصحيحين بالقبول
واختلف في ايمان حج وصرح ائمة بغير تقديم صحيح البخاري ولم توجد عن
احد المصنفين بنقضه **واما** ما نقل عن ابي علي النيسابوري انه قال ما تحت
ايام السماء اصبح من كتاب مسلم فلم يصح بكونه اصح من صحيح البخاري
لانه انما نفي وجود كتاب اصح من كتاب مسلم اذ المنع انما هو ما تقتضيه
صنفنا فعل من زيادة صحة في كتاب شارك كتاب مسلم في الصحة يتنازل
بتلك الزيادة عليه ولم ينف المساقاة **وكذا** لما نقل عن بعض

المفارقة

المفارقة انه فضل صحيح مسلم على صحيح البخاري فذلك فيما يرجع الى حسن
السابق وجودة الوضع والترتيب ولم ينصح احدا بان ذلك يرجع الى
الاصحية ولو صح حوايه لرد عليه ما شهدنا هذا لوجود فالصفات التي تدور
عليها الصحیح في كتاب مسلم منها في كتاب البخاري واشد شرطه فيها القرب
واستدراجا **واما** **بجانه** من حيث الاتصال فلا ستراطه ان يكون الراوي قد
ثبت له لقاء من روي عنه ولو مرة واحدة في مطلق المعاصرة والنزول
البخاري كباقي غيره يحتاج ان لا يقبل المعنعن اصلا وما الزم به ليس بلازم لان
الراوي اذا ثبت له اللقاء مرة لا يجزى في روايته احتمال ان لا يكون
تسمع لانه يلزم من جريانه ان يكون له مدة سنة والمسئلة معروضه في غير
المكتسب **واما** **بجانه** من حيث العدالة فلان الرجال الذين نكسوا
فيهم من رجال مسلم اكثر عدد من الرجال الذين نكسوا فيهم من رجال البخاري
مع ان البخاري لم يكن من اصحاب حديثيهم بل غالبهم من سبقوا له في
العلم عنهم وما روي عن حديثيهم وممن جردنا هاهنا من هو ما يختلف
فيما كان اكثر من نكسوا بختم صحيح حديثيهم من نكسوا فيهم من تقدم عصره
من التابعين ومن تقدمهم ولا ريب ان الحديث اعرف بحديثيهم من غيره
من تقدمهم عنهم **واما** **بجانه** من حيث عدم السند والاعلال
فلان ما انتقد على البخاري من الاحاديث اقل عدد مما انتقد على مسلم
واما **الجواب** عما انتقد عليه فاعلم انه لا يقدر في الصحيحين كونهما
اخرجهما من طعن فيه لان تخريج صاحب الصحيح لا يراوكان مقتضى لعدلية
عنده وصحة ضبطه وتقدم عقله في سميها وقد انضاف الى ذلك اطلاق
الامة على تسميةها بالصحيحين وهذا اذا خرج له في الاصول فان خرج
له في المتابعات والشواهد والتعاليق فسقايه درجات من اخرج
له في الضبط وغيره مع حصول اسم الصدق فاذا وجدنا مطعوننا فيه
فذلك الطعن مقابل لتعديل هذا الاهاه فلا يقبل التخريج الا مفسدا
بتادح بقرح فيه او في ضبطه مطلقا او في ضبطه بخبر بعينه لانت

العبارة معلوم كما لا يخفى
ويحتفل عدم القلب وان
المتن فالصفات التي
تدور عليها الصحیح في
كتاب مسلم هو وجود
اشتهر منها في كتاب البخاري
لكن تدبر

اشتهر انتقد عليه البخاري
في الاحاديث
شعير الطبايع
والاحاديث

اشتهر صاحب الصحيح
لكن نحن فيه
اشتهر لقوله هذا اذا خرج
له في الاصول

الاسباب الخاملة لله بعبارة على الجرح متغايرة منها ما يتقدح ومنها ما لا يتقدح وقد
كان ابو الحسن المتفلسفي يقول في الرجل الذي يخرج في الصحاح بين هذا جان
المنظرة يعني انه لا يلتفت الى ما قيل فيه **واما الاحاديث** التي انتقدت
عليها ما فالكثير هناك فقدح في اصل موضوع الصحيحين فان جميعها واردة من
جهة اخرى وقد علم ان الاجماع واقع على كلتي كتابهما بالقبول والتسليم الاله
ما انتقد عليه ما فيه والجواب عن ذلك على سبيل الاجمال انه لا ريب في تقديم
الشيخين على ائمة عصرهما ومن بعده في معرفة الصحيح والعليل وقد روى
الغريزي عن البخاري كما انه قال ما دخلت في الصحيح حديثا الا بعد ان استمع
الله تعالى وثبتت صحته **وقالت** مكى بن عبدان كان يسلم يقول
عرضت كتابي على ابني زرعة فكلما اسار الى انه عدل تركته **فانما اعلم**
هذا وقد رايتهما ان يخرجانه من الحديث الاما لعلته له اوله علة الامانة
غير مؤثرة على تقدير توجيه كلاهما من التقدّم عليهما بكون كل واحد معاني
لتصحيحهما ولا ريب في تقديمها في ذلك على غيرهما فيندفع الاعتراض بحجة
الجملة **واما** من حيث التفصيل فالاحاديث التي انتقدت عليها هي
الي سنة اقسامها **اولها** ما تخلف الرواية فيه بالزيادة والنقصان
رجال الاسناد فان اخرج صاحب الحديث الصحيح الطريق الزيدية وعلله
الناقذ بالطريق الناقصة فهو تعليل مردود لان الرواية ان كان
في الطريق الناقصة فهو منقطع والمنقطع من قسم الضعيف والضعيف
لا يعلل الصحيح وان اخرج صاحب الصحيح الطريق الناقصة وعلله
الناقذ بالطريق الزيدية فغرض الاعتراض دعوى انقطاع فيما صححه للص
قوله فينظر ان كان عدلا
في مقدمه فتح التمام
الباري فينظر ان كان عدلا
الراوي صحاحا او ثقة
عدلتس قد ادركت

علم

كذا بخطه والصواب
الرواة قوله صاحب
احديث الصحيح عبارة
غيره صاحب الصحيح
وقوله البخاري وسيله

قوله فينظر ان كان عدلا
في مقدمه فتح التمام
الباري فينظر ان كان عدلا
الراوي صحاحا او ثقة
عدلتس قد ادركت

في قصة العنبرين وان احدهما كان لا يستبرأ من بوليه قال الدرر قطني خالفنا
منقول فقال عن مجاهد عن ابن عباس **واضح** البخاري حديث منصور
على استقامة طاروسا الشامي **وهذا** الحديث اخرج في الطهارة
عن عثمان بن ابي سبيبة عن عمر بن الخطاب المعز عن محمد بن سنان
عبد بن حميد كلاهما عن منصور بن ربه ورواه من طريق اخري من حديث
الاعمش واخرجه باقي الائمة الستة من حديث الاعمش واخرجه
ابن داود ايضا والشمس بن ابي خزيمة في صحيحه من حديث منصور ايضا
وقال الرمذي بعد ان اخرج رواه منصور عن مجاهد عن ابن عباس
وحديث الاعمش اصح يعني المتضمن للزيادة **قالت** الحافظ ابن حجر
وهذا في التحقيق ليس بعللة لان مجاهد لم يصف بالتدليس وسامعه
من ابن عباس صحيح في جملة الاحاديث ومنصور عندهم اتفق من الاعمش
مع ان الاعمش اصح من الحافظ فالحديث كيف ما ذكره دار علي ثقة
والسناد كيف ما دار كان متصلا فلهذا لا يتقدح في صحة الحديث اذالم
يكن الا بوجه مدلسا وقد ذكر الشرحان من تخريج مثل هذا ولم يسترعب
الدرر قطني انتقاده **ثانيها** ما تخلف الرواية فيه بتغيير بعض
الاسناد فالا يمكن الجمع بان يكون الحديث عند ذلك الراوي على الوجهين
جميعا فاخرجه المصنف ولم يقتصر على احدهما حيث يكون المختلِفون
متعادلين في الاحتفاظ والعدالة كما في البخاري في رواية الخلق من حديث
اسرايل عن الاعمش ومنقول جميعا عن ابراهيم عن عدوة عن عبد الله
قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غار فزلت والمرسلات قال الدرر قطني
لم يتابع اسرايل عن الاعمش عن عدوة اما عن منصور فتابعه سيبان عنه
وكذا رواه معوية عن ابراهيم **وهو** قد حكى البخاري الخلاف فيه وهو تعليل لا يضر
وان امتنع الجمع بان يكونا مختلفين غير متعادلين بل متغايرين في الاحتفاظ
والعدالة فمتخارج المصنف للطريق الرجحان ويغرض عن الطريق التي اخرجها
او يشير اليها لتعليل جميع ذلك من اجل مجرد الاختلاف غير قاطع اذ لا يلزم

ابن عسقلان انتقاد على البخاري
ومسك حديثه قال واخرجه
صحيحا حديث الاعمش عن
مجاهد عن طاروسا عن
ابن عباس اني ان قال وقد
خالفه منصور بن ربه

قوله بمسند بن عبيد
قال الرمذي يروي في صحيحه
عنه كلمة بالصحيح الا
وان سلماني و ابن سفيان
فان صحه وعلم بن عبيد

١١٧

قوله عن باقية
سوابغ في الفقه
على علقه

بالحجة مستأوصوا
بالحجة في القلوب

من محدوده الاختلاف اضطراب لوجوب الضعف وحينئذ فينتهي الاعتراض
عما ههنا سبيله وفي البخاري في الخبرين من هذا الثاني حديث اللبث
عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب عن جابر بن عبد الله عليه السلام كان
يجمع بين قتلي اخذ ويقدمه فراه قال الدارقطني رواه ابن المبارك عن
الاوزاعي عن الزهري من سنن **ورواه** معمر عن الزهري عن ابن ابي عمير
عن جابر ورواه سليمان بن كثير عن الزهري حدثني من سمع جابرا وهو حديث
مضطرب ما انتهى **قال** الحافظ ابن حجر اطلق الدارقطني القول بأنه مضطرب
مع امكان نفي الاضطراب عنه بان نفس المبهمة الذي يروي رواية اللبث وتحمل
رواية معمر على ان الزهري سمعه من شيخه **واما** رواية الاوزاعي المرسلة
فقد تضمن فيها جرح الوساطة فذلك طريقه من بيني الاضطراب عنه وقد
ساق البخاري ذلك الخلاف فيه وانما اخرج رواية الاوزاعي مع انقطاعها
لان الحديث عنه عن عبد الله بن المبارك عن اللبث عم الاوزاعي جميعا
عن الزهري فاستقطب الاوزاعي عبد الرحمن بن كعب وابنه اللبث
في الزهري سواء وقد صرح جابرا بما ههنا منه فقبل زيادة اللبث انفسه
ثم قال بعد ذلك ورواه سليمان بن كثير عن الزهري عن جابر بن عبد الله
بن كعب ان ابنت العباسية بين الزهري وبين جابر في اجلة وتأكدت
رواية اللبث في ذلك ولم يرها عملة لوجوب اضطراب **واما** رواية معمر
فقد وافقه عليها سليمان بن غنيم فراه عن الزهري عن ابن ابي
صغير **وقال** يفتني عند فرجعت روايته الي رواية معمر **النهاية**
ما تقر به بعض الرواة من زيادة فيدول من هو اكثر عدد الاضطراب من لم
يذكرها فهذا الاثر في التقليل بالان كانت الزيادة منافية بحيث
تكون كالحديث المستقل فلان يصح بالدلائل ان تلك الزيادة مندرجة
من كلام بعض رواة فبقوله ذلك **النهاية** ما تقر به بعض الرواة من ضعف
منه وليس في البخاري من ذلك غير حديثين وقد توخى **احد** صاحب
ابن عباس بن سهل بن سعد عن ابيه عن جده قال كان للبيهي صبي ايسر
عليه

بالحجة مستأوصوا
بالحجة في القلوب
بالحجة مستأوصوا
بالحجة في القلوب

قوله بان نفس المبهمة الذي
في رواية اللبث في مقدمه
فتح البخاري بان نفس المبهمة
الذي في رواية سليمان
بالسبي الذي في رواية
اللبث في رواية
سمع جابر الذي في رواية
سليمان بن عبد الرحمن
ابن كعب الذي في رواية
اللبث في رواية
قوله في رواية
عبد الرحمن في رواية

معمر

استطاع ان يثبت
فتح البخاري الذي ما ذكره
سنة جابره حصل اختلاف
في كلامه فراجع كتابه

الفتح ان ثبت
وعبارة الفتح الان كانت الزيادة
منافية بحيث لا يمكن الجمع
بالحجة مستأوصوا
بالحجة في القلوب

قوله على الخبر اي ما حجه
لابل الصدقة تركي في

هذان حديثان
بالحجة مستأوصوا
بالحجة في القلوب

المتن

ما اختلف فيه بتعيين بعض الفاظ هذا الاثر عليه
قدح لامكان الجمع في المختلف من ذلك او التزجيج كحديث جابر بن
ابن ابي عمير **وحديث** في وفاة ابن ابيه **وحديث** في قصة ذي اليد
وروى يقع التفتيح على شي من هذه الاقسام في مؤمنه من هذا
الشرح بقوسيقا سد ومقوسفة **والذي** في البخاري من هذه الاقسام مائة
حديث وعشرة احاديث شاركه في كثير منها مسلم له نظير لسردها **واما**
الحديث عن طعن فيه من رجال البخاري فلم يعلم ان تخريج صاحب الصحيح
لا يراوان من مقتضى تعدد صحة ضبطه وعدم غفلته مع ما انفق في
لذلك من اطلاق جمهور الامامة على تسمية الكتابين بالصحيحين وهما
معنى لم يحصل لعين من خرج عنه في الصحيحين ونحوه اطلاق الجمهور على تعديل
من ذكر منها ولا يعقب الطعن في احد من رواتهما الا بقاوح واضح لان

الفتح ان ثبت
المتن

اسباب القدر كالمختلفة ومداره منها على خمسة البدعة او المخالفة والغلط
 او غيرها لانه الحال او دعوى الانقطاع بالسند بان يدعي في الرواية ان كان
 يُدعى ويرسل فاما البدعة فاموصوف بها ان كان عند اعية قبل والاولا
وقال ابن دقيق العيد ان وافق غير المدعية غيره فلا يلتفت اليه احدا
 لانه عند اطراف لثاره وان لم يوافق احد ولم يوجد ذلك الحديث الا عنده
 مع كونه صادقا مستحقا لاعتنا الكذب مشهورا بالتدبير وعنده نقلت
 ذلك الحديث بعد عتق قتيبي ان تقدمه مع صلحته تحصيل ذلك الحديث
 ونشر تلك السنة على مصالحة اهل انتمه **واما المخالفة** وتبينها
 الشذوذ والنكارة فاذا روي الضابط والصدوق شيئا فرواه من
 هو احفظ منه او اكثر عددا بخلاف ما روي بجيك بعد راجع عالي
 قبل عهد المحدثين فهذا شان **وقد سئل** المخالفة او تضعف الحفظ
 فيحكم على ما يخالف فيه بكونه متكررا وهذا ليس في الصحيح منه سوى
 يسير **واما الغلط** فتارة يكفر من الرواية وتارة يقل تخلف
 بكونه كثيرا الغلط ينظر فيما اخرج له في واحد من رواياته او في غيره
 من رواية غير هذا الموصوف علم ان المعتمد اصل الحديث لاحضار
 هذه الطريق وان لم يوجد من طريقه فهو قارح فيوجب التوقف
 عند الحكم بصحة ما هذ سبيله وليس في الصحيح جهده من ذلك
 شي **واما اجها لة** فمعرفة عن جميع من اخرج لهم في الصحيح
 لان شرط الصحيح ان يكون راويه معروفا بالعدالة فمن عرف ان احدا
 منهم مجهول فكله نازع المصنف في دعواه انه معروفا ولا ريب
 ان المدعي لمعرفته مقدمه على من يدعي عدم معرفته لما مع المتثبت من
 زيادة العلم ومع ذلك فلا يجوز في رجال الصحيح من يسوق الطلاق
 اسم الجاهل لانه **واما** دعوى الانقطاع فمعرفة عن اخرج لهم
 البخاري لما علم من شرطه ولا ينقل بسره اسما يهيم ورد ما قيل فيهم
واما بيان موضوعه وتفرده بمجموعه وتراجمه البدعية المثال

لبدعة

قوله عنده او عمد
 فخرج ضمير عنده
 ليس كغير الغلط
 بل المخرج عنه
 او انما يعني
 الواو اخذ من قوله
 بعد واو يوجب
 الكاس من قوله فانهم

وهو

المنية

المنية المثال فاهل ان روى الله قول الترمذي مع صحته الاحاديث استنباط
 القواعد الغريبة والذات الحكيمه فاستخرج بعينه الناقب من المتروك
 معاني كثيرة فرقها في ابوابه بحسب المناسبة واعتنى فيها بابيات الاحكام
 والترغيب فيها الدلالات الطبيعية وسلك في الاسرار التي تغيبها
 المسائل الواسعة ومن ثم اخلا كثيرا من الابواب **وقال** الحديث او مقصود
 فيه على قوله فلان عن النبي صلى الله عليه وسلم ويحتمل ذلك وقد يذكر المتن
 بعض اسناد **وقد** يورده معلقا لتقدم الاحتجاج لما ترجم له وانشاء
 الحديث لكونه معلوما او سبق قريبا ويقع في كثير من ابوابه احاديث
 كثيرة وفي بعضها احاديث واحدة وفي بعضها اية من القرآن فقط
وبعضها اشبه في البنية وقد وقع في بعض نسخ الكتاب ضم باب
 لم يذكر فيه حديث الى حديث لم يذكر فيه باب فاستشكله بعضهم
 لكن ازاله الاشكال الحافظ ابو ذر الهمداني يما رواه عن الحافظ الى اسحاق
 التستري ما ذكره ابو الوليد الساجي في كتابه اسماء رجال البخاري قال
 استفتيت تحت كتاب البخاري من اصله الذي كان عندنا لغرض تركيب
 كتابنا اشياء لم نعلم واسماء منبته منها تراجم لم يثبت بعد لها
 شي واحاديث لم يترجم لها فاضفنا بعض ذلك الي بعض قال الباجي
 وما يد لعل صحة ذلك ان رواية المستفي والسرخسي والكشيبي
 وفي ذر المروزي فمختلفة بالتقدم يعرفوا الساجي مع انهم انتمتوا
 من اصل واحد وانما ذلك بحسب ما قد راي كل واحد منهم فيما كان في
 طرحه او رفعة مضافة انه من فوضع فاضافها اليه وبين ذلك انك
 تجد تراجمين فاكتر متصلة ليس بينهما احاديث **قال** الحافظ
 ابن حجر وهذه قاعدة حسنة فيمنع اليها حيث يتعثر الجمع بين
 التراجم والحديث وهي مواضع قليلة انتهى وهذا الذي قاله الباجي
 منية نظر من حيث ان الكتاب قريبا على مؤلفه ولا ريب انه لم يقرب عليه
 الا مرتبا متوسلا فالعبر بالرواية لا بالمشقود التي ذكر صحتها

في

ثم ان الترجمة الواقعة فيه تكون ظاهرة وخفية فالظاهرة ان تكون الترجمة دالة بالمطابقة لما نوردته في معنيها وانما فائدة الالهام بما ورد في ذلك من غير اعتبار لمقدار تلك الغايضة كما يقول هذا الباب الذي فيه كيت وكيت **وقد تكون** الترجمة بلفظ المترجم له او بلفظه او بمعناه **وقد** ياتي من ذلك ما يكون في لفظ الترجمة احتمال اكثر من معني واحد فنعين احدا الاحتمالين بما يذكره تحتها من الحديث **وقد** يوجد فيه عكس ذلك بان يكون الاحتمال في الحديث والتعريف في الترجمة والترجمة هنا بيان لنا وسيل ذلك الحديث نايبة مناب قول الفقيه من لا يرام بهذا الحديث العامة المخصوص او بهذا الحديث الخاص المخصوص بالقياس لو خرج العامة الجامعة او ان ذلك الخاص المراد به فاصوا عامة ما يقال عليه ظاهره نظير بق الاعلاء والادنى **وياتي** في المطلق والمقتضى نظير ما ذكر في العام والخاص وكذا في شرح المشكل وتفسير الغامض وقاويل الظاهر وتفصيل المجرى **وهذا** الموضع هو مقتضى ما يشكل من ترجيح البخاري ولهذا استتم من قول جمع من الفقيه معنى البخاري كما في تراجمه واكثر ما يفعل ذلك اذا لم يوجد له ثبوت شرط في الباب ظاهر المعنى في المقصود الذي ترجمه به ويستند بلفظه منه **وقد** يفعل ذلك لغرض مستخذ الاذهان في اظهار مضمونه واستخراج خبائه وكثيرا ما يفعل ذلك ابي هذا الاحتمال حيث يذكر الحديث المغتصب لذلك في موضع آخر متقدمة ها ومما خرا فكانه يحيل عليه ولو جاز بالرمز والاشارة اليه وكثيرا ما يترجم بلفظ الاستعمال كقوله باب همل يكون كذا او من قال كذا وعز ذلك لا يتجه له الخ من باجده الاحتمالين وعرضه ببيان هل ثبت ذلك الحكم او لم يثبت فترجم على الحكمة بتفسير بعد من ابانه او نفيه او انه محتمل لها وربما كان احدا المحتملين اظهر وعرضه ان يسمي لناظر مجال وبينه على ان هناك مجالا ونفارا لئلا يوجب التوقف حيث يعتقد ان فيه

يريد

هذا الحديث

هذا الحديث

ما ذكره في
قوله كيت وكيت
الذي هو قوله
في باب همل

م وراه
ما

قوله في الالف
احتمال في قوله
المتحج

اجالا

اجالا او يكون المدرك مختلفا في الاستدلال به وكثيرا ما يترجم بامر ظاهر قليل الحدوي لكنه اذا حققه المتامل اجدي كقوله باب قوله الرجل ما صلينا فانك ان كان به الى الرد على من ذكره ذلك وكثيرا ما يترجم بامر يخص ببعض القوايح لا يظن في بادى الرأي كقوله باب استيلاء الامام **محصنة** وعلميته فانه لما كان الاستيلاء قد يظن انه من افعال المهنة فاعلم ان يظن ان اخفاءه اولي مراعاة للمروءة فلما وقع في الحديث انه صلي الله عليه وسلم استيائك بحضرة الناس دل على انه من باب التظيب لاسم الباب الاخر منه على ذلك ان وقع العيد **قالت** الحافظ ابن حجر وهو ان هذا في البخاري فكانه ذكره على سبيل المثال **وكثيرا** ما يترجم بلفظ ليس في المعنى حديث لم يصح على شرطه او ياتي بلفظ الحديث الذي لم يصح على شرطه قصر في الترجمة ويورد في الباب ما ليس في معناه باقراطس وبارك بامر حتمي من ذلك قوله بالامر امين قرئ في هذا لفظ حديث يروي عن علي وليس على شرط البخاري واورده في حديثه لا يبال وال من قرئ **وربما** الكسفي احيانا بلفظ الترجمة التي هي لفظ حديث لم يصح على شرطه واورده معها اثر اوانه فكانه يقول لم يصح في الباب شئ على شرطه وللغفلة عن هذه المقاصد الدقيقة اعتقدوا انهم لم يمتص النظر انه ترك الكتاب بلا تبين **وبالجملة** فتراجم حبر الاقلام وادعت العقول في الابصار ولقد اجاد القابل اعني قول العماد **صوما** ابدا في الابواب من استاب **وانما** بلغت هذه المرتبة وفازت بهذه المنقبة لما روي انه بيضا بين قير النبي صلي الله عليه وسلم ومنه وان كان يصلي لكل ترجمة **واما** تقطعه للحديث واختصاره واعادته لله في الابواب وتكراره فقال الحافظ ابو الفاضل بن طاهر في جواب المتنعت اعلم ان البخاري رحمه الله كان يذكر الحديث في كتابه في مواضع ويستدل به في كل باب باسناد اخر ويستخرج منه معني يقتضيه الباب الذي اخرجه فيه

ع
حضرة

من

بعضه سوريات

اسم كابد

وقيل ما يورد حديثا في موضعين باسناد واحد ونقط واحد وانما يورد
 من طريقين اخرج لمعان يذكرها **فمنها** انه يخرج الحديث عن صاحب
 ثم يورد عن صحابي اخر في المقصود منه ان يخرج الحديث في حديث الغرابية
 وكذا يفعل في اهل الطبقة الثانية والثالثة وهلم جرا الى ما يحته
 فيعتقد من يروي ذلك من اهل الصناعة انه تكرار وليس كذلك لانه
 على فائدة زائدة **ومنها** انه صحح احاديث على هذه القاعدة بشتم كل
 حديث منها على معان متغايرة فيورده في كل باب من طريق غير الطريق
 الاول **ومنها** احاديث يرويها بعض الرواة تأمة وبعضهم يختصق
 فيها وبها كما جازت ليزيل الشبهة عن زاهلها **ومنها** ان الرواة ربما
 اختلفت عباراتهم في ذكرها ويجوز في كلمة تحتل معنى اخر يورد
 بطريقه اذا صححت على شرطه ونفذ لكل لفظة بابا مفردا **ومنها**
 احاديث تعارضت في الوصل والارسال ورجع عنده الوصل فلهذا
 واورد الارسال منها على انه لا تاثر له عنده في الموضوع **ومنها** اختلاف
 تعارض فيها الوقت والرفع والحكم فيها **ومنها** احاديث زادت في بعض
 الرواة رجلا في الاسناد ونقصه بعضهم فيوردها على الوجهين
 حيث يقع عنده ان الراوي سمعه من شيخ خذته به عن اخر نحو قوله
 في حديثه به فكان يروي على الرجلين **ومنها** انه ربما ورد حديث
 عن غيره ورويه فيورده من طريق اخر فيصير حافيا بالسماع
 على ما عرف من طريقه في استراط نبوت اللقاء من المعنعن **واما**
 تقطيع الحديث في الابواب تارة واقتصاره من غير بعضه
 اخرى فلانه ان كان المتن قصيرا ومرتبعا ببعضه ببعض وقد استعمل
 على حكمين فصا عد فانه يعيد بحسب ذلك مرعيا على خلافه
 من فائدة حد ثبوتية وهي ان رده له عن شيخ سوي الشيخ الفدا عنه
 عنه فبذلك لا يستفاد بذلك تكثير الطرق لذلك الحديث **ورج**
 ضاق عليه مخرج الحديث لا يكون له الا طريق واحد فيصير

قوله في حديث الغرابية
 مسواه في مقدمته
 الفصح عن حديثه وهو قوله
 النابغة من غير
 الخليل في المقدمة
 اه

الذي في مقدمته الفصح في حديث
 او يحدت فيه كلمة تحتل
 معنى وحديث بها اخر
 عن تلك الكلمة بعينها
 بعبارة اخرى تحتل
 معنى اخر فيورده

اي ما اعادته المتن الواحد
 في موضع اخر او اكثر فقد
 تقدم واما تقطيعه في

حينئذ

حينئذ فيورده في موضع موصول او في آخر مملعا وقارة تامتا
 و اخرى مقتض على طرفه الذي يحتاج اليه في ذلك في باب مستقل فترا
 من التطويل **ورجها** نشط فاقده تمامه وقد ذكر انه وقع في بعض
 نسخ البخاري في انساب اهل قطر الخطبة بعرفة باب التجميل الى الوقت
 قال ابو عبد الله بن زياد في هذا الباب حديث ما لك عن اسمعيل بن شهاب
 وكفي لا ريب ان ادخل فيه معادا **وهذا** كما قال في مقدمته الفصح يقتضي
 انه لا يعمل بتعمد ان يخرج في كتابه حديثا معادا اجمع اسادة
 وان كان قد وقع له من ذلك شئ فغن عن قصد وهو قليل جدا انتهى
قلت وقد رتب ورقة بخط الحافظ ابن حجر تعليقا احضرها
 الى صاحبنا الشيخ العلامة المحمد بن البدر المشهري في نسخها فنبذة
 من الاحاديث التي ذكرها البخاري في موضعين سندا ومتنا **حديث**
 عبد الله بن معقل روى انسان بجواب فيه نسخة في اخر الخمس وفي
 الصيد والذبايح **حديث** في خبر البذرة الكج عن سهل بن بكاش
 في ذكره في موضعين متقاربين **حديث** انس اصيب حارثة
 قتلت امه في غزوة بدر وفي الرقاق **حديث** ان رجلا خرجا
 ومعهما مثل المصاحفين في باب المساجد وفي باب اشتقاق القدر
حديث انس ان عمر استثنى بالعباس في الاستفاناقب
 العباس **حديث** ابي بكر اذ التقى المسلمان في باب وان طابفتان
 من كتاب الايمان وفي الديانت **حديث** ابي حنيفة ساءت عليا
 هل عنده لم شمي في باب المعاملة وفي باب لا يقتل مسلم بكافر **حديث**
 حديثه حديثا حديثين احدهما في باب رفع الامانة من الرقاق
 وفي اذ النبي حشالة من العفن **حديث** ابي هريرة في قول رسول الله
 الباردة لسنا اصحاب رزع في كتاب الحديث وفي التوحيد في كلام الرب
 مع الملائكة **حديث** عمر كانت امير المؤمنين في باب الجحيم من الجهاد
 وفي التفسير **حديث** ابي هريرة بينا ايواب يقتل عريانا في احاديث

يعد باب

الناس
 ان يروي
 في كل
 باب
 من طريقين

الكتاب فان كان المتن
 على وجه واحد لا يورد
 الا في موضع واحد
 او في موضعين
 بالاشارة
 قوله على طرفه اي طائفة من حمله
 سنة

قوله في موضعين فاكتر
 في موضعين فاكتر
 اي الغيبة انه

الانبياء وفي التوحيد **حديث** لا تقسم ورفعتي في الخمس وقبله في الجهاد
حديث عبد الله بن عمرو ومن قتل مهاجدا في الحرب وباب من قتل
 معا هرا وفي الديات من قتل ذميا **حديث** ابي سعيد اذ اصلى
 احدى كم الي شي يستر في الصلاة وفي صفة ابلين **حديث** ابي هريرة
 وكنتي بحفظ زكاة رمضان في الوكالة وفي صفة ابلين وفي فضائل
 القرآن **حديث** عدي بن حاتم جاء رجلان احدهما يشكر العيلة
 في الصلوة قبل الرد وفي علامات النبوة **حديث** انس بن مالك
 يوم اخذ في غزوة احد وفي الجهاد ومناقب طلحة **حديث** ابي هريرة
 رايته في المنام في مهاجر من مكة الي ارض ذات نخل الحديث في علم ما
 النبوة وفي المغازي وفي التفسير **حديث** ابن عباس هذا
 جيل في غزوة بدر وفي غزوة احد **حديث** جابر بن عبد الله ان يقم
 علي احرام في الحج وفي بعث علي من المغازي **حديث** عايبة كانت
 يوضع الي الميراث في الطهارة وفي الاعتصام **هذا** اخر ما وجدته
 بخط الحافظ ابن حجر من ذلك ورايت في البخاري ايضا **حديث**
 ابي هريرة كان اهل الكتاب يعرفون التوراة بالعبرانية
 بالعربية لاهل الاسلام في باب لاشا لاهل الكتاب عن شي من
 كتاب الاعتصام وفي تفسير سورة العنقر وفي باب ما يجوز من تفسير
 التوراة في كتاب التوحيد **واما اقتصر** **اه** ابي البخاري
علي بعض المتن من غير ان يذكر الباقي في موضع اخر فانه لا يقع
 له ذلك في الغالب الا حيث يكون المحذور موقوفا علي الصحاابي
 وفيه شي قد يحكم برفعه فمقتضى علي اجماله التي يحكم لها بالرفع ويحذر
 الباقي لانه لا تعلق له بموضع كتابه كما وقع له في حديث هدييل
 ابن شرحبيل عن ابن مسعود رضي الله عنه قال ان اهل الاسلام لا يسيئون
 وان اهل الجاهلية كانوا يسيئون هكذا اوردوه وهو مختصر من حديث
 مسروق اوله جاء رجل الي عبد الله بن مسعود فقال اني اعتمدت

١٠
 ١١
 ١٢

قوله الميراث بكسر الراء
 اس الاطاعة التي
 يقتل فيها الشيايب

عبد

عبد النبي سائبة فانت وترك ما لا ولم يدع وارثا فقال عبد الله ان اهل
 الاسلام لا يسيئون وان اهل الجاهلية كانوا يسيئون فانك ولي نعمته
 فلك ميل له فان تاملت وتكرهت في شي فتمن تقبله منك وتجعله
 في بيت المال فاقصر البخاري علي ما يفيد حكم الرفع من هذا الموقف
 وهو قوله ان اهل الاسلام لا يسيئون لانه ليس يدعي بعونه النقبل
 عن صاحب الشرع لذلك الحكم واخصر الباقي لانه ليس من موقوف
 كتابه **وهذا** امر اخفي لموضع التي وقعت له من هذا الجنس
 فقد اتضح انه لا يعيد الا لفايدة حتى ولو لم يظهر لاعادته فايدة
 من جهة الاسناد ولا من جهة المتن لكان ذلك لاعادته لاجل مغايرة
 الحكم الذي تستعمل عليه الترجمة الثانية موجب اليلاعيد تكرارا
 بلا فائدة وكيف وهو لا يخليه مع ذلك من فائدة اسادية وهي ارجاه
 للاسناد عن شيخ عبد الشيخ الماضيا وغير ذلك **واما ايل ده للاحاديد**
المعلقة مرفوعة وموقوفة فنورد هاتان في مجزوعا بها كفات
 في فعل فلما حكم الصحيح وغير مجزوع ومها كير وفي يذكرك فالرفع تارة
 في حديثي مرفوعة اخر منه مرفوعا وتارة معلقة **قال اول** وهو الموقوف
 انما يورده معلقا حيث يضيف مخرج الحديث اذ انه لا يكره للافايدة
 فتنى صاق المخرج واستعمل المتن علي احكام واحتاج الي تكريره يتصرف
 في الاسناد بالاختصاص خوف التطويل **والسائي** وهو ما لا يوجد
 فيه الامتلاء فاما ان تذكره بصيغة الجزم فيستفاد منه الصحة
 عن المضائق الي من علق عنه وجوب الكز يسمي النظر فمن ابرز من حال
 ذلك الحديث فانه ما يلحق به ومنه ما لا يلحق فاما الاول فالسبب
 في كونه لم يوصل اساده لكونه اخرج ما يقوم مقامه فاستغني عن
 ايلاده مستوفيا ولم يهمله بل اوردته معلقا اختصارا او لكونه لم
 يحصل عنده مسموعا او سمعه وشك في سماعه له من شيخه
 او سمعه من ذكره فلم يسقه ساقيا اصل **وقالب** هذا فيما اوردته

ابي حذيفة لم يذكره

من
 من حيث صححها عن
 ابي من حيث صححها عن
 ان يخرجه من حيث صححها عن
 وقد صححه من حيث صححها عن
 وهو ان لا يكون رجالا
 غيرهم ووجوده في
 اهل السنة

علي التوراة
 في الحديث
 في الحديث

عبارته
 المقدم
 بالحق
 في الحديث

قوله الميراث بكسر الراء
 اس الاطاعة التي
 يقتل فيها الشيايب

عن مشايخه فن ذلك انه قال في كتاب الوكالة قال عثمان بن الهيثم حدثنا
 عوف بن محمد بن محمد بن سيب بن عن ابي طرقة قال وكلمني رسول الله صلى
 الله عليه وسلم بركة ومضانه الحديث بطور له واورد في اماكن اخرى
 منها في فضائل القرآن وفي ذكر ابليس ولم يقل في موضع منها حدثنا
 عثمان بن الظاهر انه لم يسمعه منه وقد استعمل البخاري هذه
 الصيغة فيما لم يسمعه من مشايخه في عدة احاديث فيورد بها
 عنهم بصيغة قال فلان ثم يورد بها في موضع اخر بواسطة بينه
 وبينهم ويأتي لذلك امثلة كثيرة في مواضعها فقال في التاريخ
 قال ابراهيم بن موسى حدثنا هشام بن يوسف فذكر حديث
 ثم قال حدثنا في هذا عن ابراهيم ولكن ليس ذلك مطرد في كل ما اورده
 بهذه الصيغة لكن مع هذا الاحتمال لا يجمل عمل جميع ما اورده
 بهذه الصيغة على انه سمع ذلك من شيخه ولا يلزم من ذلك ان
 يكون قد سمعها عنهم فقد صرح الخليل وغيره بان لفظ قال لا يجمل
 على السماع الا من عرف من عادته انه لا يظلم ذلك الا بما سمع مما سمع
 ذلك ان لم يسمع ذلك من عادته كان ان من حقه على الاحتمال
ما لا يتحقق بشرطه فقد يكون صحيحا على شرطه غير كقوله
 الطهارة وقالت عائشة كان حجابي الله عليه وسلم بيكر الله على كل
 احبائه فانه حديث صحيح على شرطه سلم اخرجه في صحيحه **وقد**
يكون حسنا صالحا للمحة كقوله فيه وقال بغير من حكيم عن ابيه
 عن حبه الله احق الذي سمع منه من الناس فانه حديث حسن
 مشهور عن ابن ابي عمير اصحاب السنن **وقد يكون** ضعيفا لان
 جهة قدح في رجاله بل من جهة انقطاع يسير في اسناده كقوله
 في كتاب الزكاة وقال بطاوس قال معاوية بن جندب لاهل اليمن
 اتقوا في بعض نياح حمير او لبليس في الصدقة مكات
 الشعير والذرة اهون عليكم وخير لاصحاب محمد صلى الله عليه
 وسلم

وهو لفظ قال

كسالة عثمان

وسلم فان اسناده الي طرقة وس صحيح الا ان طرقة وس لم يسمع من معاوية
ما يذكره بصيغة التبريض فلا يستفاد منه الصحة عن المضاق اليه لكن فيه
 ما هو صحيح وما ليس بصحيح فالاول لم يوجد فيه ما هو على شرطه الاكمل وضع
 يتبره حبا ولا يذكرها الا حديث يذكر ذلك المورث بالمعنى وليس
 يحذر بذلك كقول الخليل الطبري ويذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم في التبري
 بغاية الكتاب فانه اسناده في موضع اخر من طريق عبد الله بن
 الاخشس عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس ان نزل من اصحاب النبي
 صلى الله عليه وسلم من رواه في خبره لا يري فذكر الحديث في رقيته
 للرجل بغاية الكتاب وفيه قوله صلى الله عليه وسلم لما اخبروه بذلك
 ان احق ما اخذتم عليه اجر كتاب الله فخذوا ما اورده بالمعنى لم
 يحذر به اذ ليس في الموضوع انه صلى الله عليه وسلم ذكر الرقية فحذر
 بغاية الكتاب انما فيه انه لم يسمعه عن فعله فاستفيد ذلك من
 كونه صحيحا **وما** ما لم يورد في موضع اخر ما اورده بهذه الصيغة
 انه ما هو صحيح الا انه ليس على شرطه كقوله في الصلاة ويذكر عن عبد
 ابن السائب قال قال النبي صلى الله عليه وسلم المؤمنون في صلاة الضحى
 حتى اذا جاء ذكر موسى وهارون اوزكر عيسى اخذته سعة فركع وهو
 حديث صحيح على شرطه سلم اخرجه في صحيحه **ومنه** ما هو حسن كقوله
 في البيوع ويذكر عن عثمان بن عفان ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
 اذا بيعت فاكثل وهذا الحديث قد رواه الدارقطني من طريق عبد الله
 ابن المغيرة وهو صحيح وقد عن منقذ من ابي عثمان وقد وثق عن عثمان
 وتابعه عليه سعيد بن المسيب ومن طريقه اخرجه احمد في المسند
 الا انه في اسناده ابن ابي عمير ورواه ابن ابي شيبة في مصنفه من
 حديث عطاء بن عثمان وفيه انقطاع فالحديث حسن لما عصبه من ذلك
ومنه ما هو ضعيف فزاد الا ان العمل على ما افقته كقوله في الرضايا
 عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قضى بالدين قبل الرضايا وقت

الذي في
 معوية
 القتيبي
 عن ابن
 عباس
 عن النبي
 صلى الله عليه وسلم

الذي في
 القتيبي
 عن ابن
 عباس
 عن النبي
 صلى الله عليه وسلم

الذي في
 القتيبي
 عن ابن
 عباس
 عن النبي
 صلى الله عليه وسلم

لا حاجة اليه ولذا لم يذكره
 في مقدمه الفتح

صحيح
 في رقيته
 في رقيته
 في رقيته

وقد رواه الترمذي في موضوع لا من حديث ابي اسحاق السبيعي عن الحارث
الاور عن علي والحارث ضعيف وقد استغربه الترمذي ثم حكى اجماع
اهل المدينة على القول به **ومنه** ما هو ضعيف فزاد اجابره وهو
في البخاري قليل جدا وحيث يقع ذلك فيه يتعقبه المصنف بالضعف
بالتضعيف بخلاف ما قبله **ومن** امثله قوله في كتاب الصلاة
ويذكر من ابي هريرة روى عنه لا يتطوع الا ما روي في مكانه ولم يصح وهو
حديث ابن ابي عمير البصري ومن طريق ابي اسحاق السبيعي عن ابي اسحاق
ابن عبيد عن ابراهيم بن اسماعيل عن ابي هريرة **وليت** بن ابي اسحاق
ضعيف في شيخه لا يجرى وقد اختلف عليه فيه **فهذا** حكم
جميع ما في البخاري من الصحاح المرفوعة بصيغتي الخبر مرورا بغير
واما الموقوفات فانه يجزئ فيها ما يصح عنده ولو لم يكن على شرط
ولا يجزئ ما كان في اسناده ضعيفا ونقصا في الحديث يكون منجس
اما المحييه من وجه اخر واما بشره عن قالوا وانما يورد ما يورد
من الموقوفات من فتاوى الصحابة والتابعين وكتفا سيرهم
الايات على طريق الاستيناس والتقوية لما يجتاز من المذهب في الحديث
التي فيها الخلاف بين الائمة فحينئذ ينبغي ان يقال جميع ما يورد فيها
ان يكون ما ترجمه او ما ترجمه فاحتمل في هذه التاليف بالذات
هو الاحاديث الصحيحة وهي التي ترجمها والمذكور بالعرض والنتج
الا ان الموقوفة واللائحة المتعلقة نعم والايات الكريمة لجميع ذلك ترجمه
به الا انه اذا اعتبرت بعضها مع بعض واعتبرت ايضا بالنسبة الى
الحديث يكون بعضها مع بعض منها مفسر ومفسر ويكون بعضها
كالمترجم به باعتبار ولكن المقصود بالذات هو الاصل فلو ظهر ان مقصود
انها هي للسند والمعلق ليس بمسند ولذا لم يتعرضه الدارقطني فيما
تتبعه علي الصحيحين الى الاحاديث المتعلقة لعلي ما نهالت من
موضوع الكتاب وانما ذكرت استيناسا واستيناسا انه من مقدمة

قوله على طريق الاستيناس
انما هو كقول القاصد
وموضوع التخصيص
ويشهد اليه تواتر
وانما ذكرته استيناسا
واستيناسا

قوله في الاحاديث
لما احاديث

نوع البخاري بخروقه وبالله التوفيق والمستعان **واما** عدد احاديث
الجامع فقال ابن الصلاح سبعة الاف وما يتاخر وخمسة وسبعون بشا خبير
الموجدة على الستين فيهما بالاحاديث المكررة وتبعه النووي وذكرها
مفصلة وساقها ناقلا من كتاب حجاب المتعنت لابي الفضل بن
طاهر **وتعقب** ذلك الحافظ ابو الفضل بن حجر رحمه الله بابا بابا بحرا
ذلك وحاصله انه قال جميع احاديثه بالمكررسوقا للمعلقات والمتابعات
على ما حررته واقعتة سبعة الاف بالموجدة بعد الستين وثلاثمائة
وسبعة وتسعون حديثا فقد ذكره ما تحديت واثنان وعشرون
حديثا والمخلص من ذلك بلا تكرير الفاخذ برب وستاية وحديثان
واذا ضم له المنقون المتعلقة المرفوعة التي لو لم يوصفها في موضوع اخر منه
وهي مائة وتسعة وخمسون صار مجموع الخالص من الحديث وسبعماية
واحد وستين حديثا وجملة ما فيه من التعاليق الف وثلاثمائة واحدة
والتي في حديثها واكثرها مكرس في الكتاب اصول معتق منه وليس
يتم من المتون التي لم يخرج من الكتاب ولو من طريق اخر في الالهية
ويستون حديثا وجملة ما فيه من المتابعات والتقنية على اختلاف
الروايات ثلثمائة واربعة واربعون حديثا بجملة ما في الكتاب على
هذا بالمكرسة الاف واثنان وثمانون حديثا خارجا عن الموقوفات
على الصحابة والمعطوعات على التابعين فمن بعدهم **واما عدد كتبه**
فقال في الكواكب انها مائة وسبعمائة **والجواب** لثلاثة الاف واربعماية وخمسون
بابا مع اختلاف قديلي في نسخ الاصول **وعدد مشايخه** الذين تخرج عنهم
فيه مائتان وتسعة وثمانون **وعدد** من تفرد بالرواية عنهم دون
سلم مائة واربعة وثلاثون **وتفرد** ايضا بمشايخ لم تقع الرواية عنهم
لبقية اصحاب الكتب الخمسة الا بالوسيلة **وروى** له اثنان وعشرون
حديثا ثلثيات ان سناد واحد الموقف والمعين **واما فضيلة الجامع الصحيح**
لنوعه سابق اصح الكتب المولفة في هذا الشأن والمتكلم بالتقريب

والم

قوله الصادق
جمع صفة وهو
السيد القمي

من العلم في كل اوان قد فاق امثاله في جميع الفنون والاقسام وحض
نمرايا من بين دلاويها الاسلام شهيد له بالبراعة والتقدم الصناديد
العظام والافاضل الكرام فنوا بذه الكثر من ان تخصصي واعز من ان تستقيم
وقد بنا في غير واحد عن المسند الكبير عايشة بنت محمد بن عبد الهاد
ان احمد بن ابي طالب اخبرهم عن عبد الله بن عمر بن علي ان ابا الوقت اخبرهم
عنه سمعا اخبرنا احمد بن محمد بن اسمعيل القمي وكذا شيخ الاسلام سمعت
خاله بن عبد الله المروزي يقول سمعت ابا سهل محمد بن احمد المروزي
يقول سمعت ابا زيد المروزي يقول كنت نائما بين الركن والمقام
فرايت النبي صلي الله عليه وسلم في المنام فقال لي يا ابا زيد اني مني
تدرس كتاب الشافعي وما تدرس كتابي فقلت يا رسول الله وما
كنا لك قال جامع محمد بن اسمعيل **وقال** الذهبي في تاريخ الاسلاف
واما جامع البخاري الصحيح فاجل كتب الاسلام وفضلها بعد كتاب
قال وهو علافي وقتنا اسناد الناس ومن ثلاثين سنة المروزي
يعلم سماعه فكيف اليوم فلور حل الشخص لسماعه من الفخر شيخ
ما ضاعت رحلته اه **وهذا** قال الذهبي رحمه الله في سنة ثلاث مائة
وسبعمائة **وروي** بالاسناد والثابت عن البخاري انه قال رايت
النبي صلي الله عليه وسلم وكاني واقف بين يديه وبيدي مريحة
اذت عندي فقلت لبعض المعبرين فقال لي انت تذب عنه الكذب
فهو الذي حملني على اخرج الجامع الصحيح **وقال** ما كتبت في كتاب
الصحيح حديثا الا اغتسلت قبل ذلك واصلت ركعتين **وقال**
خرجه من نحو ستماية الف حديث وصنفه سنة عشرين سنة وجعلته
حجة فيما بيني وبين الله **وقال** ما ادخلت فيه الا صحيحا وما تركت
من الصحيح الا الحق لا يطول **وقال** صنعت كتابي الجامع في المسجد
الحرام وما ادخلت فيه حديثا حتى استخترت الله تعالى واصلت ركعتين
وتيقنت صحته **وقال** الحافظ ابن حجر رحمه الله واجمع بين

بر هذا



بين هذا وبين ما روينا انه كان يصنفه في البلاد اتمه ايضا تصنيفه وترتيب
الرواية في المسجدين الحرامين كان يخرج الاحاديث بعد ذلك في بلدته وغيرها وبدل
عليه قولنا انما قام فيه ست ثمانين سنة فانه لم يجاور معركة هذه المدة
كلها **وقال** روي ابن عدي عن جماعة من المشايخ ان البخاري حوّل من اجده
جامعه بين قبر النبي صلي الله عليه وسلم ومنبره وكان يصلي لكل ركعة
ركعتين **وقال** لابن ابي عمير ايضا ما تقدم لانه يحمل على انه في الاول كتبه في المسودة
وهنا حق له من المسودة الي المبيضة **وقال** الفرير ع قال لي محمد بن
اسماعيل ما وصفت في الصحيح حديث الا اغتسلت قبل ذلك واصلت
ركعتين وارحون ببارك الله في هذه المصنفات **وقال** الشيخ ابو محمد
عبد الله بن ابي حمزة قال لي من لقيت من العارفين ممن لقيه من السادة
المفتر لهم بالفضل ان جميع البخاري ما قولك في سدة الافرح والركب به في
مركب فغرق **قال** وكان بحباب الدعوة وقد دعا القاريه رحمه الله **وقال**
الحافظ عماد الدين ابن كثير وكتاب البخاري الصحيح ليس في منزلته
بعضها وارجع علي قوله وصحة ما فيه اهل الاسلام وما احسن قول ابن ابي
الخير ابي

حدثك وشكف بالورث مسامي **١** خديك من اهو يجاني مسامي
لله ما احلي مكره الذك **٢** يحاو ويعذب في مذاق السامع
بسماعه نلت الذي املكته **٣** وبلغت كل مطالبها ومطامعي
وظلعت في افق السعادة صاعدا **٤** في خيل وقات واسعد طابع
ولقد هديت لغاية القصد التمت **٥** صحت ادلته بغير ما يبع
وسعت نصا للمحدث معررفا **٦** ما تضمنه كتاب الجامع
وهو الذي يتلى اذا خطب غزوي **٧** فتره للموذور اعظمه دافع
كوم من يد بيضا حواها طرسه **٨** نومي الى طرق العلاب اصابع
واذا بدا بالليل اسود نقتله **٩** يجلو علينا كل بذر سا طبع
ملك القلوب به حديث نافع **١٠** مارواه مالك عن سافع

قوله وشكف بالورث
س مع ان يورثها
وحلها به

في سادة ما ان سمعت بشي من من شيعي عالي السماع و شامع
 وقراءة القاري كماله الفاضلة **نعت زيد بن علي بن ابي بصير**
وقول الآخر **عبد الله بن عبد الله الشقيق** بالسنن العشرة
 وفتي بخاري كماله في الحديث جبهة الاخبار
 لكتابه الفضل المبين لا ينه **أسفاره في الصبح كالأشجار**
 كم ان هرت مجد يند اوراقه **مثل الرياض لصاحب الازهار**
 الغائنه مثل العصفور اذا دبت **من ذرقها الامرات كالاطيار**
 بجماع الكلم التي اجتمعت به **متفرقات الزهر والازهار**
وقوله ابي الحسن علي بن عبيد الله الشقيق بالسنن العشرة
 المرددة عين النابلسي المتوفى بالقاهرة سنة ست عشرة وتسعين
 ختم الصحيح بحمد زكي وانتهى **وارى به الجاني قمره وانها**
 فسقا البخاري جود حكايب **ما غابت الشمس وما طلع الشهاب**
 الحافظ الثقة الامام الرضا **من سار في طلب الحديث وما وجد**
 طلب الحديث بكل نظر شامع **وروي عن الجدة الغيرة والاب**
 ورواه خلق عنه وانتفعوا به **وبفضلها اعترف البرية كل**
 بحر بجماعه الصحيح جواهر **قد غاص بها فاجهد غصن رومها**
 واروي احاديثا معنفة رعت **تخلو لذي يومها اذا كرت نقاسا**
والامام ابي الفتح النجاشي
 صحيح البخاري باذ الأذن **توي المتون على الرتب**
 تويها المنظار بجمع الرأى **خطر تروج كنفق الذهب**
 فقببانه شامع المصنات **والفاطمة تخبة للنجيب**
 مفيد المعاني شريف المعالي **رشيق انيق كشر الشعب**
 سأل عنه فترق شوق السبا **فكل جميل به يجتلب**
 سأل من كصون الضحى **ومتن مزج الشرب الرب**
 كان البخاري في جمعه **قلبي من المصطفى ما كتب**

الخيار الجليل
 حال من ما كنت
 ونافع بغير اي
 حال كونهما مع سادة
 حتى بمعنى مع

قوله الروا المنظر
 تحفة
 لقبه
 بجم ليتز به النظم

قوله للمدور الذي نكح قصده عدتها ثلثة عشر بيتا من شعراء في نسخة واقطعها ولاه طاهر الشنبري سماه على الخرد في الاويب
 رجمه بغير تعانه **شيخ البخاري له تصانيفه** كما في الامامة الذهب **هو الفرق بين الهدى والعمى هو السدود والعنا والعطف**
 اسانيد مثل نجوم السما **امام مشهور كمثل الشهب** به قام ميزان النبي **ودان له العلم بعد العرج** حجاب من النار اشك فيه
 يمزج بين الرض والغيب **وخبر رضى الى المصطفى** ونور مبيد لكشفه الرب **فيا عالما اجمع العالمون على فضل**
 رتبته في الرتب **سقت الامامة فيما جمعت** وقزت على رتبهم بالقصب **نقيت السقيم من العافلين**
 ومن كان منها ما بالكذب
 والفت من عدلنا الرواة
 وتكلمت روايته في الكتب
 وبرزت في حسن ترتيبه
 وتبويبه بحسب المعاني
 فاعطاك ربك
 نطق ما تشتهي
 وجزل حنك فيما تهت
 وفصك في موصات الجنان
 بغير يدوم ولا يقضب
 كذا في نسخة
 قديم نسخة البخاري في نسخة
 ابا ربه وقدمه في نسخة
 نسخة ابن بله وشهره بالبخاري
 في نسخة

فله خاطر اذ وعجب **وساق فرا يده وانخب**
 جزاه المالد بما نرضي **وبلغه عاليات الرتب** القريب
فله دره من تالفه رفع علمه بمعارف مرفقة **وسلسل**
حدسه يهدى الجوامع **فاكرم بسنده العالي** ورفقته **انتصب لرفع**
بيوت اذن الله ان ترفع **فياله** من تصنيف نسج جباه التقصا
اذا تلتق اياته وتر كع **هتلك** بانوار مصابيح المشقة من
 الشكلات كل مظلم **واسندت جدا** ول العلم من ينابيع احاديث النبي
 ما شئت في صحبه **اسلم** وهو قطب سما الجوامع **ومطالع الانوار للعلم**
 فاسد تقالي **يقول** هو لعد في الجنان منازل من نوعه **وبكره بصيلا**
 عابدة غير مقطوعة **ولك منقود الفصائل الخائس**
في ذكر رب البخاري ونسبه **ومولده** و **بدا امره ونشأته** وطلبه للعلم
ذكر بعض سنن حقه ومن اخذ عنه **ورحلته** وسعة حفظه وسيلان
 ذهله **شاه النابلس عليه** بفقده **وزهده** و **ورعه** وعبادته **ما ذكر**
بجده **ومنحته** بعد وفاته **وكرامته** **هو الامام حافظ الاسلام**
طائفة الجاهل بذة النقاد الاعلام **شيخ الحديث** وطبيب علماء في القدي
والحديث **امام الائمة** عجا وعبا **ذوالفضائل** التي تاوت اشراة
لها شرقا وغربا **الحافظ الذي لا يغيب** عنه شاره **والضابط**
الذي استوت لديه الطارفة **والتالدة** **ابن عبيد الله محمد بن اسمعيل**
ابن ابراهيم بن المغيرة بضم الميم **وكس المعجزة** بن بزرة **بفتح** المس
المرحدة وسكون الراء **بعدة** هاء الهمزة **مكشورة** فزاي ساكنة
مفوحة مفتوحة **فها على المشهور** في ضبطه **وبه** جزها **من ما كوا** لا وحق
بالفارسية **الزراع** الجعفي **بضم** الجيم **وسكون** العين **المهملة** بعد
قائه وكان بزده **فارسيا** على دين قومه **ثم اسلم** ولده **المعروف** على يد
اليمان الجعفي والي بخاري **فنسب** نسبة **ولا** يذهب **من يري** ان من اسلم

ومن كان منها ما بالكذب
 والفت من عدلنا الرواة
 وتكلمت روايته في الكتب
 وبرزت في حسن ترتيبه
 وتبويبه بحسب المعاني
 فاعطاك ربك
 نطق ما تشتهي
 وجزل حنك فيما تهت
 وفصك في موصات الجنان
 بغير يدوم ولا يقضب
 كذا في نسخة
 قديم نسخة البخاري في نسخة
 ابا ربه وقدمه في نسخة
 نسخة ابن بله وشهره بالبخاري
 في نسخة

نسخة بعد قوله
 فارسيا بخاري

علي يد شخص كان ولاؤه له ولذا قيل للبشاري الجعفي **ويمان** هذا هو جد الحديث
 عبد الله بن محمد بن جعفر بن يمان الجعفي **المستندي قال** الحافظ بن محمد
واما ابراهيم بن المغيرة فلم نقف على شيء من اخباره **واما** والد البشاري
 محمد فقد ذكرت له ترجمة في كتاب النفاة لابن حبان فقال في الطبقة
 الرابعة اسماعيل بن ابراهيم والد البشاري بن زياد بن حماد بن زيد وما كنت
 روي عنه العرقوبين وذكره في التارخ الكبير فقال اسمعيل بن
 ابراهيم بن المغيرة سمع من مالك وحماد بن زيد وصحبه ابن المبارك **وقال**
 الذهبي في تاريخ الاسلام وكان البشاري من العلماء الورعين وحدث
 عنه ابي معاوية وجماعة **روى** عنه احمد بن جعفر ونصر بن الحسن
 قال احمد بن حنبل دخلت على ابي الحسن اسمعيل بن ابراهيم عند
 مقال لا اعلم في جميع مالي درهمين من شبهه قال احمد فخصنا عن
 التي نفسي عن ذلك **وكان** مولدا لابي عبد الله البشاري
 بن محمد الجعفي بعد الصلاة لثلاث عشرة ليلة خلت من شهر
وقال ابن كثير لمية الجمعة الثالث عشر من شوال سنة اربع
 وتسعين ومائة ببشاري وهي بضم الموحدة وفتح الحاء الموحدة وهي
 الالف راء وهي من اعظم مدك ما وراء النهر بينها وبين سمرقند
 ثمان مائة ايام **وتوفي** ابو اسمعيل وهو صغير فنكح ابنته
 في حجر والده **وكان** ابو عبد الله بن محمد بن ابي الطويل في
 بالفضيل **كان** فيما ذكره عن بشاري في تاريخ بخاري واللائك
 في شرح السنة في باب كرامات الاولياء قد ذهبت عيناة صغرى
 فزات امه ابراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام في المنام فقال لها
 قد رد الله على ابنتك بكرة دُعائك له فاصبر وقد رد الله
 بصره عليه **واما** **ابن** فقد روي في حجب العلم حتى ربا وارقتع
 ندي الفضل فكان فظامة هذا اللبا **وقال** ابو جعفر محمد بن

قوله اللبا بالهمزة عن
 هو اللب عند الولادة
 و الكبر ما يكون ثلاث حليات
 داخل حلية

ابن حاتم

ابي حاتم وزاد البخاري قلت للبشاري كيف كان بدء امرك قال الهمت
 الحديث في المكتب ولي عشر سنين او قل **مخرج** من المكتب بعد العشر
 فجلت اختلف الى الداحلي وغيره فقال لي ما فيها قبل الناس شقيقات
 عن ابي الزبير عن ابراهيم فقلت له ان ابا الزبير لم يرو عن ابراهيم
 فانه يروي فقلت له ارجع الى الاصل ان كان عندك فدخل فنظر فيه شهر
 خرج فقال لي كيف هو يا غلام قلت هو الزبير بن عبد بن ابراهيم
 فاخذ العلم مني واصلى كتابه وقال صدقت فقال لبعض اصحاب
 البخاري له ان لم كنت قال ابن ابي عمير عشرة سنة فلما طعنت في
 سنة حفظت كتاب ابن المبارك وروى وعرفت كلامه هو لاه
 يعني اصحاب الرأي ثم خرجت مع اخي احمد وامي الى مكة فلما خرجت
 رجع اخي الى بخاري فمات بها وكان اخره اسن منه واقامه بمكة
 لطلب الحديث قال ولما طعنت في ثمان عشرة صنفت كتاب قضايا
 الصحابة ولما بعين واقا ويلهم قال وصنفت كتاب كبير في ذلك
 عمدة قيس النبي صلي الله عليه وسلم في الدنيا المعتمدة وقل اشهر في التاريخ
 الاول وعندي قصة الا التي كرهت نظير الكتاب **وقال** ابو بكر
 ابن ابي عمير الا عين كتبتا عن محمد بن اسماعيل وهو امره علي باب محمد
 ابن يزيد الغزيابي وماني في وجهه شعرة وكان مرات الغزيابي
 سنة اثني عشرة ومائتين فليكون للبشاري اذ كان نحو ثمان مائة عشرا
 او ذواتها **واما** **رحلت** لطلب الحديث فقال الحافظ ابن حنبل
 اول رحلته بمكة سنة عشر ومائتين قال ولورجل اول ما طلب لادرك
 ما ادركه امرانه من طبقة عالمية ما ادركها وان كان ادرك ما كان لها
 كين يدري هارون وابي داود الطيالسي وقد ادرك عبد الرزاق وادرك
 ان يرجل اليه وكان يمكنه ذلك فقبل له انه مات فمات عن التوحية
 الى اليمن ثم بين ان عبد الرزاق كان حيا فصار يروي عنه بسطة
 ثم رحل بعد ان رجع من مكة الى ساير مشايخ الحديث في البلدان

عشرة

عنه
نحو
ما

ابن ابي هريرة

التي امكنته الرحلة اليها **وقالت** الذهبي وغيره وكان اول سماعه سنة
خمس ومائتين ورحل سنة عشر ومائتين بعد ان سمع الكثير ببلده من
سادة وقته محمد بن سلام البيهقي وعبد الله بن محمد المسندي
ومحمد بن عرق وهارون بن الاشعث وطائفة وسمع ببغداد من مكى
ابن ابراهيم وبجزي بن بشر الزاهر وقتيبة وجماعة وكان مكى احد
من حدة نه عن ثقات التابعين **وسمع** يروى عن علي بن شاذان
وعبد الله ومعاذ بن أسد وصدقة بن الفضل وجماعة **وسمع**
بنينا نزل من بجزي بن يحيى وبشر بن العكر واسحاق وعدة **وبالنسبة**
من ابراهيم بن موسى الخافض وغيره **وبغداد** من محمد بن عيسى بن
الطباع وسمع بين النعمان وطائفة **وقال** دخلت على مغلق بن
منصور ببغداد سنة عشر **وسمع بالبصرة** من ابي عاصم النبيل
وبن ابي ابي المحجور ومحمد بن عبد الله الانصاري وعبد الرحمن بن محمد بن
حامد وعمر بن عاصم الكلابي وعبد الله بن رجاء القفاري وطائفة
وبالكوفة من عبيد الله بن ابي موسى وابي نعيم وطائفة من الشام
واكسب بن عطية وهما قديم شيخه مكنا وخلافة بن يحيى والحارث
ابن مخلد وضرارة بن ابي المغيرة وقتيبة وطائفة **وعكة** من ابي
عبد الله بن المقرئ والمحمدي واحمد بن محمد الازرق وجماعة **وبالمنية**
من عبد العزيز بن الاقيسي ومطرف بن عبد العزيز بن الله والبيهقي ومحمد بن
عبد الله وطائفة **وبلسط** من عمرو بن عون وغيره **وبجدة** من سعيد
ابن ابي منير وعبد الله بن صالح الكاتب وسعيد بن تليد وعمرو بن
الاسود بن طارق وطائفة **وبدمشق** من ابي مسهر بن سيار بن ابي
ابى النصر النزازدي وجماعة **وبقيارية** من محمد بن يوسف الغزي وابي
وبسقان من اذهر بن ابي اياس **وبجص** من ابي المغيرة والجب
اليان وعلي بن عياش واحمد بن خالد النهدي وبجزي الرضا ظني **وعمن**
محمد بن ابي حاتم عنه انه قال كتبت عن الف وثمانين نفعا ليس فيها

الصاحب

صاحب حديث **وقال** ايضا لم كتب الا ممن قال ان الايمان قول ومعمل
ونزهة الحافظ ابن حجر بن الحسن طبقات الاولي من حدة عن التابعين
مثل محمد بن عبد الله الانصاري وعنه عن حبيب **ومثل** مكى بن ابراهيم
عنه عن يزيد بن ابي عبيد **ومثل** ابي عاصم النبيل حدة عن يزيد بن ابي
عبيد **ومثل** عبيد الله بن موسى حدة عن اسمعيل بن خالد **ومثل**
ابي نعيم حدة عن المغمس **ومثل** حنبل بن ابي حنبل حدة عن عيسى بن ابي
ومثل علي بن عيسى وعصام بن خالد حدة عن جابر بن عبد الله
وسمع هؤلاء كلهم من التابعين **الطبقة الثانية** من كان في عصر
هؤلاء لكن لم يسمع من ثقات التابعين كادهم بن ابي اياس وابي مسهر
عبد ابي عاصم بن مسهر وعبيد بن ابي مسهر وابوب بن سليمان بن بلال واهل
الطبقة الثالثة وهي الرازي من مشايخهم من لم يلق التابعين
بل اخذ عن كبار تبع التابع كسليمان بن حرب وقتيبة بن سعيد ونيهم
ابن حماد وعلي بن المدني وبجزي بن معاوية احمد بن حنبل واسحاق بن
ابن همام وابي بكر وعثمان بن ابي شيبة وامثال هؤلاء وهذه الطبقة
وقد اشار اليه مسلم في الاخذ عنهم **الطبقة الرابعة** رذعاوه في الطلب
ومن سمع قبله ولبلا لكون بن يحيى الذهلي وابي حاتم الرازي ومحمد
ابن عبد الرحيم صائفة وعبد بن حميد واحمد بن النضر وجماعة من نظرهم
وانما يخرج عن هؤلاء ما فاتهم من مشايخهم او ما لم يجد عند غيرهم **الطبقة**
الخامسة قوم في عراد طلبت في السن والاسناد سمع منهم للفايدة
كعبد الله بن حماد الاعمالي وعبد الله بن ابي العاصم الخوارزمي وحسين
ابن محمد الغباني وغيرهم **وقدر** وبك عنهم اسيا يسيرة وعمل في الرواية
عنهم بما رووه عن عثمان بن ابي شيبة عن وكيع قال لا يكون الرجل عالما حتى
يحدث عن حدة فوقه **وعمن** هو مثل **وعمن** هو رونه **وقال**
البحار في انه قال لا يكون الحديث كاملا حتى يكتف عن من هو فوقه **وعمن**
هو مثل **وعمن** هو رونه **وقال** التاج ابا السبكي وذكره

بجني البخاري في المقاصم في طبقات اصحابنا الشافعية وقال انه سمع من الزعفراني
وابن ثور والكرايبي قال ولم يرو عن الشافعي في الصحيح لان ادرك اقرانه
والشافعي مات حكمة فلا يرويه نازلا **وروي** عن الحسين وابي ثور
مسائل عن الشافعي وما يروى رحمه الله يدرك ويحدثه حتى صار ينظر
اهل زمانه وفارس ميدانه والمقدّم على اقرانه وامدّت البدلاء عين والنسب
صيته في البلدان ورحل اليه من كل مكان **واما من اخذ عن البخاري** فقال
الذهبي وغيره انه حدث بالبجانب والعراق وما وراء النهر وكتبوا عنه وعافي
وجهه سقره **وروي** عنه ابو زرعة وابو حاتم وداود بن ابي عمير
اصحاب الكتب الترمذي والنسائي علي بن ابي نعيم في النسائي والاصح انه لم يرو
عنه شيئا **وروي** عنه مسلم في غير الصحيح ومحمد بن نصر المروزي الفقيه
وصالح بن محمد جزرة الحافظ وابو بكر ابن ابي عاصم ومظن وابو العباس
والسراج وابو بكر بن خزيمة وابو قريش محمد بن جعفر ويحيى بن محمد بن
صاعد وابراهيم بن معقل النسفي وهيب بن سليم وابو اسحق بن عمار
ومحمد بن يوسف الغزواني ومحمد بن احمد بن دلوويه وعبد الله بن محمد بن
ومحمد بن هارون الحضرمي والحسين بن اسحاق بن عمار وابو علي الحسين
ابن محمد البرقي واحمد بن حنبل وابو عمير وابو بكر بن داود ومحمد
ابن عنب بن النسي وجعفر بن محمد بن الحسن الجزي وابو حامد بن الشافعي
واخوه ابو محمد عبد الله ومحمد بن سليمان بن فارس ومحمد بن المسيب
الاذعياني ومحمد بن هارون الروياني وخلق **واحد** من روى عنه الجامع
الصحيح منصور بن محمد البرزدي سنة تسع وعشرين وثلاثمائة **واحد**
من زعم انه سمع من البخاري موقفا ليرى ظهري عبد الله بن فارس الباهلي المتوفى
سنة ست واربعين وثلاثمائة **واحد** من روى عنه قاله خطيب
الموصل في الدعاء للعلماء يدينه ويدينه ثلاث رجال **واما ذكاه**
وسعة حفظه وسيلان ذهنه فقليل انه كان يحفظ وهو صبي سبعين
الف حديث سردا وروى انه كان ينظر في الكتاب سرق واحدا

يقال ان كتابه اذا صار كالماء
ولا يقبل كمن وهو من طراز
الثلاثين او اربعين وثلاثين
الى الحسين

يحفظ

في حفظ ما فيه من نظرية واحدة **وقال** محمد بن حاتم وراثة سمعت حاشية
ابن اسحاق بن ابي عمير لان كان البخاري يختلف معنا الى السماع وهو غلام فلا
يكتب حتى اتي على ذلك ايامه فكان يقول له فقال انك قد اكرمتنا على
فارضنا على ما كتبتنا فاخرجنا اليه ما كان عندنا من اقران على خمسة عشر الف
حديث فقرأها كلها ما عن ظهر قلبه حتى جعلنا نحككم كتبنا من حفظه ثم قال
انرونا في اختلاف هدرنا واصبح ايامي فعرفنا انه لا يتقدمه احد قال
فكان اهل المعرفة يوردون خلفه في طلب الحديث وهو شاب حتى يظنوه
على نفسه ويجلسه على بعض الطرقات فيجتمع عليه الوف الكثر من يكتب
عنه وكان شابا **وقال** محمد بن ابي حاتم وسمعت سليمان بن ابي عمير
يقول كنت عند محمد بن مسعود البكردي فقال لي اوجبت قبل لو ايت هبنا
يحفظ سبعين الف حديث قال فخرجت في طلبه فلقيت به فقلت
انت الذي تقول اننا حفظ سبعين الف حديث قال نعم واكثر ولا يجيبك
محمد بن عن الصحابة والتابعين الا عرفت مولد الكثر ووفاء تلميذ
وساكنهم ولسنا اروي حديثا من حديث الصحابة والتابعين الا ولي
ذلك اصل حفظه حفظا عن كتاب الله وسنة رسوله صلى الله
عليه وسلم **وقال** ابن عمير حديثي محمد بن احمد الفقيه سمعت محمد بن
حنبل يروي يقول سمعت محمد بن اسحاق يقول احفظ ما ياتي الف حديث
صحيح واحفظ ما ياتي الف حديث غير صحيح **وقال** اخبرني هذا
الكتاب يعني الجامع الصحيح من نحو ستماية الف حديث **وقال**
دخلت بلخ فاستلوني انا ما لي عليهم لكثر من كتبت عنه فاملت الف
حديث عن الشيخ **وقال** تذكرت لونها في اصحاب السنن فحضرت في
في سبعة ثلثها بنفسه **وقال** وراقه عمل كتابا في الهبة فيه نحو خمسين
حديث وقال ليس في كتاب وكيع في الهبة الا خمسة ثمان مائة
او ثمان مائة في كتاب ابن المبارك نحو خمسة او نحوها **وقال** ايضا
سمعت البخاري يقول كنت في مجلس الغريابي فسمعت يقول حديثنا

ية

سفيان عن ابي عمر وبقية عن ابي الخطاب عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يطوف على نسائه في غسل واحد فلم يعرف احد من المجلس ابا عمر وبقية
ولا ابا الخطاب فقلت اما ابو عمر وبقية فممن واما ابو الخطاب فقنادة
قال وكان ابو عمر يروي عن ابي بكر بن محمد بن ابي حاتم
ايضا وقد روى رجال الحافظ فقال لا يروي عن الله ما عدت لتعد ومحمد
حين بلغك وفيما هي شبي نظرت فقال ما احدثت نظرا ولا استعدت
لذلك فان احببت ان تسال عن شبي فافعل ففعل بناظره في اشياء
فتبى رجاء الا يدرى ثم قال ابو محمد انه هل لك في الزيادة فقال استحياء
منه ونحوه قال سل ان شئت فاخذني اسامي ابوب سعد نحو من
ثلاثة عشر والبر عبد الله ساكت فظن رجاء ان قد ضيع شيئا فقال
يا ابا عبد الله فانك خير كثير فويعا بن عبد الله في اوليك تسبع
واغرب عليه اكثر من ستين رجلا ثم قال لرجاء ولم رويت في العمارة
السود اقال هات كم رويت انت قال بر وبعين حد بنا فحسب
رجاء وبيس ريقه **واما كثره اطلاقه على علماء الحديث**
فقد روينا عن مسلم بن الحجاج انه قال دعيني اقبل رجلك يا ابا عبد
الاستاذين وسعيد المحدثين وطبيب الحديث في علمه **وقال**
الترمذي لم ارا احدا بالعراق يروي عن البخاري في معرفة العلل والتاريخ ويعرف
الاسانيد اعلم من محمد بن اسماعيل **وقال** محمد بن ابي حاتم سمعت سليمان
ابن مجاهد يقول سمعت ابا الارزهر يقول كان بسر قنار بعابدة
من يظلمون الحديث فاجتمعوا سبعة ايام واحصوا مفاصلة محمد
ابن اسماعيل فدخلوا اسناد الشام في اسناد العراق واسناد العراق
في اسناد الشام واسناد الحرم في اسناد اليمن فما استطاعوا مع ذلك ان
يتعلقوا عليه بسقطة لافي الاسناد وكان في المتن **وقال** ابو احمد بن عبد
الحافظ سمعت عدة من المشايخ يحكون ان البخاري قدم بغداد فاجتمع
الحديث وعهد واليهاة حديث فقبلوا مقدها واسانيدها وحصلوا من



هذا الاسناد اخر واسناد وهذا المتن لمن اخر ورد فعول الي كل واحد
عشرة احاديث ليلفقها علي البخاري بن المجلس اصحا فاجتمع الناس من القرية
من اهل خراسان وغيرهم ومن بغداد ومن قبا اطراف المجلس باهله اهل
انتدب احد هم فقام وسال عن حديث من تلك العشرة فقال لا اعرفه
فساله عن اخر فقال لا اعرفه حتى فرغ العشرة فكان الفقهاء يلفت بعضهم
الي بعض ويقولون الرجل فهم ومن كان لا يدرى يقضي عليه بالعين ثم
انتدب اخر ففعل كفعل الاول والبخاري يقول لا اعرفه الي ان فرغ العشرة
انفس وهو كمن يدرى علي لا اعرفه فلما علم انهم فرغوا التفت الي الاول
فقال اما حديثك الاول فقلت كذا او صوابه كذا او حديثك الثاني كذا
وصوابه كذا او الثالث والرابع علي الولا حتى اتى علي تمام العشرة فراد
كل متن الي اسناده وكل اسناد الي متنه ومثل بالآخرين مثل ذلك فاقترن
الناس له بالتحفظ واذا عنوا له بالفضل **وقال** بيضا بن موسى المروزي
كنت بجامع البصرة فسمعت مناديا ينادي يا اهل العلم لقد قدم محمد
ابن اسماعيل البخاري فقامت في طلبه وكنيت منهم فزادت رجلا شاسبا
ليس في لحيته بياض بعدني خلف الاسطوانة فلما فرغ اخذ قولا به
وسالوه ان يعقد لهم مجلس الاملاء فاجابهم الي ذلك فاقام المنادى ثانيا
ينادي في جامع البصرة فقال يا اهل العلم لقد قدم محمد بن اسماعيل
البخاري فسالناه ان يعقد مجلس الاملاء فاجاب باننا يجلس عندنا في
موضع كذا فلما كان من الغد حضر المحدثون والحفاظ والفقهاء
والنظار حتى اجتمع قرابة كذا الف نفس فجلس ابو عبد الله
لك املاء فقال قبل ان ياخذني الاملاء يا اهل البصرة اناساب وقد
سالتموني ان احدثكم وساحدكم احاديث عن اهل البلد كمن تستفيد
يعني ليست عندكم فتعجب الناس من قوله فاخذني الاملاء فقال
حدثنا عبد الله بن عثمان بن جبلة بن ابي كرواد القسبي ببلد بكم
قال حدثنا ابي عن شعبة عن منصور وعنه عن سالم بن ابي الجعد عن

بها

ان من من قالك رضي الله عنه ان اعرايا جالي النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله الرجل يحب العرف الحديث ثم قال هذا ليس عندكم عن منصور
انما عندكم عن منصور قال ليرس بن موسى واملا بجلوس اعياها النسق
يقول في كل حديث روي فلان هذا الحديث وليس عندكم كذا فاما رواية فلا
يعني التي ليس قهرها فليست عندكم **قال** الحافظ ابو جهم ان عمش كنا عند
البخاري بنينا بول فخرجنا مسلم بن اجماع فنادى عن حديث عبيد الله بن عمر
عن ابي النضر عن جابر قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية
ومعنا ابو عبيدة له الحديث بطوله فقال البخاري حدثنا ابن ابي اويس
حدثني اخي عن سليمان بن بلال عن عبيد الله فذكر الحديث بتمامه قال فقال
عليه السلام حديث حجاج بن محمد عن ابن جبر عن موسى بن عقبة عن اسمعيل
ابن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
كفارة المجلس اذا قام العبد ان يقول سبحانك اللهم وبحمدك اشهد
ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك فقال له مسلم في الدنيا حتى
من هذا الحديث ابن جبر عن موسى بن عقبة عن اسمعيل بن ابي جهم قال
تصرف بهذا الاسناد في الدنيا حتى قال له محمد بن اسمعيل لا اله الا الله
معلول فقال مسلم لا اله الا الله وارثه اخبرني فقال استر ما ستر الله
هذا حديث جليل رواه الناس عن حجاج بن محمد عن ابن جبر عن جراح عليه
وقبل راسه وكاد ان يبكي فقال اكتب ان كان ولائته حدثنا محمد بن
اسماعيل حدثنا وهيب حدثنا موسى بن عقبة عن عوف بن عبد الله
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كفارة المجلس فقال له مسلم
لا تبغضك الاحاسيد واشهد ان ليس في الدنيا مثلك **وقيل**
روي هذه القصة اليه في المدخل عن الخاتم ابي عبد الله على
سياق اخر فقال سمعت ابا نصر احمد بن محمد الوتراني يقول سمعت
محمد بن احمد بن حمدون القصار هو ابو جهم ان عمش يقول سمعت
مسلم بن اجماع وجابا محمد بن اسمعيل فقبل بينه وبينه وقال دعني

هو

روي

حتى

حتى اقبل رحلتك يا ستاذا لا ستاذين وسيد المحررين وطبيب الهديت
في قوله حديثك محمد بن سلام حدثنا محمد بن مخلد بن يزيد اخنا ابن
جبر عن محمد بن موسى بن عقبة عن اسمعيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في كفارة المجلس فقال محمد بن
اسماعيل وحدثنا احمد بن حنبل وجمعي بن معين قال حدثنا حجاج بن محمد
عن ابن جبر عن حبان بن موسى بن عقبة عن اسمعيل بن ابي هريرة
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كفارة المجلس ان يقول اذا قام من
مجلسه سبحانك ربنا وبحمدك فقال محمد بن اسمعيل هذا حديث مبيع
وان اعلم بهذا الاسناد في الدنيا حتى هذا الا انه معلول حدثنا به
موسى بن اسمعيل حدثنا وهيب حدثنا اسمعيل بن عوف بن عبد الله
قوله قال محمد بن اسمعيل محمد اروي ولا يذكر موسى بن عقبة مسند عن
اسماعيل **وقال** الحافظ احمد بن محمد بن ابي جهم في جنانة
بن محمد بن يحيى الذهلي يساله عن الاسماء والعلل في البخاري يمش فيها
كل اسم كانه يقبل قل هو الله احد **واما نأ اليقه فانها سارت مسير**
الحسن ودارت في الدنيا فاحمد فضلها الا الذي يتخبطه الشيطان
من المنس **واجلسا** واعظمها الجامع الصحيح ومنها **الادب المفرد** ورويه
عنه احمد بن محمد بن الجليل بالجيم البزاز ومنها **القول للدين** برويه
عنه محمد بن دلوية الوراق ومنها **الثاني الكبير** الذي صنفته
كامله عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم في الليالي المتفرقة ورويه عنه ابي
احمد محمد بن سليمان بن فارس والفقير الحسن محمد بن سهل النسوي
وعندهما ومنها **الثاني الاوسط** ورويه عنه عبد الله بن احمد
ابن عبد السلام الخفاف في رخصته من محمد اللبان ومنها **الثاني الصغير**
ورويه عنه عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن المشفق ومنها **خلف**
افعال العباد الذي صنفته بسبب ما وقع بينه وبين الذهلي كاسيا في
قربان ان شاء الله تعالى ورويه عنه لبيد بن رجب بن عبد الصمد

والغزير بن ابي ايضا وكتاب الضعفاء بن وبيد عند ابو بشر محمد بن
احمد بن حماد الدوالي و ابو جعفر مسيح بن سعيد و اده بن موسى
الخراري قال الحافظ ابن حجر وهذه التصانيف متوجهة مروية لنا
بالسمع والاجازة قال ومن تصانيفه **الجامع الكبير** ذكره ابن مطهر
و**المسند الكبير** و**التنبيه الكبير** ذكره الغزير بن ابي و**كتاب**
المسئلة ذكره الدارقطني في المورثين والمختلف و**كتاب المهبة** ذكره
ورقة و**اسامي الصحابة** ذكره ابو القاسم بن منده وانه يروي عن
طريق ابن فارس عنه وقد نقل منه ابو القاسم البغوي الكثير في مجموع
الصحابة له وكذا ابن منده في المعرفة ونقل عنه في **كتاب الوجدان**
له وهو من ليس له الحديث واحمد بن الهيثم و**كتاب المنسوق** ط
ذكره الخليل بن الارصاد وانه مهيب بن سليم رواه عنه و**كتاب**
العلل ذكره ابو القاسم بن منده ايضا وانه يروي عن محمد بن عبد الله بن
محمد وانه عمالي محمد بن عبد الله بن الشرفي عنه و**كتاب الكفر** ذكره
الحاكم ابو احمد ونقل عنه و**كتاب الفوائد** ذكره الترمذي في اذنه
كتاب المناقب من جامعه ومن شعره ما احزبه الحاكم في تاريخه
اعتمتم في الفراغ فضل ركوع نفسي ان يكون من تلك بغية
كم صحيح وابت من غير سقم ذهبت نفسي الصعوبة فلتة
ولما نعمي اليه عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي الحافظ انشاء
ان عشت تفجع بالاحبة كلمم وبقا نفسك لا ابا لك النجح
واما انشاء الناس عليه بالمعظ والورع والزهد وغير ذلك
فقد وصفه غير واحد بانه كان احفظ اهل زمانه وفارس ميدانه كلمة
شهد له بها الموافقة والمخالفة وقرح بجمعها المعاديه والمخالف **قال**
الشيخ تاج الدين ابن السبكي في طبقاته كان البخاري امام المسلمين وقادة
المؤمنين وسبح الموجد بن وتمعول عليه في احاديث سيد المرسلين
قال وقد ذكره ابو عاصم في طبقات اصحابنا الشافعية وقال سمع من

قوله ويقال نفسك اذ
يرد ايضا ويقال وملك
اذن

قوله بجمعها في نسخة
بجمعها وهو احسن

الزعمان

الزعماني وابي نوز والكرا بيسي قال ولم يرو عن الشافعي في الصحيح
لانه ادرك اقرانه والشافعي مات كخلا ملكه فلا يرويه ناز لانتهى
نعم ذكر البخاري الشافعي في صحيحه في موضعين في الزكاة وفي تفسير العزاي
كما سياتي ان شاء الله تعالى **وقال** الحافظ عمار الدين بن كندر في تاريخه
البدائية والنهاية كانا امام الحديث في زمانه والمقتدي به في اوائيه
والمقدم علي ساير اصحابه واقرا له وقال قتيبة بن سعيد رضى
الله عنه جالت الفقهاء والعباد والزهاد فابيت منذ عقلت
مثل محمد بن اسماعيل وهو في زمانه كعمر في الصحابة **وقال**
ايضا لو كان في الصحابة لكان اية وقال احمد بن حنبل في رواه الخطيب
بسند صحيح ما اخرجت خراسان مثل محمد بن اسماعيل وقال الحافظ
عمار الدين بن كندر دخل بغداد ثمان مرات وكل مرة منها يجتمع بالامام
احمد بن حنبل فيجئ على الاقامة ببغداد ويلقوه على القامة بخراسان
وقال يعقوب بن ابراهيم الدورقي ونعيم الخزازي محمد بن اسماعيل
تعبه هذه الامة **وقال** بندار بن بسار هو افقه خلق الله تعالى
في زماننا **وقال** نعيم بن حماد هو فقيد هذه الامة **وقال**
اسحاق بن رافع يروى عن اصحاب الحديث النظر والي هذا الكتاب
والكثيرون فانه لو كان في زمن الحسن البصري لاحتاج الناس اليه
لمرضته بالحديث ونقده وقد فصله بعضهم في الفقه والحديث
علي الامام احمد بن حنبل واسحق بن راهويه وقال رجاسن مرجا
فضل محمد بن اسماعيل البخاري علي العلماء افضل الرجال علي النساء
وهو اية من ايات الله تعالى يسمي علي الارض **وقال** الفلك سن
كل حديث لا يعرفه البخاري فليس بحديث **وقال** يحيى
ابن جعفر السيلندي لو قدرت ان ازيد من عمري في عمر محمد بن
اسماعيل لفعلت فان موتي يكون موت رجل واحد وموت محمد
ابن اسماعيل يكون فير ذهاب العلم وقال عبد الله بن عبد الرحمن

في

العار من رايته العلماء بالحرمين والنجار والشام والعراق فاداب فيهم
 اجمع من محمد بن اسماعيل **وقال** ابو سهل محمود بن النضر النخعي سمعت
 اكثر من ثلثين عالما من علماء مصر يقولون حاجتنا في الدنيا المنظر الحيا
 محمد بن اسماعيل **وقال** ايضا كنت استملي له بغيره اذ فبقع من حضر
 المجلس عشرين الفا **وقال** امام الامية ابو بكر محمد بن اسحاق بن
 خزيمة ما سمعت اذ يمد السماع علم بالحديث من محمد بن اسماعيل البخاري
وقال عبد الله بن حماد الامامي ابو لودرة اذ كنت شجرة في
 حيد محمد بن اسماعيل **وقال** محمد بن عبد الرحمن الدعولي كتب اهل
 بغداد الي محمد بن اسماعيل كتابا فيه المسحوق **وقال**
 المسلمون بخير ما بقيت لهم **وقال** وليس بعدك خير حين تفتقد
وقال رحمه الله غايه في الحيا والسجاعة والسخا والورع
 والزهد في دار الدنيا دار الفنا والرغبة في دار البقا **وقال**
 يختم في رمضان كل يوم خمسة **وقال** ويقوم بعد التراويح كل ليلة
 بختمة **وقال** وراقة كان يصلي في وقت السمك ثمان عشرة سنة
وقال ايضا دعي محمد بن اسماعيل الي بيتان فلما صلح بهم النظر قام
 ينطق فلما مضى من صلح ترفع ذيل قميصه **وقال** لبعض
 من معه انظر هل ترى تحت قميصي شيئا فاذا ازني قد سمعته
 في سنة عشر وسبعة عشر موصفا وقد توارى من ذلك جسده
وقال لبعض القوم كيف لم يخرج من الصلاة اول ما سعلت
 قال كنت في سورة فاحسبت ان انماها **وقال** ارجوان
 التي الله تعالى ولا يجاسبي الي اغتبت احدا ويشهد لهذا
 كلامه في التبرج والمضعيف فانه ابلغ ما يقول في الرجل
 المنزوك او الساقط فيه نكس او سكتوا عنه ولا يكاد يقول
 فلا نكذاب **وقال** وراقة سمعته يقول ان يكون في خصم
 في الاخرة فعلت يا ابا عبد الله ان بعض الناس يتقم عليك الخارج

يقول

يقول اقبيا غيبا بالناس فقال انما وينا ذلك رواية ولم نقله من عند
 انفسنا **وقال** صبي الله عليه وسلم بييس اخو العسير **وقال** ما اغتبت
 احدا منذ علمت ان العينة تغص اهلها **وقال** قد ورث من ابيه ما لا كثير
 فكان يصدق به وكان قليل ان كل جده الكثير الاحسان الي الطلبة
 مفرط في الكرم **وقال** رجل اليه بضاعة نقدها اليه ابو حفص فاجتمع به من
 التجار اليه بالعينة وطلبوا هامة فبيع عشرة الاف درهم فزدهم
وقال اني نويت البساحة ببيعها للذين اتوا البساحة ولا احب ان
 اغيب بيبي **وقال** جار بيته فوشرت علي تحفة بين يديه فقال لها
 كيف تشين فقالت ان لم تكن طريق كنفها امشي فقال اذهبي
 فانك حرة لوجه الله تعالى فعيل له يا ابا عبد الله اغضبتك
 واعتمقتها قال ارضيت نفسي بافعلت **وقال** وراقة كان
 بين رباطا ما يلي بخاري فاجتمع بشركه فيمنه نه على ذلك وكان
 يفتن الذين فكنت اقول له انك تكفي ذلك فيقول هذا الذي
 يفتنني **وقال** ذبح لهم بقر فلما ادركت القدر ودعي الناس
 الي الطعام وكان الامامة نفس واكثر ولم يكن علم انه اجتمع ما اجتمع
 وكان اخر جنازة ابيك ثمة دراهم واقل فاكل جميع من حضر وفضلت
 ارغفة **وقال** مريد بن ربيعة بن ربيعة اهلها من مخرجين اولاد
وقال كان محمد بن يحيى الذهلي في مجلسه فقال من اراد ان يستقبل محمد
 ابن اسماعيل عندنا فليستقبله في استقباله **وقال** ما
 الذهلي وعامة علماء نيسابور فدخلمها فقال الذهلي له صحابه
 لانت لوه عن يحيى من الكلام فانه اذا اجاب بكلمة فاما نحن فندفع
 بيننا وبينه وسميت بنا كلنا صبي وراضي وجمعي **وقال** مريد بن
 فاردهم الناس على البخاري حيا امثلات الدار والسطوح فلما كانت
 التورم الثاني والثالث من يومه قام رجل من الدار عن اللفظ
 بالقران فقال افعالنا مخلوقة والفاظنا من افعالنا **وقال** من وقع بين

في نسخة اخرى
 في نسخة اخرى
 في نسخة اخرى

قوله كل ناصبي في الناصبية
 المستنون ببعض
 من اهل البيت
 في نسخة اخرى
 في نسخة اخرى
 في نسخة اخرى

الناس اختلاف فقال بعضهم انه قال لعظي بالقران مخلوق وقال آخرون
لم يقل موقع بينهم في ذلك اختلاف حتى قام بعضهم الي بعض فاجتمع
اصل الدار فاخرجوهم ذكره مسلم بن الحجاج **وقال** ابن عبد مسا
ورد نيسابور واجتمع الناس عنده حسده بمصر سبوح الوقت فقال
لا يصح الحديث ان محمد بن اسماعيل يقول لعظي بالقران مخلوق ولما
حضر المجلس قام الميرز جل فقال يا ابا عبد الله ما تقول في اللفظ
بالقران مخلوق هو امر غير مخلوق فاعرض عن عند البخاري ولم يجبه
لثلاثا والحمد لله فقال البخاري القران كلام الله عز وجل غير مخلوق
واقفال العباد مخلوقه والامتحان بدعة فسغب الرجل وقال
قد قال لعظي بالقران مخلوق استهيا **وقد** صرح ان البخاري نزل من
هذا الاطلاق فقال كل من نقل عني اني قلت لعظي بالقران مخلوق
فقد كذب علي وانما قلت افعال العباد مخلوقة اخرج ذلك عن البخاري
في ترجمة البخاري بسند صحيح الي محمد بن نصر المروزي في الهمام
انه سمع البخاري يقول ذلك وقال ابو حامد الشرفي سمعت الدمشقي
يقول القران كلام الله غير مخلوق ومن زعم لعظي بالقران مخلوق
وهو مبتدع لا يجلس الدنيا ولا يكلم من ذهب بعد هذا الي محمد بن
اسماعيل فانقطع الناس عن البخاري الا مسلم بن الحجاج واحمد بن سلمة
وبعث مسلم الي الذهلي جميع ما كان كتب عنه على ظهر حال وقال الذهلي
لا يساكنني محمد بن اسماعيل في البلد فحشي البخاري على نفسه وساف
منها **قال** في المصابيح ومن تمام راجح البخاري في الرابع انه كان
يخلف بعد هذه المحنة ان الحامدة عنده والذاهب من الناس سوا يريد
انه لا يكره ذامه طبعها ويحزن ان يكرهه سرعا فيقيم بالحق بالخط
ويحقق ذلك من حالته انه لم يبح الذهلي من جامعه بل اثبت روايته
عنه غير انه لم يوجب في كتابه ان عليا احد وجهين اما ان يقول حد لنا محمد
ويقتصر واما التليق حد لنا محمد بن خالد فينسب الي خديديه **وقد** صرح

قوله فسغب في الشفيع
ويجوز لشيخ الشوكا التفسير
وتسغب بهم وعلهم
كنع وروح هجج السمر
عليهم



سئل عن وجه اجماله وانقائه ذكره بنسبه المشهور فاجاب بان قال لعمله
لما اقتضى التحقيق عنده ان يبني روابية عنده خشية ان يكتم علما
رزقه الله على يديه فغذره في فدرجه بالتا ويل خشية على الناس ان
يقولوا فيبانه قد عدل من جرحه وذلك ليس به انه صدق قد علي نفسه
فيجوز ذلك الي البخاري وهنأ فاخفي اسمه وعظمي رسمه وما كتم عليه
وانه اعلم سراده من ذلك ولو فتحنا باب تعديل مناقبه اجملة وما
الحمدي في حنا من عرض الاختصاص **ولما** رجع الي بخاري نصبت
له القباب على فن سخ من البلد واستقبله غامة اهله باحتي لم يبق
مذكور ونزل عليه الدرهم والدينارين وبعي ملك بجهدهم فارسل اليه
امير ليلد خالده بن محمد الذهلي نايب الخلافة العباسية يتلطف
معه ونسأله ان ياتيه بالصحيح ويحدثهم به في قصره فامتنع البخاري
من ذلك وقال لرسوله قل له انا ان اذن العلم ولا احمله الي ارباب السلا
فان كانت له حاجة الي شي منه فليخضر في مسجدك اوداري فان لم
يخبرك هذا فانت سلطان فامنعني من المجلس ليكون لي عند الله
بوم القيمة الي ان اتم العلم فحصلت بينهما وحشة فامرهم الامير بالخروج
عن البلد فذاع عليه وكان سحاب الدعوة فلم يات شهر حتى ورد امر الخلافة
بان ينادي علي خالده في البلد ففني علي خالده علي اتان وحبس الي ان مات
ولم يبق احد من ساعده الا ابنتي ببلا شريد **ولما** خرج البخاري
من بخاري كتب اليه اهل سمرقند بخطي نداء الي بلدهم فسار اليهم
فلما كان سجن نذك بفتح الخ المعجزة واسكان الراد وفتح العقوبة وركون
العون بفتحها كاف وهو من سجنين من سمرقند بلغه انه قد وقع بينهم
بسعيه فتنة فقهر بر يدي ون دخوله واخر ون بكر هو ن وكان له
اقربا لها فنزل عندهم حتى ينجي الي امر فاقام اياها فممن حتى
وحده الدير بول معاهل سمرقند يلمسونا حزن وجه الهم فاجاب
ونقيا للركوب ولبس خفيه ونتمر فلما مشي قد رعت من خطوة

طبع

طبع

ابن سنان

او نحوها الى الدابة ليركبها قال ارسلوا في فقد ضعفت فارسلوه فدعا
بديعوات ثم اصطحب فغضى فقال عرف كثير لا يصفى وما سكن منا عرف
حتى ادرج في الكفانه **وروي** انه صبح ليلية فدعي بعد ان فرغ من
صلاة الليل اللهم قد ضاقت علي الارض بما رحبت فاقضني اليك
فات في ذلك الشهر ليلة السبت ليلة عيد الفطر سنة ست وخمسين
وما بين عن اثنين وستين سنة الاثلاثة عشر فرجا وكان اوصى ان
يكفن في ثلاثة ارباب ليس فيها قمين ولا عامة ففعل به ذلك ولما
صلى عليه ووضع في حضنة فاح من تراب قبره راحة طيبة لانه
ودامت اياما وجعل الناس يختلفون الي قبره من اياخذون منه
وقال عبد الواحد بن ادهم الطولوسي راي النبي صلي الله
عليه وسلم ومعاه جماعة من اصحابه وهو واقف في موضع فسلمت
عليه فزد علي السلام فقلت ما وقت ذلك هذا يا رسول الله قال انظر محمد
ابن اسماعيل قال فلما كان بعد ايام بلغني من قد فنظرت فاذا هو النبي
الساعة التي رايته فيها النبي صلي الله عليه وسلم **ولما ظهر**
بعد وفاته خرج بعض من الغيبة الي قبره واظهره والتعبه والندامة وقال
ابن علي الحافظ اخبرنا ابو الفتح نصر بن الحسن السمرقندي انه قدم علينا
بليثية عام اربعة وستين واربعماية قال فخطب المطر عندنا بسمرقند
في بعض الاعوام فاستغنى الناس مرارا فلم يسبقوا في رجل صالح
معر وف بالصلاح الي قاضي سمرقند وقال له اني قد رايته راي اعرضه
عليك قال وما هو قال اني ان تخرج وتخرج الناس معك الي قبر
الامام محمد بن اسماعيل البخاري وتستحي عنده فعسى الله ان
يسقينا فقال القاضي نعم ما رايته فخرج القاضي ومعاه الناس واستحي
لهم وبكى الناس عند القبر ونشفوا بصاحبهم فارسل الله تعالى
السماء بما عظم عزيرا فامر الناس من اجله بخزنتك سبعة ايام اف
سحقها لا يستطيع احد الوصول الي سمرقند من كثرة المطر وعزارته

وبين

وبين سمرقند وخزنتك ثلاثة ايام **والجملة** فنقاب ابن عبد الله كثر وعاشه
شبهق وبنما ذكرته كفاية ومقتنع وبلاغ **تنبيه** **وارشاد** روي عن
الغزبري انه قال سمع صحيح البخاري من مولفه تسعون الف رجل فابقي احد من ربه
عنه غيري قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى لعل ذلك بنا علي ما في علمه
وقد تاخر بعد به بفتح سبب ابو طلحة منصور بن محمد بن علي بن قريظ بن عاف
ونون بنون بن كبريق البرزوي بفتح الموحدة وسكون الراء وكان وفاته سنة
تسع وعشرين وثلثمائة وهو اخ من حديث عن البخاري يصحجه كاخيه
ابن نصر بن ماکول وغيره **وقد** عاش بعده من سمع من البخاري والقاضي
الحسين بن اسماعيل البخاري بهنداء ولكن لم يكن عنده عند الجامع الصحيح من
طريق البخاري المذكور غلطا فاحشا **ومن رواة** الجامع الصحيح من
انقلت النار وابتد بالاجازة ابراهيم بن معقل النسفي الحافظ وفاته سنة
قطعة من اخرها رواتها بالاجازة وتوفي سنة اربعين ومائة وكذلك كما ذ
ابن بكر الشعبي بالنون والمهمله واظنه توفي في احد رد الشعير ولد فيه
توفيت ايضا انقلت النار وابتد من طريق المستملي والخسبي والكشميري
يا ابي بن السكن **والاحمدي** ابو زيد المروزي **والعلاء** بن شبيب
وابي احمد الجرجاني الكوفي وهو اخ من حديث عن الغزبري الصحيح **فاما**
المستملي فراه عند الحافظ ابو ذر **وعبد الرحمن الهذلي** **واما** الخسبي
فابو ذر ايضا **وابن الحسن الداودي** **واما** الكشميري فابو ذر ايضا
وابن سهل الكوفي كريمة **واما** ابو علي بن السكن فاسماعيل بن اسحاق
ابن اسماعيل الصغار **واما** ابو زيد المروزي فان بنعيم الحافظ **وابن محمد**
عبد الله بن ابراهيم الحسبي **وابن الحسن** بن محمد القاسبي **واما** ابن شقبة
فمسعود بن احمد بن محمد الصديقي العتيار **وعبد الرحمن** بن عبد الله الهذلي
ايضا **واما** الجرجاني فان بنعيم **والقاسبي** ايضا **واما** الكفاني فان بنعيم
جعفر بن محمد المستغفر **وشاخ** ابو ذر لثة المستملي والكشميري والخسبي
وشاخ ابو نعيم الجرجاني **وابن زيد** المروزي **واما** الاصملي والقاسبي

والاصح منه في الاصلها بنيد
فاحسن منه في رواية البخاري
علا من رواية الصحيح



بالتسليم المصنف
والكتاب والشاخص
بما رواه النهر

بالتسليم المصنف
والكتاب والشاخص
بما رواه النهر

بسم الله الرحمن الرحيم

نكله عما عن ابي زيد المروري **واما** العيار فان ستمس به **والداودي**
 فالخسعي **واما** الموصفي وكنية فالكشيمه في **واما** المستعقري فالكثافي
 وكلمة عن الغريزي وياقوت اذ سئل الله تعالى **وقد** اعترف الحافظ شرف الدين
 ابنا الحسن علي بن شيخ الاسلام محمد بن ابي الدرداء بن محمد بن ابي الحسين
 احمد بن عبد الله بن يحيى الحسيني رحمه الله تعالى بضبط رواية الجاهل
 الصريح وقابل اصله الموقوف بدير اقبلي اصل لسوية الغزي خارج
 بابي زويلة من القاهرة المعزمية الذي قيل فيما رايت بظاهري بعض
 شيخ البخاري الموقوف بها وقت مقرها برواق الجبرت من الجامع الأزهر
 بالقاهرة اذ اقبلي بذلك شبهه عشيحة الافرنجيات فاسد اعلم بحقيقة ذلك
 وهو في جزئين فتعد الاول منها باصل سمع علي الحافظ ابي ذر المزي
واما باصل سماع علي الاصلي **واما** الحافظ مؤرخ الشام ابي القاسم بن
 عمار **وقد** باصل سماع علي ابي الوقت وهو اصل من اصول سمع عنه في
 وقف خاتك التمساحي بقراءة الحافظ ابي سعيد عبد الكريم بن محمد بن
 منصور السمعي بحضرة سيويدي وقت الامام جمال الدين بن مالك بن
 سنة ست وسبعين وستامة مع حضور اصلي سماه الحافظ ابي محمد القاسمي
 وقف التمساحي **وقد** بالغ رحمه الله تعالى في ضبط الفاظ جميع
 جامعائه روايات من ذكرناه **وقد** فاعلمه ما يدل على مراده بعلقه
 ابي ذر الهروي **واما** الاصلي **واما** ابن عساكر المصنف **واما** ابي الوقت
ط **واما** شيخ ابي ذر لثلاثه احموي **واما** المصنف **واما** الكشيمه
هـ فالكاذم من ذلك بالحرف ونوبات في نسخة التي قرأها الحافظ عبد الغني
 المقدسي علي الحافظ ابي عبد الله الارناؤي بحق اجازته من ابي الحسين الفراء
 الموصلي عن كريمة عن الكشيمه وفي نسخة ابي صادق مرشد بن يحيى
 المديني وقف جامع عمرو بن العاص رضي الله عنه بمصر وله رقم اخر
 لم احد ما يدل عليها وهي **ط ق ح ص ج** ولعل الجيم
 للمخرج ابنه والعين ابن السمعي والفاق ابي الوقت فان اجتمع

علي وجهه
 قوله باصل الحافظ
 المرتبط بقوله وقابل اصله

ابن

صه والصحاح

ابن حمزة والكشيمه في فرقة هكذا **واما** المستعقري والحق بن فرقة
ح هكذا اذ انفق الاربعة الروايات عنهم رقمه لشمه **ص س ط** وما سقط
 عند الاربعة زاد معها **الا** وما سقط عند البعض اسقط رقمه من غير
 مئاله انه وقع في اصل سماعه في حديث يده اليه في حقه لذي صدر
 ووقع عند الاربعة جمعته لك صدر رك باسقاط في فرقة علي في لا ويرقم فرقة
 الي جانبها **ص س ط** هذا ان وقع الانفاق على سقوطها فان كانت عنده
 وليت عند الباقيين رقم رسمه وترك رسمه وكذا ان لم تكن عند واحد والى
 عند الباقيين كتبها **الا** ورقم فرقة الحرف المصطلح عليه **واما** ما صح عنده
 سماعه وخالفه ما شخ ابي ذر الثلاثة رقمه عليه **هـ** وبقية ما صح وان
 واقف احد ما شخه وضعه فوقفه فاسم تعالى ينسب على قصده **واما** يجزل له
 من الكلمات جواز رفك **فلقد** ابدع بنار فتره **واما** لقن نيا حرر واحكم
ولقد عدل الناس عليه في روايات الجامع لمن يدعي تبايه وضبطه
 ومقابلته على الاصول المذكورة وكثرة مارسته له حتى ان الحافظ سمس
 الدين الذهبي حكى عن ابيه انه قابل في سنة واحدة احد عشر مرة ولكونه
 ممن وصف بالمعرفة الكثيرة والحفظ السام للمعقول والاسانيد كالسب
 المجال ابن مالك لما حضر عند المقابلة المذكورة اذ امر من الاقفاط ما بين
 انه خالف لعقنين العربية قال للشرف النبوي هل الرواية فيه
 كذلك فان اجاب بانها شرع ابن مالك في توجيهه باحب امكانه
 ومن ثم وضع كتابه المسمى بشواهد التصحيح **ولقد** وقعت على فروع
 مقابلة علي هذا الاصل الوصيل فرقية من اجلها الغرض اجماع الذي لعله
 فاق اصله وهو الغرض المنسوب الى ما له الحديث شمس الدين محمد بن احمد
 المزي الغزولي وقفه التمكنزية بباب الميمزوق خارج القاهرة المقابل
 علي فرعي وقف مدرسة الحاج مالك واصلي التونيني المذكور غير
 غير مرة بحيث انه لم يغادر منه شيئا كما قيل فلهذا اعتمدت في كتابة
 متن البخاري في شرحي هذا عليه ورجعت في شكل جميع الحديث

قوله فوقفه اي في الجانبها
 اي لا

المصنف
 المستعقري



وضبطه اسناد او متنا الصيغ ذكر جميع صحيح ما فيه من الروايات وما في
 حواشيه من الغوالي والمهمات **تم وقعت** في قوله الاثني عشر
 جمادى الاولى سنة ست عشرة وتسعمائة بعد ختمي لهذا الشرح على المجلد
 الاخير من اصل اليونيني المذكور ورأيت بحاشية ظاهر لورقة المولى
 منه ما نصه سمعت ما تضمنه هذا المجلد من صحيح البخاري رضي الله
 عنه لقراءة سيدنا الشيخ الامام العالم الحافظ المتقن شرف الدين
 ابو الحسين علي بن محمد بن احمد اليونيني رضي الله عنه وعن سلفه وكان السماع
 بحضور جماعة من الفضلاء من في شيخ معتمد عليها فكلما مر بهم
 لفظ ذواشكال بيئت فيها الصواب وضبط عليها اقتضاه علمي بالعربية
 وما انتقل اليه بسط عبارة واقامة دلالة اخرت امره الى حين استوفى
 فيه الكلام مما يحتاج اليه من نظير وشاهد ليكون الانتفاع به عاماً
 والبيان تاماً ان شاء الله وكتبه محمد بن عبد الله بن مالك حامداً لله تعالى
 قلت وقد قابلت متن شرحي هذا اسناداً واحداً ياب عليه هذا المجلد
 المذكور من اوله الى اخره فاحرفا حرفاً وحكيت كما رأيت حب طاب
 وانتهت مقابلي له في العشر الاخير من المحرم سنة سبع عشرة وستمائة
 نفع الله تعالى به ثم قابلته عليه مرة اخرى **فعملي** الكاتب لهذا
 الشرح وقد والله تعالى ان يكون فقهي فيما رسمته من تمييز الحديث
 متنا وسندا بين الشرح واختلاف الروايات بالالوان المختلفة وضبط
 الحديث متنا وسندا بالقدم كما رآه **تم رأيت** باخر الجزء المذكور ما نصه
 بلغت مقابلة وتصحيحاً واسماعاً بين يدي شيخنا شيخ الاسلام محبة
 العرب مالك ازمنة لادب الامام العلامة ابي عبد الله بن مالك الطائي
 الجبلي في امد الله عمره في المجلس الحادي والسبعين وهو سر عي قرأني
 وبك حظي بظفي فاختره ورجمه وامر باصلاحه اصلحه وصححت
 عليه وما ذكر انه يحوي زينة اعراباً اولاداً فاعلمت ذلك على ما امرت
 ورجع وانا قابل باصل الحافظ ابي ذر والحافظ بن محمد بن الحسين

والحافظ

والحافظ ابي القاسم الدمشقي ما خلا الجزء الثالث عشر والثالث والثلاثين فانها
 معدة وما كان باصل مسطور على الشيخ ابي الوقت لقراءة الحافظ ابي منصور
 السمعاوي وغيره من الحفاظ وهو وقف بخانكا السنيان على وعلم مات ما وقعت
 ابازره والاصيلي **ص** والدمشقي **ص** وابي الوقت **ط** فيعلم ذلك
 وقد ذكرت ذلك في اول الكتاب في فريضة ليعلم الرموز كتبه علي بن محمد
 الهاشمي الكوفي اليونيني عني الله عنه انتهى **تم وجدت** الجزء الاول
 من اصل اليونيني المذكور ببناء ي عليه لتبسيط لسوق الكتب وغرف
 واحضر الي بعد فقده از يد من خمسين سنة فقابلت عليه متن شرحي
 هذا فعملت مقابلة عليه جميعه بحسب الطاقه وسدد الحمد **وقد**
 اعنتني الامة بشرح هذا الجامع شرحه الامام ابو سليمان محمد بن محمد بن ابراهيم
 الخطابي بشرح لطيف فيه نكت لطيفة ولطائف شريفة واعنتني به
 والتمه الامام محمد التيمي بشرح مالم يذكره الخطابي مع التقنيه على اوهاهه
 وكذا ابو جعفر احمد بن سعيد الداودي وهو ممن ينقل عنه ابن التين
 الاخيرين **و** اخفص شرح المهلب بن ابي صفرة وهو ممن اختصر الصحيح ومنهم ابو الزناد
 شرح الدين **و** اخفص شرح المهلب تلميذ ابو عبد الله محمد بن خلف بن
 ابي جعد وزاد عليه فوايد وهو ممن ينقل عنه ابن رشيد **وشرح**
 الامام الحسن بن علي بن خلف المالك الغزالي الشهير بابن بطال وغالبه
 في فقه الك ما مالك من غير تغير من موضوع الكتاب غالباً وقد طالعته
وشرح ايضا الامام ابو حفص عمر بن الحسن بن عمر الفوزي الماسبي
 وكذا ابو القاسم احمد بن محمد بن محمد بن فريد التيمي وهو واسع جليل والامام
 عبد الواحد بن التين بغرقية بعد ما تحققت ثم فون الصفا قسي
 وقد طالعته والزين المنبر في نحو عشر مجلدات والبر الاصمعي عبي
 ابن سهل بن عبد الله بن سديد والامام قطب الدين قبيد الكريسي الحلبي
 الحنفي والامام مغلطاي التركي قال صاحب الكواكب **وشرح**
 بقرينم الاطراف في اسببه وبصحيح تصحيح التعليقات امثل وكانه

الشيخ

من اخلايه من مقاصد الكفا على ضان والشرح الفاظه وتوضيح معانيه
 على امان واخصر الجلال التثني وقد رتبة والعلامة شمس الدين
 محمد بن يوسف بن علي بن محمد بن سعيد الكرماني فشرحه بشرح مفيد
 جامع لفرأيد العوايد وزوايد العوايد وسماه الكواكب الدراري
 لكن قال الحافظ بن حجر في الدرر الكامنة وهو شرح مفيد على اوها م فيه
 في النقل لانه لم يأخذ من الاصل من الصحفاه وكذا شرحه ولذا المتعجب
 يحيى مستمدا من شرح ابيه وشرح ابن الملقن واصاف البيه شرح
 الزركشي وغيره من الكتب واسخ له من حاشي الدمياطي وفتح البارقي
 والبدرا لعتابي وسماه مجمع البحرين وجواهر الخبرين وقد
 رايته وهو في ثمانية اجزاء بخط مسودة وكذا شرحه العلامة
 السراج بن الملقن وقد طاعت الكثير منه وكذا شرحه العلامة
 شمس البرماوي في اربعة اجزاء اخذه من شرح الكرماني وغيره كما قال
 في اوله ومن اصله ايضا مقدمة فتح البارقي وسماه اللامع الصبيح
 ولم يبين الى بعد موته وقد استوفيت مطالعتة كالكرماني **والشرح**
شرح الشيخ برهان الدين الحلبي وسماه التلخيص لفهم قارئ الصالح
 وهو بخطه في مجلدين وبخط غيره في اربعة وفيه فزايد حسنة
 وقد التقط من هذا الحافظ بن حجر حيث كان يحلب ما ظن انه ليس عنده لكونه
 لم يكن معه كرايس يسيرة من الفتح **والشرح** ايضا شيخ الاسلام
 والحافظ ابو الفضل بن حجر وسماه فتح البارقي وهو في عشرة اجزاء مقدمة
 في جزئين وشهرته وانفراد به بالاحتمال عليه من العوايد الحديسية
 والنفائس الادبية والعرايد الفقهية تعني عن وصفه كما سياتي وقد امتان
 كانه علمية شجنا بجميع طرق الحديث التي ربما يتبين من بعضها جميع
 احداث حلاله شرحا واعرابا وطرا يعقده في الاحاديث المكررة انه
 يشرح في كل موضع ما يتعلق بقصد البخاري يذكر فيه ويحيل بباقي
 شرحه على المكان المشروح فيه قال شيخنا وكثيرا ما كان رحمه الله تعالى

الدين

موصولة او نكرة
 موصولة متعول
 التقط

يشار

يقول اودة لوتبتعت الحوالات التي تقع في فيه فان لم يكن المجال به مذكورا
 او ذكر في مكان اخر غير المجال علمية يتبع اصلاحه فما فعل ذلك فاعلمه ولذا
 ربما وقع له ترجيح احد الاوجه في الاعراب او غيره من الاحتمالات والاقوال
 في موضع ثم يرجع في موضع اخر غير الذي غلبه لهما لا طغى عليه
 بسببه بل هذا امر لا يفتك عنه كثير من الائمة المعتمدين وكان ابتداء
 تاليفه في اواخر سنة سبع عشرة وثمانين مائة على طريق الاملا ثم صارت
 يكتب بخطه شيئا فشيئا فيكتب الكراس ثم يكتبه جماعة من الائمة المعتمدين
 ويأخذون بالاصل مع المباحثة في يوم من الاسبوع وذلك تقبلة العلامة
 ابن خضرة فصار السفر يكمل منه شي الا وقد قوبل وحذر راي ان انتهى
 في اول يوم من رجب سنة اثنين واربعين وثمانين مائة سوي ما الحق فيه
 بهذا الكتاب فم يفته الا قبيل وفاة المؤلف ببسبب وطائفة عمل مصنفه
 بالائمة بالمكان المسمى بالناج والسبع وجوه في يوم السبت ثاني شعبات
 سنة اثنين واربعين وقري المحاسن الاخير هناك بحضرة الائمة كالتالي
 والتمت في اواخر سنة اثنين والسعد الشريف وكان المصنف في اواخر سنة
 الممثلة نحو خمسين سنة دنيا وركلت مقدمته وهي في مجلد واحد في سنة
 ثمان عشرة وثمانين مائة وقد استوفيت بحمد الله مطالعتها وقد
 اختصر فتح البارقي شيخنا شيخنا الشيخ ابو الفتح محمد بن الشيخ زين الدين
 ابن الحسين المرعشي وقد رايته بمكة وكتبت كثيرا منه **والشرح** العلامة
 بدر الدين العيني اكنفي في عشرة اجزاء او ازيد وسماه عمدة القاري وهو بخطه
 في احدى وعشرين جزءا مجلدا بدرسته التي انشأها بحجارة كرامة بالقرب
 من الجامع الازهر وشرح في تاليفه في اواخر شهر رجب سنة احدى
 وعشرين وثمانين مائة وشرح منه في اخر الثلث الاول من ليلة السبت فامس
 عشر شهر جمادى الاولى سنة سبع واربعين وثمانين مائة واستمد فيه من فتح
 البارقي كما قال فيما قبيل يستعرب من البرهان بن خضرة باذن مصنفه **والشرح**
 وتعبه في مواضع وطوله بما هو الحافظ بن حجر في الفتح حذفه من سياق الحديث

الشرح في سنة اربعين مائة

العلم في الفتح في سنة اربعين مائة

وستر رفته من فتح الباري كأنه فيها مثل بياضه وافر لكل من تراجم الرواة بالكلام
 وبيان الانساب واللغات والاعراب والمعاني والبيانات واستنباط الفوائد
 من الحديث والاسئلة والاجوبة وعندي ذلك **وقد** حكى ان بعض الفضلاء
 ذكر للقاضي بن حجر فزجج شرح العيني بما اشتمل عليه من البديع وعبره
 فقال بديهة هذا شيء نقله من شرح لركن الدين وكنت قد وقعت عليه
 قبله ولكن تركت النقل منه لكونه يعم انما كتب قطعة وحدثت من
 تعيني بعد فراغها في الاسترسال في هذا المصنف ولذلك لم يتكلم البدر العيني
 بقيد تلك القطعة بشيء من ذلك اهـ **وبالمجمل** فان شرحه حافل
 كامل في معناه لكنه لم ينتشر كما نشر فتح الباري من حياة مولده وهما جاز
وكذا شرح مواضع من البخاري الشيخ بدر الدين الزركشي في التفتيح
 والمخاض بن حجر كتبه عليه لم تكمل وكذا شرح العلامة بدر الدين الداميني
 وسماه مصابيح الجامع وقد استوفيت مطالعها كشرح العيني وابن حجر
 والبرماوي وكذا شرح الحافظ الجلال السيوطي فيما بلغني في نقله
 لطيف قريب من تنقيح الزركشي سماه التفتيح على الجامع الصحيح **وكذا**
 شرح منه شيخ الاسلام ابن كزيب يحيى النوري قطعة من اوله الى آخر
 كتاب الايمان طالعها وانتفعت ببركتها **وكذا** الحافظ ابن كثير قطعة
 من اوله والزمخاري ابن رجب الدمشقي ورايت منه مجلدة والعلامة السراج
 البلقيني رايت منه مجلدة **ايضا** **والمدار** الزركشي في غير التفتيح
 مطولة رايت منه قطعة بخطه **والمجدد** الشيرازي اللغوي مؤلف
 القاموس سماه منج الباري بالسبع الفصح البخاري في شرح البخاري
 كل ربيع العبادات منه في عشرين مجلدا وقد رآته في اربعين مجلدا
 قال السمعاني لغايبه لكنه قد ملاه بغرباب المنقول لا سيما لما اشهر
 باليمن مقالة ابن عسبي وغلب ذلك على علماء تلك البلاد وصار يدخل
 في شرحه من فتوحاته الكثير ما كالا سببا لسبب شرحه عند الطاعنين
 فيه وقال الحافظ بن حجر انه راى القطعة التي كتبت في حياة مولده

الطريق الواسع
 الواسع

شرح الذهب وفتح السلام في شرح ما لا ينص عليه السبكي والسبكي الكوراني في مودع السلف
 المحققين في شرح الفقه في شرح ما لا ينص عليه السبكي والسبكي الكوراني في مودع السلف
 والعلامة شيخ الاسلام جلال الدين البلقيني بيان ما فيه من الابرار وهو في مجلدة في

قد اكلتها الارض بئالها بحيث لا يقدر على قراءة شيء منها اهـ **وكذا**
 بلغني ان الامام ابا الفضل النوري خطيب مكة شرح مواضع من البخاري
وكذا العلامة محمد بن محمد بن مرزوق شارح برودة الابوصيري
 وسماه المنجز الربيع والمنشئ الرجح في شرح الجامع الصحيح ولم يكمل
 ايضا **وشرح** العارف القدوة عبد الله بن ابي حمزة ما اختصر منه
 وسماه بجمعة النفوس وقد طالعته والرهان النعماني في ائنا الصلاة
 ولم يبق ما التزمه رحمه الله تعالى وايانا **وصاحبنا** الشيخ ابو الباقا الحمداني
 امانه الله تعالى على اكمال **وسينحنا** فقيه المذهب الجلال البكري
 واظنه لم يكمل وكذا صاحبنا الشيخ شمس الدين الداجي كتب قطعة لطيفة
ولان عبد البركاجي في المسائل المستفزة من البخاري ما له عنهما
 المصنف بن ابي مسفرة وكذا ابي محمد بن حزم عدة اجوبة عليه **وله**
 المنبر حواشي على ابن بطال وله ايضا كلام على التراجم سماه المتقارب
واذا ابي عبد الله بن رشيد رجاء التراجم **والمفقيه** ابي عبد الله
 محمد بن منصور بن جماعة المنزوي السبكي في كل اعتراض البخاري
 الذي اجمع بين الحديث والترجمة وهي مائة ترجمة **وشرح الاسلام**
 الحافظ ابن حجر انتقاص الاعتراض بحب فيه عما اشترضه عليه العيني
 في شرحه طالعته لكنه لم يجيب عن الزها ولعله كان يكتب الاعتراضات
 ويبيض لها ليجيب عنها فاخرته المنية وله ايضا الاستنصار على
 الطاعن المعتار وهو صورة فتيا عما وقع في خطبة شرح البخاري
 للعلامة العيني وله ايضا احوال الرجال المذكورين في البخاري
 زيادة على ما في تهذيب الكمال وسماه الاعلام بما ذكر في البخاري من
 الاملاء وله ايضا تعليقات التعليق ذكر فيه تعاليق احاديث الجامع
 المرفوعة وانا في الموقوفة والمتابعات ومن وصلها باسانيد الى الموضع
 المعلق وهو كتاب حافل عظيم في بابه لم يسبقه اليه احد من اعلم
 وقرض عليه العلامة اللغوي المحبة صاحب القاموس كما رايت

نسبة الى سجلا سمه قرين
 بالغرب

وروى في
 الاستاذ من
 حجة الى الرضا
 المعلق عنه

انتم ربي
 يا ابا عبد الله
 وبالله التوفيق

يحفظه على نسخته بخط من لفته ولخصه في مقدمته الفتح في ذن ان سائدا
 ذاك من خرجته مؤتمولا **وكذا** شرح البخاري العلامة المفتي الاوحد
 الزبيدي عبد الرحيم بن عبد الرحمن بن احمد العباسي الشافعي شرحا رتبته على
 ترتيبها عجيبا والسلوب عزيز فوضعه كما قال في ديباجته على منوال
 مصنف بن الاثير وبناه على مثال جامع المنير وجرده من الاسانيد
 واقفا على ما منه بآراء كل حديث حرفا وحر وفاقا يعلم بها من وافق البخاري
 على اخراج ذلك الحديث من اصحاب الكتب الخمسة جاحلا اثر كل كتاب
 جامع منه بابا بالشرح عزيزه واضعا الكلمات الغريبة بهيئة على ما هي
 الكتاب مواز بالشرح للمكون اسرع في الكثف واقرب الي التناول
 وقصص عليه شيخ الاسلام البرهان بن ابي شريف والزبيدي عبد الرحمن
 الشحنة والعلامة الرضي الغزي **ونظير** شيخ الاسلام البلقيني
 مناسبات ترتيب تراجم البخاري فقال
 التي في البخاري حكمة في التراجم : مناسبات في الكتب مثل البراهين
 فبدأت بحمد الله تعالى : واما ان تلوها بعد المظالم
 وانه كتاب العلم بذكر بعدة : فبالوحى ايمان وعلم العوالم
 وما بعد اعلام سوي العال الذي : به يرد الانسان ورد الاكارم
 ومبده وظهر اني لصلواتنا : وانواعها فيها بيان الملك
 وبعد صلوة فالزكاة صيغها : ومع وصوم فيها خلف عالم
 روايته جات بخلف بصحة : كذا جاتي التصنيف طبقا للقيام
 وفي الحج الواب كذا كبحر : لطيفة جاء الفضل من طيب خاتم
 مما مله الانسان في طوع ربه : يليها ابتغا الفضل سوق الموسم
 وانواعها في كل باب تميزت : وفي الرهن والاعتاق فلك الملزم
 فجا كتاب الرهن والعق بعدة : مناسبة تخفي على فهم صارم
 كتابة عبيد ثم فيها تبرع : كذا هبة فيها شهود التحاكم
 كتاب شهادات تلي هبة جرت : ولله في الوصف امر الحاكم
 وكان حديث الماوك فيها اقروم : ففيل لاقا ك ونبأ لا يسر

وكم

وم فيه تعديل لقائمة النبي : يبر بها المولى بدفع العظا يسر
 كذا الصلح بين الناس بذكر بعده : فبالصلح اصلاح ورفع المظالم
 وطلح بشرط جازان لسر عيه : فذكر شروط في كتاب لقاسم
 كتاب الرضايا والوقوف لشارط : بها عمل الاعمال ثم لقاسم
 معاملتارب وخلف كما مضى : وثالثها جمع عزيز لغاهم
 كتاب اجها داجهد له بلا كلمة : وفنه اكتاب الماله الا لظالم
 فبذلك مال الحرب فتر اغنية : كذا النفي يار تينا بعز المغانم
 وحين يتحرم بالعقد فيه كتابها : مؤاد عة معها ات في التراجم
 كتاب ليد الخلق بعد تمامه : مقابلة الانسان بتيد المقاسم
 ولك بنيا فيه كتاب يختمهم : تراجم فيها رتبة للاكارم
 فضائل تتلوه ثم غر ونبينا : وما قد جرمي ختم الوفاة لخالتم
 وان نبي الدعوة وصية : تخص كتاب الله باطيب عازم
 كتاب انفس تعقبه به : وانا اوتي النفي اهل العزائم
 ومحمد التي اعجاز لنا ودليلنا : واحيا وه ارواح اهل الكرام
 كتاب النكاح انظر منه تناسل : حياة انت منه لطفل محاسن
 واحكام حكي الوالدية تلونها : ومن بعد ها حسن العشر الملكيم
 كتاب طلاق فيه الواب فرفة : وفي النفقات افرض ليس وعادم
 والجمعة حلت واخرى محرمات : ليحتمب الانسان اتم المحارم
 وعقد عن المولود يتلو مطاعما : كذا الذبح مع صيد بيان الملكيم
 واضحية فيها ضيافة ربنا : ومن بعد ها المشروب ياتي نظامهم
 وغالب امراض باكل وشربه : كتاب مرضانا برفع الماء يسر
 فبالطب يستشفى من الدارقية : بنا تحت القرآن ثم الخناسيم
 لباس به التزيين وانظر بعده : كذا ادب لوني به بالكراميم
 وان بال سنن ان حلت مصالح : به فتعج الواب وجه المسالم
 وبالذوات الفتح من كل معلق : وتيسر احوال اهل المعازم

رفاق لها بعد الدعاء تذكرت : وللعقد اذ كره لا مصل الدعاء به
 ولا قدر ان من الله وحده : نبرد نابا لنذر شوق الخاستم
 وابان من كتب وكثرة لها : كذا النذر في ليج بد من كل حرم
 واحوال احيا تتم وتعددها : مرارتي اموات انت للمقام
 فل يصيهم فيها كتاب بخصها : وقد تمت الاحوال حاله ناسم
 ومن يات قاذور البين حبه : محارم فنيديت حتم حاتم
 ومن عثرة فان كره يانه لا نفس : وفيه قصاص جا اهل الجليل
 وردة مترند فقيه استتابة : بره نذالت عقود الفواهم
 ولكنها الا كراهه رافع حكمه : كنه اجيل جات لغك التلازم
 وفي باطن البر والعبير امها : وقسمها قامت ثامن مقاوهم
 واحكام خليفات تذل تنازعا : كتاب التمني جاء رمز البراقم
 وان تمنيوا كلفا فيه نوا س : واجبار اجاد حجاج لغالهم
 كتاب اعتصام فاعتصم بكتابه : وسنة خراف خلق عصية
 وخاتمة التوحيد طاب ختامها : بمبد لها عطر ومسك في الجوارح
 كتاب جامع من صحاحها : لحافظ عصر وقد مضى في المقادير
 التي في البخاري مدرجه لصحاحه : وحسك بالاجماع في مبدح حاره
 اصبح كتاب بعد تنزل ربنا : وناهيك بالتفضل فاخار لراحم
 وقل رحم الرحمن عبدا موحدا : تخري سبيل القصد سئل العلام
 وفي سنة المختار بيدي صحاحها : باسناد اهل الصدق من كل حازم
 وانما نوحينا كتابا بخصه : علي اوجدت في عجا بالغايم
 عسى الله يهدنا جميعا بفضله : الى سنة المختار راس الامكارم
 ويصل على المختار اليد ربنا : تقارنها التسليم في حال دايم
 والي الله والصعب مع تيم لهم : يقفون باننا راتت بدعايم
 بتكبر ما يبد وتضعف عده : وفي بد لغا والختم مسك الحواتم
 وقد ان نشع في الشرح حسبما قصدته علي النحر الذي في الخطبة

وقتها
 جامع

قوله في البخاري ان في
 شانه والاضاقه في
 مدحه من اضاقه
 المصدر ان جعلوا له
 انه مدح الناس
 لخصه

قوله يدين على تقدير
 ان المصدر ان ان
 يدين

ذكرته

ذكرته مستغنيا بالله من كل عليه ^{ومفرضا} جميع امور بي اليه لا اله الا هو عليه
 توكلت واليه انيب وصلوا الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين
 الحمد لله رب العالمين **قاله الامام ابو عبد الله محمد بن اسماعيل**
ابن ابي رجب محمد بن علي
بسم الله الرحمن الرحيم **وصلى الله على سيدنا محمد وآله**
 الباسم معلقة بخذوف قدره النصر بونا اسم مقدما والتقدير ابتدائي
 كائنا او مستقر وقدره الكوفيات فعلا مقدها والتقدير ابتدائي
 فالجار والمجرور في اول في موضع رفع وفي الثاني نصب وحق بعضهم
 تقديره اسم متأخر الي بسم الله ابتدائي في الكلام وقدره الزمخشري
 فكل مؤخر اي بسم الله اقرا او انزل لان الذي يتلوه مقرر وكل
 فاعل بيدي في فعله بسم الله كان مضمرا ما تجعل التسمية عبدا
 له كان المسافر اذا صل او ارتحل فقال بسم الله كان المعنى بسم الله اهل
 واسم الله ارتحل وهذا اولى من ان يضر نداء لعدم ما يظن بقه
 ويبدل عليه او ابتدائي لزيادة الاضار فيه وانما قدر المحدث في متأخر
 وتقدم الممول لانه اهم واذ لم يحل ان يختصا بواحد في التعظيم
 واو في التوحيد فان اسم الله تعالى مقدم على الصلوة كيف وقد
 جعل الله لها من حيث ان الفعل لا يتقدمه شرعا ما لم يصد راسمه
 تعالى الحديث كلا مردي بال لا يبد فيه بسم الله فهو تبر وامر
 ظهور وفعل الصلوة في قوله تعالى اقرأ باسم ربك فلان الهم ثمة
 القراءة ولذا قدم الفعل في ما يتعلق بخلاف البسملة فان الهم
 فيها ابتدائي قال البيضاوي وغيره وتعب بان تقدير النخلة ابتدائي
 هو المختار لان يصح في كل موضع والعام تقدير اولي ولان تقدير فعل
 ان تبد هو الغرض المقصود من البسملة اذ الغرض منها ان تقع مستقلة
 موافقة لحديث كل امردي بال وكذا في كل فعل ينسب اليه لا يقد رقبه
 ان فعله ابتدائي هو الغرض المقصود من البسملة اذ الغرض منها ان تقع

الله تعالى
 السيفاء

معتادة من فقه الحديث كل امر في بال وكذا في كل فعل يصح في الحديث
 من غير فعل الابدان لان الحزن بجاء عليه وايضا فالسئلة غير مشروعة
 في غير الابدان فلما اخصت بالابدان وجب ان يقع لها فعل الابدان واجيب
 بان تقدير الابدان في اولي وانما سئل لانه قد مضى به ان التسمية
 واقعة على القراءة كلها فصاحبه لها وتقدر بابدان يعترضها صاحبها
 لا قول القلة دون باقها وقوله ان الغرض ان تقع التسمية مسببا
 نقول بموجبه فان ذلك يقع فعلا بالبدان لا باضمار فعل الابدان ومن بدأ
 في الوصف بفعل وجهه لا يحتاج في كونه باديا لا باضمار فعل الابدان ومن
 بدأ في ابي اضر بدأت والحديث الذي ذكره لم يقل فيه كل امر لا يقال
 فيه ابدأ وانما يريد طلب ايقاعها بالبدان لا باضمار فعلها واماد لالة الحديث
 على البدان فاهتمامه لكان بنفس البدان لا بلغظها واختلف هل الاسم
 عن المسمى او غيره واستدل القائلون بالاول بمخبره باسم ربك
 العظيم وسبح اسم ربك العظيم فمن يتسبح اسماءه والمسبح هو البارئ
 فاقضى الاسم الله تعالى هو هو لا غيره واجيب بان الله اشرف
 سبح معني اذكر فانه قال اذكر اسم ربك وتحقق ذلك ان الذات هي
 المسمى والزائد عليها هو الاسم فاذا قلت عالم فذاك امرات
 ذات وعلم فالذات هو المسمى والعلم هو الاسم فاذا فهم هذا فالاسماء
 منها ما هو عن المسمى ومنها ما هو غيره ومنها ما يقال فيه لا عين
 ولا غير فالعلم الاقل مثل موجود وقديم وذات فالذات فان
 الموجود عن الذات وكذا القديم والقسم الثاني مثل خالق ورازق
 وكل صفات الاعمال فان الفعل الذي هو اسم غير الذات والقسم الثالث
 مثل عالم وقادر وكل الصفات الذاتية التي هي المسمى له يقال في العلم
 الذي هو الاسم انه غيره ما ولا عينها هذا تحقيق ما قاله المشعري في
 هذه المسئلة وما نقل عنه خلاف هذا فهو خبط وياتي ان الله
 تعالى في كتاب التوحيد في باب السؤل باسم الله تعالى والاستعاذة

عنه او واجب ايضا
 بان معنى تسبح باسم
 ربك تسبح الله اع
 تشبهه باسمه اي بذكر
 اسمائه الذاتية على
 تشبيهه كما تقول
 الواحد الاحد الصمد
 وهكذا قره بخلافه
 الله تعالى

قوله لا يقال في العلم
 الذي هو الاسم انه غيره
 عندها اي غير
 مشتقا عنها كما هو
 اصطلاح المتكلمين وقوله
 ولا عينها اي لا يخلو
 بالصفة هو

كذا رايته
 محسوبا
 للملاحة
 السماعي
 من ائمة المالكية

تقول وانما مرادها
 سياتي الشارح
 عن المتقدم
 بل هو معنى آخر لقوله
 الذي نقله عن الكشاف
 في قوله

بما من بعد لذلك بقول الله وليس مراد القابل بان الاسم عن المسمى ان
 اللفظ الذي هو الصوت المكلف بالحروف عين المعنى الذي وضع له
 اللفظ اذ لا يقول به عاقل وانما مراده انه قد يطلق اسم الشيء مراد اياه
 سماء وهو الكثر المشايخ فانك اذا قلت الله ربنا ونحن ذلك انما تعني
 به ان جبار عن المعنى المدلول عليه باللفظ لا عن نفس اللفظ وقد
 قال جماعة ان الاسم اللفظ هو اسم الجلالة الشريفة لانه ان مثل في الاسماء
 احسن له ناسايرها لضاف اليه والرحمن صفة الله تعالى وعورض
 بوزوده غير تابع لاسم قبله قال الله تعالى الرحمن على العرش استوي
 الرحمن علم القرآن واجيب بان وصف يراد به التنا وتيل عطف
 بيان ورواه الشهابي بان اسم الجلالة الشريفة غير مفتقر لبيان لانه
 اعرف من المعارف كلها ولذا قالوا وما الرحمن ولم يقولوا وما الله والرحيم
 لتبيل حول من فاعل للمبالغة والاسمان مشتقان من الرحمة ومعناها
 واحمد هذا المحقق من الا ان الرحمن مختص به تعالى فهو خاص للفظ
 اذ ان الله تعالى ان يسمى به احد غير الله تعالى عام المعنى من حيث
 انه يعل جميع الموجودات والرحيم عام من حيث الاشتراك في التسمية
 خاص من طريق المعنى لانه يرجع الى اللطف والتقريب وقد مر الرحمن
 لا يختص الله بالباري تعالى كاسم الله وقرنه بينهما المناسبة ولم يات
 المص رحمه الله تعالى بخطبة تنبي عن مقاصد كتابه هذا متبداة
 بالحمد والصلوة والسلام على سيدنا محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كما فعل غيره اقتدا بالكتاب العزيز وعلاجه في كل امر ذي بال لا يبدأ
 فيه بالحمد لله فهو قطع المروي من سنن ابن ماجه وغيره لانه
 صدر كتابه بترجمة بعد التوسيع وبالحدوث الدال على تصوره المتكلم
 على ان الحمد ابر مع النية فكانه قال قصدت جمع الحمد في السنة
 المتكلم عن خيرا لبرية علي وجه سيظهر حسن عملي فيه من قصد
 لكل امر ما نومي فالتعني بالتوسيع عن التصريح واما الحديث فليس

قوله وعورضه بان
 المقارضة مدفوعة بان
 الوصف قد يستعمل
 لغيره لانه علم غير
 على مخصوص اذا اشتر
 كما هو مقرر معروق
 واسم الرحمن تارة ينظر
 لشيء فيستعمل هذا
 الاستعمال وتارة ينظر
 لكونه وصفا فيجوز على
 المصاديق وتارة ينظر
 للمراد بتول واجبر بان
 وصف يراد به التنا وتيل
 كما هو مقرر معروق
 كما هو مقرر معروق
 كما هو مقرر معروق

قوله وانما مرادها
 لا حاجة اليه لانه ذكر
 في الاطلاص
 وفي الكتاب لم يتقدم
 انه من الامور
 التي انبأ بها غيره

علي شرطه بل تكلم فيه لأن شدة قوة بن عبد الرحمن ولين سلمنا
 الاختصاص به فلا يتعين الكتاب والنطق معا فيعمل علي انه فعل
 ذلك نطقا عند تاليغه اكتفا بكتابة البسملة وايضا فانه ابتدأ بسم الله
 ثم رتب عليه من أسماء الصفات الرحمن الرحيم وله يعني بالحمد لهذا
 لانه الوصف بالجميل علي جهة التفضيل وفي جامع المحظب مرفوعا
 كل امر لا يبدأ فيه بسم الله الرحمن الرحيم فهو قطع وفي رواية احمد
 لا يفتتح بذكر الله عز وجل واقتطع وله نيا فيه حديث محمد الله لان
 معناه الافتتاح بما يندل على المقصود من حمد الله تعالى والثناء عليه
 لان لفظ الحمد مستعمل لان القدر الذي يجمع ذلك هو ذكر الله وقوله
 حصل بالبسملة لاسيما واول شي نزل من القرآن اقول باسم ربك
 فظهر في التأسيس به الافتتاح بالبسملة والحمد لله عليها ويعضده ان
 كتبه عليه الصلاة والسلام في الملوك مفتوحة بهادون حمد لله
 وعزها وحسب فكان المولى اجري مؤلفه هذا تجزئ الرسالة
 الى اهل العلم لتبغوا به وتعب بان الحديث صحيح صحيحه ابن عباس
 وابن عوفانة وقد تابع سعيد بن عبد العزيز في نسخة اخرى نسخة السامري
 ولين سلمنا ان الحديث ليس على شرطه فلا يلزم منه ترك العمل به مع
 مخالفة سائر المصنفين وافتتاح الكتاب العز بربان لفظ الذكر
 غير لفظ الحمد وليس ان في بلفظ الذكر آتيا بلفظ الحمد والغرض
 التبرك باللفظ المفتوح به كلام الله تعالى التهي والاولي الحمل
 على ان التبرك بلفظ الذكر اذ ليس في الحديث ما يدل على انه
 لا يكون الا بالكتابة وثبت البسملة له في ذروا صلي **كيف**
كانت بدو الوحي الي رسول الله صلي الله عليه وسلم
 كذا في ذروا صلي بلساط لفظ باب وله في الوقت وابن
 عساكر والباقي **باب كيف** وهو بالرفع خبر مبتدأ محذوف
 اي هذا باب كيف ويجوز فيه التنوين والقطع عما بعده وتركة

الذي في باب
 بفتح
 من اللام



للاضافة

في نسخة قال بعضهم لم
 غير بدو الوحي في الترجمة
 بعد مع انه ذكر في هذا
 الباب الوحي مطلقا
 بداه وغير بدو الوحي
 بانه الاضافة في بدو الوحي
 من اضافة الموضوع المصنف
 للموضوع اي الوحي المبدؤ به وهو النبوة
 باسم المفعول المبدؤ به لانه لم يبدؤ به الوحي النبوة
 والرسالة بشي غير الوحي ويصح ان يكون الاضافة بانه
 منه وانه في الوحي

للاضافة الي الجملة التالية لا يقال انما ايضا في الجملة اجناسا مخصوصة
 وهي كافي مغني ابن هشام ثمانية اسما الزمان وحيث واية بمعنى علامة
 وذو ولدن ورتب وقوله وقابل واستدل للاخيرين بقوله
 قولك يا لبرجال يتهنئون مني مسرعين الكهول والنسبانا وقول
 فاجبت قاييل كيف انت بعمالحي حين ميلدت وعلتي عوقا اوكيب
 وليس الباب بسا منها لان هذه الذي ذكره النجاشي كما قال الشيخ بدر الدين
 الدما ميني في مصابيح الجامع انما هو في الجملة التي لا يراد بها العظمى
 واما ما اراد به العظيمة من الجملة فهو في حكم المفرد في تصريف اليد ثابت
 مما يقبل بلا حصر الا ترى انك تقول لعل قاييل من قاييل من قاييل قاييل
 ابوه رفع ومعنى لاله الا الله انبات الالهية لله ونفها عما سواه الي
 غير ذلك وهما اريد لفظ الجملة قال ولما يخفى سقوط قول الزركشي
 لا يقال كيف لا ايضا في اليها لانا نقول الاضافة الي الجملة كلا اضافة
 وقيل في الشرح لا ينبغي ان يعيد هذا البيتان من قبيل ما هو بصدده
 لان الجملة القياض في اليها كل من قوله وقاييل مراد بها العظيمة فهي في حكم
 المنفرد وليس الكلام فيه وتعبه الشيخ تقي الدين الشافعي فقال لان
 الكلام ليس فيه بل الكلام فيها هو هو منه نلتيا مل وقد استبان لك
 ان هذا ابن عسار في معنيه قول او قاييل من الالفاظ المخصوصة التي
 تضاف الي الجملة غير ظاهرها وهي وكيف في قول البخاري باب كيف كانت
 باضافة باب خبر لكانت ان كانت ناقصة وحال من فاعلها ان كانت
 تامة ولا بد قبلها من مضاف في محذوف والسقدير باب جواب كيف كانت
 بدو الوحي وانما احتيج الي هذا المضاف لان المذکور في هذا الباب هو
 جواب كيف كان بدو الوحي لا السؤال بكيف عز بدو الوحي ثم الجملة
 من كان ومعمولها في محل خبر بالضافة ولا يخرج كيف بدو الوحي عن الصدرة
 لان المراد من كونه الاستقراء له الصدرة ان يكون في صدر الجملة
 التي هو فيها وكيف علي هذا الاعراب كذا وكذا والبديء بفتح الموحدة

وأيضا مصدر
 لانه اذا ابطت عروضة
 حساء من اسما الزمان من
 الالف فانه اليه الجواب

وسكون المهراج اخره هجرة من بدأت الشيء بقا ابتداء به قال القاضي عياض
 روي بالهمن مع سكون الدال من الابتداء والتدوير وغيره مع ضم الدال
 وتدريب الواو من الظهور ولم يعرف الاخرة الخافض بن حجر بن نم قال روي
 في بعض الروايات **كيف كان ابتداء القحج** فهذا امر ج الاوي وهو
 الذي سمعناه من افواه المشايخ والرحمب الاعلام في خفاء وقف
 اصطلاح الشرع اعلام الله تعالى انبياءه الشيء لها بكتاب او برسالة ملك
 او منام او الهام وقد يجي بمعنى الامر نحو واذا وحيت الى الحواريين اذا منوا
 وبرسولي ولجني التسمين نحو واوحى ربك الخيا لمخل اي سخرها لهذا الفعل
 وهذا تخاذها من الجبال بيوتنا اخو قد يعبر عن ذلك بالالهام لكن المراد
 به هدايته بالهدى والافعال الهام حقيقة انما تكون لها قلة والاشارة بحسب
 فاوحى اليهم ان سبحوا بكبرياء وعشيا وقد بطلت على المؤمن كالتقراء والسنة
 من اطلاق المصدر على المنعول قال تعالى ان هذان اوحى لي محمد والتمضية
 جملة خبرية ثبوتها بالاشارة كانه قال اللهم مثل **وقول الله جل ذكركم**
 ولا يوجب ذر والوقت والمصلي وقول الله عز وجل ولا تنسوا انما كنتم
 سبحانه وقول مجرور عطفا على محل الجملة التي اضيف اليها الباب اي باب
 كيف كان ابتداء الوحي ومعني قوله الله قيسل وانما لم يقرت رواب كيف
 قول الله لان قوله الله لا يتكف واجيب بان يصح على تقدير مضاف
 محذوف في اي كيف نزول قوله الله وكيف فهم معني قوله الله وان
 سواد بكلام الله المنزل المتعلق لا مند لوله وهو الصفة القايمه بذات
 الله تعالى ويجوز رفعه متبعا محذوف الخبر اي وقول الله تعالى كذا
 مما يتعلق بهذا الباب ونحو هذا من التقدير بواضحة قاله العيني في التبيان
انا وحييا اليك اي وحي ارساله فقط **كا وحييا** اي كوحيا الي نوح
والنبيين من بعده زاد ابو ذر الاية قاله العيني فليتامل وهو في اجواب
 لاهل الكتاب من اقتراحهم ان ينزل عليهم كتابا من السماء واحتجاج عليهم
 بانامه في الوحي كايبر الانبياء وان صيغة التعظيم تقضي بالمرحوب



قوله الله
 قوله الله

والمراد به

هو قول النبي صلى الله عليه وسلم

مراد من ابتداء الوحي
 لانه لا يدرى ان الوحي
 قاسية وليس هناك
 قاسية لانه قد روي انه
 عليه نارا وحييا كذا افاده
 السكت انما يلبس من هاتين
 اوله في قوله الله
 في قوله الله

والموحى اليه نيل خص نوحا بالذكري لانه اول مشرع وعرض بان اول مشرع
 ادم لانه نبي ارسل الي بنييه وشرع لهم شرايع ثم سبب وكان نبيا من سلا
 وبعده ادريس وقيل انما خص بالذكري لانه اول رسول اذاه قومه فكانوا يصوبون
 بالسجادة حتى يقع على الارض كما وقع مثله لتبني اعلمها الصلاة والسلا
 وقيل لانه اول اولي العزم وعطف عليه النبيين من بعده وخص بهم ابراهيم
 الي داود وشرايعهم وتعلموا لسانهم وترك ذكر موسى عليه الصلاة
 والسلا لم يبرزه مع ذكرهم بقوله وكلم الله موسى تكليما علي نمط اعم من
 الاول ولما كان هذا الكتاب يجمع وحي السنة صدره بباب الوحي لانه
 ينبوع الشرعية وكان الوحي لبيان الاحكام الشرعية صدره بحديث الامم
 بالنيات لمناسبة ذلك يقال سابقه لانه اوحى الي النور ان مر بالنية كما قال
 تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين والا خلاص النية
 فقال كما اخبرناه وما سبقت من اوله الي اخر الصحيح الشيخ المشهور رحلة
 الايات في احوال العباس احمد بن عبد القادر بن طريق بفتح الطاء المهملة
 الحنفية في الموق في سنة ثلاث وثمانين وثمانماية وقد جاورت
 المشيخة بقراي عليه لجميع هذا الجامع في خمسة مجالس وبعض
 مجالس منها لدية مع ما اعيد لفقونين اظنه نحو العشر اخرها يوم الاحد
 ثامن عشر من شهر ربيع الثاني وثمانين وثمانماية قال اخيرا ابو الحسن
 علي بن محمد الدمسقي قرأه جميعا وانا في الخامسة والعلامة المقرئ
 ابو سحاق ابراهيم ابن احمد البعلبي بالموحدة المنقحة والعرب
 المهملة الساكنة التنوين في بفتح الفوقية وبالخاء المعجمة والمخا فظان
 زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العرقي ونور الدين علي بن ابي بكر بن
 سليمان الهيثمي من باب وكلم الله موسى تكليما الي اخر الصحيح واجازة
 لسائر قائل الاول اخيرا ابو العباس احمد بن ابي طالب بن ابي التميم
 ابن الشحنة الذي يرمق في الموق في خامس عشر صفر سنة ثلاثين
 وسبعماية سماعا قال الثاني لجمعيه وقال الاول للذليات ومنه ومن

بم الملك عاين التي بين
 النور والسرور بان زيادة

باب الإكراه إلى آخر الصحيح واجازة لسائره وزاد فقال واخذتنا ست
الوزراء وزيرة بنت محمد بن عمر بن اسعد بن الميمون المتوفية وزاد
الثاني فقال اخبرنا ابو نصر محمد بن محمد الشيرازي الفارسي اجازة عن
خده ابي نصر عن الحافظ ابي القاسم بن عمار قال اخبرنا ابو عبد الله محمد
ابن الفضل الصاعدي القزويني بضم الفاء **قال** اخبرنا ابو سهل محمد بن
عن ابي بصير بفتح الهاء واسكان المسناة التختية وفتح المسكنة محمد بن
عكي بفتح الكيم وتشد يدلكا في ابن محمد زراع بضم الزاي وتخفيف الراء الكسائي
ذكا في مضمومة وشين معجمة ساكنة وفتح الهاء وكسرها وقد تاملت
الالف وقد يقال الكسائي بالياء بدل الف قربة بمرور **وقال الرابع**
اخبرنا القزويني بالظا المعجمة والفا المسكنة في قال اخبرنا ابو عبد الله
الضيقاني بفتح المهملة وكسر القاف وتشد يد الا لاه قال وكذا وزيرة
وابن ابي النعمان اخبرنا ابو عبد الله الحسين بن المبارك الرندي بفتح الزاي
وكسر الموحدة المتوفى سنة احدى وثلاثين وستماية **ح** واخبرنا ابو
محمد الدين عمر بن الحافظ تقي الدين المكي قال حد لنا المسند لرحمة محمد
الدين عبد الرحمن بن سراج الدين عمر القبايلي بكسر القاف والموحدة
المخففة بينهما الف المقدسي اخبرنا العلامة شمس الدين ابو عبد الله
محمد بن قاضي شهبة والامام عماد الدين ابو عبد الله محمد بن محمد بن سليمان
ابن الشيرازي بسامع الاول لجميع الصحيح علي ام محمد وزيرة وسامع الثاني
من الامام الحافظ شرف الدين ابي الحسن محمد بن علي البونيني بسامعها من ابي
عبد الله الحسين الرندي قال اخبرنا ابو الوقت عبد الاول بن عيسى
ابن شعيب السجستاني بكسر السين المهملة وسكون الجيم وكسر الزاي الهروي
الصوفي ولد في القعدة سنة ثلاث وثمانين وخمماية قال ثمان وخمسين
واربعماية وتوفي ليلة الاحد سادس القعدة سنة ثلاث وثمانين وخمماية
قال حد لنا ابو الحسن عبد الرحمن الداودي البوسنجي بضم الموحدة
وسكون الواو وفتح السين المعجمة وسكون النون وبالجميم نسبة الى بلدة

بقر

بقر هرة خراسان المتوفى سنة سبع وستين واربعماية سماه قال اخبرنا ابو
محمد عبد الله بن احمد بن حنبل بفتح المهملة وتشد يد الميم المضمومة واسكان
الواو وفتح المسناة التختية السجستاني بفتح المهملة والراء وسكون الخا المعجمة
او يسكون الواو وفتح الواو وفتح المعجمة المتوفى سنة احدى وثمانين وثلثمائة وقال
الثالث اخبرنا ابو علي وابو محمد عبد الرحيم الانصاري عن العريضي بن شاهد
الجيشي بالجيم والمسناة التختية والسين المعجمة المتوفى سنة ستين وسبعماية
قال اخبرنا المعين ابو العباس الدمشقي وابو الطاهر اسامعيل بن عبد القوي
ابن عمر بن بفتح العين المهملة وضم الزاي المشددة وبالواو والنون المصري
ان فعي وابو عمرو وعثمان بن رسيق بفتح الراء وكسر المعجمة المالكى سماه واجازة
لجافات قالوا اخبرنا ابو عبد الله محمد بن ابراهيم بفتح الهاء وسكون الواو وفتح
المسناة الفرعية وبالحاء المهملة **قال** اخبرنا ابو الحسن علي بن ابي بصير قال اخبرنا
ابو بكر كرمية بنت احمد الروزي **قالت** اخبرنا الكشيديني **ح** وقالت
ابو الحسن الدمشقي اخبرنا سلیمان بن حمزة بن ابي عمر بضم العين عن محمد بن
علي بن ابي المقدسي عن الحافظ ابي موسى محمد بن ابي بكر المديني قال اخبرنا
ابي قال اخبرنا الحسن بن احمد قال اخبرنا ابو العباس جعفر بن محمد المستغفر
قال اخبرنا ابو اسامعيل بن محمد الكشي في وهو اخر من حدت عن العريضي
بالتخارج **ح** واخبرنا قاضي القضاة امام الحرم الشريف المكي ابو المعالي محمد بن
الامام رضى الدين محمد الطبري المكي المتوفى في اخر ليلة الاربعاء ثامن
عشر صفر سنة اربع وتسعين وثمانماية بمكة بسامع عليه للمدائيات واجازة
لسائره بمكة الشرقية في ثوب الاثنين ثالث عشر ذى القعدة الحرام سنة
احدى وتسعين وثمانماية **قال اخبرنا** ابو الحسن علي بن سلامة السليبي
بعضه واجازة لسائره قال اخبرنا الامام ابو محمد عبد الله بن اسعد
البيانى سماعا عليه قال اخبرنا الامام رضى الدين الطبري **ح** قال اخبرنا القاسم
عبد الرحمن بن ابي محمد بن الحاء المهملة والراء المنقو حنين بن جميع
ابن الكاتب المكي سماعا بجمعه خلا فوننا شعلته الاجازة قال اخبرنا

بقر



الامام استاذ الحفاظ امير المؤمنين في الحديث شيخ شيوخ الائمة في
 الرواية والتحدث ابو عبد الله محمد بن اسماعيل بن اسحاق بن ابراهيم بن الحسين
 ابن زين بن بضع الموحدة وسكون الرا وكسر الداله المهملتين والراي
 المعجمة وفتح الموحدة بعد هاتها ومعناه الزراع بالفارسية
 الكعبة في بضم الجيم واحكام العينة المهملة وبالغالب بخارجي المتوفى وله من
 العمر ثمان وستون سنة الاثنا عشر قوما في الليلة السابعة عن يوم
 السبت مستهل شهر شوال سنة ثمان وخمسين ومائتين رحمة الله تعالى قال
حدثنا محمد بن بضم المهملة وفتح الميم نسبة اليه ابو عبد الله محمد بن
 ابي الميا لمحييات قبيلة او لمحيدي بطن من اسد بن عبد العزيم وهو من
 اصحاب امامنا الكافي رضي الله تعالى عنه اخذ عنه ورحل معه الى مصر
 فلما مات الكافي رحى الى مكة وهو اقدم قرشي مكى اخذ عنه
 البخاري ولذا قدمه المتوفى سنة تسع عشرة ومائتين وليس هو
 ابو عبد الله محمد بن ابي نصر ففتح محمد بن صاحب الجهم بن الصفيان
 ولغيره بن زياد الوقت والاصيب وابن عمار حدثنا محمد بن عبد الله
 ابن الزبير كافي الفروع كاصله **قال حدثنا سفيان بن عيينة**
 المكي التميمي الجليل احد شيوخ الكافي والمشارك لامام دار الهجرة
 مالك في اكثر شيوخه المتوفى سنة ثمان وتسعين ومائة ولا يذعن
 الا عن سفيان **قال حدثنا يحيى بن سعيد** هو ابن قيس **الانباري**
 المديني التابعي المشهور قاضي المدينة المتوفى سنة ثمان واربعين
 ومائة ولا يذعن يحيى بدل قوله حدثنا يحيى **قال اخبرني** بال فراء
 وهو عند غير المؤلف كقول ما قرأه بنفسه على الشيخ **وحدثه محمد بن**
ابراهيم الحارثي التميمي نسبة اليه يوم قرئ المتوفى سنة عشرين
 ومائة **انه سمع علقمة** ابا واقد بالقاف **ابن وقاص** بنشد بالقاف
الليثي بالمشدة نسبة اليه ليث بن بكر وذكره ابن منده في الصحابة
 وغيره في التابعين المتوفى بالمدينة ايام عبد الملك بن مروان **يقول**

قوله التميمي يوكذا بخطه
 وفيه نظر لان ابن عيينة
 ولد سنة سبع ومائة
 وقد بعد انقراض عصر
 الصحابة ولم يذكر في جامع
 الاصول ولا غيره انه لقي
 احد من الصحابة بل سببه
 في كلام الشافعي في هذا السند
 ثلاثة من التابعين يحيى
 ابن سعيد ومن فوقه ولم
 يذكروا سفيان والالكافوا
 اربعة

قوله يحيى
 قرئ في
 الميراث
 يوم
 مرة
 في العشر
 سنة
 غير هذا

سمعت عمر بن الخطاب بن ثعلب بضم النون وفتح الفاء المتوفى سنة
 ثمان وعشرين **رضي الله تعالى عنه** ما سمعت كلامه حال كونه **علي**
المسبر النعماني المدني قال فيه للعمري وهو بكسر الميم من النبرة وهي
 الارتفاع اي سمعته حال كونه **قال** ولا يذعن في الوقت والاصيب
 وابن عمار **يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم** اي
 سمعت كلامه حال كونه **يقول** فتقول ان في موضع نصب يحيى حال
 من رسول الله صلى الله عليه وسلم لان سمعت لا تتقدم الي منقولين
 فهي حال مثبتة للمخبر وفي المقدار بكلامه لان الذات له سمع وقال
 ان خفض اذا علق سمعت بغير مسمع سمعت زيد يقول منها
 مستعدة لمفعولين الثاني منها جملة يقول واختاره الفارسي وعوض
 بان سمعت لو كان يتقدم الي منقولين لكان اما من باب اعطيت
 او ظننت ولا جائز ان تكون من باب اعطيت لان ثاني منقول ليس
 لا يكون جملة ولا مخبرا به عن الاول وسمعت بخلاف ذلك ولا جائز ان
 يكون من باب ظننت لصحة قوله سمعت كذا مرزيد فتعديه الي واحد
 في ذلك الباب وقد بطلت في القول الاول واجيب بان افعال
 التصدير ليست من البابين وقد الحققت بها وايضا من ان ثبت ما ليس من
 البابين مثبت لما لا مانع منه فقد الحق بعضهم بما ينصب منقولين
 ضرب مع المثل نحو ضرب الله مثلا عبدا مملوكا والحق بعضهم راكب
 الخلية نحو قوله تعالى اني اراي اعصر خيرا وان يقول المضارع في
 رواية من ذكرها بعد سمع الماضي اما حكاية لحال وقت السماع او لاختصاص
 ذلك في ذهن السامعين تحقيقا وناكديا له والا فالاصل ان يقال قال
 كافي الرواية الاخرى ليطابق سمعت **انما الاعمال** البدينية
 افعالها وفعالها فترضها ونفيلها قليلها وكثيرها الصادرة من
 المكلفين المؤمنين صحيحة او محزنة **بالنيات** قيل وقد روى
 الكنفية انما الاعمال كاملة والا قلت اولي لان الصحة اكثر لزوما

عن قوله من النبرة الاولى
 من النبرة كافي الكون
 لان النبرة هو الارتفاع
 والنبرة المرة منه

عن قول من المكلفين ليس
 قبل الا تروا انه تصلياة
 التصور لا يبدلها من حيث
 وان التولي يتوعد بحج
 غير الميمه

للمحقيقة من الكمال فالمحل عليها اولى لانها ما كان الزم للشيء كان اقرب
 خطوا رابا لبال عند تلاق اللفظ وهذا يؤيد انهم لا يترطون النية
 في العبادات وليس كذلك فان الخلاف ليس الا في الوسائل اما المقاصد
 فلا اختلاف في اشتراط النية فيها ومن ثم لم يشرطوها في الوصوف
 لانه مقصود لغيره لذاته فكيف ما حصل حصل المقصود وصار
 كستر العورة وفيما في شروط الصلاة التي لا تفتقر الى نية وانما
 احتيج في الحديث الى التقدير لانه لا يتر الجار من متعلق محذوف
 هنا هو الخبر في الحقيقة على الاصح فينبغي ان يجعل المقدر اول في ضمن
 الخبر فيستغني عن اضا رشي في اوله لئلا يصير في الكلام حذو فان
 حذو ما مستندا اقرب وحذو الخبر ثانيا وتقدر من انما صحته الاعمال كائنة
 بالنيات لكن قال البرماوي يعارضه ان الخبر يصير كونا خاصا واذ
 قدرنا انما صحته الاعمال كائنة كان كونها مطلقا وحذو الكون المطلق
 اكثر من الكون الخاص بل يتبع اذا لم يذل عليه دليل وحذو المضاف
 كثيرا ايضا فان كتاب حذو في كثيره وقيايس اولى من حذو واحد في قوله
 وشذوذ وهو الوجه المرضي ويشهد لذلك ما قرره في حذو
 خبر مستندا بعد لوله في الكون العام والخاص ومنهم من جعل المقدر القبول
 اي انما قبول الاعمال لكن ترد في ان القول يتعلق عن الصحة امر لا
 فعلى الاول هو كقدر الكمال وعلى الثاني كقدر العمدة ومنهم من
 قال لا حاجة الى اضا ر محذوف من الصحة او الكمال او خبرها اذا اضا ر
 خلاف الاصل وانما المراد حقيقة العمل الشرعي فلا يحتاج حثيثا الى اضا ر
 والنيات بتشد يد البياض نية من نفي بيقين من باب ضرب لغير
 وهي لغة القصد وقيل هي من التوكيد بمعنى البعد فكان التاوكيد
 للشيء يطلب بقصد وعزمه ما لم يصيل اليه بجوارحه وحركاته
 الظاهرة لبعده عنه فجعلت النية وسيلة الى بلوغه وشرعا
 قصد الشيء مقترنا بفعله فان نسي نية عند كان عزمه ما اذ يقال قصد

في قوله
 المقدر
 في قوله
 المقدر

الفعل ابتقا وجه الله تعالى وامثالا لامره وهي هنا محمولة على معناها اللغوي
 ليطابقا ما بعده من التقسيم والتقييد بالمكلفين المؤمنين بحجج اعمال
 الكفارات لان المراد بالاعمال اعمال العبادات وهي لا تصح من الكافر وان كانت
 مناطبا بها معا فباعتبار تركها وحديث النية في هذه الرواية باعتبار
 تنوعها لان المصدر لا يوجب الا باعتبار تنوعه او باعتبار مقاصد التاوكيد
 كقصده تعالى وتحصيل من عوده واتقا وعبده وليس المراد نية ذات
 العمل لانه حصل بغير نية وانما المراد نية صحته او كماله على اختلاف التقدير
 وفي معضلة الروايات النية بالافراد على الاصل لا اتحاد محملها وهو القلب
 كما ان مرجعها واحد وهو الاخلاص للواحد الذي لا شريك له فناسب
 افرادها بخلاف الاعمال فانها متعلقة بالظواهر وهي متعددة فناد
 جمعها وفي صحيح ابن جبان الاعمال بالنيات مجوز فانما يرجع الاعمال
 بالنيات وفي كتاب الايمان من البخاري من رواية مالك عن يحيى بن
 عمار في نية ايضا في التكلح العمل بالنية بالافراد فيها والترتيب
 في نية العباد المحصر باتفاق المحققين لان الاعمال جمع محلي باللفظ
 والاداء مقيد للاسقفق وهو مستلزم المحصر لانه من حصر المبدأ
 في الخبر ويعبر عنه البيا نية بعصر الموصوف على الصفة وربما
 قيل قصر المسند اليه على المسند والمعني كل عمل بنية فلا عمل الا بنية
 واختلف في انما هل تعيد المحصر لانقال الشيخ ابو اسحاق
 الشيرازي والغزالي والكنيا الحصر اسمي والامام فخر الدين تعيد المحصر
 المشتمل على نفي الحكم عن غير المذكور نحو انما قايم زيد ايمه عمر او نفي
 غير الحكم عن المذكور نحو انما زيد قايم ايمه لا قايمه وهل تعيده
 بالمتنظف او بالمفهوم قال البرماوي في شرح الفقيه الصحيح انه
 بالمتنظف لانه لو قال ما له علي ان دينار كان اقرارا بالدينار ولو كان
 مفهوما لم يكن مقرا لعدم اعتبار المفهوم بالا قارساته ومن صرح
 بانه منقول ابو الحسين ابن العطار والشيخ ابو اسحاق الشيرازي

في قوله
 المقدر
 في قوله
 المقدر

والغزالي بن نقله البلقيني عن جميع اهل الملوك من المذاهب الاربعة
 الا اليسير كان مدي قال في اللامع وقيل الحصر من محو المستبد باللاه
 وخصوص خبره على حد صدق زيد لعل من المضاف اليه المعنى وخصوص
 خبره في الرواية الاخرى كما سبق بدون انما فالصدق في كل الاعمال
 بالنيات اذ لو كان عملا بلا نية لم تصدق هذه الكلية واصل انما ان التوكيد
 دخلت عليها الكافة وهي حرف زائد خلافا من زعم اهلنا فانها
 وان بره على دعوى الحضرة نحو صوم رمضان بنية قضاءه او نذر حيث لم يقع
 له ما توقي له فمقدم قلبية المحل والضرورة في الحج بنوي المستاجر فلا يقع
 الا للناوي ان نفس الحج وقع ولو كان لغيا لمنوي له والفرق بينه وبين
 نية القضاء والتصدق في رمضان حيث لا يصح اصله ان التعيين ليس شرط
 في الحج فحجهم مطلقا ثم يصره الى ما شاء ولهذا الواجب بنقله وعليه
 فمنه الضرف للمغرض لشددة اللزوم فاذا لم يقبل ما احرم به
 الضرف الى القابل نعم لو احرم بالحج قبل وقته انفق عمره على الرجوع لا يضر
 الى ما يقبل وهذا بخلاف ما لو احرم بالصلاة قبل وقتها عالما بغيره
 واما ازالة النجاسة حيث لا تقتصر الى نية فلكل منهما من قبيل التوكيد
 ثم تقتصر حصول الثواب كتارك الزنا انما يباب بقصد انه تركه
 امتثالاً للشرع وكذلك نحو القراءة وان كان والذكر لا يحتاج الى نية
 لصحتها الا لغير من المأثبة وخروج هذا ونحوه عن اعتبار النية فيها
 اما بعد بل اخبر من باب تخصيص العموم اول استحالة وجودها كالنية
 وان يعرفها الله تعالى فان النية فيها محال اما كنية فلا تلو تفتت
 على نية اخرى بل هي تفتت ان اخرى على اخرى ولزم التسلسل والدور
 وهما محالان واما معرفة الله تعالى فلا تلو تفتت على النية مع
 ان النية قصد المنوي بالقلب لزم ان يكون عارفا بالله تعالى قبل
 معرفته وهو محال وان عمل جميع عماله وهو حركة اليد فكذلك او بعضه
 وربما اطلق على حركة النفس فعلى هذا يقال العمل احداث امر قولا

مطلوب

الى النية

شرح
 الجمع
 للعلمة
 المقدسي

كان او فعل بالجارحة او بالقلب لكن الاسبق اليه العلم الى اختصاص بفعل الجارحة
 لا نحو النية قاله ابن دقيق العيد قال ورايت بعض المتأخرين من اهل
 الخلاف حصة بما لا يكون قولا قال وفيه نظر ولو خصص بذلك لفظ
 الفعل لكان اقرب من حيث استعملها متقابلين فيقال الاقوال والافعال
 وان تردد عند عيني ان الحديث يتناول الاقوال ايضاً انتهى وتعبه صاحب
 مجمع العدة بانه ان اراد بقوله ولا تردد عند عيني ان الحديث يتناول الاقوال
 ايضاً باعتبار افتقارها الى النية بنا على ان المراد انما صحته الاعمال
 فمنه على الاذن والقراءة ونحوها متساوية بلا نية وان اراد باعتبار انه
 ثبات على ما يتوجب منها ويكفي ان لا ملائمة ولكن من اجل ما رجح من تقدم
 الصحة فان قل **لم** عمده عن لفظ الافعال الى الاعمال اجاب المحقق
 بان الفعل هو الذي يكون زمانه ليس له ولم يتكسر قال تعالى لم تر كيف
 نظر بك باصحاب الغيب وتبين كم كيف فعلنا بهم حيث كان اهلهم في زمان
 ليس بخلاق العرفان الذي يوجد من الفاعل في زمان مديد بالاستمرار
 والتكرار قال تعالى الذين امنوا وعملوا الصالحات طلب منهم العمل
 الذي يدوم ويستمر ويتجدد كل مرة ويتكرر لانفس الفعل قال
 تعالى فاليعمل العاقلون ولم يعمل يفعل الفاعلون فالعمل احضر ومن ثم قال
 ان محال ولم يقبل الافعال لان ما يندرج من ان نيات لم يكون بنية لان
 كل عمل يصحبه نية واما العمل فهو ما يدوم عليه الانسان ويتكرر منه
 فتعتبر النية اه فليتامل **والباب** في النيات تحتل المصاحبة والسببية
 اي الاعمال ثابت لولاها بسبب النيات ويظهر اثر ذلك في ان النية
 شرط او ركز والاشبه عند الغزالي انها شرط لان النية في الصلاة
 متلا متعلق بها فتكون خارجية عنها وان كانت متعلقة بنفسه وانفتت
 الى نية اخرى وان ظهر عند اكثر من انهما من الماركان والسببية صادقة
 مع الرطوبة وهو واضح ليقوت المشروط على الشرط ومع الركنية لان
 ينزك جزء من الماهية تستفي الماهية والمحق ان ايجادها ذكر في اوله

صواله ما وى

سنة الى حيث
 ما ذكره في
 روي العار
 ان ذلك
 من خط

ركن واستصحابها بالحد كما بان تقريري عن المتأني شرط كاسان النواوي وتميزه
 وعمله بالمنوي وحكمها الوجوب ومحلها القلب فلا يكفي النطق مع الفعلة
 نعم يستحب النطق بها لئلا يسهل اللسان القلب وليس سلفا انه لم يرو عنه
 صريح الله عليه وسلم وان عن احمد من اصحابه النطق بها لكننا نجزم بان عليه
 الصلوة والسلام نطق بها لانه نطق ان الوضوء المنوي مع النطق به
 افضل والعلم الضروري حاصل بان افضل الخلق لم يواظب على ترتيب
 ان فضل طول عمره فثبت انه اني بالوضوء المنوي مع النطق ولم يثبت
 عندنا انه اني بالوضوء العاري عنه والشك لا يعارض اليقين فثبت
 انه اني بالوضوء المنوي مع النطق والمعصية بها تمييز العادة عن
 العبادة او تمييز تيمنها ووقتها اول الفروض كما اول غسل جز من الوضوء
 في الوضوء فلو نوي في اثناء غسل لوجه كفت ووجب اعادة المغسول
 منه قبلها وانما لم يوجب المقارنة في الصوم لمصر مرة واحدة في غير شرط
 النية الجزم فلو توفضا الشاك بعد وصونه في الحد احتياطا فيما
 محذور لم يجز للتردد في النية بل ضرورة بخلاف ما اذا لم يبين في
 فانه يجز به للمضرة وانما صح وهو الشاك في طهره بعد يقين في
 مع التردد لان الاصل بقا الحد بل لو نوي في هذه ان كانت محذورا
 فعن حدته وان فتجد يصح ايضا وان تذكر نقله النوي في شرح
 المذهب عن النبي واقره **وانما لكل امرئ بكسر الراء لانه جل ما في كيب**
 الذي نواه او نيته وكذا الكرامة ما نزلت لان النساء شقيات الرهال
 وفي القاموس والمرء مثل الميم الانسان والرجل وعلي القدر بان انما
 للحصر وهو هنا من قصر الخبر في المبتدأ او يقال قصر الصفة على الموصوف
 لان المقصود عليه في اعادة اياما الموحش وترتجوه هذه على السابقة بتقدير
 الخبر وهو يقيد الحصر كما تقدم واستشكل ان يثبت في الجملة بعد
 السابقة بخلاف الجملتين فقبل تقديره وانما لكل امرئ نواب ما نوي فنكون
 الاولي قد ثبتت على ان الاعمال لا تصير معتبرة الا بنية والثانية على ان

انظر على
 الاصل
 في قوله
 على النواوي
 في قوله
 في قوله

قوله سنان في قوله
 اي نظائرهم
 في الاطلاق
 كما نرى
 مستعمل
 من ادم

قوله فتدل
 في صواب الاستسكان

قوله ولو
 هذه امر
 تزيد هذه
 في الجملة

العامل يكون له ثواب العمل على مقدار نية ولهذا اختلفت عن الاولى لترتيبها عليها
 وتقتب بان الاعمال حاصلة بتوابعها للعامل لا لغرضه من عين معنى الجملة الاولى
 وقال ابن عبد السلام معنى الثانية حصر ثواب الاجر المترتب على العمل للعامل
 ومعنى الاولى صحة الحكم واجزاه ولا يلزم منه ثواب فقد يقع العمل ولا ثواب
 عليه كالصلوة في المعطلوب ونحوه على المرجح المذهب وعورض بان يقتضي
 ان العمل له نيتان نية بها يقع في الدنيا ويحصل الكفاية ونية بها يحصل
 الثواب في الآخرة الا ان يقدرب في ذلك وصف النية ان لم يحصل مع ولا ثواب
 وان حصل مع وحصل الثواب فيزول الاشكال وقيل ان الثانية تعيد اشتراط
 تعيين المتأني فلا يكفي في الصلوة نيتها من غير تعيين بل لا بد من تمييزها بالظهر
 او العصد مثلا وقيل انها تعيد منع الاستئابة في النية لان الجملة الاولى لا تستغني
 عنها بخلاف الثانية وتقتب بتعني نية ولي الصبي في الحج فانها صحيحة وكج الانسان
 في غير ذلك التوكيد في تفرقة الزكاة واجيب بان ذلك وقع على خلاف الاصل
 في وضع وذهب القريظي الى ان الجملة اللاحقة مؤكدة للسابقة فكيف
 ذلك الحكم بالاولى واكد بالثانية بتبنيها على سائر الاخلاص وتخصيرها من الرضا مانع من
 ان يخل من وقد علم ان الطاعات في اصل صحتها ونقضاء عنها مرتبطة بالنيات وبها
 تنفع الى خالق البريات **فمن كانت هجرته الى دنيا يصيبها** جملة في موضع جنة
 دنيا اي يجملها بنية وقصد **او الى املة** ولا يبي ذرا واخره **ينالها**
 اي يتز وجها كما في الرواية الاخرى **تجرته الى ماهاجر اليه** من الدنيا
 والمرأة والجملة حجاب الشوط في قوله فمن قال ابن دقيق الصدي في قوله فمن
 كانت هجرته الى الله ورؤله فتهجرته الى الله ورؤله اي فمن كانت هجرته
 الى الله ورؤله نية وقصد فتهجرته الى الله ورؤله حكما وشرعا ونحو هذا
 في التقدير قوله فمن كانت هجرته الى دنيا كذا لا يثبت الشرط والخبر لا يثبت
 من تقابرها ذلك يقال من اطاع الله اطاع الله وانما يقال من اطاع الله
 بخا وهنا وقع الامتناع فاحتجج الى التقديم المذكور وعورض بانه ضيف
 من جهة القرينية لان الحال المبينة له تحذف بلاد دليل من ثم منح

اي المحكوم
 عليه
 وهو العمل
 اي العاصي
 الاول
 ان العمل لا يصح
 الا بالنية

قوله او الى المرأة قال الزركشي
 في تحرير العدة هو من عطف
 الخاص على العام بدليل
 حديث الدنيا متاع وخير
 متاعها المرأة الصالحة
 وفيه رد على ابن حاكم
 حيث زعم ان عطف الخاص
 على العام انما يكون بالواو

بعضهم تعلق الباقى لسيدنا محمد بن محمد وقد ابي ابي بندي متبركا قال لان حذف
الحال لا يجوز واجاب البدر بالدعوى مبني منتهى لابن دقيق العبد باس
ظاهرا يخصوصهم جواز الحذف قال ونوبه ان الحال اخبر في المعنى واصفة
وكلها يسوغ حذفه فلا مانع في الحال ان تكون كذلك انتم وقيل
ان التقدير يقع تارة باللفظ وهو الاكثر وتارة بالمعنى وبغير ذلك
من السياق كقولهم تعالى ومن تاب وعمل صالحا فانه ينوب الى الله متابا
اي مرضيا عند الله ما حيا للعقاب محصلا للثواب فهو موقوف على ارادة
المعبود المستحق في النفس كقولهم انت انت اي الصديق وقوله انما
انتم النجوم وشعري شعري وقال بعضهم اذا تحذف المبتدأ والخبر
او الشرط والخبر اعلم منها المبالغة اما في التعظيم كقوله فمن كانت هجرته
الى الله ورسوله فاجرتة الى الله ورسوله واما في التحقير كقوله
فمن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او الى الله او الى الله فاجرتة
لهجرتة الى ما هاجر اليه من الدنيا والمرارة فبجدة غير صحيحة او غير
ولا نصيب له في الاخرة وتعب بانه يقتضي ان تكون الهجرة مذمومة مغلظة
وليس كذلك فان من يهجره مفارقة دار الكفر وتزويج المرأة معا
لا تكون قبيحة ولا غير صحيحة بل ناقصة بالنسبة الى من كانت هجرته
خالصة وانما اشعر السياق بذهم من فعل ذلك بالنسبة الى من طلب المرأة
بصورة الهجرة الخالصة فاما من طلبها مضمومة الى الهجرة فانه يثبت على
قصده الهجرة لكن دون ثواب من اخلص وقد اشهره سبب هذا
الحديث قصة مهاجر قيس المرومي في المعجم الكبير للطبراني باسناد
رجال له ثقات من رواية الامشس ولفظه عن ابي وايل عن ابن مسعود
قال كان فنيا رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل خطب امرأة يقال لها امر
قيس فابت ان تزوجه حتى يهاجر فهاجر فتر وجهها قال فكنا نسماها
مهاجر ام قيس فابت ولم يقف ابن رجب على من خرج وجهه فقال في شرحه
لكن رجع للفقهاء وقد ذكر ذلك كثير من المتأخرين في كتبهم

ولم



ولم يزل اصلا باسنا ويصح ويصح وذكر ابو الخطاب بن دحية ان اسم المرأة
قبيلة واما الرجل فلم يسم احد من صنفت في الصحابة ذمرا رتبة وهذا
السبب وان كان خاض المورد ولكن العبرة بعموم اللفظ والتنصيص
على المرأة من باب التنصيص على الخاص بعد العام للاهتمام نحو والملائكة
وجبريل وعورض بان لفظ ذمرا نكرة وهي لا تقع في الانثى فلا يلزم دخول
المرأة فيها واحيب بانها اذا كانت في سياق الشرط نعم ونكته الاهتمام
الزيادة في التحذير لانه الاثبات بها الشد وانما وقع الذم هنا على
مباح ولا ذم فيه ولا مباح لكونه فاعله ابطن خلاف ما اظهر اذ حذر وجه
في الظاهر ليس لطلب الدنيا لانه اذا خرج في صورة طلب فضيلة
الهجرة والهجرة بكسر الهمزة والفتحة من هاجر من مكة الى المدينة
قبل فتح مكة فلا يجرى بعد الفتح لكن جهاد ونية كما قال عليه الصلاة
والسلام نعم حكمتها من دار الكفر الى دار الاسلام مستمرا في الحقيقة
وهي بارقة ما يكرهه الله تعالى الى ما يحب به وفي الحديث والمهتاجر
من الهجرة اي الله عنته ودنيا بضم الدال مقصود غير ممنونة للقائنه
والعقوبة وقد تكرر وتنون وحكي عن الكسيمي بنى وانكر عليه وانه
لا يجرى في اللغة التنون ولم يكن الكسيمي بنى ممن يرجع اليه في ذلك
انما هو الصحيح جوازها قال في القاموس والدنيا تقيض الاخرة وقد تنوت
وجمعوا ذلك انتهى واستدلوا له بقوله
الى مقسم ما املكته فجا على حيا لاخرتي وذنبا تنقع
فان ابن الاعراب ياشد ممنونا وليس بضرورة كما لا يخفى والدنيا
فعل من الدنو وهو القرب سمي بذلك لسبقه للاخرى وهي ما على
الا رض من الجور والحق وهي كل المخلوقات من الجواهر والا عرض
الموجودة قبل الدار الاخرة اولد نونها من الزوال ووقع في رواية
المعتمد هذه حذف احد وجوه التقسيم وهو قوله فمن كانت هجرته
الى الله ورسوله انه وقد ذكر البخاري من غير طريق المعتمد فقالت

ابن القزويني لا عذر للتخارج في اسقاطه لانه احمدي رواه مسند علي التمار
 قال وذكر يوم انه لعله استملاه من حفظ احمدي فحده انه هكذا اتخذ عنه
 كما سمع او حدث به تاما فسقط من حفظ البخاري قال وهو امر مستبعد
 جدا عند من اطلع على احوال القوم وجامين طريق بشر بن موسى وصحيح الي
 عنوانه ومستخرجي ابي نعيم على الصحيحين من طريق احمدي تاما ولعل
 المؤلف انما اختار لا يتبدل بهذا السباق الناقص ميبك الى جواز الانحصار
 من الحديث ولو من اثنائه كما هو الراجح وقيل غيره ذلك وهذا
 الحديث احدا لاحاديث التي عليها مدار الاسلام قاله ابو داود يعني انما
 لديه اربعة احاديث الاعمال بالنسبة ومن حسن اسلام المسلم تركه
 ما لا يعنيه ولا يكون المؤمن مؤمنا حتى يرضى لآخيه ما ترضى
 لنفسه والحلال بيت والحر امر بيت وذكر غيره غيرها وقال
 الكافي واحدا انه يدخل فيه ذلك العلم قال البيهقي اذ كذب العبد
 اما بعقله او بلسانه او بيقينه جوارحه وعن الكافي ايضا انه
 يدخل فيه نصف العلم ووجه بان للدين ظاهرا وباطنا والشيء
 متعلق بالباطن والعمل هو الظاهر وايضا فالنسية عمود في
 القلب والعمل عبودية الجوارح وقد زعم بعضهم انه متواتر وليس
 كذلك لان الصحيح انه لم يروه عن النبي صلى الله عليه وسلم الا عمر
 ولم يروه غيره غير ان يحيى بن سعيد الانصاري وعنه
 قد انتشر فقبل رواه عنه اكثر من مائة راو وقيل سمعية
 من اعيانهم مالك والنعماني والاوزاعي وابن المبارك والديلمي
 سعد وحامد بن زيد وسعيد وابن عميرة وقد ثبت عن ابي اسحق
 الصوري والملقب بشيخ الاسلام انه كتبه عن سمعية رجل ايضا من
 اصحاب يحيى بن سعيد فهو مشهور بالنسبة الى اخره غريب بالنسبة الي
 اوله ثم المشهور ملحق بالمتواتر عند اهل الحديث غير انه لا يفيدها العلم
 النظري اذا كانت طرفه متبانية سالمة من ضعف الرواية ومن

عن عمر الاعلمية ولم يروه عن علي بن ابي طالب
 في رواه من طريقه في الاصحاح

التقليد

عن يحيى بن سعيد بن ابي عمير

التقليد والمتواتر يعزب العلم الضعيف وربي ولا يشترط فيه عدالة ناقله وبذلك
 افترقا وقد توابع علقمة والبيهقي ويحيى بن سعيد بن علي بن وهيب قال ابن
 منده هذا الحديث رواه عن عمر بن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن جعفر
 وعبد الله بن عامر بن ربيعة وذو الكلاع وعطاء بن يسار وناشر بن سفيان
 وواصل بن عمر والجذامي ومحمد بن المنذر ورواه عن علقمة غير النبي
 سعيد بن السائب ونافع مولي ابن عمر وتابع يحيى بن سعيد بن علي بن ابي عمير
 النبي محمد بن محمد بن علقمة ابن الحسن النبي وداود بن ابي الفرات ومحمد
 ابن اسحاق بن يسار وحجاج بن ارطاة وعبد ربه بن قيس الانصاري
 ورواه اسناده هنا ما بين كوفي ومديني وفيه تابعي عن تابعي يحيى بن محمد
 السيمي وولادة ان قلنا علقمة تابعي وهو قول الجمهور وصحاحي عن يحيى بن
 من قلنا ان علقمة صحابي وفيه الرواية بالتخريف والاختيار والسمع والصدق
 في العفة واخرجه المؤلف في الايمان والعقود والهجرة والشكاح والايام
 والقدر وترك الجليل ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه واحمد
 والبيهقي في كتابي وابن حبان والبيهقي ولم يخرجوه ما لك في موطنه وبقية
 ما حمله تاتي ان شاء الله تعالى في محلها وقد رواه من العمارة عن عرقيل بن
 بشر بن صالح فذكره الحافظ ابو يعلى القزويني في كتابه الارشاد من
 رواية مالك بن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري عن
 النبي صلى الله عليه وسلم في الاموال بالنسبة ثم قال هذا حديث غير محفوظ
 عن زيد بن اسلم بوجه فهذا اما خطأ فيمنه لسقته ورواه الدارقطني
 في احاديث مالك التي لبيت في الموطأ وقال تغرد به عبد المجيد عن مالك
 ولا يعلم من حديثه عن عبد المجيد غير نوح بن حبيب وابراهيم بن محمد التميمي
 وقال ابن منده في جمعه لظن قه هذا الحديث رواه عن النبي صلى الله عليه
 وسلم عن عمر بن سعد بن ابي وقاص وعلي بن ابي طالب والانس بن مالك
 وعبد الله بن مسعود وواسع بن عباس ومعاوية وابو هريرة وعطاء بن
 ابي السامت وعقبة بن عبد السلام وهلال بن سويد وعقبة بن عامر

وجابر بن عبد الله وابو ربيعة بن المنذر وعقبة بن مسلم وعبد الله
 ابن عمر انهم وقد اتفقوا على انه لا يصح مسندا الا من رواية عمر اشارة عن ابيه
 اليه من اراد الغنمة صحح العزيمة ومن اراد المراهب السننية اخلص
 النسبة ومن اخلص العجوة ضاعف الاخلاص اجره من كانت هجرته الي
 المدور سوله فمجرته الي الدهور سوله انما تقال المطالب على قدر همة الطالب
 انما تدرى كالمقاصد على قدر عتقنا القاصد على قدر همة اهل العزم تاتي
 العزائم وبالسنن في المولف قال **حدثنا عبد الله بن يوسف**
 القتيبي المنزلة الدمشقي الاصل المتوفى في سنة ثمان عشرة وما يتبين
 وفي يوسف تلتك السنين مع فجع الهمة وتركه ومعناه بالعربية
 جميل الوجه **اخبرنا مالك** هو ابن انس المصعبى امام دار
 الحديث بل امام الامية المتوفى في سنة تسع وسبعين ومائة **عن هشام بن عروة**
 ابن الزبير بن العوام القرشي التابعي المتوفى في سنة خمس واربعين
 ومائة ببغداد **عن ابيه** ابي عبد الله عمرة المدني احد الفقهاء السبعة
 المتوفى في سنة اربع وتسعين **عن عايشة** بالامم وعوام الحديث
 بيد لونها ياء **امر المؤمنين** قال تعالى وان واجدا مهاجرا
 اي في الاكرام والاحترام والتوقير والاعظام وتحريم نكاحهن لانهن حور
 الخلود والمسافرة وتحريم نكاح بناتهن وكذا النظر في الاصح وبه
 حزم الرافي وان سمي بعض العلماء بناتهن احزاب المؤمنين كما هو
 منقول في الشافعي في المختصر وهو من باب اطلاق العبارة في اثبات
 الحكم قال في الفتح وانما قيل للمواحدة منهن امر المؤمنين للتغليب والا
 فلا مانع من ان يقال لامر المؤمنين على الراجح وحاصل ان النساء
 يدخلن في جميع المذكور السالم تغليبا لكن صح عن عايشة رضي الله تعالى عنها
 انها قالت انا امر رجالكم لاني امر المؤمنين على الراجح وهو صحيح في
 وثق فثبت عايشة بنت ابي بكر الصديق بعد الخزي اما سنة خمس
 اوست اوسج او ثمان في رمضان وعاشت خمس وستين سنة

وتوفي

وتوفي عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي بنت ثمان عشرة واقامت في
 صحته تسع وقيل ثمان سنين وخمسة اشهر ولها بيعة في البخاري ما يات
 والثمان واربعون حديثا **ان الحرث بن هشام** بعث عمر الف بعد الحادي
 الكتابة تخفيفا للخرم في احد فضلا للصوابه ممن اسلم لرم الفتح المشهور
 في فتح الشام سنة خمس عشرة **رضي الله عنه** **قال رسول الله صلى**
الله عليه وسلم يحتمل ان تكون غايبة حضرت ذلك فيكون من مسندها
 وان يكون الحرث اخرها بذلك فيكون من مسندها وهو محمول برسله
 عند الجمهور **يقال يا رسول الله كيف ياتيك الوحي** اي كيف
 صفة الوحي نفسه او صفة حامله او ما هو امره من ذلك وعلى كل تقدير
 فاسناد الاثبات الي الوحي مجاز لان الاثبات حقيقة من وصف حامله
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغا قبل القاف ولا يرمي ذر والوقت
 وان عاكر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **احيانا** اي اوقاتا وهي
 عند علي الطرفية وعامله **لا ياتي** مؤخر عنه اي ياتي في الوحي انيات
في صلة الجرس او حاله اي ياتي في مثلها ما صحت صلة
 الجرس وهو من ملتهن منقح حتمين بينهما لاه ساكنة والجرس بالجيم والمهمل
 الجرس الذي يعلق في روس الدواب قيل والصلصة المذكورة صوت
 الملك بالوقح وقيل صوت خفيف اجتمع الملك والحكمة في تقدمه
 ان يقصع سمعه الوحي فلان يبقى فيه منسج لغز **وهي شدة عايشة**
 وقابلية هذه الشدة ما يترتب على الشدة من زيادة النجى ورفع الدرجات
تفصم عيني الوحي والملك بفتح المثناة التحتية وسكون الفاء
 وكسر المهمل كذا في لوقت من فقم تفصم من باب ضرب يضرب
 والمراد قطع الشدة اي يقطع وينجلي ما يثني من الكرب والشدة
 ويروي **تفصم** بضم الياء وكسر الصاد من اقصم المطر اذا قطع
 ربا عي قال في المصابيح وهي لغة قليلة وفي رواية اخرى في التوحيبية
 تفصم بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا للمفول والفا عاطفة والتفصم

ت

المقطع من غير بينة فكذا قال ان الملك يغار قتي لسعود التي **وقد عيسى**
 بفتح العين اي فتمت رحمت وحفظت **عنه** عن الملك **ما قال** اي
 القول اي الذي قاله فخذن العابد وكل من الصبر بين المجرور والمرنوع يعقود
 على الملك المنهوق مما تعد عرفان قلت صوت الجرس مذموم لصحة
 النبي عنه كافي مسلم راي داود وغيرهما فكيف شبه به ما فعله الملك به مع
 ان الملك يكثر عندها جيب بان لا يلبس من التثنية ساو كيب
 المشبه بالمشبه به في الصفات كلها بل يكفي اشتراكها في صفة قات والمقصود
 هنا بيان الجنب فذكر ما الف السامعون سماعه تقريبا لانها مهم
 والحاصل ان الصوت له جهات جهة قوة وجهة طنين فن حيث القوة وقع
 التشبيه به ومن حيث الطنين وقع التنفير عنه وقالوا الامام فضل
 الله التوريب في بضم الفوقية وسكون الواو وبعدها را فوحدة
 مكسورة تين ثم شين معجمة ساكنة ففوقية مكسورة لياسيل علمه
 الصلوة والسلام عن كيفية الوحي وكان من امسا بل العولصة التي لا
 نقاب التنز من وجهها لكل احد ضرب لها في ان اهد مثل باله
 المتدارك الذي يسمع ولا يهمن منه شيء تبنيها على ان اتيها يارد على القلب
 في هيئة الجلال والهيبة الكريمة فتأخذ هيئة الخطاب حين ورودها
 بجامع القلب ويلق في من نقل القول ما لا علم له به بالقول مع وجود ذلك
 فاذا استر كبا عنه وجد القول المقول بفتح الملق في الروع وانما
 من وقع المسموع وهذا معني فيصم عنى وقد وعيت وهذا الضرب
 من الوحي شبيه بما نوحى الي الملك يكة على ما رواه ابو هريرة رضي
 الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم قال اذا قضى الله في السماء
 امرا ضربت الملك يكة باجنحة الخفضنا القدر كانهما سلسلة على
 صفوان فاذا افضع عن قلوبهم قالوا ما اذا قال ربكم قالوا الحق
 وهو العلي الكبريا نبي وقد روى الطبراني وابن ابي عمير من حديث
 النوايس بن يثعنان من فوعا اذا تكلم الله بالوحي اخذت السماء

رحمة

الملك من الوحي
 كسوف

رجفة او رجفة شديدة من خوف الله تعالى فاذا سمع اهل السماء صوتا
 وخر واستجد فيكونا وهو يرفع راسه جبريل فيكلمه الله من وحيه
 بما اراد فنية هي به الي الملازمة كما امر سبأ سألها ما اذا قال ربنا
 قال الحق فنية هي به حث امر الله من السماء والارض وروي ابن مردويه
 عن ابن مسعود من فوعا اذا تكلم الله بالوحي يسمع اهل السماء سلسلة
 كصلة سلسلة السلسلة على الصفوان فيضعون وعمن ابن ابي حاتم عن
 العوفي عن ابن عباس وقناة انها فسر آية اذا افضع عن قلوبهم بانبياء
 اجاء الله الي محمد صلي الله عليه وسلم بعد الغزاة التي كانت بينه وبين عيسى
 وفي كتاب العظمة لابي الشيخ عن وهيب بن الورد قال بلغني ان اقرب
 الخلق من الله تعالى اسرافيل العرش علي كاهله فاذا نزل الوحي ذلك
 لوح من تحت العرش فتسبح جيمسة اسرافيل فينظر فيه فيدعو جبريل
 فيرسله فاذا كان في العيامة التي به نزل في ايصه فيقال ما صنعت
 انما روي اليك اللوح فيقول بلغني جبريل فيدعي جبريل ثم بعد في ايصه
 انما روي اليك ما صنعت فيما بلغك اسرافيل فيقول بلغني الرسل الاشرار
 على ان العلم بكيفية الوحي سر من الاسرار التي لا يدركها العقل وسمع
 الملك وغيره من الله تعالى ليس بحرف او صوت بل يخلق الله تعالى في
 الحاضر ورياقا ان كلامه تعالى ليس من جنس كلام البشر فسماعه
 الذي يخلقه لعينه ليس من جنس سماع الاموات وانما كان هذا الضرب
 من الوحي امره علي النبي صلي الله عليه وسلم لانه كان نزل في من يطايع
 البشرية في الاوضاع الملك يتنقح الوحي اليه كالوحي الي الملك يكة كما ذكر في
 حديث ابي هريرة وغيره بخلاف الضرب الاخر الذي اشار اليه صلي الله عليه
 وسلم بقوله **واحيانا يتمثل** اي يتصور لي اي لاجلي فاللام تعديلية
الملك جبريل **رجلا** اي مثل رجل كدحية او غيره فالنصب علي
 المصدرية اي يتمثل بمثل رجل وهيئة رجل فيكون حاله حال البدر
 الدمايني وقد صرح بعضهم بان حاله لم يؤوله بمتق وهو مجتهد لانه

اسم الملك
 التثنية
 السد يده
 على جوامع
 ما تعادله
 من الوحي

قول ليس بحرف اي
 مشبها ليس يكون
 حذرا منه

رجل هنا على الصبيته بدون تاويله وتغيب بان الحال في المعنى خبر
 عن صاحبها فيلزم ان يصدق عليه والرجل لا يصدق على الملك وقول
 الكثر عاني وغيره انه تميز قال في المصباح الظاهر انهم ارادوا تمييز
 النسبة لا تمييز المعز ان الملك لا يهاجر فيه ثم قال فان قلت
 تميز النسبة لا بد ان يكون محمولا عن الفاعل لتصيب زيد عن قاي
 عرف زيدا والمنقول محمولنا الارض على ناي عن ناي الارض وذلك
 هنا غير متواتر واجاب بان هذا امر غالب لا يوجب بدليل امتلاك
 الانا ما قال ولو قيل بان يمثل هنا اجري مجري يصير دلالة على
 التحول والانتقال من حالة الى اخرى فيكون رجلا خبرا كانه ذهب اليه
 ابن مالك في تحول واخوانته لكان وجهها لكن قد يقال ان معنى يمثل
 يصير مثال رجل ومع التصريح بذلك لا يمنع ان يكون رجلا خبرا له
 فتأمل به اه وفتل النسب على المفعولية على تقدير يمثل معنى التحول
 اي الملك رجلا مثلا لا لكون قال العيني انه بعيد من جهة المعنى والملازمة
 كما قال المتكلمون اجسام علوية لطيفة تتشكل في اي شي ارادوا
 وارغم بعض الفلاسفة انها جواهر حرارية وحانية والحق ان تمثل المثل
 رجلا ليس معناه ان ذاته انتقلت رجلا بل معناه انه ظهر بتلك الصورة
 تاينسا لمن يخاطبه والظاهر ان القدر الذي لا يعني بل يعني على الركي
 فقط ولا في العرف يمثل لي الملك على مثال رجل **في كل من قاي ما يتكلم**
 اي الذي يقول له فالقاي محمول وفي الثاني الكلامين للمعطف المشير
 للمعقوب وقد وقع التناسل بين قوله وقد عبت بلفظ الماضي
 وقاي بلفظ المضارع لان الوعي في الاول حصل قبل الفهم ولا يتصور
 بعده وفي الثاني في حالة المكاملة ولا يتصور قبلها او انه في الاول
 قد تلبس بالصفات الملكية فاذا عاد الى حاله الجسدية كان حافظا لما
 قيل له فاخر عن الماضي بخلاف الثاني فانه على حاله المهورية وليس
 المراد حصر الوعي في هاتين الحالتين بل الغالب مجيبه عليها واقسام
 الوعي



الوعي الروب الصادقة ونزول اسرافيل اول البعثة كما ثبت في الطرف
 الصماح انه عليه السلام وكل به اسرافيل فكان يترى له تلك سنين
 وياتيه بالكتابة من الوعي والشيء ثم وكل به جبريل وكان ياتيه
 في صورة رجل وفي صورة دحية وفي صورة التي خلف عليه ما من تميم
 وفي صورة رجل شديد بياض الثياب شديد سوادا كعمر وعورض بان
 ظاهره انه انما جاسا بلا عن شرايع الاسلام ولم يبلغ فيه وحيا انهم
 وفي مثل صلصلة الخيس والوحي اليه من ق السموات من فرض الصلاة
 وغيرها بلا واسطة والقا الملك في روعه من غير ان يراه واجتهاده عليه
 السلام فانه صواب قطعا وهو ترتيب من سابقه الا ان هذا مسبب
 عن النظر والاجتهاد لكن يفكر عليه ان ظاهر كلام الاصوليين ان
 اجتهاده عليه الصلاة والسلام والوحي قسما ومحكي ملك الجبال
 مبلغا له عن الله تعالى انه امره ان يطيعه وفي تفسير ابن عابد ان
 جبريل نزل على النبي صلى الله عليه وسلم اربعة وعشرين الف مرة وعليه ادم
 اثنى عشر وعلي اربعمائة وعلي اربع وعشرون وعلي اربعين واربعين
 وعلي ستين اربعمائة وعلي عيسى عشرين اذ قال والهدية عليه
تت عايشة رضي الله عنهما اي وبالاسناد السابقة بحرف
 المعطف كاهو مذهب بعض النحاة وصرح به ابن مالك وهو عادة المصنف
 في المسند المعطوف وباننا في التعليق وحسين فيكون مسندا
 ويحتمل ان يكون من تعاليفه وتكون النكتة في قوله عايشة ههنا
 اختلافا في العمل لانها في الاول اخبرت عن مسالة الحارث وفي الثاني
 عما شاهدته تاييد الخبر الاول ونفي بعضهم ان يكون من تعاليفه
 هذا من التعاليف ولم يقل عليه ليل وتغيب الحدف بان ان وصل
 في المعطف ان يكون بالاداة وما نص عليه ابن مالك غير مشهور وفضل
 ما عليه اجمهون ومقول عايشة **ولقد رايته** صلي الله عليه وسلم
 والعا واللقم واللاه لدا كدياي والله لقد ابصرته **يتزل**



بفتح اوله وكسر ثالته ولام في ذر والاصلي ينزل بالضم والفتح **عليه**
 صلي الله عليه وسلم **الوجه في التبريد** التبريد التبريد
 حُرَّت على غير من هي له لانه صفة البرد في اليوم **فبضم** بفتح المثناة
 التتمية وكسر الصاد ولا يرمي ذر والوقت فبضم بضمها وكسر الصاد
 من اقصم الرباعي وهي لغة قليلة وقال في الفتح وروى بضم اوله
 وفتح الصاد على البناء الجوهري وهي في التبريدية ايضا اي يطلع **عنه**
وان جبينه ليتفصد بالفاء والصاد المهملة المدد ابي يسيل
عنا بفتح الراء من كرهه مقانات التعب والكره بفتح نون الوجه
 اذا انه امر طاري زياد على الطباع البشرية وانما كان ذلك كذلك
 ليلو صبره في تراض لاحتمال ما كلفه من العباد النبوة واماما ذكر من
 ان يتفصد بالفاء فبضم صيف لم يروى الجبين غير كجبهه وهو فوق
 الصدغ والصدغ ما بين العين والاذن فللانسان جبينان يكتفان
الكجبه والمراد والله اعلم انه جبينان معا يتفصد
 فان قلت فلم افرده اجيب بان الافراد يجوز ان يكون
 التثنية في كل اثنين يعني احدهما عن الاخر كالعينين والذنان
 تقول عين حسنة وانت تريد ان عينيه جميعا حسنتان قاله
 في المصابيح والعرق رشح الجلد وقال في الامتاع جعل الله تعالى
 لابنياه عليهم السلام الا نسلا من البشرية الى الملايكة في حاله
 التي قطرت فطرهم عليها وجبله صقورهم فيها ونزولهم عن مواضع
 البدن وعمل بقعه ما اذا مولد بسين لها بما ركب في غزالهم من
 العصية والاستقامة فاذا انسانا عن بشرتهم وتلقوا في ذلك
 ما تلقوه عاجي على المدارك البشرية لحكمة التبليغ للمعاد فتارة
 يكون في القوي كسراع دوي كما نرى من الكلام ياخذ منه المعنى
 الذي في الشيء فلك يتقضى الذي لا وقد وعاه وفهمه
 وتارة يتمثل له الملك الذي يليه رجليه فيكلمه ويعي ما يقوله

والتي

والتلقي من الملك والرجوع الى البشرية وفهمه ما التي اليه كله كانه في لحظة
 واحركة بل اقرب من لمح البصر ولذا اُسْمِي وَحِيَا لَانِ الْوَحْيَ فِي اللَّغَةِ
 الْمُسْرَعُ كَمَا مَرَّ وَفِي التَّعْبِيرِ عَنِ الْوَحْيِ فِي الْاَوَّلِيِّ بِصِيغَةِ الْمَاضِي وَفِي الثَّانِيَةِ
 بِالْمَضَارِعِ لَطِيفَةٌ مِنَ الْبَلَاغَةِ وَهِيَ اِنَّ الْكَلَامَ جَائِزًا بِمَجْزِي التَّمْثِيلِ لِجَائِزِ الْوَحْيِ
 فَتَمَثَّلَتِ الْحَالَةُ الْاَوَّلِيَّةُ بِالذَّيِّ الَّذِي هُوَ غَيْرُ كَلَامٍ وَاحْتِبَارًا اِنَّ الْوَحْيَ وَالْوَحْيَ
 يَتَّبَعُهُ عَقَبُ الْقَضَائِي عِنْدَ تَقْوِيهِ بِرَافِعِ الْعِبَارَةِ عَنِ الْوَحْيِ بِالْمَاضِي
 الْمَطَابِقِ لِكُلِّ قَضَائِي وَتَمَثَّلَ الْمَلِكُ فِي الْحَالَةِ الثَّانِيَةِ بِرَجُلٍ يَخَاطَبُهُ
 وَيَتَكَلَّمُ فَنَاسَبَ التَّعْبِيرَ بِالْمَضَارِعِ الْمُعْتَضِي لِلْمَجْمُودِ وَفِي جَائِزِ الْوَحْيِ
 عَلَى الْجِبَلِ عَمَلٌ بَعْدَ وَرُودِهِ وَلَمَّا كَانَ يَجِدُ عِنْدَ تَمَثُّلِ الْحَالَةِ مِنَ الْعَيْنِ
 وَالْعَطْلِيَّةِ مَا هُوَ مَعْرُوفٌ لَانِ الْوَحْيَ مُفَارِقَةٌ لِلْبَشَرِيَّةِ الْمَلَكِيَّةِ
 يَجِدُ عِنْدَ رُودِهِ مِنْ مَفَارِقَةِ الذَّاتِ ذَاتَهَا وَقَدْ يَفْضِي بِالْقَدْرِ بِحَسْبِ
 شَيْءٍ اِلَى بَعْضِ السُّهُولَةِ بِالنَّظَرِ اِلَى مَا قَبْلَهُ وَلِذَلِكَ كَانَتْ تَنْزِلُ مَجْرَمًا لِقَوْلِ
 الْوَحْيِ وَايَاتِهِ حِينَ كَانَ بِمَكَّةَ اَقْرَبَ مِنْهَا وَهُوَ بِالْمَدِينَةِ وَرُودُهُ هَذَا
 الْعَبْرَتِ حَيْثُ تَلَقَّى الْمُسَيِّحَ الْمَوْلَى وَفِيهِ تَابِعِيَانِ وَالْمُتَمَدِّدِيَانِ وَالْمُحْتَبَرَانِ
 بِالْحُكْمَةِ وَاحْتِبَارُ الْمَوْلَى بِدَنِ الْخَلْقِ وَمَسْمُومٌ فِي الْقَضَائِي وَبِهِ قَالَ
هذه لنا ولام في ذر وحده نانا بواو اعطف **حجج** ابو زكريا **ابن بكير**
 بضم الموحدة تصغير بكر القسبي المخزومي المصري المتوفى سنة
 احدى وثلاثين ومائتين وشبهه المولف لجده لشهرته به واسم ابيه
 عبد الله **قال حده لنا اللب** بالمشكلة ابن سعد بن عبد الرحمن
 الغنمي عالم اهل مصر من تابعي التابعين قال ابو نعيم ادركتني
 وخمس من التابعين القلعندي المولود سنة ثلاث اواربع
 وتسعين المتوفى في شعبان سنة خمس وسبعين ومائة وكان حنبلي
 المذهب فيما قاله ابن خلكان لكن المشهور انه مجتهد وقد روينا
 عن ابن ابي عمير انه قال للذي افقه من مالِك الا ان اصحابه لم يلقوا
 به وفي رواية عند ضيقه قوله وقال يحيى بن بكير اللب افقه

قوله الصالحة وفي باب التعريف العباد قد يراد بالصالحه وفيه الروايات الصادرة عما يقع بعينها وما يعبر في المنام
 او يحس به من لا يكون له روحا بمعنى واحدية النسبة اليها امور الآخرة في حق الالهيات وما بالنسبة اليها امور الدنيا فانصاح
 في الاصل ضمن فرويا الانبياء كما باقتادهم وتكون صالحة وهي الاكثر وعرض صالحة بالنسبة للدنيا كما وقع في الروايات يوم احد
 ونظير علي الروايات كما سأل النبي صلى الله عليه وسلم ما يدرك بالخيال وعلى الفكر الظن وعلم الراي وهو اعتقاد احد البصيرين عن علي
 الكندي

من مالك ولكن كانت الخطوة لما لك **من عقيل** بضم العين المهملة وفتح
 القاف مصغرا ابن خالد بن عقيل بفتح العين الالهية بفتح الهمزة وسكون المشاة
 التحتية القرشي الاموي المتوفى سنة احدى واربعين ومائة **عن ابن سنان**
 ابي بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن سنان الزهري المدني
 تابعي صفي ونسبه المولف كغيره الي حده الالهية لشهرته به **عن عمرو**
ابن الزبير بالتصغير **عن عايشة اهل المؤمنين** رضي الله عنها انها
 قالت اول ما بدى بي **بضم** الموحدة وكسر الدال **رسول الله صلي**
الله عليه وسلم من الوحي اليه الروايات الصالحة في النور
 وهذا الحديث يحتمل ان يكون من مراسيل الصحابة فان عايشة لم تدرك
 هذه القصة لكن الظاهر انها سمعت ذلك منه صلى الله عليه وسلم
 لقولها قال فاخذني فتطحن فتكون قولها اول ما بدى بي به حكاية ما تلفظ
 به النبي صلى الله عليه وسلم وحينئذ فلا يكون من المراسيل وقوله من
 الوحي اي من اقسام الوحي فمن المتعبد له وقال ابو عبد الله القاسم
 ليست الروايات من الوحي ومن البيان ان جالس قال الذي نم في كماله
 في الصحابة ان في مدخل الشيطان فيها وفي رواية سلم كالمصنف في رواية
 معمر بن رزاس الصادقة وهي التي ليس فيها ضعف وذكر النور بعد
 الروايات المحصورة به لزيادة الابيضاح والبيان والرفع وهذا
 من يتوهم ان الروايات تطلق على رتبة العين فهي صفة من صفة
 وان غيرها يسمى علما او تخصيص دون السببية والكانبة =
 السماة باضغاث احكام واهل المعاني يسمى بها صفة فارقة
 وكانت مدة الروايات ستة عشر شهرا فيها حكاية البيهقي وحينئذ
 فيكون ان ابتداء النبوة بالروايات حصل في شهر ربيع وهو شهر
 من لدن واحترق بقوله من الوحي عماره من دلائل نبوته من عند
 وحي كسليم المحج عليه كاني مسلم واوله مطلقا ما سمعه من كحيل
 الراهب كافي الترمذي بسند صحيح **فكان** بالالف لك صلي والارباب

الامر
 ويحصل اول
 معنوسا بق
 حقيقة في مدعاه
 لانهم جعلها لينا
 اجتنابا لانهم
 ركنها

اصد ما
 حصر
 في خلاط
 الساعات
 كالمصنف
 الحنين
 فاستقر
 للروايات
 الكافية

ذر

ذرو الوقت وابن عساكر وفي نسخة للاصلي وكان ابي النبي صلى الله عليه
 وسلم لا يتبرر **روايات** مثل **فلق الصبح** كرويا
 دخول المسجد الحرام ومثل نصب بمصد رمح وفي الاجابات
 مجيئة مثل فلق الصبح والمعنى شبهة له في الضياء والوضوح اف
 التقدير مشبهة ضياء الصبح فتكون النصب على الحال وغير يعلق الصبح
 لان شمس النبوة قد كانت مبادئ النوارها الروايات ان ظهرت استغيا
 ونورها والقلق الصبح كذلك لما كان مستعلا في هذا المعنى اضيف
 وغيره اضيف اليه للتخصيص والبيان اضافة الخاص الى العام وعن
 امان الرافعي حكاية خلاف انه اوحى اليه صلى الله عليه وسلم شي
 من القرآن في النوم ولا وقال المشبه ان القرآن كله نزل يعقظة ووقع
 في مرسل عبد الله بن ابي بكر بن حزم عند الدواني ما يدل على ان الذي
 ان يراه عليه لسلام هو جبريل ولفظه ان قال له في حديثه بعد ان اراه
 جبريل اقر باسم ربك ارايتك الذي كنت احد نك اني رايته في المنام
 هو جبريل استعلن وانما ابدي عليه الصلوة والسلام بالروايات
 ليل الجاه الملك وبانيه بصرح النبوة بغنة فك تحتمل القوي
 البس بفتدي باو ايل حفصا النبوة **عنه حبيب اليه الخلا** بالمد مصدر
 بمعنى الخلو ايا الاختلا وهو بالرفع نائب عن الفاعل وعنه حبيب
 المبني لما لم يسم فاعله لعدم تحقق الباعث على ذلك وان كان كل
 من عند الله وتبينها على ان لم يكن من باعث البس وانما حبيب
 اليه الخلو لان معها فاعل القلب والقطع عن الخلق ليجد العجا
 منه متمكنا كاقبل **فصادق** قلبا خاليا فتكنت
 وفيه بتنبه على فضل العزلة لانها ترجح القلب من اسفال الدنيا
 وتفر عنه لله تعالى فتستغفر منه بتابع الحكمة والخلوة ان تجل عن
 غيره بل وعن نفسه بربه وعند ذلك يكون خليا بان يكون
 قاله ثم الواردات علوم الغيب وقلبه مقرا لها وخلصته

القاب كاشار
 لا سالكه
 لا سالكه

عليه السلام كما كانت لاجل التقرب لا على ان النبوة مكسبه وكان عليه
 الصلاة والسلام **تجلى بغير حرام** بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء وبالمد
 وحكى الاصمعيلى فتح والقصير وعزها في القاموس للمقاضي عياض
 قال وهي لغية وهو مصروف ان يريد المكان ومنوع من الصرف
 ان يريد البقعة فهي اربعة التذكير والثاني والمد والقصير وكذا
 حكم بناء وقد نظم بعضهم اعكاسهما في بيت فقال
 حرا وقتبا ذكر وانها معا : ومدة او اقصر واصرفه وامنع الصرفا
 وحرا جبل ببيته وبين مكة نحو ثلاثة اميال على يسار الداهب الى منى
 والفار تكتب فيه **تتحنك فيه** بالحاء المهملة واخره مثلثة
 والضمير المنفصل عايد الى مصدر يتحنك وهو من الافعال
 التي معناها السلب اي اجتناب فاعلمها المصدرها مثل تاشم
 وتتحنك اذا اجتنبت الخثم والحوب او هي معني يتحنك بالفاء
 يتبع الحنيفية دين ابراهيم والفايد لنا **وهو التعبد للسياحة**
ذوات العدة مع ايامهن واقتصر عليهن للتغليب لانها
 انب للخلوة ووصف الليالي بذوات العدة في رادة التقليل كما في
 قوله تعالى دراهم معدودة او للكثرة لاحتياجها الى العدد وهو
 المناسب للقام وهذا التفسير للزهري ادرجه في الخبر كما حزمه
 الطيبي ورواية ثوري عن علي بن ابي طالب في التفسير ندل على الادراج والسيالي
 نصب على الظرفية متعلق بقوله يتحنك لا بالتعبد لان التعبد لا يترط
 فيه الليالي بل مطلق التعبد وذوات نصب بالكسرة صفة لليالي
 واهم العدد لاختلافه بالنسبة الى المدد التي يتحملها مجيئه الى اهله
 واقل الخلوة ثلاثة ايام وتامل ما للثلاثة في كل مثلث من التكفير
 والتطهير والتقوير ثم سبعة ايام ثم شهر فاعند المؤلف ومستلم
 جاورت بجرا شهر وعند ابن اسحاق انه شهر رمضان قال
 في قوت الاحياء ولم يصح عنه صل الله عليه وسلم اكثر منه نعم روي

أبو بكر بن
 وهو الشبه

الاربعين

ختم الاجل
 في شهر ربيع
 سنة ١٠٥٠

الاربعين سقار بن مصعب وهو معزوك الحديث قاله الحاكم وغيره
 واما قوله تعالى واعدنا موسى ثلاثين ليلة وانماها اجسرت لسنه
 والزيادة اتماما للثلاثين حيث استاك او اكل فيها كسجد السهم
 فتوى تعيينها بالشهر وانها سنة نعم الاربعين سنة نتاج النطفة
 علقه فمضغاً فضورة والدر في صدفة فان قلت امر الغار
 قبل الرسالة فلا حكم له اجيب بانه اول ما يدعى به عليه الصلاة
 والسلام من الوحي الرويا الصالحة ثم حبيب اليه الخلاقان تجلوا
 بالغار كما مر في ان الخلوة حكم مرتب على الوحي لان كلمة ثم للترتيب
 وايضا العلم تكن من الدين لهنى عنها بل هي ذريعة لمجي الحق وظهوره
 مبارك عليه وعلى امته تاسيا وسلامه من المناكير وضرها
 ولها شروط مذكورة في محلها من كتب العقول فان قلت لم يخص صرا
 بالمعبد في ذون غيره قال ابن ابي عمير لم يرد فضله على غيره في ذمة
 جميع المتحنك وينظر منه الكعبة المعظمة والنظر اليها عبادة فكان
 له تحية الملك ثلاث عبادات الخلوة والتحنك والنظر الى الكعبة
 وسند ابن اسحاق انه كان يعتكف شهر رمضان ولم يات التصريح
 بصفة تعبد عليه السلام فيجتم ان عايشة اطلقت على الخلوة
 بغيرها تعبد فان المنعك عن الناس ولا سيما من كان على باطل
 من صلاة العبادات وقيل كان يتعبد بالتفكير **قبل ان يترجع**
بفتح اوله وكسر التاء اي يجي ويتأق ويرجع الى اهله عياض
ويتن ودل ذلك رفع الدال في النبي يتن لانه لا يوي ذر والوقت
 عطف على يتحنك اي يتخذ الزاد للخلوة والتعبد **ثم يجمع الي**
خذ حجة رضي الله عنها فتن ومثلها اي لمثل الليالي وتحضيه
 خذ حجة بالذكر بعد ان عيب بالاهل يجتم ان تفسير بعدا بهام
 او اشارة الى اختصاص التزود بكني نقص عند هادون غيرها
 وفيه ان لا تقطاع العايم عن الاهل ليس من السنة لانه صلي الله عليه

مستزاد

ثم

لم ينقطع في الغار بالكلية بل كان يرجع الى اهله لصزوراتهم ثم خرج لثمنه
حتى جاءه الامير الحق وهو الوحي وهو في غار حرا فجاه الملك
جبريل يوم الاثنين سبع عشرة خلت من رمضان وهو ابن اربعين
سنة كازواه ابن سعد وفاجاه تفسيرية كهي في فتوى الى امته
باريكم فاقتلوا انفسكم وتفصيله ايضا اذا لمجي تفصيل للمجل
الذي هو مجي الحق **فقال له اقرأ** يحتمل ان يكون هذا الال مر بجز
المتنبه والتيقظ لما سيلقي عليه وان يكونه علي باب من الطلب
فيستدل به على تكليف مال يطاق في الحال وان قدر عليه بعد **قال**
عليه الصلاة والسلام ولا يؤذي ذروا الوقت قلت **ما انا بقاري**
وفي رواية ما احسن ان اقرأ فانافية واسمها انا وخبها بقاري
وضعت كنيها استفهامية بدخوله الباقي خبها وهي لا تدخل علي
ما الاستفهامية واجيب بانها استفهامية بدليل رواية ابي الهيثم
في معان به عن عمرو انه قال كيف اقرأ وفي رواية عبيد بن حمير
عند ابن اسحاق ما ذا اقرأ او بان الاخفش جوز دخول اليه
على الخبر المنسب قال ابن مالك في جيبك زبده ان زبده مبتدأ مؤخر
لانه معرفة وحسب خبر مقدم لانه نكرة والباراية فيه
وفي مرسل عبيد بن حمير انه عليه السلام قال اتاني جبريل بمخط من
ديباج فيه كتاب فقال اقرأ قلت ما انا بقاري قال السهيلي وقال
بعض المتأخرين ان قوله تعالى ألم ذلك الكتاب لا ريب فيه إشارة
الي الكتاب الذي جابه جبريل حين قال له **اقرأ قال** عليه الصلاة
والسلام **فاخذني جبريل فخطني** بالعين المعجمة ثم المهمل
اي ضمها وعصرني وعند الطبري فغتنم بالمثناة الفوقية بدل
الطا وهو حبس النفس **حتى بلغ مني الجهد** بفتح الجيم ونصب
ونصب الدال اي بلغ الغبط من الجهد اي عماية وسمي فهو منقول
حدث فاعله وفي شرح المشكاة ان المعنى علي المنصب ان جبريل

الامر ان يقرأه انما هو
لا يجزئ ان يقرأه

بلغ

بلغ في الجهد فاقبه وتعبه القوس رسي بانه لغو المعنى الي ان جبريل
غطه حتى استغنى قوته وحده جهده بحيث لم يبق فيه بقية
قال وهذا قول غير كيد به فان البنية البشرية لا تستدعي استفا
القوة الملكية لاسيما في مبداء الامر وقد ذلت القصة على انه استهان
من ذلك وداخله الرعب وحنيذ من رواه بالنصب فقد وهم
واجاب الطيبي بان جبريل في حال الغبط لم يكن على صورته
الحقيقية التي تجلي له ما عند سدرة المنتهي فتكونه استغنى
جهده بحسب الصورة التي تجلي له لا وعظه وحنيذ فيضمحل
الاستعداد ويري الجهد بالضم والرفع اي بلغ مني الجهد
مبلغه فهو فاعل بلغ **ثم ارسلني** اي اطلقني **فقال اقرأ قلت**
وقرأني ذروا الوقت والاصيلي نقلت **ما انا بقاري فاخذني**
فخطني الثانية حتى بلغ مني الجهد بالفتح والنصب وبالضم
في اربع كتابه **ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت ما انا بقاري**
فخطني الثالثة وهذه الغبط لتبرغه عن النظر
الي امر الدنيا ويقبل بطلية الي ما يلقي عليه وكرره للمبالغة
لاستدراكه علي ان المودب لا يضرب ضربا اكثر من ثلاث ضربات
وقيل الغبطة الاولى ليجلي عن الدنيا والدنياه ليتغنى الي
ما في حي اليه والثالثة للموازنة ولم يذكر الجهد هنا لغو
نات عنده في التفسير كما سياتي ان شاء الله تعالى وعده بعضهم هذا
من حضا بصره عليه السلام فلم ينقل عن احد من انبياء الجبريل
له عند النبوة **ثم ارسلني فقال اقرأ باسم ربك**
الذي خلق قال الطيبي هذا امر باجاء القراءة مطلقا وهف
لا يخفى بمقروود وان مقروود فقول له باسم ربك حال اي اقرأ مستجوا
باسم ربك **الذي خلق** بدل من الرجم وهذا يدل على ان البسملة
ما موربها في التباكل قراءة وقوله ربك الذي خلق وصف مناسب



مسعى بعلية الحكم بالقرارة والاطلاق في قول خلقه اوله على منوال يعطى وينع
 وجعله نوعية لقوله **خلق الانسان من علقا اقرا وربك الاكرم**
 الزايد في الكرم على كل كرم وفيه دليل للجبروت على انه اول ما نزل
 ورؤي الحافظ ابو عمر الداني من حديث ابن عباس رضي الله عنهما
 اول شيء نزل من القرآن خمس ايات الى عالم يعلم وفي المرشد اول ما نزل
 من القران هذه السورة في غمظ فلما بلغ جبريل هذا الموضع ما لم
 يعلم طوي النمط ومن ثم قال القرآن انه وقف تام وقال من علق بجمع
 ولم يقل من علقه لان الانسان في معنى الجمع وخصص الانسان
 بالذكر من بين ما يتناوله الخلق لشرفه **فارجع بها** اي بالآيات
رسول الله صلي الله عليه وسلم الى اهله حال كونه **يرجف**
 بضم الجيم يخفق ويضطرب **فواذ به** اي باطنه او غشاوه
 لما فجاه من الامر المخالف للعادة والمألوف فنفر طبعه البشري
 وهاله ذلك الامر ولم يتمكن من التأمل في تلك الحالة لان البرق
 لا تزل طباع البشر يبقونها **فدخل عليه السلام علي خديجه**
بنت خن بليد ام المؤمنين **رضي الله عنها** التي الغتابين
 له فاعلمها بما وقع له **فقال** عليه السلام **زملوني زملوني**
 بكسر الميم مع التكرار مرتين من التزميل وهو التلفيف وقال
 ذلك لئلا ما يحقه من قول امر والعادة جارية بسكون
 الراء بالتللف **فمن مألوه** بفتح الميم **حيث ذهب عنه الروح**
 بفتح الراء اي الفزع **فقال** عليه السلام **خديجة** رضي الله عنها
واخبرها الخبيرة جملة حاله **لقدم** اي والله لقد **خسيت**
على نفسي الموت من سدة الرعب او المرض كما جزم به في
 بهجة النفوس وان ذلك اطلق على اعباء العبيد التي لما لعيقه اوله عند
 لقاء الملك وليس معناه الشك في ان ما اتى من الله واكده باللام
 وقد تبينها على تملك الحسية من قلبه المقدس ووقفه على نفسه

الشريفة



الشريفة **فقلت** له عليه السلام **خديجة** رضي الله عنها ولا في ذرع
 الحموي والستمي قالت باسقاط الفاء **كلا** نفي وابعاد اي لا تقل ذلك
 اوله في عليك **والله ما يخفى بك الله ابدا** بضم المنة التختية
 وبالخاء المعجمة الساكنة والزاي المكسورة والياء المنة التختية
 الساكنة من الخزي اي ما يفضحك الله ولا في ذرع الكشميه اي
 ما يخفى بك الله بفتح اوله وبالخاء المهملة وبالزاي المضمومة او بضم
 اوله مع كسر الزاي من الخزي يقال خزنه واحزنه **انك** بكسر الهمزة
 لوقوعها في الابتداء قال العلامة البدر الدماميني ونصبت هذه
 الجملة عن الاول لكونها جوابا عن سؤال اقتضته وهو سؤال عن سبب
 خاص نحو التاكيد وذلك لا انفصالا ثبت القول بانتفا الخزي عنه واقسمت
 عليه انطوي ذلك على اعتقادها ان ذلك لسبب عظيم فيقصد بالسؤال
 عن مضمونه حتى كانه قيل هل سبب ذلك هو الانقراض بما روي الاخلاق
 والقرابة **وتقول الكل** بفتح الكاف وتريد باللام وهو الذي لا يستقل
 بالامر او النقل بكسر الميم واسكانه القاف **وتكسب المعدوم** بفتح
 المنة الفرقية اي تعلمي الناس ما لا يجيدون عند غيرك وتكسب
 يتعدى بنفسه الي واحد نحو كسبت المال والي اثنين نحو كسبت غيري
 المال وهذا منه وله بن عاكر وابي ذرع الكشميه اي وتكسب بضم
 اوله من كسب اي تكسب غيرك المال المعدوم اي تنبغ له به فخذ
 الموصوف واقام الصفة مقامه او تعطي الناس ما لا يجيدون به
 عند غيرك من تقاض الفوائد ومكارم الاخلاق او تكسب المال
 وتكسب منه ما يعجز غيرك عن تحصيله ثم تجرد به وتنفعه في
 وجوه المكارم والرواية الاولى اصح كما قال عياض والرواية الثانية
 قال الخطابي الصواب المعدوم بلا واو اي الفقم لان المعدوم
 لا يكسب واحيب باله لا يتم ان يطلق على المعدوم المعدوم

لكونه كالمعده المكتبة الذي لا تصرف له وفيه يهدى بيب الازهر يحي عن ابن
العرابي رجل عديم العقل له ومعدوم الامال له قال في المصباح كانهم
نزلوا وجود من الامال له منزلة العدم **وتقريب الضيف** بفتح اوله
بلا هز لانها قال الابي وسمع بضمها رباعيا اي يبي له طعنا منه
وتنزه **وتعني علي بن ابي** **الحق** اي حوادة واما قالت نواب
الحق لا يضا تكون في الحق والباطل قال لبيد
نواب من خير وشركها **فلا الخير من ود ولا الشر لا زب**
ولذلك اضافها الي الحق وفيه اشاره الي فضل خديجة وجزالة
رايها وهذا جامعا لانها ما سبق وغيره وانما اجابته بكلامه فيه
فتم وتاكيد بان واللام لتزليل حيزته ودهشتها واستدلته علمي
ما اقسمت بامر استعمل جميع اصول مكارم الاخلاق وفيد دليل
علي ان من طبع علي افعال الخير لا يصيبه ضير **فانطلقت** اي
مضت به **حد حجة** رضي الله عنها مصاحبة له لانها تميزت
العقل اللان من المعدم بالبا تجلاني المعدم بالهمزة كانه هبته
انت به ورقة بن نوفل بن اسد بن عبد العزيم بن مخزوم بن قصبة
ابن الاحن بن بدل من ورقة اوصفة ولا يجوز جرحه بل انه بصير صفة
لعبد العزيم وليس كذلك وكتب بالالف ولا تخذف في انه لم يقع بين
علي بن ورقة معنوية وتجتمع معه حد حجة في اسد لانها
سنت خويلد بن اسد **وكان** ورقة **امرا** قد ترك عبادة
الاولاد **وتنص** وللاربعة وكان امره تنص في الجاهلية
باستطاط قد وذلك انه خرج هو وزيد بن عمرو بن نوفل لما كرهت
طريق الجاهلية الي الشام وغيرها لولا من الدين فاعجب
ورقة النصرانية للقبه من لم يبدل شريعة عيسى عليه السلام
وكان ورقة ايضا **يكتب الكتاب العبراني** اي الكتاب
العبرانية وسلم كالبخاري في الرويا الكتاب العبراني وصححه الزراري

باتقانتها

باتقانتها فيكتب من الارجيل بالعبانية ما شاء الله ان يكتب
اي الذي شاء الله كتابته فخذ في العابد والعبانية بكسر العين فيها نسبة
الي العبر بكسر العين واسكان الموحدة زيدت الالف والنون في النسبة
على غير قياس قيل سميت بذلك لان الخليل عليه السلام تكلم بها لما عبر
الفرات فاراد من نمرود وقيل ان التوراة عبرانية والارجيل سريانية
وتن سفيانا ما نزل من السماء وحج الابا العربية وكانت الارجيل عليهم
السلام تترجمه لقومها والباقي العبرانية تتعلق بقوله فيكتب
اي فيكتب باللغة العبرانية من الارجيل وذلك لتكنه من دين
النصارى ومعرفة بكتابتهم **وكان** ورقة **شيحا كبيرا** حال كونه
قد عمي فقالت له حد حجة رضي الله عنها يا ابن عم اسمع الهمة
وصل من ابن اخيك **نقني النبي صلي الله عليه وسلم** لان الارجيل الثالث
لورثة هو الارجيل الرابع لرسل الله صلي الله عليه وسلم او قالته علي
سليمان **فقال له ورقة يا ابن عمي ما ذا انزل في اخيه صلي الله عليه**
وسلم ولله صلي واي ذرعت الكشميري بخبر ما **راه فقال له ورقة**
ان الناموس بالنون والسين المهملة وهو صاحب السر كما عند المولى
في احاديث الانبياء وقال ابن زبير هو صاحب سر العمي والمراد به
جبريل عليه السلام واهل الكتاب يسمى نه الناموس **الكتاب العبراني**
نزل الله على موسى زاد الارجيل صلي الله عليه وسلم ونزل بحذف الهمزة
ليست عمل فيما نزل نحو ما والكشميري انزل الله ويستعمل فيما نزل حيلة
وفي التفسير انزل مبنيا للمفعول فان قلت لم قال موسى ولم يقبل عيسى
مع كونه اي ورقة لضرنا اجيب بان كتاب عمي مشتمل على
اكثر الاحكام وكذلك كتاب بنينا صلي الله عليه وسلم تجلان عيسى
فان كتابه امثال وسوا عظم او قال تحقيقا للدلالة لان نزل جبريل
على موسى متفق عليه عند اهل الكتاب بن تجلان عيسى فان كثيرا
من اليهود ينسرون نبوته وفي رواية الزبير بن بكار بلغظ عيسى

يا ليتني فيها اي في مدح هذبة النبوة والدعوة وجعل ابو البقا
 المناوي يمدح وفالي يا محمد وتعب بان قابل ليتني قد يكون وحده
 فلا يكون معه من ادعي كقول من يمدح باليتني مت واجيب بان
 قد يجوز ان يمدح من نفسه نفسا فنيما ظهرها كان من قال
 يا ليتني ليتني مت وتقدره هنا ليتني الكون في ايام الدعوة **جذعا**
 بفتح الجيم والتجمة وبالنصب خبر كانت المقدرة عند الكوفيين
 او على الحال من الضمير المستكن في خبر ليت وحزمت قوله فيها
 اي ليتني كان فيها حال الشورية والقوة لانضرك او على
 ان ليت تنصب الجزين او بفعل محذوف اي جعلت فيها جذعا
 وللصلي واني ذر عن الحقوي جذع بالرفع خبر ليت وحينئذ فالجار
 يتعلق بما فيه معنى الفعل كانه قال يا ليتني شاب فيها والرواية
 ان ولي اكثر واشهر واكثف هو الصغير من البهايم واستعمل لان
 اي باليتني كنت شابا حين ظهور نبوتك حقا اقول علي المبالغة
 في نصرتك **ليستني** والله صلي باليتني **الكره حيا اذ يخرج**
قد ملك من ملكه واستعمل ان المستقبل كما اذا عاهدت له
 وانذرهم يوم اكسرة اذ قضى الامر على قول ابن مالك وهو صحيح
 وتعبه البلقيني بان النجاة منقولة وروده واولوا ما ظاهره
 ذلك وقالوا في مثل هذا استعمل الصيغة الدالة على المضى ليقوم
 وترعه فانزله منزله ويقوي ذلك هنا ان في رواية البخاري
 في التعبير حين يخرجك قد ملك وهو على سبيل المجاز كالأول
 وعورض بان المولى ليس الحقوي بل البيا نيت وبانه
 كيف يمنع وروده مع وجوده في اقص الكلام واجيب
 بانه لعله اراد بمنع الورود ورودا يجوز لا على حقيقة الحال لانه
 تاويل الاستقبال فان قلت كيف تمنى ورقة مستحلا
 وهو عود الشباب اجيب بانه يسوع تمنى ورقة المستحبل

اذا كان

اذا كان في فعل خير وبان التمني ليس مقصودا على بابه بل المراد به التنبه
 على صحة ما اخبر به والتنبه بقوة تصد يقه فيما يحي به او قاله على
 سبيل التمس لتحققه عدم عود الشباب **فقال رسول الله صلى الله عليه**
عليه وسلم او يفتح الواو **مخرجي** ثم يستد بداليا مفتوحة لان
 اصله مخرجوني جمع مخرج من الاخراج فخذت لوزن الجمع للاضافة
 اليه بالمشكلم فاجتمعت بالمشكلم وواو علامة الجمع الرفع وسبقت
 احداها بالسكون فابديت الواو وادغمت ثم ابدلت الضمة التي
 كانت سابقة الواو وكسرة وفتحت يا مخرجي تخفيفا وهم مبتدأ خبره
 مخرجت مقدمه ما ولا يجوز العكس لانه يلزم منه الاخبار بالمعرفة عن
 المنكرة لان اضافة مخرجي غير محضه لانها الفطرية لانه اسم فاعل بمعني
 الاستقبال والهمزة لك استغناء الانكار لانه استبعد اخراجه
 من الوطن لا يباحر الله وبلد ابيه اسماعيل من غير سبب يقتضي
 ذلك فانه صلي الله عليه وسلم كان جامع لانواع المحاسن المقترضة
 لا كرامة وانزاله منهم محل الروح من الجسد فان قلت الاصل ان يجتأ
 الهمزة بعد العاطف نحو فاني تو فكون وفان تذهبون وحينئذ
 ينبغي ان يقولوا مخرجي ثم لان العاطف لا يتقدم عليه جز ما عطف
 اجيب بان الهمزة خصت بتقدمها على العاطف بتبنيها على اصلها
 في ادوات الاستفهام وهوله الصدور نحو فم ينظر واقلم يسير وا
 هذا منه سيبويه واجمهور وقال جار الله وجماعة ان الهمزة
 في محلها الاصل وان العطف على جملة مقدرة بينها وبين العاطف والتقدير
 امعادي ثم ومخرجي ثم وان ادعت الحاجة لمثل هذا التقدير
 فلا يستلزم فان قلت كيف عطف قوله او مخرجي ثم وهو انشاء
 على قوله ورقة اذ يخرجك فومك وهو خبر وعطف الانشاء على
 الخبر لا يجوز وايضا فهو عطف جملة على المشكلم جملة والمشكلم
 مختلف اجيب بان القول بان عطف الانشاء على الخبر لا يجوز انما

انما هو راي اهل البيان فيقدرون في مثل ذلك جملة بين الهمزة والواو وهي
 المعطوف عليها فالتركيب سايق عند العرب قديم اما المجرزون لعطف
 الانشاء على الخبر فواضح واما ما نعتوا فاعلمى التقدير المذكور وقالت
 بعضهم يصح ان يكون جملة الاستفهام معطوفة على جملة التمني في قوله ليتني
 اكون حيا اذ سخر جئت قوله بل هذا هو الظاهر فيكون المعطوف عليه
 اول الجملة لا اخرها الذي هو ظرف متعلق بها والتمني انشاء فهو من
 عطف الانشاء على الانشاء واما العطف على جملة في كل من الخبر فسايق معروف
 في القرآن والكلام الفصح قال تعالى واذا ابكي ابراهيم ربه بكلمات فاتهن
 قال اني خا علك للناس اما ما قال ومن ذريتي قال ورقة **نعم لم يات**
رجل قط بمثل ما جئت به من التمجيد **الاغوث** لان الاخبار
 عن المألوف موجب لذلك **وان يدركني** بالجزم بان الشرطية
يو ملك بالرفع فاعل يدي ركني اي يتي مرانتا رنبوتك **التقريب**
 بالخبر جواب الشرط **نصر** بالنصب على المصدر **موت** **المراد**
 بضم الميم وفتح الزاي المصدر ذخرة رامة جملة مهموزا اي قويا
 بليغا وهو صفة لنصر واما كان ورقة سابقا واليوم متأخرا
 اسند الادراك للتوهم لان المتأخر هو الذي يدرك السابق وهو
 ظاهر انه اقترب بنبوته ولكنه مات قبل الدعوة الي الاسلام فكون
 مثل سحير وفي الكتاب الصحيحة له نظرا لكونه في زيادات المفاتيح
 من رواية نبي نسر بن بكير عن ابن اسحاق فقال له ورقة ابشر
 ثم ابشر فانما استشهد انك الذي بشر به ابن مريم وانك
 على مثل ناصس موسى وانك بني مرسل الحديث وفي اخره فلما توفي
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد رأت النفس في الجنة
 عليه كتاب الحرس لانه امن بي وصديقني واخر حجتي اليه من هذا
 الترجع في الدلائل وقال انه منقطع وقال البليغي اي فكونت
 بذلك اول من اسلم من الرجال وبه قال العراقي في نكتة علي ابن الصلاح

النفس بكر التا ذلها
 الطاهر وبها فخرج
 لغة فبهد

وذكره

وذكره ابن منده في الصحابة **ثم لم ينسب** بفتح المسناة التمنية والمجبة
 اي لم يلبث **ورقة** بالرفع فاعل ينسب **ان توحي** بفتح الهمزة وتخفيف
 النون وهو بدل اشتمال من ورقة اي لم تلبث وفاته عن هذه
 القصصه اي لم تتأخر واختلف في وقت موت ورقة فقال الواقدي
 انه خرج الي الشام فلما بلغه ان النبي صلى الله عليه وسلم اهر بالقتال
 بعد الهجرة اقبل يريه حيا اذ اكلنا بلاد الخمر وجداهم قتلوه واخذوا
 ما معهم وهذا غلط بين فانه مات بمكة بعد البعث بقليل جدا
 ودفن بمكة كما نقله البلاذري وغيره ونقصه قوله ههنا وكذا في
 مسلم ثم لم ينسب ورقة ان توحي **وفتر لوحي** اي احبب للاث
 سنين كما في تاريخ احمد وجزم به ابن اسحاق وفي بعض الاحاديث
 انه قدر سنتين ونصف وزاد ممر عن الزهري في التفسير حكى
 حزين رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها بلغنا حزنا عدا منه مرارا
 في يتردي من روس نساء الجبال وياليا ان نساء الله الظاهر علم
 ذلك من جهة الاسناد والمعني والمتم في سورة اقرأ من التفسير
 فان قلت ان قوله لم ينسب ورقة التا توحي معارض بما عند ابن
 اسحاق في السيرة ان ورقة كان يمس بيلال وهو يعذب لما اسلم
 فانه يقتضي تاخرا الى زمن الدعوة ودخول بعض الناس
 في الاسلام اجيب بانهم اسلم المعارضة لان شرط المساواة وما في
 السيرة لا يقاوم ما في الصحيح ولين سلنا فلعل راوي ما في الصحيح
 لم يحفظ لورقة بعد ذلك شيئا ومن ثم جعل هذه القصص انما امره
 بالنسبة الي ما علمه منه لا بالنسبة الي ما في نفس الامر وحينئذ فتكون
 الواو في قوله وفتر الوحي ليست للتزيين ورواة هذا الحديث
 ما بين بصري ومدني وقد تابعي عن تابعي واحز حبه المولف في التفسير
 والتعبير وان يمانه ومسلم في الايمان والتبرمذي والنسائي في
 التفسير **قال ابن شهاب** الزهري اخبرني عمرو بن بكر ان

واخباره بالافراد **الرسالة** بفتح السين واسمها **عبد الله بن عبد الرحمن**
ابن عوف الملقب بالمدني سنة اربع وتسعين واني المولى بواو
العطف لعرض بيان الاظهار عن عروة واي سارية والافقوا
القول لا يكون بالواو وحسين فليس هذا من التعاليف ولو كانت
صورته منورته خلافا للكرهاني حديث الثبته منها وقد خطاه في
الفتح **ان جابر بن عبد الله بن عمرو الانصاري** الكوفي
الملقب في بعدان عمي سنة ثمان او اربع او ثلاث او تسع وسبعين وهو
اخو الصحابة مولى بالمدني وله في البخاري تسعون حديثا وهنرة
ان معنوقه لانها في محل نصب على المنفولية **قال وهو نجيته**
عن فترة العجب اي في حال التمدد عن احتباس الوحي
عن النزول **فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديثه**
اصليه بين فاشبهت فتحة النون فصارت الفا وهي طرف
زمان مكفون بالالف عن الاضافة الي المفرد والتقدير بحسب الاصل
بين اوقات **انما مشي** وهو باب بيانا قوله **ان لم يمت**
حقنا من السماء اي في اثنا اوقات المشي فاجاب السماع **منه**
راشي فاذا **الملك** جرسيل **الذي جاني بحرا جالس** عن الملك
الذي هو مستبد او الذي جاني بحرا صغيره والفا في فاذا الخائبة
مخو خرجت فاذا الاسد بالباب ويجوز نصب جالس على الخائبة
وحسين يكون خبر المستبد يجوز وفا اي فاذا الملك الذي جاني بحرا
شاهدا وحاضرا حال كونه جالسا **علي كرسى** بضم الكاف
وقد تكس **بين السماء والارض** ظرف في محل جر صفة للكرسي
فرعبته منه بضم الواو وكسر العين المهملة لانه مبني لما لم يسم
فاعله وللا صيغتي فرعبت بفتح الواو ضم العين اي فرعبت **فحقنا**
الي اهلي بسبب الرعب **فعلت** **زملوني** **زملوني** كذا الابرك
ذرو الوقت بال تكرار مرتين وكريمة مرة واحدة ولمسلم كالمولف



في التفسير من رواية يونس ذروني قال النزول وهو انب ليقول
قائل الله تعالى ولا يوي ذرو الوقت والاصيب عن وجهه بقل
قوله **تقالي يا ايها المدثر** اي اسأله وتلقظا والتدثر والتز مسيل
بمعني واحد والمعني يا ايها المدثر بشيا به وعن عكرمة اي المدثر بالقبوة
واعبارها **ثم فاستذر** حذر من العذاب من لم يؤمن بك وفضيه
دلالة على انه امر بالانذار عقب نزول الوحي للآياتان بغا التفتيت
واقصر على الانذار لان التفتيت انما يكون لمن دخل في الاسلام ولم يكن
اذك من دخل فيه **الي قوله والرحمن** اي الاوقات **فاهجر**
زاد الاربعة الالية **تحمي** بفتح الحاء المهملة وكسر الميم اي فبعد نزول
هذه الالية كثر العجب اي نزوله **وتتابع** وانما لم يكتف بحمي لانه
وتتابع بالمستأقنين بدل وتتابع وهما بمعني وانما لم يكتف بحمي لانه
لايتنزه الا ستمار والدم والتمار ورواية هذا الحديث
كلهم مد نفرت واخرجه في الادب والتفسير ومسلم ايضا **تابعه**
اي تابع يحيى بن بكير شيخ المولف في رواية هذا الحديث عن النبي
ابن سعد **عبد الله بن يوسف** التميمي وحديثه عند المولف في
التفسير والادب **وكذا اتبعه ابو صالح** كلاهما عن النبي وابو صالح
هو عبد الله كاتب النبي او هو عبد الغفار بن داود الكوفي الخراساني
الاخر يحيى المولف الملقب بمبصر سنة اربع وعشرين وما يتبعه وكلها
روي عنه المولف **وقم** في فتح الباركي القابل الثاني وقد اكثر المولف
عن الاول من المقلقات وروايته لهذا الحديث عن النبي اخرجهما
يعقوب بن سفيان في تاريخه مقرونا بيحيى بن بكير فكلوا
رواه عن النبي ثلثة يحيى وعبد الله بن يوسف وابو صالح **وتابعه**
اي وتابع عقيل بن خالد شيخ النبي في هذا الحديث ايضا
هلال بن ردا بدلين مهملة في ولي مرادة الطائي وليس
له في هذا الكتاب الا هذا الموضع **عن النبي** محمد بن مسلم

وحدثني في الزهريات للذهلي **وقال بن نيس** بن زيد بن مسكان المديني
بفتح الهمزة وسكون المشنة التامة التابعي المتوفى في عصر سنة تسع
وخمسين ومائة وما وصله في التفسير **ومع** بفتح الميم وسكون
العين **ابن عمرو** بن ابي عمرو بن راشد الهجري الحراني من لام عالم
اليمين المتوفى في سنة اربع او ثلاث او اثنين وخمسين ومائة فيما وصله
المولف في تفسير الروياني روايتها عن الزهري **براه** كذا في رواية
اصيلي وابي الوقت بفتح الموحدة جمع بادرة وهي التهمة التي
بين المتكسب والعنق بفتح طر ب عند فزع الانسان فوافقا
عقبها عليها الا انها قال لابل قوله نزح فواد ه نزح برادره
وهما مستقبان في اصل المعنى لان كلا منهما دل على الفزع واليه في
وكرامة عن الكسبي وابي الوقت في نسخة وابن عساكر وقال
بن نيس ومعروفان وهذا اول موضع جافه ذكر المتابعة
وهي ان يختبر الحديث وينظر من الدواوين المتبوعة في المسند
وعزها كما المعاجم والمسجات والفرايد هل شارك في رواية الحديث
يظن تفرد به را واخر فيما رواه عن شيخه فان شاركه لا ويعتبر
في متابعة حقيقية وتسمى المتابعة التامة اذا تعقبا في حال
السند كلهم كتابا عبد الله وابي صالح ان وافقا بن بكر بن
شيخه اللباني ان سؤرك شيخه في روايته له عن شيخه
فأفوقه الى اخر السند واحدا واحدا حتى الصحابي تتابع ايضا
ولكنه في ذلك قاصر عن مشاركته هو كتابا بعة هلال اذا وافقه
في شيخه وكلها بعد فيه المتابع كان انقص وفادتها التقوية
ولان اقتصار فيها على المنقول لوجات بالمعنى كفي لقول نوس
ومعروف روايتها عن الزهري بغيره خلافا لظاهر الفيد العراقي
في التخصيص باللفظ وحكي عن قوم كالبيهقي نعم في مخصوصة
لكنها من رواية ذلك الصحابي وقد يسمى كل من التابع لشيخه

فن

فن فرقها ساهدا ولكن تسميته تابعا اكثر وبه قال **حدثنا** و لا في الوقت
اخبرنا **سفيان** بن عيينة **ابن اسامعيل** المنقري بكس الميم واسكان النون
وفتح القاف نسبة اليه منقري بن عبيد الحافظ المتوفى في البصرة في رجب
سنة ثلاث وعشرين ومائتين **قال حدثنا ابو عوف** بفتح العين
المهملة والنون الرضاح بن عبد الله الشكري بضم الكاف المتوفى سنة
ست وتسعين ومائة **قال حدثنا مسعود بن ابي عايشة** بن الحسن الكوفي
الهمداني بالميم الساكنة والعدل المهملة والياء عايشة لا يعرف اسمه
قال حدثنا سعيد بن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة وسكون المشنة
التامة ابن هاشم الكوفي الاسدي قتلته الحجاج صبرا في شعبان سنة
خمس وتسعين ولم يقتل بعده احدا بل لم يعيش بعده الا اياها **ابن**
عباس رضي الله عنهما عبد الله الحبر بن جنان القراني ابي الخلفا واحد
العبادلة الاربعة المتوفى بعد اذ عمي بالطائف سنة ثمان وستين
وهو ابن احدي وسبعين سنة عمي الصحيح في ايام ابن الزبير وله
في التجار ما يتا حديثا وسبعة عشر حديثا **في قوله تعالى** وللصبي
جلد ومن لا يحزك به اي بالقران **لسانك لتجمل به** قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يعالج من التنزيل القران لشغل عليه **سنة**
بالنصب مفعول يعالج والجملة في موضع نصب خبر كان وكان عليه السلام
ما اي ربما كما قاله في المصابيح **يحزك** زاد في بعض المصنوع **به**
سفتيه بالفتحة اي كثر ما كان صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك قاله
القاضي كاسر فسفي و كان يكثر من ذلك حتى لا يبيد في ارجل الوحي
في لسانه وقال الكرماني اي كان العلاج ناسيا من تحريك السفتين اب
صفت والعلاج منبذ او ما يعني من الموصولة واطلقت على من يعقل مجازا
اي وكان ممن يحزك سفتيه وتعقب بان الشدة حاصلة قبل تحريك
واجيب بان الشدة وان كانت حاصلة له قبل تحريك ان الفاعل
تظن ان يحزك السفتين اذ هي امر باطني لا يدركه الراي الاب



هذا الكتاب من
مكتبة...

في الكرماني وخمس عشر

قال سعيد بن جبين فقال **ابن عباس** رضي الله عنهما **فانا احركها**
اي شفيت **لث** كذا للاربعه وفي بعض النسخ كما في النبي سنينة لكم
كلا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحركها لم يقل كما قال في الاث
كما راي ابن عباس لان ابن عباس لم يدركه **وقال سعيد** هو
ابن جبين **فانا احركها كما راي ابن عباس يحركها فترك شفيتها**
واما قال ابن جبير كما راي ابن عباس لانه راي ذلك منه من غير
شراخ بخلاف ابن عباس فانه لم ير النبي صلى الله عليه وسلم في تلك
الحالة لسبق نزول اية القيامة على مولده ان كان قبل الهجرة ببلات
سنتين ونزول اية في ندى الرحي كما هو ظاهر صنع المولى حيث
اورده هنا ويحتمل ان يكون اخبر احد من الصحابة انه رآه عليه السلام
اخبر ابن عباس بذلك بعد نزول ابن عباس حينئذ ثم ورد ذلك
في مسند ابي داود الطيالسي ولفظه قال ابن عباس فانا احرك لث
شفيت كما راي رسول الله صلى الله عليه وسلم يحركها **وهي**
فقال ابن عباس اني قوله فانزل الله اعتراضا بالفاو فانزل الله
البيان بالوصف على القول وهذا الحديث يسمى المسلسل المتكسر
السنة لكنه لم يتصل تسلسله ثم عطف على قوله كان يعالج قوله **فانزل**
الله تعالى وان ندى ذرو الوقت عز وجل **لا تحرك** يا محمد به **الكتاب**
بالقران **لثانك** قبل ان يتم وحيد **لتعجل** به لتأخذه
على عجلة مخافة ان ينفلت منك وعنه ابن جرير من رواية الشعبي
مجل به بحبه اياه وان تنا في بين محبته اياه والعدة التي تلحقه في ذلك
ان علينا جمعه وقرآنه اي قرآنه فهو مصدر ومضاف
لمفعول والفاعل محذوف والاصل وقرآنك اياه وقال الحافظ
ابن حجر وان منافاة بين قوله يحرك شفيتها وبين قوله في اليه لا تحرك
به لثانك لان تحريك الشفتين بالكلام المشتمل على الحروف التي
لا ينطق بها الا اللسان لم ير منه تحريك اللسان والكسبي بالشفتين

وحذف

وحذف اللسان لوضوحه لانه المصطل في النطق والاصل في حركة الغنة
وكل من الحركتين ناشي عن ذلك وهو ما حوذه من كلام الكرماني وتعبه
العميبي بان الملازمة بين الحركتين ممنوعة على ما لا يخفى ويحتمل
الغنة مستبعد بل مستحيل لان الغنة اسم لما يشتمل عليه الشفتان وعند
الاطلاق لا يشتمل على الشفتين ولا على اللسان لا لغة ولا عرف فابل هو من
باب الاكتفاء والتقدير فكانت ما تحرك به شفيتها ولسانه على حدة
سراويل تقليم الحراي والبرد وفي تفسير ابن جرير لطريق كالمولف في سورة
القيامة من طريق جرير عن ابن ابي عمير في قوله يحرك به لثانك شفيتها
فجمع بينهما **قال** ابن عباس في تفسير جمعه اي **جمعه** بفتح الميم والعين
لك صدر بالرفع على الفاعلية كذا في اكثر الروايات وهي في
النبي بنينة للاربعه اي جمعه الله في صدرك وفيه اسناد اجمع الى الصد
بالمجاز على حد ابنت الربيع البقل اي انت الله في الربيع البقل واللام
للتقليل والتبسين والابوي ذرو الوقت وابن عساكر جمعه لك صدرك
سكون الميم وضم العين مصدر او رفع را صدرك فاعل به ولكن جمعه
واحد ما ليس هو النبي بنينة جمعه لك في صدرك بفتح الجيم واللام
الميم وزيادة في وهو يوضح الاول وفي رواية ابوي ذرو الوقت
وابن عساكر ايضا ما في الفتح كاصله جمعه له باسكان الميم اي جمعه
تعالى القران وللصياحي وحده جمعه لك في صدرك بزيادة في
وقال ابن عباس ايضا في تفسير قرآنه اي **تقرانه** بفتح الهمزة في
النبي بنينة وقال البيضاوي انبات قرآنه في لسانك وهو تقليل
للهي **فاذا قرآناه** بل ان جبريل عليك **فانبع قرآنه قال**
ابن عباس في تفسيره فانبع اي **فاسمع له** ولا في الوقت فانبع
قرآنه فاسمع له من باب الافتعال المشتمل على في ذلك اي
لا تكون قرآنك مع قرآنه بل تابعة له متأخرة عنه **وانصبت**
بهمز القطع معقوحة من انصبت بنصت انصاتا وقد نكس



من نعت بيغت بضتا اذا سكت واستمع للحديث اي تكون حال قرأته
 ساكنا في الاستماع اخض من الانصات لان الاستماع الاصفا والالصات
 كما امر السكوت ولا يلزم من السكوت الاصفا **ثم ان علينا بيان** فسر
 ابن عباس بقوله **ثم ان علينا ان نقرأه** وفسره غيره ببيان ما اشكل عليك
 من معانيه قال وهو دليل على جواز تاخير البيان عن وقت الخطاب
 اه وهو الصحيح عند الأصوليين ونص عليه الشافعي لما اعتضبه ثم
 من التراخي واول من استدل لذلك بهذه الآية القاضي ابو بكر بن الطيب
 وتبعوه وهذا لا يتم الا على تاويل البيان بتبيين المعنى والافادة اجل
 على ان المراد استمر حفظه له بظهوره على لسانه فلا قاله المدي
 يحيى زان يراد بالبيان الاظهار لا لبيان الجمل يقال بان الكوكب
 اذا ظهر قال ولي ذلك ان المراد جميع القران والمجمل انما هو بعضه
 وان احتصاص بعضه بالكلام المذكور دون بعض وقال ابو الحسن
 البصري يحيى زان يراد بالبيان التفصيلي ولا يلزم منه سكت
 تاخير البيان الى حاله فلا يتم الاستدلال وتعب باحتمال ايراد
 المعنيين الاظهار والتفصيل وغير ذلك لان قوله ببيان
 مصفا وقيم جميع اصنافه من اظهاره وتبيين احكامه وما يتعلق
 بها من تخصيص وتقييد ونسخ وغير ذلك وهذه الآية كقول
 تعالى في طه وان تجعل بالقران من قبل ان يقضى اليك وحيه
 فهاه عن الاستعمال في تلقي الوحي من الملك ومساوقه في القران
 حتى يتم وحيه **فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك اذا**
اتاه جبريل ملك الرحيم المنفصل به على سائر الملائكة استمع
فاذا انطلق جبريل عليه السلام قرأ النبي صلى الله عليه وسلم
كافرا ولغيره في ذر والاصحى وابن عمارة قرأه بصيرا المنفرد
 اي القران وان يذرع الكشمير كالقرا وانما حصل ان الحالة
 الاولى جمعه في صدره والثانية تلاوته والثالثة تفسيره وايضا

ورواة



ورواة هذا الحديث ما بين مكى وكوفى وبصرى واسلمى وفسره
 تابعي عن تابعي وهما موسى بن ابي عايشة عن سعيد بن جبير واخرجه
 المؤلف في التفسير وفضائل القران ومسلم في الصلاة والترمذي
 وقال حسن صحيح ولما كان ابتداء نزول القران عليه صلى الله عليه
 وسلم في رمضان على القول به كثر وله الى السماء جملة واحدة فيه شرع
 المؤلف يذكر حديث نفاهد جبريل له عليه السلام به في رمضان
 كل سنة فقال **حدثنا عبدان** بفتح المهملة وسكون المؤجدة
 وفتح المهملة هو لعبد بن عبد بن عثمان بن خبلة العتكي بالمهملة
 والمسألة الفوقية المفسر حديث المروزي المتوفى في سنة احدى او
 اثنين وعشرين وما يتبين عن ست وسبعين سنة قال **احبنا**
 ابن المبارك بن واضح احمد ظلي التيمي مولاهم المروزي الامام المتفق
 على ثقته وحلالتهم من تابعي التابعين وكان والده من الترك مولد
 لرجل من همدان المتوفى في سنة احدى وثمانين ومائة قال **احبنا**
ابن شو بن بن بن مسكان اليه **عن الزهري** محمد بن مسلم
 ابن شهاب قال اي البخاري وهو في الفروع كاصلاه بدل قال **احبنا**
 مفردة في الخط مقصورة في النطق على ما جاز به عليه رستم
 اذا ارادوا اجمع بين اسنادين فاكثر عند الاستدلال من سند الاخر خرف
 الى لباس من يما يظن ان السند واحد وذهب الجمهور انهما مأخوذة
 من التمثيل وقال عبد القادر الرهاوي وتبعه الدمشقي من اكايل
 الذي يجوز بين السندين وقال ينطق بها ومنعه الاول عن بعض
 المغاربة يقولون بها الحديث وهو يشير الى الفار من عنده وعن حفظ
 الرضا بن ابى مسلم اللبيني وابى سعيد الخليلي صحيح ليل يقولون ان
 حديث هذا الاسناد سقط او خرف في تركيب الاسناد الثاني مع الاول
 فيجعل اسنادا واحدا وزعم بعضهم انها مجهزة ابى اسناد اثنى عشر
وحدثنا بس بن محمد بكسر المؤجدة وسكون المعجمة المروزي

السخنياني وهو ما انفرد البخاري بالرواية عنه عن سائر الكتب السنة
وتوفي سنة اربع وعشرين وما يقين **قال عبد الله بن المبارك**
قال اخبرنا يونس ومعه عن الزهري بخبره ولا يروي ذكره
والوقت وابن عساكر بخبره عن الزهري يعني ان عبد الله بن المبارك
حدث به عند ابن عثيمين وحدث به بشر بن محمد عن
يونس ومعه معا اما بالنسبة فنحن يونس واما بالمعنى فنحن معمر
ومن ثم زاد فيه لفظة **قال** اي الزهري **اخبرني** بالافراد ولا يروي
ذراخريا **عبد الله بن عتبة** بالنسبة من **عبد الله بن عتبة**
بضم العين الهسلة وسكون المشاة الفوقية ونسب الموحدة ابن
مسعود الامام الجليل احد الفقهاء السبعة التابعي المتوفى بعد
نصف ذهاب عصره سنة تسع او ثمان او خمس او اربع وتسعين
عن ابن عباس رضي الله تعالى عنها قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
عليه وسلم اجود الناس بنصب اجود خيرا كان اي اجود خيرا
على الاطلاق **وكان اجود ما يكون حال كونه في رمضان**
يرفع اجود اسم كان وخبرها محذوف وجوب على حد قولك اعطيت
ما يكون الى مرقا وما مقصد رية اي اجود الكرامة الرسول صلى الله
عليه وسلم وفي رمضان سنة مسد الخبر اي حاصله فيه او على الله
متدا مضاف الى المصدر وهو ما يكون وما مقصد رية وخبره
في رمضان تقديره اجود الكرامة عليه الصلاة والسلام حاصله
في رمضان واجملة كل ما خبر كان واسمها ضمير عايد على الرسول
صلى الله عليه وسلم ولك صلي واي ذكره في اليونينية اجود
بالنصب خبر كان ولو خبره بانته بل هو منه ان يكون خبرها اسمها
واجيب بجعل اسم كانت ضمير النبي صلى الله عليه وسلم وما
حينئذ مقصد رية ظرفية والتقدير كان عليه الصلاة والسلام
منصفا بالاجود دية مدق كونه في رمضان مع انه اجود الناس مطلقا

وتشبه



وتعقب بانه اذا كانت فيه ضمير النبي صلى الله عليه وسلم لا يصح
ان يكون اجود خيرا لان لانه صلى الله عليه وسلم لا يصح ان يكون
اجود بضاف الى الكون ولا يخبر بكونه عماليس بكونه فيجب ان يجعل
متدا وخبره في رمضان واجملة خبر كان اه فليتا مل وقال في
المصاييح ولكن مع نصب اجود ان تجعل ما نكرة ممنوع من فية
فيكون في رمضان متعاقبا كانت مع انها قصة بنا على القول ببلال
على الحديث وهو الصحيح عند جماعة راسم كان ضمير عايد على النبي
عليه الصلاة والسلام والى جوده المعلوم من ما سبق اي وكانت
عليه الصلاة والسلام اجود شي بكونه او وكان جوده في رمضان
اجود شي بكونه تجعل اجود منصفا بالاجودية مجازا
كقولهم شعرنا عراة والرفع اشهر واكثر رواية ولا يروي ذكره
اجود بالقاب لالوا ووفي ههنا اجملة الاشارة الى ان اجوده عليه
الصلاة والسلام في رمضان يتفوق على جوده في سائر اوقات
حي يلقاه جبريل عليه الصلاة والسلام اذ في ملكه زيادة
ترقية في المقامات وزيادة اطلاعه على علومه الله تعالى ولا سيما
مع مدارسة القرآن **وكان جبريل يلقاه** اي النبي صلى الله
عليه وسلم وجوز الكرماني ان يكون الضمير المرفوع للنبي صلى الله
عليه وسلم والمنصوب لجبريل وروى المولى العيني بقدر بينة قوله
حين يلقاه جبريل **في كل ليلة من رمضان فيدارسها القرآن**
بالنصب مفعول ثان لندارسه على حد حاذقته القوي والغائي
في دارسها عاطفة على يلقاه فيجوز ما ذكر من رمضان ومدارسة
القران وملك قارة جبريل يتضا عفا جوده لان الوقت موسم
الخيرات ملاك نعم الله سبحانه على عباده ترابي فيه على غيره وانما
دارسها بالقران لكي يتقرب عنده وييسخ انتم ريوخ فلا يسنه
وكان هذا انجاز وعده لرسوله عليه الصلاة والسلام حين قال

له سنقر بك فلا تشبه وقال الطيبي فيه تخصيص بعد تخصيص على سبيل
الترقي فضل ولا جوده مطلقا على جود الناس كلهم ثم فضل ثانيا
كون جوده في رمضان على جوده في سائر اوقاته ثم فضل ثالثا جوده
في ليلتي رمضان عند لقاء جبريل على جوده في رمضان مطلقا ثم شبه
جوده بالريج فقال **فرد رسول الله** بالرفع مستدخرا قوله **اجود بالخير**
من الريج المرسله اي المطلقة اشار الى انه في الاسراع بالجود اسرع
من الريج وعبر بالمرسله اشار الى انه في الاسراع بها بالرحمة والى عموم
النتفع بجوده عليه الصلاة والسلام كما تم الريج المرسله بجميع ما يرب
عليه وفيه جواز المبالغة في التشبيه وجواز تشبيه المعنوي
بالمحموس ليقرب لفهم سامعه وذلك انه ائدت له اولا وصفا الاحدية
ثم اراد ان يصفه بان يد من ذلك فشبّه جوده بالريج المرسله
جعلها بلغ منها في ذلك لان الريج قد تسكن وفيه استعمال افضل بفضل
في الاسناد الحقيقي والمجازي لان الجود منه صفة الله عليه وسلم حقيقة
ومن الريج مجازي فكانه استعار للريج جودا باعتبار تشبيهه بالخير
فانزلها منزلة من جاد وفي تقدير معمول بها اجود على المنقضية
نكتة لطيفة وهي انه لو اخبره لظن تعليقه بالمرسله وهذا وان
كان لا يتغير به المعنى المراد من الوصف بالاجودية الا انه يعوت شبه
المبالغة لان المراد وصفه بزيادة الاجوديه على الريج مطلقا
والغافي فله رسول الله للسببية واللام لك بتدريديت عملي المبتدأ
تاكيدا وهي جوب قسم مجزوء في مقدار وصلة المدارس ليكون في ذلك
سنة في عرض القرآن على من هو حافظ منه والاحتجاج عليه والاكثار
منه وقال الكرماني ليجزئ لفظه وقال غيره ليجزئ يد حفظه وتعب
بانت الحفظ كان حاصله والزيادة فيه تحصل ببعض الجبالس
وفي هذا الحديث التمديد والخبار والنعمة والتميز وفيه
عدد من المرازمة واخرجه المؤلف ايضا في صفة النبي صلى الله عليه



وسلم وفضائل القرآن وبديع الوحي الخلق ومسلم في الفضائل النبوية ولما
فزع من بديع الوحي شرع بذكر جملة من اوصاف الوحي النبوية فقال ما
رويناها بالسند السابق **حدثنا ابو الهيثم** بفتح الحاء المهملة والكاف
المهم واسمه **الحكم بن نافع** بفتح الحاء المهملة والكاف المحمدي الهيراني
مولى امرأة من بهر الفتح الموحدة المتوفى سنة احدى او اثنتين
وعشرين وما بينين وللا حسبي وكريمة وابي ذر وابن عاكر قب
شحة **حدثنا الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب** هذا ابن ابي حمزة
بالحاء المهملة والناي دينار القشبي الاقوي مولى ابيهم ابو بشر المتوفى
في سنة اثنين او ثلاث وستين ومائة **عن الزهري** محمد بن مسلم انه
قال اخبرني بالافراد **عبد الله** بالتصغير **ابن عبد الله بن**
عقبة بن مفران بفتح الهمزة **عبد الله بن عباس** رضي الله
تعالى عنهما **اخبرنا** بفتح الهمزة **ابا سفيان** بتثنية السين يكفي
ابا حنظلة واسمه صححر بالمهمله ثم المهمله **ابن حريز** بالمهمله والراء
ثم الموحدة ابن امية ولد قبل القبيل بعشر سنين واسم ليله الفتح
وسمها الطائف وحسبها وفقتت عنده في الاولي والاخرى في
البر موك وتوفي بالمدينة سنة احدى واربع وثلاثين وهو ابن
ثمان وثمانين سنة وصلى عليه عثمان رضي الله عنهما **اخبرنا** اي بان
هرقل بكر لها وفتح الراء كيد مشق وهو غير منصرف للجملة
والعلمية وحكى فيه هرقل بسكون الراء وكسر القاف كخندق والاول هو
المشهور والثاني حكاه الحنفى هرقي وغيره واقتصر عليه صاحب المعجب
والقران ولقبه قيص قاله الكافي وهو اول من ضرب الدينارين
وملك الروم احدى وثلاثين سنة وفي ملكه توفي النبي صلى الله
عليه وسلم **ارسل اليه** اي الي ابي سفيان حال كونه في ايم مع ركب
جمع راكب كصحب وصاحب وهم اولوا الابل العشرة فافقها من
قريش صفة لركب وحرف الجرب لبيان الجنس او للتعيين

وكان عدد الركب ثلثين رجلا كما عند الحاتم في الاكليل وعند ابن السكن
سبعين وعشرون وعند ابن ابي شيبة باسنا وصحيح الياسعدي بن
المسيب ان المعبر بن شعبة منهم واعرضه الامام البلخي بسبق
اسك من المعبر فانه اسلم عام الخندق فيبعد ان يكونه حاضر او يكت
مع كونه مسلما والحال انهم كانوا **بالتجارة** بالضم والتشديد على
وزن كفات وبالكسر والتخفيف على وزن كلاب وهو الذي في الفرع
كاصله جمع تاجر اي متلبسين بصنعة التجارة **بالشام** بالهمز
وقد يترك وقد تفتح الشيت مع المد وهو متعلق بتجارة او بكاف
ويكون صفة بعد صفة **في المدة التي كان رسول الله صلى الله عليه**
وسلم ما قد ينشد بعد الدال من ما د فاد عمر اول في الثاني من المسلمين
وهو ملك صلح الحد بسبب سنة ست التي مات فيها **ابا سفيان** راد
الاصيلي ابن حرب **وكفار قريش** اي مع كفار قريش على وضع الحرب
عشر سنين وعند ابي نعيم اربع وربع الاول وكفار بالنصد المتكبر
معه او عطف على المنقول به وهو باسفيان **فانته** اليه اهل البية
في طلب اتيان الركب في الرسول فوجدهم بغزة وكانت وجه معجبهم
كافيا الدليل لابي نعيم فطلب اتيانهم فاقوه **وهم** بالميم اي صرقي
وجماعتهم ولابي الوقت واي ذر عن الكشميدي والاصيلي
وهو **بالبلي** بهمز مكسورة فستاتين اخر الحروف اولها ساكنة
بينها الاخره الف موزن بوزن كبريا وابليا بالعصر حكاة البكر
والبا سجد في البيا الاولي وسكون اللام قال البرهاني ووزن
اعطا وبليا بفتح السين وايلامس له لكن بتقد بيرا على اللام
حكاة النوري واستغريه وابليا بتشد يدي البيا الثانية والعصر
حكاة البرهاني عن جامع الاصول ورايته في النهاية وبالابليا
بالالف كذا نقله الفوكي في شرح مسلم عن مسند ابي يعلى الموصلي
واستغريه وهو بيت المقدس والبا بمعني في **بذعاهم** هرقل

حال



حال كونه في مجلسه **وحق** نصب على الفرية وهو خير المتقيا الذي
هو **عقل الروم** وعم من ولد عيسى بن اسحاق بن ابراهيم عم
الصحيح وذخلة طريف من القرب من تنوع وبها وغيرهم من غسان
كانوا باكم فلما اجلهم المسلمون عنها دخلوا بلاد الروم واستوطنوا
فاختلطت اشباهم وعند ابن السكن وعنده بطارقته والغنسية
والرهبان **مذعاهم** عطف على قوله فذعاهم وليس بتكرار
بل معناه امر باحضارهم فلما حضروا وضعت مائة ثم اسندنا م كما شعر
بها ال داة الدالة عليها **ودعي ترجمان** بالنصب على المنقول ليدرك
كافي الفتح واي الوقت كافي الفرع كاصله وغيرهما بترجمان ذلك
ذرعن المحوي والسماهي بالترجمان بفتح المنة الفوقية فضم
الجيم فيها وضم الاول وفتح الثاني وهو الغنسية بلغة يعني ارس
المدرس لاهضه صحبة او كان حاضرا واقفاني المحاس كما جرت
العادة ملوك الماعاجم من المجلوس الي جنب ابي سفيان ليغير
عند ما اراد ولم يسم الترجمان ثم قال هرقل للترجمان قل لهم ايكم اقرب
فقال الترجمان **ايكم اقرب** **نبا بهذا الرجل** ضمن اقرب معني
اقرب فغداه بالبا وعند مسلم كالمولف في ال عمل من هذا الرجل
وهو على اصل وفي الجهاد الي هذا الرجل وان اشكال فيها فاست
اقرب يتقدم بالي قال الله تعالى ونحن اقرب اليه والمفضل عليه
مخروف اي من عنده وزاد ابن السكن الذي اخرج بارض القرب
الذي بن عم وعند ابن اسحاق عن الزهري **يا بني فقالت**
بالغا وله في الوقت وابن عاكس والاصيلي قال **ابو سفيان قلت**
وفي رواية كافي البو نيشية بغير ر قد فقلت بن يادة الغا
اقربهم **نبا** ولك صبي كافي الفرع كاصله انا اقرب بهم بنبا
اي من حسب النسب واقرب بية ابي سفيان بكرته من بني عمه مناه وهو
الاب الرابع للمبني صلى الله عليه وسلم وله في سفيان وحسن هرقل

صبي

الاقرب لكونه احمرى بالاطلاع على ظاهره وباطنه اكثر من غيره ولان الابعد
لا يورث ان يصدق في نسبه بخلاف الاقرب لكن قد يقال ان العرس يرب
معتوم في الاخبار عن نسب قريبي بما يقتضي شرفا وفضل ولو كان عدو له
لدخل له في شرف النسب الجامع لها **مقال** اي هرقل وللاصيلي وابن
عساكر وابن زرعون الحموي قال **ادون** **معي** بهن قطع منقحة
كافي العنع وانما امر بادنا ابي سفيان ليعرف في السؤال ويشفي قلبه
وقرنا اصحابه فاحملوا هم عند ظهري لئلا يستحي ان يورثه
بالتكذيب ان كذب كما صرح به الواقدي في روايته **قال** هرقل
لرحمته قل له اي اصحاب ابي سفيان **اي سايل هذا**
اي ابا سفيان **عن هذا الرجل** اي النبي صلى الله عليه وسلم
واشار اليه اشارة القريب لقرب الهدى بذكره اوله انه مسموع في
فان كذبني بالتخفيف اي نقل الى الكذب **كذب بن** **مستند** يد
الذالك العجبة المسورة قال التيمي كذب بالتخفيف يتعدى
الي مفعولين مثل صدق تقول كذبني احد بن وصدقني اي يث
وكذب بالتشديد يتعدى الي مفعول واحد وهما من عيب
الالفاظ لما لغتهما الغالب لانه الزيادة تناسب الزيادة والنقص
والاخر هنا بالفكس انتهى **قال** ابي سفيان وسقط لفظ **قال**
لكريمة والى الوقت وكذا هي ساقطة في التي بنينة مطلقا
قوا الله لولا المحيا وفي نسخة كريمة لولا ان احيا
من ان يابن واعلي بضم المثلثة وكسرهما وعلى بمعنى موع اي
رفعتي يروون عن **كذب** بالتشديد في غير الفرع كما صله
الكذب فاعاب عليه لانه قبيح ولو على عدو **لكذبت عنه**
لخبرت عنه حاله بكذب ليقتضي اياه وللصلي ولا يورث
والوقت عن الحموي كذب بن عليه **قال اول ما سألني عنه**
بنصب اول في فرع العبي بنينة كفي قال في العنع وبعجاء الرواية

وهو



وهو خبر كان واسمها ضمير لان وقوله الا في ان قال بدل من قوله ما سألني
عنه ويحتمل ان يكون ان قال اسم كان وقوله اول ما سألني خبره وتعد
م كان قوله كيف نسبه فيكم اول ما سألني عنه ويحتمل ان رفعه اسما
لكان وذكر العيني وروده رواية ولم يصرح به في العنع انما قال ويحتمل
رضه على الاسمية وخبر قوله **ان قال كيف نسبه** عليه الصلاة
والسلام **فيكم** اي ما حال نسبه هو من اشرفكم لا لکن قال
العلامة ابن الدمايني ان جواز النسب والرفع لا يصح على
اطلاقه وانما الصواب التفصيل فان جعلنا ما ذكره بمعنى شبي
تفيع نسبه على الجزية وذلك لان ان قال من قول يصدق معرفة
بل قال ابن هشام انهم حكموا بالحكم الضمير فان تعين ان يكون
هذا س كالا واول ما سألني هو الخبر ضرورة انه مقي اختلاف الاسماء
تقنيا وتشكلا فالمراد الاسم والممكن الخبر ولا يعكس الا في الضرورة
وان جعلنا هاتين صولة جاز الامران لكن المختار جعل ان قال هو
الاسم لکن امر فاه قال ابي سفيان **قلت هو فيناذ ونسب**
اي صاحب نسب عظيم فالنق من المقطع كقول تعالى ولم في
العقاص حياة اي عظيمة **قال** هرقل **فهل قال هذا القول منكم**
من قولين **احد قسط** بتشد بدل الطامض مة مع فتح القاف
وقد يضمان وقد تخفف الطاء وتفتح القاف ولا يستعمل الا في
الماضي المنفي واستعمل هنا بغير داة النفي وهو نادر واجيب
بان الاستفهام حكمه حكم النفي كانه قال هل قال هذا القول احد ولم
يقبل احد قط **قبلة** بالنصب على الظرفية وللصلي والكشيميني
وابن عساكر مثله بدل قوله قبلة وحينئذ يكون بدل من قوله هذا
القول قال ابي سفيان **قلت لا** اي لم يقبل احد قبلة **قال**
هرقل **فهل كان من ابيد من ملكك** بكسر الميم حرف فاجر **ملاين**
بفتح الميم وكسر اللام صفة شبيهة وهذه رواية كريمة والاصيلي

وابي الوقت وابن عساكر في نسخة ورواه ابن عساكر واليود ومعا الكندي
 من بفتح الميم اسم موصول ومالك فعل قاض ولا يذركا في الفتح قبل
 كان من ابيه باسقاط من والاول اسمر والفتح قال ابو سفيان **قلت**
لا قال هرقل فاشرف الناس يتبعونهم صنفا وهم
 وعند المؤلف في التفسير يتبعه اشراق الناس باثبات همزة الاستفهام
 ولكل ربعة فاشرف الناس يتبعوه قال ابو سفيان **قلت** وليس
 الاربعة فقلت **بل صنفا وهم** اي اتبعوه والشرف علوا حسب
 والمجد والمكان العال وقد شرف بالضم فهو شريف وقوم شرفا
 واشراق وفي الفتح تخصص الشرف هنا باهل النخوة والتكلم
 بالكل شريف ليخرج مثل العنبرين من اسم قبل سوال هرقل وتلقبه
 العيني بان العربيين وهمزة كانوا من اهل النخوة فتقول ابي سفيان
 جري على الغالب ووقع في رواية الجح استحق تبعه منا الضم
 والمسالك والاحداث واما ذوالنسان والشرف فالتعريف
 احد قال الحافظ ابن حجر وهو محمول على الذكر الغلب **فاحسب**
 هرقل **ابن نبي ونام ينقره** اخرج الاستفهام في رواية سورة
 ال عمران باسقاطها وجزء ابن مالك يجوز مطلقا خلة فالن قصه
 بالفتح قال ابو سفيان **قلت بل بن نبي ونام** قال هرقل **فاسئل**
سئل احد منهم سخطة بفتح السين المهملة في اللق بنينية
 ليس الي وبالضبط مفعول لاجله او حال كونه ساخطا اي كراهية
 وعدم رضى وجوز في الفتح ضم السين وعبارته سخطه بضم السين
 اوله وفتح وفتحها العيني يقال السخطة بالتال ناهي بالفتح
 فقط والسخط بلا تا يجوز فيها الضم والفتح مع ان الفتح بابي
 بفتح الخ والسخط بالضم يجوز فيها الضم والفتح مع ان الفتح بابي
 واسكانها اه **قلت** في رواية الحمادي والسخطي سخط بضم
 السين وسكون الخ اي فاسئل برتد احد منهم كراهية **لديته**

بعد ان **نزل فيه** اخراج يد من من ارتد مكرها ولا سخط الدين الاكلام
 بل لرغبة في غيره كخط نفس كما وقع لعبد الله بن مجش قال ابو سفيان
قلت لا فان قلت لم يستغن هرقل بقوله بل يزيد عن قوله
 هل يرتد احد منهم اذ اجيب بان لا ملازمة بين الازد ثاد والنقص
 فقد يرتد بعضهم ولا يظهر منهم النقص باعتبار كثرة من نزل وقلة
 من يرتد مثلا وانما سأل عن الارتداد لان من دخل على بصيرة في امر
 محقق لا يرجع عنه بخلاف من دخل فبا باطيل **قال** هرقل **نزل**
كنتم تتقون الله بالكذب على الناس قيل ان يقول ما قال
 قال ابو سفيان **قلت** لا انما تعدل عن السؤال عن نفس الكذب
 الى السؤال عن التهمة تقرير الم على صيدقه لان التهمة اذا انتفت
 انقضى سبها **قال** هرقل **نزل بعدين** بدل مملوك وسورة اي يتقن
 العهد قال ابو سفيان **قلت** لا **ولحق منه** اي النبي صلى الله عليه وسلم
 مدع اليه مدة صلح الحديبية او غيبته وانقطاع اخباره عنه **لاندرى ما هو**
ما على فيها اي في المدة وفي قوله لاندرى اشارة الى عدم الخبر بعذره
قال ابو سفيان **ولم تكلف** بالمشاة الفرقية والتحمية **كلمة ادخل**
فيها انتقصه به **غير هذه الكلمة** قال في الفتح التفتيش
 هنا امر نسبي لان من يقطع بعد غدره ارفع رتبة من يجي زلفه
 ذلك منه في الجملة وقد كان عليه الصلاة والسلام مقرر وقاعدتهم
 بالاستقرار من عادته انه لا يغدر ولكن لما كان الامر مغيبا لم يستقر
 مستقبل امن ابو سفيان ان ينبغي في ذلك الي الكذب ولهذا ورد
 على البرود ومن ثم لم يعرج هرقل على هذا القدر منه انتهى وغير
 بالرفع صفة للكلمة ويجوز فيها الضم صفة لسا وليس في
 الفصح غير الاول وصح عليه فان قلت كيف يكون غير صفة لهما
 وهما نكرتان وغير مضاف الي المعرفة اجيب بانه لا يتقرر بالضم
 الا ان اشهر المضاف بمفارقة المضاف اليه وهما هنا ليس كذلك

وعرض باد هذا مذهب السراج والجمهور على خلافه فمخبرنا المفسر بعين
تد لامن الذين اوصفة له تنزيل الموصول منزلة الذكر في آزر وصغها بالذكور
قال هرقل **فهل قالتموه** نسب استبد القتال اليهم ولم ينسبه اليه عليه
الصلاة والسلام لما اطلع عليه من انه النبي صيا الله عليه وسلم لا يبدأ قوله
بالقتال حتى يقرأ تلوه قال ابو سفيان **قلت** **نم** قاتلناه **قال**
هرقل هرقل **فكيف كان قتلكم اياه** بفصل ثاني الضميرين
والاختيار لا يلحق المنفصل اذا تاتي ان يجبي المتصل وقيل قتلكم اياه
افصح من قتلنا لكونه بالتصال الضمير فلذ لك فصله ووطن به العيني تعبا
لنصر الزمخشري قال ابو سفيان **قلت** وللصليبي **قال** **الحرب**
بيننا وبينه سجال بكسر السين المهملة وبالجمجمة المنخفضة اي نوبة لنا
ونوبة له كما قال **ينال منا وننال منه** اي يصيب منا ونصيب منه
قال البلقيني هذه الكلمة فيها دسيسة ايضا لانهم لم ينالوا منه
صلى الله عليه وسلم قط وغاية ما في غزوة احد ان بعض القائلين
قتل وكانت الغزوة والنصرة للمؤمنين انتهى وتعب بان قد وقعت
المقاتلة بينه عليه الصلاة والسلام وبينهم قبل هذه الغزوة
في تلك الغزوة مواطن بدر واحد واخذوا قاصاب المسلمين من الطرفين
بيد روعكسه في احد واصيب من الطايفتين ناس قليل فماتوا
فصح قوله ابو سفيان يصيب منا ونصيب منه وحينئذ فلا دسيسة
هنا في كلام ابو سفيان كما لا يخفى واكلمة تقرب يدك محلها صحت
الاعراب قال في المصابيح فان قلت فاي صنع التلويح بين القائلين بانها
في حكم مفسرها ان كان ذا محل فهي كذلك والا فلا وهي ههنا مفسرة
للخبر فنيل مرادك لو كانت ذات محل لكنها خالية من رابطتين بطرسا
بالمبتدأ قلت يقدره ان ينال فيها منا وننال فيها منه اه والسجال
من منع خبر الحرب واستشكل جعله خبرا لكونه جمعا والمبتدأ مفعول
فلم تحصل المطابقة بينهما واجيب كما في الفتح بان الحرب اسم جنس

والسجال

والسجال اسم جمع وتعبه العيني بالغا لسجال ليس اسم جمع بل هو جمع
وبينها فرق وجوز ان يكون سجال بمعنى المساجلة فلا ريب السؤال
اصلا وقوله والحرب بيننا وبينه سجال تشبيهه بلوغ شبه الحرب
بالسجال مع حذف اداة التشبيه لقصد المبالغة كقولك ان زيد
اذا اردت به المبالغة في بيان شجاعة ففصل كما عرفت الاستد
وذكر السجال واراد به النوب يعني الحرب بيننا وبينه نوب نوبة
لنا ونوبة له كالمستقيمين اذا كان بينهما دوليتي احدهما دلوا
والآخر دلوا **قال** هرقل **ما باسقاط الباء الموحدة في اليونانية**
وهي مشتقة من الفتح وفي بعض الاصول ما وفي نسخة **فما امركم**
اي ما الذي امركم به قال ابو سفيان **قلت** **يقول اعيدوا الله**
وحده ولا تشكوا به شيئا بالواو وفي رواية السملبي اعيدوا الله
لا تشكوا بحد في الواو وحينئذ فيكون تأكيد قوله وحده وهذه
الكلمة عطف على واعبدوا الله وهي من عطف المنفي على مثبت ومن
عطف الخاص على العام على حد تنزل الملائكة والروح فان عبادته تعالى
اعم من عبادته شركا به **واتر كرا ما يقول اباؤكم** من عبادة الاصنام
وعبرها ما كانوا عليه في الجاهلية **وامرنا بالصلاة** اليهودية المفتحة
بالتشكيك المحتملة بالتسليم وفي نسخة ما في اليونانية من زيادة
والزكاة **والصدق** وهو القول المطابق للحق وفي رواية للمولف بالصدقة
بدل الصدق ورجعها الى امام البلقيني قال الحافظ بن حزم ويقين بها
رواية المولف في التقدير والزكاة وقد ثبت عنده من رواية
ابي ذر عن شيخه الكشيبي والسرخسي للفظان الصدق
والصدقة **والعفاف** بفتح العين اي الكف عن المحارم وخوارق الروفة
والصلوة للارحام وهي كل ذي محرر لا تحمل منا كفة لو فرضت الاثنية
مع الذكورة او كل ذي قرابة والصحيح عموم مدني كل ما امر الله ان
يوصل بالصدقة والبر والانعام قال في الفتح صحيح مع تامل



ما استقره هرقل من هذه الامور وصفه بتبين له حسن ما استوصف من
امره واستبراه من حاله بعد دره من رجل ما كان اعظمه لوسا عده
المقادير بتجلمية ملكه والاتباع **فقال** هرقل **لترجمان قل له ابي**
لهي سفيان **سالتك عن رتبة نسبه فكلما هو شريف امر لا قد كرت**
انه فيكم ذوا صاحب نسب شريف عظمهم **فكذلك** بالاضافه
ولك رتبة وكذا **لك الرسل تبعك في** اسرق **نسب** **تومها** جزم
به هرقل لما تقرر عنده في الكتب السابقة **وسالتك هل قال**
احد ولا يذركا في المنوع كاصله **وسالتك** قال **احد منكم هذا**
القول زاد في نسخة قبله **فذكرت ان لا فعلت** في نفسي واطلق
على حديث النفس **تولا لو كان احد قال هذا القول قبله** **فقلت**
رجل يا نبي يقول قيل قبله يا نبي همزة ساكنة بعد هاء مشددة
فوقية مفتوحة وسين همزة مكسورة ابي يقتدى وسين ولا
ذرع عن الكشميهني يتاسي بتقديم السنه الفوقية على المنه
المفتوحة ونفع السين المشددة **وسالتك هل كان في** **ابيه من**
ملك **وللكشميهني** من ملك **بفتح** الميهين **فذكرت ان لا** **فقلت**
واين عا كروا في ذرع عن الكشميهني **فقلت** **فادرك** **في الوقت** **لان**
من ابايه من ملكي قلت رجل يطلب ملك ابيه فان قلت **لعمرو**
قال ابيه بالا فراد اجيب ليكون اعذر **يا طلب** الملك بخلاف ما لو
قال **ملك ابايه** او المراد بالاب ما هو اعمر من حقيقته ومجازيه
نعم في سورة الامرات ابايه بالجمع فان قلت لم قال **هي** **فقل**
فقلت في هذين الموضعين وهما اهل كلن قال هذا القول
احد منكم **فهل** كان من ابايه من ملك اجيب **بانا** هذين المقامين
مقاما فكل ونظر بخلاف غيرهما من المسئلة فانها مقامات **فقلت**
قال هرقل **لهي سفيان** **وسالتك هل كنتم تمحقونه بالكذب قبل**
ان تقول ما قال قد كرت ان لا **فقد اعرف** انه لم يكن ليذر

اللام فيه

اللام فيه لام المحجوس لملازمتها النفي وفلذها تعلق كعبه النفي نحو لم يكن
ابنه ليفض لهم ابي لم يكن ليدع **الكذب على الناس** **فقل** ان **تظلم** **رأى**
وكذب بالنصب **على اقبه** بعد اظفارها **وسالتك اشرف**
الناس اتبعوه امر منعنا وهم **فذكرت ان منعناهم اتبعوه** **وهو**
اتباع الرسل غالباً لهم اهل الاستكانة بخلاف اهل الاستكبار
المصريين على الثقاف بغيا وحسدا كابي جهيل ويوبدا استشهاده على
ذلك قوله تعالى **قالوا انزلنا من لك** **وانتعلك** الاردة **لنزل** **المعشر** بانهم
الضعفاء على الصحيح قال هرقل **لهي سفيان** **وسالتك انزلنا من**
ان ينقضون **فذكرت انهم يزيدون** **وكذلك** **لك امر اليمان** **فانه** **لا يزال**
في زياره **حقه** **بهم** **بالامور** **المعتبره** **فيه** **من** **صلوة** **وزكاة**
وصيام **وعزها** **ولذلك** **نزل** **في** **اخر** **سنه** **عليه** **الصلوة** **والسلام**
اليوم **اكلت** **لكم** **دينكم** **وانتم** **عليكم** **نعمتي** **ورضيت** **لكم** **الاسلام** **دينا**
وبالتك **ايرتد** **احد** **سخطه** **لانه** **بعد** **ان** **يدخل** **فيه** **فقلت**
ان لا **وكذلك** **اليمان** **حين** **بالنون** **وفي** **بعض** **النسخ** **حتى** **بالمشاة** **النونية**
وفي **ال عمران** **وكذلك** **لك** **اليمان** **اذا** **خالط** **قال** **في** **الفتح** **وهو** **سج** **ات**
رواية **حتى** **وهو** **والصواب** **وهو** **رواية** **الاكثر** **حين** **تخالط** **بالمشاة**
الفوقية **بشاشته** **القلوب** **بفتح** **الموحدة** **والسين** **المجتمعة**
وضم **التا** **واضافته** **الى** **الضمير** **اليمان** **والقلوب** **نصب** **على** **المفعولية**
اي **تخالط** **بشاشته** **اليمان** **القلوب** **التي** **تدخل** **فيها** **والضمير** **المستعمل**
تخالط **بالمشاة** **التحتية** **بشاشته** **بالنصب** **على** **المفعولية** **والقلوب**
بالجس **على** **الاضافة** **والمراد** **بشاشته** **القلوب** **النشاح** **الصدور** **والفتح**
والسرور **باليان** **وسالتك هل** **يعند** **فذكرت ان لا** **وكذلك** **لك**
الرسول **لا تقدر** **لانها** **تطلب** **حظ** **الدنيا** **الذي** **له** **يبا** **الى** **طالبه**
بالقدر **بخلاف** **من** **طلب** **الآخرة** **وسالتك** **بما** **امر** **كم** **بابات** **الان**
مع **ما** **استفهامية** **وهو** **قليل** **كذا** **قال** **الزرقي** **وعنده** **وتعقبه**

لغة

في المصايح بانه لا داعي هنا الى التفتيح على ذلك اذ يجوز ان يكون البا لمعني
 عن متعلقة بسال نحو فاسئل به خبيراً وما تمهيداً و القاسم
 محمد وفي ثوابه سؤال الا وهو ان امر يتعدى بالبا الى المفعول الثاني
 تقول امرتك بكذا فالعايد حينئذ مجرور بغير ما جر به المفعول
 معني نعمتني حذفه واجانب بانه قد ثبت حذف حرف الجر من
 المفعول الثاني فيذهب حينئذ نحو امرتك اخير وعليه حل جماعة
 من العربيين قوله تعالى ما ذا اتامر مني فاجعلوا ما ذا المفعول الثاني
 وجعلوا المفعول الاول ولما حذفوا لفظ الامر المعني اي تامر به يتناوذا كما
 كذا لك جعلنا العايد المحذوف من منصوب بالاضمة انتهى **فذكرت**
انه يامركم ان تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً انه ينهاكم عن عبادة
الاوثان جمع وثن بالمثلثة وهو الصنم واستفاد من قول
 ولا تشركوا به شيئاً وانما يقولوا بواوكم لان متعلقهم امر عبادة
 الاوثان **وانه يامركم بالصلاة والصدقة والعتق** ولم يصرح
 على الدسيسة التي دسها البسفيان وسقط هنا ان يصرح بالسؤال
 العاشر والذي بعده وجب اياه وثبت ذلك جميعه في الجهاد كما ياتي
 ثم قال هرقل لابي سفيان **ان كان ما تقول حقاً** لان اخبرني
 الصدق والكذب **سبيلك** اي النبي صلى الله عليه وسلم
توضع قدمي هاتين ارض بيت المقدس وارض ملكه **وقد**
كنت اعلم انه اي النبي صلى الله عليه وسلم **خارج** قال لما عنده
 من علك مات نبي الله عليه الصلاة والسلام الثانية في الكتب
 القديمة وفي رواية سورة ال عمران فانما كان ما تقول حقاً فانه يمشي
 وفي الجهاد وهذه صفة نبي ووقع في امال السجاني رواية الاصبهان
 من طريق هشام بن عروة عن ابيه عن ابي سفيان ان صاحب
 بصري اخذته وناساً معه في تجارة فذكر القصة مختصرة دون
 الكتاب وزاد في اخرها قال فاحبني هل تعرف صورته ان ارايتها
 قلت



قلت نعم قال فادخلت كنيسة فيها الصور فلم اره ثم اخرجت اخر كس
 فاذا انا بعنيرة محمد وصورته ابي بكر **ولم** باسقاطه الواو بن عساكر
 في نسخة ولم ان **اعلم انه منكم** اي من قريش **فلما ابى اعلم الله** وسقطت
 اي المولى في نسخة ولما ابى الوقت اني **اخلف** بضم اللام اي احصل
اليه للتجسس بالجيم والس من الهجرة اي لتكلفت لقاءه على يافيه
 من المنة وهذا التجسس كما قاله ابن بطال هو الهجرة وكانت فرضا
 قبل الفتح على كل مسلم وفي من سئل اي سحاق عن بعض اهل العلم ان
 هرقل قال ويحك واسداني لا علم اني سئل ولكني لخاف الروم على
 نفسي ولولا ذلك لا تبعته ونحوه عند الطبراني بسند ضعيف
 فقد حان هرقل على نفسه ان يقتله الروم كما جرى لغيره وخفي عليه
 من علمه انك هو السلام في اسلم تسلم فلوجل الخراج على مدني
 الدارين تسلم لواسلم من جميع الخائفين **ولو كنت عنده** اي النبي
 صلى الله عليه وسلم **لغسلت عن قدميه** ما اعلمه يكون عليها قال معاوية
 في المذمة اولان يلعنهما لقوله تعالى فليجذر الذين يخافون عن امره
 قال النبي صلى الله عليه وسلم **ان من يصدقني** اي الذي يصدقني عن امره وقال غيره عندي يعني
 لان في مخالفة معني التباعد والحيث كان المعني الذي يصدقني ونحو امره
 بالمخالفة فالامتيان يعني ابلغ للتشبه على هذا الغرض وفي باب
 دعا النبي صلى الله عليه وسلم الناس الى الاسلام والنبوة ولو كنت
 عنده لغسلت قدميه وفي رواية عبد الله بن شداد عن ابي
 سفيان لو علمت انه هو لمسدت اليه حتى اقبل راسه واغسل
 قدميه وزاد فيها ولقد رايت جبهته يتجادر عن قها من كسب
 الصحيفة يعني لما قرى عليه الكتاب وتنفذ قدميه رواية
 ابو يذر والوقت وابن عاكروا لصيبي وفي رواية قدمه
 بالافراد قال ابو سفيان **ثم دعا** هرقل **بكتاب النبي صلى الله عليه**
وسلم اي من قبل ذلك اليه ولهذا عدي الكتاب بالسب

كذا في الفتح وعبارته الكرماني
 الكتاب بعد نحو سبعة لا مدعو
 ولقد عدي اليه بالبيان
 فلعن عليه السلام سقطت ولا
 بد منها فان الكتاب ليس هو
 المعدي بالبيان انما المعدي بها قوله دعا

كذا اقره في الفتح وقال العيني المحسن ان يقول ثم دعي من ياقب
 بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو زيادة البايعي
 الكتاب على سبيل البيان او ضمن دعي بمعنى طلب **الذي بعث به**
رحمة بكسر الدال وفتحها ورفع التاء على الفاعلية ابن خليفة الكلبي
 وله نحو يذروا الوقت عن المستملى وابن عساكر بعث به مع رحمة
 اي بعثه عليه السلام وقدمه وكان في اخر سنة ست بعد ان رجع من
 الحديبية **الي عظيم** اهل **بصرى** بضم الواو مقصورا بعد نية حران
 اي اميرها الحارث بن ابي شمر الغساني **فدفعه الي هرقل**
 فيه مجاز ثم نذر اسل به اليه صحبة عددي بن حاتم كافي رواية ابن السكن
 في الصحابة وكان وصوله اليه كما قاله الواقدي وصوبه الحافظ ابن حجر
 في سنة سبع **قتل** هرقل بنفسه او الترجان بامر من
 محمد بن كعب القرظي عند الواقدي في هذه القصة فدعي الترجان
 الذي قيل بالعربية فقرأه **فاذا فيه لبسم الله الرحمن الرحيم**
 فيه استجاب بقصد بركت بالاسملة وان كان المبتدئ في السجدة كما فرأ
 فان قلت قد قد مر سليمان اسم على اسملة اجيب بانها
 اقدم في الكتاب بالاسملة وكتب اسمه عنوانا بعد ختمه لانه ليس
 انما عرفت كونه من سليمان لقراءة عنوانه كما هو الموهود ولذلك
 قالت انه من سليمان وانه لبسم الله الرحمن الرحيم فالسنة وقع
 في حكاية الحال **من محمد عبد الله ورؤسوله** وصف نفسه الشريفة
 بالعبودية تغريضا لبطان قوله النصارى في المسيح انه ابن الله
 لان الرسل مستورون في انهم عباد الله ولا يصيبوا ابن عساكر من محمد
 ابن عبد الله ورؤسوله **الي هرقل عظيم الروم** المعظم عندهم
 وصفه بذلك لمصلحة التأليف ولم يصفه بالاممية وان الملك لكونه
 معزول بحكم الاسلام وقوله عظيم بالجس بعد ان ساقه ويحذف الرفع
 على القطع والنصب على الاختصاص وذكر المدايب ان القاري لما قرأ

من محمد رسول الله غضبا اخر هرقل واجتذب الكتاب فقال له هرقل مالك
 فقال بدأ بنفسه وسماك صاحب الروم قال انك لضعيف الرايب
 اتر يد ان ارمي بكتاب قبل ان اعلم ما فيه لين كان رسول الله لاجل
 ان يبدأ بنفسه ولقد صدق انا صاحب الروم والله ما لكى وما لكى
سلام بالفتكس وعند المؤلف في الاستبذان السلام **عليه من اتبع**
الهدى اي الرشد على حد قول موسى وهارون والغرض كون السلام على من
 اتبع الهدى والظاهر انه من جملة ما امر به ان يقول له ومعناه
 سلم من عذاب الله من اسلم فليس المراد به التحية وان كان اللفظ
 يشعر به لانه لم يسلم فليس هو من اتبع الهدى **اما بع** بالياء
 على الضم لقطعها عن الاضافة المنوية لفظا ونيا في هذا المفصل
 بين الكلامين قال في الفتح واختلف في اول من قالها فقيل داود
 وقيل يعرب بن قحطان وقيل كعب بن لؤي وقيل قيس بن ساعدة
 وقيل سعيان وفي عن ابن مالك للدارقطني ان يعقوب عليه السلام
 اول من قالها فان ثبت وقلنا ان قحطان من ذرية اسحاق فيعقوب
 اول من قالها مطلقا وان قلنا ان قحطان قبل ابراهيم فيعقوب
 اول من قالها **فاني ادعوك بتعاية الاسلام** بكسر الهمزة
 ومسلم كالمولف في اجماع بدل عتبة الاسلام اي بالكلمة الداعية
 الى الاسلام وهي شهادة ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله واليا
 بمعنى الي اي ادعوك الى الاسلام **اسلم** بكسر اللام **فتم** بفتحها
بوتك اسما حرك حركتين بالجنم في الاول على الحر وفي الثاني
 جواب له والثالث مجاز في حرف العلة جواب ثان له ايضا او بدل
 منه واعطاء الاجر مرتين لكونه مؤمنا بنبيه ثم امن بمحمد صلى الله عليه
 وسلم او من جملة ان اسلمه يكون سببا لاسلامه ابتداء وقوله اسلم نسلم
 فيه غاية الاختصار ونهاية البيان والبلاغة وجمع المعاني مع ما فيه من
 اجناس الاستغاثي وهو ان يجمع اللفظان في الاستغاثي الى اصل

من محمد رسول الله
 صلى الله عليه وسلم
 سبط الكسوة

ما انظروا في تفسيره
 معرفة بالضم على الألف
 وانما يتبع ما امره وانما
 معنى النشأة العلم ان الله
 كونه في العلم ان الله
 ان تسمى العلم المنزه

فيه ان حرف العلة لا يجوز
 فالاولي بلاه طلب مقدره

واحد وعند المؤلف في الجهاد باسم سلم واسلم في تلك بكنم راسم مع زيادة
 العاوي في الثانية فليكونا الى مران ولد للدخول في السلام والتألف
 للدوام عليه على حد بابها الذين امنوا امنوا قاله في الفتح وعورض
 بان الآية في حق المنافقين اي بابها الذين امنوا نفاقا امنوا
 اخلاصا واجيب بان قوله ليعبدهم وقال ابن عباس في مؤلف
 اهل الكتاب وقال جماعة من المفسرين خطاب للمؤمنين وتاديب الامنوا
 باسمه قبيحا وداوموا وابتغوا على ايمانكم فان **توليت** اي اعرضت
 عن الاسلام **فان عليك** مع **انك** **انتم الذين** بمنزلة
 تحميمين الاولي مفتوحة والثانية ساكنة بينهما مكسورة ثم
 سين مكسورة ثم منناة تحتية ساكنة ثم نون جمع تيسر علي
 وزن كرسير وفي رواية اليسيسين بتشديدا ليعبدهم
 يسيسين وهي التي في الفرج كاصلة عن الربعة والرابعة والحب
 لك صبيحا كما في التو بنينية اليريسين بتشديدا ليعبدهم
 كذلك انه بالهمزة في اوله موضع اليا والمعني انه اذا كان عليه
 انتم الاتباع بسبب اتباعهم له على استمرار الكفر فلا يكون عليه
 انتم نفسه اوي فان قلت هذا معارض بقوله تعالى ولا تنزلوا
 وزرا حركه اجيب بان وزرا لا تمك بجمل غيره ولكن الفاعل
 المتسبب والمتسبب بالسيات يتحمل من جهة من جهة وجهه
 تسببه واليسين لانهم كانوا في الغلا حركه والزرا غوث
 اي عليك انم رعاياك الذين يتبعونك وينقادون لا امرك ونبه
 هم على جميع الرعايا لانهم اهل غلب في رعاياه واسترع النعياد فاذا اسم
 سلوا واذا امتنع امتنعوا وقال ابو عبيد المراد بالغلا حين
 اهل مدكته لان كل من كان يزرع وهو عنيد لعرب فلاح سوا كان
 ياتي ذلك بنفسه ام غيره وعند كراخ هو الرجل وعند اللبب العشارون
 يعني اهل المكسر وعند ابى عبيدة الخدم والحمل يعني لصدده اياهم

في قوله تعالى ولا تنزلوا وزرا حركه
 في قوله تعالى ولا تنزلوا وزرا حركه
 في قوله تعالى ولا تنزلوا وزرا حركه

قوله

عن الدين كما قال تعالى ربنا اطعنا سادتنا وكرهنا الهابة والاول اظهر وقيل
 كان اهل السواد اهل فلاحة وكانوا محنسا واهل الروم اهل صناعة فالعلم
 انهم وان كانوا اهل كتاب فان عليهم ان لم يبق من العلم من العلم
 انهم المحجوس الذين لم يكتب لهم وفي قوله فان توليتا استقامة تبعية
 على حقيقة التولي انما هو بالوجه ثم استعمل مجازا في الاعراض
 عن الشيء **ويا اهل الكتاب** كذا في رواية عبد وس والنسفي والغايبي
 وهو الذي في النبي صلى الله عليه واله وعطفا على قوله ادعوك اي ادعوا
 بدعائه الاسلام وادعوك بقوله الله تعالى او اتلو عليكم او اقرأ عليكم
 يلا اهل الكتاب ويلا هذا التقدير فك تكون زيادة في التلاوة
 على الولا وانما دخلت على محذوف ومحذوفه فان قلت بلزوم
 عليه حذف المعطوف وبما حرف العطف وهو متمنع اجيب بانما
 ذاك اذا حذف المعطوف وجميع متعلقاته اما اذا بقي من
 اللفظ شيء هو معمول للمحذوف فلا نسلم امتناع ذلك كقولك تعالى
 والذين يتقوا الدار والاهل انما يواظبوا على الصلوة والصدقة
 وزججتا الحن اجبا والعنونا اي وكحلنا وعلقها تبنا
 وما باردا اي وسقيتها اي غيث لك فان قلت العطف مشكل
 لانه يقتضي تقييد التلاوة بتقوية وليس كذلك اجيب بانما
 هو معطوف على مجموع الجملة المشتملة على الشرط والجنس على الجزا
 فقط وقيل انه صلي الله عليه وسلم لم يرد التلاوة بل اراد مخاطبتهم
 بذلك وحينئذ فلا اشكال وعورض بان العلماء استدروا هذا الحديث
 على جواز كتابة الآية والايين الي ارض العرب ولو ان المراد الآية
 لما صح الاستدلال وهم اقرب واعرف وبانه لو لم يرد الآية لقال عليه السلام
 فان تن ليمم وفي الحديث فان تولوا فتولوا شهدنا باثنا مشلون
 لكن يمكن انفصال عن هذا الاخير بانه من باب الالتفات وفي رواية
 الاصيلي والي نذكر كما قاله عياض باهل الكتاب باسقاط الواو وتلقت

قال الرمي المشهور
 المحجوس لهم كتاب يسجد
 الي اهل الكتاب فلو لم يرد
 رجع

بيان القول بعد عاية المسلم وقوله يا اهل الكتاب يوم اهل الكتابين **قالوا**
بفتح اللام الى كلمة **سوا** اي مستوية بيننا وبينكم لا يختلف
 فيها القرآن والتوراة والانجيل وتفسير الكلمة **ان لا نقبل الا**
اسم اي بغيره بالعبارة وتخلص له فيها **ولا تشرك به سب**
 ولا نجعل غيره شريكا له في استحقاق العبادة ولا نراه اهلا بان
 يعبد **ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله** فلا نقول
 عن ربنا ابن الله ولا المسيح ابن الله ولا نطيع الاحبار فيما احدثوه
 من التحريم والتحليل لان ذلك منهم بعضنا بشر مثلنا وروى
 انه لما نزلت اتخذوا احبارهم وذهبوا بهم اربابا من دون الله قال
 عدي بن حاتم ما كنا نعبدهم بارسل الله قال اليس كانوا يحلون
 لكم وتجرمون فماخذوا بقرانهم قال نعم قال صودك **فان تتلوا**
القران **تسئلون شهداء** **وابانا مسلون** اي لن تمتكم ايجتافا **تسئلون**
ابانا مسلون ردونكم واعترفوا بانكم كافرين بما نطقتم به في الكتاب
 ونظا بعقت عليه الرسل وقد قيل انه صلي الله عليه وسلم كتب
 ذلك قبل نزول الآية فوافق لفظه لفظها لما نزلت في نهايتها في ردف
 بخلاف سنة الوفود سنة تسع وقصة ابي سفيان قبل ذلك سنة
 ستة وقيل بل نزلت في اليهود وجوز بعضهم نزولها مرتين في
 فيها حكاية السهيبي ان هرقل وضع هذا الكتاب في قصة من
 ذهب تعظيما له وانهم لم ينزلوا يقرانهم كما براعت كما بر في عزمكان
 وحكي ان ملك الفرس في دولة الملك المنصور قلاوون
 الصالح اخرج لسيف الدين قبيح مصحح صندوقا بالذهب والخرج
 منه مقلية من ذهب فاخرج منها كتابا زالت الكزحرو وقد قال
 هذا كتاب نبينا الي خدي تبصر ما زلنا نقر انك الي الان واهانا
 اباوانا انه ما دام هذا الكتاب عندنا لم ينزل الملك فبينما
 نحن نخطه قال **ابو سفيان فلما قال هرقل ما قال** اي الذي قاله

قوله قلوب في اللغة التركية
 سنة لكثير من سميون في
 بالناجر يا علي قاعد لهم
 في رسم الناقدر لفرق الكسوف
 والواو بعد النضم مسل
 اوزن



في السور والجواب **ومرغ من قراءة الكتاب** النبوك **كز عنده العجب**
 بالصاد المهملة والحاء المهملة المنقوصتين اي اللفظ كما في مسلم وصح
 اختلاط الاصوات في النجاصمة **وارتفعت الاصوات** بذلك **واخرجنا**
 بضم الهمزة وكسر الراء **نقلت** **اصحابي حين اخرجنا** وعند المؤلف
 في ايجها وحين خلوت بهم **والله لقد اضر** بفتح اوله معصورا وكسر
 ثانياه الي كبر وعظما **انراي** **ابي كيسة** بسكون الهمزة اريثانه
 وكسبه بفتح الكاف وسكون الواو **قال ابن جني** اسم مرتجل ليس
 بمؤنث الكيس بان مؤنث الكيس من غير لفظه نريد البني صلي
 الله عليه وسلم لانها كنية المعنى ابيه من الرضا عية الخارث بن
 عبد العزى فيما قاله ابن مأكولا وعزيره وعمد ابن بكير انه اسلم وانه
 له بنت تسمى كيسة فكسب بها او هو والرحلية مرصعت
 او ذلك نسبة الي جرحده وصب لان امه اعنة بنت وهب وام وهب
 قبيلة بنت ابي كيسة او لجد جده عبد المطلب لامه وهو رجل من
 نخلة امة اسمه وحين بول ومترجمة فحيم ساكنة في ابي ابن غالب
 خالف قريش في عبادة الموثان فعبد الكعبي فتنسب اليه
 لك شراك في مطلق النخالفة **انه يخافه** بكسر الهمزة على الاستينان
 وجوز العيني فتحا قال وان كان على ضعف عطا انه منقول من اجله
 والمعنى عظم امره عليه الصلاة والسلام لان اجله **ملك** **بني**
الاصغر وهم الروم لان جدهم روم بن عيص بن اسحاق بن ورج
 بنت ملك الحبشة بنجاولده بين البياض والسواد فقيل له
الاصغر وكان جدته سارة حلته بالذهب وقيل غيره ذلك قال
ابو سفيان **فان لت موقنا** **الاصغر** **بني** **ارحل** **الله علي**
الاسلام فابرزت ذلك اليقطين **وكان** **ابن الناطور** **بالمهملة**
 اي حافظ البستان وهو لفظ تحمي تكلمت به العرب وفي رواية
 اخبرني الناطور بالبحر وفي رواية الحديث عن ابن سنان ناطور

بزيادة الغا في اخره والواو عطفة فالعصمة اللاحقة مؤنولة الي ابن
الناظر من رواية عن الزهري خلافا لمن يقيمها معلقة او مروية
بالاسناد المذكور عن ابي سخان والتقدم عن الزهري اخبرني
عبد الله وذكر الحديث ثم قال الزهري وكان ابن الناظر يحدثنا
فذكر هذه العصمة وقوله **صاحب ايليا بكسر الهمزة** واللام
بينها مائة تحميمية مع المد على المشهور وهي بيت المقدم
اي اميرها وصاحب مدفون في رواية ابي زرعي الاحتمصاص
او الحال لا خبر كان لان خبرها اما استغنا او يحدث وجوزة البدر
الدماميني بانه لا مانع من تقدم الخبر في رواية ابي زرعي صاحب
بالرفع صفة لابن الناظر ورد الزركشي بانه معرفة وصاحب
لم يتعرف بالاضافة لانها في تقدم من اللفظ وجوزة الكرماني
لان الاضافة معنونة قال البرقي وهو الظم وقال البدر
الدماميني وهو اي قوله الزركشي وهم تقدم قال سيبويه
مررت بعبد الله ضاربك كما تقول مررت بعبد الله ضاربك
اي المعنى وفي بضر بك قال الرضي فاذا قصدت هذا المعنى لم يعمل
اسم الفاعل في محل المجرور بضمها كما في صاحبك وان كان اسما
اسم فاعل من صاحب يصح بل تقدمه كانه جامد واخره بضمهم
خبر مبتدأ مجزوف اي هو صاحب ايليا **وهو قل بفتح اللام**
مجرور عطف على ايليا اي صاحب ايليا وصاحب هرقل
واطلق عليه الصفة اما بمعنى التبع واما بمعنى الصداقة فنوع
استعمال صاحب في الجاز بالنسبة لامرته ايليا وفي الحقيقة
بالنسبة الي هرقل **استغنا** بضم الهمزة منبيا للمفعول من التلويح
المنبى وهي رواية المستملي والحموي وعزها في الغرض كما صرح
للكشميني فقط وعند الجواليقي وهي في الغرض كما صرح للقاسمي
فقط استغنا بضم الهمزة وسكون السين وضم القاف وتضمين

الفا



الفا وعنده والقاسمي استغنا كذلك الا انه يشهد بالفا وعزها في
الغرض كما صرح القاسمي في الغرض قال النوري وهو له شهر وعنده
الكشميني وهي في الغرضية نسخة بغير ضم استغنا بضم الهمزة
منبيا للمفعول من التضمين ولا يذروا الصلي عن المروزي
استغنا بالتخفيف منبيا للمفعول والمجزي في استغنا بضم السين
وكسر القاف وتشديد الفاء ولا يذروا المسماة استغنا بضم السين
والقاف وتشديد الفاء مقدم **علي انصار في الشاهر** لكونه رئيس
دينهم وعالمهم وهو قيم شريعتهم وهو ذوق القاصي وهو
موق العتاس ودون المطران او الملك المتخاضع في مشيخته
اجمع اساقفة واساقفة **يحدث ان هرقل حين قدم ايليا**
عند غلبته حين قدمه على جنود فارس واخر اجهم في سنة عمرت
صلى الله عليه وسلم الحمدية **اصبح خبيث النفس** رديها
عز طيبها ما جعل به من الهم وعبر بالنفس عن جعله الانسان روحه
وتحيدته استاعا الغلبة اوصاف اجسد على الروح وفي رواية البرقي
ذروا الوقت والاصلي وابن عاكر اصبح لي ما **اصبح خبيث**
النفس **فقال له بعض بطارقته** بفتح الموحدة جمع بطريق
لكسها اي قوله وخفاص د ولته واهل الداي والشوري منهم
فلا تنكرنا هيتك اي سمتك وجالتك لكونها مخالفة لاي
المايم **قال ابن الناظر** ولا ين عاكر الناظر بالمعجزة **وكان**
عطف على مقدمه **قال ابن الناظر** كان **هرقل** عالما
وكان **خرا** فلما حدث في المعطوف عليه اظهر هرقل في المعطوف
وحن منسوب لانه خبا كان وهو بالمعجزة وتشديد السين اي اخره
عنزة ممن ندمي كاهنا **ينظرون في البحر** مرصدا ان كان قلنا
انه ينظرون في البحر هو نفس الخزان لان اللهاية توخذ تارة
من الفاظ السباطين وتارة من احكام البحر وكان هرقل علم

ذلك بعتضي صاحب التجهيز الزاهدين ان المولد النبوي كان بفرات
العلويين ببحر العنق وبها افتقر قان في كل عشتري سنة مرة الى ان
تسوق في التلافة ليد بر وجهها في ستمين سنة وكان ابتداء العشرين
الاول للمولد النبوي في القرن الثاني وعند تمام العشرين الثانية
مجيي جبريل عليه السلام بالوحى وعند تمام الثالثة ففتح خيبر وعمرت
الفضيلة التي جرت ففتح مكة وظهر الاسلام وفي تلك الايام
راى هرقل ما راى وليس المراد بذكر هذا هنا تعقبة قوله المتخمين
بل المراد البشارات به عليه الصلاة والسلام على لسان كل فريق
من النبي وجنبي واجلنا لابقه من قوله قال ابن الناطور اعتراض
بين سؤال بعض البطارقة وجواب هرقل اياهم **فقال هرقل**
نصر اى لبعض بطارقتك حين سألوه اى رايك الدليل على
نظرت في العجز ملك الختان بفتح الميم وكسر اللام ولغير ذلك
ملك بالضم ثم اسكان قد ظهر اى غلب وهو كما قالوا
في تلك الايام كان ابتداء ظهور صلي الله عليه وسلم انما
الكفار بالحدسية وانزل الله تعالى سورة الفتح ومقدمة بطور
ظهور ومن يختن من هذه الامة اى من اهل هذا العصر والطلاق
الامة على اهل العصر كلهم فيه جحون وفي رواية توشرف من يختن من
هذه الامة قالوا مجيبين لاستنوا مديابهم ليس يختن الا اليهود
اجابوا بعتضي عليهم لان اليهود كانوا بالديار تحت الفلحة مع
المضاريي بخلاف العرب فلك يمتك بضم المشاة التختية مناهم
اى لا يعلقك شانهم واكتب الى مدائن ملكك بالهمز وقد
ترك من يقتلوا من نهم من اليهود وفي رواية ابوي ذر والوقت
والاصويي وابن عساكر فليقتلوا باللام فبيناهم بالميم واصلة
بين فاستبعت الفتحة فصان بيناهم زيدات عليه الميم وفي رواية
الاربعة فبيناهم بغير ميم ومعناها واحد وهم مستبد خب علي امرهم

شورهم



مشون ثم التي كان فيها **اى هرقل بن رجل اى بيناهم اوقات امرهم**
اذ اى برجل ارسى به ملك عنان بالفتح المعجمة والسين المهملة
المسودة والملك هو الخارث بن ابي شمر وعن ان اسم ما نزل عليه
تور من الازد فنبى اليها وما بالمشد ولم يسم الرجل ولا من
ارسى به يخبر عن خبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كما عند
ابن اسحاق فتح بين اظهر نار رجل بن عمر انه نبى فقد انقعه باسم
وصدقه وخالفه ناس فكانت بينهما ملك حم في موطن وتركتهم
وهم على ذلك فلما استخبر هرقل واخبر بذلك قال هرقل لجماعته
اذهبوا فانظروا الى الرجل المختن هو امهنة الاستنهام
وفى المشاة الفوقية الاولى وكسر الثانية امر القطن والسب
وعند ابن اسحاق فخره فاذا هو مختن فخذوه اى هرقل
انه مختن بفتح الفوقية الاولى وكسر الثانية وساله عن العرب
هل يختنون فقال الرجل لم يختنون وفي رواية الاصيلي
ابن عساكر في نسخة مختنون بالميم قال العيني كابن حجر والاول
افيد واشمل فقال هرقل هذا الذي نظرت في العجز ملك
هذه الامة اى العرب قد ظهر بضم الميم وسكون اللام والقاسمي
ملك بالفتح ثم الكسر فاسم المشارية للنبي صلي الله عليه وسلم وهو
مبتدأ خبره ملك هذه الامة وقد ظهر حاله وله في زعم الكسبي
وحدة يملك فعل مضارع هذه الامة بالنصب على المعقول لانه
في الفصحى ضاع اليقينية كالاصل ضيب على الياض ضرب علي
الضبية بالهزة خافيا وقال عياض اظنها اى الياضمة الميم فصلت
بها فصحفت ووجهها العيني كغيره بان قوله هذا مبتدأ
وملك جملة من الفعل والفاعل في محل رفع خبره وقوله هذه الامة
معقول يملك ومثله قد ظهر جملة وقعت حالا قال وقد علم ان الماضي
المشتب اذا وقع حالا لابدان تكون فيه قد ظاهرة او مقهورة

وقال غيره قوله قد ظهر جملة مستانفة له في موضع الصفة ولا الخبر
ويجب ان يكون يملك صفة اي هذا الرجل يملك هذه الامة وقد جاء
النعته بعد النعت ثم حذف في المنقوت **ثم كتب هرقل الى صاحبه**
يسمى ظفاطر الاسقف بل ومية بالتخفيف اي فيها وفي رواية
ابن عساكر بالرومية وهي مدينة رياسة الروم وقيل ان تدور سورها
اربعة وعشرون ميلا **وكان نظيره** وفي رواية ابن عساكر
والاصيلي وكان هرقل نظيره **في العلم وسار هرقل الى حصن**
بحرور بالفتح لانه غير منصرف للعلمية والتأنيث للعلمية
والعجمة على الصحيح لانه لا يمنع صرف التأنيث وجوز بعضهم صرفه
كعدمه نحو هند وعنه من التأنيث الساكن الوسط ولم يجعل
للعجمة اثرا وانما سار هرقل الى حصن لانها دار ملكه **فلم يرم**
حصن بفتح المثناة التخمية وكسر الراء لم يفتح منها لولا ان
البهاحق اياه **كتاب من صاحبه** ضفاطر **يوافق** **هرقل**
علي خروجه النبي صلى الله عليه وسلم اي ظهوره **في ارضه**
بفتح الهمزة عطف على خروجه وهذا يدل على انه هرقل وصاحبه
اقرا بنبوته صلى الله عليه وسلم لكن هرقل لم يستمر على ذلك ولم يجعل
بمقتضاها بل شج بملكه ورغب في الرياسة فاشها على السلام
بجلاء في صاحبه ضفاطر فانه اظهر اسلامه وخرج على الروم فدعاهم
الى الاسلام فقتلوه **فاذت** بالعصر من الاذن والستة في رغبته
فان بالمد اي اعلم **هرقل لعظما الروم في دسكرة** بمسلماتين الاولى
مفتوحة والثانية ساكنة وفتح الكاف والرا كائنة **له بحمص**
اي فيها والدسكرة القصر حقا له البيوت **ثم امر بانوارها**
اي الدسكرة **فعلقت** بشدة اللام لانه ذر وكانه دخلها
ثم اعلتها وفتح ابواب البيوت التي حولها واذت للروم في دخولها
ثم اعلتها **ثم اطلع** عليهم من علو حورها فان ان ينكر وامقالته

بقتلوه

منقتلوه ثم خالطهم **فقال يا معشر الروم هل لكم رغبة في الفلاح**
والرشد بالضم ثم السكون او بفتحهم خلك في العني **وان يثبت**
بفتح الهمزة وهي مصدرية عطفا على قوله في الفلاح اي وهل لكم في ثبوت
ملككم فبايعوا بمثناه فوقية مضمومة ثم مؤجدة وبعد الالف
مثناه تخمية منطوب بحذف النون بان مقدره حجاب المستوفهم
وفي نسخة بعض ع اللين نينية كاصلا سابقا بغير اسقاط المثناة
قبل المؤجدة وفي رواية الاصيلي بنابغ بنون اجمع ثم مؤجدة
وقبل اخر ياء في الوقت فتابع بنون اجمع ثم مثناة فوقية
فالف مؤجدة ولا في ذر عن الكشمهين فتنتا بغير المثناة في فوقيتين
وبعد الالف مؤجدة والتلا لثة الاولى من البيعة والتي بعدها
من الاتباع كالرواية الاخرى لان عساكر في نسخة فتنت **هذا النبي**
وفي اللين نينية بين المسطر من غير فتح صلي الله عليه وسلم
وفي رواية ابن عساكر واي ذر لهذا باللام وانما قال ذلك لما عرفنا
من الكتب السابقة ان التماذي على الكنف سببا لذهاب الملك ونقل
ان في التوراة وبنيا ملك ارسلكه اي انسان لم يقبل كلامي الذي
يؤيد عني فابي اضلكه **فما صول** بمسلماتين اي نفس واحصنة
حمر الحش اي كحبيبتها **الي الابواب** المعهودة **فوجدوها**
قد غلقت بضم الغين وكسر اللام مشددة وسببه نفسهم
وحملهم ما قال لهم من اتباع الرسول عليه الصلاة والسلام بنفق
حمر الحش لانها اشد نفق من سائر الحيوانات **فلما راى هرقل**
نفسهم وايسس بفتح ثم مثناة تخمية جملة حالية بفتحهم
وفي رواية الاصيلي واي ذر عن الكشمهين ييس بتقد بمراليا على
الهمزة وهما بمعنى الاول مقلوب من الثاني اي قنط **من الايات**
اي من ايمانهم لما اظهروه ومن ايمانه لكونه شج بملكه وكان يجب
ان يطيقه لتيسر ملكه ويسلم ويسلم **قال ردهم على وقال**

لهم اني قلت مقالتي انفا بالمد مع كسر النون وقد تقصرو وهو نصب
 على الظرفية اي قلت مقالتي ههنا الساعة حال كونني **اخبرني**
 امتحن بها سنة لكم اي رستحق كسر **عليه** **فقد رابت** شدتم
 فخذ في المنقول للعلم به مما سبق وعند المؤلف في التفسير فقد رابت
 منكم الذي احببت **سجدوا لله** حقيقة على عادتهم فلو كسر
 او قبل في الارض بين يديه لان ذلك ربما كان كهيئة السجود به
ورضوا عنه فكان ذلك اخر بالنصب خبر كانت **سنان هرقل**
 فيما يتعلق بهذه القصة خاصة او فيما يتعلق بالايان فانه
 قد وقعت له امور من تجهيز الجيش الى مؤونة وتلوك ومحاذ
 للمسلمين وهذا يدل ظاهره على استمراره على الكفر لكن يحتمل
 مع ذلك انه كان ليضم الايمان ويفعل هذه المعاصي من عاة
 لمملكته وخوفا من ان يقتله قومه ايمانه في مسند احمد
 انه كتب من تبوك الى النبي صلى الله عليه وسلم اني مسلم قال
 النبي صلى الله عليه وسلم بل هو علي نصرانيته **الكتاب**
 حديث هرقل وفي رواية ابن عساکر ورواه بيا والاعطف
 وفي رواية قال محمد بن ابي البخاري رواه **صالح بن كيسان**
 بفتح الكاف ابو محمد وابو الحارث الغفاري بكسر الغني المعجمة
 مخففا الفاء المد في المتن في بعدك ربعين ومائة او سنة خمس
 واربعين ومائة عن مائة سنة وثلث وستين سنة ورواه
 ايضا **ابن شرس** بن زيد اليبلي ورواه ايضا **معمر بن الميمون**
 بينهما عشرين ساكنة ابن راسدا لثلاثة **عن الزهرلي** قال اول
 اخرج به المصنف في الجهاد مع طريف ابراهيم بن سعد عن صالح
 عن الزهرلي لكنه انتهى عن قوله اي سفيان حقي او دخل الله
 عليا لاسلامه وكذا مسلم والباقي ايضا بهذا الاسناد في الجهاد
 مختص من طريق اللين وفي الاستيذان ان مختص ايضا



من طريق ابن المبارك كلاهما عن ثورس عن الزهرلي بسند بيمينه والثالث
 ايضا بتمامه في التفسير فالاحاديد الثلاثة عند المصنف غير ابي اليمان والزر
 انما رايها لا صحابه بسند واحد عن شيخ واحد وهو عبد الله بن هرون
 الحديث من لطائف الاسناد ورواه حمص عن حمص عن شامي عن
 مدني وخرج مسنده المؤلف هنا وفي الجهاد والتفسير في موضعين
 وفي السنن ذات واخرية في الادب في موضعين وفي ايمان والعلم
 والاحكام والمغازي وخبر الواحد والاستيذان واخرجه مسلم
 في المغازي وابو داود في الادب والترمذي في الاستيذان والنسائي
 في التفسير ولم يخرج به ابن ماجه ووجه مناسبة ذكر هذا الحديث
 في هذا الباب لانه مشتمل على ذكر خبر من اوصاف من يؤمن بالسنة
 والباب في كيفية بدء الوحي ايضا فان قصة هرقل مستغنية كيفية
 حاله صلى الله عليه وسلم في انبعاث امره وما فرغ المؤلف من
 باب الوحي الذي هو مقدمة لهذا الكتاب الجامع شيعه في كسر
 المقاصد الدينية وبدا منها بالايان لانه ملك الامر كله لان الباقي
 مني عليه ومشرط به وهو اول واجب على المكلف مقال مبتدئ بتولية
اسم الله الرحمن الرحيم كما كتبت هذه الجوامع
 تبرك وزيادة في الاعتناء بالتمسك بالسنة اختلعت الروايات
 في تعدد بعضها هنا على كتاب او اخبر بها عنه ولكل وجه ووجه الثاني
 بان جعل الدرجة قائمة مقام تسمية السورة ووجه الاول ظاهر هذا
كتاب الايمان بلسان المصنف وهو لغة التصديق
 وهو كما قال النقتان في اذعان حكم الخبر وقبوله وجعله صادقا
 افعال من الايمان لان حقيقة ائمن به ائمنه التلذذ بيبه والمخالفة بعبده
 بالله كما في قوله تعالى حكاية وما انت بمؤمن لنا اي مصدق لنا
 وبالباقي في قوله صلى الله عليه وسلم الايمان ان تؤمن بالله الحديث
 وليس حقيقة التصديق (ان يتبع في القلب نسبة التصديق الى الخبر)

كسر الميم وفتحها
 في قوله صلى الله عليه وسلم

اي الحكم الذي احببه به غيره
 وعما جاء في الكلام ابن ابي شريك
 بيننا فرعات الخبر بالفتح
 والخبر بالكسر وجعله اي الخبر
 بالسر صاذا ايماننا في الخبر
 التصديق لم يؤمن بالله الحديث
 في قوله وقوله وقوله
 وحمله في تفسيره في

او المخبر من غير اذعان وقبول بل هو اذعان وقبول لانه كما سمع عليه
 اسم التسليم على ما صرح به الامام والفرق بين الكتاب من الكتب وهو الجمع
 والضم ومن ثم استعمل جامعا للابواب والعضول الجامعة للمسايل
 والضم فيه بالنسبة الى الخروف الملتصق به حقيقة وبالنسبة الى المعاني
 المرادة منها مجازا ولم يقل في الاول كتاب بفتح الهمزة لانه كما تقدمت
 ومن ثم يد ابه لان من شأن المقدمة كما نفا امام المراد وايضا فان
 من الرحي عرفن الايمان وغيره هذا **باب قول**
النبى صلى الله عليه وسلم في الحديث المرصول الاي تامان ما الله تعالى
نبى الاسلام على خمس وفي فتح البينينة كفى كتاب
 الايمان وقول النبى صلى الله عليه وسلم وفي اخرى باب الايمان
 وقول النبى والاول اصح لان ذكر الايمان بعد ذكر كتاب الايمان لا يطابق
 تحته لما لا يخفى وسقط لفظ باب عنده الاصحى والاسلام نسبة
 الى الشهادتين وانما هو في ذلك لا يتحقق ذلك الا بتحقق الاحكام لان اذعان
 وذلك حقيقة التصديق كما سبق قال تعالى فاحرجهما من لان
 فيها من المؤمنين فاقربنا منها عزيب من المسلمين فالايان
 لا ينقل عن الاسلام حكما فيها متجوزا في التصديق وان تغايرت
 المفهوم اذ مفهوم الايمان تصديق القلب ومفهوم الاسلام اعمال
 الجوارح وبالحج لا يصح في الشريعة ان يحكم على احد بانه من وليس
 ب مسلم او مسلم وليس بمن من ولا يغني عن احد منهما سوى هذا ومن
 اثبت التغاير فقد يقال له ما حكم من امن ولم يسل او سلم ولم يؤمن
 فان اثبت لاحدهما حكما ليس ب ثابت للاخر فقد ظهر بطلان قوله
 فان قيل قوله تعالى قالت الاعراب امنا قل لم تؤمنوا ولكن
 قولوا اسلمنا صح في تحقق الاسلام بعد ون الايمان اجيب
 بان المراد منهم انقادوا في تحقق الاسلام بعد ون الايمان الظاهر
 دون الباطن فكانت المن تلفظ بالشهادتين ولم يصدق بقلبه

فانه

فانه تجر كونه عليه الاحكام في الظاهر استهني وهو ايمان المتقرب عليه
 عند المص كما بن عينية والثوري وابن جرير ومجاهد ومالك ابن
 السن وغيرهم من سلف الامة وخلفها من المتكلمين والمحدثين **قول**
 باللسان وهو النطق بالشهادتين **وفعل** ولاية عن الكسبي
 وعمل بقول فعل وهو اعم من عمل القلب والنجرح لتدخل الاعتقادات
 والعبادات وهو مؤلف لقول السلف اعتقاد بالقلب ونطق باللسان
 وعمل بالاركان والاداء وانما لك ان الاعمال شرط كاله وقاله المتأخر وقت
 ومنهم الشعريه والكشاليمية كالتصديق وافتقار ابن الروندي من
 المعتزلة هو تصديق الرسول عليه الصلاة والسلام بما علم بحسب
 به ضرورة تفصيل فيما علم تفصيلا واجمالا فيما علم اجالا تصديقا جازما
 مطلقا سواء كان لذي ليل ام لا قال تعالى او ليك كتب في قلوبهم الايمان
 ولما يدخل الايمان في قلوبكم وقال عليه الصلاة والسلام اللهم ثبت
 قلبي على دينك واذا ثبت انه فعل القلب وجب ان يكون عبارة
 عن مجرد التصديق وقد خرج بقيد الضرورة مما لا يعنى بالضرورة
 انه جازم كالا جهادات وبالجزم التصديق الظني فانه غير كاف
 وقيل هو المعرفة فتقرم بالله وهو مذهب جهود بن صفوان
 وتقرم بالله وما جابه الرسول اجالا وهو منقول عن بعض الفقهاء
 وقال المحنفة التصديق والاقراء باللسان قال العلامة التنزيار
 في ان التصديق كمن لا يحتمل السقوط اصلا والاقراء قد يحتمله كافي
 حالة الاكراه فان قلت قد لا يبيح التصديق كافي حالة النذر
 والغلبة اجيب بان التصديق باق في القلب والذهول
 انما هو عن حصوله وذهب جمهور المحققين الى انه هو التصديق بالقلب
 وانما شرط الاجل الاحكام في الدنيا كما ان تصديق القلب امر باطن
 لا يثبت له علامة اهو وقال النوري والفقهاء اهل السنة من المحدثين
 والفقهاء والمتكلمين ان المؤمن الذي يحكم بانه من اهل القبلة ولا يخلد

قوله تعالى
 انهم
 عرفوا
 باسمه
 فصدقوا
 وقال
 يوم
 القيمة



قوله واهل
 هذه امة على هذا
 قول المتأخرين
 لا ينبغي كون الاعمال
 كمال تأمل

في النار لا يكون الا من اعتقه بقلبه دين الاسلام اعتقادا جازما خاليا
 من الشكوك ونطق مع ذلك بالشهادتين فان اقتصر على احداهما لم يكن
 من اهل القبلة اصلا بل يجلد في النار لانه لا يجهن من النطق بخلل في لسانه
 او لعدم التمكن منه لمعالجته المنيعة وغير ذلك فانه يكون حنينيا
 متى ما لم يعتق من غير لفظ افهتي وقالت الكرامية النطق بكلماتي
 الشهادة فقط وقال قدم العمل وذهب الخراج والمعلق وعبد المجيب
 الخاند الطاعات باسرها فرضا كانت او نغلا وذهب الحنابي وابنه
 واكثر المعتزلة البصريين الى الطاعات المفترضة من الافعال
 والنزوك دون النوافل وقال السابقون منهم العمل والنطق والاعتقاد
 والفارق بينه وبين قول السلف انهم جعلوا الاعمال شرطا في الكلام
 والمعتزلة جعلوه شرطا في الصحة فهذا ثمانية اقرال خمسة منها
 بسيطة والاولة والثاني مركب ثلاثي والثالث مركب ثنائي ووجه
 احصاء الاليمان لا يخرج باجماع المسلمين عن فعل القلب وعمل الجوارح
 فهو حقيقة حنينيا اما فعل القلب فقط وهو المعرفة بالحق والبرهان
 او التصديقات المفكورة واما فعل الجوارح فقط وهو فعل الذات ان
 وهو الكلمتان او غير فعل اللسان وهو العمل بالطاعات المطلقة
 والمفترضة واما فعل القلب والجوارح معا واجازة اما اللسان
 وحده او جميع الجوارح وهذا كله بالنظر الى ما عند الله تعالى مما
 بالنظر الى ما عندنا فالاليمان هو الاقرار فقط فاذا اقر حكمنا باليمان
 اتفاقا اسم النزاع واقع في نفس الاليمان والكمال فانه لا بد فيه من
 الثلاثة اجماعا فنأقر بالكلية جرت عليه الاحكام في الدنيا ولم يحكم
 بكنهه الا انه اقررت به فعل السجود لصنم فان كان غير ذلك عليه
 كالنطق فمن اطلق عليه الاليمان فما للنظر اليه اقراره ومن نفي عنه
 الاليمان فما للنظر اليه كانه ومن اطلق عليه الكفر فما للنظر اليه فعل
 فعل الكافر ومن نفاه عنه فما للنظر اليه حقيقة وان ثبت المعتزلة

الواسطة

الواسطة فقالوا الفاسق لا يؤمن ولا كافر واذا اقررت ههنا فاعلم ان الاليمان
ينبغي بالاممال وينقص بالمعصية كما عند المولف لغيره واخرجه
 النونيم كذا بهذا اللفظ في ترجمة الشافعي من احكامه وهو عند
 الحكماء بلغظة الاليمان قول وعمل يزيد وينقص وكذا نقله اللالكاي
 في كتاب السنة عن الشافعي واحمد بن حنبل واسحاق بن راهوية
 بل قال به من الصحابة عمر بن الخطاب وعلي بن ابي طالب وابن
 مسعود ومعاذ والبراءة وادب الدرداء وابن عباس وابن عمر وعمار بن ابي
 هريرة وحذيفة وعائشة وغيرهم ومن التابعين كعب الاحبار
 وعروة وطاوس وعمر بن عبد العزيز وغيرهم وروى اللالكاي
 ايضا بسند صحيح عن البخاري قال لقيت اكثر من الف رجل من العلماء
 بالاصحاب فما رأيت احدا منهم يختلف في ان الاليمان قول وعمل
 وينبغي وينقص واما توقيت ما ذكره رضي الله عنه عن القول
 فنقصانه تخشية ان يتقوا وعلية موافقة الجوارح ثم استدلال المص
 علي زيادة الاليمان بثمان ايات من القرآن العظيم مصدرة بالزيادة
 وببعضها يثبت المقابل فانه كل قابل للزيادة قابل للنقصان
 ضرورة فقال **قال** وفي رواية الاصيلي وقال **الله تعالى**
 بالواو في سورة النجم **ولبي ذر عن رجل ليزداد واليمان مع اليمان**
 وقال تعالى في الكهف **وزدناهم هديا** اي بالتوفيق والتبني
 وهذه الآية ساقطة في رواية ابن عساكر كما في نزاع ابو نينيه
 لهي والاية الثالثة في مسير **يزيدنا الله بالواو** وفي رواية ابن
 عساكر **يزيدنا الله** وفي رواية الاصيلي وقال **الذين اهتدوا**
هديا اي بتوفيقه **وقال** في القتال وفي رواية ابن عساكر
 والاصيلي وقوله وفي رواية باسقاطها والابتداء بقوله **والذين**
اهتدوا زادهم هديا بالتوفيق **وانام نفاهم** اي بين لهم
 ما يتقون واعانهم على تقواهم واعطاهم جزاها وقال تعالى

منع الامم ان يذبحوا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 التي تليها في الدار والدار والدار والدار والدار
 ابن عسار ابن عسار والدار والدار والدار

في المذهب ونسب داذا الذي اهلنا بمانا بتصد بغيرها بصحاب الناس
 المذكورين في قوله وما جعلنا اصحاب النار الا ملأ بكه الامية وقولنا في
 في سورة انكم زادته هذه الآية السورة **ايانا فاما الذين امنوا**
فزا دهم ايماننا بن زيادة العلم كما حصل من تدبيرها وبانضامها الى ايمان
 بها وبما فيها الى ايمانهم **وقوله في ال عمران فاخوهم فزادهم**
ايانا لعددها لتفانها الى من تبطلهم عن قتال المشركين بل تبعت
 بقتيلهم بالله وازداد ايمانهم قال البيضاوي وهو ذليل على ان
 الايمان بن يزيد وينقص **وقوله تعالى** في الاحزاب **وما زادهم**
ايلا را واخطب او السبلة في قصة الاحزاب وسقطت واو وما
 للاسيبي فقال ما زادهم **الا ايماننا** بالله وقوله عمده **وتسليما** فان قلت
 انه يمان هو التصديق بالله ورسوله والتصديق بشي واحده بخبر
 فلا يتصور كماله تارة ونقصه اخرى اجيب بان قبوله الزيادة
 والنقص ظاهر عليه بعد ذلك خول القرل والفعل فيه وفي الشاهد شاهدا
 بذلك فان كل احد يعلم ان ما في قلبه يتفاضل حتى انه يكون في بعض
 الاحيان اعظم يقينا واخلة صا وتوكل منه في بعضها وكذا في التقدير
 والمعرفة بحسب ظهور البراهين وكذا في ايمانهم
 الصديقين اقول من ايمان عزيزهم وهذا صبي علم ما ذهب اليه المحققين
 من ان شاعرة من ان نفس التصديق لا يزيد ولا ينقص وان الايمان
 الشعي بن يزيد وينقص بن زيادة ثمراته التي هي الاعمال ونقصانها وبهذا
 يحصل التوفيق بين ظهور النقص الدالة على الزيادة واقا وويل
 السلف بذلك وبين اصل وصفه اللغوي وما عليه اكثر المتكلمين
 نعم بن يزيد وينقص قوة وضعفنا واجا او تفصيلا او تعدد اجب تعدد
 المؤمن به وارتضاءه القوي وعزاه التفتا زاني في شرح عقارب
 النبي لبعض المحققين وقال في المواضع انه الحق وانكر ذلك اكثر
 المتكلمين واكتفينا بما ذكره في ذلك كان شكنا وكفرا واجابوا عن

الاول وهو عند البرد

الايان السابقة ونحوها ما نقلوه عن امامهم انها محمولة على انهم كانوا امنوا في
 الجملة ثم ياتي فرض بعد فرض فكانوا ليو امنوا بكل فرض خاص وحاصله
 انه كان يزيد بن زيادة ما يجب الايمان به وهذا لا يتصور في غير عصره
 صلا الله عليه وسلم وفيه نظر لان الاطلاع على تفاصيل الفرائض يمكن
 في غير عصره عليه الصلاة والسلام لان الايمان واجب اجا لانها علم
 اجالا وتفصيلا فبما علم تفصيلا ولاخفا في الا التفصيلي ازديا انما
 ثم استدل المؤلف على قبوله الزيادة ايضا بقوله **واكتب في السنة**
وهو بالرفع مبتدأ والبعض في الله عطف عليه وقوله **من الايمان**
خبر المبتدأ وهذا الفظ حد يشار واه البود او من حد يبي ابي امامه
 بان اكتب والبعض بيتا وان **وكتب عن عبد العزيز بن ابي مروان**
الاصمعي القريشي احد ائمة الراشد من المتقدمين بعد رسما ن بجزء يوم
 الجمعة لحسن ليال بغير من رجب سنة احدى ومائة **الي عدي بن عدي**
بفتح العين وكسر الدال المهملتين فيهما بن عمرة بفتح العين الكندي
 التابعي المتقدم في سنة عشرين ومائة **ان للايمان** بكسر الهمزة الب
 في الموقنينية **فرايض** بالنصب اسم ان مؤخر ابا اعمالا مرفوعة
وشرايع اي عقايد دينية **وحد** ودا اي منهيات ممنوعة **وسننا**
 اي مندوبات وفي رواية ابن عسكرا ان الايمان فرايض بالرفع خبر
 ان وما بعده معطوف عليه ووقع للمرجح اني فرايع وليس بشي
فمن استكملها اي الفرائض **استكمل الايمان** ومن لم يستكملها
لم يستكمل الايمان فيه اشارة الى قبول الايمان الزيادة والنقصان ومن
 ثم ذكره المؤلف هنا استنبها ذال يقال انه لا يدل على ذلك بل على
 خلافة ان قال للايمان كذا وكذا فجعل الايمان غير الفرائض وما
 ذكر معها وقال من استكملها اي الفرائض وما معها ففعل الكمال للايمان
 باللايمان لاننا نقول اخر كل منه يشعر بذلك حيث قال من استكملها
 اي الفرائض وما معها فقد استكمل الايمان **فان اعشنا**

منه في الفرائض
 من الفرائض

اي قضا وضيمها **لكم** ايضا حا بغيره كل احد منكم والمراد تغار بغيرها الاصلها
اذ كانت معلومة لهم على سبيل الاجال وازاد سابغها لم على سبيل التفصيل
حتى تعلموا بها وان امت فانا نعلمي صحبتكم بحريص وليس في هذا
تاخيا للبيان عن وقت الحاجة اذ الحاجة لم تتحققا وانه علم انهم يعلمون
مقاصدها ولكنه استمر في رواجها في تصحيمهم وتبنيهم لهم على
المقصود وعرفهم اقسامها الى ان يجعلها وان سبغها مقصلا
اذ اخرج لها فكان مشغول بالالام وهو من تعاليق المؤلف المنجزة
وهي محكوم بصحتها ورواه احمد وابن ابي شيبة في كتاب الايمان لها من
طريق عيسى بن عاصم قال حدثني عمي بن عبد الله بن قيس فذكره **وقال ابراهيم**
الخليل زاد الاصيلي في روايته كما في فرع القوي بنينية صلي الله عليه
وسلم وقد عاش في ما بين سنة وثمانين سنة او ما بين سنة
ودون مائة من احوال المهملات **ولكن ليظهر قلبه** اي ليزداد تصديقه
بصاحبة العيانت الي القوي والمستهلك فان عين اليقين بغيرها بنية
ليت في علم اليقين فغيره دلالة على قبول التصديق اليقين في الزيادة
وعند ابن جرير بسند صحيح الي سعيد بن جبير بن يزيد اذ يعين في
مجاهد لانه ايماننا الي الله ايمان لا يقال كان المناسب ان يذكر المؤلف
هذه الامة عند ايات السابقة لانا نقول ان هاتيك دلالتها
على الزيادة من غير خلاف هذه فلهذا اخرها اسما وبالنتاوت
وقال معاذ بضم الميم والذال المعجمة وللصليبي في روايته
وقال معاذ بن جبل كما في فرع القوي بنينية كهي ابن عمر وكنز حبي
ان نصارى في سنة ثمانية عشر وله في البخاري سنة
احاديث للاسود بن هلال **اجلس بنا** بهمنة وصل **بن** بالمنز
ساعة اي تزداد ايماننا لمعنا اذ كانت ثمرنا اية مؤمن
وقال النووي معناه تذكر الخبر واحكام الاخرة وامور الدين
فان ذلك ايمان وقال القاضي ابو بكر بن العربي لا تعلق فيه للزيادة

لان

لان معاذ انما اراد بتجدد الايمان لان العبد لو من في اول مرة فرضا
ثم يكون ابدا محمدا وكلما نظر او فكر قال في القبح متعقبا له وما نفاء
اولا البتة اخره ان تجد بد الايمان وهدى التخليق وصله
احمد وابن ابي شيبة كاهول بسند صحيح الي الاسود بن هلال قال قال
لي معاذ اجلس فذكره وعرف من هذا ان الاسود اهتم بنفسه **وقال**
ابن مسعود عبد الله وحده غافل بالمعجزة والفا الهذلي نسبة الي
حده هذيل بن مدركة المتوفى بالمدينة سنة اثنين وثلاثين
ولقب البخاري حنة واما نون حديثنا **اليقين الايمان كله** اكره بطله
لدلالتهما كاجمع على التبعية لله يمان اذ لا يوكدهما الا ذوا اجزا يصح
افتراقها حسا وحقا وهذا التخليق نظير من اثره واه الطبراني
بسند صحيح وتقدمه والصبر نصف الايمان ونقطة النصف صريح في
الجنة **وقال ابن عمر** عبد الله وحده الخطاب احد العباد لثة السا
لله سلام مع ابيه احد الستة المكثرين للرواية المتوفى سنة ثلاث
واربع وسبعين **لا يبلغ العبد** بالتقرب وفي رواية ابن عباس
عبد بالتكسر **حقيقة التقوى** الي هي وقاية النفس عن الشرك والاعمال
السبية والمراغبة على الاعمال الصالحة **حتى يقع ما حاك** بالمهملات والكاف
الحقيقة اي اضطرب **في الصدر** ولم ينشرح له وحا في الامم فيه
وفي بعض نسخ المغاربة ما حلك بتدبير الكاف وفي بعض العراقيات
ما حاك بالالف والشديد من المحاكمة حكاهما صاحب عمدة القاري
والبرماوي وقد روي مسلم معناه من حديث النور بن سمعان
مرثعا البر حسن الخلق والانه ما حاك في النفس وكرهت ان
يطلع الناس عليه وفي اثر ابن عمر هذا الاشارة الي ان بعض المؤمنين
بلغ كنه الايمان وبعضهم لم يبلغه فيتميز الزيادة والنقصان
وقال مجاهد اي ابن جبير جيب بفتح الجيم وسكون الموحدة غير
مصنف على الاشهر المنزومي مولي عبد الله بن السائب المنزومي

مولى عبد الله بن السائب المخزومي الملقب في وهو ساجد سنة مائة في
تفسير قوله **شرع لكم** زاد المروزي وابن عساكر **من الدين** اي
او شيئا يا محمد واياه اي نوحا **دينا واحدا** خص نوحا عليه
السلام لما قيل انه الذي جاء بفتح بصر الخراف وتحميل الحلال واوّل
من جاء بفتح بصر الامهات والبنات والاخرات لا يقال ان اياه تصحيف
وقع في اصل البخاري في هذه الاثر وان الصواب وانبياه كما عند
عبد بن حميد وابن المنذر وغيرهما وكيف يفرّد فجاء هذا الضمير لفتح
وحده مع ان في السياق ذكر جماعة لانه اجيب بان نوحا عليه
السلام افرّد في الامة وبغية الانبياء عليهم السلام عطف عليه وعم
داخلون فيها وصي به نوحا في تفسير مجاهد وكلهم مشتركون في ذلك
فذكر واحد منهم يعني عن الكل على ان نوحا قرب مذكورا في الامة
وهو ولي بصر الضمير اليه في تفسير مجاهد فليس بتصحيف بل تصحيف
صحيح وهذا التعليق اخرج عبد بن حميد في تفسيره بسند صحيح
عن سبابة عن ورث قاعن ابن ابي نجيب **وقال ابن عباس** عبد الله رضي
الله عنهما في تفسير قوله تعالى **شرعة ومنها جا سبيلا** اي طريقا
واضحاً وهو تفسير لهما **سنة** يقال شرع يشرع شرعا
اي سن فشرع شرعة فكون من باب الف والشرع لغير
المرتب وسقطت الواو من وقال ابن عساكر وهذا هو
التعليق وصله عبد الرزاق في تفسيره بسند صحيح وقد وقع هذا
في رواية ابي ذر وغيره **باب** بالتقنين وهو ثابت في
اصل عليه حفظ الحافظ قطب الدين اكلبي كما قال العيني انه راه
ورايته انا كذلك في نسخ النور بنونية كهي لكنه فيها سقط في رواية
الاصحاح وابن عساكر وايدى قوله الكرماني انه وقف على اصل مستوع
على القرشي محمد فله بل قال النونكي ويقع في كثير من النسخ هذا
باب وهو غلط فاحسن وصله به بحد فله ولا يصح ادخاله هنا

لانه



لانه تعلق له بما نحن فيه ولانه ترجم لعله عليه السلام بنبي الاسلام
ولم يذكر قبل هذه او انا ذكره بعده وليس مطابقا للقرحة وعلى هذا
فقوله **دعاكم ايما ذكركم** من قوله ابن عباس يشير به الى قوله
تعالى قل ما يعين بكم ربّي لولا ذكركم فسمي الدعاء ايما فادعوا عمل
فاحتج به على ان الايمان عمل وعطفه على ما قبله كما دته في حذف
اداة العطف حيث ينقل التفسير وهذا التعليق نقله ابن جرير
من قوله ابن عباس وفي رواية ابي ذر لقوله عز وجل قل ما يعين بكم
ربي لولا ذكركم ومعنى الدعاء في اللغة الايمان وبالسند الى المؤلف
قال **حد ثنا عبد الله** بالتصغير وفي الفرع خلافا لاصله وحدثنا
محمد بن اسماعيل يعني البخاري حد ثنا عبد الله بن مسعود بن ابا ذر
بالموحدة والذالك المجمة اخره ميم العيسى بفتح المهملة وتكون
الموحدة المشيبي لغير داعية المتوفى في الاسكندرية سنة ثلاث
عشرة او اربع عشرة او خمس عشرة وما يقين **قال اخبرنا**
وفي رواية القسري حد ثنا **حنظلة بن ابي سفيان** بن عبد الرحمن
الجبلي المكي القرشي المتوفى سنة احدى وخمسين ومائة **عن**
عكرمة بن خالد يعني ابن العاصم المخزومي القرشي المتوفى
بمكة بعد عطا وهو توفى في سنة اربع عشرة او خمس عشرة
وما يقين **عن ابن عمر** من الخطاب رضي الله عنه صحاح به ابوه وانقص
بدر احد وشهد الخندق وبيعة الرضوان والمناهد وكانت
واسع العلم متين الدين واقرا الاسلام وتوفى في سنة ثلاث وسبعين
وله في البخاري ما يتان وسبعون حد ثنا **قال قال رسول الله صلي**
الله عليه وسلم بنبي الاسلام الذي هو الانتقاد **علي خمس** اي خمس
دعايم وقال بعضهم على بمعنى من اي بني الاسلام من خمس وهذا
يخص الجواب عما يقال ان هذه الخمس هي الاسلام فكيف يكون
ان سلام مبنيا عليها والمبني لا بد ان يكون غير المبني عليه والحاجة

الي حويل بالكره في بان الاسكارة عن المجموع والمجموع غير واحد
من اركانه **شهادة ان لا اله الا الله** وشهادته **ان محمدا رسول الله**
واقام الصلاة اي المداومة عليها والمراد الايمان بسرها وارتكابها
وايتا الزكاة اي اعطائها مستحقها باخراج جزء من المال على وجه
مخصوص كاسيا في البحث فيه ان شاء الله تعالى في محله بقوله **الله**
والحج الى بيت الله الحرام وهو شهر رمضان **بمخاض** بخفض شهادة
علي البدل من خمس وكذا ما بعد ها ويجوز الرفع خبر المبتدأ
مخذوف اي وهي والنصب بتقدير يعني قال البدل والدماء ميني
اما وجه الرفع فراضع واما وجه الخبر فتد يقال في ان البدل
من خمس هو مجموع الحج والعمرة المتقاطعة لكل واحد منهما
فان قلت يكون كل منهما بدلا لبعض قلت يحتاج حينئذ الى
تقدير يربط انتهى وكان في قوله لا اله الا الله هي التامة المحسنة
والدسمها مركب معها تركيب منج كاحد عشر وفتحها فتحا
وعند الزجاج فتحها امراب لانه عنده منطوب بها لفظا وحدها
مخذوف اتفاقا فقد بر من خروج وال حرف استنساخ وال اسم الكسرة
من منع على البدلية من الضمير المستتر في الخبر وقيل من منع
الخبرية لقوله لا وعليه جماعة وفي هذه المسئلة مباحث اضربت
عليها بعد ان اثبتنا حذف الاطالة ثم ان مثل هذا التركيب
عند علماء المعاني يسمي القصر وهو في هذه الكلمة من باب
قصر الصفة على المرصوف لا العكس فان الذي معنى الوصف فان
قلت لم قدم النبي على ان نبات فقيل لا اله الا الله ولم يقل
الله لا اله الا هو بتقدم النبات على النبي اجيب بان ان النبي
ان تكون ثم الله غير الله فقد فرغ قلبه مما سوى الله بلبان
لغير الله القلب وليس مستقولا بشي سوى الله تعالى فتكون
لفظا للشيء عن الله تعالى بالجرح الظاهرة والباطنة ووجه

المعصر



المعصر في الخمسة ان العبادة اما قولية او فعلية او قولية والشها وقان والثانية
اما تركية او فعلية الاولي الصور والثانية اما بدنية او ما ليس
الاولي الصلاة والثانية الزكاة او تركية منها وهي الحج وقد ذكره فقد
على الصور وعليه بين المصير ترتيب جامع هذه لكن عند مسلم من
رواية سعد بن عبيدة عن ابن عمر تاخير الصور عن الحج فقال رجل وهو
يزيد بن بشر السكبي والحج وصور رمضان فقال ابن عمر ان صيام
رمضان والحج هكذا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقول
ان يكون هنكلا رواه هنا بالمعنى لكونه لم يسمع ردة ابن عمر علي يزيد
او سمعه ونسبه فهو رواه ابن عمر في مسلم من اربع طرق تارة بالتقديم
وتارة بالتأخير فان قلت لم يذكر الايمان بالانبياء والملائكة
واسقط الجهاد احيب بان الجهاد فرض كفاية ولا يقع الا في
بعض الاحوال وانما لم يذكر الايمان بالانبياء والملائكة لان المراد بالشهادة
تقدير بقا الرسول فيما جابه في كل من جميع ما ذكر من المعتقدات
وفي قوله بي اى استعارة بان يقدر الاستعارة في بني والقربى
في الاسلام شبه نبات الاسلام واستقامته على هذه ان كانا الخمسة
ببنا الحجاب على هذه الاماكن الخمسة ثم شرعوا في الاستعارة من
المصدر الى الفعل او تكون مكنية بان يكون الاستعارة في الا
والقربى بني على التخييل بان شبه الاسلام بالبيت ثم خيل
لانه بيت على المبالغة ثم اطلقت الاسلام على ذلك المخیل ثم خيل
له بنا بان زهر الحجاب المشبه به من البناء ثم اثبت له ما هو ذلك من البيت
من البناء على الاستعارة التخييلية ثم شبه فيه لكونه قربة ما نفد
من ارادة التسمية ويجوز ان تكون استعارة بالكناية لانه شبه الاسلام
بمبنى له دعائم وذكر المشبه وطور يذكرا المشبه به وذكر ما هو من خواصها
المشبه به وهو البناء ويسمى هذا استعارة تشبيحية ويجوز ان
تكون استعارة تمثيلية فانه مثل حالة الاسلام مع ان كانا الخمسة

بجالة خبا اقيم على خمسة اعمدة ونظيرها التي تدور عليه هو شهادة ان
 لا اله الا الله وتسمية شعب اليمان كالا وتاد للجناب وقال في الفتح فان
 قلت الاربعة المذكورة بعد الشهادة مسنية على الشهادة ان لا يصح
 سمي منها الا بورد وجودها فكيف يصح مسمي الي مسمي عليه في مسمي
 واحد اجيب بجواز ابتنا امر على امرين بني على الا امرين امر اخر
 فان قلت المسمي لا يبدان يكون غير المسمي عليه اجيب بان
 المجموع غير من حيث الا نفراد عن من حيث اجمع ومثاله البيت
 من الشعر يجعل على خمسة اعمدة احدها اوسط والبقية اركان فمادام
 الاوسط قائما فسمى البيت متوجها ولو سقط ههنا سقطت من الركان
 فاذا سقطت الاوسط سقطت سمي البيت فالبيت بالنظر الي مجموع
 شئ واحد وبالنظر الي افراده اشياء وايضا فبالنظر الي اشياء
 واركانه الاصل والركان تبع له وتكمل له واسد الموقف بيانه
 لطائف اسناد الحديث جمعه للتحرير والاختيار والتمنيعة
 وكل رجاله ملكيت الامام عبيد الله فانه كوفي وهو من الرضا بيانه
 واخراج متنيه المؤلف ايضا في التفسير ومسلم في اليمان خاتمة
 الاسناد ههنا **باب امور الايمان** بالاضافة
 البيانية لانه المراد ببيان الامور التي هي الايمان لانه الامال عند المؤلف
 هي الايمان او بمعنى الامار اي باب الامور الثابتة للايمان في تحقيق
 حقيقته وتكميل ذاته وفي رواية ابي ذر عن الكشي في امر الايمان
 بان قراد على ارادة الجهنس **وقوله الله تعالى** بالجح عطفنا على امور
 وفي رواية ابي ذر والوقت والاصلي عن وجل بدل قوله
تعالى ليس البر وهو اسم لكل خير وفعل مرضي **ان تقولوا** وهو
قبل المشرق والمغرب قال القاضي ناصر الدين السبكي وكب
 ليس البر مقصودا على امر معتبرة او ليس البر ما انتم عليه فانه
 مستوخ **ولكن البر** الذي ينبغي ان تهتم به **من امن بالله**



واليوم الاخر والملأ بكة والكتاب القران واعمر والنبين وات
 المال علي حبه تعالى اوجب المال ذوم القزني واليتامي المهاجرتهم
 ولم يقيد له لعدم ان لباس **المساكين وابن السبيل** المسافر والضعيف
والسائلين اي الذين الجاهل الحاجة الي السؤال **وفي الرقاب** اي
 تخليصها بمعاونة المكاتبين او فك ال ساريه او ابتاع الرقاب لعنتها
واقام الصلوة والى الزكاة المفروضين والمراد باقي المال بيات
 مصارفا **والمؤمنون بعهدهم** ذاعاهد **واعطفت** على من امن
والصابرين في الباس والضراء نصب على المدح ولم يعطف لفضل
 الصبر على سائر اعمال وعن الزهري الباس في اله موال كالعقر
 والضراء في اله نفس كالمريض **وحين الباس** وقت مجاهدة
 العدو **اولئك الذين صدقوا في الدين** وابتاع الحق وطلب البر
واولئك هم المتقون عن الكعب وسائر التذليل والاية
 التي هي جامعة للكالات الانسانية باسرها دالة عليها صريحا
 او ضمنا فانها تليها وتشجعها من خصرة في تلك الاشياء صالحة المعتقد
 وحسن المعاشرة وتهديب النفس وقد اشير اليه الاوله بقوله من امن الي
 والنبين والي الثاني بقوله وايضا عليه وفي الرقاب والي الثالث بقوله
 واقام الصلوة الخ ولذلك وصف الجميع لها بالصدق نظر الي ايمانه واعتقاده
 وبالتقوى باعتبار المعاشرة للمخلق ومعاملته مع الحق والبيد ان علميه
 الصلوة والى الكعبين من عمل بهذه الامة فقد استكمل اليان وهذا وجه
 استدلال المؤلف بهذه الامة ومنها سميت لقبه وفي حديث ابي ذر
 عند عبد الرزاق بسند رجاله ثقات انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن
 الايمان فقالي عليه ههنا الامة ولم يذكر المراد منه ليس علي شرطه وقد
 سقطت رواية الاصيلي وابي ذر ولكن البع لا يدخل الية وسقطت زعماء
 واليوم الاخر **من امن بالله** اي من امن بالله **وقد انج**
المؤمنون باسقاط والاعطف لعدم الباس قال في الفتح ويحكم

ان يكون ساقه تفسير قوله المتقون بقدر المتقون هم الموصوفون
 بقوله قد فليح وفي رواية الاصيلي وقد فليح بانبات الواو وفي رواية
 ابن عاكس وقوله قد فليح والاية يجوز فيها النصب بتقدير اقر ورفع
 مستباح في خبره وبالسنن الى المؤلف قال **حدثنا عبد الله بن محمد بن ابي**
ابن جعفر المسندي بضم الميم وسكون الهمزة وفتح النون سمي به لانه كان
 يطلب المسندات ويطلب عن المرسل والمستقطع او كان يتعمق المسانيد
 اوله اول من جمع مسند الصحابة على التراجم بما وراة الزهر في رواية ابن
 عاكس اجمعني كما في فرع النبي بنينا كهي المتوفى سنة تسع وعشرين
 وما يتبين قال **حدثنا ابو عامر** عبد الملك بن عمرو بن قيس **العقدي**
 بفتح العين المهملة والقاف نسبة الى العقدي من قريش وهم بطون
 من الزد او بطون من بجيلة او قبيلة من اليمن البصرة المتوفى
 سنة خمس واربع وما يتبين قال **حدثنا سليمان بن بلال**
 القسبي المدني المتوفى بها سنة اثنين وسبعين ومائة **حدثنا**
ابن دينار القسبي العقدي ومي المدني متوفى ابن عمر المتوفى سنة تسع وعشرين
 ومائة **عن ابي صالح** ذكر ان السمان الزيات المدني المتوفى سنة
 احدى ومائة **عن ابي هريرة** رضي الله عنه تصعب مرة عبد الرحمن بن
 صحنه الدوسي المختلف في اسمه قال التوروي على اكثر من ذلك نيب
 نك وحمله في الفتح على الاختلاف في اسمه واسم ابه معا المتوفى
 بالمدينة سنة تسع او ثمان او سبع وخمسين واسلم عام حنين سنة
 مع النبي صلي الله عليه وسلم لم يزل معه وواظبه حتى كان اصغظ اصحابه
 ورؤي عنه عليه السلام فاكثر ذكر بقى ابن مخلد انه روي عنه خمسة الاف
 حديثا وثلاثمائة واربع وسبعين حديثا ولد في البخاري اربعمائة
 وستة واربعون حديثا وهذا اول حديث وقع له في هذا الجامع
عن النبي صلي الله عليه وسلم قال الايمان بالرفع مستباح خبره
بضع ليس الموحدة وقد نفع قال الفراء هو خاص بالعشرات الي



التسعين فله يقال بضع ومائة ولا بضع والذو في القاموس هو ما بين
 الثلاث الي التسع او الي الخمس او ما بين الواحد الي اربعة او من اربع
 الي تسع او سبع واذا جاوز العشر ذهب البضع لا يقال بضع وعشرون
 او يقال ذلك انتهى ويكون مع المذكور بها ومع المونث بغيرها
 متقوله بضعمة وعشرون رجلا وبضع وعشرون امرأة وله تقاس
 وفي رواية ابو ذر وابي الوقت والاصيلي وابن عاكس بضعه **وسقون**
شعبة بتانيث بضعمة على ثاويل الشعبة بالفتح اذا فسدت الشعبة
 بالطائفة من الشيء وقال الكرماني انها في الكرم الاصول قال ابن حجر بل
 هي في بعضها وصوب العين في قوله الكرماني تعصبا والذي رايت فيها
 فرع النبي بنينا كهي قال الاصيلي صوابه بضع يعني باسقاط
 الها وقد وقع عند مسلم من طريق شهيل بن صالح عن عبد الله بن دينار
 بضع وسقون او بضع وسقون على الشك وعند صاحب السنن الثلاثة
 من طريق بضع وسقون من غير شك ورجح البيهقي رواية البخاري
 لعده شك سليمان ومورض بن مرقع الشك عنده عن ابي عوانة ورجح
 لانه المتيقن وما عداه مسكوك فيه لا يقال بتر جميع رواية بضع
 وسقون لكونها زيادة لقمة لانقول الذي زاد هالم يستعمل
 المنزلة اسما مع اتحاد المنج وهل المراد حقيقة العدد ام المبالغة
 قال الطيبي المظهر معنى التكنس ويكون ذكر البضع للترقي بمعنى
 ان شعب اليمان اعداد مبهمه ولا نهاية لكثرتها ولو اراد التحديد
 لم يسهل وقال اخر وث المراد حقيقة العدد ويكون النص
 وقع او على البضع وستين لكونه الواقع ثم تجددت العشرة الزائدة
 فنص عليها وقد حاول جماعة عددها بطريق اليمان والبيهقي وعبد
 الجليل كتاب شعب اليمان **والحيا** بالمد وهو في الشرح خلق يبعث
 على اجتناب القبيح ويمنع من التقصير في حق ذي الحق وهو من
 مستباح خبره **شعبة** **ومما الايمان** صفة لشعبة وانما خصه بالذكور

ش

التسعين

بالذكر هنا لانه كالداغي الي باقي الشعب لانه يبعث على الحق من فضيحة
الدنيا والاخرة فيا تتر وينجز ومن تامل معنى الحيا ونظر قول علميه
الصلاة واللام استحيا من الله حق الحيا قالوا انما استحي من الله رسول
الله و الحمد لله قال ليس ذلك ولكن الاستحيا من الله حق الحيا ان تحفظ
الراس وما في عي والبطن وما تحمي وقد كرموت والبلا ومن اراد الاخرة
ترك زينة الدنيا واثر الاخرة على الاول فيعمل ذلك فقد استحي من
الله حق الحيا وراي العجب العجيب قال ابن كبريت الحيا يتولد من روية الاله
وروية التقصير فليدق من منع الفضل الهامي ورزق الطبع السليم
معنى افراد الحيا بالذ كر بعد دخول في الشعب كما انه يقول هذه شعبة
واحدة من شعبه فتل تحصى وتعد شعبا ههنا وتعد شعبا ههنا لا يقال
ان الحيا من الغرابين فلا يكون من الاله لانه قد يكون عن روية
وقد يكون تخلقا ان استقاله على وفق الشرع يحتاج الي الكتاب
وعلم ونية فمن لم كان من الاله يان مع كون باعنا على الطاعات وكتاب
المخالفات وفي هذا الحديث دلالة على قول الاله الاله الاله
لان معناه كما قال الخطابي ان الاله اسم لعني اجز الاله الاله
واعلى والاسم يتعلق بغيره كالاخر كما يتعلق بكلمها وقد زاد مسلم
علي ما في البخاري فاقولها قول الاله الاله الاله وادناها اما طيبة
الاذني عن الطيبين وتمسك به القائلون بانه الاله الاله فضل الطاعين
باسرها والقائلون بانها مركب من المصديق التصديق
والله عزاد والعلى جميعا واجيب بان المراد شعب الالهيات
فقط الالهيات فان اما طيبة الاله الاله الاله الاله الاله الاله
في اصل الالهيات حتى يكون فاقده غير مؤمن فلا بد من الحديث
من قد ير مضاف لم ان في هذا الحديث تشبيه الالهيات
بشجرة ذات الغضبان وشعب ومنها على البخار لان الالهيات
كأمر في اللغة التصديق وفي عرف الشرع تصديق القلب واللسان

وتامه



وتامه وكالده الطاعات تخشينا الايمان عن الالهيات بانه يضع وسقوت
ليكون من باب اطلاق الاصطلاح على الفرض لانه الالهيات هو الاصل والالهيات
فرض منه واطلاق الالهيات على الاعمال مجاز لانها تكون عن الالهيات
وهذا صبي على القول بتعمق الالهيات الزيادة والنقصان
اما على القول بعدم قبوله لها فليت الاعمال داخلية في الالهيات وليتدل
لذلك بان حقيقة الالهيات التصديق ولانه قد ورد في الكتاب والسنة
عطف الاعمال على الالهيات كقول تعالى ان الذين امنوا وعملوا الصالحات
مع القسط بان العطف يقتضي المفارقة وعدم دخول المعطوف
في المعطوف عليه وقد ورد ايضا جعل الالهيات شرط صحة الاعمال
كما في قوله تعالى ومن يعمل من الصالحات وهو ممن مع القسط بان
الشرط لا يدخل في الشرط لامتناع اشتراط الشيء لنفسه وورد
ايضا ان الالهيات لمن ترك بعض الاعمال كما في قوله تعالى وان
يأتك بيان من المؤمنين اقتتلوا مع القسط بانه لا تحقق للشيء بدون
ركنه وان يخفى ان هذه الوجوه انما تقتضي صحة الاعمال ويجعل الطاعات
ركنا من حقيقة الالهيات بان جعلها لا يكون مؤمنا كما هو
مراي المعتزلة ان على من ذهب الي انه اركان من الالهيات الكامل بحيث
لا يخرج ما كان من حقيقة الالهيات كما هو مذهب الكافي رحمه الله
تعالى قاله الثقات في ومن لطائف اسناد واحد نيا هذا الباب
ان رجلا له كلام مرد يقول الاله العتدي فانه بصري والالمسدي
وميدتا بصري عن تابعي وهو محمد بن عبد الله بن دينار عن ابي بصير الخ
واخرج مشهرا بن داود في السنة والترمذي في الالهيات وقال حسن
صحيح والنسائي في الالهيات ايضا واستعاجه **باب** بالتفريق
المسلم من المسلمين من لسانه وبيده وسقط لفظ باب
لك صلي وبالسند السابق لابي المولف قال **حدثنا ادم بن ابي**
الاسم بكسر الهمزة وتخفيف المسناة التحققة اخر سببا مهملة

ايها تشا عن

الاشارة الى الظاهر كما عرفت

المتوفى سنة ست وعشرين وما يتبع **قال حدثنا شعبة** وله بن عساكر
 من شعبة غير منصور ابن الحجاج بن الورد الواسطي المتوفى بالبصرة
 اول سنة ستين ومائة **عن عبد الله بن ابي السفر** بفتح المهملة والنون
 وحكى اسكانها انها تجهد بفتح بضم السناة التخمية وفتح الميم او بكسر هاء
 الهمداني الكوفي في خلقه من واد بن محمد **ومن اسماعيل** وفي روايته
 الاصيلي وابن عساكر في نسخة ابن ابي خالد بن الاحمسي المتوفى في
 سنة خمس واربعين ومائة كراهها **عن الشعبي** بفتح المعجمة وسكون
 المهملة وكسر الموحدة نسبة الي شعب بطن من همدان ابن عمرو
 عامر بن شرجيل الكوفي القاطن الجليل قاضي الكوفة المتوفى بعد
 المائة **عن عبد الله بن عمر** بن القاصم القرشي الهاشمي الشامي
 بمكة والطائيف او مصر في ذي الحجة سنة خمس وثلاث او سبع وستين
 او اثنين وثلاث وسبعين وكان اسلم قبل ابي عبد **رضي الله عنهم**
 وكان ببغية وبغية في السن احد عشر سنة فهاجر من بلادها
 وله في البخاري سنة وعشرون **حدثنا عن النبي صلى الله عليه وسلم**
انه قال المسلم الكامل من سلم المسلمون وكذا المسلمات واهل الذمة
 الا في حدها ونفسه او تاديب من لسانه **وبنده** وهذا من جملة
 الحكم كلامه عليه السلام الذي لم يسبق اليه فان قلت هذا
 يستلزم ان من اتصف بهذه اخصه كان مسلما كما ملك اجيب
 بان المراد بذلك مع مراعاة باقي الصفات التي هي اركان الاسلام
 او يكون المراد افضل المسلمين كما قاله الخطابي وغيره باللسان دون
 القول لئلا يخل فيه من اخرج لسانه استهزا بصاحبه وقدمه على
 البعد لان ايداه الكبر وقوعا واشد نكايته ولقد روي القائل
 جراحات السنان لها التيام ولا يلتام ما جرح اللسان
 وحسن اليد مع ان الفضل قد يحصل بغيرها لان سلطنة الافعال
 انما تظهر بها اذ بها البطش والقطع والوصول والاختار والمنع ومن

المتوفى سنة

هو علي بن ابي طالب
 كما قاله الخطابي وغيره
 حراشي القافية



ثم غلبت فقبل في كل عمل هذا ما عملته ابيهم وان كان يتقدروا الوقوع
 بها فالمراد في الحديث ما هو اعم من الجارحة كالاستيلاء على حق الغير
 من غير حق فانه ايضا اعم لكنه ليس باليد الحقيقية ثم عطف على
 ما سبق قوله **والمهاجر** اي المهاجر حقيقة **من هجر** اي ترك ما نهى
الله عنه كان المهاجر من هجره اي تركه لئلا يتكلموا على مجرد الانتقال
 من دارهم او وقع ذلك بعد انقطع الهجره تطمينا لقلب من لم
 يدرك ذلك وفيه اسناد هذا الحديث التمدد والتعنعنة واخرجه
 المؤلف ايضا في الرقاق وهو مما انفرد به عن مسلم واخرج مسلم
 بعضه في صحيحه واخرجه ابو داود والنسائي وابن حبان والحاكم
قال ابو عبد الله البخاري وفي رواية الاصيلي وابن عساكر باسقاط
 قال ابو عبد الله في فتح البغية **وقال ابو معاوية** محمد بن
 حنبل بن المغيرة الغوري الكوفي وكان مرجعا للمنفق في سنة خمس
 وستين ومائة في سفر **حدثنا داود** زاد في رواية الكشي
ابن عساكر هو ابن ابي هذيل المتوفى في سنة اربعين ومائة **عن عامر**
الشعبي السابق من يبا قال سمعت **عبد الله بن عمر** ولله صلي
 يعني ابن عمر وولاه بن عساكر هو ابن عمر وعنه النبي صلى الله عليه وسلم
 وقال عبد الله بن عبد الله بن علي السامي بالمهملة من بني تامة بن لؤي
 القرشي المصنف في المتوفى في شعبان سنة سبع وثمانين ومائة
عن داود بن ابي هذيل السابق عن عامر **عن عبد الله بن عمر** وبن
القاصم عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا التعليل وصله
 اسحاق بن رافع في مسنده **باب** بالمتن بين
ابو اسلم افضل وبالسند الماضي اوله الى المؤلف قال **حدثنا**
سعيد بن يحيى بن سعيد القرشي بجر الباء كافي البغية صفة لسعيد
 الثاني المتوفى في سنة تسع واربعين ومائة وليس عنده الاصيلي
 ابن سعيد القرشي **قال حدثنا ابي يحيى بن سعيد** المتوفى في سنة

ان

اربع وسبعين ومائة **قال حدثنا ابو بريدة** بضم الموحدة وسكون
 الراء واسمه بريد بالتصغير **ابن عبد الله بن ابي بريدة عن ابي بريدة**
 بضم الموحدة جدا الذي قبله وافقه في الكنية لافي الاسم واسم
 عامر المتوفى فيما قاله الواقدي بالكوفة سنة ثلاث ومائة وهو
 والشعبى في جمعة واحدة **عن ابي موسى** عبد الله بن قيس بن سليم
 بضم السين الاشعري نسبة اليه لانه ولد اشعر المتوفى بالكوفة
 سنة خمس واحدى واربع واربعين وله في البخاري سبعة وتسعون
 حديثا **رضي الله عنه قال قالوا** وعند مسلم قلنا وعند ابن ماجة قلت
يا رسول الله ابي سركط اي ان تدخل علي متعدي وهو هنا متعدي
 اي اي اصحاب **الاسلام افضل** وعند مسلم اي المسلمين افضل **قال**
 عليه الصلاة والسلام **من سلم المسلمون من لسانه ويديه** اي افضل من
 غيره لكثرة ثوابه ومن لطايف هذا المتن ان فيه التوحيد والاعتناء
 وكل رجالة كوفيتون واخرج متقدم مسلم والنسائي في الامان والترمذي
 في الزهد **باب** بالتقنين وهو عند الاصيلي ساقت كما في
 شرح التوفيقية **اي اطعام الطعام** من سبب **من الاسلام**
 وللاصيلي من الايمان اي من فضاله وبالسنه المذكور اول هذا الكتاب
 الى البخاري **قال حدثنا عمر بن خالد** بفتح العين ابن مزروع بفتح الفاء
 وشديد الساء المضمومة اخره ملحمة اكراني البصري يزيد
 المتوفى بها سنة تسع وعشرين ومائة **قال حدثنا الليث**
 بالمثلثة ابن سعد النهدي وقم من قيس عيلان المهدي العام اجليل
 المشهور القلبي شريك المولد الكندي المذهب فيما قال ابن خلكان
 المشهور لانه كان مجتهدا المتوفى في نحو الجماعة نصف شعبان سنة
 خمس وسبعين ومائة **عن يزيد بن ابي رجاء بن ابي حبيب** المصدي
 التابعي الجليل مفتي مصر المتوفى سنة ثمان وعشرين ومائة
عن ابي الخير مرفوع الميم والمثلثة بينهما ساكنة ابن عبد الله

اليزيدي

اليزيدي نسبة اليه الذي يزل في مصر كذا المتوفى سنة تسعين **عن عبد الله بن عمرو**
 اي ابن العاصم **رضي الله عنه ان رجلا** قال صاحب الفتح لم اعرف
 اسمه وقد قيل انه ابو ذر **قال النبي ص** وفي رواية ابو يونس في الوقت
 وابن عساكر رسول الله **صلى الله عليه وسلم اي** فضال
الاسلام خير وفي رواية ابو يونس في الوقت فقال اي النبي صلى
 الله عليه وسلم **تطعم** الخالق **الطعام** تطعم في محل رفع خبر مبتدأ
 محذوف بتقدير يران اي هو ان تطعم الطعام وان تصد زية والتقدير
 هو اطعام الطعام ولم يقل تاكل الطعام ونحوه لان لفظ الطعام
 يشمل الكل والشرب والذوق والضيافة والاعطاء وغير ذلك **وتقر**
 بفتح التاء وضم الهزة مضارع **قرا السلام علي من عرفك ومن لم تعرف**
 من المسلمين فلا تخص به احدا تكبرا وتجربا بل عم به كل احد لان المؤمنين
 كلهم اخوة وحذف العايد في الموضوعين لعدم به والتقدير علي من
 عرفك ومن لم تعرفه ولم يقل وتسلم حتى يتناول سلام الباعث
 بالكتاب المتضمن للسلام وفي هاتين الفصلتين اجمع بين المكارم
 المالية والبدنية الطعام والسلام وفي هذا الحديث التحذير والاعتناء
 وكل روايته مصر يورد وهذا من الغرائب وروايتها كلهم ايمتة
 اجلا واخرجه المرفع ايضا في باب الايمان بعد هذا الباب بالباب
 وفي الاستبذان ومسلم في الايمان والنسائي فينا ايضا وابوداود
 في الادب وابن ماجه في الاطعمة هذا **باب**
 بالتقنين وهو ساقت في رواية الاصيلي **من الايمان ان يحب اخيه**
 المسلم وكذا المسلم تعقل ما اي الذي **يجب النفع** وبالسند الى المتوفى
 قال **حدثنا مسدد** بضم الميم وفتح السين وتدريعا لذكر المهمتين
 ابن مسرهد بن مزرعيل بن ارنذل بن سرنذل ابن عمرو نذل
 ابن ماسك بن مسروق وعند مسلم في كتاب الكتي بن معمر بن
 ابن مزرعيل المصدي البصري المتوفى في رمضان سنة ثمان وعشرين



وما بين **قال عنه لنا يحيى بن سعيد بن فروخ** ففتح الفا وتبدل الراء
المضمون متاخره خا مجهزة عن منصور في المعجزة والعلمية القطان المجهول
التميمي البصري المتفق على جلالته المتوفى سنة ثمان وتسعين ومائة **عن**
شعبة بضم المعجزة بن النجاشي الرازي المصنف المتقدم **عن قتادة**
ابن دعامة بكسر اللام المرسلة بن قتادة السدي نسبة اليه
ابن علي الحاكم البصري التابعي المجمع على جلالته المتوفى في براسط سنة
سبع عشرة ومائة **عن النس** هو ابن مالك بن النضر بالوزن والصاد
المعجزة الانصاري البخاري خاد مرسل الله صلى الله عليه وسلم سبع
سنتين او عشر سنين اخر من مات مع الصحابة بالبصرة سنة ثلاث
وتسعين وله في البخاري ما يقال وثمانية وستون حديثا **رضي الله عنه**
عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم عطف على شعبة قوله **وعن حسنة**
بالتوسين اي ابن ذكران **المعلم** البصري **قال حدثنا قتادة بن يعقوب**
السابق فكا انه قال عن شعبة وعنه كل ما عن قتادة واقره
بتعالجه وليت طريق حسين معلقة بل من موقوفة كما رواه الترمذي
في مستخرج من طريق ابراهيم الكندي عن مسدد بن يسير البخاري عن يحيى
القطان عن حسين المعلم عن قتادة عن النس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا يؤمن عبد حتى يحب لاجبيه وجاره ما يحب لنفسه فان قلت
قتادة مدلس ولم يصحح بالسمع عن انس احديس بان قد صحح
احمد بن النسي في روايتهما بسمع قتادة له من انس فانفتحت تهمة تدس
عن النس وفي رواية الاصمعي وامن عساكر عن انس بن مالك **رضي الله**
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن وفي رواية ابي الوقت
وابي ذر واصلبي وامن عساكر **احدكم** وفي اخري لا يذراحد وفي
اخري لا يذراحد عساكر عبد الايمان الكامل **صحي** **يجب لاجبيه** المسلم وكذا السيرة
مثل **ما يجب لنفسه** اي الذي يحبه لنفسه من اخبر هندا واراد
مورد المبالغة والافلابد من بقرته الاركان ولم ينص علي ان يبغض

لاحيه



لاحيه ما يبغض لنفسه لان حسنة التي مست لزم لبغض نقيضه ويحمل
ان يكون قوله احيه شاملا للذي احيى بان يجب له الاسلا هو ولي بيده
حدثت ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ياخذ
عني هون الكلمات فيعمل لهن او يعلم من يعمل بهن فقال ابو هريرة قلت
ان يا رسول الله فاخذ بيدي فعد حسنا فقال انك البخاري من نكنا اعيد
الناس وارمن بما قسم لك تكن اغني الناس واحسن الي جارك تكن مؤمنا
واحب للناس ما تحب لنفسك تكن مسلما الحديث رواه الترمذي
وعنه من رواية الحسن بن ابي هريرة وقال الترمذي الحسن لم يسمع
من ابي هريرة ورواه البيهقي والبخاري في الزهد عن مكحول
عن واثله عنه وقد سمع مكحول عن واثله قال الترمذي وغيره
لكن بقره اسناده فيه ضعف ورواه هذا الحديث كظم بصريون
من اسناد الحديث السابق كوفيق بن واثله الذي قبله بصريون فوقع
الشك في ابله بالثلاثة على الواثله وفيه التحريف والعنفق واخرجه
مسند الترمذي والنساي **باب** **بالتوسين حب الرسول**
بينما محمد **صلى الله عليه وسلم من الايمان** وبالسنن الى المؤلف قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع السابق **قال اخبرنا شعيب** ابني
ابي حمزة الحمصي **قال حدثنا** وفي رواية ابن عساكر اخبرنا **ابي الزناد**
بكسر الزاي وبالوزن عقب الدين ذكوان المدني القرشي التابعي
المقدم سنة ثمان ومائة **عن الامام** ابي داود عبد الرحمن بن هريرة
من التابعي المدني القرشي المتوفى بالاسكندرية سنة سبع عشرة
ومائة علي الصحيح **عن ابي هريرة** نقيب اهل الصفة **رضي الله عنه**
ان رسول الله وفي رواية زر عن النبي **صلى الله عليه وسلم قال** فوالله الذي
وفي رواية البرقي ذر والوقت والاصمعي وامن عساكر والذي **نفسه**
بقره اي بقدرته او هو من باب المتشابه المتوفى عليه السيرة
والاول اعلم والثاني اسلم وعن ابي حنيفة يلزم من تاويله بالقدرة

عني التفضل فالسبيل اليه كما مثال الدال على ما اراد وتكفي عن كونه
في تا وبلد فنقول له ليدت على ما اراد على كيدا لمخلوق واقسم تا كيدا ونحو
منه حولت القسم على المراد منهم للمتك كيد وان لم يكن هناك مستحلف واقسم
عليه هنا قوله **لاني من احدكم** كما سماه **حقا كون احب اليه**
افضل التفضيل بعني المحبوب وهو مع كثرته على غيره قياس منقول
خبره كونه وفضل بيته وبين ممولد بقوله اليه لانه يتوسع في الطرفين
ماله يتوسع في غيره **من والده** ابيه اي واده والتني به عنها
وولده ذكرا وانثى وقدم الوالد ذلك كثرية لان كلا احده والرد
من غيره كس او نظرا الى جانب التعظيم والسبق بالزمان وعند
الناسي تقديم الولد لزيد الشفقة وخصهما بالذكر لانهما اعز علي
الانسان غا لبها من غيرها وربا كانا اعز علي بني اللب من نفسه فالثالثة
محنة زحمة وسفقة والثانية محبة اجلال والاولى وهي محبة الرجل
صلى الله عليه وسلم محبة احسان وقد بينت المحب في المحبة اليه
يوثر هوى المحبوب على هوى نفسه فضلا عن ولده بل يجب احدا
نفسه لما بهمهم محبوس به قال
اسميت اعداي فصررت احبهم : اذ صار حظي منك حظي منهم
وبه قال **حد ثنا** وفي رواية **حد ثنا يعقوب** البرقي سيف **ابن ابراهيم**
ابن كثير الدورقي العبدني المتوفى في سنة اثنين وخمسين وما بين
قال حد ثنا ابن علية بضم العين المرعلة وفتح اللام وشد يدا المشاة
التمتية نسبة الى امه واسمه اسماعيل بن ابراهيم بن سهم التميمي
الاسدي اسد خزاعة الكوفي الاصل المتوفى ببغداد سنة اربع
وتسعين ومائة **عنه عبد العزيز بن صالح** بضم الصاد وفتح الهمزة
وسكرن المشاة التتمتية اهله مؤجدة البنا في بضم المؤجدة نسبة
الى بناته بطن من قرشي التميمي كابي **عنه الشري** وفي رواية الاصيلي
ابن مالك **عنه النبي** وفي رواية ابن عساكر **عنه الشري** قال قال النبي

صلى الله عليه وسلم ولفظ متن هذا السند ما رواه ابن خزيمة في صحيحه
عن يعقوب شيخ البخاري بهذا الاسناد لاني من احدكم حتى اكون احب اليه
من اهله وعاله بدل والده وفي فرع البيهقي من هنا علامة التحويل
حد ثنا ادم بن ابي اسيد بن بل والمطرف علي السند السابق العاري من
المتن الموهوم للسند من في المتن الاني وليس كذلك اذ لفظ
متن لم يذكر المؤلف مقتصر على لفظ رواية فتادة نظر الى اصل
الحديث في الى خصص من الفاظه لكونها موازنة للفظ البيهقي في
الحديث السابق **قال حد ثنا شعبة** بن ابي عمير **عنه فتادة عن الشري**
قال رسول النبي وفي رواية اليه ذروا ابن عساكر وفي الوقت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لاني من احدكم الايمان التام حتى اكون احب اليه
من والده ابيه وامته **وولده والناس اجمعين** هو من باب
عطف العام على الخاص وهل تدخل النفس في عموم الناس الظاهر
تم وتقبل اضافة المجرم المحبة اليه يقتضي خذ وجه من لهم فانك
انما قلت جميع الناس احب اليه لانك منه يفهم خروج زيد منهم
واحبيب بان اللفظ عام وما ذكر ليس من التخصصات وحسين
فلا يخرج وقد وقع التنصيص بذكر النفس في حديث عبد الله بن
هانم الاني ان شاء الله تعالى والمراد هنا المحبة اليمانية وهي اتباع المحبوب
على الطبيعية ومن ثم يحكم بايمان اليه طالب مع حبه له عليه الصلاة والسلام
على ما لا يخفى فحقيقة الايمان لا تتم ولا تحصل الا بتحقيق عمله قدره ومنزله
على كل والد وولد ومحسن ومن لم يعتقد هذا فليس بمؤمن وفي المواهب
اللدنية بالشيخ المحمدية مما جمعتها من ذلك ما يشفي ويكفي ولما ذكر المؤلف
في هذا الباب ان حبه عليه الصلاة والسلام من اليه ان اردفه بما
يوجب حله والاعمال ذلك فقال **هذا باب حله الايمان**
من عمارة فهي اصل زاب عليه وقد سقط لفظ باب عند الاصيلي كافي
فرع البيهقي كافي وبالسند السابق اليه المؤلف قال **حد ثنا**

محمد بن المنقبي بالمثلثة بن مبيد الغزالي بفتح الغون بعدها زاي نسبة
الى غزوة بن اسدي من ربيعة البصرية الملقب في بها سنة اثنين وخمسين
ومايتين **قال حده شاعر الرهاب** بن عبد المجيد بن الصلت
المنقبي بالمثلثة بعدها قاف ثم فانية الى تعييف البصري
الملقب في سنة اربع وتسعين ومائة **قال حده شاعر الرهب** بن ابي تيمية
واسمه كيان السخيا بن بفتح الكملة على الصحيح نسبة اليه بيع السخيا
وهو بجلد الملقب في بها سنة احدى وثلاثين ومائة **عن ابي قلابة**
كبير القاف وبالمرجدة عبد الله بن زيد بن عمرو بن البصري
الملقب في باب سنة اربع ومائة **عن انس** وفي رواية الاصيلي وابن
عساكر زيادة ابن مالك **رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم**
انه قال ثلاث اي تلك كحصال منبدا خبر حجة قوله **من كثر**
فيه وجد اي اصابت **حلاوة الايمان** ولذا **المنقبي** بفتح قول واحد جلا
الايمان استلذ اذ بالطاعات عند قوة النفس بالايمان والاشباح
الصدر بحيث يحالطه ودمه وهل هذا الذوق محسوسا او مجرد
وعلى الثاني فهو على سبيل المجاز والاستعارة الموضحة للمؤمن
استدل به بزيادة الايمان ونقصه لان في ذلك تلميح الى قصة المربي
والصحيح لان المربي الصغير ويوجد طعم العسل سرا بجلا والصحيح
فكلما نقصت الصحة نقص ذوقه بقدر ذلك وتسمي هذه
الاستعارة تخيلية وذلك انه شبه رغبة المؤمن في الايمان
بالعسل ونحوه ثم انبث له ذلك وهو الحلاوة واصفا له اليه
فالمراد لا يؤمن الا ان يكون **الله** عن وجه **ورسوله** عليه السلام **احب**
اليه ما سواها بافراد الضمير في احب لانه افعال تفصيل وهو
اذا وصل بمن افرده دائما وعبر بالثنائية في سواها السارة الى انه
المعتبر هو مجموع الركبتين من المحبتين لا كل واحد منهما فانها وحدها
لا غنى اذ لم ترتبط بالآخر كما فمن تدعي حسب الله مثلا وان يجب

رسول



رسوله يتبعه ذلك ولا يعارض ثنية الضمير هنا بقصة الخطيب
حيث قال ومن يعصمها فقد غفر له فقال عليه الصلاة والسلام بين
الخطيب انت فامر به بالافراد اشعارا بان كل واحد من العصيان
مستقل باستلزامه الغواية اذا العطف في تعدد التكرير والاصل
استقلال كل واحد من المعطوفين في الحكم بنوني قوة قولنا ومن عصي الله
فقد غفر له ومن عصي الرسول فقد غفر له وسعي يد ذلك قوله تعالى
واطيعوا الله واطيعوا الرسول واواي الى امر منكم لم يعيد اطيعوا في اولى
الامر منكم كما اعاده في اطيعوا الرسول لئلا يذنبوا لا استقلال باسم
بالطاعة استقلال الرسول صلى الله عليه وسلم وقيل انه من الخصائص
فيجتمع من غير عليه الصلاة والسلام ان غيره اذ اجمع او هم التسوية
بجلا في هو عليه السلام فان منصبه لا يتطرق اليه اياه ذلك
والمحال ما ولم يقبل من ليعم العاقل وعذرك والمراد بهذا الحب كما قال
السيد طيار في العقلي وهو بائنا كما يقتضي العقل رجحانه ويستدعي
الاحتياط وان كان على خلاف هواه الا ترى ان المريض يعاقب الدوا
ويستعاض عنه طبعه ولكنه يميل اليه باختياره ويهيئ تناوله
بمقتضى عقله لما يعلم ان صلاحه فيه ومن محمد الله رسول
عليه الصلاة **ان يحب** المتلبس بها **المر** حال كونه **لا يحب** **الاسه**
تعالى وان يكره ان يعقوب اي العود في الكفر كما **يكفي ان يعقوب**
بضم اوله وفتح ثالثة اي مثل كراهة العذ في **في النار** وهذا
نتيجة دخول نور الايمان في القلب بحيث يختلط بالحكم
والدم واستكناه عن محاسن الاسلام وتبع الكفر وشبهه
فان قلت لم عدي العود بعني ولم يعده بالي كاهن المشرك اجاب
اي فظ ابن حجر كما في بان ضمن معني الاستقلال كما قال ان يعقوب
مستقر اليه وتعبه العميق فقال فيه نقصان وانما في هذا
بعني الى لقوله تعالى او لتعودن في ملتنا اي لتعودن الى ملتنا

وفي هذا الحديث الإشارة إلى التجلي بالفضائل والتخلي عن الرذائل والاول
 منذ الاول والاخر من الثاني وفي الثاني كتحث على التجارب في الله
 وروايتهم بصر بوقت ائمة اجلا اخرجهم المؤلف ايضا بعد ذلك
 ابواب وفي الادب ومسلم والترمذي والنسائي والفاطمة مختلفة
باب بالتقريب **علامة الايمان التام حب الانصار**
 وسقط التقرب للاصيبي ورج قوله على ما ذكره بل الاضافة قال
 ابن المنبر علامة الايمان التي ينبغي ان تكون اخلت في حقيقته فكيف
 تفيد هذه الترجمة مقصوده من ان الاعمال داخلية في مسمي الايمان
 وحياته ان المستغاد منها كون مجرد التصديق بالقلب لا يكفي
 حتى ينتصب عليه علامة من الاعمال الظاهرة التي هي موازاة الاعمال
 ومواد دتهم وبسند المذكور والاول الى الامام البخاري قال
حدثنا الوليد هاشم بن عبد الملك الطيالسي نسبة بسبع الطيالسية
 البصري المتوفى في سنة عشرين وما بين قال **حدثنا** **سبعة** **سبعة**
 البخاري السابق **قال اخبرني** بان فراد **عبد الله بن عبد الله** **سبع**
 العين فيها **ابن جب** بفتح الجيم واسكان الموحدة الانصاري المدني
قال سمعت ابا **سبعة** **سبعة** **سبعة** **سبعة** **سبعة** **سبعة** **سبعة** **سبعة** **سبعة**
رضي الله عنه عن النبي **صلى الله عليه وسلم** قال **اية** **سبعة** **سبعة** **سبعة** **سبعة** **سبعة** **سبعة** **سبعة** **سبعة** **سبعة** **سبعة**
 والمنشأة المتحممة المفتوحة اي علامة **الايمان** **الكامل** **حب**
الانصار الاوس والخزرج جمع قلة على وزن افعال واستشكل بانه
 لا يكون لما فوق العشرة وهم الوف واحيب بان القلة والكثرة
 انما يعتبران في تكررات الجمع اما في المعارف فله فرق بينهما **واية**
التفاق الذي هو اظهر اركان الايمان وابطان الكفر **بعض الانصار** اذا كانت
 من حيث انهم انصاره عليه الصلاة والسلام لانه لا يجتمع مع التقديري
 وانما اختلفوا بهذه المنفعة العظيمة والمنحة الجسمية لما فازوا به
 من نصره عليه الصلاة والسلام والسهمي في اظهارة والاول به واصحابه

القول ان المحنة كلها
 في محل جوازها

وربما

ومن ساتهم بانفسهم واموالهم وقتيا مهم بحقه حق القيام مع معاداتهم
 جميع من وجد من قبائل العرب والعجم فمن كان جهم علامة الايمان
 وبعضهم على ما اتفق بها زلة لهم على علمهم والجزء من حسن العمل وقال
 في شرح السكاة وانما كان كذلك لانهم تنبو والدار والايان وجعلوه
 مستقرا وموطنا لتكلمهم منه واستقامتهم عليه كما جعلوا المدينة
 كذلك فمن احبهم فذلك من كمال ايمانه ومن ابغضهم فذلك من علامة
 نفاقه فان قلت لم يعدل عن لفظ الكفر الى لفظ النفاق اجيب
 بان الكفر من جنس نفاقه الايمان وباطنه الكفر فغيره عن ذم الايمان
 كحقيقته فلم يعقل واية الكفر كذا ان ليس هو بكاره ظاهر وهذا
 الحديث وقع للمؤلف زباني المسند ومسلم خامسة وفيه راو وفق
 اسمه اسم ابويه وفيه التحديث والمخبر بالجمع والافراد والسمع واخرجه
 المؤلف ايضا في فضائل الانصار ومسلم والنسائي هذا **باب**
بالتقريب بغير ترجمة ولفظ الباب ناقط عند الاصيبي ورج
 في الحديث الثاني من جملة الترجمة السابقة وعلي رواية اثباته
 فهو كالفصل عن سابقه مع تعلقه به وفي الحديث السابق الإشارة
 لحب الانصار وفي اللاحق اتبدا السبب في تعلقهم بالانصار لاذ ذلك
 كان لسبب العقبة لما بناه على اعلان حيد الله وشريعته وقد
 كانوا يسمون قبل ذلك بني قتيبة بقا في منقحة ومناة تحبته
 ساكنة وهي اللام التي تجم القليلتين فساهم عليه الصلاة والسلام
 بالانصار لذلك وبالسند الى المؤلف قال **حدثنا ابو اليمان** **الحكم** **باب**
الحصبي **قال اخبرنا شعيب** هو ابن ابي حمزة القرشي **عن الزهري**
محمد بن مسلم انه **قال اخبرني** **بالافراد** **سبعة** **سبعة** **سبعة** **سبعة** **سبعة** **سبعة** **سبعة** **سبعة** **سبعة** **سبعة**
 بالمعجزة وهو اسم علم اي ذوعياذ في الله فهو عطف بيانا لقوله ابو اليسر
ابن عبد الله الصخري ابن عم الخولاني الدمشقي الصخري لان مؤلفه
 كان عامر حين الساجي الكبير من حيث الرواية المتوفى في سنة ثمانين

تريهم

ان عبادة بعض العمير **بن الصامت** بن قيس الانصاري الكوفي
المتوفى بالرملة سنة اربع وثلاثين وهو ابن ثنتين وسبعين سنة وقيل
في خلقه مائة ودية ولد في بخاري سنة اهاديك **رضي الله عنه وكان**
شريفا و **ابو** وقعها في نصب بقوله شهد وليس ممنولا فيه **وهو**
احد النقباء جمع نقيب وهو الناظر على القوم وصيغته **وهو** نفسهم
وكان في عشرين رجلا **السيلة العقيمة** بمعنى اي فيها والواو في وهو كراو
وكان هي الداخلة على الجملة الموصوف بها لتأكيد لصوق الصفة
بالموصوف وافادة ان التصاقه بها امر ثابت ولا ريب ان يكون شهور
عبادة بدرا وكثير من النقباء صفتان من صفاته ولا يجوز ان تكون
الواو والجملة والالفاظ في العقيمة وهذا ذكره ابنه في مغنيته
حاكيا له عن الزمخشري في كفاية وعبارته في تفسير قوله تعالى في سورة
الحج وما اهلكنا من قرية الا لها كتاب معلوم حمله واقعة صفة
لقرية والقياس ان لا تنطق الواو بينهما كما في قوله تعالى **وما اهلكنا**
من قرية الا لها منذر ونانطق سلت لتأكيد لصوق الصفة
بالموصوف كما يقال في الجملة **بن زيد عليه ثوب** وجائي وعليه ثوب
انتهى وتعقبه ابن مالك في شرح تسهيله بان ما ذهب
اليه من نطق الواو بين الصفة والموصوف فاسد لان مذهبه
في هذه المسئلة لا يعرف من البصر بين واو من الكسبيين معقول
عليه فوجب ان لا يلتفت اليه وايضا فانه معلل بما لا يناسب
وذلك لان الواو قد علمي الجمع بين ما قبلها وما بعدها وذلك مستزم
لتفاسرهما وهو ضد لما يراد من التوكيد فله يصح ان يقال للعاطف
مؤكد وايضا لو صححت الواو لتأكد لصوق الموصوف بالصفة
لكان الواو الموضع بها موصوعا ليصح في الجملة انما رجلا رايه سدي
لسعد فزايه سدي جملة ينعت بها ولا يصح اقترانها بالواو
لعدم صلح حيثما الجمال بخلافها ولها كتاب معلوم فانها جملة يصح



في موضع الحال لانها بعد نفي وتعقبه بنم الدين سعيد على الوجه الاول
بان الزمخشري يعرف باللفظة مع انه لا يلزم من عدم العرفان بالمسوق
عليه عدمه وعلى الثاني انما يتناهي الشين لا ياتي في تلاصقها والجملة
التي هي صفة لها التصاق بالموصوف والواو والدمان المتصاق
باعتبار انها في اصلها للجمع المناسب للتصاق لانها عاطفة
وعلى الثالث ان المراد من التصاق ليس التصاقا للفظي كما فهمه ابن
مالك بل المصنوعي والواو كد الثاني رونا الاول وتعقبه الدرهميني
بان قوله لشرق باللفظة مجرد دعوي مع انها لم تصلح لرد ان هذا
المذهب غير معروف للبصري ولا كوفي وانما وجه الرد ان يقال بل هو معروف
ويبين من قال منهم انتهى وقد نتج الزمخشري في ذلك البقا
وقال في الدرر ان في منسوخه ان ابن جنبي سبق الزمخشري لذلك وقوله
بانه الا لها منذر ونانطق الواو في عسيلة الا لها كتاب باستطاعة الواو
ويجوز ان يكون قابل ذلك البول دريس فتكون متصلا اذا حمل على انه
سبق ذلك من عبادة او الزمخشري فتكون منقطعا والجملة اعمراض بين
اسوان وجزها الساقط من اصل الرواية هنا ولعلها سقطت من
الصحاح بعدة واسم بدليل ثبوتها عند المصنف في باب من شهد بانه
والثقة يهنا ان عبادة بن الصامت اخبر **ان رسول الله صلى الله عليه**
وسلم قال وحواله بالنصب على الظرفية **عصا به من اصحابه** بكسر العين
المهمله ما بين العشرة اليه الاربعة والجملة اسمية حالية وعصا به
مبتدأ خبر حوله مقدم ما من اصحابه صفة لعصا به وانما الراروك
بذلك اليه المبالغة في ضبط الحديث وانما عن تحقيق واقعات
ولذا ذكر ان الراوي شهد بانه وانما احد النقباء والمراد به التقوية
فان الرواية تنجح عند المعارضة بفضل الراوي وشرفه ومثله
قد له عليه الصلوة والسلام **باليقين** اي عاقد وفي **علي** القوم
انك تشكر **كوا** **باسم** **سب** اي علي ترك الاشرار وهو عام لانه

ذكره في سياق النهي كالنهي وقد مر علي ما بعده لانه الاصل **وعلي ان لا تقولا**
 فيه حذف في المفعول ليدل علي الغرض **ولا تقولا ولا تقتلوا ولا تكلموا** خصهم
 بالذكر لانهم كانوا في الغالب يقتلون بعضهم خفية املاقا ولان قتلهم اكبر من
 قتل غيرهم وهو الواقد وهو اشنع القتل اوانه قتل وقطعة رحم فصرف
 العناية اليه اكثر **ولا تقولا** محذوف النون ولغير الاربعة **ولا تقولا**
بهمتان اي بكذب بهمت سامعه اي يديهم لفظا عنه كالرجم
 بالنزنا والفضيحة والعار وقوله **تقتلونه** من الافتراء تحتلونه
بين ايديكم وارجلكم اي من قبل انفسكم فكيف باليد والرجل
 عن الذات لانه معظمها لانفال بها والمعني انما تقربا من يهتان من قبل
 انفسكم وان البهتان ناشي عما يختلقه القلب الذي هو بين
 اليدين وان رجل ثم بين زه بلسانه او المعني لم يهتقوا الناس بالمعاني
 كفا حاسون جهمة **من وقا بالهدى منكم فاجره علي الله** فضلا وعادة
 اي بالجنة كما وقع التصريح به في الصحاح من حديث عباد بن
 رواية الصنابحي وعبر بلفظ علي وبالاجز المباعدة في تحقق وتبين
 ويتبين حل علي غير ظاهره للدلالة القاطعة علي انه يجب علي
 الله سعي بل ان خير من فضله عليه لما ذكر المباعدة المستقصية
 لوجوب العوضين اثبت الاجر في من مع احدهما **ومن اصاب**
 منكم ايها المؤمنون **من ذلك شيئا** غير الشرك بنصب شيئا مفعول
 اصاب الذي هو صلة من الموصول المستضمن معني الشرط والجار
 للشمع يرض **فوقب** اي به كما رواه احمد اي بسببه **في الدنيا** بان اقيم
 عليه احد **فهي** اي العقاب **كفارة له** فلا يعاقب عليه في الآخرة
 وفي رواية الاربعة فمن كفارة باسقاطه وقد قيل ان قتل
 القاتل حد واداع لغيبه واما في الآخرة فالطلب للمعتق قايصر
 وتعقب بان لو كان كذلك لم يجز العفو عن القاتل والذي ذهب اليه
 اكثر الفقهاء ان الحد وكفارات لظاهر الحديث وفي الترمذي

اولى بغيره
 في رواية
 بالمشهور
 في رواية



وصححه من حديث علي بن ابي طالب ثم من عاصم هذا الحديث وفيه ومن
 اصاب ذنبا فغوبت به في الدنيا فاعلمه اكرم من ان يثنى بالمعقوبة
 علي عبده في الآخرة وسما ذكره تعقيد العمود الثاني في سياق الشرط وقد
 صرح ابنه بالحاجب بان كالتنبي في افادته وح فمثل اصابة الشرك وغيره
 واستشكل بان المرتد اذا قتل علي ارتداده لا يكون قتله كفارة له
 واجيب بان عموم الحديث مخصوص بقوله تعالى ان الله لا يقرب
 الشرك به او المراد به الشرك المصغر وهو الربا وتعقب بان عرف الشارع
 اذا اطلق الشرك انما يراد به ما يقابل التوحيد واجيب بان طلب
 الجمع يقتضي ارتكاب الجاز من محتمل وان كان ضعيفا وتعقب
 بان عتب الاصابة بالمعقوبة في الدنيا والربا لا يعقوبه فيه فصح ان
 المراد به الشرك وانه مخصوص وقال قمر الوقتين الحديث اي هريرة
 لم يرو عن البرار والحاكم وصححه انه صلي الله عليه وسلم قال لا ادري
 اهل الجنة كفارة لاهلها ام لا واجيب بان حديث الباب اصح بنا
 وان حديث اي هريرة وردا ولا قبل ان يعلم عليه الله ثم اعلمه
 الله تعالى اخر وعورض بتاحض اسكرا في هريرة وتعقب حديث
 الباب اذ كان ليلة العقبة الاولى واجيب بان حديث اي
 هريرة حديث صحيح سابق علي حديث الباب واذ لمبايعة
 المداكورة لم تكن ليلة العقبة وانما هي بعد فمكة واية الممتحنة
 وذلك بعد اسكرا في هريرة وعورض بان الحديث رواه الحاكم
 ولا يخفى تساهله في الفتح علي ان الدارقطني قال ان عبد الرزاق
 تفرد بوصله وانها من سفره رواه عن عمن دار سلمه
 وحسين فلك متساوي بينهما وعلي ذلك فله يحتاج الي الجمع والتوفيق
 بين الحديثين وبان عياضا وغرض من موابا حديث عبادة
 كان بمكة ليلة العقبة عند السبعة الاولى يعني ويؤيده قوله عصاة
 المنتشر بالفتيا الاثني عشر بل صرح بذلك في رواية النسائي

ولفظه بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لبيعة العقبة في رهط و رهط
مادون العشرة من الرجال فقط وقال ابن دريد ورجلوا و زكوا قليلا
وهو صند الكثير واقله ثلاثة واكثر القليل اثنان فتضاف لتسعة
فالمجموع احد عشر وكان المراد من الرهط هنا احد عشر نفسا ومع عبادة
اثنى عشر واذا اثبت هذا فقد دل قطعا ان هذه البيعة كانت
لسيدة العقبة الاولى لان الواقعة بعد الفتح كان فيها الرجال والنساء
معاصم العود الكثير **ومن اصاب من ذلك المذكور شيئا ثم ستره**
الله وفي رواية ابن عسكر وعن ابي الخطاب بن حجر لكرمية زيادة
عليه **فهو موقوف الى الله تعالى ان شاء الله** بنقله **وان**
شاعا فبه يغذله **فبايعناه** **علي ذلك** مفهوم هذا يتناول
مع تاب ومن لم يتب وان لم يتحتم دخوله النار بل هو الي مسيبه
الله من كونه وقال الجمهور ان العقبة تنفع الواحدة نعم بل يامتن
مكر الله لانه لا اطلع له على قبول تنبته وقال تدمر يا ليتني
بين ما يجب فيه الحد وما لا يجب فان قلت ما اكلمة في حطفت
الجملة المتضمنة للمقابلة عما قبلها بالغا والمتضمنة للسنة
اجيب باحتمال انه للتفسير من موافقة العصية فان السامع
اذا علم ان المقابلة مفاجية لا صابة العصية غير مترخية عنها وان
الستر متراخ بعنه ذلك على اجتناب العصية وتوقيهها قاله
في المصاييح ورجال اسناد هذا الحديث كلهم شامعون وفيه التوريب
والاجبار والعنفه وفيه رواية قاض عن قاض ابو ادريس
وعباده ورواية من رآه عليه السلام عن من رآه لانا ابا ادريس
له رواية واخرجه المولف في المغازي والاحكام والترميم
وتحذرون الانصاب وفي الحدود ايضا والترميم والساب والناظم
مختلفة ولما فرغ المصنف من تاليفه بمناقب الانصار من بذلهم ارواحهم
واموالهم ومحبة الرسول صلى الله عليه وسلم فزارا بدينهم من فتمت

الكنز

الكنز والفضائل شرع يذكر فضيلة الغزاة والغزاة من الغزاة فقال
بالغزاة **من الدين الغزاة** **من الغزاة** ولم يقل من الغزاة
لما عا لفظ الحديث ولم يرد التحقيق لانه الغزاة ليس بدین
فالغزاة من الغزاة من الغزاة من الغزاة من الغزاة من الغزاة من الغزاة
اداة التبعية وبالسند المذكور ولهذا الشرح الي البخاري قال
حدثنا عبد الله بن مسلمة **بفتح الميم** واللام بينهما مهملة ساكنة ابن
تغلب الحارثي البصري ذوالدعوة المجابة احد رواة الموطأ المتوفى
سنة احدى وعشرين وما يتبين **عن مالك** هو ابن انس امام دار الهجرة
عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي شعبة
الانصارى المازني المدني المتوفى سنة تسع وثلاثين ومائة **عن**
ابيه **عبد الله بن ابي سعيد** **سعد بن مالك** بن سنان الخزازي
الذي يشار اليه **الحذري** بضم الحجة وسكون الهمزة نسبة الي خذرة
الاهلي او بطن المتوفى بالمدينة سنة اربع وستين واربع وسبعين
والذي يشار اليه سنة وستون حديثا زاد في رواية ابي ذر رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **نبي شاك** **لبس** **الجمعة** **وقحا**
لغة ردية وهي من افعال المقاربة اي يقرب ان يكون **خبي** **مال** **الاسلم**
غنا بالنصب خبي يكون وفي رواية غير الاصحاب بنصب خبي خيرا مقدا
ورفع غنا اسم مؤخر ولا يضر كونه نكرة لانه مقصودا بجملة يتبع وجوز
ابن مالك رفعها على الابتداء والخبر ويقدر في بكونه ضمرا لانا قال في الفتح
لكن لم يجز به الرواية وذكره العيني من غير تشبيه على الرواية فاوهه
والغنى اسم مؤنث مقصود للجنس **يتبع** **لا** **يتشد** **بعد** **المشاة**
العزقة استعمال من اتبع بضمها اتباعا ويجوز اسكانها من يتبع بكس
الموحدة يتبع بفتحها اي يتبع بالغنى **شعفا** **بمجة** **فهملة** **متقون**
جمع شعفة بالتحريك وهو بالنصب مفعول يتبع ايدوس **الجبيل**
ومواقع بكس القاف وهو بالنصب مفعلا على شعفا اي مواقع
نزول القطر اي المطر اي بطون الودية والاصحاح

حال كونه **يفض بدينه** اي يهرب بسبب او مع دينه **من الفتنة**
 طلبا لسلك منه في العصبية ديني فالعزلة عند الفتنة ممدوحة القادر
 على ان التها فنجب المخلطة عينا او كفاية بحسب الحال والى مكانها واختلف
 فيا عند عدمها فذهب اليها في تفصيل الصحة لتعلمه وتعلمه
 وعبادته وادبه وتخصين خلقه بحلم واحتمال وتواضع ومعرفة احكام
 له زمة وتكثير سواد المسلمين وعبادة من يرضونهم وتشييع جنازتهم
 ووضوء الجماعة والجماعات واختار اخر ولة العزلة للسلمة المحققة
 وسبل بما علم وباسن بيا واه ذكره فيها للصحة والعزلة كال المؤلف
 تجب العزلة لتفقيه لا يسجد بسيد بالصحة وتجب الصحة لمن
 عرف احكامها فاتبه فالباطل فاجتنبه وتجب على من جهل ذلك سبيله
 فانهم ورجال اسناد هذا الحديث كلهم قد نكروا وفهم صحابي عن
 صحابي وهو من اقراء البخاري عن مسلم ورواه المؤلف ايضا في الفتن
 والرقاق وعلقات النبوة واخرجه ابو داود والنسائي والحاكمان
 الفزار من الفتن لا يكون الا على قنينة من الرجل وهي تدل على قوة
 المعرفة شرعيا كذا في ذلك فقال **باب قول النبي صلى**
الله عليه وسلم بالاضافة وسقط لفظ عند الاصيل ومثله قوله عليه
 الصلوة والسلام **انا اعلمكم بالله** لا ندك كما كان الرجل اقرب في دينه
 كذا في مقامي معرفة ربه وذلك يدل لظاهره على قبول الامارات
 التي يارده والنقصان وللصبي في غير الفروع واصلة عرفكم بدل
 اعلمكم والعزلة بينهما اذا المعرفة هي الاله والاعلم ان ذلك
 الكلي **باب بيان ان المعرفة** بفتح الهمزة **فصل القلب**
 فالايان بالقول وحده لا يتم الا بانضمام المعتقد اليه فالحكمة
 والمعتقد ففصل القلب **لقول الله تعالى** ولا يهدي ذر والوقت لقوله عز وجل
ولكن فوراخذكم بالسبت قلتم اي عن صفة عليه ومهونه المواحدة
 بما يستعمل من فعل القلب وهو ما عليه المعظم فان قلت
 بيارضه قول صلى الله عليه وسلم ان الله يجازي عن امتي

قوله في غير الحديث ان الحديث
 صحاح ابن ابي عمير في قوله عن
 معرفة من اذن الله في



ما حدثت به انفسها ما لم تتكلم به او فعل اجيب بانه محمول على ما اذا
 لم يستقر لانه يمكن الانفكاك عنه بخلاف الاستقرار وبالسنن في الموقف
 قال **حدثنا محمد بن سلام** بالتحفيف والتشديد كما في الفروع القويانية
 من الاصيل وصحح الحافظ ابن حجر التحفيف قال العمري وبه قطع الجمهور
 كالتحطيب وابن ما كولا وتقول صاحب المطالع ان التشديد عليه اكثر
 حله الفروي على الكمال المشايخ قالوا انما الذي عليه اكثر العلماء التحفيف
 قال وقد روينا عنه ذلك نفسه وهو اخبر بابيه وهو شيخ ابي
 ما رواه سهل بن الموقل عنه انه قال انا محمد بن سلام بالتحفيف
 وقد صنف المنذر بن جزاني ترجيح التشديد ولكن المعتمد خلافه
 حتى قال بعضنا الحافظ فيما نقله العمري ان التشديد يمكن انتهى واسم
 بيه الفرج السلمي البخاري زاد في رواية كريمة ما ليس في الفروع
 التي كثر في بوحدة مكسورة ثم مشتاة تحتية ساكنة ثم كاف
 فتكون ساكنة نسبة اليه فيكون ملقة على مرحلة من بخاري
 وقد في محمد بن سلام هذا سنة خمس وعشرين وما بينه وهو حدثنا
 نفع به البخاري عن الكتب الستة **قال اخبرنا** ولله صلي الله
عنه يكون الموحدة قيل هو لقبه واسمه عند الرحمن بن سليمان
 ابن حبيب الكلابي الكوفي المتوفى في جاديا او رجب سنة سبع
 او ثمان وثمانين ومائة **عن هشام** وهو ابن عن قرة **عن ابيه**
 عن ربة بن الزبير بن العوام عن قايبة امر المؤمنين رضي الله عنها
 انها قالت **كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امرهم** اي اذا امر
 الناس بهل **امرهم من الاعمال بخاري** رواية ابي الوقت ما **يلقبون**
 اي يلقبون الله واه عليه فعمل ما دام عليه صاحبه وان
 قل ولا يخفى ان الكثرة قد روي الى القطع والقاطع في صورة ناقص العهد
 فامرهم الثامنة حباب اول للشرط والثاني **قالوا انك كهيبتك**
 بفتح الحاء قال الكرماني الهيبة الحالة والصوره وليس المراد نقب

لا اكثر السلام

تسببه ذواتهم بحالته عليه الصلاة والسلام فله بد من تأويل في احد
الطرفين فتعل المراد من هيبتك كمثلك اي كذا تك او كفضلك وزيد
لفظ الهيبة للتاكيد نحو مثلك لا يجمل ومن لست اي ليس حالنا
كما لك فخذ في الحال واقيم المصنف اليه مقامه فانصل الفعل بالضمير
فتعل لست كبيتك **ارسله الله تعالى قد غفرك ما تقدم**
من ذنبك وما تاخر اي منه والمعنى والله اعلم اي حال بيتك وبين
الذنوب فلا تاتيها لان الفضل المستور هو اما بين العبد والذنب
واما بين الذنب والفضل فمقربته واللائق بالانبياء اوله وبامه
الثاني قال البرماوي وقال غيره المراد منه ترك المولى والفضل
بالعدل والفاضل وترك المفضل كانه ذنب لجلالة قدر الانبياء
عليهم الصلاة والسلام **فيغضب حتى يعرض** بلغظ المضارع والمراد
منه الحال وفي الكشاف غضب حتى عثر في الغضب بالسنتيم
في وجهه الشريف ثم يقول بالرفع عطفا على يغضب **انما اتاكم**
واعلمكم بالله عن وهل انما اتاكم اسم ان وتاليه عطفا عليه
والخبر خبرها كما هم قالوا انت ممنور لك لم تحتاج الي عمل ومع ذلك
تعالى على الحال فكيف بنام كثر ذنوبنا فزد عليهم بقره اننا
اولي بالعمل لا في اتاكم واعلمكم واسار بالاولاد الى كاله عليه الصلاة
والسلام بالحقرة العملية وبالثاني الى الحقرة العلمية وقال في
المصابيح فان قلت السياق يقتضي تفصيله على مخاطبين
فيما ذكر وليس هو منهم فقلنا فيما ذكر فقد شرط استعمال الفعل
التفصيل مضافا واجاب باننا قصدنا التفصيل على من سواه
مطلقا لا على المصنف اليه وحده والاصناف لخرج التوضيح فما ذكر
من الشرط هنا لاغ اذ يجوز في هذا المعنى ان تصيغه الى جماعة
هو اقدم من نبينا صلى الله عليه وسلم افضل قرئس وان تصيغه
الى جماعة من جنسه ليس داخل فيهم نحو نبي سوا حسن اخوته

وان

وان تصيغه الى جماعة نحو فلا تعلم دفعا دمجها في العلم من سواه وهو مختص
ببعض دلالتها مسكنة او منشأ وهه الخديث كما قال الخافظ
ابن حجر من افراد المصنف وهو من غرائب الصحيح لا اعرفه الا من هذا
الوجه فهو مشهور عن هاهنا فردد مطلقا من حد بيته عن ابيه عن
عائشة ورواه كلفهم اجلاما بين بخاري وكوفي ومديني ولما فرغ المصنف
من هذا الحديث المتضمن لسؤال الصحابة الرسول عليه الصلاة
والسلام ان ذنوبهم في ان زيدا من العبادات استلذ اذا لوجدهم
حلاوة الهلالي الطاعة سترع يذكر حديث ثلاث من كن فيه وجد
حلاوة الايات فقال **باب** ذكر كراهة من كس
ان يتي ذاب العود في الكفن كما يكره ان يلقى اي كراهة الملقاة
في النار من الايات اي من شعبه وانظر باب سقط عن
الاصلي ويجوز تنوين باب واحنا فتد الى تاليه وعلى كل تقدير
في حديث او من الايمان خبره وان في الموضوعين مصدر رية وكذا ما
من الايمان وبالسنن البخاري قال **حدثنا سليمان بن حرب**
بفتح المهلة وسكون الراءحة موحدة ابن جليل بفتح الموحدة وكس
الجيم وسكون المشاة التخمية اضح لامه زدي الولى شحي بكس
المجربة والحامهلة نسبة الي بطن من ال زدي المصنف قاضي مكة
المتوفى في سنة بالمصرفة اربع وعشرين وما بين قال **حدثنا شعبة**
ابن ابي عمير عن قتادة بن دعامة عن انس بن مالك في زيارة
ابن مالك كافي في ع اليونينية كهي **رضي الله عنه عن النبي صلى الله**
عليه وسلم قال خصال **ثلاث** او ثلاث خصال فعلى الاول ثلاث
صفة لمحمد وفي وعلي الثاني مستند وسوقه الى تبدل به اصنافا الى الخصال
واجملة الا حقة خبره وهي **من كن فيه وجد** اي اصناف **حلاوة الايات**
باستلذا هذه الطاعات فتعمل في امر الدين المشقات ويوتر ذلك

قوله من صدره لا يوافق
الرواية بل هي موصولة اسمي
كما امر بها نفسه مبتدأ
اولا

على اغراض الدنيا الفانيات وههذه الخلاوة محسوسة او معنوية
 قال بكل صوم ويشهد للاول قوله بلال احدث احذ حين عذب
 في الله اكرها على الكفر فخرج مرارة العذاب بخلاوة الايمان وعند
 موته اهله يقولون واكرها وهو يقول واظرباه عند النبي الاحبه
 محمد وصحبه فخرج مرارة الموت بحلاوة النقا وهو حلاوة الايمان
 فالقلب السليم من امراض الغفلة والهرج يذوق طعمه الايمان
 ويتنعم به كما يذوق الغنم طعم القسطن وغيره من ملذذات الاطعمة
 ويتنعم بها ولا يذوق ذلك ويتنعم به الا من كان الله ورثه **لا يحب**
الله ما سواها من نفس وولد ووالد واهل وقراب ومن كل شيء ومن
 ثم قال ما اول يقبل من ليعم من يعقل ومن لا يعقل وكذلك يجرد نفسه
 الخلاوة **من احب عبدا** وفي الرواية السابقة في باب حلاوة الايمان
لا يحب الله وفي الرواية السابقة في باب حلاوة الايمان
 ان يحب المرء زاد في رواية ابي ذر عن رجل كان في نزع القبولية
 كذلك من **كبره ان يقرب في الكفر بعد اذا نفعه الله** اي فليصبه
 الله ونجاه زاد في رواية ابن عباس كبره ان يقرب في السابق
 وفي الرواية السابقة وان كبره ان يقرب في الكفر كما كبره ان يقرب
 في النار ومن علك مات هذه المحبة نصر دين الاسلام بالعدل
 والنقل والذب عن الشريعة المقدسة والتخلق باخلاق الرسول
 عليه السلام في الجود واللين والكرم والصبر والقناعة وغير
 ذلك ما ذكرته في اخلاقه العظيمة في كتاب المراهب الدينية بالفتح
 الحمدية فمن جاهد نفسه على ذلك وجد حلاوة الايمان ومن وجد
 استلذ الطامات وتعمل في الدين المشقات بل ربما يبلذ بكثير من
 المولمات ولهذا لكي تقرب يظن فليتنظر في كتاب المراهب والله
 يهب لمن يشاء ما يشاء وانت اذا تأملت الاختلاف بين رواية
 حديث هذا الباب والسابق ظهر لك بما انتهت عليه هنا

مره كانه وقا في الخبر
 بان حلاوة الايمان
 والاطعمة الخائبة
 والمحلقة

مع النظر في الاسناد من انه لا تكرار في ساقه له هنالك سببوا الحديث
 مشتمل على ثلاثة اشيا حلاوة الايمان التي سبق لها فيما سبق والمحبة
 لله وكراهة الكفر كما كبره ان يقرب في النار وعليه يقرب فليدر المولى
 من امامه وما فرغ رحمه الله من هذا الحديث المتضمن للتفصيل الثلاث
 والناس يفتنوا ويغيبون فيها وبه يحصل التفاضل في العمل شرح يذكرون
 تفاضل الاعمال فقال **باب** **تفاضل اهل الايمان في الاعمال**
 اي التفاضل الحاصل بسبب الاعمال ولغذا باب ساقت عند الاصطلاح
 وبالسند ول هذا المجمع الي المولى قال **حدثنا اسماعيل بن ابي اويس**
 ابن عبد الله بن ابي عمير المدني ابن اخ امام دار الهجرة مالك بن انس
 فذكر كانه لکن النبي عليه ابن معين واحمد بن محمد واقعة غير رواية هذا
 الحديث يعيد الله بن وهب بن عيسى عن مالك بن انس وهو في المطا
 في الدارقطني هو عن سيب صحیح واحمد بن محمد المولى ايضا عن غيره
 في الخبر للين الذي فيه وتوفي اسماعيل هذا في رجب سنة سبع اوت
 وعشرين وما يتبين **قال حدثني** بالافراد **مالك بن انس** امام
عن عمرو بن يحيى بن عمار بن عمار بن عمرو **المازني** المدني المتوفى
 سنار بعين ومائة **عن ابي يحيى عن ابي سعيد** سعد بن مالك
الحذري بالذات المهمل **رضي الله عنه** عن النبي **صلى الله عليه وسلم**
 انه قال **يدخل اهل الجنة الجنة** اي فيها وعبر بالمضارع العارضي عن سبب
 الاستقبال المتضمن للمحال للتحقق وقوع الادخال **ويدخل اهل النار**
النار ثم بعد ذلك لهم فيها **يقول الله تعالى** وفي رواية عن رجل
 للملك **اخبر جولا** بهمنه وقطع مفتوحة امر من الاخراج زاد في
 رواية الاصطلي **من النار** اي الذي **كان في قلبه** زيادة على
 اصل القولية **من النار** وشهد هذا قوله اخبر جولا من النار
 مع قال الله الا الله وعمل من اخبر ما يزينه كذا اي مقدر رغبة حاصلة
من خردل حاصل **من آيات** بالتشكيك ليغيب التقليل والتقلد



مشتمل على الكون من مشتمل
 في كتابها عن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم

هنا باعتبار انتقال الزيادة على ما يكفي لان اليمان لا يبعث ما يجب اليمان
 به كما في انه علم من عرف الشرع ان المراد من اليمان الحقيقية المعهودة
 وفي رواية المحسوس والمستعمل من اليمان بالتصديق ثم ان المراد بقوله
 حبة من خردل التمثيل فيكون عيارا في المعرفة له في الوزن حقيقة
 لان اليمان ليس بحجم فيحصه الوزن والكيل لكن ما يشك من
 المعقول قد يرتد الي عيار المحسوس ليؤمن وليثبت به ليعلم والتحقق
 فيه ان يجعل عمل العبد وهو عرض في جسم على مقدار العمل عنده فكل
 ثم يوزن كما صح به في قوله وكان في قلبه من اخيرا ما يزنه برة او مثل
 الاعمال بجوارها فيجعل في كفة الحسنات جوارها من بعض مشقة وفي
 كفة السيئات جوارها من سوء مظلة او الموزون انهما تيم وقد استنبط
 الغزالي من قوله اخر جيل من النار من كان في قلبه له نجاة من القبر
 باليمان وحال بنيه وبين النطق به الموت قال وامر من قدر على
 النطق ولم يفعل حتى مات مع ايقانه بقلبه فيجمل ان يكون استماعه
 منه بمنزلة امتناعه عن الصلاة ولم يجلد في النار ويحتمل حلا في
 ورجع غيره الثاني فيحتاج الي تاويل قوله في قلبه فيقدر فيه محذور
 فقد يرمي منضم الي النطق به مع القدرة عليه ومنها ان احتمال بيت
 الخلق في ان التلقظ باليمان شرط فك يتم اليمان اليه وهو
 مذهب جماعة من العلماء واختار الامام شمس الامة وقول السلام
 او شرطه كجبال الحكماء النبوية فقط وهو مذهب جمهور المحققين
 وهو اختيار الشيخ الي منصور والمقصود معاذلة لذلك قاله
 المحقق الثاني في **فنجح جوارها** اي من النار حال كونها **قد**
اسود واي صار واسودا كالحجر من تاثير الحمار **فيلقون**
 بضم المنة التسمية مبنيا للمفعول **في نهر احيا** بالقصر كسرية
 وعنيها اي المطر **او احيا** بالمنة الفوقية اخرى وهو النهل الذي
 من خمس في حبيب **شك مالك** وفي رواية ابن عساكر **شك**

بالمنة

بالمنة التسمية اولاد اي في رواية وفي رواية الاصيلي من غير الفرع
 الحيا بالمدول وجه له والمعنى على الاول لان المراد كل ما تحصل به احياة
 وبالمنظر تحصل حياة الزرع بخلك في الثالث فاننا معناه الخجل وان يخفي
 بعده عن المعنى المراد هنا وجملة بيتك اعتراض بين قوله فتلقون
 في نهرها السابق وبين لاحقه وهو قوله **فيلقون** **ثانيا** كما ثبتت
الحبة بكسر الهملة وتثنية الواو الموحدة الي كينات بزر العنب قال
 للجيش اول العهد والمراد البقلة المحققة لانها تثبت سريرا في جانب
السيل ثم خطاب لكل من تتالي منه الرواية **انها تخرج** حال كونها
صغرا تشر الناظر من حال كونها **مقلقة** اي منقطعة
 منسوبة وهذا ما يزيد الي احياء حيا باهتزازة وتمايلها فالتبني
 من حيا المسرع واكثر والمعنى ان كان في قلبه منقلا حبة من اليمان
 فيخرج من ذلك المانقرا متنجسا كخروج هذه الرجمانة من جانب
 السيل صغرا متملة وحينئذ فيتم كونها في الحبة للجنس فانهم
 وما في مزيد لذلك ان شاء الله تعالى في صفة الحبة والنار حيث
 اخرج المؤلف هذا الحديث وقد اخرج حبه مسلم ايضا في اليمان وهو
 من عوالي المؤلف على مسلم بدرجة واحسن جد السامي ايضا وليس هو
 في الموطا وهو هنا قطعة من الحديث التي مباحثه وبالسنن في الموطا
 قال **قال وهيب** بضم اوله ورفع ثانياه مصغرا اخره مؤجدة ابن
 خالد بن محله ان الباهالي البصري **حدثنا عمر** بن بفتح العين بن
 يحيى المازني السابق قريبا **احيا** بالحج على الحكاية وهو موافق
 لما لك في رواية لهذا الحديث عن عمرو بن يحيى بسنده ولم يشك كاه
 شك مالك ايضا **وقال** وهيب ايضا في رواية منقولة حبة من
خردل من حبي بدل من ايمان في الف ما لك في هذه اللفظة وهذا
 التقليد اخر جد المص مسندا في الرقاق عن مسما بن اسما عيل عن
 وهيب عن عمر بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد به وسياقه ان من

بولم وجهه ان احيا
 ليس المظهر به
 في رواية الكافي

مواليد احيا
 الكافي في سنن
 في البخاري

من سياق مالك لكنه قال من خردل من ايمان كرواية مالك وفي هذا الحديث
الرد على المرجبة كما تضمنه من بيان ضرر المعاصي مع الايمان وعلى المعزلة
القائلين بان المعاصي من جبة للمخلوق في النار وانه قال **حدثنا محمد بن**
عبيد الله بالصفين بن محمد بن زيد القرشي الاموي المدني قولي عثمان
ابن عفان قال **حدثنا ابراهيم بن سعد** بسكون العين ابراهيم بن عبد
ابن عوف بن عبد الجار بن زهرة التابعي الجليل المتوفى ببغداد سنة
ثلث وثمانين ومائة **عن صالح بن محمد بن كيسان** الفارسي المدني التابعي
المتوفى بعد ان بلغ من العمر مائة وسبعين سنة وابتدأ بالقلم وهو ابن
سبعين **عن ابن سهراب** الزهري **عن ابي امامة** بضم الهمزة اسد
المختلف في صحبته ولم يصح له سماع المذكور في الصحابة لشرف الرواية
بن سهل وللكهليلي وابي الوقت زيادة **بم حنيف** بضم المهملة المتروك
سنة مائة **ان سمع ابا سعيد** سعد بن مالك الخدري عن ابي عبد الله عليه السلام
كأنه يقول **قال رسول الله صلى الله عليه وسلم** بيننا وبين الناس
من الرد يا اكلمية على الاظهر او من الرواية المصرية فتطلب منفردا واحدا
وهو الناس وحنيفة فتكون قوله **بغير صنون علي** جملة حالية انما
من الراي وحنيفة فتطلب منفردا وهما الناس بغير صنون علي اي
يظهر وذي **وعلم قصص** بضم الحيم الاولين جمع قيس والعراق للحال
اي من القصص ما اي الذي يبلغ **الندك** بضم النون وكس المهملة
وتدريه السنارة التمتية جمع ندي يذكر ويذكر لعملة والرجل وكس
برق علي من خصه بها وهو هنا نصب منقول ببلغ والجار والمجرور
خبر المتبدا الذي هو الموصول وفي رواية ابي ذر الندبي بفتح النون
واسكان الدال **ومنها** اي من القصص ما دون ذلك اي لم يحصل
الي الندكيا لتقصه **وعرض علي** بضم العين وكس الراء من باب النقص
عن ابن الخطاب بالرفع نائب عن الفاعل رضي الله عنه **وعليه قيس**
يجرح لظوله **قالوا** اي الصحابة ولا يجرع عساكر في نسخة قال اي عن

ابن



ابن الخطاب او غيره او السائل ابو بكر الصديق رضي الله عنه كاسيات
سنا الله تعالى في التفسير **فاولت** فامريت **ذلك** **يارسول الله** قال
صلى الله عليه وسلم **اولت الدين** بالنصب معزلة اولت فلا
يلزم منه افضلية الفارق وقول علي الصديق لان القسمة غير حاصرة اذ
يجوز راجع وعليه تقدم المصنف فلم يخص الفارق بالثالث ولم يقصر
عليه ولين سلطنا التخصيص به فهو معارض بالاحاديث الكثيرة
بالغة ودرجة التواتر المنوي الدالة على افضلية الصديق فلا
يعارضها الاحاد ولين سلطنا التاريخي بين الدليلين لكن اجاع اهل
السنة واجماع علماء افضليته وهو قطعي فله يعارضه ظني وفي هذا
الحديث التثنية البليغ وهو تشبيه الدين بالتميم لانه يستر عمرة
الانسان وكذلك الدين يستر من النار وفيه الدلالة على التفاضل
في الايمان كما هو معهود تاويل التميمي بالدين مع ما ذكره من ان
التميميين متفاضلون في لبسه ورجالهم مديون كالسابق
رواية ثالثة من التابعين او تابعيين وصحابيين واخرجه
المصنف ايضا في التفسير وفي فضل عمر ورواه مسلم في الفضائل
والترمذي والبخاري ولما فرغ المؤلف من بيات تفاضل اهل
الايان في الاعمال شرع بذكر ما يتقصر به الايمان فقال **هذا باب**
بالتقوى في **الحيا** بالمد والرفع مبتدأ خبر **من الحيات**
وحد يه سبق وفاقه سياقه بهنائه ذكر الحيات هناك بالبتعية
وهنا بالقتل مع فائدة مغايرة الطريق وبالسند قال **حدثنا**
ابن يوسف التميمي السابق **قال اخبرنا** وفي رواية الاصيلي **حدثنا**
مالك ولكن يمة وابي الوقت مالك بن انس ايامه دار الهجرة رحمة الله
عن ابن سهراب محمد بن مسلم الزهري **عن سالم بن عبد الله**
ابن عمر بن الخطاب القرشي العدوي التابعي الجليل احد الفقهاء
السبعة بالمدينة في احد الاقوال المتفق في المدينة سنة ست او خمس

المتروك
والشبه
والقصة
والصحة
والنسخة

او ثمان ومائة عن ابي عبد الله محمد بن محمد رضي الله عنهما ان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم مر ابي احيان علي رجل من ان نصار وهو ارجال
 كونه يفظ اخاه من الدين اول لب قال في المقدمة ولم يسميا جميعا
 من شأن الحيا بالمد وهو تعبر وانكسار عنده خوف ما يقاب او يذم
 قال الراغب وهو من خصا يصح الانسان لير تدع عن ارتكاب كل ما يسيء
 فلا يكون كالبيهيمة والوعظ النصيح والتحذير والتذكير وقال
 الحافظ بن حجر والاولي ان يشرح بما عند المؤلف في المواد المفردة بلفظ
 يعاتب اخاه في الحيا يقول انك لست حي حتى كانه قد اضربك
 قال ويحتمل ان يكون جمع له القتاب والوعظ فذكر بعض الرواة
 ما لم يذكروا الاخر لكن المنجج محتوم فالظاهر انه من تصرف
 الراوي بحسب ما اعتقد ان كل لفظ يقع مقام اخره وتسميه
 العيبى بانه بصيد من حديث اللغة فان معنى الوعظ الزجر
 ومعنى العتب الوجد يقال عتب عليه اذا وجد علي انه لا يراى
 تيدل ان علي مضموع جليلين ليس في واحد منها خاصية يفسر لها
 بالآخر وغايتها وعظ اخاه في استعمال الحيا وغايتها عليه والاول
 حكى في احدها وتسميه بلفظ الوعظ وفي الاخرى بلفظ المعاتبه
 وقال التميمي معناه الرجوع بعني بزره ويترك له لا يتحجب
 وذلك انه كان كثير الحيا وكان ذلك يمنعه من استيفاء
 حقوقه فزعظته اخره في ذلك فقال له رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لاعه انما سركه على حيايه فان الحيا من الايمان
 فانه يمنع صاحبه من ارتكاب المعاصي كما يمنع الايمان فيسبح
 ايماننا كما يسمى النبي باسم ما قام مقامه قاله ابن قتيبة ومن
 بتعويضه لعله فوالله بيت السابق الحيا من الايمان وتفي الكمال
 لا يتلزمه نفي الحقيقة والظاهر ان الواعظ كان شاكا بل كانا
 منكرا ولذا وقع التاكيد بان ويجوز ان يكون من جهة ان

القصه

هذا في ما تقدم له
 من ان القيا تسمى من اللسان
 فكلامه غير مستقيم

القصصه في نفسهما مما يجب ان يهتم به وندر كد عليه وان لم يكن مسميه
 انكار وشك ورجال هذا الحديث كلهم قد نطقوا الى عبد الله بن
 النجار كما ايضا في البر والصلة ومسلم وابوداود والترمذي
 والنسائي بهذا **باب** بالتفريق والاضافه كما في
 وضع القوي بنسبه قال الحافظ بن حجر التقدير باب في تفسير من له
 وباب تفسير قوله وعور رض بان المصلم يضع الباب لتفسير الية بكل
 عرضه بيان امور الايمان وبيان ان الاعمال من الايمان مسته لا يحد ذلك
 بالية والحديث في باب بمفرده لا يستحق اعرا بالانه كتعد بغير الاسماء
 من غير تركيب وان عراب لا يكون الا بعد العقاب والتركيب
فان تابع ابن المشركين عن شركهم باليمان **واقامه** ايماءه **واقامه**
الصلة في اوقاتها **واقامه** الزكاه ايماءه **واقامه** يقال تقام
 في ما بهم **فخالوا** ايماءه **سبيلهم** جواب الشرط في قوله
 فان تابع وفيه كما قال القاضي البيضاوي وكذا يدل على ان
 تارك الصلة وما منع الزكاه لا يخفى سبيله وسماه المؤلف بهذا
 الرد على المرجعية في قولهم ان الايمان غير محتاج الى الاعمال مع التنبيه
 على ان الاعمال من الايمان وبالسند الى المؤلف قال **حدثنا عبد الله**
ابن محمد ابي ابن عبد الله بن عمر بن مكرم بن محمد المسعودي بضم
 الميم وفتح النون وسبق **قال** **حدثنا ابو زر** بنع الرازي عن
 الوارث بن اسير **التميم** بنع الحيا والراهم الملقين وكسر الميم وشده
 المشناه التتميه بلفظ النسبه تثبت فيه ال وتحد في وليس نسبة
 اليه الحر كما قال **ابن عمارة** بضم العين المهملة وتخفيف الميم
 ابن ابي حنيفة ثابت بالنون العسكي البصرى المتوفى سنة
 احدى وثمانين **قال** **حدثنا شعيب** بن العجاج **عن** **واقد بن محمد**
 بالقاف زاد الاصميلي يعني ابن زيد بن عبد الله بن عمر بن محمد بن
قال سمعت **ابن** محمد بن زيد بن عبد الله **حدثنا** **عن** **ابن محمد**

قول صاحب هذا
 في شرح علي ما يعلم فلعلم
 اسقط المخرج عليه
 عن الاصل

ابن الخطاب عبد الله رضي الله عنهما من قد هنا روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
ابن **ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرت** بضم الهمزة لما سمع
تيسم فاعلها **ابن امر بن بان اقاتل الناس** اي بمقاتلة الناس
وهو من العام الذي اريد به الخاص فالمراد بالناس المشركون من
غير اهل الكتاب وبذلك له رواية النسائي بلفظ امرت انا اقاتل
المشركين والمراد بمقاتلة اهل الكتاب **حتى ايم الي ان يشهدوا**
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وحيي بيمين الصلاة
المفروضة بالملازمة على التيقن بشرطها **وحيي نبي تع الزكاة**
المفروضة اي يعطونها مستحقها والتصدق بقران الله عليه
الصلاة والسلام يتضمن التصديق بكل ما جاءه وفي حديث ابي هريرة
في الجهاد ان مقتصدار علي بن ابي طالب قال الطبري انه عليه الصلاة
والسلام قاله في حال قتاله للمشركين اهل الجاهلية وان الذين لا يفترون
بالنبي حيد واما حديث الباب ففي قتال اهل الكتاب اتممت نبي النبي
الجاهل بن نبيته عن ما وخصوا ضا واما حديث انس في ابراهيم
القميلة وصلوا صلواتنا واستقبلنا وقبلتنا واذبحنا ذبيحتنا فغني
من دخل الاسلام ولم يعمل بالصالحات كترك الجمعة والجهاد فتقاتل
حتى يفي من ذلك **فاذا فعلوا ذلك** او اعطوا الجزية واطلق علي
القول فكل من فعل ذلك من باب تغليب المؤمنين على الواحد
عصوا اي حفظوا ومنعوا **من دماهم** وانما ذلك لغرض
دماهم وانما تنبأ من لهم بعد عصيتهم بالاسلام بسبب من اهل
ال **بعض الاسلام** من قتل نفس او حقت او عزمته مترك او ترك
سلكة **وحسابهم** بعد ذلك **علي الله** في امر سريره واما نحن
فانا نتمك بالظاهر فنعمنا لهم بمقتضى ظن اهل قولهم وفعالهم
او المعنى هذا القتال وهذه العصمة انما باعتبار احكام الدنيا
المستعلقة بنا واما امور الآخرة من الجنة والنار والنار

والنار

والعقاب فنرضى الي الله تعالى ولفظة على مشقة بان يجاب وظاهره
غير مراد فاما ان يكون المراد وحسابهم الي الله وندما وانما يجب
ان يقع لانه تعالى لا يجب عليه شيء خلقه فالمعتملة القايلين بوجوب
احباب عتق فهو من التثنية له بالواجب على العباد في انه
لا بد من وقوعه واقتصد على الصلوة والزكاة لكنهما اما
للعبادات البدنية والمالية ومن ثم كانت الصلوة عماد الدين
والزكاة قنطرة الاسلام وروي خذ من هذا الحديث قبول الاعمال
الظاهرة والحكم باليقضية الظاهر والاكتفا في قبول الايمان
بالاعتقاد المجاز فكل من اوجب تعلم الأدلة وترك تكفير اهل
البدع المقرين بالحق حيد الملتزمين للشرع وقبول توبة
الكاثر من غير تفصيل بين كفر ظاهرا وباطنا وفيه رواية
ابن سنان عن ابي بصير في الحديث والعنف والسماح وفيه الغزاة
مع اتفاق الشيخين على تصحيحه لانه تفرد بروايته مشبهة عن
واقد قاله ابن حبان وهو عن شعبة عن يزيد بن نضر بن وايشة
عنه حمزة بن المذکور عن عبد الملك بن الصباح وهو عن يزيد بن
حمزة تفرد به عنه المسند بن ابراهيم بن محمد بن عمر بن اخيه
ابن عمارة وابن حبان والاسماعيلي وغيرهم وهو عن
عن عبد الملك تفرد به عنه ابو عيسى ان ما لده بن عبد الواحد
شيخ مسلم وليس هو في مسند احمد علي سننه قاله الحافظ
ابن حجر واخرجه البخاري في الصلوة كما سياتي ان شاء الله
تعالى بعرف الله وقوته ولما فرغ المؤلف من التثنية
على ان الاعمال من الايمان ردها على امر جبهة شرع بنا كراست
الايمان هو العمل ردها على امر جبهة حيث قالوا ان الايمان من
له عمل فقال **باب** بغیر یقین لا ضافه
الي قوله **من قال ان الايمان هو العمل لقول الله تعالى**

وكما هو في ذر والوقت عز وجل **وتلك** متبادلة **الحكمة التي اوتيتها**
 اي صيرت لكم اربنا فاطلق الارب مجازا عن الاعطى لتحقق الاستحقاق
 او المثلث الكافر وكان له نصيب منه ولكن كغيره منبعضه فانتقل
 منه الى المؤمن وقال البيضاوي سبب جعل العمل بالبر
 لانه يخلفه عليه العامل والاشارة الى الجنة المذكورة في قوله
 تعالى ادخلوا الجنة انتم وازواجكم تجريون فالحكمة صفة
 للجنة او الجنة صفة للمبتدئ الذي هو تلك والتي اوتيتوها
 صفة اخرى وانجب **بما كنتم تعملون** اي توعدون
 وما مصدرية اي بولكم او موصولة اي بالذي كنتم تعملون فيه
 والبالا نسبة اي اوتيتوها من كسرة الهمزة والباء
 وهي التي تدخل على الاعمال كاستربت بالف ولا تنافي بين
 ما في الآية وحديث لن يدخل احد من الجنة الا بعمل
 الصواب بالعمل المقبول والمنفرد في الحديث دخل بها بالعمل الصواب
 عنه والقبول انما هو برحمته الله تعالى ذلك اي انه لم يتبع
 الدخول الى برحمته تعالى ويا في مزيج لذلك ان شاء الله
 تعالى في محله بغيره الله وقوته وقد اشبهت الكلام
 عليه في المواهب فله راجع **وقال عده** بكسر العين وتشديد
 الدال انما عده **من اهل الصلح** كاستن بن مالك فبارواه
 الترمذي مرفوعا باسناد فيه ضعف وابن عمر في بارواه الطبري
 في تفسيره والطبراني في المعجم ومجاهد في بارواه عبد البرزاق
 في تفسيره **في قوله تعالى** وفي رواية الاصيل في راي الوقت
 عز وجل **توعدون** يا محمد **لما كنتم** اي المقتسمين
 جوارب القسمة موكد باللام **اجمعين** تأكيد للتصوير المذكور
 في النسبة مع الشمول في افراد المخصوصين **عما كنتم تعملون**
عن الدلالة الله وفي رواية عن قوله لا اله الا الله وفي رواية

احزاب

الادب
 ان العمل
 صلح
 العمل



اخرى عن قوله لا اله الا الله لكن قال لا لغزوي المعنى لئلا ينسب اليهم عن اعمالهم
 كلها اليه يتعلق بها التكليف فتقول من حرض بلفظ التوحيد دعوى
 تخصص بلا دليل فله تقبل استهيم ومراده كما قال صاحب عمدة
 القاري ان دعوى التخصص بلا دليل خارجي لا تقبل لان الكلام
 عام في السؤال عن التوحيد وغيره فدعوى التخصص بالتوحيد
 تحتاج الى دليل خارجي فان استدرك بحدوث الترمذي فقد ضعف
 من جهة الحديث وليس التعميم في قوله اجمعين حتى يدخل فيه المسلم
 والكافر لكونه مخاطبا بالتوحيد قطعا وبيانا في الاعمال على الخلافة
 فالمانع من الثاني يقول انما يسئلون عن التوحيد فقط لك اتفاق
 عليه وانما التعميم هنا في قوله كما كان يقولون فتخصص ذلك
 بالتوحيد تحكم ولا تنافي بين هذه الآية وبين قوله تعالى فيؤيد
 اصحابك عن ذنوبهم ولا جان في ذنبي القياحة موقفا مختلفا
 في حنة متطاوله ففي موقوف او زمانا نيب اللون وفي اخر
 الاية قوله اول نيب لولن يسأل استخبارا بل سوال تدبير
 استخفه **وقال** الله تعالى **مثل هذه** اي لئيل مثل هذا
 العوز العظيم **فيلعل القايلون** اي الذين من المومنون
 لا يخطون في النبوية السدوية باللام لسريعة الا نصرا وهذا
 يدل على ان الايمان هو العمل كما ذهب اليه المصنف لكن اللفظ
 عام ودعوى التخصص بلا دليل بها ان لا تقبل ثم اطلاق
 العمل على الايمان صحيح من حيث ان الايمان هو عمل القلب لكن
 لا يلزم من ذلك ان يكون العمل من نفس الايمان وغرض التجاري
 من هذه الباب وعنده اثبات ان العمل من اجز الايمان
 ردا على من يقول ان العمل دخل له في ماهية الايمان فحينئذ
 لا يتم مقتضى دعوى مالك بخبري وان كان مراده حين اطلاق
 العمل على الايمان فله نزاع فبذلك الايمان عمل القلب وهو التقدي

صدر في المعنى

وقد سبق البحث في ذلك والسند السابق اول هذا لتعلق
 الى المولى قال رحمه الله **قد نانا احد بن نونس** نسبة الى حبه
 لشهرته وانما اسم ابيه عبد الله بن نونس الكوفي الملقب في
 ربيع الاخر سنة سبع وعشرين وما يقين **وكان احد نانا**
ابن اسماعيل المنقر كما يكسر الميم السابق **قالا بالتشبه قد نانا**
ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن
 محمد السابق **قال قد نانا ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهرى
محمد بن المسيب بضم الميم وكسر المنة التختية والفتح
 في شهر وكان يكرمه ابن حزن بفتح الهمزة وسكون الزاكي
 امام التابعين في الشرع وفقه الفقه المتوفى في سنة ثمان
 اواربع اومس وتسعين وهو زوج بنت ابي هريرة وابوه وحيد
 صحابي **محمد بن ابي هريرة** عبد الرحمن بن صخر رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل بالبنا للمجاهدين
 في محل رفع خبره والجملة السابلية وهو ابو ذر وحيد في التوفى
ابو العجل افضل ابي بكر ثوابا عند الله تعالى وهو صديق
 خبره **قال** وغيره لاربعة وكرمية فقال صلى الله عليه وسلم هو **ايما**
بالله ورسوله قيل ثم ما ذا اي اي شئ افضل بعد الايمان بالله
 ورسوله **قال** عليه الصلاة والسلام هو **الجهاد في سبيل الله**
 لا على كلمة الله افضل ليدله نفسه **قيل ثم ما ذا** افضل **قال**
 عليه السلام هو **سجود** لله مقبول اول يخاطبه ثم اول ربا
 فيه وعلامة العتق ان يكون له حاله بعد الرجوع خيرا ما قبله
 وقد وقع هنا الجهاد بعد الايمان وفي حديث ابي ذر لم يذكر الجهاد
 وذكر العتق وفي حديث ابن مسعود بدأ بالصلاة ثم البرية
 الجهاد وفي الحديث السابق ذكر الصلاة ثم البدن واللسان
 وكلها في الصحيح وقد اجيب بان اختلاف الاصناف في ذلك

لاختلاف

لاختلاف في الاصول والاشخاص ومن ثم لم يذكر الصلاة والزكاة والقيام
 في حديث هذا الباب وقد يقال خبر المشايخ اول براد انه خير من
 جميع الذموم في جميع الاحوال والاشخاص بل في حال دون حال وانما
 قد مر الجهاد على احوال له احتياج اليه اول الاسلام وتعرفت الجهاد
 باللاهرون والايان والاحتياج ان المعروف بلام الجس كالنكرة في المعنى
 على انه وقع في مسند الحارث بن ابي اسامة ثم جهاد بالتكثير هذا
 من جهة النسخ واما من جهة المعنى فلا الايمان والاحتياج لا يتكرر وهو
 فنونا للفراد والجهاد قد يتكرر ويفرق والتصرف في الكمال وفي
 اسناد هذا الحديث اربعة كلهم مدنيون وفيه شيطان للمولى
 والتحديث والعنفة اخرجه مسلم في الايمان والنسابة والترديد
 باختلاف في بيانه في الفاظه هذا **باب** بالتقريب **اذلم**
الدين اي ان لم يكن **الاسلام على الحقيقة** الشرعية وكان على
 الاصل تلك هو الايمان في الظاهر فقط والدخول في السلم **او كان**
الدين **الفرق بين القتل** لا يتبع به في الاخرة فاذا متصفه معنى
 الشرط والجهاد محذوف تقديره نعم ما قدرته **تقاربت**
 ذلك يعني ذر والوقت والاضرابي عز وجل **قالت الاعراب**
 اهل البدن وك واحد له من لفظه ومقول **تمنا** نزلت
 في نفر من بني اسلم قدموا المدينة في سنة جدية واظهروا
 الشهادة بين وكانوا يقولون لرسول الله صلى الله عليه وسلم اتياناك
 بالانفال والعيال ولم نقاتلك كما قاتلك بنو فلان يريدون
 الصدقة ويمنون فقال الله تعالى لرسوله عليه الصلاة والسلام
قل لم تنزلنا اذ الايمان تصدق مع نعمة وطهانية قلب
ولكن قولوا **السلام** فان الاسلام انقياد ودخول في السلم
 واظهار للشهادة لا بالحقيقة ومن ثم قال تعالى قل لم تنزلنا لان
 كل ما يكون من الاقرار بالان من غير مؤا طية القلب

٦٧

تموا بهن بنينا له العتق

من سلام وما واطاعه القلب اللسان فهو ايمان وكان نظير الكلام ان
يقول لا تقولوا امنا ولكن قولوا اسلمنا اذ لم تؤمنوا ولكن اسلمتم فعدل
عنه الى هذا النظم لبعض تكذيب دعواه وفي هذه الآية كما قال
الامام ابو بكر بن الطيب حجة على الكرامية ومن واقفهم من الموصية
في قولهم ان الايمان اقرب باللسان فقط ومثل هذه الآية
في الدلالة كذلك قوله تعالى اولئك كتب في قلوبهم الايمان ولم يقبل
كتب فيها السننهم ومن اقرب ما يرب به عليهم الاجماع على كفرنافتين
مع كونهم يظهرون الشهادتين **فاذا كان** ان سلم **عليك الحقيقة**
الشريعة وهو الذي يراد في الايمان وينفع عند الله تعالى فهو
عليك قوله جل ذكره ان الدين عند الله الاسلام ما هي الا ربنا رضي
عنده تعالى سواه وفتح الكساي همزة ان على انه بدل من امنا
بديل الكل ان قسرا الاسلام بالايان وبديل الاستمال ان قسرا الشريعة
وقد استدل المؤلف بهذه الآية على ان الاسلام الحقيقي هو الايمان
وعلى ان الاسلام هو الايمان مترادفان وهو قول جماعة من المتقدمين
وجمهور المعتزلة والمتكلمين واستدلوا ايضا بقوله تعالى
فاخف جبارا من كان فيها من المؤمنين فا وجدنا فيها غير بيت
من المسلمين فاستثنى المسلمين من المؤمنين والاصل في الاستثناء
كون المستثنى من جنس المستثنى منه فكيف يكون الاسلام هو الايمان
ورد بقوله تعالى قل لم يؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا فلو كانا شيئا
واحدا لزم ان يثبت الشيء ونفيه في حالة واحدة وهو محال
واجيب بان الاسلام المعنى في الشرع لا يوجد بدون الايمان
وهو في الآية بمعنى الانقياد الظاهر من غير انقياد الباطن
كاقدمه قريبا ثم استدل المؤلف ايضا على مذهب بقوله تعالى
ومن يتبع غير الاسلام اي غير الحق حيد والانقياد للحكم الله
ديننا فلن يقبل منه جواب الشرط ووجه الدلالة على انهما



ان الايمان لو كان غيرك سلم لما كان مقبول لا فتعبر ان يكون عينه
لان الايمان هو الدين والدين هو ان سلم من لغة تعاليمنا الدين
عند الله سلم فينتج ان الايمان هو الاسلام وسقط للكشيمهيني
واخوهي ومن يتبع غير ويسندي الذي قدمته اول هذا التعليق
الى المواقف قال **حدثنا ابو الهيثم** الحكم بن نافع الحمصي **قال**
اخبرنا وللاصليي **حدثنا شعيب** هو ابن ابي حمزة الامتري
عن الزهري محمد بن مسلم **قال اخبرني** بالافراد **عامر بن**
سعد بن ابي وقاص بتشد يد القاف وسعد بسكون العين
واسم ابي وقاص مالك القرشي المتوفى بالمدينة سنة ثلث
او اربع ومائة **عن ابيه** **سعد** المذكور احد العشرة المبشرة
بالجنة المتوفى احدثهم بقصره بالعقيق على عشرة اميال من
المدينة سنة سبع وخمسين ورجل على رقاب الرجال الى المدينة
وهو في البقيع ولد في البخاري عشرون **حدثنا** **رضي الله عنه**
الرسول الله صلى الله عليه وسلم اعطى رهطا من المولفة شيئا
من الدنيا ما سألوه كما عندنا ساعدي بيتا الغنم لغنم ايمانهم
والرهط العدد من الرجال امرأة فيهم من ثلثة او سبعة
الى عشرة او ما دون العشرة ولا واحد له من لفظه وجبفه
ارسط وارسط وارسط وارسط **وسعد جالس** وجملة
اسمية وقعت حالا ولم يقل وانما جالس كما هو الاصل بل جرد من
نساء شحصا واخبر عنه بالجلوس وهو من باب الالتفات
عن التكلم الذي هو مقتضى الظاهر الى الغيبة كما هو قول
صاحب المفتاح قال **سعد فتك رسول الله صلى الله عليه**
وسلم رجلا سأل ايضا مع كونه احب اليه من اعطي وهو خليل
ابن سرامة الصغري المهاجري **هذا عجبهم الي** اي افضلهم
واصلهم في اعتقادي وجملة نصب صفة لرجل وكان السياق

يقتضي ان يقول اعجبهم الله لانه قال وسعد جالس بل قال الي علي
طريق الالتفات من العيبة الي المحذور التكلم **فقلت يا رسول الله**
ما الذي قال ان ايامي سبب لعدو ولذئب عندي الي غيره ولغظ قوله
كناية عن اسمهم بعد ان ذكر **فما اسم الذي لا يراه مؤمنا** بفتح المنة
اي اعلمه وفي رواية الي ذر وعنه هنا كالكافة لان رآه بضمها يعني
اظنه وبه خبر العرطبي في المنهم وعبارته الرواية بضم المنة وكذا
رواه الاسماعيلي وعنه ولم يجوز في النورين مما يحتاج بقوله الي رواية
علي بن ما اعلم منه ولانه راجح النسب صلي الله عليه وسلم مرارا فلو
لم يكن جاز ما باعته فانه لما كثر الراجحة وتعب بان لا دلالة فيه
علي يقين الفسخ لحوار اطلاق العلم علي الظن الغالب نحو قوله تعالى
فان علمت هن مؤمنات اي العلم الذي عليكم تحصيله وهو الظن
الغالب بخلاف وظهور الامارات وانما سماه علما اي بانها كالعلم
في وجوب العمل به كما قال البيضاوي واحبب بان تسميهم
وتاكيد كلامه بان واللاه من اجتهه النبي صلي الله عليه وسلم
وتكرار نسبة العلم اليه يدل على انه كان جاز ما باعته **فقال**
صلي الله عليه وسلم وفي رواية الاصيلي وابن عساکر قال
او مسلم يكون العرا ونقط بمعنى الاضراب عن قول سعد وليس
الاضراب بهنا بمعنى انكار كون الرجل مؤمنا بل معناه النبي عن القطع
بايمان من لم يخبر حاله لينة الباطنة لان الباطن لا يطلع عليه
الا الله تعالى فالاولي التعيين بالاسلام الظاهر بل في الحديث
اشارة الي ايمان المذكور وهي اعطى الرجل وعنه احب الي منه
قال سعد **فكنت سكوت قليلا ثم غلبني ما ابي الذي اعلم**
منه فعدت اي في جمعت **لمقاتلي** مصدريه يعني المقتول
اي لعدوي وثبت في ذر وابن عساکر فعدت وسقط ذلك صلي
وابي الرقت لغظ لمقاتلي **فقلت يا رسول الله ما لك عنت**

السلام

ملك

لان نواسه الي لاراه من من ان قال عليه السلام او مسلما فقلت سكوت
قليلا وسقط للحمي يمدني له فقلت قليلا ثم غلبني ما ابي الذي اعلم
منه فعدت لمقاتلي وعاد رسول الله صلي الله عليه وسلم وليس
في رواية الكشي عفاة السواك ثانيا ولا الجواب عنه وانما لم يقبل
عليه الصلاة والسكوت له سعد في جعله لانه لم يخرج
السكوت وانما هو متوج له وترسل في الطلب لاجله ولغذا ناقته
في لغظه نعم في الحديث نفسه ما نبه على انه عليه الصلاة والسلام
يقبل قوله فييه وهو قوله **ثم قال** صلي الله عليه وسلم مرثدا
لدا الي الحكمة في اعطاه ولكي وحرمان جعل مع كونه احب اليه من
اعطاه **يا سعد اني لاعطي الرجل الضعيف الايمان** اعطاه اتانف
عليه به **وعنه احب الي منه** جملة حاله وفي رواية الي ذر وعنه
والسكوت اعجب الي منه **خشية ان يكبه الله** بفتح المنة التختية
وصحوا كان ونصب الموحدة بلن اي لاجل خشية كبا الله اياه
الاعطاه منكونا في النار لكن في امارت لانه لم يعط له
بسبب الرسول عليه الصلاة والسلام الي البخل واما من قسما اياه
من احب الي فاكلها ليا ايمانه ولا اخشي عليه رجو عا عن ريبه
وله سوا في اعتقاده وفيه كناية لان الكب في النار من لانه
الكنف فاطلق اللازم وازاد الملزوم وفي الحديث دلالة على جوان
الحلف علي الظن عند من اجاز ضم هنة اراه وجواز الشفاعة الي
وطاة الامور وعنه ومطردة الشفيع اذ لم تق دالي مفيدة وان
الشفيع اليه اعطى عليه ان اردت الشفاعة اذا كانت خلة في
المصلحة وان الامام يمدد المصلحة الاموال في مصالح المسلمين
انهم فالاهم وان ذلك يعطى احد علي التقيين بالجنة الا العسرة
المسيرة وان الاقر باللسان لا يتفع الا اذا اقترن به الاعتقاد
بالقلب وعليه الرجوع كما مر واستدل به عياض سعد مرثدا في ايمان

والاسلام لكنه لا يكون من الامسا وقد يكون من غير من
وفيه التمدد والاختيار والعنفنة وفيه ثلث رواة زهر بن
مديون وثلاثة تابعين بن يوي بعضهم عن بعض ورواية
الملازم عن الاصاغر واخرجه المؤلف ايضا في الزكاة ومسلم في الامان
والزكاة قال المؤلف **ورواه** بوعا والعطف وثلث رتبة باسما علمها
ابن هذا الحديث ايضا **بن يوي** بن يوي بن يوي **وصالح** يعني ابن
كيسان المدني **ومع** بفتح الميم يعني بن راشد البصري **وابن**
اخيه الزهري محمد بن عبيد الله بن مسلم المتوفي فيناجره بن الفروي
سنة اثنين وخمسين ومائة هولا الاربعة **عن الزهري** محمد
ابن سليمان سنده كارواه شعيب عنه فحديث لونس مرصول
في كتاب الامان لعبد الرحمن بن عمر الملقب رسته وهف
قرئ من سياق التسمي ليس فيه اعادة السؤال ولا اجواب
عنه وحديث صالح مرصول عند المؤلف في الزكاة وكتبه
مع عند احمد بن حنبل والحمد لله بن يوي عنهما عن عبد الرزاق
عنه وقال فيه انه اعادة السؤال تلك ما وجدته بن اخيه الزهري
عند مسلم وساق فيه السبل واجاب تلك مرات هذا
باب بالفتوح **السلم** من **السلم** هو ههنا باب
في بيان ان السلم من شعب الاسلام ورواية عن ابي بصير
وابن عباس ان السلم هو كسر الهمزة اذ اذاعة السلم ونشره
وقال عمار البجلي ان بالمعجزة ابن ياسر بن عامر لحدس بعين
الموازين المتقول بصغيرين في صفر سنة سبع وثلاثين مع علي
ومقول قوله **ثلاث** اي ذلك حفصا **من جمعهم** فقد جمع الامان
اي حاز كاله احدثها **الانصاف** وهو العدل **من نفسك** بان لم
تترك لمولاك حقا واجبا عليك الا ادبته ولا سيما ما نبت عنه
الك اجتنبتة وقد سقط لفظ فقد عندك ربعة **والثاني**

بذل السلم بالمعجزة **للعالم** بفتح اللام اي لكل مؤمن عرفته
اولم تعرفه وخرج الكاف ببدليل اخى وفيه عمن على مكارم الاصل
والعناصع واستلان النفس **والثالث** **الانفاق** من **الانفاق**
كسر الهمزة اليه في حالة الفقر وفيه غاية الكرم لانه اذا
انفق وهو محتاج كان مع القوم اكثر انفاقا وانفاقا شامل
للمنفقة على العيال وعلي الضيف والزائر وهذا الاخر اخرج
احمد بن كتاب الامان والبن ربي سنده وعبد الرزاق
في مصنفه والطبراني في معجزة الكبير وبالسنه الى المؤلف قال رحمه
الله **حدثنا قتيبة** تصغير قتيبة بكسر القاف واحدة
الانفاق وهو الامع قال الصغاني وبها سمي الرجل قتيبة
وكنته البرجاء واسمه فيما قاله ابن منده علي بن سعيد بن جميل
الانفاق نسبة اليه بفتح الموحدة وسكونه المعجمة قرينة
سنة اربعين ومائتين **قال حدثنا الليث**
المصري **عن يوي بن يوي** بن يوي **المصري** **عن ابي الخير** مرند
صح الميم **والمستلثة** **عن عبد الله بن عمر** يعني ابن العاصي
رضي الله عنهما **ان رجلا** هرا بوزد رثيا قبل **قال رسول**
الله صلى الله عليه وسلم اي فضال **الاسلام** **عن قال**
عليه السلام **تطعم الخلق الطعام وتقرأ بفتح التاء** **السلم**
علي من عرفته ومن لم تعرفه من المسلمين وهذا الحديث
تقدم في باب اطعام الطعام واعاده المؤلف هناك كما دته
في غيره لما استمل عليه وغاير بين شجيرة الذين حدثاه
عن الليث مراعاة للفايدة ان سنادية وهي تكسر الطرف
حيث يحتاج الى اعادة المتن فان عاده انك بعيد الحديث
في موضعين على صورة واحدة وقد مر ان المؤلف اخرج هذا
الحديث في ثلاثة مواضع واخرجه مسلم والنسائي ههنا

باب بغير تنوين لاضافة لقوله **كفران العسر** وهو الزوج
كما دل عليه السياق قيل لأنه له عشرين معني معاشر والمعاشرة المخالطة
او الالفة والله للمجنس والكفران من الكفر بالفتح وهو الاسترواح
ثم سمي ضد الإيمان ككفر لأنه ستر على الحق وهو التوحيد واطلق
ايضا على حجب النعم لكن الكفران على تسمية ما يقابل الإيمان ككفر او على
حجب النعم ككفران وكان الطاعات تسمى ايماناً لذلك المعاصي تسمى
كفراناً لكن حسب يطلق عليها الكفر لا يراد به المنحرج من الملة
ثم ان هذا الكفر يتفاوت في معناه كما اشار اليه المؤلف بقوله **وكفر**
دون كفر كذا للاربعه اي اقرب من كفر فاخذ امراء الناس بالباطل
دون قتل النفس بغير حق وفي بعض الاصول وكفر بعبه كفر ومذا
كالاول وهو الذي في فرع القبول ينسب اليه كفره ضئيب عليه واثبت
على العاصم الاول راقا عليه علامة السعوط اي ذر والاصلي والاب
عساكر واصل السباطي والجمهور علي جبر وكفر عطفاً على كفران
المجرب وروايات في ذر الوقت وكفر بالرفع على القطع وحصل الملة
كفران العسر من بين انواع الذنوب كما قاله ابن العربي له قسمة
بعبه وهي قوله عليه الصلاة والسلام لو امرت احد ان يسجد
لاحد امرت المرأة ان تسجد لزوجها فقرن حق الزوج على
الزوجة بحق الله تعالى فاذا كفرت المرأة حق زوجها قد بلغ
من حقه عليها هذه الغاية كان ذلك دليلاً على انها وبها بحق الله
تعالى وقال ابن بطال كفر نعمة الزوج هو كفر نعمة الله لانها من الله
احرارها على يده وقال المؤلف رحمه الله **فيه** اي تبيين الابواب
حد ثب رواه **ابن سعيد** سعد بن ما لك **عن النبي صلى الله عليه وسلم**
لا يخرج المولى في الحيض وغيره من طريق عياض بن عبد الله عنه
ولكن بنية وغيره الاصل لي واي ذر نبي عن **ابن سعيد** وله في الوقت
زيادة الحذر فيما يمس ويمنع **ابن سعيد** ونبيه بذلك على ان للمحدث

طريقاً

طريقاً غير هذه الطريق التي ساقها وزاد الاصيلي هنا بعد
قوله وسلم كثيراً وبالسنن الى المؤلف قال **حدثنا عبد الله بن مسلمة**
القعقبي المدني عن مالك بغير ابن النبي اماه الامية **عن زيد**
ابن اسلم من لي عن رضي الله عنه المكني بابي اسامة المتوفى سنة
ثلاث وثلاثين ومائة **عن عطاء بن يسار** بثناة تحميمه ومهمله
مخففة القاص المدني الهلالي مولد ام المؤمنين ميمونة المتوفى سنة
ثلاث واربع ومائة وقيل اربع وتسعين **عن ابن عباس** رضي الله
عنهما **قال قال النبي** وفي رواية الاصيلي وابن عساكر في نسخة
واي ذر عن النبي **صلى الله عليه وسلم رأت النار** بغير الهمة
سبياً للمفعول من الرواية بمعنى بصرت وتا المتحكم هو المفعول
الاول اقيم مقام الفاعل والنار هو المفعول من الرواية بمعنى الثاني
اي اذ رأت النار ولا في ذر رواية بالواو ثم راو همنة
منه **ابن** زاد الاصيلي فرأيت **فاذا اكثر اهلها النار**
بفتح الكسر والناس متبدل وضرب رواية رأت النار فرأيت اكثر
اهلها النساء ينصب اكثر النساء مفعولاً لرأت ولا في ذر واي
لوقت وابن عساكر رأت النار بالنصب واكثر بالرفع وفي اخرى
ارأت النار اكثر اهلها النار مجاز في فرأيت وحسنه فقل له
اريتا بمعنى علمت والنار والنساء مفاعلية التلذذ والتركيب من
النار **يكفر** بثناة تحميمه مفعولة اوله وهي جملة متانفة
تدل على السؤال والجمول وفي معظم الروايات بكفر من اية بسبب
كفر من قيل **بارسولة الله يكفر بالله** **قال** صلى الله عليه
وسلم يكفر **العسر** اي الزوج قال للزهدي كما سبق او المعاشرة
مطلقاً فيكون للمجنس **ويكفر الاحسان** ليس كفران العسر لغزاته
بل احسانه فمذهه اجملة كالبينات للسابقة وترجمه على كفران
العسر وكفران الاحسان بالنار قال النووي يدل على انها من الكبار



لوا حسنت وفي رواية المحمدي والكشميري ان احسنت الي احداهن
الدهر اي مدة عمرك او الدهر مطلقا على سبيل الفرض ما لفته
في كفرهن وهو نصب على الظرفية والمخاطب في احسنت غير خاص
بل هو عام لكل من يتاتي منه ان يكون مخاطبا ولو على سبيل المجاز
لان الحقيقة ان يكون المخاطب خاصا لكن جاز على نحو لو تبادر المحمدي
ناكسوار وسهيم فان قلت لولا امتناع الشيء لامتناع غيره فكيف
صح جعل على النجاة الرواية الثانية تعرضها احب بان لهن
لمعني الذي يخرج الشريعة فقط لا بعناها الا اصلي ومثله كثيرا
هو من قبيل نعم العبد صليب لولم يخف الله لم يعصه فالحكم
ثابت على النقيضين والظرف المسكوت عنه اولي من المذكور
ويسمي بالبيان ثبوت ترك المعين الي غير المعين ليعم كل مخاطب
مزرات منك نسيان قليلا لا يوافق من اجها او سباحة في البحر
قالت ما ديت منك خير فسط بفتح القاف وتشد تاء السطر
مصنوعة على المشهور طرف زمان لا تستقرق ما مضى وفي الحديث
وعظ الرئيس المروسي وتحريضه على الطاعة ومرآة المتعلم
العالم والتابع المستبوع فيما قاله اذ لم يظهر له معناه وجواز اطلاق
الكفر على كفر النعمة وحجج الحق وان المعاصي تنقض الايمان لانه
جعل كفره ولا يخرج الي الكفر الموجب للمخاطبة في النار وان
ايما لغت يزيد لسكر قوة العشر فتكبت ان الاعمال من
الايمان ورواية هشد الحديث كلهم قد نبوت الي ابن عباس
مع انه اقام بالمدنية وقصد التحدث والنعنة وهو طرف
من حديث ساقه في صلاة الكسوف تاما وكذا اخرجه في باب
من صلاته وقدمه نار وفيه بدا الخلق في ذكر الشمس والقرن في عشرة
السناء في العلم واخرجه مسلم في العديدين هذا **باب**
بالتقريب وهو ساقط عند الاصيلي **المعاصي** كبا رها وصغارها

من امر الجاهلية وهي زمان الفترة قبل الاسلام وسمى بذلك لفترة الجاهلية
فيه **ولا يكفر** بفتح المنة التمتية وسكون الكاف وفي غير رواية
ابن الوقت ولا يكفر بضمها وفتح الكاف وتشد ياء الفاعل المنقحة **صاحبها**
باركها اي لا ينسب الي الكفر باكتساب المعاصي والاتباع بها **الابا لشرك**
ابا باركها به خلك فالنحو ارج القايلين بتكفيره بالكبيرة والمعترلة
القايلين بانه لا مؤمن ولا كافر واحترز بالارتكاب عن الاعتقاد
فلو اعتقد رجل حرام معلوم من الدين بالضرورة كفر قطعا لم
استدل المولى لما ذكره فقال **لقد النبي صلى الله عليه وسلم انك**
امر فيك جاهلية اي انك في تعبير الله على خلق من اخلاق
الجاهلية ولست جاهليا محضاً **وقوله الله تعالى** ولا يذري
والاصلي عز وجل ولا يذري عن الكشميري وقاله الله ان الله
لا يؤمن ان يشرك به اي يكفر به لان من ولو يتكذب بغيره لان من
محمد بنورة الرسول عليه الصلاة والسلام من ملك فهو كافر ولو لم
يجعل مع الله لها اخر والمفترقة منتفئة عنه بالاخلاق **ويغفر**
ما دون ذلك لمن يشاء فصيغ ما بعد ونه الشرك تحت امكان المنقحة
فمن مات على التوحيد غير متحدث في النار وان ارتكب من الكبائر
غير الشرك ما عساه ان يرتكب وبالسند الي المولى قال **حدثنا**
سليمان بن حرب بالموحدة الا زديا بصري قال **حدثنا** شعبة
ابن الحجاج **عن واصل** هو ابن حيان بالمهمل المفتححة والمنانة
التحتية المشددة ولغيره يروي ذرو الوقت عن واصل الاحدب
ولله صيغ هو المحدث **عن المعز** وروى يعين مهملة ورايين
مملتين ببيها وروى رواية ابن عساكر زيادة ابن سويد قال
ولا يذري عن الكشميري وقال **لقد ابان** بالربذة بالمعجمة
المنقحة وتشد ياء الراء جندب بضم الجيم والدالت
المهملتين وقد كفتح ابن جنادة بضم الجيم السابق في الاسلام

الزاهد القائل بحرمته ما زاد من المال على الحاجة المتوقفي بالريذة
 بفتح الراء والموحدة والذال المعجمة منزلة الحاج العراق على ثلاثة
 مراحل من المدينة ولد في البخاري اربعة عشر حيا **وعليه**
 اي لقبه حال كونه عليه **حله** بضم المهملة وان تكون الة من لث بين
 سمي بذلك كل واحد منها يحل على الخبي **وعليه فلامه حله**
 اي وحال كونه عليه حله فغنيه ثلاثه قول قال في فتح الباري
 ولم يسم غلامه في ذر ويحتمل ان يكون ابا مروان مولى ابي ذر
فان لته عن ذلك اي عن تاسا ويها في بسر الحلة وسبب السؤال
 ان العادة جارية بان ثياب الفلامه دون ثياب سديه **فقال** ابي
 ذر رضي الله عنه **في ثيابتي** بضم قد تيم اي شامتت **رجلا**
فغيرته بامه بالعين المهملة اي لنسبه الي العار وعند المولى
 في الوب المضرد وكان انت امدا مجيبة غنلت منها وفي رواية
 نقلت لذي الالباب السود **فقال في النبي صلي الله عليه وسلم**
اميرته بامه باله استنهاه علي وجهه ان نكار التقرب بيحي **انك**
 بالرفع خبران وعين كلمته تابعه لك مها في احوالها **انك**
فياك جاهلية بالرفع مستبدا قد مر خبره ولعل هذا كان من
 ابي ذر قبل الان في تحريمه ذلك فكانت تلك انحصلة من
 خصال الجاهلية باقية عنده ولذا قال عليه السلام **والسلام**
انك امرؤ فليك جاهلية وال فابو ذر من الاميان بمنزلة عالية
 وانما وسجده بك على عظيم منزلته تحذيرا له من صفا ورة
 مثل ذلك وعند القليل من مسلم كما ذكره في الفتح ان الرجل المذكور
 هو بلال المودون وروى البراء انه لما ساءه بلال الى رسول
 الله صلي الله عليه وسلم قال له شمتت بلالا وغيره بسواد امه
 قال نعم قال له حسبت انه يعني فديك شئ من كبر الجاهلية فالق
 ابو ذر حده على التراب ثم قال لا ارفع حتى يطالب بال حدك بقدمه

اي عن تاسا
 اي عن تاسا



زاد ابن النعمان
 في قول صفه ٥٩

انه ثم قال رسول الله صلي الله عليه وسلم **افض انكم** اي في الاسلام
 او من جهة اولك داهم فتمسك بسبل المجاز **فحق لكم** بفتح اوله المعجم
 والواو واليحدكم او عبديكم الذين يتخولون الامور لي يصلحوا بها
 وقد تم الخلق على المسبلة في قوله افض انكم منكم للاهتتام بئان الاضوة
 ويجوز ان يكون اخبر من حد من كل مسبدا وه ابيم افض انكم منكم
 واعرب الزركشي بالنصب اي احفظ في اقال وقال ابن السبقا انه
 اجود لكنه رواية البخاري في كتاب حسن الخلق هو منكم وهو
 يرجح بغير الرفع **جعلهم الله تحت ابيكم** مجاز عن القدرة
 او الملك اي وانتم ما تكونوا اياهم **فان كان اخره تحت يده فليطعمه**
ما ياكل وليلبسه ما يلبس اي من الذي ياكله ومن الذي
 يلبسه والمنفعة التخمسة في فليطعمه وليلبسه مضمون منه
 في يلبس مفتوحة والفتان في غلظة على مقدر ما وانتم
 في النون الي اخر ما مر ويجوز ان تكون سببية كافي فتصبح
 الا من مخضرة ومن للتبعين فاذا اطعم عبده ما يقتات به
 كان قد اطعمه ما ياكل ولا يكثر ان يطعمه من كل ما كرهه علي
 العور من الادر وطيبات العيش لكن يتسحب له ذلك **ولا**
تكلفنهم ما اي الذي **يقبلهم** اي تمنع قدر تمام
 منه والنهي فيه للتخفيف **فان كلفتموهم** ما يقبلهم **فاعينهم**
 ويحقق بالعبادة الاجير والحادم والضيف والداية وفي الحديث
 النهي عن سبب العبيد ومن في معناه وتعبيرهم بابا لهم ومن في
 معناه واكثر على الاحسان اليهم والرفق بهم وان التفاضل
 احق بين المسلمين انما هو بالمتق بما فلا يفيد الشرف بالنسب
 نسبة اذا لم يكن من اهل المتق بما وشرق الرضيم النب بالتقرب
 قال الله تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم وصار اطلاق الخ على
 الرقيب والمحافظة على الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وفي رواية

بصري واسطوي وكوفيان والتحديث والمنعنة واخرجه المؤلف
 ايضا في العتق والادب ومسلم في الايمان والندور واوراد الزيد
 باختلاف الفاظ بينها هذا **باب** بالتفوسن وهو
 ساقط في رواية الاصيلي **وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا**
 او قتلتوا او اجمعا باعتبار المعنى فان كل طائفة جمع **فاصلحوا بينهما**
 بالنصح والدعاء الي حكم الله وللك صليي واي الوقت اقتتلوا الهامة
فيما هم المؤمنون مع تعاقبهم كذا في رواية الاصيلي
 وغيره فصل لهذه الهامة واخذ في التاليف لها يا ب كاتر وما
 رواية ابي ذر عن مشايخه فادخله في الباب السابق بعد قوله
 وينقض ما دون ذلك لمن يشاء لكن سقط حديث ابي بكر من
 رواية السهلي وبالسند الي المؤلف قال **حد ثنا عبد الرحمن**
ابن المبارك بن عبد الله العيشي بفتح العين المهملة وسكون
 المشنة التحتية وبالكين المعجمة البصري المتوفى سنة ثمان
 اوسبع وعشرين ومائتين قال **حد ثنا حماد بن زيد** ابا
 درهم ابا سماعيل الازرق قال ان زدي البصري المتوفى سنة ثمان
 ومائة قال **حد ثنا يونس** السخيتي **وهي نسي** بن عبيد
 دينار البصري المتوفى سنة ثمان ومائة كلاهما عن الحسن
 ابي سعيد بن ابي الحسن الانصاري البصري المتوفى سنة عشرة
 ومائة **عن الاحنف** بالمهملة والفتح ابي جبر الصمحاك **ابن قيس**
 ابن معاوية المخضرم المتوفى بالكونية سنة سبع وستين
 في امارته ابا الزبير قال **ذهب لك نصر** ابي بلال انا نصر **هذا**
الرجل هو علي بن ابي طالب كما في مسلم من هذا الوجه وشار
 اليه المؤلف في العتق بلغظ اريد بصره ابن عمر رسول الله صلي
 الله عليه وسلم وكان ذلك يوم اجمل **فلعيني ابي بكر** نفي بعض
 اللعن وفتح الفاء ابن الحارث بن كلدة بالكاف واللام المتوقفتين

المتوفى

المتوفى بالبصرة سنة اثنين وخمسين ولد في البخاري اربعة عشر **حد ثنا**
قتال ابن سريدي قتل وذلك صليي فقتلت اريد مكا نالاد السرا
 عن المكان وايجاب بالفعل وقول بعد لك لكي **الضرب هذا الرجل قال ارجع فاني**
سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم حال كونه يقول **يقتل**
اذا التقي المؤمنان بسيفيهما فضرب كل منهما الاخر **فالتقاتل والمقتول**
في النار اذ كان القتال منها بغيرها وابدل سايق اما اذا كانا صما بين
 فامرهما عن اجتهاد ووطن لا صلاح الدين فالصليب منها له اجرات
 والمخضمي اجرة وانما حمل ابن بكره الحديث على عمومته في كل مسلمين
 التقيا بسيفيهما حسب المأادة وقد رجح الاحنف عن راي ابي بكر
 في ذلك وشهد مع علي باق حروبه ولا يقال ان قوله فالتقاتل
 والمقتول في النار مشعر بذهب المعتزلة القايلين بوجوب
 القاتل للمقتول لان المعنى انها يستحقان وقد يعنى عنها واحد
 تلك في غلان النار كما قال تعالى **فبئس جحيم** اي جزاوه وليس به زهر
 الا يجازي قال ابن بكره **قتل** ولك ربيعة وكريمة **قتل يارسول**
الله هذا القاتل يستحق النار لكونه ظالما **قال المقتول**
وهو مظلوم قال صلي الله عليه وسلم **انه كان حرا** **بصا اعلي**
قتل صاحبه منهن من ان من عن علي ارضية بقلبه ووطن
 نفسه عليها ثم ن اعتقاده وعزمه ولا تنافي بين هذا ومنقوله
 في الحديث الاخر انهم صعد بسبيهم فلم يولها فلك تكلموا بها عليه
 لان المراد انه لم يوطن نفسه عليها بل مرت بفكره من غير استقرار
 ورجال اسناد هذا الحديث كلهم بصريون وفيهم ثلاثة من
 التابعين يروي بعضهم عن بعض وهو يوب واحسن والاحنف
 واشتمل هذا على التحديث والمنعنة والسمع واخرجه المؤلف ايضا
 في العتق ومسلم واوراد والنسائي هذا **باب** بالمتوفى
ظلم دون يعني غير ابي الفاع الظلم متغايرة او بمعنى الاذي

المتوفى

منها

اي بعضا اخف من بعض وهو اظهر في مقصود المصنف **ظلم** اي بعضه اخف
من بعض وهذه الترجمة لفظ رواية حديث رواه الامام احمد في
كتاب الايمان من حديث عطاء بن السند الي المولى قال **حدثنا ابو الوليد**
عياض بن عبد الملك الطيالسي الباهلي البصري السابق قال
حدثنا شعبه ابن الحجاج ح مهمله **قال وجدته** باله فراد **بشر**
كذا في نزع اليونينية وفي بعض الاصول غيرها وهو كريمة ح وحدثنا
بشر قال في الفتح فان كانت يعني الحاء المفردة من اصل التصنيف فهي
مهمله ما حقه ذمة من التحويل على المختار وان كانت مزبذبة من بعض
الرواة فيحتمل ان تكون مهمله كذلك او معجمة ما حقه ذمة من البخاري
لانها روى في رواية البخاري وحدثني بشر في بعض الروايات
المصححة وحدثني يار العطف من غير ما قبلها وبشر بكسر الهمزة
وسكون المعجمة في رواية ابن عساكر بن خالد بن محمد العسكري كما في
منع اليونينية المتعاقبة **بشر** المذكور سنة ثمان وخمسين
قال حدثنا محمد بن محمد بن عيسى بن جعفر كما في الفتح
ايضا لهذا البصري المعروف بعنه والمتوفى فينا قال داود سنة
ثمان وتسعين ومائة **عن شعبه بن الحجاج عن سليمان بن مهران**
الاعمش السدي الكاهلي الكوفي ولد له مرقن بن الحسين بن عاصم
سنة احدى وستين وعنده المولى سنة ستين المتوفى سنة ثمان ومائة
عن ابن ابي عمير بن قيس النخعي اي عماله الكوفي النخعي النخعي
وكان يرسل كثير المتوفى وهو مختلف من الحجاج سنة ست وتسعين
وهو من الخامسة **عن علقمة بن قيس بن عبد الله** المتوفى سنة
اثنين وستين وقيل وسبعين **عن عبد الله بن مسعود** رضي الله
عنه **ما نزلت** زاد الاصيلي قال لما نزلت هذه الآية **الذين**
امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اي عظيمها بما يتجاوز بشرى
اذك اعظم من الشرك وقد ورد التصريح بذلك عند المؤلف من

طريق



من طريق حفص بن غياث عن الامام محمد بن علي بن ابي طالب
بظلم نفسه قال ليس كما تقولون بل لم يلبسوا ايمانهم بظلم
الم تسعوا الي قوله لقان فذكر الآية المتبينة لكن منع التيمم فظلم
اليمان بالشرك وحده على عدم حصول التصديق لهم كمن متأخر عن
ايمان متعمدا لم يرتد والامر انهم لم يجعوا بينهما ظاهرا وباطنا
اي لم ينافوا وهذا وجه **قال اصحاب رسول الله** والله صلي النبي
صلي الله عليه وسلم انما لم يظلم متبذبا وخبر ومهمله مقولة المتكلم
فاتر له الله عز وجل عتب ذلك ان الشرك لظلم عظيم
انما حملوه على العوهر ان قوله بظلم نكرة في سياق النفي لكن مررها
هنا بحسب الظاهر قال المحققون ان دخل على النكرة في سياق
النفي ما يفي كذا العوهر ويقى به سخي من في قوله ما جاني من رحيل
اقاد تنصيص العوهر وان فالعوى من استغاد بحسب الظن كما
في نسخة الصحابة من هذه الآية وبين لهم النبي صلي الله عليه وسلم
ان ظاهره غير مراد بل هو من العام الذي اراد به الخاص فالمراد
بالظلم اعلا افعاله وهو الشرك وانما فهموا احصاء من واليه استناد
فمن لم يلبس ايمانه حتى يتقيا عن التمس من تعديهم لهم على
المن في قس له لهم من ايمانهم لا غيرهم ومن تعديهم وهم مهتدون
وفي هذا الحديث ان المعاصم كسبي شركا وان لم يشرك
بالله شيئا فلما امن وهو مهتد لا يقال ان العاصم قد يذب
فاهواك من واليه هذا الذي حصل له لانه اجيب بان من من
التخليد في النار مهتد الي طريق الجنة انهم وفيه ايضا ان
درجات الظلم تتفاوت كما ترجم له وان العام يطلق ويراد به
الخاص فحمل الصحابة ذلك على جميع انواع الظلم فمن الله تعالى
ان المراد نوع منه وان المعصية تضي على الجمل وان النكرة في
سياق النفي نعم وان اللفظ يحمل على كل فظاهره لمصلي قد فع

السفاح وفي اسناده رواية ثالثة من التابعين بعضهم عن بعض
وهم ان عمش عن شيخه ابراهيم النخعي عن خالد علقمة بن قيس والثالثة
كوفية نقول وهذا من احد ما قبل فيه انه اصح الاسانيد وامر ندلس
الا عمش بما وقع عند المؤلف فيما مر في رواية حفص بن غياث عنده ثنا
ابراهيم وفيه التحدث بصورة اجمع والا فزاد والعمشة وهج
متنه المؤلف ايضا في باب احاديث الانبياء عليهم السلام وفي التفسير
ومسلم في الايمان والترمذي ولما فرغ المؤلف من بيان مراتب
الكفر والظلم وانها متفاوتة عقبه بان التناق كذا فقال هذا
باب على ما اتى المناق جمع على مة وهي ما يستدل به عالم
الشي وعقد عن التعيين بايات المناق المناسب للحديث المسوق
هنا على ما اتى موافقة لما ورد في صحيح ابي عوانة ونقله باب سابق
عند الاصمعي والجمع في العلامات رواية الاربعة والتناق لينة
نما لغة الظاهر للباطن فان كان في اعتقاد الايمان فهو لخاص
الكفر والا فهو نفاق العمل ويدخل فيه الفعل والترك والتفريط
مراتبه ونقل المناق من باب المناقلة واصلمها ان تكون
بين اثنين لكنها من باب جادع وطارق وبالسنن المص قاله
حد ثنا سليمان بن الربيع بن داود الزهري عن الصفي الملقب
بالمهدة سنة اربع وثلاثين وما بين **قال حد ثنا اسمعيل**
ابن جعفر بن ابي كثير ان نصارى الزرقية من المدائن قارب
اهل المدينة الثقة النبي وهو من الثامنة الملقب به في
سنة ثمانين ومائة **قال حد ثنا نافع بن مالك بن ابي عامر**
سهييل الاصمعي القمي المدني من الرابعة الملقب به في اربعين
عن ابيه مالك حبه امام ائمة مالك الملقب في سنة ثنتي عشرة
ومائة **عن ابي هرة** رضي الله عنه **عن النبي** صلى الله عليه وسلم
قال اية المناق اية على منه واللام للمجنس وكان لقياس جمع البعد

الذي



الذي هو اية لمطابق الخبر الذي هو **ثلاث** واحيب بان الثلاث
اسم جمع ولغظه مفرد على التمدد براءة المناق معدودة بالثلاث
وقال الحافظ ابن حجر ان قولنا في ايراد اجتناب اوانا العلامة انما
تحصل باجتماع الثلاث قال والم اول اليق بصنيع المؤلف ولها
ترجمها بجمع انتهى وتعمد العلامة العيني فقال كيف يراد اجتناب
والثانيها تمنع ذلك لانه لا يتأخر فيها كالتأخر في فامة واليك كالتمرة
والتمس قال وقوله انما يحصل باجتماع الثلاث بئس بانها اذا وجد
فيه واحد من الثلاث لا يطلق عليه المناق وليس كذلك بل يطلق
عليه اسم المناق غير ان اذا وجد فيه الثلاث كلها يكون منافقا كاملا
اذا حدث في شيء **كذب** ابي اخبر عنه بخلاف ما هو به قاصدا للكد
واذا وعد اخلف بالخبر في المستقبل فلم ينف وهو من عطف الخاص
على العام كذا الوعد نفي من التحدث وكان داخل في قوله واذا
حدثوا ولكنه افترده بالذكر مسطوقا بتبيينها على زيادة فيجوز ان
كانت الخاص اذا عطف على العام كجرح من تحت العام وجنين
تكون الية شقين لثلاثا احيب بانك زهر القعد الذي هو الاظفار
الذي قد يكون فعلا وكذا زهر التحدث الذي هو الكذب الذي لا يكون
فعلا متفانيا في هذا الاعتبار كانه الملتزم وما ان متفانيا بين وخلف
الوعد ان يعقد الا اذا كان العزم عليه مقارنا للوعد اما اذا كانت
عازما ثم عرض له مانع او بدي له لم يفي بعهده لم يوجد منه صورة
النفاق وفي حديث الطبراني ما شهد له حيث قال اذا وعدت وهي
يحيدت نفسه انه يخلف وكذا قال في باقي الحفص واسناده لا بأس
به وهو عند الترمذي وابي داود مختصرا بلغظ اذا وعد الرجل اياه
ومن بنية انه لا يفي له فلم يفي تلك اتم عليه وهذا في الوعد بالخير
اما الشر فيجب اخلافه وقد يجب **والثالثة** من الحفص **اذا**
ايمن على صيغة المجهول من الايمان امانة **خاف** بان تصرف

فيها على خلاف الشرح ووجه الاختصار على هذه الثلاثة انما منبهة على
ما عداها اذا اصل الديانة منحصر في اصل في تلك القول والفعل والنية
ففيه على فساد القول بالكذب وعلى فساد الفعل بالحياثة وعلى
فساد النية بالخلف وحينئذ فلك يعارض هذا الحديث بما وقع في
الات بل غلط اربع من كثر فيه ونسبه واذا عاهد عند راد هو معنى
واذا ائتمن خان لان العذر حياثة فان قلت اذا وجدت هذه
الحضالة في مسلم فهل يكون منافقا احسب بانها حضالة بل نقاق
لانفاق فهي على سبيل المجاز والمراد نفاق العمل لانفاق الكفر ومراده
منه ان تصف بها وكان له ذنبا وعادة ويبدل عليه التعبير باذا
المغنية لتكرار الفعل وهو محمول على من غلبت عليه هذه الحضالة
وتأولها واستخف بامرها فان كان كذلك كان فاسدا اعتقاد
غالبها ومراده ان نذرا والتميز عن ارتكاب هذه الحضالة وان
الظاهر غير من ادراك الحديث وارتداد في رجل معين وكان منافقا ولم
يصح به عليه الصلوة واللام على عادة الشريعة في كونها في الجاهل
بصحة القول بل كجارية كقول ما بال اقتراه ونحوه او المراد الثاني
الذين كانوا في زمن النبي ورجال اسناد هذا الحديث كل ما سمر
مدنيون الا ابا الربيع ومنهم تابعي تابعي ونبينا الحديث والمنفعة
واخرجه المولف ايضا في الوصايا والادوات والادب ومسلم في
الايان والترمذي والشافعي وبه قال المولف **حدثنا قبصة**
بفتح القاف وكسر التوحدة وسكون السناء التمهنة وفتح المهملة **بن**
عقبة بضم المعجمة وسكون القاف وفتح الموحدة ابن محمد
ابن عامر السوي الكوفي المختلف في توثيقه من جهة كونه اجماع
على سفياان الثوري صغيرا فلم يضبطه من حجة الا فيما رواه عنه
لكن احتجاج البخاري به في غير موضع كاف وقول احمد انه ثقة لا بأس
به لكن كثر الغلط معارضه بقول ابي حنيفة لم يروى عن محمد بن من

يحفظ

يحفظ ويأتي بالحديث على لفظ واحد ولا يفرع سوى قبصة وابي نعيم
الثمين وثوري في المحرم سنة ثلاث عشرة وقال الثوري في سنة خمس عشرة
وما يبين **قال احمد ثنا سفياان** بتسليفي سنية ابن سعيد ابن مسروق
ابن عبد الله الثوري اجماعا صحاب المذاهب الستة المتقدمة المتقدمة سنة
ستين ومائة بالبصرة ممن ربا من سلطانها وكان يدلس **عن الاغص**
سليمان **عن عبد الله بن مسروق** بضم الميم وتثنية الراء المهملة
المهملة في سكون الميم الكوفي الشافعي الخارفي بالخاء المعجمة وبالراء الفاء
المعجمة سنة مائة **عن مسروق** يعني ابن اجدع بالجيم وبالهمزة
ابن مالك الهمازي الكوفي المحض من المتفق على ذلك سنة المتقدمة سنة
ثلاث او اثنين وستين **عن عبد الله بن عمر** يعني ابن العاصي رضي الله
عنه **ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اربع** اي اربع حضالة او حضال
اي اربع مستباحة **من كثر فيه كان منافقا** الصواب في هذه الحضالة
تسوية في غيرها وتثنية السند بالمنافقين ووصفه بالخلوص لوي يدي
قر له وقال ان المراد بالنفاق التلويح اليما في النفاق العرف
لا السر عيانه بالخلوص بهذين المعنيين لا يستلزم الكفر المتلقي
في الدرر الاسفل من النار واجملة من المستقبل الذي هو من الموصول
وحيث الذي هو كان منافقا حجب المستبد الاول **ومن كانت فيه فضلة**
منهين كانت وللك صليبي في نسخة كان **فيه فضلة**
من النفاق حتى يدعها اي يتركها **اذا ائتمن** ثنا خان فيه
واذا حدث كذب في كل ما حدث به **واذا عاهد عهدا** عهدا
اي ترك الوفا بما عاهد عليه **واذا خاصم** في خصومة اي مال عن
الحق وقاله الباطل وقد تحصل من الحديثين خمسة حضال تلك
السابعة في الاول والقدرة المعاهدة والنجس في الخصومة
فهي متفاسرة باعتبار تعبيرك وصافي واللوازم ووجه اخصر فيه
ان فيها اظها خلافا في ما في الباطن امانا في المالبات وهو اذا ائتمن واما في

غيرها وهو ما في حالة الكدرة وهذا اذا خاضع وما في حالة الصفاة هو ما
مركبة باليمين هو اذا عاهد ولا هو اما بالنظر الى المستقبل هو اذا وعد
واما بالنظر الى الحال هو اذا احدث لكن هذه الخمسة في الحقيقة ترجع الى
الثلاث لان العقد في العهد منطبق تحت الحيانة في الامانة والعقد في الحظوة
داخل تحت الكذب في الحديث ورجال هذا الحديث كلهم كوفيتون
الا الصحابي عليه انه قد دخل الكوفة ايضا وفيه ثلاثة من التابعين يروي
بعضهم عن بعض والحديث والمنفعة واحزبه المولف ايضا في الجزية
ومسلم بن ابيان واصحاب السنن قال المولف **تابعه** اي تابع سنيات
الثوري **شعبة** ابن الكجيج في رواية هذا الحديث **عن الاعرج** وقد
وصل المولف هذه المتابعة في كتاب المظالم ومراده بالمتابعة
هنا كولا الحديث مرة وبامر من طريق اخرى عن الثوري والمتابعة
هنا ناقصة لكن في ذكرتي في وسط الاسناد ذلك هو اوله ولما ذكر
المولف كتاب ابيان اجماع لبيان باب السلم من السلم في قوله
بجدة البواب استطراد الما فيها من المناسبة وضمنها على ما في التلخيص
رجع الى ذكر على ما في ابيان فقال هذا **باب**
بالتنوين وهو ساقط في رواية الاصيلي **قيام ليلة القدر**
من ابيان اي من شعبة وبالسند المذكور اوله الى المص قال
حدثنا ابو ابيان الحكم ابن نافع التميمي في بفتح الموحدة
المحصي الثقة ثبت من العاشرة يقال ان اكره حديثه عن شعبة
من اولة المتوفى سنة اثنين وعشرين وما يتبين **قال اخبرنا**
شعبة هو ابن ابي حمزة **قال حدثنا ابو الحسن** زاد بالقرينة عليه
ابن ذكوان القريشي **عن الاعرج** عبد الرحمن بن هرون المدني
عن ابي هريرة رضي الله عنه **قال قال رسول الله صلى الله عليه**
وسلم من **قيام ليلة القدر** للطاعة **ايانا** اي تصدقنا بانتهى
وطاعة **واحتسابا** بالوجهه تعالى لا لدرها وسخوه ونصبا على

المفسر



المستوفى له وحيث زادنا بقا في حكاية البر ما وحيث ان يكونا على الحال مصدر
بمعنى الوصف اي مؤننا محسبا **غفر له ما تقدم من ذنبه** اي غفرت
الحق في الادمية لان الإجماع قائم على انها لا تسقط ان برضاهم وفيه
الدلالة على جعل العمل ايمانا كما جعل العياد ايمانا وليلة القدر
نصب مفعولا به لانه وبجمله غفر له حيث بالشرط وقد وقع ما ضا
وفعل الشرط مضارعاً وفيه ذلك نزاع بين النخاعة قال الكزوني على
المنع واستدل القائلون بالحيوان بقوله تعالى ان نسا نزل عليهم من
السمانية فظلت لان قوله فظلت بلفظ الماضي وهو تابع للجراب
وتابع الجواب جراب **واحتسابا** بالمضارع في الشرط في قيام ليلة
القدر وبالماضي في قيام رمضان وصيامه في البابين اللاحقين
لان قيام رمضان وصيامه مفعولان في وقت واحد فجا بلفظ بيده بجملة
قيام ليلة القدر فانه عن متيقن فلهذا ذكره بلفظ المستقبل
قاله الكزوني وقال غيره استعمل لفظ الماضي في الخبر مع انه المنفرد
في الاستقبال اشارة الى تحقق وقوعها على حد قوله تعالى اني امرت
وقدرت بالساعة الحديث عن محمد بن ميمون عن ابي ابيان شيخ المص
بلفظ من يوم ليلة القدر يغفر له فلم يغفر له بين الشرط والخبر اقال
في الفتح فظاهر انه من تصرف الرواية ذلك يستدل به للعقل بجواز
التغاير في الشرط والخبر وعند ابي يعقوب في مستحسنه لا يتغير احدكم
ليلة القدر فبقا ايمانا واحتسابا بالاعتراف له وقوله فبقا فبقا
زيادة بيان والاعتراف مرتب على قيام ليلة القدر ذلك يصدر
قيامها الاعلى من بقا فبقا وقوله يوم بفتح الياء من امر يعقوب وقد وقع هنا
مستقديا ويبدل له حديث الشيخين من فرغ عامين قاعة ايمانا واحتسابا
غفر له ما تقدم من ذنبه ومن لفظ الاعتراف اسناد هذا الحديث ما قيل
ان اصح اسناد ابي هريرة ابو الزناد عن الاعرج عنه واخبره
المولف ايضا في الصيام مطولا لا كذا ابو داود والترمذي والشافعي

والسابع وما كان في موطنه ولما كان النعمان ليلته القدر سيدهم في الحاقطة
 زانية ومجاهدة تامة وضع ذلك فقد بقي افعالها وقد لا يوافقها وكانت
 المجاهدة يلمس الزيادة ويقصد اعلنا كلمة الله ناسب ان يعقب المولى
 هذا الباب بفضل الجهاد استطراداً يقال هذا **باب**
 بالتقوى من الجهاد من **الايام** اي من شعبه او ان ذلك لا يلحق السابقة
 في ان الاعمال ايمان لا نه لما كان الايمان هو المخرج له في سبيله كان المخرج
 ايماناً تسمية للشئ باسم سببه والجهاد قتال الكفار اعلنا كلمة الله
 وتعظ باب ساقط في رواية الاصمعي وبالسند الى المولى قال
حدثنا حميد بن حفص بن عمار العتيبي بفتح المهملة والمثناة الفتحية
 العوقية نسبة اليها العتيك بن الاسد التميمي بفتح القاف وسكون
 المهملة وفتح الميم نسبة اليه قسيلة وهو معاوية بن عمرو واليها النسب
 قبيلة من آل زيد النصراني ثقة من كبار العشرة وانفرد به المولى
 عن مسلم وثق في سنة ثمان اوست وعشرين وما بينهما **قال**
عبد الواحد بن زياد العتيبي نسبة اليه عبد القيس البجلي
 الثقفني نسبة اليه الثقفني المتوفى في سنة سبع وسبعين ومائة **قال**
حدثنا عمارة بضم العين المهملة القعقاع بن شرملة الكوفي القسبي
 نسبة اليه نسبة بن اذ بن طابخة قال **حدثنا ابو زرعة** هروزي وعبد
 الرحمن وعمرو وعبد الله بن عمرو وفي رواية غير ذلك والاصمعي
 زيادة ابن جبر بن الجاهلي بفتح الواو والهمزة نسبة اليه قبيلة بنت
 صعيب قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال انتدب الله بنون سأكفة ومثناة من قبيلة منقوعة
 ودان مهملة كذلك في اخر مؤرخة وقال الحافظ ابن حجر في
 رواية الاصمعي هنا انتدب الله بمثناة تحببة همزة بدل
 النون من المادبة قال وهو تصحيف وقد وجهوه بتكلف لكن
 اطلاق الرواة على ذلك قد مع اتحاد المخرج كما في تحطية انهم في

القاف

القاضي عياض لرواية القاسمي واما رواية انتدب بالفتح فانه من
 ندبت فلا نالها فان انتدب به اجاب اليه ونفي القاموس وندبه الي
 ان صدقاه وحسنه او معناه تكفل كما رواه المولى في واحد الجهاد
 او سارع بنوا به وحسن جزايه وللصبي وكريمة انتدب الله عن
 وطير **من صحيح في سبيله** حال كونه لا يخرج منه **الايام** وفي رواية
 الى الايمان **في تصديق سبيله** بالرفع فيهما فاعمله بخبره والامثنا
 مفرغ وانما عدل عن به الذي هو الاصل الى بي لك لتقات من
 الغيبة الى التكلم وروى ابن مالك في القدر صحيح كان الاديق ايمان به
 ولكنه علي تقدير حال محذوف اي قائل لا يخرج منه الا ايمان بي ولا يخرج
 من قول القول لان صاحب الحال على هذا التقدير هو الله ورواه ابن
 المرحل فقال استاني قوله كان الاديق وانما هو من باب الالتفات
 والوجه الى تقدير حال المحذوف حاله بخبره حكاه الزركشي
 في صحيح وقال في المصباح ما ذكره من عدم جعل زحذ في الحال من غير
 ضم ذكر ابن مالك من قوله هنا قوله تعالى واذا نزل عليهم
 القرآن عدوا منه النبي واسماعيل ربينا تقبل منا اي قائلين وتو له تعالى
 والملك بكه يدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم اي قائلين
 سلام عليكم وقوله تعالى يستغفرون الذين امنوا ربنا وسعت
 كل شيء رحمة ورحمة ربنا قال ابن المرحل وانما هو من باب الالتفات
 قال الزركشي الاديق ان يقال عدل عن ضمير الغيبة الى المحذوف
 يعني ان الالتفات بضم الجيم تلك تطلق في كلام الله تعالى وهذا
 خلاف ما اطلق عليه علي البيان وذكر الكرماني قوله وتصديق سبيله
 بلغظة او واستكله لانه لا بد من الامر من الايمان بالله والتصديق
 برسوله واجاب باسمناه ان او بمعنى الواو اذ الايمان بالله
 مستلزم لتصديق رسوله وتصديق رسوله مستلزم للايمان
 بالله وتصديق الحافظ بن حجر بان ذلك يثبت في شئ من الروايات

التي ذكره ويستغفرون
 بالواو

بلغظا واسم نغم وجدته في اصل شريح النبي نينية اوبالالف قبل
الواو وعلى الالف لاس وفتح الواو جزمة سودا ونسبة عنك منه
سقوط الالف عند من رقم له بالسين وهو ابن عاكر الدمشقي
ومقتضاه نون لقا عند غيره فليتنا مل مع انا كلام ابن حجر بالمره وكذا
وجدته ايضا بالالف في متن البخاري من النسخة التي وقعت عليها
من تنقيح الزركشي وكذا في نسخة كريمة وعند الساعدي لمسلم
لما ايمانها بالانصب مقبول لدايا لا يخرجها اللاتيات والتقدم يقرب
ان ارجعه بفتح الهمزة من رجع وان مصدرية والاصل بان ارجعه
اي يرجعه الي بلده بلسيل فان رجعت الله **بانا له من اجاب**
بالتيم اصابه من السبل وهو العطا من اجر فقط ان لم يغنى او اجر
مع **غنية** ان غنى او غنى الواو كاره او اود بالواو وغنى الله
وعبر بالماضي موضع المضارع في قوله نال لفتح وعنده لقالى **او**
او ضله الجنة عند دخول المقرب بين بك حساب وله من الجنة
ان يكفرها الرأفة وعند موته لقوله احميا عندهم من زقره
ولو ان اشق اي لو لا المشقة **على امتي ما قدرت** خلف بالنسبة
على الطرف اي ما قدرت بعد **سورية** بل كنت اضحج معها بنسبي
لغظ ارجها ولو لا امتناعية وان مصدرية في موضع رفع بالابتداء
وما قدرت جلاب لولا واصله لما فتحت اللام والمعني امتنع
عند العقوب وهو لقيام لوجوه المشقة صسورية تخلفهم بعدة
ولا قدرة لهم على السير معه لضعف حالهم قال ذلك طبع الدر عليه
وسلم شفقت على امته حين اه الدرعنا افضل عنا افضل العجز **ولو**
عطف على ما قدرت واللام للتاكيد او جواب قسم بحدوف
اي والله لو ددت اي احببت **اي اقتل في سبيل الله احب**
ثم اقتل ثم احب بضم الهمزة في كل من احبب واقتل ومن
حسة الفاظ وفي رواية الاصحاب ان اقتل بدل الاني وربي ذرفاقتل



ثم احبب فاقتل كذا في النبي نينية وضم بقوله ثم اقتل والقرار انما
هو على حالة الحياة لان المراد الشهادة فحتم الحال عليها او الاحيا
لحجز من المملوك فلك حاجة الي وادته لانه ضروري الوقوع وشهر
لذات في الرتبة احسن من حملها على تراخي الزمان لان التمني معمول
مرتبة بعد مرتبة الجاهل انما الي العز ورس الامم فان قلت
تمنيه عليه السلام ان يقتل يقتضى عني وقوع زيادة الكفر اغني
وهو مانع للمقول عدا حبيب بان مراده عليه الصلاة والسلام
حصول ثواب الرأفة لا تمنني المعصية للمقاتل وفي الحديث انما يحب
طالب القتل في سبيل الله وفضل الجهاد ورجال ما بين بصريا
وكوفي حال عن الغنم واليس فيه الا التمدد والسمع واخرجه
المولف ايضا في الجهاد وكذا مسلم والتساى محمد **باب**
المتن من تطوع قيام رمضان بالطاعة في ليا ليه من الايمان
اي من شعبه والتطوع تفعل ومعناه التكلف بالطاعة والمراد
به انما التنفل وهو رفع بالابتداء مضاف الي ليا ليه ورمضان
مفعول الصوف للعلمية والالف والنون وفي نسخة بفتح
الوي نينية بان تطوع قيام رمضان بغير تنوين مضافا لاحقه
وفي رواية في قيام شهر رمضان ولغظ باب ساقط في رواية
الاصحح وبالسنن الي البخاري قال **قد نانا اسماعيل بن ابي اويس**
الاصحح المدني **قال حدثني** بل افراد **مالك** يعني ابن انس امام
الائمة وهو خاله **عن ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهري **عن محمد بن**
عبد الرحمن بن عوف ابو ابراهيم القرشي المدني الزهري وهو
من الثانية وامه امر كلثوم بنت عقبة اخت عثمان بن عفان
ثمه المتوفى بالمدينة سنة خمس وتسعين قال العيني وقيل سنة
خمس ومائة قال الحافظ ابن حجر في التقريب بل هو الصحيح **عن**
ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله عليه وسلم قال من قام

بالطاعة صلافة التواضع او غيرهما من الطاعات في ليالي **رمضان** حال
 كون قيامه **ايمانا** اي مؤمنا بالله مصداقاً له حال كونه **احتساباً**
 اي محتسباً والمعنى مصداقاً ومثرياً به وجهاً الله تعالى بجلوس نية
غضبه ما تقدمه من ذنبه من الصغائر وفي فضل الله وسعة كرمه
 ما يورثه بغضه ان الكبار ايضا وهو ظاهر السيات لكنهم اجفوا على
 التخصيص بالصغائر كمنظاريه من اطلاق الغض ان في الاحاديث لما
 وقع من التقييد في بعضها بما اجتنبت الكبار وهي لا تسقط الماء
 بالثبوت او الحديث واجيب عن استشكل في الغض ان في قيام
 رمضان وفي صلواته وليلة القدر وكفارة صوم يوم عرفته سنتين
 وعاشور سنة وما بين الـ رمضانين الذي عند ذلك ما ورد به الحديث
 فانها اذا كبرت بواحد مما الذي تكثيره الحزبان كل يكفر الصغائر
 فاذا لم توجد بان كثرها واحد ما ذكر او غفرت بالثبوت باول تعقل
 للموقن المتعبد به رفع له عمله ذلك درجات وكتب له به حسنات
 او خفف عنه بعض بعض الكماير كذهب اليه بعضه وفضل الله
 واسع ورواة هذا الحديث كلهم اية اجلام مدنيون وفيه الحديث
 بصيغة الافراد والجمع والعمدة واخرجه المرفق في الصيام ايضا
 ومسلم وابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه والموطا وغيرهم هذا
باب بالتقوى وهو ساقط عند المصلي **صوم رمضان**
 حال كونه **احتساباً** اي محتسباً من **الايان** ولم يقل ايمانا ذلك خصص
 وان سئلها الاحتساب الايمان وبالسنن الى المصنف قال
حد ثنا ابن سنان بالتحفيف على الصحيح وهو رواية ابن عساكر
 البيهقي وفي رواية المصلي وان عساكر حد ثنا محمد بن سلام
قال اخبرنا وللصلي حد ثنا **محمد بن فضال** بصم الفان وقع
 المعجزة ابن عن وان الضبي موطن الكوفة المتوفى سنة تسع وخمسين
 ومائة **قال حد ثنا يحيى بن سعيد** المنصاري قاضي المدية

بادق الحرف
 عبارة الكرام
 صالح الان كثره
 او خففه
 برحمته ان غشيت
 اهل ذنوبه

عن ابى سلمة عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف عن **ابى هريرة** رضي الله عنه انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام رمضان كله عند القدرة
 عليه او بمقتضى عند الفجر وعجزه ونيتة الصوم ولو لا المانع حال كونه صيامه
ايمانا وحال كونه **احتساباً** اي مؤمنا بالله مصداقاً له حال كونه صيامه
 في ثوابه طيب النفس به غير مستغل بصيامه ولا متطيل لايامه
غضبه ما تقدمه من ذنبه الصغائر تخصيصاً للعام بدليل اخر كما سبق
 ورمضان نصب على الظرفية والى باحتساباً بعد من منافع ان كلا منهما
 بلزما الاخرى كيد في ما في ما بين البابين من المباحث في كتاب الصيام
 ان شاء الله تعالى ولما تضمن ما ذكره من الاحاديث التي غيب في القيام
 والصيام والجهاد اراد ان يبين ان الاولي للعامل بذلك ان لا يجهد نفسه
 بحيث يعجز بل يجعل يتلطف وتدرج ليدوم عمله ولا ينقطع فقال
باب بالتقوى وسقط لفظ باب للصلي **الدين** اي دين
 الاسلام بالنسبة الى سائر الاديان **يسر** اي ذويس **وقال النبي صلى الله عليه**
وسلم من قرأ القرآن في ليلة القدر ففعل على القطع **احب**
فضال الدين المعهود وهو دين الاسلام **الى الله** الملة **الكنيفية**
 اي المائلة عن الباطل الى الحق **السحرة** اي السهلة المبراهيمية
 المخالفة لادب ابي بن اسرائيل وما يتبع كلفه احبارهم من التمسك
 واحب الدين مبتدأ خبره **الكنيفية** فاحب بمعنى محبوب وانما احب
 عنه وهو من كرمك وهو **الكنيفية** لغلبة الاسمية عليه بالانها علم
 على الدين اولانا فعل التنفيل المضاف لتقصده الزيادة على من
 اضعف اليه يحيى زفيدا لافراد والمطابقة لمن هو له وهذا التعلق
 اسند ابن ابي شيبة فيما قاله ان ركبى في البخاري في ادب المفرد
 واحمد بن حنبل فيما قاله انما فظ ابن حجر وغيره وانما استعماله المرفق
 في الترجمة لانه ليس على شرطه ومقصود ان الدين يقع على الاعمال
 لان الدين ينصف بالعسر وليس انما هو الاعمال دون التقصديق



اه وبالسند قال **حد ثنا عبد الله بن مطهر** بالطا المهملة والها المشددة
 المنقوحتين ابن حصار الزدي البصري الملقب في سنة اربع وعشرين وثلثين
قال حد ثنا عمر بن علي يعني ابن عطاء وعين عمر مضمومة المنقوبة البصري
 وكان يدرس تدريساً شديداً ليقول حد ثنا وسمعت ثم يسكت ثم يقول
 هشام بن عروة الهمشي وثق في سنة تسعين ومائة **عن معن بن محمد**
 بفتح الميم وسكون العين واسم حده معن ايضا **الفخاري** تكسب
 الفارين الممجة نسبة الي غفار احمجازي فان قلت ما حكم رواية
 عمر بن علي المدرس بالعنعنة اجيب بانها محمولة على ثبوت سماعه
 من جده اخبرني الجميع ما في الصحيحين عن المدرسين اه **عن سعيد بن ابي**
سعيد واسمه كيسان **المقري** بفتح الميم وضم الموحدة نسبة الي
 مقبرة بالمدينة كان مجاوراً لها المدني ابي سعيد بسكون العين المتروك
 بعد اختلاطه باربع سنين سنة خمس وعشرين ومائة وكان سماع
 معن عن سعيد قبل اختلاطه والا لما اخبره المرفق **عن ابي هبيرة**
 رضي الله عنه **عن النبي صلي الله عليه وسلم** انه قال **انا انا**
ليس ايذ ويس قال العيني وذلك لان الالتيام بين الموضوع
 والمحول شرط وفي مثل هذا لا يكون المبالغة ويل او هو اليسر نفسه
 كقول بعضهم في النبي صلي الله عليه وسلم انه عين الرحمة مستدلا
 بقوله تعالى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين كانه لكثرة الرحمة المودعة
 فيه صار نفسه والمبالغة بان فيه رد على منكري هذا الدين
 فاما ان يكون الخطاب منكر او عيني فقد يرتز به منزلة او عيني
 فقد ير المنكرية غير الخطابين او يكون القصة مما يهتم بها **وان**
يشاد الدين هذا كذا في النبي بنينية بغير رقم ذلك خصلي ولت
 يشاد الدين احد بالشين المعجمة وادعاه سابق المتكلمين في لاحقه
 من المشادة وهي المغالبة التي لا يتحقق احد في الدين وينزل الرفق
الاغلب الدين وعجزوا ونقطع عن عمله كلها وبعضه ويشاد

منقول

منقول بعين والدين نصب باضار والفا على اي لئ يشاد الدين احد ورواه
 ابن السكن وكذا هو في بعض روايات الحصري كما انهم اعلين وجدة
 في نسخ الدين بنينية وحكي صاحب المطابع ان اكثر الروايات برقع الدين
 علي ان يشاد صفي لما لم يسم فاعلمه وتعبه النون وكذا بان اكثر الروايات بالنصب
 وجمع بينهما الحاقظ ابن حجر بالنسبة الي روايات المنارة المشارقة
 ولا بن عاكر ولئ يشاد الاعلمه وله ايضا ولئ يشاد هذا الدين احدا لا
 علمه **فساد** وبالمهملة من السداد وهو التوسط في العمل اي الزموا
 السداد من غير افراط ولا تفريط **وقار** في العبادة وهو بالوحدة
 اي ان لم تستطيعوا الاجتهاد بالاكمل فاعلموا بما يقرب منه **وانبس** وانقطع
 الهمزة من الابتناء وفي لغة تضم الشين من البس يعني الي اشار الي
 البس والفتاب على العمل وان قلوا بهم المبس به لتعنيه على تعظيمه
 وتخمينه وسقط لغيا في ذروا بسرا **واستعينوا** من الاعانة
سيرة سير اول النهار الي الزوال او ما بين صلاة الغداة وطلوع
 الشمس كالغداة والندوة **والروحة** اسم للوقت من زوال الشمس
 الي الليل وضبطها الحافظ ابن حجر كالزركشي والكزالي بفتح اوها وكذا
 البرما وي وهو الذي في نسخ الدين بنينية وضبطه العيني بضم
 اوله الغدوة وفتح اول التالي قلت وكذا ضبط ابن الاثير وعبارته
 والغدوة بالضم ما بين صلاة الغداة وطلوع الشمس ثم عطف
 على السابق قوله **وشبي** اي واستعينوا بشي **من اللجة** بضم
 الدال المهملة واسكان اللام سيراخذ الليل او الليل كله ومن ثم غلب
 بالبتعية وان عمل الليل اشق من عمل النهار وفي هذا استعارة
 الغدوة والروحة وشبي من اللجة لاوقات النشاط وفتح القلب
 للطاعة فان هذه الاوقات اطيب اوقات المسافر فكانه صلي الله
 عليه وسلم مخاطب مسافر الي معصده فنهده على اوقات نشاطه لان
 المسافر اذا سافر الليل والنهار جميعا عجز وانقطع واذا تحرك

السير في هذه الاوقات المنشطة امكنته المداومة من غير شقة وحسن هذه الاستقامة ان الدنيا في الحقيقة دار نقلة الى الاخرة وان هذه الاوقات مخصوصة بروح ما يكون فيها العبد للعبادة ورواية هذا الحديث ما بين مدني ولبصري وفي الحديث والعنقنة واخرج المولف طريقا منه في الرقاق واخرجه الساي وما كانت الصلوات الخمس افضل طاعات العبد وهي تقام في هذه الاوقات الثلاثة قال لصبي في السجدة والظفر في البصر من الروح والعتان ان في جزاء الحجعة عند من يقول انها سير الليل كله عقب المص هذا الباب بذكر الصلوة من الايمان

فتاوه **باب** **بالتقنين الصلوة من الايمان**

اي شعبه من شعبه مستبدا وخبر وتجذرا ضافة الباب الى الجملة واللفظ باب ساقط عند الاصيلي **وقوله الله تعالى** وان يوتى ذر والوقت والاصيلي عز وجل وقوله بالرفع عطفا على لفظ الصلوة واخرج عطاء على المضاق **وما كان الله ليضيع ايمانكم** بالخطاب وكان المقام في حجة الغيبة لكنه قصد تميم الحكم للامة الاحياء والاموات فذكر الاحياء المتخاطبين تغليبا لهم على غيرهم ونسب الخطاب الى الايمان بقوله **يعني صلوات** مكة **عند البيت الحرام** الذي بيت المقدس قال في الفتح وقسم التنصيص على هذا النفس من الوجه الذي اخرج منه المعجديت الباب وروي الساي والطيا لبي فانزله الله وما كان الله ليضيع ايمانكم صلواتكم الى بيت المقدس وعلى هذا فتقول المص عند البيت مشكل مع انه ثابت عند جميع الروايات وان اختصاصه لذلك يكونه عند البيت وقد قيل انه تصحيف والصواب يعني صلواتكم لبيت المقدس قال الكافي في حجب وعندي ان تصحيف فيه بل هو صواب ومقاصد البخاري ومثقة وبيان ذلك ان العلماء اختلفوا في اجزية التي كان صلى الله عليه وسلم يتوجه اليها للصلوة وهو مكة مقال ابن عباس وغيره اليه بيت المقدس لكنه ان يستدبر الكعبة بل يجعلها بينه وبين بيت المقدس

وقال

وقال اخرون كان يصلي الى الكعبة فلما تحول الى المدينة استقبل بيت المقدس وهذا ضعيف وبلز منه دعوى الشيخ من تيمه والاول اصح انه يجمع بين القولين وقد صححه الحاكم وغيره من حديث ابن عباس فكان البخاري رحمه الله مقالنا راد الاشارة الى الجرح بالاصح من انه الصلوة لما كانت عند البيت كانت الى بيت المقدس واقتصر على ذلك اكتفا بالاولوية لان صلواتهم الى غير جهة البيت وهم عند البيت اذا كانت له تصحيح فاحرمها انك تصحيح اذا بعد واعنه وبالسنه الى المولف قال **حدثنا عمرو بن خالد** يفتح العين بن فروخ الحنظلي الحراني تنزل مصر الملقب سنة تسع وعشرين وما بينه وبين عمر بن الخطاب والفتح وان وقع في رواية القاسمي عن عبد رس عن ابي زيد المرزوقي وفي رواية ابي ذر عن الكشييين فقد قالوا انه تصحيف **قال ابو عمرو** **حدثنا زهير** بنم اوله وفتح ثمانية ابن معاوية بن حديث بضم النون وفتح الدال المهملة اخبر جيم الجعفي الكوفي المتوفى سنة ثمانين او ثمان وثمانين ومائة **قاله** **حدثنا ابو اسحاق** محمد بن عبد الله بن علي الهمداني الشيباني الكوفي التابهي الكليل المتوفى سنة ست او سبع وثمان او تسع وعشرين ومائة وقوله احمد بن سماع زهير منه بعد ان بدأ تفردا جيب عنه بان اسرايل بن يسر حفيده وغيره تابعه عليه عند المولف **عن ابنا** بنتمنع البراء المدعي الشهير ابي عمرو وابي عامر وابي الطميلة والله صلي في رواية عن البراء بن عازب ابن الحارث الانصاري الى ان سمي المتوفى سنة بالقوفة سنة ثمانين وسبعين وله في البخاري ثمانية وثلاثون حديثا وما يخاف من تدليس ابي اسحاق فهو ما مون حيث ساقه المولف في التفسير من طريق الثوري بل لفظ عن ابي اسحاق سمعت البراء رضي الله عنه يقول **ان رسول الله** **صلى الله عليه وسلم كان اول ما قدمه** بكسر الدال ونصب اوله في النظرية لا خبر كان كما وهم الزركشي قال خبر كانا قوله ينزله ابي في اول قدره

باب في الصلاة والصلوات

المدنية طيبة في هجرتهم من مكة نزل على اجدادها وقال اي ابواسحاق
 اخذ له من الانصار وكلاهما صحيح وهو في سبيل المجاز لا اثار به
 من الانصار من جهة الامومة لان امر جده عبد المطلب منهم **وانه عليه**
السلام صلي قبل بكر القاف ووقع الموحدة **بيت المقدس** مصدر
 ميم كما لم يجمع ارجال كونه متوجها اليه **سنة عشر شهر اوسنة عشر**
شهر على الشك في رواية زهير هبنا والمولف عند اسرائيل والذرية
 ايضا وكذا مسلم من رواية ابي الاحوص بن الجهم بالاول فكلوا في احدى شهر
 القدر وهو شهر الحق بل شهر او النبي الميام الزايدة ولذا روى الطبراني
 عن عمرو بن عوف بن ابي بن الثالثي فغيرها فتكون بعد الشهرين معا ومن
 شك ترد في ذلك وذلك ان القدر هو كان في شهر ربيع الاول بلا خلاف
 وكان الحق بل في نصف رجب من السنة الثانية على الصحيح وسيد
 جبريل الجهمي ورواه الحاكم بسند صحيح عن ابن عباس وقال
 جبريل سبعة عشر شهر اوله ايام وهو مبيد علي ان القدر كان
 في ثاني عشر ربيع الاول وقال ابن حبيب كان الحق بل في نصف شعبان
 وهو الذي ذكره القوي في الروضة واقتره مع كونه رجع في شرح
 رواية سنة عشر شهر لكونها محض وما بها عند مسلم ولا يستقيم
 ان يكون ذلك في شعبان الا ان عهدها في شهر القدر وهو التحويل
 لغز ابن عباس كونه شهر الاول **وكان عليه السلام بجده ان تكون**
قبله قبل ان يكون قبله جهة **البيت الحرام** **وانه** بفتح الهمزة
 عطفا على الاولي **كالثانية صلي اول صلاة** متوجها اليه
صلاة العصر بنصب اول منقول صلي وصلاة العصر يدل منه
 واعمر بن ابن قالك بالرفع وسقط لغز ابن ربيعة لفظ صلي ولا بن عبد
 حرلت القبلة في صلاة الظهر والعصر **وصلي معه قوم فخرج**
رجل من صلي معه هو عباد بن بشر بن قبيصة او عباد بن هذيل **فصلي**
اهل مسجده من بني حارثة وبعين في المسجد المسمى بسجده القبليتين

او صورا
 او غير ذلك
 او غير ذلك

وهو الكون حقيقة او من باب اطلاق الحن واردة الكل **فقال اشهدك**
 اي اخلصك بالله لقد صليت مع رسول الله ولا بن عباس مع النبي
صلي الله عليه وسلم قبل مكة اي حال كونه متوجها اليها والله المالك
 وقد للتحقيق وحمل اسمها اعتبارا من بين القول ومثله **فزاروا**
سنة كذا من فزاروا **كاهم عليه قبل البيت الحرام** ولم يتعلموا
 الصلاة بل اتموا اليه جهة الكعبة فصلوا صلاة واحدة الي جهتي
 بدليلين شرعيين قال في المصابيح والظاهر ان الكاف في كاهم بمعنى
 علي وما كافت وهم مستبدون في خبث ابي عليه او كافتون وقد يقال
 ان ما من صلاة لهم مستبدون في خبث ابي عليه لكن يلزم حذف
 الفاعل المحذوف ومع تخلف شرطه ونزجوا في نسخ تجزئ لولاه
 ميل المحققين **وكانت اليهود قد اعجبهم** اي النبي صلي الله عليه وسلم
 وهم منسوب على المنقولية **اذ كانت** عليه لك **مر يصلي قبل بيت المقدس**
 اي في مكة متوجها اليه **واهل الكتاب** بالرفع عطفا على اليهود
 ونحو من عطف العام على الخاص والمراد به انصار بني قحطبان
 ذلك ما ليس لكونه قبله بل بطريق التبعية لهم **فما ولي صلي الله عليه**
وسلم وجهه الشريف قبل البيت الحرام انكروا ذلك فنزلت
 سيقولونها كما صرح به المصنف في رواية من طريق اسرائيل قال زهير
 يعني ابن معاوية **عدنا ابو اسحاق** يعني السبيعي عن ابي
 ابن عازب **لو خذ بيده هذا** والله صلي ابي اسحاق في حديثه عن ابي
انه مات على القبلة المنسوفة قبل ان تحول اي قبل التحول
 الي الكعبة **وقال** عشرة منهم عبد الله بن شهاب الزهري القسبي
 مات بمكة والبراء بن معمر ورا لا نصارى بالمدينة **وقتلوا** بضم اوله
 وكسر ثانيه وفائدة ذكر القتل بيان كيفية قتلهم اشعارا بشرفهم
 واستبعاد الضياع طاعتهم او ان القول بمعنى او فنكون شكلا لكن
 القتل فيه نظر فان تحول القبلة كان قبل نزول القتال على ابيات

هذه اللفظة لا تجد في غير رواية زهير بن معاوية إنما الموطوع في باقي
الروايات ذكر الموت فقط فلم نجد ما تقول فيهم فانزل الله تعالى وفي رواية
المصليي وابن عساكر عز وجل وما كان الله ليضيع ايمانكم بالقبلة المنشقة
او صلواتكم اليها وقول الكرماني في قول زهير هذا انه يحتمل ان يكون
المولف ذكر معلقا لقبه ابا فظ ابراهيم بان المولف ساقه من التفسير
موصول من جملة الحديث وقد تعقبه العيني بان صورته صورة
تطبيق وان لا يلزم من سرقه في التفسير جملة واحدة ان يكون
هذا موصولا لعزمه انتمى واختلف في صلواته عليه الصلاة والسلام
الي بيت المقدس وهو بمكة فقال قد مر لم ينزل يستقبل الكعبة بمكة فلما
قدم المدينة استقبل بيت المقدس ثم تسبح وقال البيضاوي
في تفسير قوله وما جعلنا القبلة التي كنت عليها الا لجهة القب
كنت عليها وهي الكعبة فان عليه الصلاة والسلام كان يصلي اليها
بمكة ثم لما هاجر امر بالصلاة الي الضحى قال اليهود وقال من هو
كان لبيت المقدس فزوي ابن ماجه حديثا صلينا مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم نحو بيت المقدس ثمانية عشر شهرا وصرقت القبلة
الي الكعبة بعد دخول المدينة بشهرين وظاهره ان كان يصلي بمكة
الي بيت المقدس محضاً وعن ابي عباس كانت قبلته بمكة بيت
المقدس الا ان كان يجعل الكعبة بينه وبينه قال البيضاوي
فانحرف به على الاول اجمل التاسع وعلى الثاني التسع والمعنى ان
اصل امرك ان تستقبل الكعبة وما جعلنا قبلك بيت المقدس
اه وفي هذا الحديث اجاب نسخ الاحكام عقله فالا لليهود
ونحو الواحد واليه قال القاضي ابي بكر وعنه من المحققين
وجاز الاجتهاد في القبلة وبيان شريفة الصلاة والسلام
وكرامة علي ربه لا عطاها له فما احب والرد على المرجعية في انكارهم
تسمية اعمال الدين ايماناً ورواة الحديث السابقة اجمالا

اربعة

اربعة وفي التمهيد والمنعفة واحر جبا المولف ايضا في التفسير والصلاة
وفي جبا الواحد والاشي والشر مني وابن ماجه هذا **ابا**
حسن اسك من المور باصافه باب لتاليد وباب ساقط عنده المصليي
وبالسنن المولف قال **قال مالك** وللاصليي وقال مالك ولابن عساكر
في نسخة قال وقال مالك يعني ابن انس امام دار الهجرة **احبني زيد**
ابن اسلم ابو اسامة القرشي المكي سويل محمد بن الخطاب **ان عطا ابن**
يسان بفتح المنة التتمية والسنة المهمة ابا محمد المدني من لي
ام المؤمنين ميمونة **افتر** **ان ابا سعيد الخدري** بالدال المهملة رضي الله
عنه **افتر** **ان سيع رسول الله صلى الله عليه وسلم** حال كونه يتزل
بالضارح حكاية حال عاصية **اذ اسم العبد** او الهامة وذكر الملك تقليبا
الاسم اسلمه واسك مها بان دخل فيه بر ثاب من الكولت
او المراج المبالغة في المبالغة بالمرقبة **يكف الله عنه** **وعنها كل**
سورة كان زلفها بتخفيف اللام المنقوحة وبه قرأ الحافظ المنه
وعنه ولابي الوقت زلفها بتشد يديها وعزاه في التفتيح للاصليي
ولابي ذر ماليس في البي نينية ازلها بن يادة هرة معلق حة
ويابغني كما قاله الخطابي وعينه امي اسلمها وقد مها وفي فسر
التي نينية هي اسلمها بالهمزة والسنة لابي ذر والتكفير هو
التقطعية وهو في المعاصي كاحباط في المعاصي وقال الزمخشري
التكفير اماطة المستحق من العقاب بشاب زايد والرواية في يكف
بالرفع ويجوز ان الجمر لان فعل الشوط ماض وصل به مضارع وقول الحافظ
ابن حجر في التفتيح رضم الالان اذا وان كانت من ادوات الشرط لكنها
لا تجز من تعقبه العيني فقال هذا كله ماض لم يسم شيئا من العربية
وقد قال الشاعر
استغن ما غناك ربك بالغني واذا تصيبك حضاضة فتتمهل
فحين مر اذا تصيبك انتهى قلت قال ابن هشام في منبه ولا تمل اذا

بالجزم في الضرورة وكذا لا يستغن ما اغناك الا قال الرضي كما كانت
 حرك اذا وقع فيه مقطوعا به في اصل الوضع لم يسمع فيه معني ان
 الدلالة على العزم بل صار عارضا على شرف الزوال فلهذا لم يجزها الا
 في الشرح مع ارادة معني الشرط وكونه بمعنى **معي** **وتعد ذلك**
 اي بعد حسن الاسلام **العقاص** بالرفع اسم كاد على انها ناقصة
 او فاعل عليها انها تامه وعبر بالماضي وان كان السياق يقتضي
 المضارع لتحقق الوقوع كما في نحو قوله ونادي اصحاب الجنة والمعني
 وكتابة المجازاة في الدنيا **اكنة** بالرفع مبتدأ خبر **بعث**
 اي كتبت او كتبت **بعث** **مثالها** حال كونها منتهية **الي سبع**
مائة ضعف بلس الضعف المثل الي ما زاد ويقال لك ضعفه يريدون
 مثليه وثلاثه امثاله لان زيادة غير مخصوصة قاله في القاموس وقد
 اخذ بعضهم بفتحها كما هو ورد في بظاهر هذه الفاية فن عماد التفسير
 لا يتجاوز سبع مائة واوجب بان في حديث ابن عباس في تفسير
 في الرقائق كتب الله له عشر حسنات التي سبعمائة ضعف الي ما
 كثير وهو يرد عليه واما قوله تعالى ولا سد ايضا عن من يشاء فحمل
 ان يكون المراد ان يضاعف تلك المضاعفة لمعنى بان يجعلها سبعمائة
 وهو الذي قاله البيضاوي بتبا الفيز ويحمل ان يكون المراد ان يضاعف
 السبعمائة بان يزيد عليها **والسبية** **بمثليها** من غير زيادة **الان**
يتجاوز **اسه** عن وجل **عنه** اي عن السبية فيعقوبها وفيه
 دليل لاهل السنة ان العبد تحت المشية ان كان الله تعالى تجاوز عنه
 وانما اخذه ورد على القاطع لاهل الكبار بالشارك المعترلة وقدك
 الحافظ ابن حجر اول الحديث يرد على من انكر الزيادة والتقصير في الايمان
 لان الحسنات متفاوت درجاته تقسم العيني بان اكسب من اوصاف
 الايمان ولا يلزم من قابلية الوصف الزيادة والمنقصان قابلية
 الذات اياها لان الذات من حيث هي هي لا تقبل ذلك كما عرف في موضع

اه وتقدم في اول كتاب الايمان عند قوله وما زادهم الا ايماناً وتسلمت تخليق
 البحث في ذلك فليراجع وهذا الحديث لم يسنده المولى بل علقه
 وقد وصله ابو ذر الصوري في روايته فقال اخبرنا القاسم بن وهب
 العباس بن الفضل حده ثنا الحسن بن ادريس حدثنا هاشم بن خالد
 حدثنا الوليد بن مسلم عن مالك بن زيد بن اسلم به ووصله النساب
 في سننه والحسن بن سفيان في مسنده ورواه سماعي ولفظه من طريق
 عبد الله بن نافع عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا اسلم العبد كتب الله له كل
 حسنة قد عملها وهي عند كل سبعمائة زلفها ثم قيل له ايتنف العمل
 اكنة بعشر امثالها الي سبعمائة والسبعمائة بمثلها الا ان يفض الله
 والدارقطني في غريب مالك من سبع طرق ولفظه من طريق طلحة
 بن يحيى عن مالك ما من عبد اسلم فمحمدا اسلم فمالم كتب الله له كل
 حسنة زلفها وهي عند كل خطيبة زلفها بالتخفيف فيها ما في النساب
 عنه لكن قال زلفها فقد ثبت في جميع الروايات ما استظهره البخاري
 وهو كتابا باحسنات المتقدم من قبل الاسلام وقوله كتب الله اي امر
 ان يكتب ولقد رقتني من طريق ابن شعيب عن مالك بن نافع انه
 ملك اكنة الكعبين قبل وانما اقتصره المولى لقاعدة الشرح ان الكافر
 ان يقاب على طاعته في اشركه لان من شرط المتقرب ان يعرف
 بمن يتقرب اليه والكافر ليس كذلك ورواه العوفي بان الذي عليه
 المحققون بل نقل بعضهم فيه الاجماع ان الكافر اذا فعل امرا جميلا
 على جهة التقرب الي الله تعالى كصدقة وصلة رحم وعتاق وحوها
 ثم اسلم ومات على الاسلام ان ثواب ذلك يكتب له وحديث حكيم بن
 حزام المروي في الصحيحين يدل له كما للحديث الذي ودعوى انه في
 للمعنى اعد غير مسلم لانه قد يعتد ببعض افعال الكافر في الدنيا ككفارة
 الظلم وان لا تلزمه اعادتها اذا اسلم وتجن به قال ابن المنير المتخالف

قوله والكافر الذي
 يقبل وصون كانت الصلاة
 فقلنا بل قبل ان يخلف عن كذا
 الا شرح له قيسا بن ابي اسلم

للعق اعمد وعومي انه يكتب له ذلك في حال كفره واما ان الله تعالى يصنع
الرحمة في الاسلام فلو ان ما كان صدق منته ما يظنه خيرا فله ما نفع
منه ورواه هذا الحديث ائمة اهلنا مشهورون وهو مسلسل بلفظ
الانخبار على سبيل الاضمار مع التصريح بسماع الصحابي من رسول الله
صلى الله عليه وسلم وبالسنن الى المولف قال **حدثنا** بالجمع وهي رواية
ابن عساكر **حدثني اسحاق بن منصور** ابو ابن يراهم بكسر الموحدة
فقال له القوي والشهيد فتكلم ابو يعقوب الكوفي عن اهل مرو
المتوفى سنة احدى وخمسين وما بين **قاله** **حدثنا** وهي رواية
ابن عسار والوقشا وابن عساكر **حدثنا** **عبد الرزاق** ابن هشام بن
نافي الصنعائي النخعي المتوفى سنة احدى عشرة وما بين
قاله **حدثنا** **محم** بن يحيى عن ابي اسحاق بن عمار عن ابي بصير
وسبق **بن تمام** بتشد يد الميم وهي رواية عن ابي اسحاق بن منصور
ابن كمال بن عتبة النخعي الصنعائي الدماري عن ابي اسحاق
المتوفى سنة احدى عشرة وما بين بصنعائي **عن ابي هريرة** رضي الله
عنه **قال** **قال رسول الله صلى الله عليه وسلم** **ان احسن احدكم**
اسلمه باعتماده واخلاصه ودخوله فيه بالباطن والظاهر واكف
للمخاضين والحكم عامهم ولغيرهم باتفاق لان حكمه عليه السلام
على الواحد حكم على الجماعة وتدخل فيهم النساء والعبيد لكن
الفرق في كيفية التناول هي حقيقة عرفة او شرعية او مجاز
فكل حسنة يعملها متبادر **تكتب له بها مثلها** حال كونها منتهية
التي سبها **تضعف** بكسر الضاد اي مثل وان في بطلان وهي اصح في الخبر
من ال في الحديث السابق **وكل سيئة يعملها** **تكتب له بها** زاد مسلم
حتى يلقي الله تعالى وقتل الحسنه والسبية هنا بالقرآن واطلقت
في السابق فيحمل المطلق على المقيد والباقي بمنها للمقابلة وهي
الحديث الحديث والاحبار والعقنة وهو سناد حديث من نسخة

هوام

هوام المشهورة المروية باسناد واحد عن عبد الرزاق عن محمد بن عمرو
على جواز ساق حديث منها باسنادها ولعمري كين مبتدا فانهم **باب**
بالتقوية **احب الدين الى الله** زاد في رواية الاصيلي عز وجل
ادومه افعل تفضيل من ال دواهم والمراد به هنا الدوام العرفي وهو
قابل للكثرة والقله وبالسنن الى المص قال رحمه الله **حدثنا محمد بن**
المثنى بالثلاثة والثلاثون المعنوية المشددة اليونس بن ابى بصير
المذكور في باب حكمة الايمان **قاله** **حدثنا يحيى** بن سعيد القطان
الهمداني **عن هشام** يعني ابن عروة **قال** **اخبرني** بالان في **ابن عروة**
ابن الزبير بن العوام **عن عايشة** ام المؤمنين رضي الله عنها ان النبي صلى
الله عليه وسلم دخل عليها والحالة ان **عندها امرأة** **تأبى** ان تصلي
فالعطف ولا يصلي قال يخذها ففكوا بجملة استنفاضة جواب سوال
معدركا فليك يقول ما اذا قال حين دخل قالت **قال** **من هذه** **قالت**
عائشة هي **فلا تنة** بعد الصلوة للتأنيب والعلمية اذ هو كناية
عن ذلك وهي الحولا بالجملة المهمة والمد كما في سلم بنت قيس بنت
مصعب **تذكر** بفتح المثناة الفوقية اي عايشة **من صلح** **تأبى**
في محل نصب على المنفولية وغيره **الربعة** يذكر بضم المثناة التحتوية
مثنيا لالم بسم فاعله وتاليه نائب عنه اي بني ثور وان صلح **تأبى**
كثرة وعند المعدل في صلة الليل معلقا **تأبى** بالليل ولعل عايشة
امنت عليها الغنسة فحدثها في وجهها لكن في مسند الحسن بن سفيان
كانت عند عايشة فلما قامت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذه
يا عائشة **قالت** يا رسول الله هذه **فلا تنة** وهي اعياها هل المدينة
نظا هذه الرواية ان مدحها لان في غيبها **قال** عليه السلام
منه بفتح الميم وسكونها اسم للزجر بمعنى الكف عنها ها عليه
السلام عن مدح المرأة بما ذكرت او عن تكلف عملها لا يطاق ولذا قال
بعده **عليكم** من العمل بما يجوز **قيل** الميم وفي رواية الاصيلي



ما تطلقون اي بالذي تطبقونه المداومة عليه وحذف العايد للعلم
 به ويفهم منه النهي عن تكلف ما لا يطابق وسبب وروده خاص بالبطلان
 لكن اللفظ عام فشمل جميع الاعمال وعدله عن خطاب الناس الى خطاب
 الرجال طلبا لتعميم الحكم فغلب الذكر على الانثى في الذكر **فما تطلقون**
الله حتى تلبغ الميم في الموضوع وهو من باب المشاكلة والازواج
 وهو ان تكون احد الميمين من قبة للاخيه وان خالفت =
 معناها والملاك ترك الشيء استقلا ولا كراهة له بعد حرص ومحبة
 منه من صفات الخلقين لا من صفات الخالق تعالى فيحتاج الي
 تاويل فقال المحققون هو على سبيل المجاز لانه تعالى لما كان
 يتقطع نقلا به عن قطع العلامة عبر عن ذلك بالملاك من باب تسمية
 الشيء باسم سببه او معناه لا يقطع عنكم فضله حتى تملوا سؤا لئلا
وكان احب الدين اي الطاعة اليه اي النبي صلى الله
 عليه وسلم وفي رواية المستملى الي الله تعالى وليس بين الرقبة وبين
 تخالفان ما كان احب الي الله احب الي رسول الله وفي رواية النبي
 الوقت والاصيلي وكان احب بالرفع اسم كان **ما دار وما** اي
 واظب **عليه صاحب** وان قل فبالمد او مة على القليل تسمى
 الطاعة بخلاف الكثير الذي ورى بانها القليل الدائم حتى يزيد
 على الكثير المنقطع اصفا فالكثرة وهذا من مزيد منقته صلى
 الله عليه وسلم ووافقه بامته حيث ارشدهم الي ما يصلحهم وهو
 ما يمكنهم الدوام عليه من غير مشقة جزاه الله عنا ما هو اهله
 وسقط عند الاصيلي قوله ما دام عليه صاحبه والتعبير باحب
 هنا يقتضي اما ما لم يداوم عليه صاحبه من الذين محبوب ولا يكون
 هذا الا في العمل ضرورة ان ترك الايمان كمن قاله في المصايح وفي هذا
 الحديث الدلالة على استكمال المجاز وجواز الخلف من غير استحلاف
 وان لا كراهة فيه اذا كان للمصلحة وفضيلة المداومة على العمل

وتسمية

وتسمية العمل دينا وقد اخذ به المولف ايضا في الصلاة وسلم وما لك
 في الموطا موطايه **باب زيادة الايات ونقصانها** باضافة باب
 لنا ليع فقط اي بلا تنوين **وقوله الله تعالى** بجز قوله عطفا على زيادة
 الايمان بركاب ذروا ابن عساكر عن وجل يبدل قوله تعالى **وزدناهم هدي**
 لانه زيادة مستلزمة للايمان او المراد بالهدى في نفسه وقوله تعالى
وزدناهم الذين امنوا ايماننا وقال تعالى اليوم اكملت لكم
دينكم اي شرعيه فان قلت اذا كان تفسير الآية ما ذكرنا وجبة
 استدلال المصنف بها على زيادة الايمان ونقصانها اجيب بان الكمال
 مستلزم للنقص واستلزامه للنقص يستدعي قبوله الزيادة ومن
 ثم قال المولف **فاذا تركت** وللاصيلي فاذا تركت شيئا من الكمال
فهو ناقص لا يقال ان الدين كان ناقصا قبل وان مر مات
 هو الصحابة كان ناقصا لان من حيث ان موته قبل ترويه الفرائض
 او بعضها لان الايمان لم ينزل تاما والنقص بالنسبة الي الذين ماتوا
 بغير نزول الفرائض من الصحابة صور في نسبي واهم فيه رتبة
 الكمال من حيث المعنى وهذا يشبه قول القائل ان شرع محمد اكل
 من شرع موسى وعيسى لا يشبهه من الاجر حكاه علي ما لم يقع في
 الكتب السابقة ومع هذا شرع موسى في زمانه كان كاملا وتجدد
 في شرع عيسى بعده ما تجدد فالأكلية من نسبي وغير المولف
 يقال الماضي ولم يقل وقوله النبي صلى الله عليه وسلم السابق لان الاستدلال
 به نص صريح في الزيادة وهو مستلزم للنقص بخلاف هذه
 فان الصريح فيها الكمال وليس هو نصا صريحا في الزيادة وبالسنه
 الي المولف قال **حدثنا مسلم بن ابراهيم** بضم ميم مسلم وكسر ك منه
 منقفا ابن عمر والبصر عماله زدي الفراهيدي بفتح النون والسوا والها
 المكسورة والمنشأة التختية والدال المهملة رعد ابن ابي بصير
 بطن من المزد مولا هم القصاب والشاهر الملقب بسنة اثنين

وعشرين وما بين **قال حه ثام** بكسر الميم ابن ابي عبد الله سندر
 الربيع بنع الرا والموحدة نسبة الى ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان
 البصرى بن الدستواي بنع الدال واسكان السين المهملتين بعدهما مشناة
 فرقية مفتوحة او مضمومة مهموز من غير نون نسبة الى كورة من كور
 الاهوران لبيعة الثياب المحلولة منها المتوفى سنة اربع وخمسين
 ومائة وكان يري القدر ولكنه لم يكن داعية **قال حه ثام** بن
 دعامة **عن انس** هو ابن مالك رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم**
قال يخرج من النار بنع المشناة التختية من الخروج وفي رواية الاصيلي
 وابي الوقت يخرج بعضهم من الاخراج في جميع الحديث فالتالي وهو **قال**
 في محل رفع على الق جهين فالرفع على الاول على الفاعلية وعلى الثاني على النيابة
 عن الفاعل ومن موصول لاحتمالها صلة ما ومقول القول **لا اله الا الله**
 اي مع قول محمد رسول الله فالجوز الاول علم على الجميع كقول هو الله احد على
 السورة كلها وان هذا كان قبل مشروعه ضمها اليها كما قاله العمري **قال حه ثام**
 وفي ذلك نظر على ما لا يخفى **وفي قلبه وزن شعيرة من حنين** اي من ايمان
 كما في الرواية الاخرى والمراد به الايمان بجميع ما جاء به الرسول عليه الصلاة
 والسلام والجملة في موضع الحال والتعريف في خير للتقليل المرعب في تحصيله
 اذ انه اذا حصل اخروج باقل ما ينطلق عليه اسم الايمان فبالكثير
 منه اخري فان قلت الوزنة انما يقو ر في الاجسام ودون المقاييس
 اجيب بان الايمان شبه بالجسم فاضيف اليه ما هو من لوازمه وهو
 الوزن والمراد بالقل هنا النسبي نعم الاقرب لا بد منه ولذا اعاده في
 كل مرة **ويخرج من النار من قال لا اله الا الله** محمد رسول الله **وزن قلبه**
وزن ثبرة بضم الموحدة وشد ياء السا المنقوحة وهي التهمة
من حن و يخرج من النار من قال لا اله الا الله محمد رسول الله
وفي قلبه وزن ذرة من حن بنع الدال المعجمة وشد ياء السا
 المنقوحة واحدة الذر وهي كما قال في القاموس صغارا النمل ومما ية

منها



منها ذرة حبة شعيرة انتهى ولغيره اذ اربع ذرات ووزن حذ ذلة او
 هو الهبا الذي يظهر في شعاع الشمس مثل روس الاسر وهو الساقط
 من التراب بعد وضع كفت فيه ونقصها ونسب هذا الاخير لابن عباس
 فوزن الذرة هو التصديق الذي لا يجوز ان يدخله النقص وما في البرة
 والشعيرة من الزيادة على الذرة فلما هو مع زيادة الاعمال التي يكمل
 التصديق بها وليست زيادة في نفس التصديق قاله المهلب وقال
 في الكواكب وانما اضاف هذه الاضال في الشعيرة والبرة الزيادة
 على الذرة الى القلب لانه لما كانت الايمان التام انما هو قوله وعمل والعمل
 لا يكون الا بنية واخلاص من القلب فلذا اجاز ان ينسب العمل الى القلب
 اذ تمامه بتصديق القلب فان قلت التصديق القلب
 كما في اخروج اذ المراد من لا يخلد في النار واما قوله لا اله الا الله فلا حراء
 انكاه الدنيا عليه فاق وجه الجمع بينهما اجيب بان المسئلة مختلفة
 في الجملة لجماعة لا يكفي مجرد التصديق بل لابد من القول والعمل ايض
 وعلمية البخاري او المراد بالخروج هو حكمنا بما يحكم بالخروج لمن كان
 في قلبه ايمان صا ما اليه عنق انه الذي يدل عليه ان الكلمة هي شعار
 الايمان في الدنيا وعليه مدار الاحكام فلا بد منها حتى يصح الحكم
 بالخروج وهو قال ابن بطلال التغاوت في التصديق على قدر العلم
 والجهل فمن قل علمه كان تصد بغيره مثلا بمقدار ذرة والذي فوقه
 في العلم تصد بغيره بقدر ابره او شعيرة الى ان التصديق الحاصل
 في قلب كل واحد منهم لا يجوز عليه النقصان ويجوز عليه الزيادة
 بن زيادة العلم والمعاينة بالجملة لتحقيق التصديق واحدة له تقبل
 الزيادة والنقصان وقدم الشعيرة على البرة لكونها البرجر ما منها
 واخر الذرة لصفها من باب التخي في الحكم وان كانت من باب التبع
 وفي هذا الحديث الدلالة على زيادة الايمان ونقصانه ودفع له
 طائفة من عصاة المومنين المراد بها النار وان الكبر لا يكفي

من عملها ولا يخلد في النار ورواه كلمة امية اجلا بصير يوك وفيه التحدث
والعنفنة واحزبه البخاري ايضا في التوحيد ومسلم في الايمان والترمذي
في صفة جهنم وقال حسن صحيح **قال ابن عمير** الله البخاري وفي رواية
ابن عساکر بخندق قال ابو عبد الله كافي الفروع واصوله **قال ابا ب**
بفتح الهزلة وتخفيف الموحدة بالصر في عيا انه فقال كثره والهمزة اصل
وهي في النظم والمنع على انها زائدة ووزنه ان فعل فنع لوزنه الفعل العلمية
واختاره ابن مالك بن زيد المطار المصري وللاربعه وقال ابا ب
لبا والمطف **حدثنا قتادة** ابن عميرة قال **حدثنا انس** هو ابن
مالك **عن النبي صلى الله عليه وسلم** من ايمان مكان **خير** وللصلي
من خير وهذا من التعليمات وقد وصله الحاكم في كتاب الاربعين له من
طريق ابي سلمة من سليمان بن اسماعيل قال حدثنا ابا ب ونيه المولف به علم
تصريح قتادة في الحديث عن انس لان قتادة مدس لا يخرج به عن
الا اذا ثبت سماعه للذي ممنون وحكي بقيد المتين بقوله من ايمان
بقوله من خير به قال **حدثنا الحسن بن الصباح** بشدة من الموحدة
ابن محمد وولد صبيح العزاري في تدهار الدراسطي المتوفى ببغداد
سنة ستين ومائتين **انه سمع جعفر بن عوف** ابا ب جعفر بن محمد
المتوفى بالكوفة سنة سبع ومائتين قال **حدثنا ابو العميس** بضم العين
المهملة وفتح الميم وسكون الستاة التحتية اخر سنين مهمة الهذلي
الهدلي المسمى ديك الكوفي المتوفى سنة عشرين ومائة قال **أخبرنا قيس بن مسلم**
الكوفي العابد المتوفى سنة عشرين ومائة ايضا **عن طارق بن شهاب**
يعني ابن عبد شمس الصخري المتوفى سنة ثلاث وعشرين ومائة وقال
المنبي سنة ثلاث ومائتين وقيل سنة اثنين وقيل سنة اربع **عن عمر**
ابن الخطاب رضي الله عنه ان رجلا من **الياسين** هو كعب
ال حار قبل ان يسلم كما قاله الطبراني في احوال وسطه وعنده كلهم
من طريق جابر بن عبد ابي سلمة عن عباد بن شيبان بضم الفز

وقف

وقف السين المهملة عن اسحاق بن قبيصة بن ذؤيب عن كعب انه قال له
اي لم ير **يا امير المؤمنين اية** مبتدأ وساع مع كونه نكرة لتخصيصه
بالصفة وهي **في كتابكم تقرونها** والجب **لوعلينا معشر اهل بيت**
اي لو تزلت علينا لقوله لعنا تم تذكرون اي لو تملكون انتم لان لولا الله هل
ال على الفعل فخذن الفعل له لالة الفعل المذكور عليه ومعشر نصب
على الاختصاص او اعني معشر اليهود **ان تخذنا ذلك اليوم عينا**
نقطه في كل سنة وفرضه لمعشره ما حصل من كان الدين قال عمر رضي
الله عنه **اي اية** هي فالجذب حذف **قال كعب** اليوم اكلت لكم دينكم
قال البيضاوي بالنصر والاطهار على الاديان كلها او بالتخصيص
على قرا عبد العقاب والتوفيق على امر الشرايع وقرانين الاجتهاد
واختت عليكم نعمت بالهداية والتوفيق او بالمال الدين او
بشيء ملكه وهدم منار الجاهلية **ورضيت لكم الاسلام** اي اخذت
لكم دينها من بين الاديان وهو الدين عند الله قال وفي رواية
الاربعة فقال عمر رضي الله عنه **قد عرفنا ذلك اليوم والمكان الذي**
نزلت وفي رواية الاصيلي انزل **الله على النبي** وفي رواية ابي ذر
رسول الله **صلى الله عليه وسلم وهو قائم** امير والمحال انه قائم بصفة
بعدم الصرف للمعلمية والثانين **يوم الجمعة** وفي رواية ابي ذر واي
الوقت ونسخة لابن عساکر يوم الجمعة وانما ينع من الصرف على
الاول كافي عن قنفذ لان الجمعة صفة او غير صفة علم ولو كانت على ما سنع
صرفا وهي بفتح الميم وضمها واسكانها فالمتحرك بمعنى الفاعل كضمة
بمعنى مناطق والمسكن بمعنى المنقول كضمة ابي مفضل كعليه
وهذه قاعدة كلية فالمعنى امبا مع للناس او مجتمعي لهم وانما لم
يقبل عمر رضي الله عنه جعلناه عند المطابق جبا به السؤال
لان ثبت في الصحيح ان المرء كان بعد المصروف لا يتحقق السيد
الامن اول الهاء وقد قالوا ان روية الهلال بعد الزوال للقابلة

قال ابن عساکر في تاريخ دمشق
ان يوم الجمعة كان يسمى يوم
الجمعة في كل لغة
والله اعلم بالصواب

قال ابن عساکر

ولا ريب ان اليوم التالي ليو معرفة عيد المسلمين فكانه قال جعلناه
عيدا بعد اذ اركاننا استحقاق ذلك اليوم للمسلمين فيه وقال الحافظ
ابن حجر وعندي ان هذه الرواية التي فيها بالاشارة والاشارة رواية
اسحاق بن قتيبة قد نصت على المراد ولغظه يوم الجمعة
يو معرفة وكلها بما جمد الله لنا عيد ولطبراني في رها لنا عيد فظن ان
الاجاب تضمن انهم اتخذوا ذلك اليوم عيداً وهو يوم الجمعة
واخذوا يوم عرفته عيداً لانه ليلة العداة وقال النوراني
وقد اجمع في ذلك اليوم فضيلتان وشرفان ومعلوق تعظيماً
لكل منهما فاذا اجتمع اراء التعظيم فقد اتخذنا ذلك اليوم عيداً
وعظماً ما كانه في رجال هذه الحديث ثلاثة كوفيتون وصيغة
ورواية صحابي عن صحابي في الحديث والاشارة والعظمة واخرج
المصنف في المنازعي والتفسير والاعتصام في مسند الترمذي وقال
حسن صحيح وكذلك النسائي في الايمان والحج والله اعلم **باب**
بالتقرب من الزكاة من الاسلام اي من شعبه مستبد وخبره
اضافة الباب للاحقه وقوله بالرفع واجز على ما لا يخفى وللصبي
عز وجل وبن عساكر سجانه **وما امر** اي اهل الكتاب في التوراة
والانجيل وطب في ذر باب الزكاة من الاسلام **وما امر** **والا ليعبد الله**
حال كونهم مخلصين له الدين لا يسركون به فارد به وجهه
الله فقط اخلاص مالم يسبه ركونه او حفظ كطهره الله تعالى مع نية
بجرد وصوله بنية الجدية ونحوها او معتكف بسجود ويدفع مونة
مسكنه وهذه النية لا تحبط لصحة حجه لله تعالى مع تجارة
اجماعاً فالخلاص من الغلاء عن الكدر وخلص من الشرايب والريافة
عظيمة يكتب الطاعة معصية فالخلاص من جميع العبادات
حقيقاً ما لم ين عن العقائد الزائفة **وتقريباً الصلوة**
التي هي عماد الدين وهو من باب عطف الخاص على العام **ويؤتى الزكاة**

ولكنهم

ولكنهم حرقوا وتبوا **ولكن** المذكور من هذه الاسيا هو **دين القبر**
اي دين الملة القيمة اي المستقيمة وسقط عند الاصحابي وذلك دين
القيمة وفي رواية ابي الوقت من قوله حنفا الى اخر الآية فقال مخلصين
لدا الذين الالية وبالسند الى المؤلف قال **حدثنا اسمعيل بن ابي**
اويس الاصبغي المديني الملقب في سنة ست وعشرين وما بين **كان**
حدثني بالافراد وللصبي **ما لك بن النس** الامام وسقط عند
الاصحابي وابن عساكر قوله ابن النس **عن عبد الله بن اسمعيل بن مالك** واسم
ابن اسمعيل نافع المديني **عن ابيه** مالك بن ابي عامر **بن اسمعيل بن طلحة بن**
عبيد الله ابن عثمان القسبي القمي احد العشرة المبشرة بالجنة
المعتقل قومه اجمل لعشرون من جازي الاولي سنة بيت ولانني
ودفن بالبصرة وله في البخاري اربعة احاديث **يقول جابر بن**
صخر ضاهر بن ثعلبة **وعنه** **ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم** من
بفتح الفون وسكرنا الجيم وهو كافي الغياب وعنه ما
اخرج من تامة الى ارض العراق وفي رواية ابي جابر رجل من اهل
بجدة **ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم** **قال** **يس** بالمشكاة اي متفرقة
سكن **الراس** من عدم الرفاهية فحذف المضاف للقريبية
العقلية او اطلق اسم الراس على المرء لان نبت منه كما يطلق
اسم السماء على المطر او بالفتح بجعل الراس كانه المنقشة وناس
بالرفع صفة لرجل او بالنصب على الحال وله تفرقة اخرى لفظية
تسمع بنون الجمع **دوي صوته** بفتح الدال وكسر الواو وتعد به
البا مضروب مغزولة **ولك فتحة** بنون الجمع لذلك **ما يتسك**
اي الذي يقوله في محل نصب على المنقولة وفي رواية ابن عساكر
يسمع **ولك فتحة** بضم المشكاة التخمية فيهما مبنيا لما لم يسم فاعلة
ودوي وما يقوله نايان عند والدوي سدة الصوت وبعده
وبعده في المواقف يعظم منه شيء **صبي** **ذئب** اي الى ان قرب



فمنها فاذا اشرقت الشمس من المشرق اركانه وشرائعه بعد
التوحيد والتصدق لوقوع حقيقته واستبعده هذا من حيث ان
الجواب يكون غير مطابق للسؤال وهو قوله **فقال له رسول الله صلى**
الله عليه وسلم هو خمس صلوات في النجوم والليل او خذ
خمس صلوات ويجوز الجواب لان الاسلم في ظاهره ان السؤال وقع عن
اركان الاسلام وشرائعه ووقع الجواب مطابقا له ولو بيده ما في
رواية اسماعيل بن جعفر عند المؤلف في الصيام انه قال اخبرني
ماذا فرض الله علي من الصلاة وليست الصلوات الخمس هي الا
وفيه حذف تقديره اقامة خمس صلوات في اليوم والليل وانما
لم يذكر له الزيادة لانه علم انه يعلمها او علم انه انما سئل عن الشرايع الفعلية
او ذكرها فلم ينقلها الراوي لشهرتها **فقال** الرجل المذكور **قال**
عسا كرم الله وجهه بالرفع مبتدأ مؤخر خبره **علي قال** **صلى**
الله عليه وسلم لا شئ عليك غيرها وهو حجة على اكنفية حديث
او جوب الوتر على وعليه الصلوات الخمس الشافية حيا قال
ان صلاة العبد من من كفاية **ان تطلع** استثناء من شرط
له منقطع اي لكن التطلع مستحب لك وعليه هذا لا يلزم النزول بالشرع
فيها لكن يستحب اتمامها ولا يجب وقدره في النسي وغيره
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان احيانا يبيد في صلواته
ثم يفتطر وفي البخاري انه امر خويرة بنت الحارث ان تفتطر يوم
الجمعة بعد ان شرعت منه فدل على ان الشروع في النفل لا يلزم
ان تمامه هذا النص في الصوم وبالقياس في الباقي ولا يرد الخ لانه
امتنان عن غيره بالمضيق في قاسده فكيف في صحتها والاستثناء
متصل على الاصل واستدل به على ان الشروع في التطلع يلزم اتمامه
وقدره القاطن من اكمال الكنية بانه تفي وجوب شئ اخر الا ما تطلع
به والاستثناء من التفتت ابناات ولا قابل بوجوب التطلع فتعاب

ان يكون

ان يكون المراد الا ان تشرع فلزم ملك اتمامه وفي مسند احمد بن حنبل
عائشة قالت اصبحنا انا وحفصة صابطين فاهدت لنا ساءة
فاكلنا فدخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم فاحبرناه فقال صوما
يو ما مكانه وال من الوجوب فدل ان الشروع ملزم **قال**
وفي رواية الي الوقت والاصيلي **فقال رسول الله صلى الله عليه**
وسلم وصيام بالرفع عطفا على خبر صلوات وفي رواية اليه في الصوم
ومعنا قال الرجل **هل علي غيره** **قال** صلى الله عليه وسلم **لا الا**
ان تطلع فلك يلزم ملك اتمامه اذا شرعت فيه او الا اذا تطلعت
فالتطلع يلزم ملك اتمامه لقوله تعالى ولا تبطلوا اعمالكم وفي الاستدلال
الحنفية نظركم انهم لا يقولون بغير ضمنية الا تمام بل بوجوبه واستثنا
الواجب من الفرض منقطع لتباينها وايضا فان الاستثناء عنهم
من التفتت ليس للثبات بل مسكوت عنه كما قاله في الفتح قال الراوي
فقال بن عبيد الله **وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكاة**
قال وفي رواية الاصيلي واي ذكر **فقال** الرجل المذكور **هل علي غيرها** **قال**
صلى الله عليه وسلم لا الا ان تطلع **قال** الراوي **فادبر الرجل**
من الدار اي تولى **وهو يقبل** اي والجمال انه يقبل **وامه لا ازيد**
في التصديق والقبول **على هذا ولا انقص** منه شيا اي قبلت
كلامك فتولا لا مزبنا عليه من جهة السؤال ولا انقصا لانه من
جملة القبول ولا ازيد على ما سمعت ولا انقص منه عند الابلاغ لانه كان
واقفا فله ليعلم ويعلمه لكن تعكر عليها رواية اسماعيل بن جعفر
حيا قال ان التطلع شيا ولا انقص مما فرض الله على شيا او المراد لا غير
صفة الفرض كن ينقص الظاهر من ركعة او يزيد المنسوب **قال**
رسول الله صلى الله عليه وسلم **ان الرجل** اي ان **صدق** في كلامه
واستطاع كونه اثبت له الفلاح بمجرد ما ذكر وهو لم يذكر له جميع الواجبات
ولا المنهيات ولا المنفوبات واجيب بان ذلك في عموم قوله في حديث

اسماعيل بن جعفر المرومي عند المولف في الصيام بلقظ فاجزى رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قبل ربيع الاخر فان قلت اما فلا حجة بان لا ينعقد
 من صحاح وما بان لا يزيد فكيف يصح اجاب الفروني بان ثابت له الفلاح
 له سنة اثلاثي باعليه وليس فيه اذنا الذي يزيد على ذلك لا يكون
 مغلجا اذنا ذلك بلج بالواجب نفل كما هو المندوب مع الواجب اذني وهي
 هذه الحديث ان السفر والرحال لتعم العلم مندوب اليه وجوز الخلاف
 من غير استحلاف ولا ضرورة ووجهه كلفه فكذا يكون وتسلسل به قارب
 لان اسماعيل بن رومي عن خاله عن عمه عن ابيه واخرجه ايضا في الصوم
 وفي ترك التحيل واخرجه مسلم في الايمان وابعده اود في الصلاة والساي
 في الصلاة وفي الصوم **باب** بالتقريب **اتباع**
الجنازة من الايات اي نسبة من شعده واتباع بتشد يد التا
 المكسورة والجنازة جمع جنازة بفتح الجيم وكسر هاء التاء وبالفتح
 للميت وبالسر للتعسر او عكسه او بالسر للنفس وعليه الميت
 وبالسند الي المولف قال **حدثنا احمد بن عبد الله بن علي الميموني**
 الي جدا بيه منخوف بفتح الميم ويكون الثوب وضم الجيم وفي اخره فاما
 ومعناه الموضع المقوم في سنة اثنين وخمسين وما بين **قانه** **حدثنا**
 بفتح الراء وبالحاء المهملة بن عباد بن العلاء البصري الملقب في سنة خمس
 وما بين **قال** **حدثنا** **حدثنا** **حدثنا** **حدثنا** **حدثنا** **حدثنا** **حدثنا**
 وبالفتحة الساكنة والدال المهملة المضمومة والنون والسكنة والمنانة
 التختية العبدية الميموني البصري الملقب في سنة ست او اربع او اربع
 ومائة ونسب الي التشيع **عن الحسن** البصري **روى** **بالحجر** عطف على
 الحسن ولله صلي ومحمد بالرفع هو ابن سيرين ابو بكر الانصاري
 موكه المصيري السامي اجليل الملقب في سنة عشر ومائة بعد الحسن
 بمائة وعشرين نويها كلكها **عن** **ابن هريسة** رضي الله عنه **اذ** **رسول**
الله صلى الله عليه وسلم قال **من** **اتبع** **بتشد** **يد** **المتكلم** **لمن** **استأذنه** **الفرقة**

روى



وفي رواية ابي ذر والنخعي معهما اي مع اله صلي وابي عساكر تتبع
 بغير الف وكسر الموحدة **جنازة** **مسلم** حال كون ذلك اياما **واحتسابا**
 اي مؤمنا محسبانا كفاة ولا مخافة **وكان** **منه** **اي** **مع** **المسلم** **وفي** **رواية**
ابن ذر **والنخعي** **معها** **اي** **مع** **الجنازة** **هي** **بصلي** **بفتح** **اللهم** **في**
التي **بنينية** **نقط** **وفي** **ها** **مشها** **بكسر** **ها** **عليها** **وتنزع** **من** **ذ** **قنها**
 بالنبا للفاعل في العطف وبالبناء للمفعول والجار والمجرور فهما نايب
 عن الفاعل **فانه** **يرجع** **من** **الاجر** **بقيل** **طين** **من** **قيل** **ط** **وهو** **اسم**
لمقدار **من** **الغراب** **يقع** **على** **القليل** **والكثير** **بيد** **بقوله** **كل** **قيل** **ط** **مثل**
جبل **احد** **بضم** **عين** **بالمدينة** **سمي** **به** **لثور** **حده** **وانقطع** **اعه**
قن **جبال** **اخرى** **هناك** **فحصول** **العتراطين** **مقيد** **بالصلاة** **والاتباع**
في **جميع** **الطريق** **مع** **الدفن** **وهو** **تسوية** **القبر** **بالتمام** **ووضب** **اللبن**
عليه **والاول** **اصح** **عندنا** **ويحتمل** **حصول** **العتراطين** **بكل** **منها** **لكن** **يتفاوت**
العتراطين **الدول** **بجمل** **القبراطين** **بالدفن** **من** **غير** **صلاة** **علا** **بظاهر** **رواية**
مع **اللاه** **بصلي** **عليها** **لان** **المراد** **فعلها** **مع** **اجمع** **بين** **الروايتين**
وعلا **للطلق** **على** **المقيد** **ومن** **صلي** **عليها** **م** **وم** **بقل** **ان** **قد** **فنت**
بنصب **قبل** **علي** **الظرفية** **وان** **مصدريه** **اي** **قبل** **الدفن** **فانه** **يرجع** **بقيل** **ط**
من **الاجر** **فله** **صلي** **وذهب** **الي** **القبر** **وحده** **ثم** **حضر** **الدفن** **لم** **يحصل**
له **العتراطين** **الثاني** **كنا** **قاله** **الفروني** **وليس** **في** **الحديث** **ما** **يقضي** **ذلك**
الا **بظريق** **المؤهوم** **فان** **ورد** **منظوق** **بجصول** **العتراطين** **بشهود** **الدفن**
وحده **كان** **مقدما** **ويجمع** **حسين** **يتفاوت** **وتسا** **العتراطين** **ولو** **صلي** **ولم**
يتبع **رجع** **بالعتراطين** **لان** **كلما** **قبل** **الصلاة** **وسيلة** **اليها** **لكن** **يكون**
قيراط **من** **سعد** **دون** **قيراط** **من** **شبع** **مثلا** **وصلي** **وفي** **مسلم** **اصغر** **هما** **مثل**
احد **وهو** **يدل** **على** **ان** **العتراطين** **يتفاوت** **وتسا** **رواية** **مسلم** **ايض** **من**
صلي **على** **جنازة** **ولم** **يتسع** **قله** **قيراط** **لكن** **يحتمل** **ان** **يكون** **المراد** **بالاتباع**
هنا **ما** **بعد** **الصلاة** **ولو** **يتبع** **لم** **يصل** **ولم** **يحضر** **الدفن** **فلا** **شي** **له** **قبل**

حكى عن ائمة كراهته وسياقي من بعد ذلك ان شا الله تعالى في كتاب الجنائز
بحول الله وقوته وفي الحديث البعث على صلة الجنائز واتباعها وحضور
الدفن والاجتماع لها ورجالها كلهم بصريون غير ابي هريرة واستعمل علي
التحديف والعنفنة واخرجها للنسائي في الامان والجنائز **تابعه**
ابن تايح روى الرواية عن عوف بن عثمان بن الهيثم بن جهم البصري
المؤذنب يجامعها الملق في احدى عشرة ليلة خلت من رجب
سنة عشرين وما يتبين وفي رواية ابا عمير قال ابو عبد الله البخاري
تابعه عثمان المؤذنب **قال محمد بن اسحق بن الاعرابي عن محمد بن ابي سيرين**
ولم يروه عن الحسن **عن ابي بصير** رضى الله عنه **عن النبي صلى الله**
عليه وسلم يخوف بالنصب ابي بصير ما سبق له بلفظه وهذه المتابعة
وصليها بن نعيم في مستخرج **باب** **خوف المؤمن من ان يخطف**
علي صديقه المعلوم من باب علم يعلم عمله اي من حبط عمله وهو ثواب
الموعود به **وهو لا يشمر** به جملة كما اسمية وقعت حالا لا يقال
ان ما قاله المؤلف يتوي مذهب الاحباطية لان مذهب الاحباط
الاعمال بالسيئات واذا بها جملة فحكوا على العاصي بحكم الكافر لان
مراد المؤلف احباط ثواب ذلك العمل فقط لانه لا يثاب الا على ما اخلص
فيه وقال القوي والمراد بالاحباط نقصان الايمان وابطال البعض
العبادات لا الكفره ولفظة من ساقطة في رواية وهي مقدرة
عند سواد لان المعنى عليها وهذا الباب وضعه المؤلف رد على
المرجئين القائلين بان الايمان هو التعديق بالقلب فقط المطلقين
الايمان الكامل مع وجود المعصية **قال ابراهيم بن يزيد** ان شريك
البيهقي ييم الرباب بكسر الكوف في المتون سنة الثنين وتسعين **ما عرفت**
مقولي **عليه السلام** ان **خشيتا** ان **اكون** **مكذب** **بما** **بفتح** **السجدة** **اي** **يكذب** **بني**
من راي عملي من افعال القولي وانما قال ذلك لانه كان يعظ وفي رواية
الاربعة مكذب **بما** **بكسر** **الذال** وهي رواية اكثر كما قاله الحافظ ابن

عمر



عمر ومعناه انه مع وعظه للناس لم يبلغ ثمانية العجل وقد مر انه تعالى
من امر بالمرور وفيه عن المنكر وقصر في العمل فقال كبر مقتا عند الله
ان تقولوا ما لا تفعلوا وقال البيهقي وفيه اية انا من و ان الناس
بالبر انما ناهية علي من يعظ غيره ولا يعظ نفسه بسوء صنيعه
وخبث نفسه وان فعله فعل الجاهل به بالشرع او لا احمق الخالي عن
العقل فان اجتمع بينهما تاتي عنده سكرته اي من العلم والعقل والذات
بها حرك الواعظ علي تركية النفس واليقال عليهم بالاكتمال ليقوم
تقييم له منع الفاسق عن الوعظ فان الاخلاق لها حدان من تين الحامور
بهاك لوجب الاخلاق بالاحزاب وهذا التعليق المذكور وصله المصنف
في تاريخه عن ابي نعيم واحمد بن حنبل في الزهد عن ابن مفضل
كلاهما عن سفيان الثوري عن ابي حيان البيهقي عن ابراهيم المؤذنب
قال ابن ابي مليكة بضم الميم عبد الله بفتح العين ابن عبيد الله
مصر القسبي البيهقي المكنى الاحول المؤذنب القاضى كبن الزبير
المتوفى سنة سبع عشرة ومائة **او ركت** **لك** **بن** **من** **اصحاب** **النبي**
وفي نسخة **رسول الله صلى الله عليه وسلم** اجلم عايته واخته اسما و امر
والعبادة الاربعة وعقبة بن امارث والمستود بن مخزوم **كلم** **تخاف**
ابن يحيى **التفاني** في الاعمال **علي نفسه** لانه قد يعرض للمومن
في عمله ما تشين به ما يخالف الاخلاق وله يلزم من ذلك
وقوعه منهم وانما ذلك على سبيل المبالغة منهم في الروع والتقوى
رضي الله عنهم او قالوا ذلك لكون اعمارهم طالت حتى راوا من
التعظيم عالم يعبدوه مع محضهم عن انكاره فخافوا ان يكونوا
داهنا بالسكوت **ما** **منهم** **احد** **يقول** **ل** **انه** **علي** **ايان** **جبريل**
وميكائيل **عليهما** **السلام** **ما** **يلا** **يحين** **احد** **منهم** **يعلم** **معرض**
ما يخالف الاخلاق كما يحتمل ذلك في ايمان جبريل وميكائيل انها
معنومان لا يطرأ عليهما ما يطرأ علي غيرهما من التبر وقد روي

معنى هذا الاثر الطرأ في الال وسط مرفوعا من حديث عائشة بكناد
ضعيف وفي هذا ان تراشارة الي انهم كانوا يقولون بزيادة الايات
ونقصانه **وبذلك** بضم اوله وفتح ثالثة **عنه الحسن** البصري رحمه
الله ما وصله جعفر الفرياني في كتاب حنفية المناقب من طرق
ما خافه اي النفاق وفي نسخة عن الحسن البصري رضي الله عنه انه
قال ما خافه وفي رواية وما خافه **الاشوسن** **ولا ايمنه** بفتح الهمزة
وكسر الميم **المنافق** جعل النور عيا الضمير من خافوا منه لله تعالى
وسبقه جماعة على ذلك لكن سياق الحسن البصري عيا المروي عن الفرياني
حيث قال حدثنا قتيبة حدثنا جعفر بن سليمان عن المعلى بن زياد
سمعت الحسن يقول في هذا المسجد باسمه الذي يطأ له اياه هو ما مضى
من قطف وله بقى النفاق وهو من النفاق مستحق ولا مضى منافق
قط وله بقى الا وهو من النفاق امن وهو عند احمد بلقفل واليه
ما مضى مؤمن وله بقى النفاق وهو بخلاف النفاق وله ايمنه الامناقت
ارادة المولف المولف والى في بيان كمال الدلالة على التبرهن مع صلحة
هذا الاثر ان عادته الا تيات سفي ذلك انها تحتمس من الموق
او تسبق قد بالمعنى انه ضعيف ثم عطف المولف على حرف المومن
قوله **وما يجذب** بضم اوله وفتح ثالثة المعجم مع التخميف وقال
الحافظ ابن حجر بسند يده اي وباب ما تحف من **الاصرار على**
التقاول **والمصيان** من **عزيتي** وفي رواية ابو كيد والوقت
بدل التقائل على النفاق والى ولي هي المناسبة لحدوث الباب
حيث قال عنه كاسيا في ان شالله تعالى وقتاله كمن وهي رواية
ابن ذر والاصمعي وابن عساكر ومعنى الثانية كافي في الفتح صحيح وان
لم تثبت به الرواية انتهى نفسه تثبت به الرواية عن ابن ذر ونسخة
السمي اعطى كاز قمر له بفتح التي نفيه كاتري وما مصدرية وما
بين الترحيم من الاثار واعتراض بين المعطوف والمعطوف عليه

وتفصل

وتفصل بها بينهما السلقهما بالان ولي فقط واما الحديثان الايمان ان شالله
تعالى فالاول منها الثانية والثاني للولي هو لولف ونشر غير مرتب
ومراد المولف الرد على المرجية ايضا حيث قالوا لاحذر من المصافي
مع حصول الايمان ومعه هو الانية التي ذكرها المولف يرد عليهم حيث
قال **لقول الله تعالى** وله بي ذر عن رجل بطل قوله تعالى وفي رواية
الاصمعي لقوله عز وجل **ولم يصبر ولا على ما فعلوا** ولم يعيوا على
ذو يوم غير مستغفر من لولف صلى الله عليه وسلم فيما رواه
الترمذي من حديث ابي بكر الصديق ما امر من استغفر وان
عاد في اليوم سبعين مرة **وم يعلم** حال من يصبر والى ولم
يصبر والى قبيح ففاهم عالمين به وروى احمد من حديث ابن
عمر بن قيس بن ابي بصير بن ابي مفضل وهم يعلمون
اي يعلمون انهم تاب تاب الله عليه ثم لا يستغفرون قاله
ابن ابي عمير وبالسند السابق المص قال **حدثنا محمد بن عرفة**
العيني والرايين المهلات عن منصور بن العليمي والتاني
ابن البرند بكسر الموحدة والساق وبفتحها وبسكون النون البصر
المتق في سنة تلك عشرة وما يقين **قال حقه** **فناشبة** بن اجماع
عن زبيد بضم الزاي وفتح الموحدة وسكون المشناة التخمفة اخذ
دال جهلة بن الحارث بن عبد الكرام اليامي بالمشناة التخمفة
وميم خفيفة مكسورة الكوفي المتون في سنة اثنين وعشرين وما
قال سالت ابا ايل بالهمزة بعد الالف شقيق بن سلمة المرادي
اسد خزيمة الكوفي في التابعي المتق في سنة تسع وتسعين او سنة
اثنين وكمانين **عن** المقالة المنسوبة للطائفة **الرهية** بضم الميم وكسر
الحكم ثم هزلة نسبة الي الراجح اي التاحض لاهم اخرو الاعمال عن
الاعمال لا حيث زعموا ان مرتكب الكبيبة غير فاستعملهم مصيوبة
فيها امر نخطيون **نقال** ابو ايل في جرابه لنبي **حدثني**

بالافراد **عبد الله بن مسعود** رضي الله عنه ان اي بان النبي **صلى الله**
عليه وسلم قال **باب** بكسر السين المهملة وتخفيف
 الموحدة مصدر مضاف للمفعول اي **بسم الله** والتكلم في عرضه
 بما يعنيه وتوكله **نوف** اي فخور وخروج عن الحق ويحتمل ان يكون
 علي باب من المعاني اي نشأتهما فسوق **وقته** اي مقابلة
كفر اي فكيف يحكم بتقريب قولهم ان مرتكب الكبيرة غير فاسق
 مع حكم النبي **صلى الله عليه وسلم** علي من سب المسلم بالفسق ومن قاتله
 بالكفر قد علم بهذا خطأ وهم ومطابقة جواب الي والرسالة
 زبيد عنهم وليس المراد بالكفر هنا حقيقة التي هي الخروج من
 المسئلة وانما اطلق عليه الكفر بما لفته في التمهيد معتمدا علي ما تقدم
 من القواعد علي عدم كونه بمثل ذلك او اطلقه عليه لشيء به لا
 قتال المسلم من شأن الكافر والمراد الكفر بالفسق وهو الكفر
 لانه يقتل له سنة ماله عليه من حق العانة والنصرة وكن في ذلك
 وفي هذا الحديث تعظيم حق المسلم والحكم علي من سبه بالفسق
 كالمسامة اجلا ما بين بصري وواسطي وكوفي مع التحدث
 افرادا وجمعا والنعنة واخرجه ايضا في الادب ومسلم في الامانة
 والترمذي وقال حسن صحيح والتميمي في المحاربة وبه قال **ابن**
قتيبة بن سعيد السابق وفي رواية الاصيلي باسقاط ابن سعيد
 وفي رواية في الوقت هو ابن سعيد قال **حدثنا اسماعيل بن جعفر**
الانصاري المديني عن حميد يضم الحاء ابن ابي حميد تير بكسر المشنة
 الفوقية وسكون المشنة التمهنية اخره راوي السهم الخزانعي البصري
 المتوفي سنة ثلاث واربعين ومائة **عن انس** وذاك ميل زيادة
 ابن مالك وفي رواية الاصيلي وابن عساكر **حدثنا انس** وبن كعب
 بحصل الامن مرتد لسير حميد **قال اخبرني** بالافراد **عبادة بن الصامت**
 رضي الله عنه **ان رسول الله صلى الله عليه وسلم** خرج من الحجة

يجز



يجز استيناف او حال مقدرة لان الخبر بعد الخروج علي حد فارغلوها
 خالد بن اي مقدرين الخلود **بليلة القدر** اي بتعيينها **فتلاحي**
 بفتح الحاء المهملة من التلاحي بكسر هاء اي تنازع **وهل ان من المسلمين**
 وهما فيها قاله ابن رحيمة عبد الله بن ابي حدرد بن هامة مفتوحة
 ودالين معلتين اولاهما ساكنة وبينهما واو كعب بن مالك كان له
 علي عبد الله بن فظليه فتنازعا وارفع صوتهما في المسجد
قال **صلى الله عليه وسلم** **اني خرجت لا خيركم** بنصب الراء بان المقدرة
 بعد لام التعليل والضمير مفتوح اجبا لاول وقوله **بليلة القدر**
 سد مسد الثاني والثالث اي احبكم بان ليلة القدر هي ليلة كذا
وانه تلاها فلان **وقل ان** ابن ابي حدرد وكعب بن مالك في المسجد
 وشهر رمضان اللذين هما محلات للفكر لا للمعوم استلزام
 وكذا لرفع الصوت بحضرة الرسول عليه السلام الخ من عنه **فرفت**
 اي رفع بياتها وعلوها من قلبي بمعنى نسبتها ويذكر له حديث
 ابي سعد المروي في مسلم فجاء جلاله يحققان بتدبير القاف
 اي تدعي كل منها انه محقق معها الشيطان فنسيتها **وعسى ان يكون**
رفعا خيرا لكم لترديدوا في الاجتهاد في طلبها فتكون زيادة في
 ثوابكم ولو كانت معنية لا تنصرف عليهما فقل عملكم وسد قوم
 فقالوا برقعها وهو غلط كما بينه قوله **التمسوها** اي اطلبوها
 اذ لو كان المراد رفع وجودها لم يامرهم بالتمسها وفي رواية ابي
 ذر راي صلي فالتمسها **في ليلة السبع** بالموحدة والعشرين
 من رمضان المذكور **والسبع** والعشرين منه **والعشرين**
 منه كما استغفب التقدير من روايات اخر وفي رواية بتقديم
 السبع بالمشنة علي السبع بالموحدة فان قلت كيف امر بطلب
 ما رفع علمه اجيب بان المراد طلب التعب في مظانها ورايتم
 العمل مصاد فاله انما امر بطلب العلم بعينه وفي الحديث ذكر

الملاحاة والمضمومة وانما سبب العقوبة للعامة بذنب الخاصه
واحت على طلب ليله القدر ورواته ما بين بلخي وبصرى ومدة
ورواية صحابي عن صحابي والتحديث والاحبار والعقبة واخرجه
ايضا في الصور وفي الادب وكذا الشاي هذا **باب**
سؤال جبريل النبي صلي الله عليه وسلم عن الايمان والاسلام والاحسان
باضافة سؤال جبريل من اضافة المصدر للمفعول والنبي نصب مفعول
المصدر **وعن قول الساعة** قد ربا الوقت لان السؤال لم يقع عن نفس
الساعة وانما هو عن وقتها بقرينة ذكر مبي **وبيات** بالجر عطف
على سؤال جبريل النبي صلي الله عليه وسلم له اكثر المسئول عنه لانه
لم يعين وقت الساعة اذ حكم معظم الشوكم كله وان قوله عن
الساعة لا يعطى الا لبيان له **ثم قال** صلي الله عليه وسلم
وعطف الجملة الفعلية على الاسمية لان الاستدلال يتغير بتغير المقصود
لان مقصوده من الكلام الاول الترجمة ومن الثاني كسبب
الاستدلال فلتفاسر عما تفاسر المسئول **جابر بن عبد الله**
يخبركم انك تجعل صلي الله عليه وسلم ذلك كله دينا يدخل فيه اعتقاد
وجهد الساعة وعقد العلم بوقتها لغير الله تعالى لانها من الدنيا
وما بين النبي صلي الله عليه وسلم لو قد عبد القيس بن الايمان
اي وقع ما بين للوقدان الايمان هو الاسلام حيث فرغ من قصتها
بما فرغ به الاسلام **وقوله الله تعالى** وخير رواية ابي ذر ورواه الله تعالى
وفي رواية الاميب عن وجيل **ومن يبتغ عن الاسلام دينا فلن يقبل**
منه اي مع ما دللت عليه هذه الآية اي الاسلام هو الذي
ان لو كان غيره لم يقبل فاقضى ذلك ان الايمان والاسلام شيء
واحد وبيد ما نقل ابو عوانة في صحيحه عن المنذري اجن من
بانها عبارة عن معني واحد وانه سمع ذلك من الشافعي وسياي البحث
في ذلك ان شاء الله تعالى قريبا وبالسنن في المولف قال **حدثنا**

وقت ١٥



حدثنا ابن مسعود قال حدثنا اسماعيل بن ابلهيم بن سهر
وامه عليبة بنهم العيا المملة وفتح الاله وحدثنا المناة التختية
قال اضربنا ابو جبريل بفتح الحاء المملة وحدثنا المناة
التختية بجبريل بن سعيد بن حبان النبي نسبة اليه الريم الرباي
الكوفي عن ابو زرعة هروم بن عمرو بن جبريل الجبلي عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال **لان النبي** وفي رواية رسول الله بارزا
اي ظاهر **يوما للناس** غير محجب عنهم وتوما نصب على الظرفية
فاقاه رجل اي ملك في صورة رجل وهي رواية الاربعة وفي
رواية في اصل متن النبي بنسبة اليه جبريل **فقال** بعد تحميصه
بجمله ان سلم يا محمد كذا في سلم حانا ناداه باسمه كاتناديه الملوك
تحمده بجاله اوله له **دالة المعلم ما الايمان** ما متعلقا وقد
رفع السؤال بما ولا يسأل الا المؤمن الماهية **قال** صلي الله عليه وسلم
ان تقرب من الله اي تصدق بوجوهه وبصناعة الواجبة
لان تقالي لكن النظارة عليه الصلاة والسلام علم انه قال عن متعلقا
الايمان ان عن حقيقةه والافكان الجواب الايمان التصديق
وانما فسره الايمان بذلك لان المراد من الحمد والايان الشرفي
ومن الحمد اللغو بحيث لا يميز تفسير الشيء بنفسه وحمله على علي
الحقيقة معلل الايمان المستويل بما بحسب الخصوصية انما يكون
عن الحقيقة لا عن الحكم وعليه هذا فتقوله ان قوله من قوله حيث انه
جواب السؤال المذكور يتبين ان يكون احدا لان المقول في جوابه
انما هو الحمد فان قلت لو كان هذا لم يقل جبريل عليه السلام في
جوابه صدقت كما في مسلم لان الحمد لا يقبل التصديق اجيب
بانه اذا قيل في الايمان انه حيول الناطق وقصد به التصديق
فلا يقبل التصديق كما ذكرت وانا قصدت بان الذات
الحكومة عليها بالمتولية والناطقة هي نعوذ وخبير فيقبل

التصديقي فلعل جبريل عليه السلام راعى هذا المعنى فلذلك قال صدقت
 او يكون لقب له صدقة تسليم واحمد يعقل التسليم ولا يقبل التصديق
 المنع لان المنع طلب الدليل والدليل انما يتوجه للمخبر واحمد تفسير له خبر
 واعاد لفظ الايمان لك عتباته وتخييل امره **وملك يكتبه**
 جمع ملك واصله ملك مفعول من اهل لوكته بمعنى الرسالة زيدت
 فيه التاكيد معنى اجمع اولثانيا اجمع وهم اجسام علوية نورانية
 مشككة باثبات من الاشكال والايمان بهم هو التصديق بربهم
 وانهم كانوا صغرى الله عباده مكرمون اياهم والنون من بلاء يكتبه
وانه نون بلقايه اي سرورية تعالي في الاخرة كما قال الخطابي
 وتعبه النوراني بان احدا لا يقطع لنفسه بها اذ هي مختصة بمن
 مات مؤمنا والمزك يدري بهم يختم له واجيب بان المراد بانها
 حق في نفس المراد والمراد المتقال من دار الدنيا وان لم يست
برسلة عليهم الصلاة والسلام من رواية عن ابي بصير
 باسقاط الموحدة اي التصديق بانهم صادقون فيما اخبروا به عن
 الله تعالى وتأخيرهم في الذكر لتأخير مجادهم لافضلته الملائكة
 وفيها من فرغ اليه نبيانية كهي زيادة وكتبة ولا يصلي
 باسقاط الموحدة اي تصديق بانها كلام الله وان ما اشتملت
 عليه **وان نون من اي تصديق بالبعث** من القبر ورواها
 بعد كالمصراط والميراث والجنة والنار والمراد بعنة الانبياء وقد
 قيل ان قوله بلقايه مكررة لانهاد اكلة في الايمان بالبعث
 وتفسيرها محقق انها ليست مكررة وانما اعاد نون لان
 ايمانها سني جدد وما سبق ايمانها بالوجود في الحال فيما نوحا
 ثم **قال** اي جبريل يارسول الله **ما السلام قال** صلى الله
 عليه وسلم **السلام ان تقبلا الله** اي تطيعه مع خضوع
 وتذلل او فنطق بالشهادتين **ولا شرك به** زاد الاصيلي

سبا

سبا **وان تقيم اي تديم الصلوة** الملكوتية كما صرح به في مسلم او ناتي
 بها على ما ينبغي وهو تاليه من عطف الخاص على العام **وان نون**
الزكاة المفروضة قيد بها احتراز من صدقة التطوع فانها
 زكاة لغوية او من العجالة اولان القرب كانت تدفع المال للفقير
 والوجود فنسبه بالقرض على فرض ما كانوا عليه قال الزركشي
 والظاهر انها للتاكيد وفي رواية مسلم تقيم الصلوة الملكوتية
 وتوفي الزكاة المفروضة **وتقوم رمضان** ولم يذكر الحج
 اما ذلك اذ هو اولى من الراوي ويذكر له مجيبه في رواية
 كتمس رتج البيت ان استطعت اليه سبيلا وقتل به من لم يكن قرض
 ودفع بان في رواية ابن منده بسنده على شرط مسلم ان الرجل
 حافى اذن عمره صلى الله عليه وسلم ولم يذكر الصوم في رواية عطاء
 ابن سائب واقصر في حديث ابي عامر علي الصلوة والزكاة ولم
 يذكر في حديث ابن عباس علي الاوتين وزاد سليمان التيمي بعد ذكر
 الحج والاعمار والاغتسال من اجنابة وانما الوضوء وقد وقع
 هنا الترتيب بين الايمان والاسلام فجعل الايمان اعم للقلب والاسلام
 عمل الجوارح فالإيمان لغة التصديق مطلقا وفي الكرخ التصديق
 والنطق معا فاحدهما ليس بايمان اما التصديق فانه لا ينبغي
 وحده من النار واما النطق فهو وحده نفاق فتضمن في
 الحديث الايمان بالتصديق والاسلام بالعمل انما فسره ايمان
 القلب والاسلام في الظاهر الايمان الشرعي والاسلام الشرعي
 والمولف بينهما والدين عبارات عن واحد والمتضغ ان محل
 الخلافة اذا افرد لفظ احدهما فان اجتمعا تقابلا كما وقع هنا
 ثم **قال** جبريل يارسول الله **ما الاحسان** مبتدأ وخبر وال
 للهدى اي ما الاحسان المتكرد في القرآن الترتيب عليه الترتيب
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مجيبا له الاحسان ان

تعب الله اي عبادتك الله تعالى حال كونك في عبادتك له **كانت**
تراه اي مثل حال كونك رايي اليه **فان لم تكن تراه** سبحانه وتعالى
فاستمر على احسان العبادة **فانه** عن وجوب **برائك** دائما والاهان
المضلة من واجادة العمل وهذا من جوامع كلمه عليه الصلوة والسلام
اذ هو مثل مقام المشاهدة ومقام المراقبة ويتضح لك ذلك
بان تعرف ان للعبودية عبادته تلك مقامات الاول ان يفعلها
على الوجه الذي تستقطب معه وظيفة لتكليف باستيفاء الربيط
واله ركانة الرباني ان يفعلها كذلك وقد استفرقت في مجاز المكاشفة
حيث كانت تبيها الله تعالى وهذا مقام صعب الله عليه **ولم** كما قال
وضعت قرة عيني في الصلوة لحصول الاستلذ ذبا الطاعة
والراحة بالعبادة واستداد مسالك الالتفات الي الغنى باستيلا
انوار الكشف عليه وهو ثمره امتك زوايا القلب من المحبوب
واستفال السريه ونسجته نسيان الاحوال من العلوم والاشغال
الرسوم الثالث ان يفعلها وقد غلب عليه ان الله تعالى شاهده
وهذا مقام المراقبة فتقوله فان لم تكن تراه نزول عن مقام المكاشفة
الي مقام المراقبة ان الملقب به وانت من اهل الروية المعنوية
فاعبده وانت بحيث انه سراك وكل من المقامات الثلاثة احسان
لان الاحسان الذي هو شرط في صحة العبادة انما هو الاول لان
الاحسان بالهذين من صفة الحق اصري ويتعد من كثيرين
وانما اخذ السؤال عن الاحسان لانه صفة الفعل او شرط في صحته
والصفة بعد الموصوف وبيان الشرط متاخر عن الشرط قاله
ابي عبد الله الخليلي ثم **قال** جبريل **معي** تقوم الساعة
الكامل للهدى والمراد بك القيامه **قال** ما ارييس **السؤال**
زادني رواية الخليلي **با علم من السائل** من يادق الموهدة
في اعلم غلنا كيد معني النفي والمراد نفي علم وقتها لان علم مجيبها

مقطع



مقطع به فهو علم مشترك وهذا وان اشعر بالتساوي في العلم الا ان المراد
التساوي في نفي العلم بان الله استأثر بعلم وقت مجيبها لقول محمد
لا يعلمها الا الله وليس السؤال عنها يعلم الحاضر ولا لا سيلة السابقة
بل ليعزجها عن السؤال عنها كما قال تعالى **يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ**
فلما وقع الجواب بان لا يعلمها الا الله تعالى كفى وهذا السؤال والجواب
وقعا بين عيسى بن مريم وجبريل عليه السلام كما في نوادر المحمدية
لكن كان عيسى هو السائل وجبريل هو المسؤول ولغظه حد ثنا سفيان
حد ثنا مالك بن منقول عن اسمعيل بن رجاء عن الشعبي قال سأل عيسى
ابن مريم جبريل عن الساعة قال ما المسئول عنها با علم من السائل
وساخنك عن اساطيرها بفتح الهمزة جمع شرط بالتميز اي
على ما تم السابقة عليها او مقدماتها المقارنت لها وهو **اذ اولت الامة**
اي وقت ولادة الامة **رسمها** اي مالها وسيدها وهو هنا كناية عن
لذة الاولاد السرور بحيث تصير كمركا فها امتة لها من حيث انها
ملكه بيما وان الامام الميراث الملوك فتصير الامر من جملة الرعايا
والملك سيد رعيته او كناية عن فساد الحال لكثرة بيع امهات الاولاد
فتتبدل ولهن الملوك فيشترى الرجل امه وهو لا يشعرك وكناية
بمعكثرة العقوق بان نيا على الولد امه معاملة السيد امته
في الهانة بالسب والضرب والاسخاف فاطلق عليه ربا مجازا
لذلك وعوض بانها وجه لتخصيص ذلك بولد الامة المراد ان يقال
انما قرب الي العقوق وعنفه المولود التفسير ربتها بتا القانين
على معني النسبة ليكمل الذكر والانثى وقيل كراهة ان يقول ربا
تعظيما للفظ الرب تعالى وعبر بادالة على الخبز لان الشرط
محمقت الوقوع ولم يعبر بان له انه لا يصح ان يقال ان قاهت القيامة
كاف لئلا يبل بربك قائله محظورا لانه يشعرك بالشك فيه ومن
اسراط الساعة **اذ انظروا ول وعامة الابل** بضم الراء **الهم في البيان**

د

اي وقت تفاخر اهل البادية باطلالة البنوان وتكاشرهم فيه بسببك بهم
على الامر وملكهم البلاد بالقرن المقتضى لبسطهم في الدنيا ونوع عبارة
عن ارتفاع المسافل كالعبيد والسعلة من اجمالين وغيرهم وما احسن
قول القائل
اذ التفت المسافل بالاعالي فقد طابت منارمة المنايا
وفيه اشارة الى اتساع دين الاسلام كما ان المولود فيه اتساع الاسلام
واستيعاب اهله على بلاد الكفر وسبي ذرارهم قال البيضاوي لان
الموع الممر الغاية منذر بالترجيع الموزن بان القيامة ستقوم كما
قتيل وعند القاهي يقصر المستطاول والبهيم بضم الموحدة
جمع البهيم وهو الذي لا سنية له او جمع بهيم وهي رواية ابي ذر
وعنه وروي عن الاصمعي الضم والفتح وكذا ضبطه القاسمي
بالفتح ايضا ولا وجه له في تصغير اللفظان والمعنى وفي التميم
الرفع نعتا للرعاة اي السود والجموحون الذين لا يعرفون الا
صفة الابل اي رعاة الابل السود وقد عد في الحديث من المشركين
على متين وجمع يقتضي تلكه فاما ان يكون عليا ان اقل الجمع ثنائ
او انه اكتفى بالثنائي لخصوله المتعقود بهما في علم شرط الساعة
وعلم وقتها داخل في جملة **حسن** من الغيب **لا يعلم الا الله ثم علي**
النبى صلي الله عليه وسلم **ان الله غيب عن الناس** اي علم وقتها والاصمعي وينزل
الاية بالنصب بتقدير قرأ وبالرفع مبتدأ خبره محذوف في الآية
مقرونة الي اخر السورة ومسلم اليه له خبره كذا في رواية ابي
ذرقة والسياق يرشد الي انه تلي الآية كلها وسقط في رواية
عطت تلي الآية والجار متعلق بمحذوف كما قدرته من على حدق له
تعالى في لفتح آيات اي اذهب الي فرعون بهذه الآية في جملة
تسخ آيات وتام الآية السابقة ونزل الغيب اي في آياته
المقدر له والمحل المعين ويعلم ما في الارحام اذ كل امرئ انما

او

او ناقصا وما تدري نفس باي ارض تورث كالاتدري في اي وقت تورث
قاله القسطنطيني لمطعم لاحد في علم شي من هذه الامور الخمسة لهذا
الحديث فمن ادعي علم شي منها عند مستند الي الرسول عليه الصلاة والسلام
كان كاذبا في دعواه **ثم ادس** الرجل السائل **فقال** رسول الله صلي
الله عليه وسلم **ردوه** فاخذوا بالردوه **فلم يروا شيئا** لا عينه
ولا اثره قاله ابن ابي عمير ولعل قوله ردوه على اعطاء الصحابة
ليقتضوا الي انه ملك لا يبكر **فقال** صحتي الله عليه وسلم
هنا او كسرية ان هذا **جبريل** عليه السلام **جا يعلم الناس دينهم**
اي تعلم دينهم وهي جملة وقعت حالا مقدره لانهم لم يكن معلى وقت
الجمي واسند التعليم اليه وان كان سائلا لانه لما كان السبب فيه
سندا اليه او ان كان يعلم من غرضه ولك صلي اراد ان تعلموا
انهم يتسألون وفي حديث ابي عامر والذي نفس محمد بيده ما جا
قطر اننا ناعرفه الا ان تكون هذه المرة وفي رواية سليمان
التي ما سبه علي منذ اتاني قبل مرتين هذه وما عرفته حتى
ي **قال النبي صلي الله عليه وسلم** **جمل النبي صلي الله**
عليه وسلم ذلك المذكور في هذا الحديث **كله من الايمان** اي الكامل
المشتمل على هذه الامور كلها وفي هذا الحديث بيان عظم الاخلاص
والمراقبة وفيه ان العالم اذا سئل عما لا يعلم يقول لا ادري
ولا ينقص ذلك من جلالته بل يدل على ورعه وتقواه ووفور علمه
وانه يتسأل العالم ليعلم السامعون ويحتمل ان في سؤاله جبريل عليه
السلام النبي صلي الله عليه وسلم في حضور الصحابة انه يريد ان يعلم
انه صلي الله عليه وسلم ملي من العلوم وان علماء ما حو ذم القاصي
فتزيد غيبهم ونسأطهم فيه وهو المعنى بقوله يعلم الناس
دينهم وان الملك يكتل باي صورة شاء ومن هلور بغوا در اخر
المولف في التفسير وفي الزكاة مختصا وسلم في الايمان واسب

في

حبه

ما جبه في السنة بتامة وفي الفتن ببعضه وانورد في السنة والساي
 في الايمان وكذا الترمذي واحمد في مسنده والنزاري باسناد حسن
 وابوعوانة في صحيحه واخرجه مسلم ايضا عن عمر بن الخطاب ولم
 يخرج البخاري لاختلاف فيه على بعض رواته وبالجملة فهو حديث
 حسن حتى قال القرطبي يصلح ان يقال له امر السنة لما تضمنه
 من جل عليها وقال عياض انه اشتمل على جميع وظائف العبادات
 الظاهرة والباطنة من عقود الايمان ابتداء وحالا وما لا عمل
 المحارح ومن اخلاص السراير والتخفيف من افات المعامل حتى ان علوم
 الشريعة كلها راجعة اليه مشتمة منه **هذا**
 بالتفريق مع سقوط الترجمة عند كريمة ولا في الوقت وسقط ذلك
 لك صلي واي ذروا بن عساكر وكريمة ورجح النور والاول
 بان الحديث التالي لا تعلق له بالترجمة السابقة واجيب بان
 يتعلق بها من وجهه اشتراكها في جعل الايمان ديننا لكن لا يمتثل
 من جهة الاستدلال بقوله هرقل مع كونه غير مؤمن واجيب بان
 بان هرقل لم يقله من قبل رايه انما رواه في الكتب السابقة وفي
 شرعهم كان الايمان ديننا وشرع من قبلنا حجة لنا ما لم يرد
 ناسخ وتداولته الصحابة والسند اليه المؤلف قال
قد ثنا ابراهيم بن حمزة بالناي ابن محمد بن مصعب بن عبد الله
 ابن الزبير بن العوام القرشي المدني المتوفى بالمدينة سنة
 ثمان مائة وعشرين **قال** **قد ثنا ابراهيم بن سعد** هو ابن ابراهيم
 ابن عبد الرحمن بن عوف القرشي المدني **من صالح** هو ابن
 كيسان الفخاري **عن ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهري **عن**
عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة ابن عتبة احد
 الفقهاء السبعة بالمدينة ان **عبيد الله بن عباس اخيه قال**
اخبرني بالقراد **ابو سفيان** بتسلي اوله ولله صلي ابن حرب

انهر قل

انهر قل قال له اي لابي سفيان **سالتك هل يزيد ونام يفتقرون**
 وفي الرواية السابقة استغفارهم بالهمزة وهو القياس لان امر
 المنفصلة مستلزمة للهمزة واجيب بان امر هنا منقطعة
 اي بل يفتقرون فيكون اضرا با عن سوال الزيادة واستغفارها
 عنده عن النقصان على ان جار الله اطلق انها لا تقع الا بعد الاستغفار
 وهو عم من الهمزة **فترجمت** وفي السابقة فذكرت **انهم يزيدون**
وكذا كذا **اي ان حتى يتم** اي امره ان كان في الرواية السابقة
وسالتك هل يرتد وفي السابقة يرتد بالهمزة **احد نسخة**
بفتح السين وفي رواية ابن عساكر احد منهم نسخة **لدينه بعد**
ان يخل فيه فترجمت وفي السابقة فذكرت **ان لا** **وكذا**
الايمان حين يخالط **بثا شته القلوب لا يسخطه احد**
 ففتح المثناة التحتية والحاو لم يذكر هذه اللفظة وتاليها في الرواية
 السابقة وبين المؤلف وبين الزهري ذلك انه انفس وفي السابقة
 انما ان القيان وشعيب واقصر هنا على هذه القطعة من جملة
 السابقة لتعلقها بمرصنه هنا وهو تسمية الدين ايمانا ونحو
 هذا الخذق يسمى به حرما والصحيح جواز من العالم اذا كان
 ما تركه غير متعلق بما رواه بحيث لا يختل البيان ولا يختلف
 الدلالة والظاهر ان الخمر وقع بين الزهري من البخاري
 لاختلاف في سيق خ الاسنادين بالنسبة الي المؤلف ولعل شيخه ابن
 حمزة لم يذكر في مقام الاستدلال على الايمان ديننا هذا القدر
 وانما يقع الخمر لاختلاف المقامات والسياقات فهناك بيان
 كفي الوجي يقتضي ذكر الكل ومقام الاستدلال يقتضي الاختصاص
 ورواية كلهم مدنيون ومنهم تلك من التابعين مع الحديث
 والخبار والعنعنة **هذا باب** **فصل من استبرأ**
لدينه اي الذي يطلب البراءة لاجل دينه من الذم الشرعي او من



ان كثر واتقني بالدين عز ان يقول لعرضه ودينه لانه لا يراه ولا يري
 ان الاستبراء للدين من الايمان وبالسند الى المؤلف قال **قد نزلنا بغير**
 بضم النون الفضل بن زكريا بمهمة مضمون ممة وفتح الكاف واسمه
 عمرو بن حمد بن القاسم التيمي الطالبي الملقب في بالكوفة سنة ثمان
 او تسع عشرة وما يقين قال **قد نزلنا بغير** ابن ابي زائدة وهم
 خالد بن ميمون الهمداني العادي الكوفي الملقب في سنة سبع او
 تسع واربعين ومائة **عن عامر الشعبي** وفي قوله فوايد ابن ابي
 الصيم من طريق يزيدي بن هارون عن زكريا قال حدثنا
 الشعبي فحصل الامن من تدليس زكريا انه **قال سمعت النعمان**
ابن بشير بنفع الموحدة وكسر المعجمة ابن سعد بسكون العين المضاف
 الكندي رضى وامه عمرة بنتا عبد الله بن راحة وهو اول مولود
 ولد لك نضار بعد الهجرة الملقب سنة خمس وستين ولد في بخارى
 ستة احدى رقبه ابي الحسن القاسمي ويحيى بن معين عن اهل
 المدينة انه لا يصح للنعمان سماع من النبي صلى الله عليه وسلم
 قوله هنا سمعت النعمان بن بشير **يقول سمعت رسول الله صلى**
الله عليه وسلم وعند مسلم والاسماعيلي من طريق زكريا واهرب
 النعمان باصبعيه الى اذنيه **يقول الخليل بن** ابي طاهر
 بالنظر الى ما ذكره عليه بك شبهة **وبشيرة** امور مشبهات بتدبير
 الموحدة المنقحة ابي شهيدت بغضها ما لم يتبين به حكمها
 على التقييم وفي رواية للاصمعي وان عاكر مشبهات
 بمشاة فوقية منقحة وموحدة مكسرة اي الكسب شبه
 من وجهين متقاربتين **لا تعلمها** اي لا يعلم حكمها **كثير من**
ان من اهل الخليل هي امر من الحرام بل انفراد بها العليا
 اما بنص او قياس او استصحاب او غير ذلك فاذا تردت في
 بين الحلال والحرام ولم يكن نص ذلك اجاع اجهد فيه المجتهدين

وانما المشبهات
 بالنظر الى ما ذكره عليه
 بلا شبهة

والحقه

والحقة باحدهما بالدليل الشرعي فالمشبهات على هذا في حق غيرهم
 وقد يقع لهم حسب ان يظهر لهم ترجيح لاحد الدليلين وهل يترتب
 في هذا المشبه بالحلال والحرام او يترتب وهو كالحلال في المشبهات
 ورود الشرع والاصح عدم الحكم بشبهه لان التكليف عند اهل الحق
 لا يثبت الا بالشرع وقيل المحل والباحة وقيل المنع وقيل الوقف
 وقد يكون الدليل غير خال عن الاجتهاد فالورع تركه لا سيما
 على القول بان المصيب واحد وهو مشهور ومذهب مالك ومنه
 ثار القول في مذهبه بمسألة الخلاء في الايض وكذلك روي
 ايضا عن امامنا الشافعي انه كان يراعي الخلاء في وضوء عليه في
 مسابيل وبه قال اصحابه حيث لا تتفرق به سنة عندهم **فن**
اتق اي حذر **المشبهات** بالميم وتشد يد الموحدة وهو ابن
 عاكر وفي رواية للاصمعي وان عاكر المشبهات بالميم والمثناة
 الملقبة بعد ذلك بالسكنة وفي اخرى المشبهات باسقاط الميم
 وهم الكين وبالموحدة **استبأ** ولا يذرف قد استبأ بالهمزة
 بوزن استقل **لدينه** المتعلق بخالفه **ومرضه** المتعلق
 بالخالف اي حصلت له البراءة لدينه من النقص ومرضه من
 الطعن فيه ولا ابن عاكر والاصمعي لمرضه ودينه **ومن**
 شرطية وفعل الشرط قوله **وقع في البهات** التي استبهت
 الحلال من وجه والحرام من وجه اخر ولا يصح المشبهات
 بالميم وسكون الشين وفوقية قبل الموحدة ولا ابن عاكر المشبهات
 بالميم والموحدة المسددة وجواب الشرط محذوف وفي جميع
 نسخ الصحيح وثبتت في رواية الدارمي عن ابي نعيم شيخ المؤلف
 فيه ونظيره قال ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام **كساع**
 اي مثله مثل راع وفي رواية كان في اليونانية كرامج بالياء
 اضرب **بم** جملة متانفة وردت على سبيل التمثيل

للتشبه بالاشهاد على الغائب ويجوز ان لا يكون من موصولة
 له شرطية فتكون مبتدأ واكثر كراعي سمي وحسينه لان حذف
 والتقدير الذي وقع في الشهادة كراعي سمي من اشبه **حول الحمي**
 بكسر الحاء المهملة وفتح الهمزة الميمية من اطلاق المصدر على اسم المفعول
 والمراد من صنع الظن الذي منع الغير وتوعد على من رمي فيه بتعدية
يوشك بكسر الميم اي يقرب **ان يوقعه** اي يقع منه وعندنا من
 حبان اجعلوا بينكم وبين الحرام ستره من الحلال من فعل
 ذلك استبرأ لمرضه وودنه ومن ارتفع فيه كان كالمرتع الحرجب
 الحمي يوشك ان يقع فيه فمن اكثر من الطبيبات مثلا فانه يحتاج
 الى كثرة الاكساب الموقوع فيها اخذ ما لا يستحق فيقع في الحرام بياض
 وان لم يتم لتقصير او ببيضه الي بطن النفس واقل ما فيه
 ان شغل عن مواضع العبودية ومن تعاطى ما نهى عنه اظلم قلبه
 لتعد نورا الورع واعلا الورع ترك الحلال بخافة الحرام كركب
 ابن ادم اجرت له في وفاقه وطوي من جوع شديد **الوقوع**
 ما لم تعلم صله يقينا انكره كتره صلي الله عليه وسلم تتردد
 خشية الصدقة كافي البخاري الورع استع على الصراط يوم القيمة
 قالت اخت بشر الحافي لا حمد بن حنبل انا نغزل على سطر حانثين
 بنا مشاعل الظاهرية ويقع الشعاع علينا ان يجوز لنا الغزل
 في مشاعلها فقال من انت عافاك الله قالت اخت بشر الحافي فبكي
 احمد رحمه الله وقال من بينكم الورع يخرج الصادق ان تغزل
 في شعاعها فمكث مالك بن دينار بالبصرة اربعين سنة لم يأكل من
 تمر حاجتي ماتت اقامت السيدة بد يعمية ابا يجية من اهل
 عصرنا هذا عكة اكثر من ذلك ثمن سنة لم تأكل من الخمر والثمار
 وعندها المخلوبة من بجيلة لما قيل لهم ان يورثوا البنات واستغ
 ابها من الذين من تناول مثل المد بينة لما ذكر انهم لا يركون من
 رخص



ترخص ندم ومن فاضل الفضائل حرره **الا** بفتح الهمزة وتخفيف اللام
 ان الامر كما تقدم **وان لكل ملك** بكسر اللام من ملوك العرب **حمي**
 مكانا محصيا خطرة لرعي مواشيه ونقعه من رعي فيه بعيرا ان نشه
 بالعقوبة السديرة وسقطت له الموان في رواية الاصيلي **الا** بفتح
 الهمزة وتخفيف اللام **ان** وفي رواية **وان** **حمي الله** تعالي وفي رواية
 غير المستعمله ناز يادة في ارضه **بحار منه** اي المعاصي التي حرمتها
 كالزنا والسرقة فهو من باب التمثيل والتشبيه بالاشهاد على الغائب
 تشبه المكلف بالرعي والنفس البهيمية بالانعام والمبتهات بما حول
 الحمي والمخاربه بالحج وتناول المبتهات بالرعي حول الحمي ووجه التشبيه
 حمدنول العقاب بعد هرا لحران عن ذلك كما ان الرعي اذا حرق رعيه
 حول الحمي الى وقع عدني انما استحق العقاب بسبب ذلك فكذلك
 من اكثر من المبتهات وتعرض لعد ما تها وقع في الحرام فاستحق العقاب
 بسبب ذلك **الا** ان الامر كما ذكر **وان في الجسد مضغة** بالنصب اسم
 ان سخرها اي قطعة من اللحم وسميت بذلك لانها تضغ في اللحم لغيرها
ذا صلحت بفتح اللام وقد انضم الي المضغة **صلح الجسد كله**
 وسقط لفظ كله عند ابن عساكر **وان افسدت** اي المضغة
فند الجسد كله الا وهي القلب انما كان كذلك لانه
 امير البدن ويصلح الامر يصلح الرغبة وبفساده تفسد واشرف
 ما في الانسان قلبه فانه العالم باسمه تعالي وجميع حدم له وفي
 هذا الحد يث اكل على اصلح القلب وان لطيب الكب
 اثر فيه والمراد به المعنى المتعلق به من الفهم والعرفه
 وسمي قلبا سرعة قلبه بالحفاطر ومنه قوله
 ما سمي القلب الام من قلبه فاحذر على القلب من قلب من قلب
 وهو محل العقل عندنا خلا فاللحنفة ويكني في الدلالة لساقه له
 تعالي لهم قلوب لا يعقلون **ان** وهو قول جمهور المتكلمين

وتعد عليه

وقال أبو حنيفة في الدماغ وهي الاولة عن الفلاسفة والثاني عن الأطباء
احتموا جابانه اذا فسد الدماغ فسد العقل ورد بان الدماغ آلة عندهم
وقساد الآلة لا يفسد حتى يفسد وتثبت العوا بعد الامس قوله الا وان
لكل ملك سمي كالاوان في الجسد مضمغة وسقطت من الامان حتى اسد
لبعد المناسبة بين حمي الملوك وبين حمي الله تعالى الذي هو
الملك الحق له ملك حقيقة الآله وثبت في رواية غير رواية ابي
ذر بنظر اليه وهو التناسب بين الحملتين من حيث ذكر الحمي
بينهما وغير يقبله اذا دون ان لتحققا لوقوع غالبها وقد تأني
بمعي ان كانا هنا وقد اجمع العلماء على عظم موقع هذا الحديث
وانه اتحد الاحاديث الاربعة التي عليها مدار الاسلام المنطوق
في قوله

عمدة الدين عندنا كلمات مستندات من قوله خير البرية
اتق الشبهات وازهد وقع ما ليس يعينك واعلم ان بطلان
وهذا الحديث من الرعايات ورجاله كلهم كوفيون وقبائل
التحديث والنعنة والسامع اخرج المولف ايضا في البيوع
وذكر مسلم والبوداود والترمذي والتاي فيه وابن ماجه
في الفتن هل هذا **باب** بالتقريب ادا **الخمس** بضم
الخاء المعجمة والميم **من اليمانيات** ابي من شعبه متبا وخبر ويجوز
اخره باب التاليف والسند الي المولف قال **حدثنا علي بن احمد**
بفتح الجيم وسكون العين ابن عبيد الجعفي الهشمي البغدادي
المتوفى في سنة ثلثين وما يقرب قال **اخبرنا شعبة** بن ابي
عن ابي حنيفة بالجيم والسلا واسم نصر بن عمار الضبي بضم المعجمة
وفتح الموحدة البصري المتوفى في سنة ثمان وعشرين ومائة
قال كنت اقعده بلفظ المضارع حكاه عن احوال الماخرسة
استحضار لتلك الصورة للحاضر **مع ابن عباس** رضي الله عنهما

اي عنده في زمن ولايته الصخرة من قبل علي بن ابي طالب **عيسى**
بضم اوله بعين فاني اصل منع الذي بنينا كهي من اجلس وفي
ها شمس عن ابي يذرو الوقت وابن عباس في جلي ابي بن فعي
بعد ان اقعده **على سرير** فهو عطف على اقعده بالفاظ ان اجلس
على السرير قد تكون بعد المعقود وعنه وقد بين المصنف في العلم
من رواية عنده شعبة السبب في اكرام ابن عباس له ولنظيره
كنت انت جهم بن عباس وبين الناس **فقال اقم** اي تقطن
عندك اي اعدني في تبليغ كلامي الي من خفي عليه من السائلين
او بالترجمة عن الامجبي وله لانه اباحية كان يصرف بالفارسية
وكان يترجم لابن عباس بها **حتى جعل لك سهما** اي نصيبا
من مالي سببا يجعل الرويا التي رها في العرة كاسيا في ان شانه
لما في بحول الله وقد في الحج قال ابو جهم **فاقت معه** اي عنده
معه ملكة وانما عزم مع المشفرة بالمصاحبة دون
عند المتضمنة لمطابقة اقم عندي لاجل المبالغة وفي رواية
سلم بعد قوله وبين الناس فانت امرأة تتسأل عن بنينا اكرم
فهي عنده فقلت يا ابن عباس اني انتبت في جرة فخر اعصم
بنينا اخلوا فاشرب منه فيترق بطني قال له اشرب
منه وان كان اجلي من العسل **ثم قال ان وفد عبد القيس**
هو ابن اقصي بهمة مفتوحة وفاساكنة وصاد مهلة مفتوحة
ابن دغمي بضم الهمزة وسكون العين المهلة وبيا النسبة
ابن قسيلة كالفانين لولن البحرين وكانوا اربعة عشر رجلا
بالاشج وروى انهم اربعون فيجتمعون ان يكون لهم وفاد تات
او ان الشرايق اربعة عشر والباقي نبع لما **اتى النبي صلى الله عليه**
وسلم عام الفتح وكان سبب مجيهم اسلام متقدين حيان وتعلم
الفاتحة وسورة اقرأ وكتابه عليه السلام مرطحة عبد القيس

كنا بافلما رجعنا الى قريتنا اياما وكان يصلي فقالت زوجته لها
التمت ربي عابد وهو الشيخ اني انكرت فعل بعلي منذ قدم من نرب
انه لسيفل اطل انه لم يستقبل اجتهت تعني الكعبة فيماني ظهره سرا
ويقع اخره فاجتمعا فتجاد ناذ لك في وقوع الاسلام في قلبه وقيل
عليهم الكتاب واسلموا واجتمعوا المسير الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فلما قدموا قال عليه السلام **من التقم او قال من الوفه**
شك لثمة **قالوا** نحن **ربيعه** اي ابن نزار معد بن عدنان
وانما قالوا ربيعة لان عبد القيس من اولاده وعبر عن البعض
بالكل لانهم بعض ربيعة ويذكر له ما عندنا من الصلاة فقالوا
انا هذا احمي من ربيعة **قال** صلى الله عليه وسلم **مرحبا**
بالقمر او **قال بالوفه** واول من قال مرحبا سيف بن ذي يزن
كما قاله السكر وانقصابه على المصدرية بفعل مضمر اي صادف
رحبا بالضم اي سعة حال كمن مضمر غير **خز** ايا جمع خن بان علي التماس
اي غير ذلك او غير مستحيين لغدومكم مباردين دون حرب
استحياءكم وغير بالضم حال وروي بالخفض صفة للمقوم
وتعقبه ابو عبد الله بان يلمز منه وصف المعرفة بالذكرة
الا ان يجعل الاداة في المقوم للمجنس كقوله ولقد امر علي اللبيم
بسبي فالاولي ان يكون الخفض على البدل **ولان** اي جمع ناد مر علي
عند قياس وانما جمع كذلك اتباعا لخن ايا المشاكلة والتخمين وذكر
القن ازان ند قال لغة في نازم فجمعه المذكور على هذا قياس **فقالوا**
ولك صلي قالوا **يا رسول الله انك نستطيع ان نتابعك** اي الامانة
التي **الاي شهر الحرام** الحرمه القتال فيه عندهم والمراد اجتناب
قتل الاربعه احرما والهدم والمراد شهر رجب كاصح به في
رواية البيهقي وللصلي وكريمة الا في شهر الحرام وهو من اضافة
الموصوف الى الصفة كصلة الاولي والبصر بربيعه نسا

ويروى



ويروى لوزن ذلك على حذف مضاف اي صلة الساعة الاولى وشهر الوقت
الحرام وقول الحافظ ابن حجر هذا من اضافة الشيء الى نفسه تعقبه
العيبي بان اضافة الشيء الى نفسه لا يجوز **والحال ان بيننا وبينك**
هذا احمي من كفار مضر بضم الميم وفتح المعجمة مخفوض بالمضاف
بالفتحة للعلمية والثانية وهذا مع قولهم يا رسول الله يدل على
تقدم رسلك منهم على قبيل مضر الذين كانوا بينهم وبين المدينة
وكانت مساكنهم بالبحرين وما والاها من اطراف الغزاة **في نأبام فصل**
بالصاد المهملة وبالنون في الكلمتين على الوصفية بالاضافة
اي يفصل بين الحق والسب اطلاقا وبمعنى المنفصل المبين واصل
مرنا امرنا بهمن تين من امرنا مر تخذفت الهمزة الاصلية
لك استئصال نضار امرنا فاستغني عن همزة الوصل فخذفت
فتبني مر على وزن عمل بان المجدوق فالكلمة **تخبره** من اي الذي
استغنى **ورنا** اي خلفنا من قومنا الذين خلفناهم في بلدنا
وتخبر بالجزم جوابا باللام وهو الذي في فرع اليونينسية
وبالرفع لخلوه من ناصب وجازم واجملة في محل جر صفة لمر
وتفضل به اجتهت اذ قيل بوجه الله ويجوز الجزم والرفع في بدل
كتخبر عطف على هاتم يتبعين الرفع في هذه على رواية حذف
الواو ويكون جملة مستأنفة لا محل لها من الاعراب **وسالوه**
صلى الله عليه وسلم **عن الاشربة** اي عن ظروفيها او سالوه عن
الاشربة التي تكون في الاواني المختلفة فعلي التقدير الاول
المحذوف المضاف وعلى الثاني الصفة **فامرهم** صلى الله عليه
وسلم **باربع** اي باربع حمل او حفصا **وناهم من اربع** امرهم بالايان
بالله ورضه تفسير لقوله فامرهم باربع ومن ثم حذف العاطف
قال اندرون من الايمان بالله **وحده** قالوا الله ورسوله علم
قال صلى الله عليه وسلم **هو شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسوله**

برنع شهادة خبر المبتدأ محمد وفي ويجوز جره على البدلية **واقام الصلاة**
وايتا الزكاة وصيام رمضان وان يعطوا من المغنم الخمس
 واستشكل قوله امرهم بربع مع ذكر خمسة واجيب بزيادة النخاسة
 وهم اذا الخمس لانهم كانوا مجاورين لكفار مصر وكانوا اهل جهاد
 وقتا ميم وتقب بانه المولى عقد الباب على ان اذا الخمس من الايمان
 فلا بد ان يكون داخل تحت اجزا الايمان كما ان ظاهر المصنف يقتضي
 ذلك او انه بعد الصلاة والزكاة واحدة لانهما قرنتها في كتاب الله
 تعالى وان ادا الخمس داخل في غيرهما يتا الزكاة والاجماع بينهما
 اخراج مال معين في حال دون حال وعن البيضاوي ان الخمسة
 نفس للايمان وهو احد الاربعه المأمور بها والثلاثة الباقية
 حذفتها الراوي بسببها او اختصارا وان الاربعه اقام الصلاة
 وذكر الشهادتين تبركا بهما كما في قوله تعالى واعلم انما غنمتم من
 فان الله خمسها لانه القوم كانوا ممنوعين ولكن ربما كانوا يظنون
 ان الايمان مقصور على الشهادتين كما كانت الامر في صدر الاسلام
 وغوررض بانه وقع في رواية حماد بن زيد عن ابي حمزة عند المولى
 في المغازي امرهم بربع الايمان بالله شهادته ان لا اله الا الله وعقده
 واحدة وهو يدل على ان الشهادة احد الاربع وعنده في الزكاة
 من هذا الوجه الايمان بالله ثم نشرها لله بزيادة ان لا اله الا الله
 وهو يدل ايضا على عدتها في الاربع لانه اعادة الضمير في قوله
 فنشرها من ثنائيفي وعلى الاربع ولو اراد تفسير الايمان لا اعادة
 مذكرا واجيب بزيادة ادا الخمس قال ابو عبد الله لا يبي وانتم
 حجاب في المسئلة ما ذكره ابن الصلاح من انه معطوف على اربع اب
 امرهم بربع وباعطوا الخمس وانما كانت اتم لان به تقتض الطريقتان
 وسبق نفع المشكال انتهى ولم يذكر الحج لكنهم سألوه ان يجزهم
 بما تدخلون بفضل الجنة فاقصروا لهم على ما يمكنهم فضل في الحال

ولم



ولم يقصدا اعلامهم بجميع الاحكام التي تجب عليهم مغللا وتركها وبدل
 على ذلك اقتصراره في المناهي على الانتباه في الاوعية مع ان في المناهي
 ما هو اشد في التحريم من الانتباه لكن اقتصر عليها لكثر تقاطعها
 لها اولان لم يفرض كما قاله عياض الا في سنة تسع ووفادتهم في
 سنة ثمان او على احد الاقوال في وقت فرضه ولكن الارجح انه
 فرض سنة ست كما سياتي ان شاء الله تعالى او لكونه لم يكن اهم سبيل
 اليه من اجل كفار مصر او لكونه على التراخي والشهرته عند
 اوله احبهم ببعض الاوامر ثم عطف المولى على قوله وامرهم
وبها من عن اربع عن الحنتم اي عن الانتباه فيه وهو يفتح
 المهملة وسكون الفوت وفتح المثناة الفوقية وهي
 الجرة او الجرار الخضراء والحمر اعناقها جند بها او متخذة من
 الخشب وشعر ودها والحنتم ما طلى من الفخار بالحنتم المعمول
 بالساج وغيره وسقطت عن الثانية لكرامة وعن الانتباه في
بها بضم المهملة وتشديد الموحدة والمد وهو اليعقطين
وعن الانتباه في النقيس بفتح الفوق وكسر القاف وهو ما ينقر
 في اصل النخلة فيقوع في فيه **وعن الانتباه في المزفت** بالزاي
 والفا ما طلى بالزفت **ورما قال النقيس** بالقاف والمثناة التحتية
 المسدودة المنقوحة وهو ما طلى بالقار ويقال له الغير وهو نبت
 يحرق اذا يبس يطلى به السفن وغيرها كما يطلى بالزفت
وقال احفظوا هنت واخبروا بهنت بفتح الهنزة **من وراكم**
 اي الذين كانوا واستقرت ومعنى النهي عن الانتباه في هذه
 الاوعية نخصها لانه يسرع اليها المسكارين بما شرب منها
 من لا يسرع بذلك ثم ثبتت الرخصة في الانتباه في كل وعاء النهي
 عن شرب كل مسكر ففي صحيح مسلم كنت لفتكم مما الانتباه في
 الاسقية فانبتوا في كل وعاء وان شربوا مسكرا في الحديت

استعانة العالم في تفهيم الحاضرين والهمم عنهم واستجاب قول مرحبا
للزوار وروى في العالم الكرام الفاضل ورواية ما بين بغداد
وواسطى وبصرى واشتمل على الحديث والاخبار والعنونة
واخرجه المولى في عشرة مواضع هنا وفي خبر لو اورد وكتاب العلم
وفي الصلاة وفي النكاح وفي الخمس وفي مناقب قريش وفي المغازي
وفي الادب وفي التوحيد واخرجه مسلم في الايمان وفي الاثرية
وابن اودود والترمذي وقال حسن صحيح والسائي في العلم والامان
والصلة **باب ما جاء في الحديث ان الاعمال** بفتح الهمزة
وكسر هاء في الدين نية وكريمة ان العمل بالنية وكسرها
واسكان السين المهملتين اب الاحتساب وهو الاخلاص **وكلام حارفي**
ولفظ الحسنة من حديث ابن مسعود الا في الله تعالى وادخلها
بين الجملتين للتشبيه على ان التيسير شامل لثلاث تراجم الاعمال
بالنية والحسنة ولكل امرئ نية وبما روته ابن عباس قال في النية
البنحاري واذا ان الاعمال بالنية وفي رواية الباقر جذف قال ابن ابي عمير
فدخل فيه اي في الكلام المتقدم **الايامات** اي على رايه لانه عنده عمل
من البحث فيه واما الايمان بعيني التصديق فلا يحتاج الى نية كما في
اعمال القلوب **وكذا الرضا** خلافا للمخفية لانه عندهم من الرضا
ان عبادة مستقلة وبانه عليه السلام علم العمل في الجاهل الوضوء
ولم يعلمه النية ولو كانت في ضالعه ولو قضاها بالتميم فانه
وسيلة واشترطوا نية النية واحابوا بانها باره ضعيفة فيحتاج
لتحقق نيتها بالنية وبان قياسه على التيمم غير مستقيم لانه لما
خلق مطهر قال الله تعالى وانزلنا من السماء ماء فظهورا والتراب
ليس كذلك فكان التطهير به تعبد محض فاحتاج الى النية او التيمم
ينبغي لغة عن القصد فلا يتحقق وانه بخلاف الرضا ففسد قياسه
على التيمم **وكذا الصلاة** من غير خلاف انها لا تصح الا بالنية نعم نازع

ابن

ابن القيم في استجاب التلفظ بها محتجا بان لم يروا انه عليه السلام تلفظ بها
ولا عن احد من الصحابة واجيب بان دعوى ان علي استخار النية
القلبية وعبادة اللسان وقاسه بعضهم على ما في الصحيح من حديث ابن
انده سمع النبي صلى الله عليه وسلم يلبي بالحج والعمرة جميعا يقول لبيك
حجة وعمرة وهذا تصريح باللفظ والحكم كما يثبت باللفظ يثبت
بالقياس ويجب مقارنة النية لتكبير الاحرام لانها اول الاركان
وذلك بان ياتي بها عنفا ولها ويسمى ذاكرها الى اخرها واختر النية
في شرحي المذهب والوسيط بقا للامام والغزالي الاكتفا بالمقارنة
العرفية عنهما لولا ان يثبت بعد مستحضر للصلاة اقتدا بالاولين
فيما صحهم بذلك وقال ابن الرفعة انه احق وصق به الشككي
ولو ثبتت النية قبل تمام التكبير لم تصح الصلاة لان النية معتبرة
في الانقضاء والانقضاء يحصل الا بتكبير التكبير ولو ثبتت النية في
الانقضاء او تردد في ان يخرج او يستمر بطقت بخلاف الصور
التي في الوضوء والعتكاف لانها ضيق بابا من الاربعة فكانت
تأخرها باختلاف النية اشد ولو لم يكن وجوب من الصلاة بمصنوع
شئ بطقت في الحال ولو لم يقطع بجهنم له كتعليقه بدخول شخص
كالوعلق به اذن وجوب من الاسلام فانه يكفر في الحال قطعاً وتجب نية فعل
الصلاة لتمتاز عن بقية الافعال وتعينها كالظهور والعصر لتمتاز
عن غيرها **وكذا** اي دخل في قول الامام بالنية **الزكاة** الا ان اخذها
الامام من المحتسب فانها تسقط ولو لم يبق صاحب المال لان السلطات
تأيم مقامه **وكذا الحج** وانما ينصرف الى فرض من حج عن غيره لتيسيل
خاص وهو حديث ابن عباس في قصة كسرة **وكذا العمرة** فان
لذهب عطا ومجاهد وزمن ان الصحيح المقيم في رمضان لم يحتاج الى
نية لانه لا يصح النفل في رمضان وعند الاربعة تلزم النية لعدم
تعيين الرضائية لا يشترط عند احنفية **وكذا الاحكام**

من العلامات والمنكبات والجمادات إذ شترط في كلهما العصد فلو سبق
لسانه الي بعت او وهبت او نكحت او طلقت لغالبا نتفا القصد اليه
ولا تصدق ظاهرا لا بعينه كاذن دعاز وجبه بعد طهرها من احيى
الي فرائسه واراد ان يقول اننا ظاهره سبق لسانه وقال اننا لظالم
وقال قل كل ولا يوي ذر والوقت وابن عساكر وقال الله تعالى
قل كل والله صلي وكريمة عن وجل قل كل اي كل واحد **يعمل على كل كلمة**
اي **على نية** وهو مراد عن الحسن البصري ومعناوية من قره
المن في وقتا ذة فيما اخرجه عبد بن حميد والطبراني عنهم وقال
فما هددوا لنجاح سنا كلته اي طر بيقته ومذهبه وحذف المرفع
اداة التفسير **ونفقة الرجل على اهله** **بمختبرها** **متدقة** حال كونها
مريدا بها وقبه الله في محسبها حال متوسطه بين المبتدأ والخبر
وفي نوع التي نينية كبح نفقة الرجل بحذف الواو ونفقة الرجل
جملة مساقطة لا يوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر
البي صلي الله عليه وسلم في حديث ابن عباس المراد عند المرافقة
منذ لا هجرة بعد الفتح **ولكن** طلبا الخبر **جاد ونية** وسقط
لعين الاربعة قول النبي صلي الله عليه وسلم وبالسنن في المرفع قال
حدثنا عبد الله بن مسلمة بفتح الميم واللام **قال اخبرنا** وفي
رواية ابن عساكر **حدثنا مالك** هو امام الامية **عن يحيى بن سعيد**
المناصري عن محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي عن علقمة
ابن وقاص الليثي عن محمد بن الخطاب برصي الله تعالى عنه
اذ رسول الله صلي الله عليه وسلم قال **الاعمال** تخبرني **بالنية** بالافراد
وحذف انما وانفق المحقق على افادة احصاء هذه الصيغة
كالمصدر بانما وهو من حصر المبتدأ في الخبر والتقدير كل الاعمال بالنية
نعم خرج من العموم جزئيات بدليل والخبر والمجرور يتعلق بحذف
قدره بعضهم قبل الاعمال واقع بالنية وعند حذف المبتدأ وهن

يقول



تقبل واقامة المصا فلا يه مقامه حذق الخبر وهو واقع والاه حسن
تقدير من قدر ال اعمال الصحيحة او محزنة وقيل تقدير الخبر واقع
اولي من تقديره بمعتبر لانهم ابد لا يضمنون الا ما يبد لعلمية الظرف
وهو واقع او استقر وهي قاعدة مطردة عندهم واجيب
بانه مسلم في تقديره ما يتعلق به الظرف مطلقا مع قطع النظر عن صورة
خاصة اما الصورة المنصوصة فلا يقدر فيها الا ما يبدق بها ما يبد
عليه المعنى والسياق وانما قد رهند اخبرنا لتقدير المبتدأ وهو
قبول واذا قدرنا ذلك نفس الخبر لم يخرج الي حذف المبتدأ **ونكلا امر**
ما نفي اي الذي نفيه اذا كان المحل قابلا كما سبق **تقرير** **نفي**
كانت هجرة الي الله ورسوله **نية** وعقد **فخرجت الي الله ورسوله**
حكا وعرضا كما قاله ابن دقيق العيد وردة الزركشي بان المقدر
حينئذ حال مبينة فلا تحذف ولذا منع الزركشي في شرح الجمل جعل
تسوية متعلقا بحال محذوفه اي اي ابتدي متبركا قال لان حذف
الحال لا يجوز انتمي واجيب بفتح ان المقدر حال بل هو تبيين ويجوز
حذف التمييز اذا دل عليه دليل نحو ان يكن مستكسرون صاحبون
اي رجلا ويمكن ان يقال لم ترد بتقدير نية وعقد في الاول وهكذا
في الثاني ان هناك لفظ محذوف قابل اراد بيان المعنى ومغايرة الاول
للتاني وتاوله بعضهم على ارادة المهور والمستفهم النفوس فان
المبتدأ والخبر وكذا لك الشرط والجزأ قد يجهلان البيان الشهرة وعدم
التغيير و ارادة المهور المستقر في النفس ويكون ذلك للتعظيم
وقد يكون للتحقير وذلك بحسب المقامات والقرا تين في الاول
ترله تعالى والسابق السابق وقوله عليه السلام من كان هجرة
الي الله ورسوله فمخر تعالى الله ورسوله ومن الثاني قوله **ومن كانت**
هجرة لدينا وفي رواية النبي ذر والوقت وابن عساكر وكريمة
الي دنيا بصيها **او املة** **بتر** **وجا** **فخرجت الي ما هاجرت اليه**

اي الى ما ذكر واستكمل استعماله في الدنيا في الاصل من شاذ في واد في
اقبل تفصيل وافعل التفصيل اذا انكر لزمه انفراد والتذكير لا يمنع
ثانثيه وجمعه في استعماله دنيا بالثاني مع كونه منكرا اشكاله ولهذا
لا يقال فتعويذ ولا كبري واجاب ابن مالك بان دنيا خلعت
عن الوصية غالبا واجريت مجري ما لم يكن قط وصفا مما وزنه
فعل كرجي وبني فلهاذا ساغ فيها ذلك ثم ان غرض المؤلف من ايراد
هذا الحديث هنا الرد على من زعم من المرجية ان اليمان قول باللسان
دون عمه القلب فبين ان اليمان لم يرد من نية واعتقاد قلب
فانهم وانما ابرز الصبر في الجملة الاولى لقصد التفتاد به كن
الله رسول وعظم شأنه

اعده ذكر نعمان لنا ان ذكره هو المسك ما كثر ربه يتخفق
وهذا بخلاف الدنيا والمرأة في السباق مشعر بالحق على العمل
عنها وهذه الجملة الاولى سقطت هنا عند المؤلف من رواية محمد بن
اول الكتاب فذكر في كل بقى فيما ينسبه بحسب ما رواه وفيه قال
حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم وفي رواية ابي ذر الحجاج بن المنهال
بالتعريف فيها ولا في الوقت حجاج بن المنهال ابو محمد الانطاقي
بفتح الهمزة وسكون اللام الصلي نسبة الى بيم الانطا ط ضرب من
البسط الشلي بضم الهمزة وفتح اللام المتوفى بالبصرة سنة ست
او سبع عشرة وما يبين **قال حدثنا شعبة بن الحجاج** قال اخبرني
بالا فراد **عبد بن ثابت** الا نصاري الكوفي المتوفى بالبصرة سنة
ست عشرة ومائة **قال سمعت عبد الله بن زياد بن حصين الانصالي**
الخطي بفتح الخاء المعجمة وسكون الهمزة المتوفى من ابن الزبير عن
ابي مسعود عقبة بن عمرو بفتح العين الهمزة وسكون الميم ابن ثعلبة
الانصاري الخزرجي البدرمي المتوفى بالكوفة او بالمدينة قتل
الاربعين سنة احدى وثلاثين واحديا واثنين واربعين وله



في البخاري اعله عشر حديثا **عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا امتد**
الرجل نفقة من راحم او غيرها على اهله زوجة وولد حاله كذا الرجل
يحتسبها اي يريدها ووجه الله **قوله** اي الانفاق ولغيره لا ريب في
نهي اي النفقة **له صدقة** اي كالصدقة في الثواب لا حقيقة
والمحرمات على الهاشمي والمطلبي والصارفي لعم احقيقة الجماع
واطلاق الصدقة على النفقة مجازا والمراد بها الثواب كما تقدم
فالبتسبه واقع على اصل الثواب لاني الكمية ولا في الكيفية قال
الخطابي افاد منطوقه ان الاصل في الانفاق انما يحصل بقصد القرية
سواء كانت واجبة امر مباحة وافاد معناه ان من لم يقصد القرية
لم يجر لكن تباد منه وامن النفقة الواجبة لانها موقوف للمعني
وحد في المنول ليعيد النعم اي اي نفقة كانت صغيرة او كبيرة
وفي الحديث الرد على المرجية حيث قالوا ان اليمان اقرار باللسان
فقط ورجاله خمسة ما بين بصري واسطوي وكوفي ورواية صحابي
عنه صحابي وفيه الحديث والخبار والسمع والعنفه واخرجه
المؤلف ايضا في المغازي والنفقات وسلم في الزكاة والترمذي في
البر وقال حسن صحيح والسلم في الزكاة وبه قال **حدثنا الحكم**
بنع الكافي هو ابو الياس **ابن نافع قال اخبرنا شيب** هو ابن ابي
حنيفة بالمال المملة والزاي القرشي **عن الزهري** ابي بكر بن محمد بن
سحاب **انه قال اخبرني** بالا فراد **عامة من سجد** بسكون العين
عن سعد بن ابي وقاص المدني احد العشرة **انه اخبرنا**
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يخاطب سعدا ومن يبع منه
الانفاق **انك لن تنفق نفقة تليق او كئيف** **قيل** اي يطلب
بها ووجه **اشبه** تعالى هو من المتشابه وفيه مذهبان
التقضي والتاويل قال العارفين المحقق شمس الدين بن اللبان
المصري الساذي وقد جازاه في ابان كثيرة فاذا اردت ان تعلم

حقيقة مظهره من الصور فاعلم ان حقيقته من تمام الشريعة بارق
 نور التوحيد ومظهره من العمل وجه الاخلاص فاقم وجهك للدين
 الخالي ويدل على ان وجه الاخلاص مظهره قوله تعالى سبيد وجهه
 وقوله تعالى انما نظرتكم لوجه الله وقوله تعالى لا ابتغا وجه ربه
 المولى والمراد بذلك كله التنا بالاخلاص على اهله تعبير بارادة
 الوجه عن اخلاص النية وتبينها على ان مظهر وجهه سبحانه ويدل
 على ان حقيقة التوجه هو بارق نور التوحيد قوله عز وجل
 ولا تدع مع الله الها اخرى الا اله هو كل شيء هالك الا وجهه اي
 الا نور توحيد النبي والباقي قوله في الولايت بها للمعابد او بمعنى
 على ولذا وقع في بعض النسخ عليها بقوله بها والمسببة اي لن تنفق
 نفقة بتبني بسببها وجه الله **النفقة اجرت عليها**
 بضم الهمزة وكسر الجيم ولكن الراجح ان اجرت بها وهي في التوراة
 كاي يذر والاصلي وابن عاكر لكنه ضيبت عليها بالحرمة **حرف**
 اي الذي يجعله في **فرا من انك** فانت ما جود فيه وعلي هذا
 فالمراد بعمل الراجح غير مناب وان سقط عقابه بفعله كذا قاله
 البرهان وما يكل لك ما في ونقته العيني بان سقط العقاب مطلقا
 غير صحيح بل الصحيح التفصيل فيه وصول العقاب الذي يرتب
 على ترك الواجب بسقط لانه في بعض الواجب ولكنه كان ما مور
 ان ياتي بما عليه بالاخلاص وترك الربا فينبغي ان يعاقب على ترك
 الاخلاص لانه ما مور ربه وتارك الما مور ربه يعاقب وقال النووي
 ما اراد به وجه الله يثبت به الاجر وان حصل لغا على ضمنه حفظ
 شهوة من لذة او غيرها كوضع النعمة في غير الزوجة وهو غالب
 لحظ النفس والشهوة واذا ثبت الاجر في هذا فنفسه يراجه وجه
 الله فقط احري وفي رواية الكشميني في في امر انك بغير ميم
 قال في النعم وهي رواية الكز والسكني بخذ ولا لان الفعل

لا يقع

لا يقع مستثنى والتقدم بركا قال العيني لن تنفق نفقة بتبنيها وجه الله
 الا نفقة اجرت عليها ويكون قوله اجرت عليها صفة للمستثنى والمعنى
 على هذا لان النفقة الما جود عليها هي التي تكون ابتغا لوجه الله تعالى
 لا لغيره لم تكن لوجه الله لما كانت ما جودا فيها لا استئنا متصل لانه
 من اجنس والتكثير في قوله نفقة في سياق النبي يم القليل والكثير
 والحظاب في انك للمعنى ما ليس المراد بعد فقط من مثل ولو ترى
 اذ البحر مؤنة والصارف قس بينة عدم اختصاصه ويحتمل ان يكون
 بالقياس وحتم ابتداء بية وما يستد احزبه المخذون والمقد ربق له فانت
 ما جود فيه فالنية الصالحة اكسبت تعقب العادة عبادة والبيع
 جميل فالعقل بتمحرك حركة الاله فينبغي بل بيبه في المسجد زيارة
 ربه في انقضاء الصلاة واعتكافه على طاعته وبدخوله الاسواق ذكر
 وجهه وليس الجهر شرط وامر بمسرف ونهيا عن منكر وينبغي
 تمتا كمن يرضى انتظار اخرى فانقاسه اذا انفا ليس ونيت
 خير من عمله وهذا الحديث المذكور في الباب قطعة من حديث
 طبراني مشهور واخرجه المولف في الجنائز والمغازي والدعوات
 والهجرة والطب والغرائب ومسلم في الوصايا والبر والبر
 فيها ايضا وقال حسن صحيح والنسائي في عشرة النساء وفي اليوم
 واللييلة وابن ماجه في الوصايا هذا **باب**
قول النبي صلى الله عليه وسلم مبتدأ مضاف خبره قوله
الدين النصيحة اي قوام الدين وعمادها النصيحة لله تعالى
 بان يؤمن به ويعتقه بها هو اهله ويخضع له ظاهره وباطنه
 ويرغب في محابته بفعل طاعته ويرهب من مساخطه بترك معصية
 ويجاهد في رد العاصين اليه **والنصيحة لسؤله** عليه السلام
 بان يصدق برسالة وتو من جميع ما اتى به ويعظمه وينصره
 حيا وميتا ويحبي سنته بتعلمها وتعليمها وتخلق باخلاصه

مذنب

قوله مجده الخ في قوله
 الاغراب في المشهور
 الله تعالى انما
 الله تعالى انما

وتبادر بادابه ويحب اهل بيته واصحابه واتباعه واحبابه
والنصيحة لاية المسلمين باعانتهم على الحق وطاعتهم فيه
وتبشيرهم عند الغفلة برفق وسد خلفهم عند الهفوة ورد
القلوب النافرة اليهم وامامية الاجتهاد فيبيح علومهم ونشر
مناقبهم وتحسين الظن بهم **ونصيحة عامة** بالنفقة عليهم
والسعي فيما يعود نفعه عليهم وتعليم ما ينفعهم وكف وجوه
الاذي عنهم الى غير ذلك ويستفاد من هذا الحديث ان الذين
يطلق على العمل لانه سمي بالنصيحة ديننا وعليه هذا المعنى بني المؤلف
الكتاب الايمان وانما اوردته هنا ترجمة ولم يذكره في الباب
مسنداً لكونه ليس على شرطه كاسياني قريبا ووصله مسلم عن عويمر
الداري وزاد فيه النصيحة للكتاب الله وذلك يقع بتعليمه وتعليمه
واقامة حروفه في التلاوة وتحريرها في الكتابة وبمجم معانيه
وصفظ حدوده والعمل بما فيه الى غير ذلك وانما يستدل المؤلف
لان ليس على شرطه لان راوية عويمر واشهر طرقه فيه سهل بن
ابي صالح وقد قال ابن المدائني لينا ذكره عنه المؤلف انه سمي
كثيرا من الاحاديث لقول جده لموت اخيه وقال ابن معين
لا يخرج به ونسبه بعضهم لسوا الحفظ ومن ثم لم يخرج له البخاري
وقد اخرج له ابا يمينه كسليم والاربعة وروي عنه مالك ويحيى بن ابراهيم
والثوري وابن عيينه وقال ابو حاتم يكتب حديثه وقال ابن عدي
هو عندى ثبت لا باس به مقبول الا حبان ثم ان هذا الحديث
قد عد من الاحاديث التي عليها مدار الاسلام وهو من بليغ الكلام
والنصيحة من نصحت العمل اذا صغيت من الشيع او من
النصح وهي الحياطة بالنصيحة وهي البرة والمعنى انه يلزم
سفتيه بالنصح كما نزل المنصحة ومنه التوبة المصوح كان الذنب
مترق الدين والتوبة تخيطه ثم ذكر المؤلف رحمه الله ايضا

نصفه
٤٤

يدضبها الحديث فقال **وقوله نقالي** وان لي الوقت عن وجل بدل قوله
نقالي وان لي زوقوله الله **اذا نصحتي بقوله** بالايان والطاعة
والسروا لعل نية او بما قد زوا عليه فعلا او قولا يقود على الاسلام للمسلمين
بالصلاح وبالسند الى المؤلف قال **خبرنا** هرا بن مهران
قال **خبرنا يحيى بن سعيد القطان عن اسمعيل بن ابي خالد**
البيهقي التابعي **قال** **خبرني** بالتحديد **قيل** **بن ابي حازم**
بالحا المملة والزاي المجرية البيهقي بفتح المرحمة واجم نسبة الى عميلة
بنيت صعب الكوفي التابعي المحدث من المتقنين سنة اربع او سبع
وثمانين او سنة ثمان وتسعين **عن ابن عبد الله بن جابر الجعفي**
الاحمسي بالحا والسنة الممثلة المتقنين سنة احدى وخمسين
قال **بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم** ايماء قد تد وكان
تد ورواه عليه سنة عشر ايام رمضان واسلم وبايعه **على اقام الصلاة**
وايتاء عطاء الزكاة والنصح بالعطف على المحجر والاساق لكل مسلم
ومسلمة وفيه تسمية النصح ونبأ واسلاما لانه الذي يقع على العمل
لا يقع على القول وهو من جنس كفاية عاقد الطاعة اذا علم انه يقبل
نصحه ويأمن على نفسه المكروه فان خشية من في سنة ينبغي على
من علم بالمبيع عيبا ان يبينه بايعا كان او اجنبيا وعليه ان ينصح
نفسه بامتنال الى امر واجتناب المناهي وحذف التام من اقامة
تقويضا عنها بالمصاف اليد ولم يذكر العمود ونحوه له قوله في السمع والظا
وهذا الحديث من الخاسيات وفيه اثنان من التابعين اسمعيل وميسر
وكل رواه كوفيين عن مسدد وفيه التورث بالافراد والجمع
والعنونة واخرج المؤلف في الصلاة والزكاة والبيع والشروط
ومسلم في الايمان والترتيب في البيعة وبه قال **خبرنا ابراهيم**
محمد بن الفضل الرشدوسي بفتح السين الكوفي نسبة الى سدوس
ابن شيبان البصري المعروف بابن ابراهيم من مملتين المختلط باخره



المتوفى بالبصرة سنة اربع عشرة وما يتبين **قال حد لنا الن عفاة**
بفتح العين والنون العوضاح اليكركي **عن زياد بن علقمة** بكسر العين
المهملة وبالغافق ابن مالك النعلبي بالمسئلة والمهملة الكوفي المتوفى
سنة خمس وعشرين ومائة انه **قال سمعت جبر بن عبد الله البجلي**
الحمصي الصحابي المشهور المتوفى سنة احدى وخمسين وله في
البحار في عشرة احاديث اي سمعت كل ما في المسموع هو الصوت
واحرفه فلما حذف هذا وقع ما بعده تفسيره وهو قوله **يقول**
قال البيضاوي في تفسير قوله تعالى اننا سمعنا مناديا ينادي للايات
او وقع الفعل على السمع وحذف المسموع لذلك وصغره عليه وفيه
مبالغة ليست في ايقاعه على نفس المسموع **يوم** بالنصب على الظرفية
اصناف الى قوله **مات المعينة بن سبعة** سنة خمسين من الهجرة
في اليا على الكوفة في خلافة معاوية واستتاب عند موته في
عروة وقيل استتاب جبر بن لاذ اخطب وقد **قام محمد بن عبد الله**
ابن علي بالجميل عقب قيامه وحلة قام لا محل لها من الاعراب
لها استتياضه **واثن عليه** ذكره بالجميل او الاول وصفه بالتعالي
بالكمال والثاني وصفه بالتخلي عن التقايض وحينئذ فالاول اشارة
الى الصفات الوجودية والثانية الى الصفات القديمة التي
المتن يها **وقال عليكم بانقا الله** اي الزموه **وصده** اي حال
كونه منفردا **لا شريك له والوقار** اي الرزاق وهو بفتح الواو
والجر عطف اي وعليةم بالوقار **والسكنة** اي السكون **صمت**
يا قلم امير بدل اميركم المعيرة المتوفى **فانما يا قلمك الآن** بالنصب
على الظرفية اي المدة القريبة من الان تكون الامير
زياد ذواله معاوية بعد وفاة المعيرة للكوفة او المراد
الان صير حقيقة فيكون الامير جبريل بنفسه لما روي ان
المعيرة استخلف جبريل علي الكوفة عند موته وانما امرهم بما

ذلك



ذكرة مقدمه المتوفى بالله تعالى لان الغالب ان وفاة الامير تودي الى
الاضطرار والفتنة سيما ما كان عليه اهل الكوفة اذ ذاك من
مخالفة ولاية الامور ومفهوم الغاية من حقها وهوان الامور به
وهو الاتقاية تنهني بجبي الامير ليس مراد ابل تلزم عند مجي الامير
بطلبها ولي وشرط اعتبار مفهوم مخالفة ان لا يعارضه مفهوم المل
تم قال جبر بن استغفوا بالعين المهملة اي اطلبوا العفو **لا ميركم**
المتوفى من الله **فانه** اي ايلك مير والقال لتعليل **كان يحب المنقوع** عن
ذوق الناس فاجزا من جنس العمل وفي رواية الى الوقت وابتن
عاصر استغفر والامير كيعين ميمونة وزيادة **تم قال اما بعد**
بالبناء على الضم ظرف زمان حذف منه المضارع وهو نوب معناه
وفيه معنى الشرط تلزم الغافي ناليه والتقدير ما بعد كلامي هذا
ما في امتي النبي صلى الله عليه وسلم قلت لم يات باداة العطف لانه
لم يكن امتي واستتيا في وفي رواية الى الوقت فقلت له يا رسول الله
يا ايها النبي صلى الله عليه وسلم علي بتدبير السبا
اي الاسلم **والنصح** بالجر عطف على قوله الاسلم او بالنصب عطف
على المقدر اي شرط علي الاسلم وشرط النصح **لكل مسلم** وكذا اكل
مسلمة ذي بدعائه الى الاسلام ورشاده الى الصواب اذ استشار
فالتقيد بالمسلم من حسب الغلب **فبايعته علي هذا** المذكور
من الاسلم والنصح **ورب هذه السجدة** اي مسجد الكوفة ان كانت
خطبتها ثم اشارة الى المسجد الحرام ونحوه ما في رواية الطبراني
بلفظ **ورب الكعبة** تنبيه على شرف المقسم به ليكون اقرب الي
القلب **انما لنا صمكم** فنه اشارة الى انه وفيها بايع عليه به النبي
صلى الله عليه وسلم وان كل ما عارض الاعراض الفاسدة والجملة
جواب القسم مؤكده بان واللام والجملة الاسمية **تم استغفوا الله**
ونزل عن المنبر بعد من قيامه لانه خطب قائما كما مر وهذا الحديث

نقطة

من الرباعيات وروايتها ما بين كوفي وبصري واسطوي مع التمدد
والسماح والعنفة واخرجه المؤلف ايضا في الشروط ومسلم في الامانيات
والناسخ في البيعة والسيرة والشروط هـ

كتاب العلم

اي بيان ما يتعلق به وقدم على لاقته لان العلم مدار كل شئ والعلم
مصدر علمت واعلم علما وحده صفة توجب تميزا لا يحتمل النقص
في الامور المعنوية واحترازوا بقولهم لا يحتمل التقيض عن مثل الطين
وقولهم في الامور المعنوية عن ادراك الحواس لان ادراكها
الامور الظاهرة المحسوسة وقال بعضهم لا يجتهد لعسر تحديده
وقالوا ما امرنا الله به من غير ان يكون ضروريا للزهر الدور

بسم الله الرحمن الرحيم

وكسمية وفي رواية ابى ذر وغيره بنوتهما قبل كتاب **باب**
فضل العلم وكلا كتاب العلم وباب فضل العلم ثابت عند الربيع

وقوله الله تعالى وفي رواية ابى ذر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
المضاق الذي في قوله **باب فضل العلم** وفي رواية من انبت البساتين
او على العلم في قوله كتاب العلم على رواية من حدته وقال الحافظ ابن حنبل
ضبطناه في الاموال بالرفع على الاستيفان وتعبه العمي فقال ان
اراد بالاستيفان في الخبر عن السؤال فذاك يصح لانه ليس في الكلام
ما يقتضي هذا وان اراد ابتداء الكلام فذاك لا يصح ايضا لانه على تقدير
الرفع لا يتأتى الكلام لان قوله **وقوله** الله ليس بكلام فارتفع ان يتجلى
اما ان يكون رفته بالفاعلية او بالابتداء وكل منهما لا يصح اما الاول فافترج
واما الثاني فلقد مر الخبر فان قلت الخبر محذوف قلت هذا
الخبر لا يتجلى اما ان يكون خبرا او هو ساكن اول فما اذا قامت قرينة
ولكن وقوعه في جواب الاستفهام عن المنجذبه او بعد هذا النجائية
او يكون الخبر فعل قوله وليس شئ من ذلك هم من السان في ان التزم

غيره في قوله بنوتهما قبل كتاب
سواء فقال ما لا يظن مع فضل
العلم قال الحافظ في قوله العلم
حليل كذا في كلامه

في موضع غيره وليس هذا ايضا كذلك فتعين بطلان دعوى البرقع
برقع برقع برقع في الفرع والتلاوة بالكسر للساكنين واصطفا في

البرقعية بكسطة الرفع والاثبات الكسر **الله الذين امنوا منكم**
بالنصر وحسن الذكر في الدنيا والى ايامكم عرفوا الجنان في الاخرة
والذين امنوا وقلوا العلم درجات نصب بالكسرة منقول من رفع الي

ورفع العلم منكم خاصة درجات بما جعق من العلم والعمل قال ابن عباس
درجات العلم افرقت المؤمنين بسماوية درجة ما بين الدرجتين حسماوية
عامر **والله بانقولون خير** فقد بدلت لم يمثل الامرا واستكرهه
وقوله رب وللصبي وقل رب **زوني علما** اي سله الزيادة

منه والكتفي المصروف بيان فضيلة العلم بها بين المؤمنين لان القران
العظيم اعظم الدولة اولانه لم يقع حديث من هذا النوع على شرطه
واخرته المنية قبل ان يلحق بالباب حديثا يناسبه لانه كتب الاثر
والترجمه كانت يلحق فيها ما يناسبها من الحديث على شرطه فلم يقع

لشي من ذلك ولو لم يكن من فضيلة العلم الاية شهد الله في
بنته ثم نبي تلك بكتة ثم ثلث باهل العلم وناهيك بهذا اسرفا والعلما
ورثة الانبياء كما ثبت في الحديث فاذا كان لارتبة فرق النبوة والار
شرف فرق الوراثة لتلك الرتبة وغاية العلم العمل به ثم رتبة
وقامدة العمر واد الاخرة من ظن به سعد ومن فانه خير

فاذا العلم افضل من العمل به وسرفه سرف معلوم والعمل به علم
لا يسمى عملا بل هو رتبة وباطل وينقسم العلم بانقسام المعلومات
وهي لم تحصى فمنها الظاهر والمراد به العلم الشرعي المعين بالزهر
المكلف في امر دينه عبادة ومعاملته وهو يدور على التفسير والتفهيم

والحديث وقد عد الشيخ عن الدين بن عبد السلام تعلم النحو وحفظ
عزيب الكتاب والسنة وتدوين اصول الفقه من البيع الواجبة
ومنها علم الباطن وهو نوعان الاول علم المعاملة وهو من عاين



في فتوى علم الاخرة فالمرض عندها لك بسطوة مالك الملوك في
الاخرة كما ان المرض عن الاعمال الظاهرة هالك بسيف سلطان الدنيا
بحكم فتوى فيها الدنيا وحقبة النظر في تصفية القلب
وتهديب النفس باتقا الاخلاق الذميمة التي ذمها الشارع
كالرياء والعجب والغش وحب العلو والثناء والفخر والطمع ليصف
بالاخلاق الحميدة المحمدية كالاخلاص والشكر والصبر والزهاد والتقوى
والقناعة ليصلح عند احكامه ذلك لعله يعلمه ليرث ما لم يعلم فعله
بل عمل وسيلة بلا غاية وعكسه جنابة واتقائها بلا ورع كلفه
بلا اجرة فانهم الامور زهد واستقامة لينتفع بعلمه وعماله
وساير التي نبت منشورة في هذا الكتاب من مقاصد هذا النوع
ان شاء الله تعالى بالطف اشارة واعبر عن ممانته الشريفة بارشاد
عبارة جملة الغرابة والفرايد واما النوع الثاني فهو علم المكاشفة
وهو غدا يظهر في القلب عند تنكبه فتظهر به المعاني المحمودة
تتحصل له المعرفة بالله تعالى واسمايه وصفاته وكتبه ورسوله
وتتكشف له الاستار عن مخبات الاسرار فانهم وسلم سلم وطمان
من المنكر حتى تهلك مع الهاككين قال بعض العارفين من لم
يكن له من هذا العلم شيء اخشى عليه سؤال الخاتمة وادنى النصيب
منه التصديق به وتسلمه لأهله **باب من سئل**
بعض السنين وكسر الهمزة **علما** بالنصب منقول ثبات **وهو منتقل في حديثه**
جملة وقعت حاله من الضمير **فانتم الحديث ثم اجاب السائل**
عطف بهم لزاخيه وبالسنه المارلوق قال **حدثنا محمد بن سنان**
بكر السني الممثلة وبالفتوى التي بكر البصر **حدثنا** فليسج بضم الفا
ونجم اللاه وسكون المسناة التختة وفي اخره حامه لوه وهو لقب له واسمه
عبد الملك وكسبه ابو يحيى **ح** قال البخاري **حدثني** بالافراد وفي
رواية ابن عساكر قال **حدثنا ابراهيم بن المنذر** الذي قال

حدثنا

حدثنا محمد بن فليح المذكر **قال حدثني ابي** بالافراد رواية الجليلي
وابن عساكر رواية الرقة **حدثنا ابي الفرج** **قال حدثني** بالافراد **حدثنا ابن**
علي ويقال له هلال بن ميمون **حدثنا** وهلال بن هلال وهلال بن اسامة
نسبة الي حقه وقد يظن انهم اربعة ولكن واحد **عن مطا بن يسار** مروي
ميمونة بنت الحارث **عن ابي هريرة** عبد الرحمن بن صخر **قال بسينا**
بالتيم النبي صلي الله عليه وسلم **بجاء** **بجاء** **بجاء** **بجاء** **بجاء** **بجاء**
فقط اوالث اتبع الا ان التمر شامل للرجال والشاه **بجاء** **بجاء** **بجاء**
الله عليه وسلم **بجاء** **بجاء** **بجاء** **بجاء** **بجاء** **بجاء**
ولم يعرف اسماء نعم سماه ابو العالوية بننا نقله البراء بن ربيعة وفيه
استعمل لبيبا به وانا ان واذا وهو نصيح **قال الله متي الساعة**
استفاد عن الوقت الذي تقدم فيه **بجاء** **بجاء** **بجاء** **بجاء** **بجاء**
بجاء **بجاء** **بجاء** **بجاء** **بجاء** **بجاء** **بجاء** **بجاء** **بجاء** **بجاء**
عليه الصلاة والسلام **قال فكله** **قال** **قال** **قال** **قال** **قال** **قال**
حدثنا القايه **وقال بعضهم بل لم يسمع** قوله بل حرق اضراب
وليه هنا جملة وهي لم يسمع فلو كانت بمعنى الابطال لا العطف والجملة
اعتراض بين فرضي وبين قوله **حتى اذ قضى** صلي الله عليه
وسلم **حدثني** **حدثني** **حدثني** **حدثني** **حدثني** **حدثني** **حدثني** **حدثني**
لا يتبدل لم يسمع وانما يجبه عليه السلام له انه يجمل ان يكون له انتظار
الوجه او يكون مستقولا بجواب سائل اخر وفي حديث منه انه ينبغي
للعالم والقاضي وسخاها رعاية تقدم الاستبق فالسب **قال**
صلي الله عليه وسلم **ابن ابي** **بضم** **الامر** **اي** **اظنه** **انه** **قال**
ابن السائل **عن الساعة** **اي** **بمعنى** **زمانها** **والشك** **من** **محمد** **بن** **فليح**
ولم يضب هرة اري في القيسيين وفي رواية ابن السائل وهو

حدثنا ابن
عساكر
ابن عساكر
ابن عساكر



سؤال عن المكان الذي تضمنه حرف الاستفهام قال **الملك بن هان**
 السائل **يا رسول الله** قال **فالسائل** المقدر ضرب المبتدأ الذي هو أنا
 وهما حرف تنبيه قال **فاذا ضمنت الامانة فانتظر الساعة**
قال كعب الامراب **كعبا ضاعتها قال** عليه السلام **مجييا له اذا**
وسيد بالتقدم اي جعل **الامر** المتعلق بالدين كالحلقة
 والقضا والافتا **الى عزله** اي لا يولى لاية غير اهل الدين والامانة
فانتظر الساعة التالف يبع او جواب شرط محذوف اي
 اذا كان المراد لك فانتظر الساعة ولا يقال هو جواب اذا وسيد
 لانها لا تضمن ما هنا معنى الشرط وقال ابن بطال فيه ان الائمة
 ايتمهم الله على عبادته وفرض عليهم النصح فاذا قلد والامر غير
 اهل الدين فقد ضيعوا الامانة وفيه ان الساعة لا تقع
 حتى يبين الخابن وهذا انما يكون اذا غلبت الجبال وضمت
 اهل الحق عن القيام به ونصرته وفيه وجوب تعليم السائل
 لتعلم عليه الصلاة والسلام من السائل وفيه من اجعة العالم
 منهم السائل لتعلم كيف اصنعته وهو ثاب في الاسناد ووجه كمالهم
 قد نبهت مع الحديث بالافراد والجمع والعنفية واخر حجة
 المصنف ايضا في الرقاق مختصرا وهو مما انفرد به عن بقية الكتب
 الستة هذا **باب** **من ابى الذي رفع صوته**
بالعلم اي بكلامه يدل على العلم فهو من باب اطلاق اسم المدلول
 على الدال والى فالعلم صفة معنوية لا يتصور رفع الصوت
 به وبالسند الى المراد قال **حدثنا ابن النعمان عارضا**
الفضل واسمه محمد وعارضا عن ابيه السدي البصري المتوفى سنة
 ثلث او اربع وعشرين وما يمين وسقط عند ابن عسكروا
 والموثق عن ابن الفضل قال **حدثنا ابو عوانة** بنق العين المهمة
 الرضاح اليستكري **عن ابي بيش** بكسر الموحدة وسكون المهملة

جهمز

جهمز بن ابان البكري عرف بابن وحشية الراسطي الثقة المتوفى
 سنة اربع وعشرين ومائة **عن نبي** بتثنية السين مع الامت
 وتركه **ابن قاهك** بفتح الهاء غير منصرف للعلمية والعجمية
 لان ما هك بالفارسية تصغير ماه وهو الممر بالعربيين
 وقاعدتهم اذا صغروا الاسم جعلوا في اخره كاف وفي رواية
 المصلي ما هك بالصرف لا يلاحظ فيه معنى الصفة بل
 التصغير من الصفات والصفة لا يجامع العلمة لان بينهما تضاد
 وح يصغر الاسم بعللة واحدة وهي غير مانعة من الصرف
 وروى بكسر الهامض وفاض اسم فاعل من تمهكت التي تمهكا
 اذا بالفت في سخمه وعلى قول الدارقطني ان ما هك اسم
 امه بفتحين غير صرفه للعلمية والثانية كقول الكثر
 في خلافة وان اسمها مشككة ابنة يهن بضم الموحدة وسكون
 الضاد بالزاي الفارسية التي المتوفى سنة ثلثة عشر ومائة
 وكبره لك **عن عيب الله بن عمر** اي ابن العاصي رضي الله عنهما
قال تخلف اي تاخر خلفنا **النبى صلى الله عليه وسلم** ولا يذ تخلف
 معنا النبي صلى الله عليه وسلم **في سفرة سا فرناها** من مكة الي
 المدينة كافي **فادركنا** النبي صلى الله عليه وسلم بالحق بنا
 وهو بفتح الكاف **وقد ارضقنا** بقا الفعل اي غشيتنا **الصلوة**
 بالرفع على الفاعلية اي وقت صلاة العصرة كافي في رواية
 ارضقنا بالتدبير وسكون القاف لان تانيك الصلوة لمنزعتي
 والصلوة بالنصب على المنقولية اي اخرنا هاهاها وحديثنا
 ضمير رفع وفي الرواية الاولى ضمير هب **ومن نرضنا** جملة اسمية
 وقعت حاة **فجعلنا** اي اكدنا **نسخ** اي نقل منك خفيفا
 متفعا حتى يسهل لك **نسخ** اي ارجلنا جمع رجل لمقابلة الجمع
 والذليل لكل ال رملان ولا يقال ليزمران بكسر اللام واحد رجل

كان ابو امان وزيد بن عبد الرحمن بن ابي رافع بن ابي القاسم بن ابي
 بكر بن ابي القاسم بن ابي رافع بن ابي القاسم بن ابي رافع بن ابي
 اذن بفتح الصاد وسكون الهمزة والواو والياء والالف والهمزة
 تانيك الصلوة لمنزعتي والصلوة بالنصب على المنقولية اي اخرنا
 هاهاها وحديثنا ضمير رفع وفي الرواية الاولى ضمير هب ومن نرضنا
 جملة اسمية وقعت حاة فجعلنا اي اكدنا نسخ اي نقل منك خفيفا
 متفعا حتى يسهل لك نسخ اي ارجلنا جمع رجل لمقابلة الجمع
 والذليل لكل ال رملان ولا يقال ليزمران بكسر اللام واحد رجل

واحدة لاننا نقل المراد جنس الرجل سوا كانت واحدة او نسيت
فنا دعي عليه الصلوة والسلام **بالحضور** وسيل بالرفع على المبتدأ
وهي كلمة عذاب وهناك **للعقاب** جمع عقاب وهو المستأخر الذي
يسلك شراك النمل اى ويل لا يصحاب العقاب المقصود في قسما
او العقاب هي المخصوصة بالمقابلة **من النار** **من يه او تلك**
سلك من ابن عمير قال له العقاب للعدد والمراد العقاب التي راها
لم يلقها المطهر ويحتمل ان لا يختص بتلك العقاب المرعية له بل المراد
كل عقاب لم يلقها انما تكون ناعمة بية جنسية **باسم قول**
المحدث الذي يحدث غيره **حد لنا واخبرنا** ذلك صلي وغيره واخبرنا
واخبارنا هل بينهما فرق او الكل واحد ولكن بما سقاط واخبارنا
وللاصلي باسقاط واخبرنا وثبت الجميع في رقابة اليذر **وقال**
لنا احمد بن محمد بضم المهمل وفتح الميم فيانقص ويانسه الي
ابن عمير السري السري المذكور في الكتاب **كان عقاب**
سفيان ولاصلي وكريمة وقال لنا احمد بن محمد **وقال**
في الصحيح لغة متصل وافتاد جمع من احمد بن محمد
ان كل ما في البخاري من قال له فيك ان من عرض او مناولة **حد لنا**
واخبارنا **واخبارنا** **واخبارنا** **واخبارنا** **واخبارنا**
عند المولف كما تطلبه قوة تخصيصه فذكر عن شيخه احمد بن
من غيره ذكر ما يخالفه وهو مروي ايضا عن مالك واحسن البصري
ويحيى بن سعيد القطان ومعظم الكوفيين والبخاريين
ومن رواه عن مالك اسماعيل بن ابي اويس فانه قال انه سئل
عن حديث اسماعيل هو فقال منه سماع ومنه عن من وليس العرض
عندنا بل بادي من السماع وقال القاضي عياض لا خلاف انه يجوز
في السماع من لفظ الشيخ ان يقول السماع فيه حد لنا واخبارنا
وسمته يقول وقال لنا فلان وذكر لنا فلان واليه مال البخاري

ومع



ومع هذا المذهب ابن ابي حنبل ونقل هو وغيره انه مذهب
الائمة الاربعة ومنهم من راي اطلاق ذلك حيث لقب الشيخ من
لفظه وتقيده حيث لقب عليه وهو مذهب اسحاق بن راهويه
والسائي وابن حبان وابن منده وغيرهم وقال اخر وبالتفرقة
بين الصيغ بحب افتراق التماثل فلما سمعه من لفظ الشيخ سمعت
او حد لنا وكما قلنا على الشيخ اخبرنا وان حرط الا نصح بصورة
الواقع فيقول اما كان قد قرأت على فلان واخبرنا بقول
عليه وان كان سمع سمعته فمضى على فلان وانا سمع واخبرنا
فلان قلنا عليه وانا سمع واخبارنا بالتشديد لك جائزة
المعنى فاهما الشيخ من بخيره وهذا مذهب ابن حبان
وان راى ابن وهب ومجهولاهل المشرق ثم احدث اتباعهم
تفصيل اخر من سمع وحده من لفظ الشيخ اذ قال حد لنا
بسم سمع مع غيره جميع فقال حد لنا ومن قل بنفسه على الشيخ اذ
قال اخبرني ومن سمع بقوله غيره جمع فقال اخبرنا واما قال لنا
او قال لي وذكر لنا وذكر لي فغيا سمع في حاله المذكرة ووجدنا
منه بانه لك جائزة وكذا قال ابو يعقوب الخافظ وقال ابن جعفر
ابن حمدان انه عرض ومناولة قال في الغيب وهو على تقدير
تلميذ منهم له حكم الاتصال ايضا على ما اجمعت لكنه مردود
عليهم فقد اخرج البخاري في الصحيح من صحاحه حد لنا اي هو
قال قال اذ السبي احمدكم فاكلوا وشربوا فقال حد لنا عبدة انه وورد
في تاريخه بصيغة قال لي عبدان وكذا اورد حد لنا في التفسير
من صحاحه عن ابراهيم بن موسى بصيغة التمدد ثم اورد
في الاميان والندوة ومنه ايضا بصيغة قال لي ابراهيم بن موسى
امثلة كثيرة قال وحققت شيخنا باستقرانها انما ياتي بهذه
الصيغة يعني بانفرادها اذا كانا المثنى ليس على شرطه في اصل

موضوع كتابه كان يكون ظاهره الوقفا وفي الرشد من ليس على شرطه
في الاصطلاح وذلك في المتابعات والشواهد وانما خصوا قراءة الشيخ
محمد ثناء لقوة اشعاره بالنطق والشاهدة وينبغي ملاحظة
هذا الاصطلاح لئلا يختلط المسموع بالمعاني قال الامام ابن
ابن حجر فيما قرأ وسمع ان يقول حد ثنا ولا فيما سمع لفظا ان يقول
احبنا اذ بينهما فرق ظاهر ومن لم يحفظ ذلك على نفسه كان من
المدلسين ثم عطف المؤلف تلك الثقات ليقضي بيدها منهجه في السنن
بين الصيغ الاربعة فقال **وقال ابن مسعود** عبد الدر رضي الله
تعالى عنه **حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق**
في نفس امر المصدوق **وقال** بالنسبة الى الله تعالى او الى
الناس او بالنسبة اليه ما قاله عنه اي جيل له وهذا طرف
من حديثه وصله المؤلف في القدر **وقال شيخنا** بفتح
الجمجمة اي وايل السابق في باب خوف المؤمن ان يحبط عمله
كتاب الامارات **عن عبد الله بن مسعود** واذا اطلق كان هو
المراد من بين العبادلة **سمعت النبي** ولا يذروا الاصل
من النبي **صلى الله عليه وسلم كلمة** وهذا وصل في الجنائز
وقال حد يفة ابن الهيثم صاحب سر رسول الله صلى الله
عليه وسلم في المناقب المتوفى في المداين سنة ست وثلاثين
بعد قتل عثمان رضي الله عنه باربعين ليلة ومثله
حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حد يفة وهذا
وصله المص في الرقاق وساق التها ليق التلك ثمة بتنها
علي ان الصوابي تارة يقول حد ثنا وتارة يقول سمعت فدل على
عدم الفرق بينهما ثم عطفه على هذه التلك ثمة اخرى
فقال **وقال ابنه لعامة** بالمهمل والمثناة التختية هو رفيع
بضم الراء وقع الثا بن قهر الريح بالمشناة التختية

والها

والها المهمل سلم بعد سورة صلى الله عليه وسلم بسنتين وقر في سنة تسع
قال العيني كالقطب الحلبي هو البراءة بعد الرانسة لبرا النبي
واسمه زياد بن فيروز القرشي البصري المتوفى سنة تسعين قال
ابن حجر وهو وهم فان الحد يثا المذكور مصر وقبر رواية الرياحي
دورته وتعبه العيني بان كل واحد منهما امر ويكن ابن عباس وتر جميع
احدهما على الاخر في رواية هذا الحد يثا عن ابن عباس يحتاج الى دليل
وبان قوله فان الحد يثا المذكور مصر وفي رواية الرياحي دونه
يحتاج الى نقل من احد يثبت عليه واجاب في انقضاء الاعتراض بان
المص وصله في القرحيد فلما بعد الصيغ من هناك لما احتاج الى
طلب الدليل **عن ابن عباس** رضي الله عنهما **عن النبي صلى الله عليه**
وسلم فيما يرويه عن **ربيع بن رجب** **وقال ابن** بن مالك رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم **روى عن ربيع بن رجب** وللاصحاب فيها
كثير من ربه ولا يذروا في الوقت تبارك وتعالى بعدك عن
الحد يثا **وقال ابو هريرة** رضي الله عنه **عن النبي صلى الله**
عليه وسلم **روى عن ربيع بن رجب** بكاف الخطاب مع ميم الجمع وهذه
التفاليق التلك ثمة وصلها المؤلف في التفتيح كتاب القرحيد
واوردها هنا تبنيها على حكم المعنعن والذي ذهب اليه هو جمهور
ائمة المحمدين انه مقبول اذ التي من رواية مسمر بن معروف في
شرح الامة واللقبي وهو من صاحب ابن المديني وابن عبد البر
واخطيب وعنه هم وعنه الغوري للمحققين بل هو مقتضى كلام
ان في نعم لم يشرطه مسلم بل انكر اشتراطه في مقتضى كلام
صحيحه وادعي انه قوله محتج لم يسبق قابله اليه وان القول
ان بيع المتفق عليه من اهل العلم بالخبار قد عاودت بما ذهب
اليه من عدم اشتراطه لكنه اشترط تقاضها فقط وان لم يأت بحج
خبر قط انما اجتماعا وثنا في معنى تحسينا للظن بالثقة وفيما قاله

ابن عباس

ابن عباس



نظر بطلان ذكره وبالسرور الذي المولف ذكره الله تعالى قال **حده** **شجرة**
قنينة زاد في رواية ابن عساكن **ابن سعيد** وقد مر قال **حده** **شجرة**
اسما عميل بن جعفر المذكور في باب غلامه المناق **عن عبد الله بن**
دينار الابق في باب امور الامان **عن ابن عمر** ابن الخطاب
رضي الله عنه قال قال رسول الله **صلى الله عليه وسلم** **ان من شجرة** اي من جنسه
شجرة بالنصب اسم ان وجزها الجار والمجرور ومن للتبعية
وقوله **لا يسقط ورقها** في محل نصب صفة لشجرة وهي صفة
سلبية تبين ان موضوعها مختص بها دون غيرها **وانها مثل**
المسلم بكسر الهمزة عطفا على ان اولي وبكسر ميم مثل وسكون
المثلثة كذا في رواية ابي ذر وفي رواية الاصمعي وكريمة مثل
بفتحها كسبه وشبه لفظا ومعنى واستعمل مثل هناك استعارة للاشارة
للمقدمات المحال العجيبة او الصفة العزبية كما قد قيل حال السلام
العجيب ان كان كمال النخلة او صفته العزبية كصفتها بالسلام
هنا تشبه والنخلة هي تشبه بها وقوله **لا تجد ثوبني** فعل مراد ان
عريفها تجد ثوبني **ما هي** جملة من ممتد وجزء سدت مسند
منقول في الحديث **توقع الناس في شجر البواديب** اي جعل
كل منهم يفسرها بفتح من الرفع او ذهلوا عن النخلة قال
عبد الله اي ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما **ووقع في**
نفي النخلة بالرفع خبر ان وفتح الهمزة لانها فاعل وقع
فاستحييت اذا تكلم وعنده الي بكر وعمر وغيرهما
هسية منه وتوقوا لهم **قالوا** **احده** **شجرة** **شجرة** **شجرة** **شجرة**
ما هي **يا رسول الله** **صلى الله عليه وسلم** هي النخلة وعنده
المولف في التفسير من طريق نافع عن ابن عمر قال كنا عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم **قال اخبرني شجرة** **كالرجل المسلم** **البيجات**
ورقها **ولا ولا** ذكر النفي ثلاث مرات على طريق الاستعانة وقد

ذكرها

ذكرها في تفسيره ولا ينقطع ثمرها ولا يعدم ثمرها ولا يبطل ثمرها
هذا **باب** **شجرة** بالجر لكضافة اي الفناء **الامام المسيلة**
عليها **شجرة** **لختيار** **ما عندهم** اي ليعلموا الذي عندهم **من الصلوة** **وبه**
قال **حده** **شجرة** **لبن محمد** **بنعج** الميم وسكونها الخ الهمزة القموني
بفتح القان والظانسية لوصفها بالكوفة مع لاهم الكوف في تكلم
فيه وقال ابن عدي **باس** به المتعني في الحرم سنة ثلاثة عشر
وما يتين قال **حده** **شجرة** **سليمان** **بن بلال** الذي محمد التيمم القرشي
المدني الفقيه المشهور وكان بربر باحسن الهيئة وتوفي
سنة اثنين وسبعين ومائة في خلافة هارون الرشيد قال
حده **شجرة** **الله** **بن دينار** **عن ابن عمر** **بن الخطاب** **رضي الله عنهما**
عن النبي صلى الله عليه وسلم **انه قال ان من الشجرة شجرة**
له **المولف** في باب الغرم في العلم قال صحبت ابن عمر الى المدينة
فقال لنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فاني بجارية فقال ان
من الشجرة شجرة **لا يسقط ورقها** **وانها مثل** **كسر** **كسر** **كسر**
الثا وبنعجها على ما مر اي تشبه **المسلم** **جد ثوبني** كذا في هذه بغير
فاعلى الواصل **ما هي** **قال** **توقع الناس في شجر البواديب** اي ذهب
افكارهم اليها دون النخلة وسقطت لفظة قال في الرواية
الاولي **قال عبد الله** **ابن عمر** **رضي الله عنهما** **توقع في نفسي** **ووقع**
في الرواية السابقة **ورق** **انها النخلة** في صحيح ابي عرانة قال
فطننت انها النخلة من اجل اجار الدنيا اي به زاد في رواية ابي
ذر عن المستجاب وابي الوقت والاصمعي **فاستحييت** **قال** في رواية
مجاهد عن المولف في باب الغرم في العلم فاردت ان اقول هي النخلة
فاذا انا صعدت لقدم وعنده في الاطعمة فاذا انا شرعنا اننا
احدهم وفي رواية نافع وراية ابا بكر وعمر **يتكلم فلهت** **ان التكلم**
ثم قال **حده** **شجرة** **المراد** **منه** **الطلب** **والسؤال** **ما هي** **يا رسول الله** **قال**

هي النخلة ولا ينفع كرحه لنا يا رسول الله قال هي النخلة والله يبي
 ثم قال لو حد لنا يا رسول الله وجه الشبه بين النخلة والمسلم من
 جهة عدم سقوط الورق كما رواه الحارث بن ابي اسامة في هذا
 الحديث كما ذكره البيهقي في التقرير وقال زاد زيادة تشاوك
 رحلة ولفظه عن ابن عمر قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات
 يوم فقال ان مثل المؤمن كمثل شجرة لا يسقط لها ابله اندرون
 ما هي قالوا لا قال هي النخلة لا يسقط لها ابله ولا يسقط لمؤمن
 دعوة فبين وجه الشبه قال ابن حجر وعند المؤلف في الاطعمة
 من حديث ابن عمر بنينا نخس عند النبي صلى الله عليه وسلم
 اذا التي بجارة فقال ان من الشجر لما تبركته كبركة المسلم وهذا
 اعلم من الذي قبله وبركة النخلة من جودته في جميع اجزاءها
 في جميع احوالها من حيث تطلع الي حين تيسر تكل اوراقها
 ثم ينبت جميع اجزاءها حتى النوى في علف الدواب واللبنة والبال
 وغير ذلك كان يخفى كبركة المسلم عامة في جميع احوالها
 ونفعه مستمره ونفعه واما ما قال ان النخلة لا يسقط ورقها
 والمؤمن لا يتغير ايمانه باختلاف اهل الباطل وجه التشبه
 كون النخلة خلقت من فضل طينتها وهو فلم يثبت الحديث بذلك
 وفائدة اعادته لهذا الحديث اختلاف في السبب المؤذن بتقدير
 ما يشهد وانتاع رواياته مع استفادة الحكم المترتب عليه المتقين
 لدقة نظره في تصرفه في تراجم ابراهيم والله سبحانه وتعالى الموفق
 المعين على اتمامه **باب ما جازي العلم وقول الله تعالى وقر رب زدني علما**
 ابي سبل الله زيادة العلم وهذا ساقط في رواية ابن عساكر والاصلي
 وابي ذر روي الوقت وتاكيد ساقط عنه الاصيلي **باب**
القرارة والعرض على الحديث وفي نسخة بجذ في اللب بان يقرأ
 عليه الطالب من حفظه او كتاب او يسرعه عليه لقرارة عنده من

ان يلقى من
 الاوراق
 المقطوع

كتاب

من كتاب او حفظه والحديث حافظ للمقر واوعز حافظا لغيره تتبع
 اصله بنفسي او ثقة ضابط غيره واحترزه عن عرض المناوئة
 وهو لعاري وهو زلة ان يعرض الطالب من روي شيخه اليقظ
 العارف عليه فيما مله الشيخ ثم يفيد له اليه وياذ لنا لذي رويته
 عليه **وراي الحسن البصري وسفان الثوري وما لك ابي ابن**
النس امام ابي القاسم علي الحديث جازية في صحة النقل عنه
 خلا قال في تمام السبيل وعبد الرحمن بن سلاه الجعفي وكيع والمعتمد
 الاول بل صرح القاضي عياض بعدم عدم الخلاف في صحة الرواية
 ما وقد كان الامام مالك يابي اسلم الى باعيا المخالف ويقول كيف
 لا يحسن بك هذا في الحديث ويحسن بك هذا في القرآن والقران
 اعظم وقال بعض اصحابه صحبته سبع عشرة سنة فما رايت
 شيئا الموطا على اهله بل رأيتهم يقرؤن عليه وفي رواية غيب الاصلي
 والي الوقت وابن عساكر **قال ابو عبد الله المولى سمعت ابا**
عليه من يكره سفان الثوري وما لك الامام انها كانت ارباب
قرارة والسمع جازية وفي رواية ابي ذر جازية اليه القرارة لان السماع
 لا نزاع فيه ولغيره ابي ذر حديث عبد الله بن مسعود جازية قال اذا
قرأ علي الحديث فلك باسن ان يقول حدني بالاذن وسمعت واحجج بعضهم
 هذا الحديث في شيخ المؤلف ابي سعيد الجرداني في المعرفة للبيهقي
 من طريق ابي بن خزيمة **في القرارة علي العالم ابي في صحة النقل عنه**
حديث ظاهر من تغليب بكسر الصاد المعجمة وتعلية بالملئمة
 ثم المملئة وبعد ذلك مؤجدة زاد في رواية الاصيلي وابي ذر انه
 وسقطت لغيرهما كما في نسخ القيس بنينة ابي **قال النبي صلى الله عليه**
وآله وسلم همزة الاستفهام من وقع مبتدأ خبره قوله **امرؤ ان ابي**
بان قصلي بالمشاة العرفية وفي نسخ القيس بنينة ان يغيب بنون
اجمع الصلوات وفي رواية ابي الوقت وذر عن الكشيته في الصلاة

بالإفراد قال صلى الله عليه وسلم **نعم امرنا ان نصلي قال** محمد بن
نعمه **قوله علي النبي صلى الله عليه وسلم** وفي رواية الامثلية
كافي الصريح فمذهبه قراءة علي القالوا **احدنا من قومك** بذلك **فاجازوه**
الي قبلوه من ضمام وليس في الرواية الا نسبة من حديث النسر في نفسه
انما خبر قومه بذلك نعم روي ذلك من طريق اخرى عندنا محمد بن
حده نيشا بن عباس قال بعثت بنو سعد بن بكر ضمام بن ثعلبة
الحديث وفيه ان ضماما قال لقومه عند ما رجع اليهم ان الله
قد بعث رسولك وانزل عليه كتابا وقد جئتمكم من عنده بما امركم
به وانهاكم عنه قال نعم الله ما امسى من ذلك القوم وروى حاضرة
رجل ولا امرأة الا مسلما **واصح ما لك الامام بالصك** بفتح
المهملة وتشد يد الكاف الكتاب فارسي مخرّب يكتب فيه اقران
المقتن **يقول علي القوم** بضم المشناة التحتمية مبنيا للمنعول
نسيق لولك اشهدنا فلان ويقر ان ذلك **قراءة عليهم** وفي
رواية ابو العرق وذر انما ذلك قراءة عليهم فتسوق القراءة
عليهم يتدبرهم نعم بعد قراءة المكتوب عليهم من عدم تلفظهم
بما كتب مكتوب قال ابن بطال وهذه حجة قاطعة على الاشهاد
اقوي حالات الاخبار **ويقول** بضم اوله ايضا **علي المقر**
المعلم للمقرات **نقول القاري عليه** **اقران في ذلك**
روي الخطيب البغدادي في كفايته من طريق ابن وهب
قال سمعت مالكا وقدم سيل عن الكتاب التي تقرأ في يقول
الرجل حمد نبي قال نعم كذلك القرآن اليس الرجل يقرأ علي
الرجل فيقول اقران في فلان فكذا كذلك اذا قرأ علي العالم صح ان يروي
عنه اه وبالسند في السابق الي المؤلف قال **حدثنا محمد بن**
سلام بتخفيف اللام بسكنه **قال** **حدثنا محمد بن الحسن**
بفتح الحاء ابن عمر **ابن الواسطي** قاصديه المتوفى في سنة تسع وثمانين

وكانت

رواية وليس له في البخاري غير هذا **عن عوف** بفتح العين اخره فاهو ابن
ابن جميلة الماعز بن **الحسن البصري** قال **الباشا** في صحة النقل
عن المحدث **بالقراءة علي العالم** اي الشيخ وبه قال المؤلف **حدثنا**
عبيد الله بن بشار في فتح القوم بنسبة له في اصلها في الحاشي وفرقه
سوط واخبره محمد بن يوسف القزويني **حدثنا محمد بن سماعيل** **القي**
قال **حدثنا عبيد الله** بضم العين وفتح الموحدة مصنف **ابن عيسى**
ابن باذاهم العسبي بالمهملتين **عن سفيا** بن الثور **قال** اذا قرأ
بضم القاف وكسر الراء واللام صليبا **وايضا** كرا اذا قرأت وفي رواية
ابي الوقت اذا قرأ **علي المحدث** **فلا باس** علي القاري من ان يقول
حدثني كاجاز ان يقول **احدنا** **قال** اي المؤلف **سمعت**
وفي رواية قال ابو عبد الله سمعت بغير واو **ابا عاصم** هو الفخاك
ابن مخلد السبائي البصري **بفتح** الفيل بفتح الفوق وكسر الموحدة
وسكن المشناة التحتمية المتوفى في ذي الحجة سنة اثنى عشرة
مئة **يقول** **عن مالك** امام دار الهجرة **وعن سفيا** بن الثور
القراءة علي العالم **وقال** **سوط** في صحة النقل وهو روى الرواية
نعم استحب مالك القراءة علي الشيخ وروى عن الدارقطني
انها ثبتت من قراءة العالم **وايضا** روى علي ان قراءة الشيخ ارجح من
قراءة الطالب عليه **وذهب** اخر **والنالي** انهما سؤلا كما تقدمت
مذهب المؤلف ومالك وغيرهما **وبه قال** **حدثنا عبيد الله بن يوسف**
القيسي **قال** **حدثنا الليث** ابن سعد عالم مصر **عن عبيد** ابن
ابن ابي سعيد بكس العين **فيها** **هو المعبر** بضم الموحدة والنقطة
هو ما قلته في رواية ابي زر **عن** **شريك** بن عبد الله بن ابي نسر
بفتح النون وكسر الهم القريشي المديني المتوفى في سنة اربع ومائة
ان **سمع** **النس** **بن مالك** رضي الله عنه **ان** **كل** **مه** **حال** **كونه**
يقول **بني** **بالميم** وفي نسخة **بني** **بفتح** **ميم** **عن** **مسيد** **بن**

روي

جلوس مع النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد النبوي في رجل جراب
 بيضا وذلك صلي اذ دخل لكن الاصمعي لم يستفصح اذ واذا في جراب بيضا
 وبينما على رجل فاناخه في رحبة المسجد او ساهته ثم عقله
 بتتميعا العاقب اي شد علي ساقه مع ذراع جربلا بعد ان بني ركبته
 وفي رواية ابي نعيم اقبل علي بعين له حتى اتى المسجد فاناخه ثم عقله
 مذخل المسجد وفي رواية احمد والحاكم عن ابن عباس فاناخ بعينه
 علي باب المسجد وهو يرفع احتمال دله تلك علي طهارة ابواب
 المبل ثم قال انتم استفهام مرفوع علي المبتدأ اخره محمد النبي
 صلي الله عليه وسلم منكم بالمنة مسوق علي وطا واجملة اسمية وقت
 حال ابن ظهير فيهم بفتح الظا المعجمة والنون اي بيئهم وزيد لفظ
 الظير ليدل علي ان ظهرا منهم قد امة وظهر اوره فهو محنون بهم
 من جانبيه والمالف والنون في التاكيد قاله صاحب العايق
 وقال في المصباح ثم زيدت الف والنون علي ظهرا عند التشبيه التاكيد
 ثم كثر حتى استعمل في الإقامة بين القوم مطلقا انتهى فهو ما اريد
 بلفظ التنبيه به معنى الجمع لكن استشكل البدر الدما مبي ثبوت
 النون مع الاضافة واجيب بانها ملحقة بالمشي بانها مشي ثبوت
 منه نون التنبيه فصارت ظهرا فيهم فقلنا ههنا الرجل الابيض للمكي
 والمراد بالبياض هنا المشرب بوجه كادل عليه رواية البخاري بن عمر حيث
 قال الممغر وهو مفسر بالجرعة مع بياض صاف نوك تنافي بين وصفه
 هنا بالبياض وبين ما ورد انه ليس بالبيض ولا ادم لان المنعني البياض
 الخالص كلون الجص وفي كتاب المنع من مباحث ذلك ما يكفي ويشفي
 وياتي ان شاء الله تعالى بقية الله تعالى نكت من ذلك في الصفة
 النونية من هذا المجموع فقال له صلي الله عليه وسلم الرجل
 الداخل ابن عبد المطلب بكسر الهمزة وفتح النون كما في فزع
 التي نونية والذي رايته في اليونس نونية بهمزة وصل وقال

الزرزقي

الزرقي والبرماوي بفتح الهمزة للنداء ونصب النون لانه مضاف
 وزاد الزرقي علي الخبر ولا علي الاستفهام بل ليل قول عليه
 الصلاة والسلام قال قد احببتك قال وفي رواية ابي داود يا ابن
 عبد المطلب وتعبه في المصباح بانك ذليل في شيء ما ذكره علي
 تعيين فتح الهمزة لكن ان ثبتت الرواية بالفتح فلك كلام والا
 فلا مانع من ان تكون همزة الوصل التي في ابن سقطت للدرج وحق
 النذير محذوف وهو في مثله قياس مطرد بلا خلاف ابي والمكشفي
 يا ابن عبد المطلب بانبات حرق النذير فقال له النبي صلى الله عليه
 وسلم قد احببتك اي سمعتك والمراد انسا الموجهة ونزل
 تقرير للصحابة في الاعلام عند منزلة النطق ولم يجبه عليه السلام
 بنعم لانه اهل بما يجب من رعاية التعظيم والادب حيث قال ابي محمد
 وفي ذلك فقال الرجل للمعني صلي الله عليه وسلم وسقط قوله
 الرجل الي اخر التفصيلة عن ابن عباس وسقط لفظ الرجل فقط
 في الوقت اي سايلك وفي رواية ابن عباس كرايض والاصيل فقال
 الرجل اني سايلك فشد عليك في المشقة بكسر اللام والواو
 المشقة والفا عطفة علي سايلك فله تجيب بكسر الجيم واخر
 علي النهي وهو من التوحدة اية لا تغضب علي في نفسك
 فقال صلى الله عليه وسلم له سل مما بدا اي ظم سر لك
 فقال الرجل سايلك بر بك اي بحق ربك ورب من قبلك
 اية بهمزة الاستفهام الممهدة ودة والرفع علي المبتدأ والخبر قوله
 ارسلت الي الناس كلهم فقال صلى الله عليه وسلم وفي
 رواية قال اللهم اي يا الله نعم فالميم بدل من حرف العفا
 وذكر للتبرك والاف الجواب قد حصل بضم او استشهد في
 ذلك بالنداء كيد الصمد فقال وفي رواية فقال الرجل انشدك
 بفتح الهمزة وسكون النون وضم السين المعجمة اية انك



بالله والبالغتم آية امرئك بالمد ان تصلي الصلوات الخمس
بنون الجمع للاصلي والتمتع عليه في نزع التورينينة ولغيره
تصلي بنا الخطاب وكلما وجب عليه وجب على امة حتى يقوم رذيل
على الخضوصية وللمستهمين والسر خيما الصلاة بل فراد اجنس
الصلاة في اليوم والتبلة قال صلى الله عليه وسلم اللهم
نعم قال الرجل انشدك بالله الله بالمد امرئك ان تقوم
بنا الخطاب وللاصلي ان تقوم بالنون كذا في القرع والذعي
في التورينينة تقوم بالنون فقط غير مكررة هذا
الشمع السنة اي رمضان من كل سنة فانك مر فيها للقدس
والاشارة للفرع لا عينه قال عليه الصلاة والسلام اللهم نعم
قال الرجل انشدك بالله آية امرئك ان تاخذ
بنا الخطاب الناطب يوان تلخذ هذه الصدقة المعهودة وهي الركا
من اغنيا بنا فتعيبها بنا الخطاب المتوجه والنبه
عظما على ان تاخذها بنا فقال بننا من تغليب الاسم للكل
بمقابلة الاغنيا وخرج فخرج الاغلب منهم معظم الاصناف
الثانية فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم نعم ولم
يتعرض للبح فقال في المصايح الجامع كالكرمان والزر كشي وغيرها
لانه كان معلوما عندهم في شريعة ابراهيم وكانهم لم يطلعوا
على ما في صحيح مسلم فقد وقع فيه ذكر الحج ثابتا عن النبي وكذا في
حديث ابى هريرة وابن عباس عنده وقيل انما لم يذكر
لانه لم يكن فرض وهذا بنا على قول الواقدي وابن حبيب ان
قدوم رمضان كان سنة خمس وهو مرد ودما في مسان قدوم
كان بعد نزول النبي عن السؤال في القران وهو في المايدة
ونزلها ما خرج جدا وبما قد علم ان اسال الرسل الى الدعاء الى
المسلم انما كان ابتداءه بعد اخذ بيعة ومظنه بعد فتح مكة

وبما

وبما في حديث ابن عباس ان قوله اطاعوه ودخلوا في الاسلام بعد ربه
اليوم ولم تدخل بنو سعد وهو بكر بن هوازن في الاسلام الا بعد وقعة
خيبر وكان في سؤال سنة ثمان والصلوات بنا ان قدوم رمضان كان في سنة
تسع وربع من ابن اسحاق وابي عبيدة وغيرهما فقال الرجل المذكور
لرسول الله صلى الله عليه وسلم امنت قبل بما ابي بالذي جئت به
من الترحي وهذا يحتمل ان يكون اختيارا واليه ذهب المرفوع ورجح القاصي
عياض وانه حضر بعد اسلامه مستنبا من الرسول عليه السلام ما اخبره
به رسول اليهم لانه قال في حديث ثابت عن النبي عن رسول
زعم وقال في رواية كريب عن ابن عباس عند الطبراني اتتنا كتيبت
واتتنا رسلك وان رسول سندا وخبر مضاف الي من يفتح الميم والي
من بكسر الميم قمي وانا ضامن بظلمة بالمثلثة المتوجهة والمهملة والممد
الضامن بن سعد بن بكر بنع المرحة اي ابن هوازن وما وقع من السؤال
في سنة ثمان وعاشروا في رواية ابا جعفر الهمداني في ستم حملته
بظلمة الصلاة والسلام وليس في رواية الاصطلي وانا ضامن الى اخر بكر
رواه اي الحديث السابق وقيل رواية ابن عساكر ورواه شمس اي
ابن اسماعيل كافي رواية ابن عساكر وهو ابن مسلم المنقر به ورواه ايضا
علي بن عبد الحميد بن مصعب المعين بفتح الميم وسكون العين
المهملة وكسر النون بعد هيا يانبة الى معن بن مالك المتوفى في سنة
اثنين وعشرين وما يتبعن كلكها عن سليمان ولد صبيلي اخيرا سليمان
زاد في رواية ابى ذر ابن المغيرة كما في النسخ كاصلة المتوفى سنة خمسين
ومائة عن ثابت البناني بضم المرحة وبالعين نين نسبة الى بنات
بطنة من قريش واسم امه بنات واسم ابيه اسم القابض العبد رب
المتوفى سنة ثلاث وعشرين وهاية عن النبي رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم بعد اي بعناه وستط لفظ بهذا من رواية
ابى الوقت وابن عساكر ورواية مثله وحديث مسما ابن اسماعيل قوسد

في صحيح أبي عوانة وحدث علي بن عبد الحميد موصول عند لتر مرزوب
أخبره عن المؤلف ولما فرغ المؤلف من عرض القراءة شرع يذكر
المناولة فقال **باب ما يذكر في المناولة** بضم الميم وفتح الكاف
في المناولة المقنونة بالاجازة وهو ان يعطى الشيخ الكتاب للطالب
ويقول هذا سمعني من فلان او تصنيفي وقد اجزت لك ان ترويه
عني وهي حالة محل السماع عند يحيى بن سعيد الانصاري وما لك والزهري
فليس في فيها التعبير بالتحديث والاخبار لكنها احط رتبة من السماع
عند الاكثرين وهذه غير عرض المناولة السابق الذي هو ان
يحضر الطالب الكتاب على ان اجهور مسوع الرواية به وتفيد
المناولة باقران الاجازة من جمل ما اذا ناول الشيخ الكتاب للطالب
من غير اجازة فانه لا يشوع الرواية بها على الصحيح ثم عطف المؤلف
على قوله في المناولة قوله **وكتاب اهل العلم بالعلم الي اهل النبوة**
بضم الواو وحده واهل القرية والصحاح وغيرهما والمكانة صحتها
ان يكتب الحديث لغايب بخطه او باذن لشقته يكتب سوا كانت
لضرورة ام لا وسوا سبل في ذلك امر لا يقبل بعد البسمل
من فله ان ابن فله ان لم يكتب شيئا من مسويده حد شيئا فاكرا ومن
تصنيفه او نظمه والاذن له في رواية عنه كان يكتب اجزت لك
ما كتبه لك او ما كتبت به اليك وليس له ان يطالب مع نقية
مؤمن بعد تحريمه بنفسه او بشفقة معتمده وشده وخصه
احتياطا ليحصل الامن من ثقتهم بقبره وهذا في القرية والصحة
كالمناولة المعترنة بالاجازة كما مشى عليه المؤلف حيث قال
ما يذكر في المناولة وكتاب اهل العلم بالعلم الي السبلان لكن قد رجع
قر منهم المخطيب المناولة عليها المحصول المشافهة فيها بالاذن
دون المكاتبه هذا وان كان مرجحا فاما المكاتبه ايضا فترجح يكون
الكتابة لاهل الطالب واذا ادى المكاتب ما تحمله من ذلك فبما

صيفة

صيفة بن دحي بن قيس بن سعد بن ساعد ومنه مورث المعتمس
اطلاق اخبرنا واحدنا واهلهم بن علي اشراط التعقيب بالكتابة
فتبين لحدنا واخبرنا فلان مكاتبه او كتابة او محررها فان عركت
الكتابة عن الاجازة فالجهد من رتسوخ الرواية بها **وقال النس**
ولك صليحي بن مالك كما هو موصول عند المؤلف في حديث طويل
في فضائل القرآن **نسخ** اي كتب **فما ان المصاحف** اي امر زيد
ابن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمن
ابن الحارث بن هشام اذ ينسخها والاصحاب عثمان بن عفان
وهو واحد العشرة الموقوفة في شهادته العارضي ثم اجمعت لثمان عشرة
خلت من ذي الحجة سنة خمس وثلاثين وهو ابن تسعين سنة
وكانت خلافته ثلثي عشرة سنة **فبعثها** اي ارسل عثمان
بالمصاحف **الي الافاق** مصحف الي مكة واخر الي الشام واخر
الي اليمن واخر الي البحر ومن واخر الي البصرة واخر الي الكوفة
وامسك بالمدينة واحدا من المشهور انما كانت خمسة وقال اللاني
الكر الروايات على انها اربعة قلت وفيها جمعته في فنون القرآن
الاربعة عشر من زيد كذلك فليراجع ودلالة هذا الحديث
على صحة الرواية بالمكاتبه بين غير خفي لان عثمان امرهم بالاعتقاد
على ما في تلك المصاحف ومخالفة ما عدلها قال ابن المنبر والمستفاد
هو بعينه المصاحف انما هي بثبت اسناد صورة المکتوب فيها الي عثمان
لا اصل بثبت القرآن فانه ملقوا تر عندهم **ولا في عهد عبد الله بن عمر**
ابن عاصم بن عمر بن الخطاب النبي عبد الرحمن القرشي المدني العدوي
المدني في سنة احدى وسبعين ومائة وهو عمرو بن العاص وبلال
جزيرا الكرماني وغيره وهو مرافق لجميع نسخ البخاري حيث ضمن
العين من عمر وسقطت الواو والساق قال الحافظ بن حجر معللا
بعض نية تعدد في الذكر على يحيى بن سعيد لان جميعا كبر من العمر

وبانه وجد في كتاب الوصية من مندة بن طريف النخعي بسند صحيح الي
عبد الله الخليلي بضم الميم والموحدة انه التي عبد الله بكتاب فيه
احاديث فقال نظر في هذا الكتاب فما عرفت من منة لم يلم بقرينة محم
وقال وعبد الله يحتمل ان يكون ابن عم بن الخطاب فان الخليلي سمع
منه ويحتمل ان يكون ابن عم بن العاصي فان الخليلي مشهور بالرواية
عنه وتقدم العيني بان التقدم لا يثبت من التبعين فمن ادعى ذلك
فعلبه ببيان الملك من منة وبان قول الخليلي انه التي عبد الله لا يثبت
بحسب الاصطلاح الماعلي عبد الله بن مسعود وبان عم بن العاصي
بالواو وهي ساقطة في جميع نسخ البخاري واجاب في انقضاء
الاعتراض بانه لا يلزم من انشا الملك من منة ان لا تثبت الملازمة اذا
وجدت القرينة وهي ان التقدم بغير المهتم والمهتم بالامتياز
الاولوي بالانحصار الذي ادعاه مسعود وقد صرح اللمية بخلافه
فقال الخطيب عن اهل الصناعة اذا قال المصنف عن عبد الله بن مسعود
عبد الله بن عمر بن العاصي واذا قال الكوفي عن عبد الله بن مسعود
مسعود واكتفي بمصوب انتهى **وكذا في يحيى بن سعيد الانصاري**
المسني وما لك امام دار الهجرة وللصبي ما لك برانس ذلك جاز
اي الاجازة والمنازلة على حد قوله تعالى عز ان بين ذلك اي ما ذكر
من الغارض واليكس فاشارة لك الي المسني **واصح بعض اهل**
البحار هو شيخ المصنف يحيى بن حمزة **المنازلة بحديث النبي**
صلى الله عليه وسلم حيث كتب الي امين بالكتابة **لامير** وفي رواية
الاصيلي الي امير **الشريفة** عبد الله بن جحش المجدعي اخي زينب ام المؤمنين
كنا باو قال لا تقراه حتى تبلغ مكان كذا وكذا وهي رواية عمروة انه
قال اذا سرت في ميم فافتح الكتاب وللكسيم يمي لا تقرا بنون
اجمع مع حذف الضمير ويلزم منه كون نبلع بالنون ايضا فلما بلغ
ذلك **المكان** وهي تخلة بين مكة والطائف **قراه على الناس** واقربهم

بامر

بامر النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكره المؤلف رحمه الله من وصول انهم وصله
الطبراني باستناد حسن وهو في سيرة ابن اسحاق في سلاور حاله
تقات ووجه الدلالة منه عن خفية فانه جاز له الاخبار بما في الكتابة
بمجرد المناولة فغير المناولة ومعنى الكتابة وبالسند الي المؤلف قال
حد ثنا اسمعيل بن عبد الله ابن ابي اويس **قال حدثنني** بالافراد
ابراهيم بن سعد بسكون العين ضبط عبد الرحمن بن عوف **عن صالح**
يعقوب بن كيسان الغفاري **المدني عن ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهري
عن عبيد الله بالتصغير **ابن عبد الله** بالتكسر **ابن عتبة**
بضم العين المهملة واسكان المشاهة الغرقية وفتح الموحدة **بن مسعود**
ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما **احب الله رسول الله صلى الله عليه**
وسلم بعك **بكتابه رجلا** اي بعك رجلا فلابد ان يكتبه مضاعفا له
وذلك بالنصب على المعنوية وهو عبد الله بن حذافة السهمي كاسمي
في المنازل **من هذا الكتاب** **وامره** صلى الله عليه وسلم **ان يدفنه الي**
عظيم البحر بن المنذر بن ساوي بالسين المهملة وفتح الواو والجرس
بلعظا التسمية بلد بين البصرة وعمان وعبر بالشعظم دون
ملك لانه لا ملك ولا سلطنة للكفار **دفنه** اي فذهب به الي
عظيم البحر **من دفنه** اليه ثم دفنه **عظيم البحر بن الي كسر**
كسر لكان وفتح الكسرافصع وهو ابن بن هزن من
ابن النوشروان وليس هو النوشروان **فلما قرأه** وللحق والسلمي
بحدوث الهامى **كسر** الكتاب **من قد** اي ختمه **قال ابن شهاب**
الزهري **فحسب ان ابن المسيب** بفتح المشاة التحقبة وكسر هاء
قال السفاقي وبالفتح **روى نياه قال** ولما من قد وبلغ النبي صلى الله
عليه وسلم **لك غضب** فدعا عليه **رسوله الله صلى الله عليه**
وسلم ان ايبان **من قوا** اي بالتمزيق فان مصدره **كل ممزق** بفتح الزايب
في الكلامين **اي** من قرا غاية التزنيق فسلط الله على كسر كسره

شبهه فعمت له بان مرق بطمنه سنة سبع و مرق ملكه
كل مرق وزال من جميع الرمن واضمحل بدعوة صلوات الله عليه وسلم
روحة الدلالة من الحديث كما قال ابن المنبر ان صلوات الله عليه وسلم لم
يقرب الكتاب على رسوله ولكن ناوله اياه واجاز له ان يسند ما فيه
عنه ويقول هذا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ويلزم للمؤمن
الذي العمل بما فيه وهذه ثمرة الاجازة في الاحاديث وفي هذا الحديث
من اللطائف والتجديس بالجمع والافراد والصفحة والاختيار
ورجاله كلهم مدنيون وفيه تابعي عن تابعي واخرجه المؤلف في
المغازي وفي خبر الواحد وفي اجتهاد وهو من افراذه عن مسلم
واختاره النسائي في السير وفيه قال **حد ثنا محمد بن مقات**
بصيغة الفاعل من المقاتلة بالقات والمسناة الفرقة وكسبه
ابن الحسن الملقب في اخر سنة ست وعشرين وما يدين وله من
عما كرا ابن الحسن المرزوقي قال **أخبرنا** وكان صلي حد ثنا **محمد بن**
ابن المبارك لانه اذا اطلق عبد الله من بعد الصحابة فالمراد هو
قال **احبنا** **سعبة بن الحجاج** عن **قتادة** بن دعامة السدي
عن **النسائي** **مالك** وسقط لابي ذر وابن عكران ما ذكره رضوان الله
عنهما قال **كتب النبي صلى الله عليه وسلم** اي كتب الكتاب بامر الله
الي العجم والي الروم كما صححهما في كتاب اللباس عند المؤلف
اواراد **ان يكتب** اي اراد الكتابة فان مصدره وهو سلك من
الراوي **النسائي** **فقتيل** له صلوات الله عليه وسلم **انهم** اي الروم والعجم
لا يقبلون **كتابا** **الا** **مخوقا** **خرفا** من كسفا اسرارهم ومخوق ما
نصب على الاستئذان من كل من غير موجب **فاتفق** عليه الصلاة
والسلام **عنه** **خاتما** من **فضة** **نقته** بسكون القاف مستند
محمد رسول الله مستند وخب واجملة خبر عن الاول والرابط كونه المبتدأ
عمن الخبر كانه قيل **نقته** هذا المذكور **كان** **انظر** **الي** **بياضه**

١٧٥
حال كونه **في** **بيده** **الكرامة** وهو من باب اطلاق الكل واردة الخبر والاي
فالمخاتم ليس في اليد بل في اصبعه وفيه القلب كما لا يصح في الخاتم
لا الخاتم في الاصبع ومثله ومثله عرضت الناقية على الخوض قال
سبعة **فقلت** **لقناة** **ابن** **وهامة** **من** **قال** **نقته** **محمد** **رسول** **الله**
قال **النسائي** **قاله** **بالتسبيح** **حكم** **من** **تعد** **حيث** **بالسبا**
على الضم ومنعه نصب على الظرفية **ينتهي** **به** **المجالس** **ومن** **راي**
من **جاء** **بضم** **الفا** **وفعله** **بمعنى** **المنقول** **كالقصة** **بمعنى** **المقبول**
في **الحلقة** **باسكان** **الهمزة** **بفتحها** **على** **المشهور** **وقال** **الفكر**
هي كل مستدير خالي الوسط واجمع حلق بفتح الحاء واللام **فجلس** **بها**
اي في الشرجة وفي رواية اليها وانما قال في الحلقة وذلك ان يقول
في المجلس ليطابق لفظ الحديث وقال في الاول به المجلسات
الحكم فيها واحدها هنا وبالسنن الى المؤلف قال **حد ثنا** **اسماعيل**
بن **ابن** **ياسين** **قال** **حدثنى** **بالفرد** **عالم** **الث** **عام** **الامة** **عن**
اسحاق **بن** **عبد** **الله** **بن** **ابن** **طلحة** **الانصاري** **بن** **البحاري** **ابن**
احي الشراية التابعي الملقب في سنة اثنين وثلاثين ومائة
ان **ابا** **سنة** **بضم** **الميم** **وقد** **يد** **الاسم** **بن** **ب** **مولى** **عقيل**
ابن **ابي** **طالب** **بفتح** **العين** **احب** **من** **ابي** **واقد** **بالقاف** **المسورة**
والدال **المهمل** **اسم** **الحارث** **بن** **مالك** **او** **ابن** **عوف** **الليثي**
بالسنة **البخري** **في** **قول** **بعضهم** **المعنى** **في** **سنة** **ثمان**
وستين **وليس** **له** **في** **البحاري** **الهدى** **الحديث** **وقد** **صح** **ابن** **سنة**
في **رواية** **النسائي** **من** **طريق** **يحيى** **بن** **ابي** **كثير** **عن** **اسحاق** **فقال**
عن **ابي** **سنة** **ان** **ابا** **واقد** **حقة** **له** **ان** **رسول** **الله** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم**
بمنها **بن** **يادة** **الميم** **هو** **مبتدأ** **خبر** **جائز** **حال** **كونه**
في **المسجد** **المدني** **والناس** **مع** **جملة** **حالية** **ان** **اقتيل**
حيث **ب** **بمنها** **ك** **نفس** **بالسب** **ك** **ولم** **يسم** **واحد** **من** **الثلاثة**

ابي ثلثة رجال من الطريف فدخلوا المسجد كما في حديث السنن
 فاذا تلك ثلثة نفر ما ركب فاقبل الثالث منهم الي رسول الله صلى
 الله عليه وسلم وذهب واحد قال في فاعلم مجلس رسول الله صلى
 الله عليه وسلم او علي هنا يعني عند قاله في النبي وتقبه صاحب
 عمدة القاري بانها لم يجي بمعناها وزاد النائي والترمذي واكثر
 رواية المرطاف فلما وقعنا سلما فاما بفتح الهزة وترديد اليم ثقبلة احد
 بالرفع مبتدا خبره **فراي من حبه** بضم الفاء في الحلقة **فجاس** بها
 واني بالفاء في قوله فراي ليعلمن اما معنى الشرط واني عما كرر حبه
 بفتح الفاء في والضم لفتان الخابل بين الشين قاله النووي
 فيها نقله عمدة القاري **واما الاخر** بفتح الخاء في الثاني **فجاس** خلفهم
 بالنصب على الظرفية **واما الثالث** فادبر حال كونه **ذا هب**
 اي اذ بر مستمرا في ذهابه ولم يرجع والا فادبر يعني مرثدا هب
فما ضرع رسول الله صلى الله عليه وسلم مما كان مستغلا به من تعلم
 العلم والذكر او الخطبة او نحو ذلك **قاله الا** بالتخفيف حرف تشبيه
 والهزة تحتمل ان تكون ذلك استفهاما ولا للتفي **احب كم عن النضر**
الثلثة فقالوا اخرنا عنهم يا رسول الله فقال **اما احدهم فاني**
 بقصر الهزة اي كجاء الي الله او انضم الي مجلس الرسول صلى الله عليه
 وسلم **فاواه الله** اليه بالمد اي جازه بنظر فعله بان ضم الي
 رحمة ورضوانه اولى وبه يوم القيامة التي ظلم عرسه فنسبه
 الي الله تعالى مجازا ذلك سجايتها في حقه تعالى فالمد دلوا زوها
 وهي ارادة ايصال الخبر ويسمي هذا المجاز مجاز المشاكلة والمقابلة
واما الاخر بفتح الخاء **فاستحي** اي ترك المراحة حيا من
 الرسول صلى الله عليه وسلم ومن اصحابه **فاستحي الله منه**
 بان رحمة ولم يعاقبه مجازا به بقل فعله وهذا ايضا من قبيل المشاكلة
 لان الحيا تغيب وانكسار يعتمد الي انسان من صرف ما يذم به
 وهذا



وهذا محال علي الله تعالى فيكون مجازا عن ترك العقاب وحينئذ فوس
 من قبيل ذكر المزوم و ارادة اللازم **واما الاخر** وهو الثالث **فما ضرع**
 عن مجلس رسول الله ولم يلتفت اليه بل ولي مدبرا **فما ضرع الله**
 تعالى عنه اي جازه بان سخط عليه وهذا ايضا من باب المشاكلة
 لان العراض هو لا لتفات الي جهة اخرى وذلك لا يليق بالبارك
 تعالى فيكون مجازا عن السخط او الغضب ورواة هذا الخبر
 مديوني وفيه التحديق بالجمع والافراد والعنونة والخبار فبابي
 عن مشله واخرجه المؤلف في الصلاة ومسلم والترمذي في الاستيذان
 والنياحة في العلم **باب** **قوله النبي صلى الله عليه وسلم رب**
انبلع بفتح اللام لا يكسر هاءية تعني بكلمات **او عي** اي اختم لما اقول له
من سامع مني وقول مجرور بالاضافة ورب حرف جر مبني على التقليل
 الكثرة في الاستعمال للتكثير بحيث غلبت حتى صارت كالف حقيقة
 فيه وانكرت عن احرف الجزا نحو حرف تصد نرها وتكسر مجرورها
 وبعته وان كان ظاهرا وعلمية حذف معانها ومضية وزيادتها
 في الاعراب دون المعنى ومحل مجرورها وقع على الابتداء عن قوله هنا
 مبلغ فانه واما كان مجرورا بالاضافة ولكنه من وقع على الابتداء فيية
 محلك **او عي** صفة لمجرور **وقال** **حد ثنا سعد** هو ابن مسعود
قال حد ثنا بكسر الموحدة وسكون السين المعجمة بن الففعل
 ابن لاحق الرقاشي البصري المتوفى سنة تسع وثمانين ومائة
قال حد ثنا ابن عوف عبد الله بن اربطبان البصري الثقة الفاضل
 من السادسة المتوفى سنة احدى وخمسين ومائة وقال ابن حجر سنة
 خمسين على الصحيح **عن ابن سيرين** محمد **عن عبد الرحمن بن ابي بكرة**
 ابن الحارث التميمي البصري اول من ولد في الاسلام بالبصرة سنة
 اربع عشرة المتوفى سنة تسع وتسعين **عن ابيه** اي بكرة فنيح
 بضم الفاء وفتح الفاء **كرا** اي ابو بكرة انه كان يحثهم فذكر النبي

صلى الله عليه وسلم وفي رواية ابن عباس الرواية التي رواها في الوقت والاصحاب
 عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية ابي ذر والوقت
 وابن عباس في نسخة قال ذكر بضم اوله وكسر ثانياه النبي بالرفع نائب
 عن الغافل ان قال ابي بكر في حاله كونه قد ذكر للنبي صلى الله عليه
 وسلم وعند النسي عن ابي بكر قال وذكر النبي صلى الله عليه
 وسلم قالوا وللحال ويجزي زان تكون للعطف على ان يكون المعطوف
 عليه محذوف **وقال** عليه السلام **علي بغير** يعني يوم النحر
 في حجة الوداع وانما تعد عليه لحاجته اليها سماع الناس فالنهي
 عن اتخاذ ظهورها منابر محمول على ما اذا لم تدع الحاجة اليه
وامسك انسان بخطامه بكسر الخاء او بن مائة وهما بمعنى
 وانما شك الراوي في اللفظ الذي سمعه وهو ان يحيط الذي
 يشد فيه الحلقة التي تسمى البرة بضم الموحدة وتخفيف الراء
 العنق حة ثم يد في لثته المتوقد والامسان المسك هنا من
 ابي بكر في رواية الاسماعيلي الحديث بسنده الي ابي بكر قال
 خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم علي را حلقته وامسك
 انا فقال بخطامها او زما بها او كان المسك بلال في رواية النسي
 عن امر اخصيين قالت حجبت فرايت بلالا يتود بخطامه را حلة
 النبي صلى الله عليه وسلم او عمرو بن خارجة لما في السن من حديثه
 قال كنت اخذ ابرما ناقة عليه السلام وقابله امسك الزمام
 صون البعير عن الاصطراب والازعاج لراكبه **ثم قال** عليه
 السلام وفي رواية ابي ذر والوقت والاصحاب **قال** امي بالرفع
يوم هذا اجمله وقتت مقول القول **فكنتنا** عطف على قال
حتى ظننا انه سيسمي سوي اسمه قال اليس هو يوم النحر
قلنا وفي رواية ابي الوقت قلنا **بلي** حروفا مختص بالنبي وينيد
 ابطاله وهو هنا مقول القول انهم مقام الجاهل التي هو مقول القول

قال عليه السلام **فاني** شهر هذا فسكتنا حتى ظننا انه سيسمي
بغير اسمه فقال عليه الصلاة والسلام وفي رواية ابن عباس
قال اليس **بذي الحجة** بكسر الحاء في الصحاح وقال الزركشي هو المشهور
 واباه قومه وقال الغزالي الشهر فنية الفصح **قلنا بلي** وقد سقط
 من رواية احمد بن المستمل والاصحاب السؤال عن الشهر والجواب الذي
 قبله ولغظهم ان يوم هذا فسكتنا حتى ظننا انه سيسمي سوي
 اسمه قال اليس **بذي الحجة** وتق جيهاه ظاهر وهو من اطلاق
 الكل على البعض وفي رواية كريمة بالسؤال عن الشهر والجواب
 الذي قبله كسلم وعينه مع السؤال عن البلد والثالثة ثابتة عند
 المؤلف في الاضاحي **قال** صلى الله عليه وسلم **فان دماكم واموالكم**
واما عنكم ببيكم حرام **كفرمة** **يومكم** **هذا** **في شهركم** **هذا**
يومكم **هذا** اي فان سفت دمايكم واخذت اموالكم وطلب
 اعطى عليكم لان الذوات لا تحترق فيقدر لكل ما يناسبه كذا قاله
 الزركشي والبرماوي والعييني والمحافظة بن حجة وفي اطلاق قسم
 هذه اللفظ نظرا لانه سفت الله واخذ المال وطلب القرض
 انما سحر اذ كانت بغير حق فالافضاح به متعين والاولى كما
 افادته في مصابيح الجامع ان يقدر في الثلاثة كلمة واحدة وهي لفظة
 انتهاك التي موضوعها لتناول الشيء بغير حق كما نص عليه القاضي
 فكانه قال فان انتهاك دمايكم واموالكم واعراضكم ولحاجة
 الي تقديرك مع كل واحد من الثلاثة لصحة استسما به على الجميع
 وعلم احتياجه الي التقييد بالتحقيق والاعراض جمع عرض بكسر
 العين وهو موضع المدح والذم من الانسان سواء كان في نفسه
 او في سلفه وشبهه الدما والاموال والاعراض في الحرمة بالنسبة
 وبالشهر وبالبلد لا شهرها والحرمة فيها عند هم والى فالمشبه انما
 يكون دون المشبه به ولهذا قدم السؤال على ما مع شهرها لان

تحت يدهما ثبت في نفسهم اذ هي عادة سلفهم وتحميم الشرح طارعي وحسيني
فانما شبه النبي باهل علي منه باعتبار ما هو مقدر عندهم **يبليغ الاهد**
اي المحاضر في المجلس **الفاليب** عنه ولا يبلوغ بكسوة فعل امر
ظاهرة الوضوء وكسوت عينه لا لتقاة الكافرين والمراد ببلوغ القول
المذكور او جميع الاحكام **فان الاهد عني ان يبلغ من**
اي الذي هو **وعني له** اي للمحدث منه صلة لا فعل التفضيل
وفصل بينهما بله للتوسيع في الطرفين كما يفصل بين المضان والمضاق
البد كقراءة ابن عامر من كثير من المشركين قتل اولادهم شركاؤهم
بضم الزاي ورفع اللام ونصب الدال والفواصل غير اجنبي ولتنبط
من الحديث ان حامل الحديث يخذل عنده وان كان جاهلا بمنه وهو
ما جرى في تبليغ محمد محسوب في زمرة اهل العلم وفي هذا الحديث التوسيع
والاعتناء ورواية كلهم بصرفي وواحدة المولف في الحج والفتنة
والفتن ورسد الخلق ومسلم في الديارات والنسب في الحج والعمرة
بالعلم بالتقوى وهو ساقط في رواية الاصل
العلم قبل القول والعمل لتقدمه بالذات علمها بالذات شرط في
صحتها اذ انه مصحح للنسبة المصححة للعمل فنبه المولف على مكانة
العلم حتى فانه ان يسبق اليه الذهن من قولهم لا ينفع العلم الا بالعمل
توهين امر العلم والتساهل في طلبه **قوله الله تعالى** ولله صبيحة
عن وجيل **فاعلم** اي يا محمد **انه لا اله الا الله** تعالى **قوله**
اولا حيث قال فاعلم ثم قال ولست تقرا سورة الى القول والعمل
وهذا وان كان خطا بالار عليه السلام فهو بيتا وله امته اول الامر
لله واهم النبيات كقولها يا ايها النبي اتق الله اي ذم على التقوى
بالعلم وان العلم نور الايمان **قوله** ان عظماء علي
سابقه او يكسرها على الحكاية **ورفع** ابتداء بالالف الموحدة
اي بالنبيا او بالتخفيف مع الكسر في العلاء ورثا العلم من احده

من مدرك النبوة **اخذ بخط** اي بنصيب كامل وهذا كله قطعة
من حديث عنه اي داود والترمذي وابن حبان والحاكم معجمي امر
خديت عند باب الدرر ومنعه عن غيره من الاضطرار في سنده
لكن له شواهد تقوي بها ومناسبتة للمرجحة من جهة ان الوارث
قائم مقام المورث فله حكمه فيما قام مقامه فيه **ومن سلك طريقا**
حال كونه **يطلب به ثوابا** اي السالك بطريقه
اي من الاجرة او في الدنيا بان ينفق على اعمال الصالحة الموصلة
الي الجنة او هو بشارية بتسهيل العلم على طالبه لان طلبه من
الطرق الموصلة الي الجنة ونكر علماء الطريقا ليندرج فيه القليل والكثير
وليتناول انواع الطرق الموصلة الي تحصيل العلوم الدينية وهذه
الجملة احسنها مسلم من حديث الامام عن ابي صالح والترمذي
وقال حسن وانما لم يقل صحيحا لتدليس الامام عن كوفي روايته
من عن الامام عن احمد بن ابي صالح فانتفت تامة تدليسه وفي
مسند الفزدوس بسنده الي سعيد بن جبير قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ارحم من طالب العلم فانه متعوب البدن لولا
ان ياخذ بالعجب لعنا فحتمه الملك بكفة معاينة ولكن ياخذ بالعجب
ويريد ان يبرهن من قول علم منه **وقال الله جل ذكره** وفي رواية
جل وعنا **ما تخشى الله** اي يخافه **من عباده العباد** الذين
علموا قدرته وسلطانة فانه كان اعلم كان اخشى منه ولذا اقال عليه
الصلاة والسلام انا اخشاكم الله واتقاكم له **وقال تعالى وما ينظرون**
اي الى مثال المضروبة وحسنها وقايدتها **الا العالمون** الذين
يتقون عن الله فيتدبرون الاشياء اعياها فيسفي وقال تعالى حكاية
من قوله الكفار حين رضوا لهم النار **وقالوا لو كنا نسمع**
اي كلام الرسول فنقتله جملة من غمضت ونفتت اعتمادا على
ملاح من صدقهم بالجنات **او نقتل** فننكس في حكمه معاينة

والله اعلم

تفكر المستجدين ما كنا في اصحاب السعير اي في عدل دم وفي جلته
وقال تعالى قل هل يستوي الذين يعلمون قال القاصي ناصر
الدين نعم لا استوا الفريقين باعتبار القرعة العلمية بعد نفيها
باعتبار القرعة العلمية على وجه ابلغ لمن يفاضل العلم وتقبل تفرس
المولود على سبيل التشبيه ان كانا يتوقفا على العالمون والجاهلون
لا يتوقفا على القانتون والعاصون **وقال النبي صلى الله عليه وسلم**
فيما وصله المولى بعد بابي **من برد الله به خير بفقير**
وللمستحق يفيهم بالها المشددة المكسورة بعد هاء مهم وأخرجه
بجهد النقط ابن ابي عمير في كتابه العلم باسناد حسن والفقير
هو الفقير **والله اعلم بالصواب** يضم الهمزة على الصواب
وليس هو من كلام المولى فقد رواه ابن ابي عمير والطبراني
من حديث معاوية بن عمار بن عوف بن عمار بن ابي رباح بن ابي
التعلمين من حديث ابي الدرداء عن ابي عمير عن ابي عبد الله العلم
بالعلم ومن بغيره بغيره وفي بعض النسخ وهو اصل شرح
الابن تينية بالتعليم بكسر اللام وبالمنهاه التختية وفيها من
بالتعلم يضم اللام قال وهو الصواب **وقال ابو زر جندب**
ابن جنادة فيما وصله الدارمي في مسنده وغيره من حديث ابي
مرثد لما قال له رجل والناس محققون عليه عند اجتهاد الواسع
يستفتونك انه المنة عن الفتيا وكان الذي منه فتيا لا احتك في
مصل بينه وبين معاوية بالسام في تاويل والذين يكثر وقت
الذهب والنقصة فقال معاوية نزلت في اهل الكتاب خاصة وقال
ابو زر نزلت فينا وفيهم وادعي ذلك الي انتقال ابي زر عن المدينة
الي الربذة ارفقيا أنت عايم **لو وضعتم الصمامة بالمهلين**
الاولي معنونة انما السيف الصارم الذي يهين اهل الذم له
حد واحد **علم هذه** وانما راي قفاه كذا في من مع ابن تينية

مراد فضيل في مسند
قال ابو زر عن قفاه
المشقة عن النيشا

وفي

صوابه
بصحة التحدث
١٠

وفي غيره الي القفا وهو مقصور ومذكر وتونس ثم ظننت اني انقذت
بضم الهمزة وكسر الفاء اخر معجزة اي اعني كلمة سمعتها من النبي صلى
الله عليه وسلم ولا يوجب ذر والوقت وابن عساكر رسول الله
صلى الله عليه وسلم **قبل ان تجزوا على** بضم المثناة العنقبة وكسر
الجيم وتعد الموحدة راي الصمامة **عالمى** اي عالمي والمعني
قبل ان تقطعوا راسي **لانقذت** بفتح الهمزة والفاء وسكني
الذال المعجمة وانما فعل ابو زر وهذا حرم ما على تعليم العلم طلبا للشراب
وهو يظن مع حصول المشقة واستشكل الاتيان هنا بل لا هنالك امتناع
الثاني لامتناع الاول وحسين فيكون المعني انقذا لانقذا لا امتناع التثنية
وليس المعني عليه واجيب بان لو هنا مجرد الشرط كاذم من غير ان
ان حفظ الامتناع او المراد ان الانقذا حاصل على تقدير الوضع فيل تقدر
عند وضع حصوله او كما هو مثل قوله عليه السلام ثم العبد صليبه
لوه جف الله لم يعبه ولا في الوقتها زيادة وهي قوله النبي صلى
الله عليه وسلم ليبلغ اليك هذا الغايب وتقدر مرثد بيا **وقال ابن عباس**
رضي الله عنهما فيما وصله ابن ابي عمير واخطيب باسناد حسن **كوفوا رايي**
ابن جندب جمع حليم بالهمزة **فقطعا** جمع فقة وفي رواية صك بالكا في جمع حكيم
علم جمع عالم وهذا تشييرا بن عباس وقال البيضاوي والرباني
المشروب الي الرب من زيادة الالف والنون كاللحماني والرقباني
وهو الكامل في العلم والعمل وقال البخاري حكاه عنه عن قوله بعضهم
ويقال الرباني الذي يري الناس بصفاء العلم قبل كباره اي
بجزيات العلم قبل كليا قد اوتى وعده قبل حصوله او يسايله قبل
مقاصده او ما وضع من مسايله قبل ما ذق منها ولم يذق المولود
حدنا متوصولا وتعلمه كالتفقي بما ذكره وغيره لك من الاحتمالات
باسم ما كما في باب كون النبي صلى الله عليه وسلم
يتعلم بالغا المعجزة واللاهراي يتقدم اصحابه بالموعظة بالتصريح والتدبير

كبير

بالفوق **والعلم** من عطف العام على الخاص وإنما عطفه لا يفهم
في الحديث الذي ذكر العلم استنباطا **لا ينفرد** بفتح المنة التخبئة
وكسر الفاء يبتاعه وأوبال سندا سابقا إلى المؤلف قال
حد ثنا محمد بن يوسف بن واقد العنزي يابني العصبى المتوفى في سنة سبع
الول سنة اثنتي عشرة وما يتبعه وليس هو محمد بن يوسف
البيسكندي لأنه إذا اطلق في هذه الألف كتاب محمد بن يوسف تعين الأول
قال **أخبرنا** وفي رواية ابن عساكر والاصيلي **حد ثنا سفيان الثوري**
عن أبي عمير سليمان بن محمد بن أبي ذؤيب شقيق بن سلمة الكوفي
عن ابن مسعود عبد الله بن عبد الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه
وسلم يتحنن بالتحنن المعجمة واللام وهي بالمهملة أي يطلب
أصلها التي تنشط منها الموعظة وهو بها أبو عمرو والسيباني
وعن الأصمعي يتحنن بالهجر والنون أي يتعهدنا **بالموعظة** فكان
تبدأ في المواقف التي وعظنا فلا يفعله كل يوم **كراهة** بالنون
معنونه له أي لا يجل كراهته **السامة** أي الملائكة من الموعظة
عليها وفي رواية الاصيلي وأبي ذؤيب كراهية يزيد
البا المنة التخبئة وهما الفتان وأجار والمجرب ومعلق بالسامة
على تقنين التخبئة وهما الفتان وأجار والمجرب ومعلق بالسامة
على تقنين السامة معني السفة أي كراهة السفة علينا أو
بتقديرا الصفة أي كراهة السامة سفة علينا أو الحال أي
كراهة السامة حال كونها طارية علينا أو مجرب وفي أي كراهة
السامة سفة علينا وبه قال **حد ثنا محمد بن بشر** بفتح الموحدة
وتشديد المعجمة ابن داود الملقب ببندار بنضم الموحدة وسكون
النون وباللذال المهملة العبدية نسبة إلى عبد مضر بن مضر
ابن كلاب البقرى المتوفى في رجب سنة اثنين وخمسين وما يتبعه
قال **حد ثنا يحيى** وفي رواية أبي ذؤيب الاصيلي روى الوقت است

سعيد

سعيد أي قول القطان **قال حد ثنا سفيان** بن اجماع قال **حد ثنا**
بالا فراد **بالتحارج** بفتح المنة التخبئة وتشديد المنة
التخبئة آخر مهمل زيد بن حميد بالتصغير التخبئة بضم
المعجمة وفتح الموحدة نسبة إلى ضبعة بن زيد المتوفى سنة سبع
وعشرين ومائة **عن النس** ابن مالك كافي رواية الاصيلي **حد ثنا**
البيهي صلي الله عليه وسلم أنه قال **ليس** وأخر من التيس نقض
العس **ولا نقض** أمر من عشر تقسيرا واستشكل الأبيات
بالتاني بعد الأول لأن الأبيات بالتس هي عن ضده وأجيب
بأنه إنما صرح بالله من التاكيد وبأنه لو اقتصر على الأول لصدق
على من أتى به مرة والتي بالتاني غالب أوقاته فلما قال **ولا نقض**
التسفي التفسير في كل الأوقات من جميع الوجوه **وتيسر** وأخر
من المشارة وهي الأخبار بالخبر نقض النذارة **ولا تقرب**
أمر من تقربا تشديدا أي يسر الناس أو التيسير
بفضل الله وتوابعه وجز بل عطا به راحة رحمة ولا تقرب
بذكر التخبئة وانفاج التوعيد لا يقال كان المناسب أي يأتي بذلك
ولا تقرب ما ذكره **تذير** والآن نقض التيسير التخبئة لهم
قال المصنف من النذارة التفسير وصرح بما هو المقصود منه
ولم يقتصر على أحدهما كما يقتصر من الأول لعدم التذكير في سياق
التعريف بل يبرز من عدم التفسير بقوت التيسير وإن من عدم
التفسير بقوت التيسير فجمع بين هذه الألفاظ بقوت
هذه المعاني لا سما والمقام مقام أطناب وفي قوله تيسر وأبعد
تيسر والجناس الخفي هذا **باب**
من جعل لأهل العلم الأمام معلقا بالجمع في الأول والأفراد
في الثاني أو بالجمع بينهما أو بالأفراد فيهما فلا أول لكرامة والثاني للكنهين
والثالث لغيبهما وبالرب خبر متبدا محذوف ومضاف لتأنيده

وبالسند الى المولى قال **حدثنا** **عطاء** **ابن محمد بن ابراهيم** **ابن ابي شيبة**
 ابن عثمان بن مخنف سمي بضم الحاء المعجمة وبعده الالف سين مهمل
 ساكنة ثم مائة فرقة العيسمي الكوفي الملقب بالملوك بقين من
 الحرم سنة تسع وثلاثين وما يبين قال **حدثنا** **اخبر** **ابن هور** **ابن**
 عبد الحميد بن قراط الضبي الكوفي الملقب في سنة ثمان اوسبع وثمانين
 وماية **عن منصور** **هو** **ابن المعتمر بن عبد الله الملقب في سنة ثلاث**
او اثنين **وثلاثين** **وما يبين** **عن ابي وايل** **عقبة بن سلمة** **قال** **كانت**
عبد الله ابن مسعود **في كوف** **الفاست في كل حين فقال له** **ابي**
ابن مسعود **رجل** **قال في فتح البارك** **يسببه** **ان يكون** **هو**
بن يعقوب بن عبد الله الخفي **يا ابا عقبة الرحمن** **وهو كنية** **ابن**
مسعود لوردت **ابن** **والله لا حبيت** **انك** **بفتح الهمزة** **منقول**
سابقه **ذكر** **تسا** **بفتح** **بها الكاف** **كل** **ابن** **كل يوم** **قال**
عبد الله **اما** **بفتح الهمزة** **وتخفيف الميم** **خرقة** **تدعى**
 عنه الكوفة في استفتاح منزلة الا او يعني حقاً عند غيره **الشيء**
 بكسر الهمزة او بفتحها **عيا** **قول** **اما** **ابن** **اما** **بمعنى** **حقاً** **والضم** **للشأن**
بمعنى **من ذلك** **ان** **بفتح الهمزة** **فاعل** **بمعنى** **ان** **ان** **ان** **ان** **ان** **ان** **ان**
 بضم الهمزة وكسر الميم وتدريج اللام الفتوحة ايم الكرم ملك
 وضجرت كرواين بكسر الهمزة **انحو** **لكم** **بالخاء** **اي** **الغمد** **كم**
بالمو **عظمة** **كاي** **ان** **النبي** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** **يقول** **لنا** **بها** **التميم**
بالمو **عظمة** **في** **مطاهن** **العقول** **ولا** **يكفر** **بمخافة** **الاسامة** **عليها**
 اما ان تتعلق بالمخافة او بالاسامة وزعم بعضهم ان الصواب
 يتخولنا بالحاء المهملة لكن الروايات الصحيحة بالخاء المعجمة
 هذا **بالتفوي**
 من ابي الذي **يرد** **الله** **به** **خبر** **بالنصب** **منقول** **بريد** **المخروم**
 لانه فعل الشرط اذا المرصول متضمن معنى الشرط وكسر لتفعل



السالكين رجرا بالشرط **يقفه** **فالمساكنة** **وفي رواية** **للكتيبي**
 زيادة **في الدين** **وهي** **زيادة** **ساقطة** **عند** **الباقين** **والنقد** **في** **المصطلح**
 الغنم يقال فقها الرجل بالكسر **يقفه** **بالفتح** **فهي** **اذا** **فهر** **وقفه** **بالضم** **اذا**
 صار فقها عالما وجعله العرفن خاصا بعلم الشريعة مخصوصا بعلم
 الفروع واما خص علم الشريعة بالفقهاء لانه علم مستنبط بالقوانين
 والادلة والقياس والنظر الدقيقي بخلاف علم اللغة والنحو
 وغيرهما وكب ان سلمان نزل علي بنطية بالعراق فقال هكل
 هنا مكان فظيف اصح فيه فقالت طهر قلبك وصل صبيك شيت
 فقال فقها او فظنت الحق ولو قال علمت لم يقع هذا الموضع ومنه
 ان من لم يقفه في الدين فقد حرم الخبر بالسند الى المولى قال
حدثنا **احمد بن محمد بن قيس** **بضم** **الفين** **المهملة** **ووقع** **الفا** **سكون** **المسناة**
لخمسة **اخبر** **را** **المصري** **واسم** **ابيه** **كثير** **بالسنة** **وايضا** **نسبه** **المولف**
بمه **شهران** **في** **به** **الملقب** **في** **سنة** **ست** **وعشرين** **وما** **يبين** **قال** **حدثنا**
ابن **ابن** **بكون** **الها** **واسم** **عبد** **الله** **بن** **محمد** **القرشي** **المصري** **كبي**
الغزي **الذي** **لم** **يكتب** **الامام** **ما** **لك** **لا** **احد** **الفقيه** **الا** **له** **فيما** **قبل** **الموت** **في**
 بصر سنة سبع وسعين وماية لاربع مظلومين من سفيان **عن**
في **ابن** **يزيد** **الي** **عنه** **ابن** **شهاب** **الزهر** **كيب** **قال** **قال**
حدث **بن** **عبد** **الرحمن** **ابن** **عوف** **وقا** **احمرا** **مضمون** **عنه** **وفي** **النسخة**
حدث **علي** **بالافز** **د** **محمد** **بن** **عبد** **الرحمن** **قال** **سمعت** **سفيان** **بن** **ابن** **ابي**
 سفيان صخر بن حرب كاتب النبي لرؤله الله صلى الله عليه وسلم في
 المناقب الحجة الملقب في في رجب سنة ستين ولد من العمثمان وسبق
 سنة ولد في البخاري وما نية احاديث ابي سمعت قوله حال كونه **خطيبا**
 حال كونه **يقول** **سمعت** **النبي** **وفي** **رواية** **الي** **صلي** **سمعت** **رسول**
الله **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** **اي** **كل** **ما** **هه** **حال** **كونه** **يقول** **من** **يرد** **الله**
 عن وجه بعضهم المسناة التحمية وكسر الرا من الزادة وهي صفة

مخصصة لاحد طرفي الممكن في المقدر بالوقوع **به خبير** اجمع الخبير
او خبير عظيم **ينبغي** ان يجعله نفيها في الدين والنقد لغة الفهم
واحمل عليه هنا اولي من الاصطلاح في لغة كل علم من علوم الدين
ومن متصولة فيه معنى الشرط كما مر ونكر خيرا ليقيد التعميم لان
التكرار في سياق الشرط كما في سياق النفي او التوكيد المتكلمين ان
المقارن يقتضيه ولذا قدر كما مر بجميع وعظيم **وانما انما قام**
اقسم بينكم بتبليغ القوي من غير تخصيص **والله يعطي** كل
واحد منكم من العلم على قدر ما تعلق به ارادة تعالى فالقوات
في انما ملك منه سبحانه وتعالى وقد كانت بعض الصحابة يسمعون
الحديث فلا يفهم منه الا الظاهر الجلي ويسمعه اخرون منهم او من
القرن الذي يليه لو من ابي بعدهم فيستنبط منه ما ينفع
كثيرا وذلك فضل الله ليرتبه من ريثا وقال الطيبي الاول في
وانما انما قام المجال من فاعل يفتقر او من مفعوله فعلى الثاني
فاللغوي ان الله تعالى يعطي كل منكم من ارادة ان يفتقر استغناء
لدرك المقاني على ما قدره له ثم يلممني بالقامات لا يتقاسم
كل واحد وعلي الاول فاللغوي ان الذي على ما يسبح لي واسوي فيه
ولا ارجح بعضهم على بعض والله يوفق كل منهم على ما اراد وساء
من القضاة وقال غيره المراد القسمة المالك لكن سياق الكلام يدل
على الاول اذ الله اخبر ان من اراد به خيرا ففهم في الدين وظاهره
يدل على الثاني لان القسمة حقيقة في الاموال ثم يتوجه السؤال
عن وجه المناسبة بين السابق واللاحق وقد يجاب
بان مورد الحديث كان عند قسمة مال وقصص عليه السلام
بعضهم بزيادة لمقتضى اقتضاه فتعريف بعض من خفي عليه
الحكمة فنزل عليه صلى الله عليه وسلم بقوله من نزل الله به خيرا
اذ اي من اراد الله به الخير يزيد في نعمته في امور الشرح ولا يتصرف

لا

لا مرسلين على وفقها طهر اذ الامر كله لله وهو الذي يعطي ويمنع ويزيد
ويقتصر فالسبب صلى الله عليه وسلم قائم بامر الله ليس بمحتاج
تسبب اليه الزيادة والنقصان واستشكل الحصر بما مع انه عليه
الصلاة والسلام له صفات اخرى سوى قاسم واجيب بانه ورد
على من اعتقد انه عليه الصلاة والسلام يعطي ويمنع فلا يعنى الا
ما اعتقده السامع لانه صفة من الصفات وفيه حذف المنقول
ولن تر الهمزة **قائمة** بالنصب خبر تزلزل **علي امر**
الله على الدين الحق **لم يضرهم** من ابي النبي **خالهم** حتى **ياي امر الله**
وحتى غاية لقوله لن تزلزل واستشكل بان ما بعد الفاية من الف
لما قبلها اذ لا يلزم منه ان لا تكون هذه الامة يوم القيامة على
الحق واجيب بان المراد من قوله امر الله التكاليف وهي مقدومة
في الامور بالفاية هنا تا ليد التابيد على حد قوله مادامت السموات
والارض او هي غاية لقوله لم يضرهم لانه اقرب ويكون المعنى حتى
بالجاء بلا الله فنضربهم حينئذ فيكون ما بعد ها من الفاعل لما قبلها هنا
باب الفهم باسكانها ونتم الفاعل **في العلم** ابي العلقم
اي اذ رآك المعلق مات والفا الفهم نفس العلم كافر به الخبر
كذا قاله الحافظ ابن حجر والبرقابي يتبعان للكرمان في عروق باب
العلم عبارة عن الادراك الجلي والفهم هو ذمة الذهن والذهن
قوة لتخذي تقتضيه بها الصور والمعاني ويحمل الادراكات
العقلية والحسية وقال اللبيق يقال فهمت الشيء ايم عقلته
وعرفته ويقال فهم بتكلمها وفتحها وهذا قد فسرت القاسم
بالمعرفة وهو عين العلم والسند الى المؤلف قال **حد ثنا علي**
وفي رواية ابي ذر **ابن عبد الله** ابي المديني اعلم زمانه بعد الناس
المعنى فينا قال المؤلف لليلتين بقيتا من ذي القعدة سنة اربع
ولانين وما يتبع **قال حد ثنا سفيان** ابن عيينة **قال قال ابي بن**



بفتح المزنة هو عبد الله بن واسم ابيه يسار القدر بن الموثق من ابي زرعة
الموتق في سنة احدى وثلاثين ومائة وثلاث مائة وثلاث مائة وثلاث مائة
البحراني بن جريح **عن مجاهد** ابي ابن جريح بفتح الجيم وسكون الهمزة وقيل
جريح مصنف المخطوط ومي ان ما المصنف على جرح لثمة وتوثيقه الموتق في
سنة مائة وسبعين في هذا الكتاب ان هذا **قال صحبت ابن عمر بن**
الخطاب رضي الله عنه **الي المدينة النبوية فلم اسمعه** حال كونه
يخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احدهما واحدا **قال كنا**
ولعنا في العوقب واحدا **كنا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال**
بضم الهمزة بجوار بضم الجيم وتشد ياء الميم وهو شحم التمثيل **فقال**
صلى الله عليه وسلم ان من الشجر شجرة مثلها كمثل بفتح الميم
والمثلثة فيها اي في صفة الجميلة كصفة **المسلم** قال ابن عمر
فاردت ان اقول في جواب قول الرسول صلى الله عليه وسلم **قال**
ما هي كما صرح به في غيره هذه الرواية هي **التمثلة** **فاذا انا**
التي مر في كتاب تعظيم الله **قال** وفي رواية ابي الوقت **قال**
عساكر فقال النبي صلى الله عليه وسلم هي التمثلة فان قلتما وجه
مناسبة الحديث للترجمة اجيب بكون ابن عمر لما ذكر النبي صلى الله
عليه وسلم المسيلة عند احضار الجمار اليه فهم ان المسئلة عنه التمثلة
بقربنية الاتيان بجمارها هذا **باب الاعتباط في العلم**
والحكمة من باب العطف التفسير بما او مر به باب عطف الخاص على العام
والاعتباط بالغير المعجمة افتعال من العبطة وهي تمنى مثل ما لفظ
من غير زواله عن بخله فاحسد فانه مع تمنى الزوال عنه **وقال عمر**
ابن الخطاب رضي الله عنه فيما رواه ابن عبد البر بسند صحيح **من**
حد يث ابن سيرين عن الاحنف عنه **تفقهوا قبل ان تسق ذوا**
بضم المثناة الفرعية وتشد ياء الواو تصير واسادة مر سادة
تقدم يسوقهم سيادة **قال ابو عبيد** اي تفقهوا وانتم صفت
بقر

بقر ان تصير واسادة فتفقهوا عن الاخذ عن هود ونكم
فتفقهوا حيث لم ولا وجه لمن خصصه بالزوج لان السيادة
اهم لها قد تكون به وبغيره من الاشياء الشاغلة ولا يخفى تكلف من
جعل من السواد في التحية فيكون امر الشاب بالتفقه قبل ان
تسود لحيته والكامل قبل ان تحق لحيته السود الي السيب وزاد
الكثير من في روايته **قال ابن عبد الله** المولى وفي نسخة وقال
محمد بن اسماعيل **ولعمري ان تسوق** وانما عقب المولى السابق بهذا
اللاحق ليعين ان لا يظن له خوفا ان يفهم منه ان السيادة ما نعية
من التفقه وانما اراد عمر رضي الله عنه انه قد يكون لاسباب المنع
لان الرئيس قد يمنع الكلب والاحتمال ان يجلس مجلس المتعلمين
وقد تعلم اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في كبر سنهم اورده تاكيدا
للسابق وليس قوله عمر رضي الله عنه هنا من تمام الترجمة ثم قال
بقر في بابك وعين تبعه للكرمانى الا ان يقال ان الاعتباط في الحكم على العضا
لا يكون الا قبل كون الغابط قاضيا قالوا وتقول حينئذ بمقدار
والاعتباط باب الاعتباط وقول عمر رضي الله عنه بان كفي يقول
الماضي بالمصدر وتاويل الفعل بالمصدر لا يكون الا بوجوه ان المصدر
وبه قال **حدثنا الحسين بن ابى بكر** بن عبد الله بن الزبير بن عيسى المكي
الموتق في سنة تسع عشرة ومائتين **قال حدثنا سفيا** بن عميرة
قال حدث شعيب بالافراد وفي رواية ابو يربذرو الوقت **حدثنا اسماعيل**
ابن ابي خالد له **غير ما** اي على غير اللفظ الذي **حدثنا الزهري**
محمد بن مسلم بن شهاب المصنف رواية عند المولى في القرحية
والحاصل ان ابن عميرة روى الحديث عن ابن اسماعيل بن ابي خالد
وساق لفظه هنا وعن الزهري بساق لفظه في القرحية وساق
ما بين الروايتين من التخالف في اللفظ ان شاء الله تعالى **قال ابن اسماعيل**
ابن ابي خالد سمعت قيس بن ابي حازم بالحام المعلقة والزمي **قال**

سمعت عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أي كلامه حال كونه قال
 قال النبي صلى الله عليه وسلم **لا حسد** جا من في شئ **إلا في شئ**
انتمين بتا التانيك أي خصمك والمولف في الاعتصام اثنتي بعين
 تا أي في سببين **رجل بالشرف** بتقد برأ حد أي اثنتين خصلة رجل فلما
 حذ في المضاف الكتب المضاف إليه اعرابه والمجرب بدل من اثنتين
 وإما على رواية التانيك فبدل اليض على تعد يرحد في المضاف إلى
 خصلة رجل في اثنتين معناه كما مر خصمك والذهب بتقد برأ عني
 وهو رواية ابن ماجه **أنا الله** بمبد الهمزة كاللا حقة اليمطاه **ماله نسلط**
 بضم السين مع حذ في المضاف إلى ذي ذر وعبر بسط ليدل على قهر النفس
 المجرب لة على الشيخ ولغيره أي ذر فنسلطه **على هلكته** بفتح اللام والكاف
 أي أهلكه بأن أفناه كله **في الحقد** لأن التبدير ووجوه المكاف **وكان**
 بالمركانة التلكة على ما مر **أنا الله الحكمة** أي القرآن أو كلامه مع
 الجمل وزجر عن القبيح **بني يقضي بها** بين الناس **وإلا في شئ**
 وأطلق الحسد وأراد به الغبطة وحسب منوم من باب اطلاق الحسد
 على السب وثي يده ما عند المولف في نضاً يل القرآن من حد سب أي
 هرة بلفظ فقال لستني أو تقي مثل ما أو في فلا ن فعلت بمثل
 تا عمل فلم يقين السلب بل إن يكون مثله أو الحسد على حقيقته
 وحض منه المستثنى أي با حته كما خص نوع من الكذب بالرضفة
 وإن كانت جملته محظورة فالعني هنا لا با حته في شئ من الحسد إنما
 كان هذا للعبارة المولف حسد محو دال في هذين فالاستثناء على المولف
 من غير الجبن وعلى الثاني منه كذا قرره الزركشي والبر ما وعيب
 ولكن ماني والعيني وتقبه البدر الدما ميني بأن الاستثناء متصل
 على الأول قطعاً وأما على الثاني فانه يلزم عليه اباحة الحسد في الاثنتين
 كما صرح به والحسد الحقيقي وهو كما تقدم في زوال نعم المحسود عنه
 وصيرورتها إلى الحسد لا يباح اصلاً فكيف يباح تمنى زوال نعم الله

عن

عن المسلمين القايين بحق الله فيها هذا **باب ما ذكر في لها**
مسى ابن عمر أن عليه السلام الموقفي وعمره مائة وستون سنة فيما قاله
 العزيز بن أبي التيه في سابع أذار لمضي الف سنة وستمئة وعشرين سنة
 من الطفلة **في البحر إلى الخضر** عليه السلام بفتح الخاء وكسر الصاد المعجمين
 وقد سكن الصاد مع كسر الخاء وفتحها وكسيتها بالواو العباس واختلف
 في اسمه كما به وهل هو بني أو سوله أو ملك وهل هو حي أو ميت فقال
 ابن قتيبة بفتح الموحدة وسكون اللام وبمثناة تحتية
 ابن ملكان بفتح الميم وسكون اللام وقيل إن ابن فرعون صاحب موسى
 وهو غريب جداً وقيل ابن مالك وهو أخو لياس وقيل ابن آدم
 لصلبه ورواه ابن عساكر بإسناده إلى الدارقطني والصحيح أنه بني
 نعمت محجب عن الأبصار وإنما بقا إلى يوم القيامة لشربه من ماء
 الحياة وعليه الجماهير واتفاق الصوفية واجماع كثير من الصالحين
 وإنما جملة جماعة حيا ته منهم المولف وابن المبارك الحنفي وابن الجوزي
 وما في ذلك من المباحث أن شاء الله تعالى وظاهر التيسر بآن مسي
 عليه السلام ركب البحر لما توجه في طلب الخضر واستشكل فإن الثابت
 عند المصنف وغيره أنما ذهب في البر وركب في البحر في السفينة مع الخضر
 بعد اجتماعها وأجيب بأن مقصود ذلك الذهاب إنما حصل بتما القصة
 ومن ثمة أنها ركب مع الخضر البحر فاطلق عليه جميع أذها بأجاز من
 إطلاق اسم الكل على البعض أو من قبيل تسمية السبب باسم ما يسبب
 عنه وعند عبد بن حميد عن أبي القالية أن موسى النبي بالخضر في جزيرة
 من جزير البحر ولا ريب أن القوم صل إلى جزيرة البحر يقع المثلوك
 البحر لها وعنده من طر بقا التبيع بن اسحق قال إنجاب المانع من ذلك
 الحوت فضا رطافة معنوقة فدخلها موسى على أثر الحوت حتى
 انتهى إلى الخضر فهدى النبي وضع أنه ركب البحر إليه وهذا أن الطرائف
 الموقر فإن رجالها ثقات **باب قوله تعالى هل**

أما من غير ما
 رجع ركب اللام وط
 السبب من الأقسام
 وقد مر إذا كان
 التي من الأقسام
 إذا رجع فمما
 إذا رجع فمما
 وقد مر إذا كان
 من هذا القبيل
 من الأقسام
 ١٤

انتبكت على ان تعلقني ايها شرط ان تعلقني وهو في من صنع الحال من
الكاف الالية بالنصب بتقد بر فذكر على المنولية وزاد الاصلي
في رواية باق الالية وهو قوله ما علمت **ومشدا** اي عمادا ارشد وهو اصابة
التحسين والباقر بن بفتحها وهما لغتان كالبحر والجل وهو منقول
تعلقني ومنقول علمت والعايد محمد وفيه وكلان هما منقول من علم الذي
له منقول واحد ويجوز ان يكون علة لا تعلق او مصدر باضمار
فعله ولا ينافي بنو ته وكونه صاحب شريعة ان يتعلم من غيره
مالم يكن شرطها في ابلاب الدين فان الرسول ينبغي ان لكل انما علم
من ارسل اليه فيما بعث به من اصول الدين ومن وعد لا مطلقا
وقدر ان في ذلك غاية الادب والتواضع فاستعمل نفسه واستاد
ان يكون تابعه وسال من ان يرشده وينعم عليه ببعض ما علمه
انتم الله عليه قاله البيهقي وبالسند الى المؤلف قال **حدثني**
بالقزاد ذلك صبيبي وابن عساكر حدثنا محمد بن محمد بن بفتح محمد بن
مضمون مة وراثة كثره اذ ولي منها منقوحة بينهما منساة تحتية سالته
ابن الوليد القرشي **الزهري** المديني ثم بل سمرقند قال **حدثني**
يقع ب ابن ابراهيم بن سعد القرشي المديني الزهري سكن بغداد
وقد في في شوال سنة ثمان وما بين قال **حدثني** باله قزاد ذلك صبيبي
وابن عساكر حدثنا ابي اسحاق بن سعيد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف **قن** صالح ابي ابن كسان بفتح الكاف المديني الساجي وهو ابن
ماية وشيف وستين سنة **عن ابن شهاب الزهري** انه **حدثني**
وفي رواية **حدثني** انه **حدثني** الله بالتصنيف ابنه **عبد الله**
بالتسكين بن عتبة احد الفقهاء السبعة **اخبره عن ابن عباس** عبد الله
رضي الله عنهما **انه تعلقني** اي بجاذل وقنازع هو ابي ابن عباس
واكثر بضم الحاء المهملة وفتح الراء ابن قيس بفتح القاف

وسكون

وسكون المشاة التحتية اخر مهلة **ابن حصن** بكسر الحاء وسكون
الصاد المهملة الصغرى **القراري** بفتح القاف والزاييم الرانبة الي
قزارة بن سيبان **في صاحب** **سبي** عليه الصلاة والسلام هل
هو فضارم غيره قال **ابن عباس** رضي الله عنهما **هو حفص**
بفتح اوله وكسر ثانيا وبكسر اوله وسكون ثانيا ولم يذكر مقالة الحسين
قيس قال الحافظ ابن حجر ولا وقعت علي ذلك في شيء من طرق هذين
الحديثين **فيهما** ابي بن عباس وابن قيس **ابن كعب** هو
ابن المنذر القضاة في سنة تسع عشرة وعشرين اوله ثين
وقد عا اي ناداه **ابن عباس** رضي الله عنهما وفسر السفاقي
فما نقله عند الزركلي وغيره بفتحها اليه اي ثم ساله وعلل بان
ابن عباس كان ابا من ان يدعوا انبياء مع جلالته انتهى وليس
في دعواه ان يجلس عندهم لعرض المصنوعة ما يجمل بالادب وقد روي
عن ابي بن كعب **وقد عا** ابن عباس فقال يا ابا الحسن هل لي من
مما كنت في المراء **قال ابن تاريت** اي اختلفت **انا وصاحبي**
هذا ابن قيس **في صاحب** **سبي** الذي **قال** **صبيبي** زيادة صلي
الله عليه وسلم **السبيل الي لعنه** بلام مضمومة فتا فمكسورة فتسناة
تحتية **سعد** هل سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يذكر شانه قال
ابن قيس **سمعت رسول الله** وفي رواية ابن عساكر النبي صلى الله عليه وسلم
زا في رواية يذكر شانه حال كونه **يقول بيضا** بالميم **سبي**
عليه الصلاة والسلام **في ملاء** بالقضاي في جماعة او اشرف
من بني **اساس** وهم اولاد يعقوب عليه السلام وكان اولاده
اثني عشر وهم الاسباي وجميع بني اسرايل منهم **جاه** **رحيل**
حواب بنينا والقصيح في حجاب كالتقار ترك اذ واذا انتم ثبتت
اذ في رواية ابي ذر كان في ضرع النبي نسية كهي قال الحافظ ابن حجر
ولم اقف علي تسمية الرجل **فقال هل تعلم احدا اعلم منك** بفتح

مراد علم من العلم
المراد علم من العلم
المراد علم من العلم
المراد علم من العلم

اعلم صفة واحدة **قال** وفي رواية الإصميلي فقال **موسي لا أعلم احد**
اعلم مني وفي التفسير فبطل ابوالناس اعلم فقال انما ففتبنا الله عليه
ابن تينيهما له وتعلما لمن بعده وليلا يقتدي به غيره في تركية نفسه
فيملكه ولا ريب ان في هذه القصة ابلغ رد على من في العصر حيث
فاه بقوله انا اعلم خلق الله وانما الجي موسى الما الخضر للتاويب لا
للتعليم فانهم **قالوا هي الله** زاد الإصميلي عن رجل **الي موسي**
بأخي بفتح اللام والفعل على عبدنا **خضر** اعلم منك بما علمته
من الغيوب وحوادث القدر مما لا تعلم الا بنيا من الالما اعلموا به
كما قاله سيدهم وصفتم صلوات الله وسلامه عليه وعلهم في هذا
المقام في لا اعلم ان ما علمني ربي والافلا ريب ان موسى عليه السلام
اعلم بغير ما في النبوة وامور الشريعة وسياسة الامة وفي رواية الكشي
بل باسكان اللام والتقدير في قاصي الدنيا لا تطلق النبي بل قيل
خضر لكن استشكل على هذه الرواية فقله عبدنا ان المقام يستلزم
ان يقول عبد الله وعبدك واجيب بانها وورد في سبيل الحكاية
عن الله تعالى واذا في تعالى اليه للتعظيم **قال موسي** علمية
الصلاة والسلام **السبيل اليه** اي الي الخضر فقال اللهم
ادلني عليه **فجعل الله ليله** اي لك جلد **الحوت اية** اي
علمته فكان الخضر ولقبه **وقيل له** يا موسى اذا فقدت الحوت
بفتح القاف **فارحم فانك ستلقاه** وذلك انما سئل موسى
السبيل اليه قال الله تعالى اطلبه علي اسأل عند الصخرة قال
يا رب كلفني به قال تاخذ خوتنا في مكمل نجيب ما فقدته فهو
هناك ففعل اخذ سمكة ملووهة وقال لتاه اذا فقدت الحوت
فاخبرني **وقالت** ولك صبي والي الوقت وانها عاكر فكانت
يتبع بتشد يد العوقانية **اي الحوت في البحر** فقال **لموسى فتاه**
لموسى بن نون فتاه كان يجدهم ويتبعه ولذلك سمي فتاه

اراية



اراية ما ذهبا في اذ اي حيت **او نيا الي الصخرة** يعني الصخرة التي رقد
عندها موسى عليه السلام والصخرة التي دون نهر الزبت وذلك ان موسى
لما رقد اضطرب الحوت السوي ووقع في البحر مجرة لموسى او الخضر
عليها السلام وقيل ان نوح حمل الخبز والحوت في المكمل ونزل لسيلا
على شاطئ عن تسمى عين الحياة فلما اصاب السمكة روح الماء ورد معات
وقيل ترضان نوح من تلك العين فانفجح الماء الحوت فغاش ووقع في
الماء **قال في نسيت الحوت** فقدته او نسيت ذكره ما راية **وما انسانيه**
الما الشيطان انه اذ كره قاله البيضاوي ويوما انساني ذكره الا الشيطان فان
اذكره بعد من الضمير وهو عمدا وعن لسانه بسفل الشيطان له لسان
والحال وان كانت محببة لا ينهي مثلها لكنه لما ضربها به اهداه امثالها
عند موسى والفرانكل اهتمام بها ورسوله نسي ذلك لاستغراقه في الاستبصار
واختار ان شر اشبهه الى جناب القدس ما عارة من مشاهدة الايات الباصرة
والاشياء الى الشيطان هضم نفسه **قال موسي ذلك** اي فقدت
الحوت **ما كنا نسبي** اي الذي نطلبه علامة على وجهه ان المتصور **فارتد**
فما انارهما فر جمع في الطريق الذي جافه يقصان **قصصا**
اي يتبعان انارهما اتباعا ومقتصدان ايتا الصخرة **فوجدنا خضرا**
عليه الصلاة والسلام **فكانا من شائهما** اي الخضر وموسى الذي
قصص الله عن رجل في كتابه من قوله تعالى قال له موسى هل اتبعك
فرد ذلك والله اعلم هذا **باب سب** قول النبي صلي الله عليه وسلم
اللهم علمه اي صغله وفهمه **الكتاب** اي القرآن والضمير محتمل
ان يكون لابن عباس لسبق ذكره في الحديث السابق اشارة الى انه ما وقع
من غلبته للمحر بن قيس انما كان بدعاية له صلي الله عليه وسلم او استعمل
لفظ الحمد الذي يترجمه اشارة الى ان ذلك لا يختص بجزءه به والضمير
على هذا القول المذكور وهل يقال لمثل هذا اما سبق في الباب سنده
تعليق فيه خلق فيه وبالسنن الى المؤلف قال **حدثنا النبي** **سبح** يسبح

سه

منقول حقيق بينهما عين هائلة سالمة واخره راعده الله بن مروان بن الحجاج
البصري المتفقد بضم الميم وقع العين المنقذ بالحافظ القدر بن
الموتق من ابن معين المتوفى سنة تسع وعشرين وما بين قال **احدنا**
عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان القمي العنبري بن عبيدة البصري
المتوفى في المحرم سنة ثمانين ومائة **قال احمد بن حنبل** هو ابن مهران
الحنظلي ولم يكن حنظلياً وانما كان يجلس اليه الناس في الموثق من يحيى وحمزة
المتوفى سنة احدى واربعين ومائة **عن عكرمة** ابو عبد الله المدني المتكلم
فيه لرايد بن الخراساني نعم اعتمده البخاري في الكرامات صحيح عند من
الروايات المتوفى سنة احدى وست او سبع ومائة **عن ابن عباس**
عبد الله بن عبد الله عنها **قال فضيل بن يسار** الله ونحو رواية له في ذر النبي
صلى الله عليه وسلم الي نفسه او صدره كما في رواية مسند عن عبد
الوارث **وقال النضر بن علقمة** اي عند **الكتاب** بالنصب منقولاً
والقول الصحيح بن القرآن والمراد تعليم لفظه باعتبار دلالة اللفظ
وفي رواية عطاء بن ابي عيسى عن عبد الله بن ابي نعيم والشافعي
عليه وسلم دعواه ان النبي في الحكمة من ربه وفي رواية ابن عمر عن
النبي في مجمع الصحابة مسح راسه وقال اللهم فقهد في الدين
وعلمه التاويل وفي رواية طاروس مسح راسه وقال اللهم علمه الحكمة
وتاويل كتابه وقد تحققت اجابته صلى الله عليه وسلم فقد
كان ابن عباس يجمع العلم وحبر الامه ورييس المنبرين وترجمت
الفتاوى هذا **باب** بالفتوى **من**
يجمع سماع الصنفين وللشمس في الصبي ومراده ان
البلوغ ليس شرطاً في التخلو والتسند الي المؤلف **قال احمد بن حنبل**
اسماعيل بن ابي ابي وليس كما في رواية كريمة **قال احمد بن حنبل**
بال فساد ما لك هذا من السنن العامة **عن ابن شهاب** بالزهر بن
عبد الله بن عتبة بن العباس ابن عبد الله بن عتبة بضم العين

وكذا



وسكون المشاة الفندية ورفع الموحدة **عبد الله بن عباس** رضي الله
عنه **قال اقبلت** حال كوثي **راكبا على حمار اثنان** بفتح الهمزة
وبالمشاة الفندية الا نبي من احمري ولما كان احماراً شامكاً للذكر وال
خصمه بقتله اثنان وانما لم يقبل حماراً ويكتفي عن تعميم حمار شمر
تخصيصه لانه لا يتحمل الوحدة كذا قاله الكرماني لكن تفصيده البراءة
بان حماراً مفرد لا اسم جنس جميعاً كقوله قال العيني الا حسن في الحمار
ان الحمار قد يطلق على الفرس الهجين كما قاله الصغاني فلو قال
على حماره لربما كان يعهم انه يقبل على فرس هجين وليس الامس كذلك
على ان الجهمي حكى ان الحمار في الالف شاذة واثنان بالجر والفتوح
كسابقه على الفتوح او بدل اللفظ او بدل البعض من الكل ان
الحمار يطلق على الجنس في كل الذكر والالف او بدل كل من كل نحو
شجرة زيتون ورووي بامانة حماراً لي اكان اي حمار هذه النوع
ويقال ان اثنان قال البدر الدمايني قال سراج بن عبد الملك كذا
ويجب ان مضبوطاً في بعض الاصول واستنكرها السهيلي وقال
انما يجوز في من جاز اضافة الشيء الي نفسه اذا اختلف اللفظان
وذكر ابن ابي عمير ان اثنان في التسمية على كونها انني الاستدلال
بجارية المولى علي ان الالف من بني اوهام تقطع الصلة لانهم
اشرفنا وعمورض بان العلة ليست مجرد الالف لانه فقط بدل اللفظ
بقيد العشرة لانه مظنة الشهرة **وانا نبي ميث قد ناهت**
اي قاربت الاحتمال ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بمنا
بالصرف وعدهم والاجرة العرف وكتابه بالالف وسميت بذلك
لما يني ابي نيارق بها من الدها **الي في حمار** قال في فتح الباري اي
الي غير ستة اصله قاله الكافي وساق الكلام يدل عليه لان
ابن عباس اورد في معرض الاستدلال على ان المرور بين كدي
المصلي لا يتقطع صلكه ويؤيده رواية البزار بلفظ النبي

نبي

نبي

صلى الله عليه وسلم يصلي الملقوبة ليس شيء يستره **فترت بين يدي** كذا
 اي قدام **بعض الصف** فالمتعبين باليد مجاز واذا فالصف لا يد له
وارسلت الاثان تسرع اي تاكل وترتق بالرفع والجملة في محل نصب علي
 الحال من الاثان وهي حال مقدره لان لم ير سلمها في تلك الحال وانما
 ارسلها قبل مقدره لكونها على تلك الحال وهو زابن السيد فندان يريد
 لترتق فلما حذ في الناصب رفع كقوله تعالى قل افقدت ما كنتم ولحق
 اعبد قاله البدر الدماميني وقيل تسرع في الشئ والم ولما صوب
 ويصل عليه رواية المؤلف في الحج نزلت عنها فرقت **ودخلت الصف**
 ولكسب في فدخلت بالغا في الصف **فلم ينكر** بفتح الكاف **ذلك علي**
 اعلم ينكره عمار سول الله صلى الله عليه وسلم ولا عنك واستدل المؤلف
 بسياق هذا علي ما ترجمه له وهو ان الحمل لا يترط فيه كما قال الاهلية
 وانما يترط عند الاداء ويحذف بالصبي في ذلك السبب والفاسق والامر
 وادخل المصنف هذا الحديث في ترجمة سماع الصبي وليس فيه شيء
 لنتقيل عدم انكار المروور منزلة قوله انه جازي والمراد من الطاهر
 عن البالغ وذكره مع الصبي من باب الفرض والبيان وبه قال
حدثني بالانرا وللاصيل واليزدروان عما كحدثنا **محمد بن يحيى**
 هو الميكندي كما حذر به البيهقي وغيره وقيل هو الفرياني وردت
 بانه لا رواية له عن ابي مسهر الا في **قال حدثنا ابن مسهر** بضم الميم
 وسكون الهمزة وكسر الهمزة واخره راعب المولى ابن مسهر الفسائي
 الدمسقي المتوفى في بيعة سنة ثمانية عشر وما بينه وقد لعقيد المؤلف
 وسبع منه شيئا يسيرا لكنه حدث عنه هنا بولسطة **قال حدثني**
 بالانرا ولا بن عمار والي الوقت حدثنا **محمد بن حرب** بفتح الحاء
 وسكون الهمزة المصنفين اخذ مؤرخة الخلف في الحصري المتوفى سنة
 اربع وسبعين ومائة وقد شارك ابا مسهر في رواية هذا الحديث عن
 محمد بن حرب هذا محمد بن المصنف كما عند النسائي وابن حبان عن سلمة

ابن الخليل وابن القتيبي كلاهما عن محمد بن حرب كما في المدخل للبيهقي فقد
 رواه ذلك في غير ابي مسهر عن ابن حرب فانما وقع دعوى في تفرغ ابي مسهر
قال حدثني بالانرا **الذي يبي** بضم الزايد وفتح الموحدة النبي الهذلي
 محمد بن الوليد بن عامر الشامي الحصري المتوفى في بالك عام سنة سبع او ثمان
 واربعين ومائة **عن الزهر** محمد بن مسلم بن شهاب **عن محمد بن الربيع**
 بفتح الراء وكسر الموحدة ابن سرة الكنازي الخزاز جزي المتوفى
 سنة تسع وتسعين عن ذلك وتسعين سنة **قال عقلت** بفتح القاف
 من باب ضرب يضرب اي عرفت او عرفت **من النبي صلى الله عليه وسلم**
بجة بالنصب على المفعولية **بجها** من فيه اي روي بها حال كونها في وجهي
وانا ابن حسن سنين جملة من المستعملين الخبز وقعت حالا اما من الضمير
 المرفوع في عقلت او من الياني في وجهي **من ما دلو** كان بيدهم التي يدرهم
 رة فانقله عليه الصلاة والسلام لذلك على جهة المداعمة او التبرك عليه
 كما كان علي الله عليه وسلم يفعل مع اولاد الصحابة ثم نقله لذلك الفعل
 لجرل منزلة السماع وكونه سنة مقطوعة دليل لان يقال بن حسن
 سمع وقد نقب ابن ابي صفره المؤلف في كونه لم يفي في هذه الترجمة
 حدثني ابن الزبير في رويته اياه في الخبر الخندق يختلف الي بني قريظة
 تغنيه السماع منه وكان سنة حينئذ ذلك سنين او اربعا فهو اصغر من
 محمد وسبب في قصة محمد وضبطه سماع شبي فكان ذكر حديث ابنت
 الزبير ولي محمد بن المعنيتين واجاب ابن المنذر كما قال في فتح الباري
 ومصابيح الجوامع بان المؤلف انما اراد نقل السن النبوية لا الهوال
 الوجوه روية ومحمود نقل سنة مقصودة في كونه النبي صلى الله عليه وسلم
 محجة في وجهه بل في مجرح رويته اياه فائدة شرعية ثبت بها
 كونه صحابيا واما قصة ابن الزبير ليس فيها نقل سنة من السن النبوية
 حتى تدخل في هذا الباب ولا يقال كما قاله الزركشي ان قصة ابن الزبير
 تحتاج الي ثبوت صحته على شرط البخاري اذ يجب يتحققه المراد وكانه

وقد اخرجنا في مناقب النبي من كتابه هذا فنفى الورد وحسينه كتحفي
 ما فيه وفي هذا الحديث في الفقه جواز اضرار الصبيان بمجالس الحديث
 واستدل به ايضا على ان تعيين وقت السماع وعليه استقر عمل اهل الحديث
 المتأخرين فيكاتبون ابن خمس فصاعدا سمع ولمن لم يبلغها حضرا واحدا
 وحكي القاضي عياض ان محمود احب عقل المجتهدين كان ابن اربع ومن
 لم يبلغ اهل كثر ورسامع من بلغ اربعا لكن بالنسبة الى بن العزيمي خاصة
 اما ابن العجمي فاذا بلغ سبعا قال في فتح الباري وليس في الحديث ما يدل
 على تسميع من عمره خمس سنين بل الذي ينبغي في ذلك اعتبار الفهم
 فمن فهم الخطاب يسمع وان كان دون خمس والافله هذا **باب**
اخراج في طلب العلم اي السفر الى طلب العلم **ورجل جابر**
ابن عبد الله الا نضار بن الصمحاوي رضي الله عنه **سنة شهر**
عبد الله بن ابيس بضم الهجره مصدرا الجهمي المتوفى في العام
 سنة اربع وخمسين في خلافة معاوية رضي الله عنه **باب**
احد ذكره المولى في المظالم اخر هذا الصحيح
 بلفظ وبيد كرمي جابر بن عبد الله بن ابيس سمعت النبي صلى
 الله عليه وسلم يقول نجس الله العباد فنياد بهم بصوت الحديث
 ورواه ايضا في الردب المفرد من موك وفيه ان جابرا بلغه عنه
 سنة نبى سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستمرى بعين ثم
 شد رجليه وسار اليه شهر احمي فدمر عليه كاه وسعه منه
 فذكره ورواه كذا لك احمد وابو يعلى يقال ان المولى نقض
 قاعدته حين عهدنا بعقوله ورجل بصيغة الجنر المقتضية
 للصحيح وفي باب المظالم بعوله وبيد كرم بصيغة التثنية كما
 ذكره الزركشي وحكاه عنه صاحب المصابيح من غير تصريح له لان
 المنجز ومعه هو الرجل في الحديث قال في فتح الباري جزم بالتحال
 لان الاسناد حسن واعتقد ولم يجزم بما ذكره من المتحرف لان لفظ

اخمس سنين وغره
 عياض في المصنف
 هل الصنفه وقال
 ابن الصباغ في

اي في حديثه المظالم
 المذموم من حيث انما هذا
 هو النسخة كما في بعض
 النسخات اعني

الصوت ما يصدق في اطلاق نسبه الي الرب ويحتاج الي تاويل
 فلك يلقي فيه مجي الحديث من طريقا مختلف فيها ولو اعتقدت انهم
 وبالسند الى المولى قال **حدثنا ابو القاسم خالد بن حجلي** بنوع الخا
 المعجمة وكسر اللام الخفيفة بعد هاء مشناة تحتية شدة لا بله
 شدة كما وقع للزركشي قال في فتح الباري وهو سبق قلم او خطا من
 النسخ استتم الكلام في رواية ابي ذر قاضي حص **قال حدثنا محمد بن**
حباب الخولقي في المحصر **قال ابو الزعبي** وللاصيلي قال حدثنا
 ابو الزعبي بفتح الهجره نسبة الى الورد اقرب بقرب دمشق خارج
 باب الفراء يس واليه من جهرا وهذا ان يسكون الميم وال واك وزاع القابل
 اي في تمام ابو عمر وروى عبد الرحمن بن عمرو بن محمد احد ائمه من اتباع
 التابعين المتوفى سنة سبع وخمسين ومائة **اخبرنا ابو محمد بن محمد بن مسلم**
ابن عبد الله بن عبد الله بن عبد المولى ابن عتبة بصنع العين
ابن عيسى بن عمار بن عباس عبد الله رضي الله عنها **ابن عمار**
ابن عمار وهو التجادل والتنازع **هو والحر بن قيس بن جهمان**
النضاري في صاحب موسى بن عيسى ان عليه السلام هل هو حضرم لا
 واقم بصنيع الفضل لانه لا يعطف على الضمير المرفوع المتصل
 الا اذا اكد بالمنفصل وسقطت لفظه هو من رواية ابن عساكن
 وعطف على المرفوع المتصل بغير تأكيد ولا فصل وهو جابر عند
 الكوفيين وروا في الرواية السابقة قال ابن عباس هو خضر
فيها ابي بن كعب الا نضار في قوله هذه الآية المتقول فيه من عمر
 سيد المسلمين **فدعا ابن عباس** هلم اليها فقال **اني عمار بيت**
انا وصاحبني في صاحب موسى الذي سأل عيسى السبيل
الي لقيته بضم اللام وكسر القاف وتريد اليها مصدر بمعنى اللقا
 يقال لقيته اقا بالمد ولقا بالفتحة ولقيت بالتحريك **هل سمعت**
عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر **شانه** نصته **فقال**



ابي نعم سمعت النبي وفي رواية اليه في رسول الله **صلى الله عليه وسلم**
بذكر شاة يعقوله **بينما هو في** عليه السلام **في ملك من بني اسرائيل**
من ذرية يعقوب به اسحاق الخليل عليهم السلام وعند مسلم بينا
تسمى في قوله بذكرهم ايام الله **ان جاز صل لم يسم** **نقال**
وفي رواية قال **انتم** بهمزة الاستفهام وفي رواية الى ربيعة
تعلم محمد فيها وللكشي هي هل تعلم **احدا اعلم** بنصبها مفعول وصفة
وفي رواية اخرى ان **احدا اعلم منك قال** **ما لي لا اعلم** بالعلمية
بالنظر لما في اعتقاده **فاوحى الله تعالى الي موسى** **الي** وللشبه
واحمد في بل **عبدنا خضر** اعلم منك اي في شئ خاص **قال موسى**
السجيل الي لقيه وفي السابقة اليه بدل لقيه وزيادة **موسى**
مخجل الله تعالى لما احوت **انه** علامته **دالة** له على مكانه **وقيل**
له اذا فقيدت **احوت** **بفتح** القاف **قارح** فانك **ستلقاه** **فكنا**
موسى **بفتح** **بشيد** **بدا** **المثناة** **الفرقية** **اشرا** **احوت** **في** **البحر** **والشبه**
واحمد **في** **الماء** **نقال** **فتك** **موسى** **بفتح** **موسى** **ارابت** **اذ**
ايحيى **نزلنا** **الي** **الصخرة** **فاي** **نسيت** **الوقت** **وما** **انسانيه** **الا** **الذي**
وقبح **حرف** **عبد** **الله** **وما** **انسانيه** **الا** **الذي** **ان** **اذ** **كروه** **وكا** **تاتر** **ودا** **حرف**
وخبير **فكانا** **بضم** **ب** **منه** **عند** **العند** **العنا** **فانما** **انتم** **الي** **الصخرة** **عليه**
ساحل **البحر** **فاشرب** **احوت** **فيه** **وكا** **ن** **قد** **قيل** **لموسى** **تزد** **حوت** **تا** **فا** **ذا**
فقد **نه** **وجدت** **انخض** **فانخذ** **سبيل** **في** **البحر** **مسلكا** **ومذ** **هابا** **قال** **موسى**
ذلك **ما** **كانا** **نسب** **من** **الايات** **الدالة** **على** **لحق** **انخض** **عليه** **لالام** **فارتدا**
على **انارها** **تقصان** **تقصان** **فان** **جهد** **انخض** **على** **طرفة** **على** **وجه** **الماء**
او **نا** **يا** **مسبحي** **بشرب** **او** **غير** **ذلك** **فكان** **من** **شاة** **ها** **اي** **من** **شاة** **موسى** **وانخض**
ما **قص** **الله** **في** **كتاب** **به** **سب** **رقة** **لكهف** **ما** **سابق** **في** **البحر** **فيه**
اذ **شاه** **الله** **تعالى** **يقول** **لا** **الله** **هذا** **باب** **فضل** **من** **علم**
بتخفيف **اللام** **المكسورة** **اي** **من** **صار** **عالمنا** **وعلم** **غبه** **بفتحها**

سنة

سنة **و** **بالسند** **الي** **الموت** **قال** **عندنا** **محمد** **بن** **العلاء** **بالمهمل** **والمرد**
الملك **ب** **اي** **كريب** **بضم** **لكا** **ن** **تصغر** **كس** **ب** **الموحدة** **و** **شهر** **تم** **بكنيته**
الكر **من** **اسمه** **المتر** **في** **سنة** **ثمان** **واربعين** **وما** **يتين** **قال** **عندنا**
عما **بن** **اسامة** **بضم** **الهمزة** **بن** **زيد** **العاشم** **القشيري** **الكوني** **المتر**
سنة **احد** **عيا** **وما** **يتين** **وهو** **ابن** **ثمانين** **فما** **قبل** **عنه** **ي** **يقين** **قدي** **الله**
بضم **الموحدة** **و** **فتح** **الرا** **وسكون** **المثناة** **التحتية** **اضر** **دال** **مهمل**
عقاب **بن** **ذ** **بضم** **الموحدة** **واسكان** **الرا** **بن** **ابي** **موسى** **المعري**
عنه **ابي** **موسى** **عنه** **ابن** **قيس** **المسقي** **ب** **رض** **المد** **عنه** **ولم** **يقبل**
عنه **ابن** **عنه** **ل** **قول** **عنه** **ابي** **موسى** **تغنى** **في** **العبارة** **عنه** **البن** **صلى** **الله**
عليه **قال** **مثل** **بفتح** **الميم** **والمثلثة** **ما** **يعنى** **الله** **به** **من** **الهدية**
والعلم **بالبحر** **عطف** **على** **الهدية** **من** **عطف** **المد** **لقول** **علي** **الدليل** **لانه** **الهدية**
هو **الدلالة** **المرسلة** **الي** **المقصد** **والعلم** **هو** **المذلول** **وهو** **مفعول**
اعرج **فيم** **الا** **يتم** **التناقض** **والمراد** **به** **هنا** **الا** **دلة** **السرعية** **مثل**
بفتح **الميم** **والمثلثة** **الغيب** **المطر** **الكثير** **اقاب** **الغيب**
رض **الجملة** **مير** **الفعل** **والفاعل** **والمفعول** **في** **تم** **منع** **نصب** **على** **الحا**
بفتح **ير** **قد** **فكان** **منها** **اي** **من** **الارض** **ارض** **تقية** **بفتح** **لانه** **مفعول**
رقان **مكسورة** **ومثناة** **تحتية** **مسددة** **اي** **طوية** **تيلت** **الماء** **بفتح** **القاف**
وسر **الموحدة** **من** **القبول** **فانبت** **الكلاء** **بفتح** **الكاف** **واللام** **راض**
مهم **من** **مفعول** **النبات** **يابسا** **ورطيا** **والغيب** **الرطب** **منه** **وهو**
نصب **عطف** **على** **المفعول** **الكثير** **صفة** **للقصب** **لغو** **من** **ذكر** **الحا** **بعد**
العام **وفي** **حاشية** **اصل** **ابي** **ذرو** **عند** **الخطابي** **واحمد** **يك** **تغية** **بالمثلثة**
المتوقفة **وغن** **معجمة** **مكسورة** **وقد** **تسكن** **جمع** **ها** **يا** **موحدة**
خفيفة **منقوطة** **وفي** **منع** **البن** **بنينية** **كاصلا** **لغيا** **لا** **ربعة** **تغية**
مضرب **عليها** **ونفي** **بضم** **المثلثة** **وتسكن** **الذير** **ونسيه** **بعضهم** **للبن**
وهو **مستنقع** **المائي** **الجبالي** **والصخر** **كما** **قاله** **الخطابي** **لكن** **رواه**



القاضي عياض وجزءه بأنه تصحيف وقلب للتشبيح قال لانه انما جعل
هذا المثل فينا يثبت والنفاب لا يثبت والذي روينا من طرق البخاري
كلها بالنون مثل قوله في مسلم طائفة طيبة قبلت الماء **وكانت** وفي
بعض النسخ وكان منها **منها اجاد ب** بالهميم والدال المهملة جمع جرب
بفتح الدال المهملة على غير قياس ولغير الاصطلي اجاز ب بالمهملة قال
المصلي وبالمهملة هو الصواب اي لا يثرب ما ولا يثبت **اسكت**
الما فتفع السد بها الالاجاد ب ولا يصلي به الناس والضمير المذكور للماء
فشرب من الماء **وتسقا** ه والهمم وهو بفتح السين **وزرعوا** ما يصلح
للزراعة ولمسلم وكذا النسي ورعوا من الرعي وضمنا المازري اجاز ب
بالذال المهملة وهو فيه القاضي عياض ولا ي ذرا خا ذات بهم مكنة
وخاصة في ذال مهملة **رب** اخذ مائة فن قية قبلها الفهم
اخذ وهي الارض التي تمسك الما كالعذب وعذرا لاسماعيل اجاز ب
بجاءه مملتين اخذه من حدة **واصاب منها طائفة اخر** اي ذال
وكسرية واصابت اي اصابت طائفة اخرى ووقع كذلك صرحت
عند النسي **انما هي قيات** بكسر القاف جمع قاع وهو ارض
مستوية ملسا **لا تمسك ما ولا تثبت كلا** بضم المثناة الفوقية
بينها **فذلك** اي ما ذكر من الاقسام الثلاثة **مثل** بفتح الميم والمثلثة
من فقه بضم القاف وقد تكسر اي صار فقهيا **في دين الله ونفعه**
ما وفي رواية ابى الوقت وابن عساكر بما اي بالذي **بعضني الله**
عز وجل **به فتعلم** ما حبيت به **وتعلم** عنك وهذا كمن تعلم
قصرين الاول العالم العامل المعلم وهو كان رهن الطيبة شربت
فانتفعت في نفسها وانعتت فنتفعت غيرها والثاني الجامع للمعلم
المستقر قالن ما انه فيه المعلم غيره لكنه لم يعمل بفعله اولم ينفعه
فيجمع ومن كالارض التي يستقر فيها الما فتتفع الناس **ومثل**
بفتح الميم والمثلثة **من لم يرفع بذلك** اي فكبر ولم يلفت

اليه من غاية تكبر وهو من دخل في الدين ولم يسمع العلم او سمعه ولم يعمل به
ولم يعلمه من كالأرض السبخة التي لا تقبل الماء وتفسده على غيرها وشاربها
ولم يقبل هدي الله الذي ارسلت به اي من لم يدخل في الدين اصلا بل بلغه
فكفر به ومن كالأرض الصماء الملسا المستوية التي يمر عليها الماء ولا ينتفع
به قال في الصابغ ونسبته الهدي والعلم بالفتي المذكور تشبيهه مفرد
ان الهدي مفرد وكذا العلم والنسب به وهو عنك كثير اصاب ارضا
منها ما قبلت فانبتت ومنها ما امسكت خاصرة ومنها ما لم تثبت
ومنها لم تمسك مركب من عدة امور كما تراه ونسبته من انتفع بالعلم
ونفع به بارض قبلت الما وانبت الكلاء والعشب وهو تمثيل لان
وجه النسب فيه هو الهيبة الحاصلة من قبول الحمل لما يرد عليه
من الخير مع ظهور ما رتته وانتشارها على وجه عام متعدد في النفع
ويخفي از هذه الهيبة منتزعة من امور متعددة ويجوز ان يشبه
التمسك به بقبول الارض الماء ونفعه المتعددي بانها تقا الكلاء والعشب
والاول الفحل واجزل ما الهيبة المركبة من الموقع في النفس بالسب
في المفردات من ذواتها من غير نظر الي نضامها وله التقات الي
هيبتها الاجتماعية قال الشيخ عبد القاهر في قول القائل
وكان اجرام النجوم لو اجمع **درر** اشرف على بساط ازرق
لو قلت كان النجوم درر وكان السحاب ازرق كان التشبيه
مقبول لكن ابن هو من التشبيه الذي يربك الهيبة التي تتلاءم
النواظير عجباً رتت قفا العيون ونسبت نطق القلوب
بذكر الله من طلوع النجوم مؤلفة مفترقة في اديها السما وهي
زرقاً زرقتها بحسب الروية الصافية والنجوم متبرقة وتلا لار
في انشاء تلك الزرقة ومن لك بهذا الصورة اذ جعلت التشبه
مفردا وقد وقع في الحديث انه شبه من انتفع بالعلم في خاصة
نفسه ولم ينفع به احدا بارض امسكت الما ولم تثبت شي او شبه

انتفاعه المجرى بها مساك الارض لئلا مع عدم انبارها وشبهه من حرك
 فضيلتي النفع والانتفاع جميعا بارض لم تمسك ما اصلا او شبه
 منات ذلك له بقدر مساكها المنة وهذه الحالات الثلاث مستوفية
 لاقتام الناس فنية من المبيع التفتيم فان قلت ليس في الحديث
 تقتصر على العتم الثاني وذلك انه قال فذلك مثل من فقه في دين
 الله ونفعه ما بعثني الله به ففعل وعلم وهذا القسم الاول ثم قال
 ومثل من لم يرفع بذلك راسا ولم يقبل هدي الله الذي ارسلت به
 وهذا هو القسم الثالث فابن الثاني اجيب باحتمال ان يكون
 ذكر من الاقسام اعلاها وادناها وطوق به ذكر ما هو بينهما الفهم من
 اقسام المسببه به المذكورة اوله ويحتمل ان يكون قوله نفعه اتصل
 من اصول محدث ومن معطوف على الموصول الاول اي فذلك كمثل من فقه
 في دين الله ومثل من نفعه لغيره حان رضي الله عنه
 امن يا يحيى رسول الله منكم وعبدوه وبنصره سوار
 امير ومن عبد الله وعلى هذا فتكون الاقسام الثلاثة المذكورة
 من فقه في دين الله هو الثاني ومن نفعه الله من ذلك ففعل وعلم
 هو الاول ومن لم يرفع بذلك راسا هو الثالث وفيه حنين لغا ونشر
 غير مرتب اه وقال غيره شبه عليه اللام ما جاء به من الدين بالفتي
 العام الذي ياتي الناس في حال حاجتهم اليه وكذا حال الناس
 قبل مبعثه فكان الغني يحبي البلد الميت فكذلك علمه الدين تحييب
 القلب الميت ثم شبه الشامعين له بالارض المختلفة التي ينزل
 بها الغني وهذا الحديث فيه العمديك والعمدفة ورواؤه
 كلهم كرميت واحضجه المولف هنا فقط ومسلم في فضائله
 صا الله عليه وسلم والناس في العلم قال النبي عليه الله اي البخاري
 وفي رواية عن الاصمعي وابن عكرمة ذلك قال اسحاق
 اي ابراهيم بن محمد بن قيس الميم وسكون الخار ففتح اللام الحظفي البرزدي

المشهور

المشهور بابن راهويه المتوفى ببغداد سنة ثمان ومائتين
 وهذا هو الظاهر لانه اذا وقع في هذا الكتاب اسحاق غير منسوب
 فهو كما قاله اجياني عن ابن السكن يكون ابن راهويه في رواية عن ابي
 اسامة **كان منها طائفة قيلت الماء** بالمشاة التحتمية المشددة بدل
 قوله قيلت بالموحدة وجزء الاصمعي بانها تصحيف من اسحاق وصق
 غيره والمعنى شرب القليل وهو شرب نصف النهار وزاد في رواية
 المتشابه هنا فاع اي ان قيعان المذكورة في الحديث جمع قاع ارض
تلقى ه التا اول يستقر فيه **والصنف المسمى من الارض**
 هذا ليس في الحديث وإنما ذكره جريا على عادته في الاعتناء بتفسير ما يقع
 في الحديث من الفاظ الواقعة في القرآن وعند ابن عساكر بعد قيلت
 الماء والصنف المسمى من الارض هذا **باب** رفع
العلم وظهور الجهل الاول مستلزم للثاني واتي به لك يوضح
باب الاربعة الراي بالهجرة الساكنة ابنا في عبد الرحمن المدني التاب
 شيخ امام الامة مالك المتوفى بالمدينة سنة ست ومائة
 وانما قيل الراي لكثرة استغاله بالراي والاجتهاد ومقول قوله
 الموصول عند الخطيب في جامعه والبيهقي في منجله **باب**
لاحد عنده شيء من العلم اي الفهم اي يضيغ نفسه بترك
 الاستغال او بعد ما فادته لاهله ليلا يموت ويعود ذلك الي رفع
 العلم المستلزم لظهور الجهل وفي رواية ان ربيعة يضيغ نفسه بخدق
 ان وبالسنن السابق الى المولف قال **حدثنا عمران بن موسى**
 ضد الميمنة المنقرت بالبصري المتوفى في سنة ثمان وعشرين
 ومائتين **قال حدثنا عبد الوارث** بن سعيد بن ذكوان
 التميمي البصري **من ابي السجاج** بفتح المشاة العرفية
 وزاد التحتمية اخذ ماملة بن عبد حميد الضبي المتوفى
 سنة ثمان وعشرين ومائة **عن انس** زاد الاصمعي بن مالت

بها

ان قال **قال رسول الله صلى الله عليه وسلم** ان من اشراط الساعة
 بفتح الحرة عنك ما تقا ان يرفع العلم بوقت حملته وفضله نقلته لا يجوز
 من صدورهم ويرفع بضم اوله وعند النسا من اشراط الساعة يجذف ان
 وح يكون محل ان يرفع العلم رفع على الابتداء وعند مقدم **وان يثبت**
اجملا بفتح المشاة التمتية من التيقن بالمشاة وهو عند النفا
 وعند مسلم وبيت من البيت موحدة فثلاثة وهو الظهور والنسوة
وان يشرب بضم المشاة التمتية **انما** اي يكثر شربه وفي
 النكاح من طريق هشام عن قتادة وبكسر شرب انما فالمطلق محمول
 على المفيد خلك فالمراد ذهب الي ان ذلك يجب حمله عليه والاحتياط
 بالحمل هنا وليطردن حمل كل من النبوة على ان يرفع العلم اقرب فاذ السابقة
 يفهم ان المراد باسراط الساعة وقوع اشياء لم تكن معروفة من المقالة
 فاذا ذكر شيئا من جود اعند المقالة فحمله على ان المراد بجملة علمه
 ان يتصف بصفة زائدة عما كان متوجها كما لكثرة والشهيرة
وان يظهر اي يفتش **الزنا** بالمعنى لغة اهل الجواز واليسا
 جالمتزير وبالمدك هل يحد والنسبة الي الاول زنوب والي الاخضر
 زنا مما جرد الاربع هو القلمة لوقوع الساعة وبه قال **حدثنا**
مسدد بضم الميم وفتح السين والدا لابي المهملين ابن مسدد
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن شعبة بن ابي عمير
قتادة بفتح القاف ابن دعامه عن **ابن اشير** وللصليبي ابن ملك **قال**
لاحد منكم بفتح اللام اي والله لا حد منكم ولذا الكد بالنون وبصرح
 ابي عمارة عن هشام عن قتادة **حدثنا** **يحيى بن احمد**
 ومسلم لا يحدث احد بعدني بخلاف المغول والمولف من طريق هشام
 ك **يحدثكم** غيبا وحل علي انه قال لاهل البصرة وقد كانا هو احس
 من مات بها من الصحابة **سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم**
 وفي رواية الاصيلي وابن عثا كر النبي صلى الله عليه وسلم اي كل ما حال

كره

كرهه **يقوله** وللاصيلي وايذ ان من **اشراط الساعة** ان يقل العلم
 بلسر القاف من السلة ولذ في الحدود والنكاح ان يرفع العلم وكذا اسم
 ولك تنافيا بينهما لان القلة فيه صحبه شعيب بها عن العدم قال في الفسخ
 وهذا اليقن اتحاد المخارج او ذلك باعتبار زمانين مبداء اشراط
 وانها وه **وان يظهر** **اجملا** **وان يظهر الزنا** **وان يكثر**
النسا **وان يقل الرجال** لكثرة القتل بسبب اليقن وبقلتهم
 مع كثرة النسا يظهر الجهل والزنا وسيف العلم لان النسا جابل الشيطان
 حتى ابا اليان **يكون** **نكاح** **امرأة القيم الواحد** بالرفع صفة
 لقيم وهو من يقوم بامرهم وقال ابو عبد الله القس طيبي في التذكرة
 يحتمل ان يراد بالقيم من يقوم عليهم سواكن موطيات اوله ويحتمل
 ان يكون ذلك من الزمان العمول بيبقي فيه من يقول الله الله فيترجم
 الواحد بغير عدد جهلا بالحكم الشرعي وقال القيم بالاشعار ابا هو موقوف
 مع كثرة الرجال قول من على النساء هل المراد من قول له خسين امرأة
 حقيقة العدد او المجاز عن الكثرة ولبي بد الثاني ما في حديث
 ابي موسى وربي الرجل الواحد يتبعه اربعين ذامرا **هذا**
باب فضل العلم والباب السابق في اول كتاب العلم
 في معنى فضيلة العلم والمراد هنا الزيادة اي ما فضل عند وهناك
 بمعنى الفضيلة وح فله تكرار وبالسندي المولف **قال حدثنا سعيد**
ابن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء وسكون المشاة التمتية
 اخبرنا **قال حدثني** بالافراد وفي رواية ابيه **حدثنا الليث** بن سعد
 امام البصريين قال **حدثني** بالافراد **عقيل** بضم العين وفتح القاف
 وسكون المشاة التمتية **ابن خالد الايلي** بفتح الحزة وفي رواية ابي
 زر عن عقيل وفي فتح الباري وللصليبي وكرمية **حدثني الليث**
حدثني عقيل عن **ابن شهاب** بن محمد بن مسلم الزهري **عن** **صنف** بالمهملة
 والزنا **ابن عبد الله بن عمر** بن الخطاب المكنى بابي عمارة القسبي

ابو اسود رينا اسود رينا
 فاجبه بحدوثه

القدوري المتدني النابغي **ان ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول**
الله اي كلاك منه **صلى الله عليه وسلم** حال كونه قال وفي رواية
ابن ذر والاصيلي وابن عساكر يقول **بيننا** بغير ميم **انا** مبتدأ
وضمه **نايم** **انبت** بضم الهمزة وهو جواب **بيننا** **بتدح** **لبن**
فتربت اي من اللبن **حيث الخب** بكسر هـ ان لو قد عابها بعد
صحة الابدائية او تمنعها على جعلها جارة **لاري** بفتح الهمزة من الرواية
الروي بكسر الراء وتشديد الياء في الرواية وزاد الخوخ **ركب**
حكاية الفتح ايض وقيل بالكسر لفعل وبالفتح المصدر **يخرج** **فمن**
اظفار **في** محل نصب مفعول ثان لان روي ان قدرته بمعنى الرواية
بمعنى العلم او حال ان قدرته بمعنى الابصار وفي رواية ابن عساكر
واحموري من اظفاري والمولف في التعبير من اظفاري ويجوز ان
تكون في هنا بمعنى علي اي علي اظفاري فقد له تعالى لا صلبي
في جذوع النخل اي عليها ويكون بمعنى يظهر عليها والظفر ما
انحرج وظهر فيه وقال كزي بلغظ المضارع لا يستحق هذه
الرواية لكلامين واللام فيه هي الداخلة في خبرات للتاكيد
كافي قولك ان زيد لقاها وهي لم جواب قسم محذوف وزد بانه
ليس بصحيح فليس فيه قسم صحيح ولا مقدراه وعبر بخرج المضارع
من ضم الماضي لا يستحق صورة الرواية للسامعين وجعل الروي
من بيانتين يلا له منزلة الجسم والافالري لا يري وهو استعارة عملية
ثم اعطيت فضلي اي ما فضل من لبن القديح الذي شربته منه
عمر بن الخطاب رضي الله عنه مفعول اعطيت الثاني **قال**
اي الصحابة **فاولته** اي عبرته **بارسول الله قال** اولته العلم
بالنصب ويجوز الرفع خبر مستبها محذوف اي المولف به العلم ووجه
نفس اللين بالعلم الاشتراك في كفرة النفع بها وكونها سببا
للصحة ذلك في الاستباح والاحسن في الراح والغاني فاولته زانية

كبي

كبي في قوله تعالى فلينذره فانهم ذلك **باسبب الغيب** بضم القا
وهي اي العالم الملقى الجيب المستغني عن السؤال عن ماهية
الغيب والحوادث **سؤاله واقفا** اي ركب **على الدابة** التي تركب
وفي بعض الروايات على ظهر الدابة **وعنها** سؤالا كان واقفا على ان رضى
او ماشيا وعلى كل احواله وفي رواية البكري ذر والوقت او غيرها وبالسنه
الى المولف قال **حدثنا اسامعيل بن ابي اويس** بن اخنوخ **قال** ما مر
مالك **قال** **حدثني** بالافراد **مالك بن انس** ان مام **عمر بن شهاب**
الزهري **عن عبيد بن طلحة بن عبيد الله** بضم العين **مصدق**
القرشي السلمي النابغي الملقب في سنة مائة **من عتب الله بن**
عمر بن العاصي بانبات الباعث الصاد على الاضغ ان **رسول الله**
صلى الله عليه وسلم **وقفا في حجة الوداع** بفتح الواو واسم من وقع
والنوع في حجة هو الرواية ويجوز كسرهما اي حال وقوفه **على**
الهدى وعدمه **للناس** حال كونهم **يبالونه** عليه الصلاة
والسلام وهو حال من ضمير **وقفا** ويحتمل ان يكون من الناس ام
وقفا لهم حال كونهم سائلين منه ويجوز ان يكون استئنا فابيانا
لعله الوقوف **فما رجل** قال في الفتح لم اعرف اسمه **وقفا**
رواية الاصيلي **فما رجل فقال** **بارسول الله لم اشعر** بضم
العين اي لم افطن **فخلقت** راسي **قبل ان اذبح** الهدى **فقال**
عليه الصلاة والسلام **اذبح ولا تصح** اي ولا التجر عليك **فما اخس**
غيبه **فقال** **بارسول الله لم اشعر** فخرجت هدي قبل ان اذبح **فما اخس**
قال عليه الصلاة والسلام وفي رواية **فقال** **ارهم** **فما اخس**
عليك في ذلك **فاسئل النبي صلي الله عليه وسلم** عن شيء من اعمال النبي **العبيد**
الرضي والغيب والحلق والخطاف **مقدم** **ولا اخس** بضم او **فما**
على صيغة المجهول وفي الاول حذف اي لا قدم ولا اخس لانها تكون
في الماضي فكرد على الفصح وحسن ذلك هنا انه في سياق الغيب كما في

تعالى وما ادرك ما يفعل بي ولا بكم لمسلما سبيلا عن سبي قدهم واخر الا
قال عليه الصلاة والسلام ان الله لا يعجل بعقوبة احد من عباده الا بما اصابه من ذنوبه
سبب **ولا حرج** عليك مطلقا في الترتيب ولا في ترك العذبة
وهذا مذهب اما من االك في راحد وعطا وطاوس ومجاهد
وقال مالك وابن حنيفة الترتيب واجب يجبر به لما روي
ابن عباس انه قال من قدم شيئا في حجه او اخره فليهرق لذلك
ذما وناقوا الحديث ان لا اثم عليكم فيها ففعلتموه من هذه لانكم
فعلتموه على الجهل منكم له على القصد فاستقطعتهم الحرج واعذرهم
لاجل الغيبان وعدم العلم ويذكر له قول السائل لم اسفروا بي يدان
ان في رواية علي بن ابي طالب باسناد صحيح بلنظر ميت وحلقت
ونسيت ان انا سخرت في الحديث جواز سوال العالم راكبا وما سب
روا قفا وعلى كل حال ولا يعارض بما روي عن مالك من كراهة ذكر العذبة
والسوال عن الحديث في الطر يقه ان الموقف بمنى لا يعذر به الطوائف
لانه موقف سنة وعبادة وذكر وقت حاجة اليها لتعلم حروف
العزات اما بالزمانا وبالمكان **هذا باب من اجاب**
في الغيب اليه في بيان المعنى الذي اجاب المستفتي فيها له عن
بشارة المي والراسي وبالسند الذي المولى قال **حدثنا محمد بن يحيى**
ابن اسماعيل التبريزي في البصير **قال حدثنا وهيب** بنضم الواروق
المها وسكونه المثناة التمتية اخره موحدة ابن خالدا لباهلي البصري
المقفي سنة خمس وستين او تسع وستين لاسنة ست وخمسين
قال حدثنا الربيع السخري في **عن عذبة** مروي ابن عباس
عن ابن عباس عبد الله رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل
بضم السين **في حجة الوداع** فقال اي السائل **ذبحت** هذا
قبل ان ارمي اجمرة فبذل يصح وهل علي حرج **فاوما** ما سالت
صلى الله عليه وسلم وفي رواية الاصيل والبي الودع قال **فاوما بيده**

الكرية

الكرية قد **قال** وفي رواية لابي ذر فقال **لا حرج** عليك وللا صبياني
ولا حرج بالواو اربح فعلك ولا حرج عليك وهي ساقطة في رواية كجب
ذروا حاله قال يكون الجمع بين الاشارة والنطق ويحتمل ان يكون
قال بيا نالته فاما وما يكون من اطلاق القول على الفعل فهذا هو الاحسن
وقال ذلك السائل او غير **حلقت** راسي **فهل ان اذبح** هذا لي او قبل
ذبحه **فاوما** فاشا رسول الله صلى الله عليه وسلم **بيده** الشريعة
ولا حرج اربح فعلك ولا اثم عليك ولم يحج الي ذكر قال هنا في
اشار بيده بحيث فهم من تلك الاشارة انه لا حرج ورجال هذا الحديث
كلهم مصر بون وفيه رواية تايمي عن تايمي والحمد لله العنفة واخرجه
المولف ايضا في الحج من طر بعين والنسائي فينا وبه قال **حدثنا**
المنكي بن عبد الله بن بشر بن بفتح الموحدة وكسر الميمه اخره را الباهلي
المقفي في يبلغ سنة اربع عشرة وما يتبع **قال اخبرنا حفظة** زاد المصلي
عن ابن سنيان **عن سالم** هرا بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله
عنه **قال سمعت ابا هريرة** عبد الرحمن بن صخر امة كلامه **عن النبي صلى**
الله عليه قال يقبض العلم بين اي العلماء ويقبض بضم اوله على
صفة الجهول وهو تقبض لعله في الرواية السابقة يرتفع العلم
ويظهر الجهل بفتح المثناة التمتية على صيغة المعلوم وذكر هذه
لزيادة القالب والبعناح والافظهور الجاهل من لانه قبض العلم
والفتن بالرفع عطفا على الجاهل والاصلي وابن عساكر ونظر الفتن
باسقاط الجهل **ويكنا** **الفتن** بفتح الهاء وسكون الراء اخره جسيم
الفتنة والاختلاف واصله كثرة الشراعه له بلسان الجبهة
القتل كما عند المصنف في العتق **قيل يا رسول الله وما الفتن** **فقال هكنا**
بيده **فيها** **كانه** **يريد** **القتل** **فهدا** **الراوي** **من** **تجر** **بين** **يده** **الكرية**
وحركتها لفتن رب وفيه اطلاق القول على الفعل والغا في قوله فيها
تفسيرية فهي مغفرة لعله هكنا وبه قال **حدثنا محمد بن اسماعيل**

القبول ذكي قال **عبدنا وهيب** ابن خالد قال **حدثنا** امرؤ القيس
 ابن عمرو بن الزبير بن العوام عن **فاطمة بنت المنذر بن الزبير**
 العوام وهي زوجة هاشم وهذا وبنيت عمه **عنه اسماء بنت ابوبكر** القديرة
 ذات النطاقين زوج الزبير المتوفاة بمكة سنة ثلاث وسبعين وقد بلغت
 المائة ولم يسقط لها سن ولم يتغير لها عقل **قالت ابيت عايشة** ام المؤمنين
 رضي الله عنها **وهي تقصلي** حال كون عايشة تقصلي **فقلت ما شان الناس**
قائمين مضطربين فزعين **فانارت عايشة الى السماء** يعني انكسرت
الشمس فاذا الناس اي بعضهم **قيام** لصلوة الكسوف **فكانت**
 اي ذكرت عايشة رضي الله عنها **سجنان الله فقلت آية** هي اي علامة
 لعذاب الناس كانوا مقدمه له **قال تعالى** وما نرسل بالآيات الا تحذروا
 وعلامة لتقرب زمان **قيام الساعة فاشادت عايشة لربها اي نعم**
قالت اسماء نعمت في الصلاة **حتى علك في** بالعين المهملة من علمت
 الرجل غلبته ولكن تجملا في المشاة الغريبة والجموم وتنديد باللام
 اي ملك في **الفتحة** بفتح الفين وسكون الين المعجمين اخر اجزاء
 تحتية منخفضة وبكسر الين وتنديد الياء يعني الفتوة وهي
 اللفظ واصله مريض مفرق ويحصل بطول الفتية من في الحر وسخوه
 وهو طرف من الاغوا والمراد به الحالة الغريبة فاطلقت بجوار ولها
قالت فجلت اصعب على راسي الماء اي في تلك الحالة لندهم
لحمد الله عن وجل النبي صلى الله عليه وسلم و**ثني عليه** عطف على حمد
 من ياد عطف العار على الخاص لان الشان اعم من الحمد والشكر والحمد
 اي **شأنهم** **قالت** عليه الصلاة والسلام **ما من شيء لم يكن اربيته**
 بضم الهمزة اي ما يصح رويته مقلداً وروية البارحة **قالي** وبلدك عرفا
 ما يتعلق باسم الدين **الا رايته** روية عن حقيقته حال كونه في **تقاي**
 بفتح الميم الاولى وكسر الثانية **زا** وفي رواية **لشبهني** واحمد بي هذا
 خبر مستد محذوف اي هو هذا ويؤيد بالمارك اليد والسنن مستد
 متصل



متصل فتعلمني فية ان من حيث العمل من حيث المعنى كما ان الحروف
 حتى ما جاني الازيد وما راسيا الازيد وما سرت الازيد وما عطف
 على الضمير المنصوب في قوله **حتى** **الجنة والنار** بالرفع بينهما
 على ان حتى ابتداء بية والجنة هي مهنة المحذوف الخبرية هي الجنة مرتبة
 والنار عطف عليه والنصب على انها عاطفة عطفت الجنة على الضمير
 المنصوب في رواية **والجبر** على انها جارة كذا قرره بالثلاثة وهي
 ثابته في فرع النبي فيمنعة **وقال** الحافظ بن محمد **روى** **سناه**
بالحر كات الثلاث فيهما لكن استشكل البدر الدمايني الجربانه
 لوجه لداك العطف على المحب والتمتع وهو مستنوع لما لم يرد
 عليه من زيادة من مع المعرفة والصحيح منعه **فليج** بضم الهمزة
 وكسر الحاء **اي انكم** بفتح الهمزة مفعول او هي باب عن الفاعل **تفتنوننا**
تفتنونون وتختبرون **في قبلي** **ركم مثل** او **قربيا** **تفتنوننا**
في مثل لاثباته في تاليه **لا ادري اي ذلك** لفظ مثل او قربيا
قالت اسماء رضي الله عنها **من فتنة السج** بالحاء المهملة مسجوه
 ان رضى اوله نه مسجوح العين **الدجال** الكذاب والتقدم به مثل
 فتنة السج او قربيا **تفتنوننا** في ما كان مثل مصاف اليد له
 ما بعدة وشرك هو على هيئته قبل الخذف كذا وجهه ابن مالك وقال
 انه الرواية المشهورة **وقال** عياض **ان** **حسن** وفي رواية **مثل**
او قربيا بغير تنوين فيها **قال** الزركشي في المشهور في البخاري اي
تفتنونون مثل فتنة الدجال فكل هما مضافان وجملة **ادرك**
ان **مضاف** بين المضاف والمضاف اليه موكدة لمعنى **الشك** المستفاد
 من كلمة **او** لا يقال كيف فصل بين المضاف وبين المضاف اليه لانه
 الموكدة للشئ لا يكون اجنبية واثبات من كافي بعض النسخ وهو الذي
 في فرع النبي بينية بين المضاف والمضاف اليه **ك** **يتمتع** عند جماعة
 من النحاة **ون** **يجز** **ج** **بذ** **لكن** **لا** **اضافة** **وفي** **رواية** **مثل** **او** **قربيا**

متصل

بأبواب التتويج من قبلها أي تتنقح في قبوركم فتتفتن مثلما من فتنة المسيح
أو فتنة قريش من فتنة المسيح وحسينه فالأول لصفة المصدر بمعنى
والثاني عطف عليه وأبو من وقع على الأشهر بالابتداء والخبر قالت أسامة بن
المنقول بهذا وفيما قالته وفعل الدلالة معلق بالاشتهار لأنه من أفعال
القلوب وبالغيب منقولاً وربما جعلت من صولة أوقالت أن جعلت
استقر مئة أو مئة مئة **يقال للمفتون ما علك** مستأخراً **بهذا الرجل**
صلياً الله عليه وسلم ولم يعبر بصغير المتكلم بالتحكاية قول الملكين ولم يقبل
رسول الله صلياً الله عليه وسلم لأنه لا يصير متلقين العجبة وعدل عمر بن الخطاب
أجمع في أنكم تتفتنون في المعرف فيقول له ما علك لأنه تفصيل لكل واحد
يقال له ذلك لأن السؤال عن العلم يكون لكل واحد وكذا الجواب بخلاف الفتنة
فأما المؤمن أو المؤمن البالمصدق بعبودته عليه الصلاة والسلام
لا أدري بأمرها وفي رواية الأربعة بها المرمن أو المؤمن **قاله**
أسامة والسك من فاطمة بنت أشدر فيقول الفاجور بأماني فاستأ
لما في إمام من معنى الشرط **هو محمد رسول الله** هو جانا **البيانات**
بالمعجزات الدالة على نبوته **قاله** أي الدلالة المرصلة إلى البنية
فاجبنا واتبنا وفي رواية أبي ذرنا جنبناه واتبناه بالها فيها فيمن
ضمير المنقول في الرواية الأولى للمعلم به أي قبلنا نبوته مستقرب
مصداقاً واتبناه فيما جاء به السينا والاجابة تتعلق بالعلم والاتباع
بالعمل يقول المرمن **هو محمد** وفي رواية وهو محمد **قاله** أي
ثلاث مرات **يقال له نسهم** حال كثر نك صالِحاً منتقياً بما علك
إذا صلاح كثر الشيء في جملة الانتفاع **قاله** أي كنت بكسر الهمزة أي
الثان كنت **موقناً** أي أنك مؤمن كقولك في كسرتهم خير أمية
أي أتم أو ينبغي علي بها قال القاضي وهو الظاهر والله في قولنا
عند البصر بين للفرق بين أن المنقصة والنافية وأما الكون في
فإنها عند من يعين ما لا يعين إلا كقولنا في كل نفس لما عليها كذا



أي حافظ ما كل نفس إلا عليه بأحفظ والتقدير بر ما كنت الأمر قنا وحركي
السفاسي فتح همزة إن على جعلها مصدرية أي علمنا كونك موقناً به
ورده بدخول اللام اه وبقية اليد والدماميني فقال إنما تكون اللام
ما نعة إذا جعلت الأمر الابتدائي أي سيدي به ومن قابله وأما علي راكب
الفاقسي وابن جني وجماعة أهل الشام لا يفتننا جعلت للفرق فيسوغ
الفتح بل يتعين حينئذ لوجود المتضمني وانتقاله **وأما النافق** أي من
المصدق بقلبه لنبوته **أو للرتاب** الثالث قالت فاطمة **لا أدري بذلك**
قالت أسامة فتقول لا أدري سمعت الناس يقولون **يا فاطمة**
أي قلت ما كان الناس يقولونه وفي رواية وذكر الحديث أي التي أخذه الآية
أنك أسامة تعالي وفي هذا الحديث اثبات عذاب القبر وسؤال الملكين
وأنهم ارتاب في صدق النبي الرسول صلياً الله عليه وسلم وصحة رسالته
وهو كما فر وان النفس لا يتقضى الوضوء ما دام العقل باقياً أي عن ذلك
مما لا يخفى **هذا باب** **تخبرني النبي صلياً الله عليه وسلم**
أمر حشمة **وفد عبد القيس** التبليغة المسندرة **علي أن يحفظ الأيمان**
والعلم **وتخبروا به من ورأهم** وتخبرني بالصاد المعجزة وقيل وبالجملة
أيضا وهما بمعنى كما قاله الأكرماني وعرض بأنه تصحيح ودفع بأنه إذا كان
كلها يستعمل في معنى واحد لا يكون تصحيحاً لوجه منكر استعمال الممثل
بمعنى المعجز البيان واجيب بأنه الثاني لأن من أقامة دليله وإنه
لا يتر من سادتها وقتها مع الرواية والظلام إنما هو في تقييد
الرواية كالمطلق الجواز **وقال قاله** **بن الحنفية** بالتصغير والمثلثة
أبو حشيش بنع المهدية وبالك من المعجزة المكررة النبي له في البخاري
أربعة أحاديث المتروكة بالبصرة سنة أربع وتسعين فاحتمل وصوله
المؤلف في الصلاة والآداب وخبر الواحد كاسياني أن الله تعالى وأمر
مسلم كذلك **قاله النبي** وفي نسخة رسول الله صلياً الله عليه وسلم
أي لما قدم عليه في سنة من قومه فأسلم وأقام عنده أياماً وأذن له في الخروج

195

رجع الي اهلهم فعملهم امر دبتهم وفي رواية الاصيلي والمستعلي فغظوم
من الروعظ والتد كبر وبالسنه الي البخاري قال **حد ثنا محمد بن بشر**
بنع الموحدة والسن المنقلة ابن عثمان البصري قال **حد ثنا عن**
بضم الغين المعجمة وفتح الدال المهملة محمد بن جعفر الهذلي البصري قال
حد ثنا شعبة بن ابي عمير عن ابي جهم بالجيم والراء قال **كنت اترجم**
انما اعجب بين ابن عباس رضي الله عنهما وبين الناس فاعبرهم بالسمع
من ابن عباس وله ما اسمع منهم **فقال** ابن عباس ان **وقد عبدت**
ابن اقصي بفتح القمه وسكون الفاء وفتح الصاد المهملة والوفد اسم
جمع لجمع لواء زيد علي الصحيح قال القاضي وهم القوم ياتون ركبان
انق النبي وفي الرواية السابقة لها ان النبي صلي الله عليه وسلم
فقال لهم من الوفا وقال **لهم** من القوم شك شعبة
او شيخه قالوا نحن **ربيعه** لانه عبد القيس من اولاده **فقال**
عليه السلام وفي رواية ابن عساكر قال **مر جبا بالقوم** والوجه
على الشك ايضا وفي رواية غير الاصيلي وكرهية بخذ فيهما غير من
اي مذ لتي وكذا بين ولائها نين ولا مفضوحين بوطا البلاد وقيل
ال نفس وسبي النساء ونصب غير حاله قاله الفريدي وهو المعروف
وبالجح على الصفة **والانما** هو عند الركني من باب اليتباع
كالغراب والعشا بالان الذي جمع ند ما من المناداة له من
الندم وعمورض بما في جامع القنز اعلى ما حكاه السفاقي انه يقال
رجل ند ما ان اي ناد وحينئذ يكون جاريا على الاصل **قالوا** يا رسول
الله **انا نانيك من شقه** بضم السين المعجمة امي سفرة
ببيتة وبيتنا وبيتك هذا **الخي** من كفار مضر اصل الخي منزله
القبيلة ثم سميت به استعارة لان بعضهم يحبي ببعضه **وهو**
انا نانيك الذي في شهرهم **ببتك** هو وهو يصلح لكلهما وفي رواية
الاصيلي في شهر الحرام سبب الثاني كسجد الجامع والمراد رجب

لغوره



لغوره بالتخميم مع التضميح به في رواية البيهقي كما مر **فما** زاد
في رواية كتاب الايمان فصل **بخر** به بالرفع على الصفة لتقوله امر
وبالجزم جربا باللام **مر** **ولا** من قس من **بذل** به الجحفة باسقاط
واو العطف الثانية في رواية كتاب الايمان مع الرفع على الحال المتدرك
اي بخبر مقدم من دخول الجحفة او على الاستغناء او البدلية او الصفة
بعد الصفة والخبر جربا باللام **مر** **ابا** بعد جواب وفي ذم ع البيهقي
بانيات العاطف كاله وليا وحينئذ فلا ياتي الخبر في الثاني مع رفع الراء
فانهم عليه الصلاة والسلام **باربع** وزاد خلسة واعطى الخمس **وتاهم**
من اربع امرهم بالامان بالله **من وجل** **وحده** زاد في رواية لفظ **قال**
هل تدرون ما الايمان بالله **وحده** قالوا الله ورسوله **قال** شهادة
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله **وقال** الصلاة المعنى وضعة **وايتا**
الجملة اليهودية **دمتم** **مضان** **وات** **تقطو** **الحسن** **من المعنى**
في رواية تعطل في رواية احمد عن عترة فقال **وان** **تقطو** فكانت الخذف
بفتح البخاري **وتاهم** **عن النبي** بضم الدال المهملة وتشديد الموحدة
والمدال **منهم** **وعن** **الحكم** بفتح الهمزة وهو جربا خضيرة مطلية بما يسد
الحق **وعن** **الزنت** **المطلية** بالزنت **قال** **سبعة** **نما** وفي رواية ابي ذر روي
الوقت **ورما** **قال** **ابو حمزة** **عن** **النفق** **بالزنت** **المنقحة** **وكس**
القاف **ان** **الجم** **المنقحة** **ورما** **قال** **عن** **المقبي** **المطلية** **بالقار** **قال**
في فتح البارقي وليس المراد انه كان يتردد في هاتين اللغتين ليثبت
احدهما وذا لاخر يب ليلا يلزم من ذكر المقبي التكرار سبق ذكر
الزنت لانه بعناه بل المراد انه كان جازما بذكر الثلاثة الاول ساكا
في الرابع وهو المنقحة فكان تارة يذكره وتارة لم يذكره وكان ايضا ساكا
باللفظ الثالث فكان تارة يقول الزنت وتارة يقول المقبي وهذا
تجسده فكيف يلتفت الي ما عداه والدليل عليه انه جزم بالنعيم في الباب
الابن يعني في كتاب الايمان ولم يردده الا في الزنت والمقبي **قال** **احفظون**

المذكور **واخبروا** بحذف الضمة وفي رواية بن عساكر والي ذر عن الكشي
واخبروا به من وزا لم من قكم هذا **باب** **الرحلة بكسر الراء**
الرحلات **في المسئلة النازلة** بالمز قال الحافظ ابن حجر وغيره وايتنا
انض الرحلة بفتح الراء الواحدة واما بضمها فالمراد به اجرة وقد يطلق
عليه من يرحل اليه ويخبرها مش الفرج كاصلة بضم اللام وعليه علة مرة
المصلي ٥١ وزاد في رواية الي الوقت وكرمة بعد قولنا النازلة **وتعليم**
اعلمه بالحج عطف على الرحلة وهو ب حذفه لمجيده في باب اخر وبالند
السابق قال **حدثنا محمد بن مقاتل** المروزي وفي رواية غير المصلي
ابن مقاتل بن الحسن **قال اخبرنا عبد الله بن المبارك** المروزي **قال**
اخبرنا محمد بن سعيد بضم العين في الولي وكسر هاء في الثانية
ابن ابي جسين بضم الجا وفتح الراء مصغرا للرفلي المكي
قال حدثنا **ابن ابي عمير** باله فراد **عبد الله بن** بفتح العين وسكون الموحدة
ابن ابي مليكة بضم الميم زهدا لعتي القرشي الاحول وابنه
ابي مليكة شهرته به والافا به عبدة الله بضم العين **عن عقبة** بضم
العين وسكون الفاق وفتح الموحدة **بن الحارث** بن عامر القرشي
المكي ابي سرور عمة بكسر الراء المهملة وقد تفتح اسم ليوم الفتح عند
الموت والنكاح في باب شارة الموضحة ان ابي مليكة قال حدثنا
عبدة بن ابي مسير عن عقبة بن الحارث قال وسمعت من عقبة
لكن حديث عبدة اضعف فصرح بسامعه من عقبة فانتهى قول
ابي عمران ابن ابي مليكة لم يسمع من عقبة بينهما عبدة بن مسير
فاستاده منقطع **انه** ابي عقبة بن الحارث **تزوج ابنة** **ولك** **اصيل**
بنات **فيهاها بن** **عن** **بن بكسر الراء** وفتح العين المهملة وكسر الراء
وسكون المشاة التمنية لايضم العين وفتح الراء يوس قيس بن
سويد اليه الدارمي واسم ابنته غنمية بفتح المعجمة وكسر النون
وتدبير المشاة التمنية وكنتها امرحبي **فانته امرأة** قال

الحافظ

الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمها **فقال** **اني قد ارضعت عقبة بن الحارث**
والتي تزوج بها ابي غنمية وفي رواية الاربعة بحذفها **فقال لها**
عقبة ما اعلم انك بكسر الكاف **ارصعتيني** وفي رواية ابن عساكر
وايها الوقت ارصعتيني بزيادة مشاة تخنية قبل الفزة **ولا اخبرني**
ولن بن عساكر ولا اخبرتيني بزيادة مشاة تخنية بعد الفرقية
وعبر باعلم مضارعا واخبرت ما ضحا لان نفي العلم حاصل في الحال بخلاف
نفي الاخبار فانه كان في الماضي فقط **فكتب** **عقبة الى رسول**
الله صلى الله عليه وسلم حال كونته بالمدينة ابي فيها **فقال له**
اي سال عقبة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحكم في المسئلة **النا**
فقال وفي رواية المصلي وابي الوقت وابن عساكر **قال رسول الله**
وفي رواية ابي ذر النبي **صلى الله عليه وسلم** **كيف** **تباشرها** وتغضيها
فقال **انك احرمها** من الرضاة ان ذلك بعيد من ذي المروة
فقال **فانها عقبة** بن الحارث رضي الله عنه صورة او طلقتها
احيا طارا او رعاها حكما بنبوت الرضاة ونساء النكاح اذ ليس يترك
مرة الواحدة شهدة يجوز بها الحكم في اصل من المأمول نعم عمل بظن
هذا الحديث احمد بن محمد بن علي فقال الرضاة يثبت بساودة
وعد هابيينها **وتكثرت** غنمية بعد فراق عقبة **زوجا غيرا** هو ظريبا
بضم المعجمة وفتح الراء مؤحداة ابن الحارث وتاتي بقية مباحث
هذا الحديث ان شاء الله تعالى واسأل الله تعالى العافية **والله**
في السفر القائمة **هذا** **باب** **التناوب**
بالتنقص على الواحدة **في العلم** بان ياخذها هذه مرة ويترك
لهذا واك حرمدة ويترك له وياخذها في المولف قال **حدثنا**
الواليات الحكم بن نافع **قال اخبرنا** **عبد الله بن ابي**
حنيفة بالمهملة والرائي **عن الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب **عن**
قال **ابي عبد الله** بن البخاري وهو ساقت في رواية المصلي **وابي**

زلة

الوقت وابن عمار وقال **ابن وهب** عبد الله المصري فبما وصله ابن
 حبان في صحيفته عن ابن قتيبة عن حرسلة عن عبد الله بن وهب **اهربنا**
 ابن يزيد بن ابي يحيى **عن ابن شهاب** هو الزهري المذكور في الموصول
 فقال بين المفظين تبنيها على قوة مخالفتها على ما سمعه من شيوخه
عن عبيد الله بن عبد الله بن عبيد الله بن عبد الله بن عبد الله بن عبد الله
 القرشي النوفلي التاجي **عن عبد الله بن عباس** عن محمد بن الخطاب
 رضي الله عنه **قال كنت انا و جاري بالرفع عطف على الضم المنفصل**
 المرفوع وهو ناولنا اظهر لصحة العطف ليل يلزم عطف المسم
 على المغل وهو جاري عند الكوفيين من غير اعادة الضم ويجوز
 النصب على معنى المعية واسم الجار متبأن بن مالك بن عمرو العجلان
 الهمضاري اخبرني كذا افاده الشيخ قطب الدين القسطل في
 فيما ذكر الحافظ بن حجر ولم يذكر غيره وعند ابن بشكوان وذكره الهادي
 انه اوس بن حنبل وعلم بان السبب صل الله عليه وسلم اخي بنية وبنين
 عمر لكن لا يلزم من المواخاة الجواز **من الانصار** الكابنين والمستقرين
 والنذلين في موضع او قبيلة **بني** وفي رواية من بني امية بن
زبير اي القبيلة وفي رواية ابن عساكر وهو اي الموضع **من موا**
المدنية قرى شرقي المدينة بين اقربها وبينها ثلثة اميال
 او اربعة او بعدها ثمانية **وكنا نقاوب التزول** بالنصب على
 المنقولية **على رسول الله صلى الله عليه وسلم** جارية الهمضاري
 بالنصب على الظرفية من القدي الي رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لتعلم العلم **وانزل بي ما كنت لك** فاذا انزلت انا **جيتته** جواب
 فاذا لما فيها من معنى الشرط **بجهدك** الي قوله **من القوي وغيره**
وانزل جاري فعل ممي مثل ذلك فنزل **صاحبي الانصار**
 بالرفع صفة لصاحبي **يوم نزلت** اي يومها من ايام نزولته فسمع ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم **نزلت** ووجاهته من جمع الي القدي فجاء

فضرب

فضرب يابي ضربا شديدا فقال **اشم هو** بفتح المسئلة وتشد يد
 الميم اسم يشار به الي المكان البعيد **فمن عمت** بكسر الزاي اي خفت
 لاجل الضرب الشديد فانه كان علي خلاف القادة فالفا تعليلية
 والمولف في التقريب كاسياني ان شاء الله قال عمر رضي الله عنه
 كنا نخوف في ملكا من ملوك عسنا ان ذكر لنا انه يريد ان يسير اليينا
 وقد ملكت صدورنا منه فقمتم لعله جاء الي المدينة فقمتم
فخرجت اليه فقال قد حدثت امر عظيم طلق صل الله عليه وسلم
 ساه قلت قد كنت اظن انه هذا كاي حيا اذ اصليت الصبح
 شدت علي ثيابي ثم نزلت **فدخلت علي حفصة** ام المؤمنين فالت
 عليها ان يرها عمر الهمضاري وقضية حدث في طلق الي قوله فدخلت
 اي هم انه من قول الهمضاري فالفا في فدخلت فصيحة تفصح عن
 الخبر ان نزلت من القوي فجت الي المدينة فدخلت وفي رواية
 ان نزلت الي السماي فدخلت ولك صبي الي قال فدخلت علي حفصة
اي تبكي فقلت اطلقك وفي رواية لابن عساكر راجي ذرعت
 الكسيمي اطلقك **رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت** حفصة
كاد يري ابيك اعلم انه طلقني ثم دخلت علي النبي صلى الله عليه
وسلم فقلت وانا قاييم يا رسول الله اطلقت نساءك بهسرة
 المستهانه كما في فتح النبي بنينة وقال العيني مجذ فيها قال **عليه السلام**
لا فقلت ولك صبي قلت **الله اكبر** فنجما من كون
 الهمضاري ظن ان اعتراله صل الله عليه وسلم عن نساءه طلق
 او ناسي عنه والمعصود من ابراده لهذا الحديث هنا التناوب
 في العلم اهتما ما بان له لكن قوله كنت انا و جاري من الانصار تتناوب
 التزول ليس في رواية ابن وهب انها هي في رواية شعيب كائن
 عليه النهدي والدارقطني والحاكم في اخرين وفي رواية هذا
 الحديث رواية تابعي عن تابعي وصحا بي عن صحابي والتجديس



والعنفنة واخرجه المؤلف في النكاح والمظالم ومسلم في الطلاق
والترمذي في التفسير والنسائي في الصوم وعشرة النساء
باب الغضب بالاضافة وهو لغفان يحصل من
غليان الدم لسبب دخل في القلب في حاله **الموعظة** وحالة **التعليم**
اذراك الواعظ او المعلم **ما كرهه** اي الذي يكرهه فحذف
العايد وقيل اراد المؤلف الفرق بين قضا القاضي وهو غضبان
وبين تعليم المعلم وتذكير الواعظ فانها بالغضب اجبت كذا قاله
البرهان وكب والعيبي كان المنبر وتعقبه البدر الدمايني فقال
اما الواعظ فسلم واما تعلم المعلم فله تسليم انه اجدر بالغضب لانه
ما يدعشرا لغيره فيقتضي التعليم به في هذه الحالة الى خلافه والمؤلف
قال الضبطاه وبالسند الى المؤلف قال **حدثنا محمد بن كنف**
بفتح الكاف وبالمثلثة العبدى بسكونه الموحدة البصره
المؤلف من ابي حاتم المتوفى سنة ثلث وعشرين وما يثبت
قال اخبرنا وله بي ذراخ بن **سفيان الثوري عن ابي**
ابي خالد هو اسماعيل البجلي الكوفي الاحمسي التابعي الطيحات
المسمى بالميزان **عن قيس بن ابي حازم** بالمهله والنزاي الكوفي
الاحمسي البجلي **عن ابي مسعود عقبة بن عمرو الانصاري**
الخرزرجي البصري **قال قال رجل** هو حزم بن ابي كعب كذا قال ابن
حبويه المقدمة ثم قال في الشرح في كتاب الصلاة لم اقف على تسميته
ووهم من زعم انه حزم بن ابي كعب لان تفضيه كانت مع معاذ بن ابي
الخير **كعب بن ابي اسود** **الا ادرى الصلاة ما ينطق له بنا فلان**
هو معاذ بن جبل وفي رواية ما يطيل فالاول من القطع يسيل
والاخر من الاطالة قال القاضي عياض ظاهره مشكل لان التطويل
يقضي الحد راكلا عمد ولعله لا اذ اترك الصلاة فزيدت
الالف بعد لا وفصلت الف من الراء فجلت دالا وعورض

بعد

سلا
لا تأخر

بعد مساعد الرواية لما ادعاه وقيل معناه انه كاذب به ضعف فكانت
اذ اقول به الامام في القيام لا يبلغ الركوع الا وقد ازداد ضعفه فله
بكا ديم معه الصلاة وذبح بان المؤلف رواه عن الغزياني بلغظ الغزير
عن الصلاة وحنيق فالمراد انه لا اقرب من الصلاة في الجماعة بل اتاخر عنها
احيانا من اجل التطويل فقدم مقارنته لادراك الصلاة مع الامام تأتي
عن تاخر عن حضورها وسبب عنه فغير عن السبب بالمسبب وعلة
بتطويل الامام وذلك لانه اذا اعتيد التطويل منه تقاعد المأمور
عن المبادرة وكما ناله حصول الادراك بسبب التطويل فيتاخر لذلك
وهو معنى الرواية الاخرى المرورية عن الغزياني فالطويل بسبب
التاخر الذي هو سبب لذلك الشيء ولا داعي الى حمل الرواية الثانية
في الامهات المصححة على التصحيف قال البدر الدمايني **قارنت**
صلى الله عليه وسلم في من عظة اسد غضبا بالنصب على التميز
بني وفي رواية منه من لم يميز لفظه تمنه صلاة اسد والمفضل
والمفضل عليه وان كان واحدا وهو الرسول لان الضمير ارجح اليه لكن
باعتبار من فهو مفضل بل اعتبارا في عيد ومفضل عليه باعتبار ما يرام
وسبب شدة غضبه صلى الله عليه وسلم اقا المخالفة الموعظة لاصقال
تعد هراك على مبدليك او لفتحة صهيح فبالمعنى ما ينبغي تعليمه اول رادة
الاهتمام بما يلقيه صلى الله عليه وسلم على اصحابه لكي نوا على من ساعه
على بال ليل يفيق من فعل ذلك الى مثله **فقال** صلى الله عليه وسلم
يا ايها الناس انكم متفرقون عن الجماعات وفي رواية ابي لؤقتا
ان منكم متفرقون ولم يخاطب المطول على التمييز بل عمره حتى في الجميل
عليه لطفاهند وثقة على جميل عمادته الكريمة صلوات الله وسلامه
عليه **فمن صلى بالناس** اي من صلى مثلهم بهم اما ما لم **فانخفض**
حجاب من الشريعة **فان فيهم من** الذي ليس بصحيح **والضعيف**
الذي ليس بقوي الخلق كالنحيف والمسكين **وذا** بالنصب ايضا حب

الحاجبة وللقاسمي وذو الحاجة بالرفع مبتدأ حذف خبره واجملة
عطف على الجملة المتقدمة اي وذو الحاجة كذلك وانما ذكر التثنية لانها
تجمع انواع الموجبة للتخفيف فان المتضمني لها ما في نفسه اول والثول
اي بحسب ذاته وهو الضعيف او بحسب العارض وهو المرصن اول
في نفسه وهو ذو الحاجة وبه قال **حد ثنا عبد الله بن محمد** ابو جعفر
المسدي بفتح النون **قال حد ثنا ابو مروان** رواية ابن عساكر العقدي
وقيل رواية ابي زرعتب الملك بن عمر والعقدي **قال حد ثنا سليمان بن**
بلال المديني بالمشافة التامة قبل النون والله صليبي المديني بفتحها
عن ربيعة بن ابي رباح **بن عبد الرحمن** شيخ امام الامية مالك بن
النس عن **زيد بن** من الزيادة **مقلي المنيع** بالنون والمؤجدة
والهمزة والمثلثة المديني **عن زيد بن خالد الجهني** بضم الجيم وفتح
الها وبالضمان نزل اللفظ المتضمني لها والمدينية او مصدرة
ثان وسبعين ولد في البخاري خمسة احاد **بن ابي النبي صلي** **ابو عبد**
وسلم بن زجل عن عمير والد مالك وقيل بلال المؤذن وقيل الجارود
وقيل هو زيد بن خالد نفسه **عن اللقطة** بضم اللام وفتح القاف
وقد تكنى النبي الملقط وهو ملصق بسق ط او غفلة فيجوز
سبحان **قال صلي الله عليه وسلم اعرف** بكسر الراءين المعرفة
وكاها بكسر الراء ومدود ما يربط به راس الصرة والكيس ونحوها
او هو الخيط الذي يشبه به الوعاء **وقال وعاهها** بكسر الراء وانظر في
والشك من زيد بن خالد او من روى عن الرواة **وعفاها** بكسر
العين المهملة وبالغاء هو الوعاء ايضا لان العفص هو الشيء والعطف لانه
الوعاء ينثني على ما فيه وينطفئ والراء الشيء الذي يكون فيه الثقفة
من خشق او جلدة ونحوها وهو الجلد الذي يلبس راس الفارورة
واما الذي يدخل في عنقها فهو الصمام بالمهملة المكسورة وانما معرفة
بما ذكر يعرف صدق من عيها من كذبه وليك يمتلأ باله **ثم عرفها**

عيا سبيل الذهب للناس بذكر بعض صفاتها **سنة** اي مدة سنة
اي متصلة لعرفها او لا كل يوم طر في النهار ثم كل يوم مرة ثم كل اسبوع
ثم كل شهر وله يجب فوز في التمر بغير بل المعتبر سنة مية كان وهل
يكفي سنة مفرقة وجهان ثانيا بانه يقطع القيل فيكون نعم قال النسيب
وهو الصحيح **ثم استمع** بها بكسر التاء الثانية وتكون العين عطفا
على عرفها **فان جازيها** اي ما لكها **فادها** صواب الشرط اي اعطها
البيقال يارسول الله **فضالة الاسبيل** ما حكمها كذا لا وهو
مع باب اضافة الصفة الي المرصوف **فغضب** عليه الصلاة والسلام
حق امرت وحبنتاه ثنية وحبنة مثلثة الواو واخنته بهمن
مصنوع مائة هي ما ارتفع عن الخذا **وقال احمد وخيه** وانما
غضا استقصا العلم السائل وسؤ تهمه اذ انه لم يدع المعنى المذكور
ولم يتفطن له فحاسب النبي على غير نظير لان المقطعة انما هو الشيء
الذي سقط من صاحبه وله يدعي ان مقضعه وليس كذلك الاسبيل
قال النجاشي للمقطعة اسما وصفة **فقال صلي الله عليه وسلم وما لك**
ولها اي ما تصنع بها اي لم تاخذها ولم تتنا ولها ونحو رواية احمد
والمسلي فالك ونحو رواية الاصمعي وابن عساكر مالك بن عيسى
ولا فاء **موا سقاها** بكسر الراء مبتدأ وخب مقدم اي اصبل في
فانها شرب فتكفي بها اي ما **وحدها** بكسر الراء المهملة والمدة
عطف على سقاها اي خفها الذي تسمى عليه **ترد الماء** جملة بيان
لحملها من العرب او حملها الرفع خبر مبتدأ محذوف اي هي
ترد الماء **ترعي الشجر فذرها** اي اذا كان الامر كذلك فذرها
جواب شرط محذوف **حتمي يلقها** رثها ما لكها اذا ناعز فاقدة
اسباب المقادير لقوة سيرها وكونها الحذا والسقام لانها
ترد الماء رجا وضيا وتنتع من الذباب وغيبها من صفار السباع
ومن الترمي وغير ذلك **قال** يارسول الله **فضالة النعم** ما حكمها

الله عليه وسلم وسقفة علي المسلمين **رضينا بالله ربنا وبالإسلام ديننا**
ولمحمد صلي الله عليه وسلم نبيا فرضي النبي صلي الله عليه
وسلم بذلك **فكلمت** وفي بعض الروايات فكلمت فغضبه بدل فكلمت
هذا **باب** **من أعاد الحديث في اليوم والدين**
ثلاثا ليغفر بضم المنة التسمية ورفع لها عنه كذا الله صلي
وكرامة فيها نفس عليه الجافظ بن حجر وفي رواية حذف عنه وكسر لها
وفي أخرى كذا فكلمت فتمها **مقال** **الا** بالتخفيف وفي غير
رواية حذف عنه وكسر لها وفي أخرى كذا فكلمت فتمها **وقول الزور**
فإن ال تكبر زها في مجلسه ذلك والضمير لقوله وقول الزور وهذا
طرف من حديث وصله بتمامه في كتاب الأدات **وقال ابن عمر**
ابن الخطاب رضي الله عنهما في وصلة المؤلف في خطبة الوداع **قال**
صلى الله عليه وسلم هل بلغت ثلاثا أي قال هل بلغت ثلاث مرات
وبالسنن الماضية إلى المصنف **حد ثنا عبد** بفتح العين المهملة وبكسر
الواو حدة ابن عبد الله المزاعي البصري الكوفي الأصل المنقح في سنة ثمان
ومائة وما يقين **قال حد ثنا عبد** بفتح العين المهملة وبكسر
الواو حدة البصري الحافظ الحجبة المنقح في سنة سبع ومائة يقين **قال حد ثنا**
عبد الله بن المنقح بضم الميم وفتح المسكنة وتشد يد الفوق
المنقحة بن عبد الله بن الحسن بن مالك البصري وثقة العجاي
والترمذي **قال حد ثنا ثمانية** بضم المسكنة وتخفيف الميم
زاد في رواية غير أبي ذر وفي الوقت بن عبد الله بن الحسن
ابن مالك البصري وفي رواية الأصيلي وابن عساکر
ثمانية بن الحسن بنسبته الحجة واسقط اسم أبيه عبد الله بن الحسن
عن الحسن أي ابن مالك رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم**
أنه كان إذا سلم علي أنا بس سلم ثلاثا أي ثلاث مرات ويشبه أن
يكني بذلك عند الاستيذان **الحديث** إذا استأذنت أحدكم ثلاثا

ولم يرد له فليرجع وعرض بان تسليم الاستيذان ثلاثا إذا
حصل المذن بالولي ولا تثلت إذا حصل بالثانية نعم يجمل أن تكبر
معناه أنه عليه الصلاة والسلام كان إذا التحى علي فسلم عليهم
تسليمة الاستيذان وإذا دخل سلم تسليم التسمية ثم إذا قام من المجلس
سلم تسليم الوداع وكل سنة **وإذا تكلم** عليه الصلاة والسلام
بكلمة أي بجملة مفيدة من باب إطلاق اسم البعض على الكل **أعادها**
ثلاثا أي ثلاث مرات قال البدر الدمايني كذا يصح أن تكبر
أعاد مع بقائه على ظاهره عاملا في ثلاثا ضرورة أنه يكثر من قول
تلك الكلمة أربع مرات فإن العادة ثلاثا إنما تتحقق بها إذا المرة
الولي لا إعادة فيها فاما أن تضمن معنى قال ويصح عملها في ثلاثا
بالمعنى المضمن أو يبيها أعاد على معناه ويجعل العامل محذوف فأي
أعادها نقلا لها وعليها فلم تقع إعادة المرتين انتهى وبه قال
حد ثنا عبد بن عبد الله بن عباد في رواية الأصيلي الصغار وهو
الثابت وسقط عنه لعنقه بن عبد الله **حد ثنا عبد**
ابن عبد الوارث قال حد ثنا عبد الله بن المنقح البصري قال **حد ثنا**
ثمانية وفي رواية الأصيلي وابن عساکر ثمانية بن الحسن بنسبته الحجة
الحجة والفاطم أبيه عبد الله **عن الحسن رضي الله عنه عن النبي**
صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا تكلم بكلمة أعادها أي الكلمة المنقحة
بالجملة المفيدة **ثلاثا** أي ثلاث مرات وقد بين المراد بالتكرار في
متره **حتى تنهم** بضم أوله وفتح ثالثه أي لكي تقبل لأنه عليه الصلاة
والسلام ما نور بالبلغ والبيان وعبر بكان إذا تكلم ليضمن الاستمرار
لأنه كان تدل على الثبات والاستمرار بخلاف ما صار فأنها تدل على الانتقال
فلهذا يجوز أن يقول كان ولا يجوز صار وكان صلي الله عليه وسلم إذا
التحى علي فسلم عليهم سلم عليهم **ثلاثا** أي ثلاث مرات وإذا شرط
صوابه سلم بل عطف على التي من بقية الشروط وقد سقط

حدثت عبدة الاول في رواية **س ه ص** ولا يخفى الاستغناء عنه بالثاني
 وقد قال **حدثنا مسدد** بفتح السين المهملة قال **حدثنا ابو عوانة**
 بفتح العين المهملة الليثي **عن ابي بكر** بكسر الموحدة وسكون
 المعجمة جعفر بن اياس **عن ابي اسحق بن عمار** بفتح الهاء وبكسر هاء
 لم ينصرف للمعجمة والعلوية ولا صليبي بالصرف لاجل الصفة على ما تقدم
 تقريره في باب من رفع صوته بالعلم **عن عبد العزيز بن عمرو** ابي ابن
 العاص رضي الله عنه قال **تخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم في**
سراة في ناه ولا صليبي كما في الضرع في سفرة سا فرناها ووقع
 في سلم تقيتها من مكة الى المدينة **فادركنا** بفتح الكاف ابي النبي صليبي
 الله عليه وسلم **وقد رهننا** بسكون القاف **الصلاة** بالنصب على
 المنولية ولا صليبي ارهننا الصلاة بالتانين ورفع القاف الصلاة
 بالرفع على الفاعلية **صلاة** المصدر بالنصب والرفع على البدلية من الصلاة
وتنقنا بفتح النون **نحس** على ارجلنا اي نفضلها عنك خفدها
فنادى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا فلان من يدركك مني فادركك
من النار **عن ابي اسحق** من الراوي وقد سبق الحديث في باب
 من رفع صوته بالعلم واعاده لغرض تكرار الحديث واخرجه هناك
 عن النعمان عن ابي عمرو **نه وهناتن** مسدد عن ابي عوانة وصح
 هنا بصلاة المصدر وتاتي بفتحها في الطهارة **اذنا** الله تعالى
بالتعليم **تعليم الرجل امته** **واصله** من عطف
 العام على الخاص لان امته الرجل من اهل بيته وبالسنن قال **اخبرنا**
 وفي رواية ابو يعقوب ذر والوقت **طاحه** **حدثنا محمد** وكريم **حدثنا محمد**
ابن سلك ابي بن جعفر الكاهن وفي رواية ابي ذر والاصملي **حدثنا**
محمد بن سلك وفي رواية **س** **حدثني** محمد بن سلك **قال حدثنا**
 وفي رواية ابي الوقت **وابن عاكس** اخبرنا **الشيخ** **زبي** بضم الميم وبالها
 المهملة وكسر الراء والموحدة **عبد الرحمن بن محمد بن زياد** الكوفي

المولود



المولود الملقب بسنة خمس وتسعين وحاية قال **حدثنا صالح بن حيان**
 بفتح الهاء وتشديد المنة التخمية ونسبه لمحمد الاعلى شهرته
 والابن صالح بن صالح بن مسلم بن حيان وليس هو صالح بن حيان
 القرشي الضعيف قال **ابن صالح قال عامر** هو ابن شراحيل
الكعبي بفتح المعجمة وسكون المهملة وبالموحدة **حدثني** بالتحديد
ابن بريدة بضم الموحدة **عن ابيه** هو ابو موسى الاسدي كما صح
 به في المتن وغيره **قالت** ابي النبي موسى **قال رسول الله صلى الله عليه**
وسلم **لكل نبي** مبعوثا خبز جملته **لهم اجران** اولهم رجل وكذا امرأة
من اهل الكتاب التوراة والابجيل او لا تجيل فقط على القوله بان
 الضرانية ناسخة لليهودية حال كونه **قد امن بنبيه** موسى او
 عيسى عليهما السلام مع ايمانه بمحمد صلى الله عليه وسلم المنفوت
 في التوراة والابجيل الماخوذ له الميثاق على ساير النبيين واممهم
ابن محمد صلى الله عليه وسلم اي بانه هو الموصوف في الكتاب بين
 وبقية الانبياء **قال الله تعالى** ما في ذلك من المباحث في باب فضل من اسلم
 من اهل الكتاب بين في كتاب الجهاد **والثاني العبد المملوك** اي جنس
 العبد المملوك **اذا ادق الحق** الله تعالى كالصلاة والصوم **وهو**
قوله بسكون الواو ليتمحصل مطابقة اجمع في جنس العبيد
 لجمع المولى ولتدخل ما لو كان العبد مشركا بين قولني والمراد من
 حقهم خدمتهم ووصف العبد بالمملوك لان كل الناس عباد الله
 فمنزعه بكونه مملوك للناس **والثالث رجل كانت عنده امته** زاد في
 رواية المربعة **س ه ص** **مع لبطا** **وها** بالهمزة **فادبها** **تتملك**
 بلاطه **ق** الحمية **فاحسن** **تاديبها** بلطف ورفق من غير عنف
وعلمها ما يجب تعليمه من الدين **فاحسن** **تعليمها** **ثم اشتقها** **فترقاها**
 بعد ان اصدتها **فله اجران** الضمير يرجع الى الرجل الاحقر وانما لم
 يقتصر على قوله اجران مع كونه داخل في الثلثة بحكم العطف

لان الجبهة كانت فيه متعددة وهي التاديب والتعليم والعتق والتزويج
وكان منطقتا ان يستحق من الاجراء اكثر من ذلك فاعادته له فله اجراء
اسارة الي ان المعتبر من الجاهل امران وانما اعتبر اثنين فقط لان التاديب
والتعليم ليس جبان الاجر في الاجسبي والاولاد وجميع الناس فلم يكن
مختصا بالما قبل لم يبق الاعتبار الا في العتق والتزويج وانما ذكر الراجح
لان التاديب والتعليم اكل للاجر اذ تزويج المرأة المؤدبة المعلمة
اكثر بركة واقربا الي ان يعين زوجها على ربه وعطف بهم في العتق
وفي السابق بالفا لان التاديب والتعليم ينفعان في الرطب بل
لا بد منها فيه والعتق نقل من صنفا ليصنف وان يخفي ما بين
الصنفين من التبديل من الضدية في الاحكام والمنافاة في الاموال
فما سب لفظا لان علي الراعي بخلاف التاديب وعنه ما ذكر فان قلت
اذ لم يظا الامه لكن اذ بها هل له اجراء اجيب بان المراد تمكنه
من وطبها بشرعها وان لم يظاها اه وانما عرف العبد ونكر العبد
في الموضوعين الاضربين لان المعرف بلام اجنس كالنكرة في المعنى
وكذا الايتان في العبد بازا دون القسم الاول لانها ظرفي وامر حال
وهي في حكم الظرفين لان معنى جازييد راكب في وقت الركوب وحاله
او يقال في وجه المخالفة الاستعار بفا بية عظيمة وهي ان الاميات
ببنية بغيره في الاستقبال الاجر بن بل لا بد من الاميات في عهد
حتى يستحق اجرا بخلاف العبد فانه في زمان الاستقبال يستحق
الاجر بن البق فاني باذ التي لك استقبال قال البرما وكس كالكرماني
وتعقبه في النسخ فقال هو غير مستقيم لانه سبي مع ظاهر اللفظ وليس
مستقلا عليه بين الرواة بل هو عند المصنف وغيره مختلف فقد
عبر في ترجمة عيسى بلذاني الثلاثة وعبر في النسخ بقوله ايمارجل
في المواضع الثلاثة وهي صريحة في التعميم وبقيت مباحث الحديث
تاتي ان شاء الله في الجهاد **ثم قال** السعي الراوي صالح المذكور



اعطينا كهابا اعطينا المسئلة او المقالة اياك بعين سبي من
احرق بل بقواب التعليم والتبليغ او الخطاب لرجل من اهل حران
ساله السعي ممن يعنى امته ثم يزوجها كما عند المؤلف في باب واذكر
في الكتاب من زيرواله وله قالها لكرماني والثاني العيني كما بن حجر وهو
الراجح **وقدر** ولك صلي وقد بالوا ولعنه كما قاله العيني والبرطوي
فقد كان **سب كلبا** بضم المثناة التحتانية ونسخ الكاف ايمارجل **نما**
دونها الي المدينة النبوية والضمير للمقالة او المقالة وقد ظهر
ان عطا بقية الحديث للرحمة في الامة بالنسب وفي الهل بالقياس
اذ اعني بالهل المحاربي تعليمه في بعض اسد وسنن رسول له
عليه الصلوة والسلام اكد من المعتن بالماور ورواه هذا الحديث
السنن كلهم كوفيون ما حله ابن سكرم وفيه الحديث والعنفه
والاجراء ورواية تابعي عن تابعي واخرجه المؤلف ايضا في العتق
والاجراء واحاديث الامنيا والنكاح وسلم في الاميان والترمذي في
النكاح وكذا النسائي وابن ماجه هذا **باب عظة**
الامام الاعظم او نايبه **النساء** اي تذكر من العواقب وتعليمهم
امورا لدين وبالسنن الي المؤلف قال **قد ثنا سليمان بن حرب**
بالمهملة والمؤجدة الازدي المصاري **قال حدثنا شعبة بن الحجاج**
عن الربيع السخيتي قال سمعت عطا اي ابن ابي رباح سليمان
الكوفي القشيري الحاشبي المسمى بالمولد الفطس الامثل المسمى
ثم عمي باخره المرفوع بالعلم والعمل حتى صار من الجلالة والبقية
بكان الموقوف سنة خمس ومائة او سنة اربع عشرة ومائة
قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما قاله اشهد علي النبي وفي
رواية ابي الوقت رسول الله **صلى الله عليه وسلم** او قال **اشهد علي**
ابن عباس يعني ان الراوي تردد هل لفظ اشهد من قوله ابن
عباس او من قول عطا واخرجه احمد بن حنبل عن غندر عن شعبة

جاز ما بلغنا شهد على كل منها وعبر بلفظ الشهادة تاكيدا لتعقده
ووثوقا بوقوعها **ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من بين**
صفوف الرجال الى صف النساء **ومعه بلال** الى ابي رباح بفتح
الراء وتخفيف الموحدة الحبشي واسم امه حامة ولغير الكشيهمي
مع بلال بلاق او علي ان حال استغني فيها عن العوا وبالضمير كقول
نقالي اصبوا بعضكم لبعض عدو **وقال صلى الله عليه وسلم**
ان لم يسمع النساء حتى اسمع الرجال فان مع اسمها وخبرها سدت
مسد مغفولي ظن وفي رواية ان لم يسمع بدون ذكر النساء
من عظمهن عليه السلام بقوله اني رايتكن اكثر اهل
النار فان كن تكثرن اللعن وتكفرن العشير وهذا اصل في حضور
النساء مجالس الوعظ ونحو بشرط امن الغننة **وامن من بالصلاة**
النفلية لما راهن اكثر اهل النار لانها محلاة لكثير من الذنوب
المدخلة النار وان كان وقت حاجة الى المراتاة والصدقة
حينئذ كانت افضل وجوه البر **فجعلت المرأة تلقي الشرط** بضم
القاف وسكون الراء اخره ميملة الذي تعلقت بشيخة ان لفظ
والخاتم بالنصب عطف على المنقول **وبلال ياخذني طرف منقرا**
ما يلقيه ليصرفه عليه الصلاة والسلام في مصارفة لانه تحم
عليه الصدقة وهذا من المنقول للعلم به ورفع بلال بالابتداء وتاليه
خبره واجملة حالية **وقال اسماعيل** وفي رواية ابن عساكر قال
ابن عبد الله البخاري وقال اسماعيل ابي ابن علمية **عن ابي رباح**
السختياني **عن عطاء** الى ابن ابي رباح **وقال عمر ابن عباس**
رضي الله عنهما وفي رواية ابن عساكر والاصيل والي الوقت وقال
ابن عباس **اشهد على النبي صلى الله عليه وسلم** فخيرهم بان لفظ شهد
من كلام ابن عباس فعتق وهذا من نقله لانه لم يدر رك
اسماعيل بن علمية لانه مات في عام ولادة المولود سنة اربع وتسعين

وماية



وماية ووصله في كتاب الزكاة **هذا باب الحرس**
علي تخصيص الحديث المضاف الى النبي صلى الله عليه وسلم وسقط
لفظ باب للاصلي وبالسند السابق الى المولود قال **حدثنا عبد العزيز**
ابن عبد الله بن يحيى ابو ربيعي المديني **قال حدثني** بالقرحة **سليمان**
ابن بلال ابو محمد التيمي القرشي **عن محمد بن ابي ثمر** بفتح العين
فيها سوي المطلب المديني في خلافة ابي جعفر المنصور سنة
ست وثلاثين وماية **عن سعيد بن ابي سعيد المقبري** بضم الموحدة
وفتح **عن ابي هريرة** عبد الرحمن بن صخر رضي الله عنه انه بفتح الهزة
قال قيل يا رسول الله ولغياي ذروكم بية قال يا رسول الله باسقاط
تيل كما في رواية الاصيلي والقاسمي فيما قاله العيني وغيره وهو الصواب
ولعلها كانت قلت كما عند المولود في الرقاق فتمتحت بعيل لانت
المسائل هو البرهيرة نفسه فدل هذا على ان رواية ابي ذر وكرمية
وهي **سعد الناس بسفاعتك يوم القيامة** بنصب يوم على الظرفية
من استنامة متبدل وضربه تاليه **قال رسول الله صلى الله عليه وسلم**
وانه **لقد ظننت يا ابا حسن مرة انك لسياني** بضم اللام وفتحها على
حد قراني وحسبوا ان لم تكون بالرفع والنصب لوقوع ان بعد الظن
واللام في لغت حجاب القسم المحذوف كما قد تدته اولنا كيد **من هذا**
الحديث اخذ بالرفع فاعل ليا لني **او كمنك** برفع اول صفة
لا حاء او بدل منه وبالنصب وهو الذي في نسخ التو بنينية كعب
وصح عليه وخرج علي الظرفية وقال عياض على المنقول الثاني لظنتنا
قال في المصابيح **ول يظهر له وجه** وقال ابن ابي عمير الحمال ابي ربيعي
احد ساياك ولا يضر كون نكرة لانها في سياق النفي كقولهم ما كان
احد ساياك **ما رايت** اي الذي رايت **من حرسك على الحديث**
اول روي بعض حرسك فن بيان على الاول وتبعه ضمة على الثاني
اسعد الناس الطابع والعاصي بسفاعتك يوم القيامة اي في يوم

التبليغ **من قال** في موضع رفع خبر المبتدأ الذي هو اسعد ومن موصولة
اي الذي قال **لا اله الا الله** مع قوله محمد رسول الله حال كونه **خالصا**
من الشرك زاد في رواية الكشي في واي الوقت **تخلصا من قلبه**
او نفسه شك من الراوي وقد يكتمى بالنطق باحد الجزئين من كل حق
الارادة لانه هتان شارا مجموعي هما فان قلت المخلو من محله القلب
فما فائدة من قلبه اجيب بان اليقين به للتاكيد ولو صدق بقلبه
ولم يتلفظ دخل في هذا الحكم لكان حكمه عليه بالدخول الى ان
يلفظ ومن المحكم بالتحقق الشفاعة لا لنفسه الا مستحقا واستكمل
التعريف بفعل التنصيص في قوله اسعدا مفهومه ان كل من الكافر
الذي لم ينطق بالشهادتين والمنافق الذي نطق بلسانه دون
قلبه ان يكون سعيدا واجيب بان الفعل هنا ليس على بابها بل بمعنى
سعيدا لناس من نطق بالشهادتين او يكون فاعل على بابها والتعريف
بحسب المراد بان هو اسعد من لم يكن في هذه المرتبة من الايمان
المؤكد البالغ غايته والدليل على ارادة تاكيد ذكر القلب اذ المخلو من
محله القلب فقا بوجه لتاكيد كما مر وقال البدر الدهاقي حمله ابن
بطلال يعني قوله بخلصا على الاخلاص الامام الذي من لوازمه
التوحيد ورده ابن المنبر بان هذا لا يخالف عند من فتنقط
صفة الفعل وهو لم يتب اليه عن اهل شفاعته وانما سأل
عن اسعد الناس بها فينبغي ان يحمل على الاخلاص من خاص مختص ببعض
دول بعض ولا يخفى في تفاوت رتبة هذا **باب**
بالتنوين وفي موضع التنوين بعض تنوين مضاف لقوله **تسبى بعض**
العلم اي كيفية رفع العلم وسقط لفظ الجاه باب لك صلي **وكتب**
وفي رواية ابن عساكر قال اي البخاري وكتب **عمر بن عبد العزيز** اهد
الخلفاء الراشدين المحدثين اليه في الامرة والقضاء على
المدينة **اي كس** محمد بن عمرو **ابن حنبل** بفتح الحاء الموحدة وسكون

الرازي



الذي هو انصار مما المدة في المتفق في سنة اثنين ومائة وخلافه هاتين
ابن عبد الملك وهو ابن اربع وثمانين سنة ونسبه المرفوع الى جده ابيه
لشهرته به ولجده عمر وصحبه وكان بيه محمد رواية **انظر ما كانت** اي
اجمع الذي تجده وفي رواية الكشي في النظر ما كانت عندك اي في يدك
وكان على الرواية الاولى تامة وعلى الثانية ناقصة وعندك الخبر **من حديث**
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكتمه فاني خفت **دروس العلم**
بضم الدال **ودهاب العلماء** فان في كتبه ضبطه وابقا وقد كانت
المعتقد اذ ذاك انما هو على المعنى فقا في عمر بن عبد العزيز في راس
المائة الاولى من ذهاب العلم موت العلماء من ذلك **وله تقبل**
بضم المثناة التختية وفي بعض النسخ بالرفع على ان نافية وفي
موضع النون نية ك تقبل بفتح المثناة الفارقة على الخطاب مع الجزم
حديث النبي صلى الله عليه وسلم **وتعشق العلم وتبجسوا**
بضم المثناة التختية في الاول من الافق وفتح الجيم الثاني من الجوز
لان من الاجلاس مع سكون اللام وكسر هاء معانيها وفي رواية عن ابن
عساكر **وتعشقوا وتبجسوا** بالمثناة الفارقة منها **حتى تعلم** بضم
المثناة التختية وكسر ياء اللام المنترحة وللكشي في بيده بفتحها
وتخفيف اللام مع تكثير العين من العلم **من لا يعلم فان العلم**
لا يهلك بفتح اوله وكسر يائه كضرب تصريف وقد يفتح **صلى**
يكون **سيرا** اي خفية كاتخاذ في الدور والمجورة التي لا يتاني فيها
نشر العلم بجلا في المساجد والمجامع والمدارس ونحوها وقد وقع
هذا التعليق مقصودا عقبه في غير رواية الكشي وكريمة وابنت
عساكر **ولفظه** **حدثنا** وفي رواية الاميبالي **قالت ابنة عبد الله**
اي البخاري **حدثنا العلاء** اي ابن عبد الجبار ابن الحسن البصري
الطاطرا لانصار سنة المتفق في سنة اثني عشرة ومائتين **قال**
حدثنا عبد العزيز بن بن مسلم القسطل المتفق في سنة سبع وستين

عن عبد الله بن دينار القشيري عن أبي عمر رضي الله عنهما بذلك يعني
حديثي عن عبد العزيز بن علي قال ذهب العلم قال الحافظ
ابن حجر يقول ان يكون ما بعد ليس من كلام عمر او من كلامه ولم يخل
في هذه الرواية والاول اظهر وبه صرح ابو نعيم في المستخرج ولم
احده في مواضع كثيرة المكنون وعلى هذا فبقيته من كلام المصنف
او رده لتلك الرواية بين ان ذلك غاية ما انتهى اليه كلام عمر انتهى
وبالسند في المولى قال **حديثنا اسماعيل بن ابي اويس** بضم
الهمزة والسين المهملة **قال حديثي** بل مراد مالك هو ابن
النسر الامام **عن هشام بن عمرو** عن ابيه عمرو **عن عبد الله بن**
عمرو بن القاسم رضي الله عنهما **قال سمعت رسول الله صلى الله عليه**
عليه وسلم يقول **كل من حال كونه يقول** اي في حجة الوداع كما عند
احد و الطبراني من حديث ابي امامة **ان الله لا يقبض العلم**
من بينه الناس الا تراها بالنصب منقول لاطلاقا **ينزعه** و قوله
ينزعه **من العباد** بان يرفعه الى السماء او يخرج من صدره و ربه
ولكن يقبض العلم بقبض ارواح العباد او موت حملته و عن
بالمظهر في قوله يقبض العلم موضح المضمحل لزيادة تنظيم المظهر
كأنه قوله تعالى **ان الله الصمد بعد قوله** الله احد حتى اذا لم يبق
بضم المنة التامة وكسر القاف من الابقا وفيه ضمير يرجع الى
الله تعالى اي حتى اذا لم يبق الله تعالى **قالا** بالنصب على المشولية
كذا في رواية الاصيلي ولفظه **يبق** بفتح الحاء حرف المقصاة رعة
من البقا وعالم على الفاعلية ولسلم صفي اذا لم يترك قالما **اتخذ الناس**
بالرفع على الفاعلية **رؤسا** بضم الراء والهمزة والفتحة جمع راس
وكذا في رواية اخرى **رؤسا** بفتح الهمزة وفي اخرى **هزة** اهزك
منقوثة جمع رئيس **بهمالا** بالضم والتشديد والنصب
صفة لسابقة **فيلوا** بضم السين والواو والهمزة سايل **فانقروا**

له **يعني علم فضلا** من الضلاله اي في انفسهم **واصلوا** من الاضلال
اي اصلوا السائلين فان قلت الواقع بعد حتى هنا جملة شرطية
فكيف وقعت غاية اجيب بان التقدير ولو كان يقبض العلم بقبض العلماء
اليان يتخذ الناس رؤسا اجها لا وقت انقراض اهل العلم فالغاية
في الحقيقة هي ما ينسك من الجواب مرتبا على فعل الشرط انتهى واستدل
به الجمهور على جواز خلو الزمان عن مجتهدين خلافا للمخالفين **قال الفريابي**
ابن عبد الله بن محمد بن يوسف بن مطر **حديثنا عباس** بالمرحدة والمهارة
اخبره ورواية باسقاط قال الفريابي **قال حديثنا فتيبة** من
سعيد احمد شيخ المؤلف **قال حديثنا جبريد بن عبد الحميد**
الصبغي **عن هشام بن عمرو** ابن عمرو ابن الزبير بن العوام **عن ابي مخنف**
حديث مالك السابق وهذه من زيادات الرواية عن البخاري
في معنى المسانيد ولفظ رواية فتيبة هذه احسن مما سلم عنده
بالنصب بالتقريب **هل يجعل الامام للناسي ما**
يملكه في العلم بكسر الحاء وتخفيف الدال المهملة اي على انفراد
ولك صلي وكريمة يجعل على صبغة الجهدك وليم بالرفع منقوله ناب
عن فاعله وبالسند قال المؤلف **حديثنا آدم** بن منصور في المعجزة
والعلمية على القول بجمته والاعلمية ووزن الفعل وهو ابن ابي
اباس **قال حديثنا شعبة بن ابي جراح** **قال حديثي** بالتوحيد **ابن**
الاصماني بفتح الهمزة ودمك تكسر وقد تبدل ياءها فاعبد الرحمن
ابن عبد الله الكوفي **قال سمعت ابا صالح بن كوان** بالذال
المجمدة وسكونه الكاف حال كونه **يحيد** بكسر الهمزة وتشديد
الهمزة عند **قال** اي قال ابن سعيد **قال للفتا** وفي رواية باسقاط قال
المؤيد وغيره **بذرفا** التاء التانيك وكلاهما جازين في فعل
اسم الجمع للثبني **صلى الله عليه وسلم غلبنا** بفتح الواو **عليك**
الرجال بلام زيمتهم لك كل الايام يتعلمون الدين ونحن نسا صنعته لانقاد

علي من احبتهم فاجعل اي انظر لنا فعبت لنا من اي يامرنا انبه
كبر من مشاورة من نفسك اي من اختيارك للممن اختيارنا وعبر عن
التعيين بالجعل لا نذكره فوجد من عليه الصلاة والسلام **بوصا**
لغيره فانه قد استعطف الجمل من الموعود به وتوهم انصب منقول ثاب
لقد عرفت ان قلت عطف الجمل الخيرية وهي فوجد من عليه الصلاة
وهي فاجعل لنا وقد منعنا ابن عصفور وراينا قالك وغيرهما اجيب
باننا اعطى ليس على تولد فاجعل لنا بل على جميع الجمل من قد له غلبنا
عليك الرجال فاجعل لنا بر ما من نفسك **فوجد من** عليه الصلاة
والسلام ما يرفق بها من غدهن ولغيرهن من غطين من اعطى **وامرهن**
بامور دينية فكان **فما قال** **لن ما فمكن امرأة تقدم تلك ثمة من**
الظهور الا اننا للتقدم لها **جاسا** من النار بالنصب خبرك لا والله
ما منكن من امرأة بن زيادة من زيدت تاكيد كما قاله البرقا وكب
ولك صيني وابن عساكر اجمعي حجاب بالرفع على انك انت
تامة اي حصل لها حجاب من النار **فما قلت امرأة** من قدم **الذبح**
والكرمية والسنين بتا التاشيا والسيدة ام سلمة عند احسن
والطير في اوامر من كاعند الطير في الاوسط او امر مبسك ببنه
المولف **فقال** صلى الله عليه وسلم **ومن قدمه الثنين** والكرمية
الثنين اي ينسب بحكم الرجل في ذلك كالملة وبه قال **حدثنا**
وفخر رواية ابو ذر والوقت حدثني **محمد بن بشر** المقلب
بينما ار قال **حدثنا** **عند** **ر** عن محمد بن جعفر البغدادي قال
حدثنا **شعبة** ابن الكجاج عن **عبد الرحمن بن الاصبهاني** عن **ذكوان**
ابو صالح واقاد المولف هنا تسمية ابن الاصبهاني في المجهول في الرواية
السابقة عن **ابي سعيد** ابو الخدر في ذلك صلى الله عليه وسلم
عليه وسلم **بعض** الي بالحدث المذكور **وعن** **عبد الرحمن بن ابي قيس**
الولوي **وعن** للعطف على من له في السابقة عن **عبد الرحمن** **والمحاصل**

ان شعبة بن ربيعة عن عبد الرحمن بن اساد بن موهوم موهوم ومن زعم انه معلق
فقد وهم **قال سمعت ابا خازم** بالمهملة والزاي سلما الاستعجاب
الكوفي المتوفي في خلافة عمر بن عبد العزيز **عن ابي هريرة قال**
وفخر رواية ابي ذر وقال لراوا العطف على محمد وفي قد بره مسئلة
اي مثل حديث ابي سعيد وقال **لا اذ لم يبلغ الحن** بكس المهملة
وبالمثلثة اي الاثر فزاد هذا على الرواية الاولى ولحق المعنى انهم ما تقا
قبل البلوغ فلم يكتب الحن عليهم ووجه اعتبار ذلك ان الاطفال
اعطف بالقلوب والمصيبة بهم عند النساء اشد لان وقت الحضنة قيام
هذا **ابا حبيب** **من سمع** **سكيا** زاه في رواية ابي ذر فلم
يخبره **فما راجع** الي راجع الذي سمع منه وللصبي فراجع فيه
وفخر رواية فراجع **حق يعرفه** وبالسنن قال **حدثنا** **سعيد** بكس
العمير **ابن ابي قيس** **بجهد** الجهمي البصري المتوفي سنة اربع وعشرين
وما يقرب ونسبه الي محمد بن ابيه لانت اياه **الحكم** بن محمد بن ابي
بكر **قال اخبرنا** **فما راجع** **من** **عنه** وفخر رواية ابي ذر بن محمد بن جهمي
وهو قس في مكب في سنة اربع وعشرين وما يقرب **قال** **حدثني**
بالاضافة **داود بن ابي** **مليكة** **بضم** **الميم** **وفتح** **اللام** **عبد** **ابن** **عبيد** **الله**
ان عاينة **بفتح** **الهمزة** **اي** **بان** **عاينة** **زوج** **النبي** **صلى** **الله** **عليه** **وقال**
رضي **الله** **عنه** **كانت** **لا** **تسمع** **وفخر** **رواية** **ابي** **ذر** **لا** **تسمع** **سكيا**
بجهد لا موصوفا بصفة **لا** **تسمع** **فما** **اراجعت** **فيه** **النبي** **صلى** **الله** **عليه**
وسلم **حتى** **اي** **الي** **ان** **تفرقة** **وجمع** **بين** **كانت** **الماضية** **وبين** **لا** **تسمع**
المضارع استعمارا للصورة الماضية لقوة تحققه **وان** **النبي**
صلى **الله** **عليه** **وقال** **عطف** **علي** **قد** **له** **ان** **عاينة** **قال** **من** **موصول**
منه **او** **حوسب** **مسئله** **وعذب** **خبر** **المبتدأ** **قالت** **عاينة**
رضي **الله** **عنه** **ما** **قلت** **اكان** **كذلك** **وايس** **يقول** **الله** **تعالى** **فيقول**
خبر **نسر** **واسرها** **ضمير** **ان** **او** **ان** **ليس** **بمعنى** **لا** **اي** **ولا** **يقول** **الله** **تعالى**

الله تعالى فسوف في **باب ما ييسر** اي سهلا لا يناقش فيه **قال** عايته
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **ما ذلك الغرض** بكسر الهمزة والفتحة
 الموحدة **ولكن من نطق الحساب** بالنصب على المنقول لانه من
 ناقشه الله الحساب اي من استقصى محاسبه **يعلم** بكسر الهمزة
 واسكان الكاف جواب من الموصول المتضمن معنى الشرط ويجوز
 رفع الكاف لان الشرط اذا كان ما ضيا جاز في الجواب الرجحان والمعنى
 ان يحسب الحساب فيفضى الي استحقاق العذاب لان حساب
 العبد متوقف على القبول وان لم تحصل الرحمة المتضمنة للقبول
 لا تقع النجاة وظاهر قول ابن ابي مليكة ان عايته كانت لا تسمع
 شيئا لم راجعت فيه وفيه لا يرسل لان ابن ابي مليكة تابعه لم يدرك
 من اجتمعها النبي صلى الله عليه وسلم لكن قوله عايته فقلت
 اولى من ينال على انه موصول وانما علم هذا **باب**
بالتفويت ليبلغ العلم بالنصب **الكاهن** بالراء فتح **باب**
 بالنصب اي ليبلغ الحاضر الغائب العلم فالكاهن فاعل والغائب مفعول
 اول له وان تاخر في القنط لذكر العلم مفعول ثاني واللام في ليبلغ
 الامر وفي الغائب الكس على الاصل في حركة التقاء الالكاف والفتح
 لخفضه **قال** ابو رواه **ابن عباس** رضي الله عنهما فيما وصله المولى
 في كتاب الحج في باب الخطبة اياه من **عن النبي صلى الله عليه وسلم**
 لكن مجاز العلم ولغظه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قطب
 الناس يومها لغير فقال لها الناس اي يوم هذا قالوا يوم حرام وفي
 اخذ اللهم هل بلغت قال ابن عباس فرأى الذي نفسي بيده انها
 لوصية الى امته فليبلغ الكاهن الغائب والظاهر ان المصنف
 ذكره بالمعنى لان المأمور بتبليغه هو العلم اشار لغناه في الفتح والله
قال **حدثنا عبد بن يوسف** النبي **قال** **حدثني** وفي
 رواية الامصلي وابن عسكرا **حدثنا النبي** بن سعد المصري **قال**



حدثني بالافراد **سعد** بكسر الهمزة المقبري ولله صلي وابن مساك
 واخي الوقت سعيد بن ابي سعيد وغيرهم هو **ابن ابي سعيد** عن **البحر**
شريح بضم الميم وفتح الراء حاملة من يد بن عمر بن صخر
 الخزامي الكعبي الصحابي المقيم سنة ثمان وستين رضي الله عنه
ان قال النبي **ابن شعيب** بنوع القين الاول وكسرها في الثانية ابن العاص
 ابن امية القرشي الاموي المعروف بالاشد في قال ابن حجر وليت
 له صحبة ولاقا من التابعين باحسان **وهو بيعت المبعوث**
 بعنم الموحدة جمع البعث بمعنى المبعوث والجملة اسمية وقعت
 حالها والمعنى يرسل الجيوش **الموكلة** زادها الله تعالى شرفا
 ومن علمينا بالمجاهرة **بها** على احسن وجهه في غايته بلا محنة لقتال
 عبد الله بن الزبير لكونه امتنع من مبايعة يزيد بن معاوية
 في سنة احدى وستين من الهجرة واعترضه بالمرم بلغنا الله المهاد
 به في غايته بلا محنة وعمره والي يزيد على المدينة الشريفة
باب **يا ايها المراد** **كك** بالجزم لانه جواب الامر **تقولا**
 بالنصب مفعول ثان لا حدث **قاربه النبي** وفي رواية الى الوقت **رب**
صلى الله عليه وسلم **الفد** بالنصب على الظرفية **من يوم الفتح** الي ثاني
 يوم فتح مكة في العشرين من رمضان السنة الثامنة من
 الهجرة **سقطه** **ذناك** اصلا ذناك في فسقطت التوسن
 لا ضافته ليا المتكلم والجملة في محل نصب صفة للمقول كجملة قام
 بها النبي صلى الله عليه وسلم وهو يعني ان يكون سمعه من غيره **ورعاها**
قلبي اي حفظه وتحقق فهمه وتثبت في تعقل معناه **وابصر**
عيناك بتا التانيك كسمعه اذ ناك لان كل ما هو في انسان
 من الاعضاء اثنا كاليد والعين والاذن فهو مؤنث بخلاف الالفة
 والمعنى انه لم يكن اعتمادا على الصوت من وراء حجاب بل بالروية
 والمشاهدة والي بالشمسية **تأله** **احني** **تكلم** صلى الله عليه وسلم **به**

رة
 الله

ابو القدر الذي احده نك به **محمد** الله تعالى بيان لقوله تكلم به **وانى**
عليه عطف على سابقه من باب عطف العام على الخاص ثم قال عليه
الصلاة والسلام **ان مكة حرمها الله** عز وجل يوم خلق السموات
والارض **ولم يحرمها الناس** من قبل انفسهم واصطلاحهم بل حرمها الله
تعالى بن حبه فتح بها ابتداء من غير سبب يعزى لاحد فلما دخل النبي
فيه ولا غيره ولا تنافي بين هذا وبين ما روينا ان ابراهيم عليه السلام
حرمها اذ المراد ان يبلغ تحريم الله واظهره بعد ان رفع البيت وقت
الصلوة فان رست حرمها واذا كان كذلك **فكيجل لامر** بكسر
الراء لا منة اذ هي تابعة لجميع احوالها ايملا جيل لرجل **بني من الله**
والتي هي الاجر القيامه اشارة الى المبدأ والمعاد **ان يسلك بها**
بكسر الفاء وقد تضمن وهما لغتان قال في الغياض سغكت الدهر سغكه وسغك
سغكا وفي رواية المسالك والكشيمه فيها بدل بالواو المعنى في رواية
مصعد ربي ايملا فلك يجل سغك زمر فيها والسغك صب الدم والمراد به
القتل **وان لا يعصدها** يمنع المشاة التعمية وتسكنها الموت
المهملة وكسر الضاد المعجمة اخره دال مهملة مفتوحة الياء يقطع
بالمصعد وهو الالف كالفاس **شجق** اذات ساق وك زيدت لتاكس
معنى الشجق ايملا جيل ان يعصده **قال** ترخص **احد ترخص** برفع احد
بنقل مقدر يعسر ما بعده ك بالبتلان ان من عواجل القتل وجعل
وهذا في القتل وجوب بالليل جميع بينا المنفس والمعنر وابرزة لضرة
البيات والمعنى ان قال اخبرني احد ترك القتال عن مرة والقتال
رضصة تتقاطي عند الحاجة **لقال** ايملا جيل قتال **رسول الله صلى**
الله عليه وسلم فيها مستد لانه **فقال** له ليس الامر كذلك **ان الله**
فقال وقد اذن **لرسوله** صلى الله عليه وسلم خصيصية له
ولم ياذن لكم وانما اذن **الحب** الله في القتال فقط **فيها** اب
مكة وهجرة اذن معنوجة ويجوز ضمها على البناء المفعول وان يذ

كافي الضرع اسقاط لفظه فيها اختصارا للعلم به فقال اذنا في **ساعة**
ابو في ساعة **من نهار** وهو من طلوع الشمس الى العصر كافي حديث
عمر بن شعيب عن ابيه عن جدته عن احمد فكانت مكة في حقه صلى
الله عليه وسلم في تلك الساعة بمنزلة الحبل ثم **عادت** حرمتها **النهار**
اي حرم بها المقابل لك باحة المعين من لفظ الاذن في الخبر المعلوم
وهو في الفتح ان يعود حرمها كانا في يوم مرصد ورهذه القول ان في عمدة
كحرمها بالاسم الذي قبل يوم الفتح **وليبليغ** ان هذا الحاضر الغائب
بالنصب مفعول الشاهد ويجوز كسر لام ليبليغ وتسكينها بالتبليغ
عن الرسول عليه الصلاة والسلام كفاية **فيقتل** لا يشرح المذكور
ما قاله عمر ابان سمع المذکور في جوابه **قال** عمر **انا اعلم** انك يا ابا
شرح ان مكة يعني صحب سماعك ومغضك لكن ما نهت المعنى فان مكة
التي هي المشاة العرفية والبال المعجمة ايملا لا تعصم **عاصيا** من
اقامة الحد عليه وفي رواية **وان الحرم لا يعصم** بالمشاة التعمية **عاصيا**
ولا قال بالفا والرا المنددة **بدم** ايملا مصاحبا بدم ومثلها به
ملاجبا الى الحرم بسبب حق فدم من اقامة الحد عليه **ولا قال** ان جربة
اي بسبب حربه وهي نفع المعجمة وبعد الرا الساكنة مؤخر حدة
ودفع في رواية المسماة بغيرها مقال جربة **يعني السرقه** وفي
رواية المصباحي كما قال القاضي عياض **جربة** بضم الغا من العناد
وزاد البدر في القاميه الكسر مع اسكان الراء كذلك وقال علي المشهور
اي في الرا واصطلاحا سرقه المبلد بطلت على كل خيانة اهم وقد جاد عمرو
عن الجراب والي بطله ظاهره حق لكن اراد به الباطل فان ابا شرح
الصحابي انكر عليه بعثه الى مكة واستباحه حرمها بنصب الحرب
عليها فاجابه بان ذلك يمنع من اقامة العصا وهو الصحيح الا ان
ابن الزبير لم يكتب امره يجب عليه فيه شي بل هو ولي بالخلف فيه
من سن يدين معاوية لانه قد قبض عليه وهو صاحب النبي صلى الله عليه

وسلم ومباحث ذلك تاتي ان شاء الله تعالى في الحج وزواة هذا الحديث ما بين
بصرى ومدينة وفيه التحدث بالجمع والافراد والعنفنة واخرجه البرقي
في الحج والمغازي ومسلم في الحج والترمذي في نبي وفيه الروايات والنسائي في الحج
والعلم والموثق وبه قال **حد ثنا عبد الله بن عبد الوهاب** ابو محمد
الاصمعي بفتح الحاء المهملة والجميم وبالمن حدة البصير في السعة الثبت
المتفق في سنة ثمان وعشرين وما يقين **قال حد لنا حماد** اعلم بن زيد
البصري عن **ابن ابي السختيا** في **عنه محمد** هو ابن سيرين عن ابن ابي بكر
عبد الرحمن عن **ابيه ابي بكر** نفيح كذا في رواية الكشي في
المستطاب وهو الصواب كما سبق في كتاب العلم من طريق اخرى وهو
الذي رواه الفرسي ووقع في نسخة ابي ذر فيما قبله عن احمد بن
وابي الهيثم عن الفرسي عن محمد بن ابي بكر فاسقطا بن ابي بكر
كذا قال ابو علي الغساني والصواب ان ولد قال ابي بكر حاله
كونه ذكر النبي صلى الله عليه وسلم بضم الذا ل منبيا لله صلى الله
وفي نسخة منبيا للفاعل **قال** ولد صلي فقال له اي النبي صلى الله
عليه وسلم في حجة الوداع اي بي هو الحديث السابق في باب ربه
مبلغ 2 من كتاب العلم واقتصر منه هنا على بيان التبليغ اذ هو
المقصود فقال **فان** بقا المعلق على الحديث وقد كان **دما كرم**
واما لكم قال محمد اي ابن سيرين **واحببه** ابو واظن ابن ابي بكر **قال**
واعل عنكم بالنصب عطفا على السابق **عليكم حرام** اي فان
انتهى كدما بكم وانتهى كدما بكم وانتهى كدما بكم عليكم حرام
يعني مال بضمك حرام علي بعض لان مال الشخص عليه حرام
كذلك عليه العقل وبي بيه رواية بينكم بعد عليكم **كم منكم**
هذا وهو في الخبر في شهركم **هنا** في الحجة الا بالتخفيف
ليبلغ **الكاهنكم القاب** بالنصب على المنقولية وكسر الكاهن
ليبلغ الثانية وغنيها للسالكين **وكان محمد** يعني ابن سيرين

بورد

يقول حد ثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ذلك ابا اخباره
عليه السلام بان سيقع التبليغ فيما بعد فليكن له الامر في قوله ليبلغ
يعني الخبر ان القصد ليقا انما يكون الخبر لا الامرا ويكون اشارة الى تحفة
الحديث وهو ان الامة عسي ان تبليغ من هو او يحي منه يعني وقع
تبليغ الكاهن وشارة الى ما بعد وهو التبليغ الذي في ضمن ان هل
بلغت يعني وقع تبليغ الرسول الى الامة قال البرماوي كما لكر ما في
وعنه **الا** بالتخفيف ايضا اي ما قدم **هل بلغت** **مسنين** اي قالت
هل بلغت من سنين لان قال الجميع مسنين اذ لم يثبت نقلا له كاي
محمد اذ اعترضوا اهل بلغات من كل مد صلي الله عليه وسلم هذا
باب **ان من كذب علي النبي صلى الله عليه وسلم** اعادنا الله
من ذلك ومن سار المهالك وبالسند قال **حد ثنا علي بن الجهم**
بفتح الجيم وسكون العين اذ له مهملة الح هه من البعد وب
باب **ان من كذب علي النبي صلى الله عليه وسلم** اعادنا الله
باب **ان من كذب علي النبي صلى الله عليه وسلم** اعادنا الله
المشاة **التخفيف** **ابن جهم** بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء وبالسين
المجربة ابن جهم بفتح الجيم وسكون الميم اذ له مهملة اخره سين معجمة الفظا
العيسى بالمؤجدة الكوف في الاغور قيل انه لم يكن من قبيل قط وحلف ان لا
يقول حق يعلم ابن مصدره فاضحك الة عنه متوترة وقد في خلافة
محمد بن عبد العز بن اوسنة اربع ومائة **يقول سمعت عليا** بن ابي
طالب اخذ السابطين الى الاسكندرية والعشرة المشرك بالجنة والخلفا
الراشدية والعلماء الربانيين والشجعان المشهورين وليا الخلافة
حين سنين وتوفي بالكوفة ليلة الاحد تاسع عشر رمضان سنة
اربعين عن ثلث وستين سنة رضى الله عنه وكان من ربه
عبد الرحمن بن بلج بسيف سمى مولده في البجاري بسبع وعشرين
حد ثنا ابو سمعت عليا حال كونه **يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم**



بورد

لا تكذب **بغير علمي** بصيغة الجمع وهو عام في كل كاذب مطلق في كل نوع منه
في الالحكام وغيرهما كالترغيب والترهيب وان موثوقه لعقول علي بن ابي
ان يتصور ان يكذب لانه عليه السلام نهي عن مطلق الكذب **فانما** كذب
ان لا من كذب **عكسي فليعلم الناس** اي فليدخل فيه هذا جزوه وقد
يعرف الله تعالى عنه ولا يتقطع عليه بغير علم النار كسائر اصحاب الكبار
غير الكذب وقد جعل الالحكام بالولوج مسببا عن الكذب لانه امر بالالزام
وان لزامه في الحج النار بسبب الكذب عليه وهو يلفظ الامر ومعناه
الحذر واليقين في رواية مسلم من كذب علي بن ابي طالب بن قاجه فان
الكذب علي بن ابي طالب النار وقيل دعا عليه ثم اخرج من حج الذم به وقال
حدثنا النبي صلى الله عليه وسلم عن عبد الملك الغياثي البصري **قال حدثنا**
سفيان بن العمير عن جامع بن شاذان الجارقي الكوفي في الثقة المتعاقبة
سنة ثمان عشرة ومائة **عن عمار بن عبد الله بن الزبير** بن العوام
المدني القسبي المتوفى في سنة اربع وعشرين ومائة **قال** **حدثنا**
ابن الزبير الصحابي اول مولود ولد في الاسلام لها جرس
بالمدينة وكان اطلق الاحبة له وتوفي سنة اثنين وسبعين **قال**
قلت **للزبير بن العوام** بن شداد الوالوجوري رسول الله
صلى الله عليه وسلم واحد العشرة المبشرة بالجنة المتوفى في يوم ذي السبع
بنا حبة المصفر سنة ست وثلاثين بعد مصفره من وقعة
الجمل ولده في البخاري سبعة احاديث **اي لا اسمك** **تحدث عن رسول**
الله صلى الله عليه وسلم **كما تحبته فله** **وفلان** اي كتحبته فله
وفلان في سمي منها في رواية ابن قاجه عبد الله بن مسعود **قال**
ابو الزبير **اما** بفتح الميم وتضعيف الميم حرفا استفتاح ولذا كبرت
هزة ان بعد هاء في قوله **اي لم افارق** **صلى الله عليه وسلم** زاد الهام على
منذ سلمت والملاءد المفارقة العرفية الصادقة باغلب الاحوال
والا فقد هاجر الي الحسينة ولم يكن مع النبي صلى الله عليه وسلم في حال

هجرة



هجرة الي المدينة لكن اجيب عن هجرة الحسينة بانها كانت قبل ظهور
شوكه الاسكندري ما فارقته عند ظهور شوكته **ولكن** والله سيب
وابن عساكر وكوفي في رواية ولكنني اذ جئوني اني وافق انها الحاق
فون الوفاية بها وعدمه **سبعة** **صلى الله عليه وسلم يقول من كذب**
علي فليتب بكسر اللام على الاصل وبكونها على المشهور من من صولة
تضمن معنى الشرط والثاني صفة صلته ويليها عوا بها من
التيقن اي فليتب **مقعد** **من النار** اي فيها وان مرهنا معناه
الخبر ان الله ييقن مقعد من النار وامر علي بسبل التمسك
والتمسك وامر يقيد بها ودعا علي معني بقاها وانما خشي الزبير
من الاكثار ان يقع في الخط وهو لا يشعر لانه وان لم يات ثم بالخطا
فه يات ثم بالاكثار اذا كثر مظنة الخطا والبقية اذا حدث بالخطا
فيلعبه وهو لا يشعر انه خطا يعمله على الدوام الموثوق ببقائه
صلى الله عليه وسلم سببا للعمل بما لم يقله الشارع فمن خشي من الاكثار الوقوع في
الخطا لم يمتنع عليه الا ثم اذا تعدد الاكثار فمن ثم تقف الزبير وغيره
من الصحابة عن الاكثار من التحدث وامر من ان منهم فحول علي
انهم كانوا واقفين من انفسهم بالتثبت وطالت اعمارهم فامسح
الي ما عندهم فلو اكلهم يمكنهم الكتمان قاله الحافظ بن حجر وبه قال
حدثنا النضر بفتح النون وسكون العين المملة عقب الله
ابن عمر والسقري البصري المعروف بالمقعد **قال** **حدثنا عبد الله**
ابن سعيد البصري **عن عبد العزيز بن صالح** بن صالح الاعمى
البصري **قال** **قال انس** **ابن مالك** رضي الله عنه في رواية
ابو يعقوب في الوقت باستعاذ قال ابو ولي **انه لم ينعني** **ان احدكم** بكسر
هزة ان الله ولو مع الشد يد وفتح الثانية مع التضعيف اي لم ينعني
تحدثكم **حدثنا** **الكثير** بالنصب فيها والمراد جنس احدث ومن ثم
وصفته بالكثرة **ان النبي صلى الله عليه وسلم** **قال** **منه** **تحدث** **علي كذب**

عام في جميع انواع الكذب لان النكرة في سياق الشرط كالنكرة في سياق
 النفي في افادة العموم والمختار ان الكذب مقدم مطابقة الخبر للواقع وان
 بشرط في كونه كذا باقوره والحديث يشهد له لدلالة على ان مقام الكذب
 الي مقدر وعينه **فليتبعا مقعده من الشارح** فاذا نزلت في قوله من
 التحدث لم يكن له متناع من اصل التحدث بل من التبليغ وانما هو تحريف
 الاكثار المفضي الي الخطا وقد ذهب الجنيبي الي كونه من كذب مقدر
 عليه صلوات الله وسلامه عليه وورده عليه ولده امام الحرمين
 وقال انه من هفوات والده وتبعه من بعده فضعفه وانصهر له
 ابن المنبر بان خصوصية القوم في كونه كذا لو كان لمطلق النار
 لكان كل كاذب كذا عليه وعلى غيره فانما الوعيد بالخوارق قال ولقد
 قاله في فليتبعا مقعده من الشارح ومسكنا وذلك هو الخوارق ويات
 الكاذب عليه في تحصيل حرامه مثله ان يغفل عن استحلال ذلك الحرام
 او يحل عليه استحلاله واستحلال الحرام كغزو المحل على الكفر الكسبي
 واحبب عن الاول بان ذلك التبع على الخوارق غير مسلمة والتمس
 فلا نسلم ان الوعيد بالخوارق مقتضى كونه مقدر بدليل القتل الحرام
 واحبب عن الثاني باننا لانسلم ان الكذب عليه ملازم له استحلاله
 اول استحلال متعلقه فقد كذب عليه في تحصيل حرامه مثله
 مع قطع بان الكذب عليه حرام واذا ذلك الحرام ليس يستحيل
 كما تقدم العضادة من المؤمن على ارتكابها كما سير مع اعتقادهم
 حتى منها ٥١٥ وبه قال **حدثنا الفقيه** وفي رواية ابي زرعة المكي
 بان فراد والمقرين وفي اخره من حديث مكي بان فراد والستكر
ابن ابي اسيم البجلي قال **حدثنا ابن ابي عمير** بضم
 العين الم سلمى الملقب في المدينة سنة ست او سبع واربعين ومائة
عن سلمة بنغ السبي واللام بن الاكوع واسم الاكوع سنان بن
 عبد الله المديني الملقب في المدينة سنة اربع وسبعين وهو

ابن ثمانين سنة ولد في النجاشي وعشرون سنة **حدثنا** **ابن ابي عمير**
 ان حال كونه **من ابي ابي** اصله يقول حدثت العرا والحجر لاجل
 الشرط **عالم اقول** ابا الذي لم اقله وكذا الوصل مما قاله بل يفظ بوجه
 تغيير الحكم او نسبة اليه فعلا لم يره عنده **فليتبعا** من الشرط السابق
مقعه من النار لما فيه من الجزاء على الشريعة وصاحبها صلوات الله عليه
 وسلم نقل العالم معني قوله بل يفظ غير لفظه لكنه مطايق لمعني لفظه
 وهو ما يقع عن المحققين وفي هذا الحديث زيادة على ما سبقنا التصریح
 بالقول لان السابق اعم من نسبة القول واللفظ اليه وبه قال **حدثنا**
 وفي رواية **حدثني** **مسجد** بن اسماعيل المنقري في الحديث وفي التمهيد
قال حدثنا ابو عن لة الوضاح الشكر **من ابي حصين** بفتح الحاء وكسر
 الصا دام ملتزمين عثمان بن عاصم الكوفي الملقب في سنة سبع او ثمان وعشرين
 ومائة **عن ابي صالح** ذكر است السهابة المديني **عن ابي هريرة** في
 الحديث **حدثني** **ابن ابي عمير** عن النبي صلى الله عليه وسلم قال **لستم** ابيغ التا
 والسين والميم المشددة امر بصيغة اجمع من باب التفعيل **باسم** محمد
 واحمد **ولا تكتموا** بفتح التاء بينهما كما في ساكنة وفي رواية الاربعه
 وان تكتموا بفتح الكاف وتوزن مشددة من غير ثابتيه من باب التفعيل
 من تكتم تكسيمي تكتيبا واصلة لا تكتموا اخذت احدهما التامين
 او بضم التاء وفتح الكاف وضم النون المشددة من باب التفعيل
 من كتم يكتم تكسية او بفتح التاء وسكون الكاف وكلها من الكناية
بكسبية ابي القاسم وهو من باب عطف المنع على المثبت **ومن راني**
في المنام فقد راني **حقا** فانما الشيطان لا يتمثل في صورته ايمه بهتمثل بطوره
 وتاني مباحث ذلك ان شاء الله تعالى وفي كتاب المراهب من ذلك ما يلي
ويستغنى **ومن كذب** **علي** **متى** **فليتبعا** **مقعه** **من النار** مقتضى هذا الحديث
 استغنى عن كذب الكذب عليه في كل حال سواء في اليقظة والنوم وقد
 اورد المصنف حديث من كذب علي هبنا عن جماعة من الصحابة علي

قال استغنى النبي
 صلى الله عليه وسلم

والزبي واسن وسلمة وابي هريرة وهو حديث في غاية الصحة ونهاية
العترة وقد اطلق القول بتواتره جماعة وعورضوا بان القوا تر شرطه
استقراط فيه وما بينهما في الكثرة وليت موجه في كل طرف بقدرها
واجيب بان المراد من اطلاقه تواتره واثباته المجمع عن المجموع
من ابتدا به الي انهما بقي كل عصر وهذا كما في افاده العلم هـ
ابن سلاّم كتابه **المعلم** وبالسند الى المولى قال **حدثنا**
وقال الدارقطني بالتشديد لا بالتخفيف السكندرية ولعن ابي ذر محمد
ابن سلاّم قال **احضنا ونسبح** ابي ابن ابي بن مديح الكوفي
المتوفى في يوم عاشوراء سنة سبع وسبعين ومائة **عن سفان**
الثوري او ابن عيينة وجزءه في فتح الباري بالاولى والشهرة وكيع بالرواية
عنه ولو كان ابن عيينة نسبة المولى لان اطلاق الرواية عن منفي الاسم
تقتضي ان يحمل من اهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم فخصه بصفة
الكاروخوة وتعبه العيني بان ابا معمر الدمشقي قال في الكوفي
ان ابن عيينة **واجيب** **عن مطرف** بن
الميم وفتح المعالي الطاووس المنددة اخرجها ابن طريف بطا مائة من
الحارثي المتوفى في سنة ثمان وثلاثين ومائة **عن الشعبي** بفتح السين
وسكون العين المهمل واسمه عامر **عن ابي جحيفة** بضم الجيم وفتح الحاء
المهمل وسكون المثناة التحتية وبالفاء واسمه وهب بن عبد الله السويدي
بضم السين المهمل وتخفيف الواو وبالمد الكوفي من صفاء الصحابة
المتوفى في سنة اثنين وسبعين **قال قلت لعلي** وللاصمعي زيارة
ابن ابي طالب **هل عندكم** اهل البيت النبوية والمقيم للمعظم **كتاب**
ابن ملقون بخصمكم برسول الله صلى الله عليه وسلم وانا غيبكم
من اسرار عم الوحي كما تنعم المشيعة **قال علي** لا كتاب عندنا
الكتاب **الدية** بالرفع بدل من المستثنى منه **او** **نسم** بالرفع

اعطيه



اعطيه بصيغة المجهول وفتح الياء **رجل مسلم** من نحو هذا الكلام ويذكر
من باطن المعاني التي هي غير الظاهر من نفسه ومراعاة الناس في ذلك متقاربة
متقاربة وتوابعهم منه جوار استتم اج العالم من العترة انهم عالم يكن
منقول عن المعشرين اذا وافق اصول الشريعة ورفع عنهم بالعطف عملي
سابقه فاما استثناء متصل قطعا واما قول الحافظين جمل الظاهر انه
منقطع عند وقوعه بان لو كان من غير ابي بكر لكان له او فهم مضمون باله
عطف على المستثنى والمستثنى اذا كانا من غير جنس المستثنى منه
ليكون منطوقا وما عطف عليه كذا فكأن عطف عملي له كذا ب الله تعالى
او اذ لم يما في **هذا الصحيح** هي الورقة الملكوتية وكانت معلقة
بقبضة سيفه اما احتياطا واما استحضارا واما لكونه منسوخا بسمع
ذلك ولما في فخرج كتابا من قراب سيفه **قال** **ابن جحيفة قلت**
وقال رواية الكشي **هـ** **من ص** فاولها اللعطف اي اي شي
في الصحيح **قال** علي رضي الله عنه **العقل** اي حكم العقل وهو
الذي ينهم كما نقل يعطون في ابل ورس بطوننا بفنادار المستحق
للعقل والمراد احكامها ونقاديرها واصنافها واسنانها **فصحا**
فتح الفاء ويجوز كسرهما وهو ما يحصل به خلاص **الاسي** **وله**
يقول مسلم **بكا** بضم اللام عطف جملة فعلية على جملة اسمية اي
فيها العقل وفيها حرمة وقصاص المسلم بالكافر وفي رواية الكشي
وانه لا يقتل بن يار ان المصدر في الناصبة وعطف الجملة على
المصدر لان المقدم في اي الصحيح حكم العقل وحكم بحسب قتل
المسلم بالكافر فالجذب محذوف وحينئذ هو عطف جملة على جملة
وحرمة قصاص المسلم بالكافر هو من ذهب اما ما ان في وما لك
واحد وان وزاوي واللب وغيرهم من العترة فالتخفيف ويؤيد
لهم انه صلى الله عليه وسلم قتل مسلما بجاهد وقال انا اكرم
من وفتح بضم الحديث رواه الدارقطني لكنه ضعيف فلا يجزئ

ك

بهو تمام البحث في ذلك يأتي محله ان شاء الله تعالى ووقع عنده المعصوم ومسلم
 قال قاعدنا شي نقره في كتاب الله وهذه الصحيفة فاذا فيها الدنية
 حرموا وسلم واحترج صحيفة مكتوبة فيها لعنة الله من ذبح لعن الله
 وللناس في اذ فيها المؤمنون متكافرون وما وهم يسعي بدمهم
 ادناهم احدثي ولا احد فيها من الصدقة واجمع بين هذه ان
 الصحيفة كانت واحدة وكان جميع ذلك منقول فيها فنقل كل من الرواة
 عنده ما حفظ وبه قال **حدثنا ابو نعيم الفضل بن وكين** بضم
 الدال المهمل وفتح الكاف **قال حدثنا شيبان** بفتح المعجمة وسكون
 المشنة التميمية ابن عبد الرحمن النخعي المودب البصري النقة
 المتوفى في سنة أربع وستين ومائة في خلافة المهدي **عن يحيى بن ابي**
كثير صالح بن المتوفى كل الطاب من الامم العطار واحد الامم النقة
 الفيتاد المتوفى في سنة سبع وعشرين ومائة وقيل سنة اثنين وثلاثين
عنه ابى سلمة بفتح اللام عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف **عن ابى**
رضي الله عنه وطلوع في الديارات حدثنا ابى سلمة قال حدثنا ابو هريرة
ان خزانة بضم الخاء المعجمة والنزاي عن مصروف للعلمية والقائ
 وهم من اذ زد **قتلوا رجلا من بني لبيك عام فتح مكة** بقتيل منهم قتلوا
 فم السيرة ان حواس بن امية الخنزي قتل جندي بن المقتدر
 الهذلي بقتيل قتل في الجاهلية يقال لداهر وعلي هذا فتكون
 قتل لعان خزانة قتلت ابى واحد منهم فاطلف عليه اسم الحن
 بجازا **فاخبر** بضم الهمزة وكسر الموحدة **بذلك النبي صلى الله عليه**
وسلم **فركب راحلته** الناقاة التي يصلح ان يرحل
 عليها **فخطب رسول الله صلى الله عليه وسلم** **قال ان الله**
عز وجل حبسني اي منع عن مكة **القتل** بالقاف المعنوية
 والمثناة الفوقية **او العيل** بالفاء المكسورة والمثناة التحتوية
 المحل ان المشهور **شك ابو عبد الله** ابى البخاري وسقط قوله

شك

شك ابو عبد الله عند ابى ذر وبن عمار وللاربعة قال ابو عبد الله
 كنه اقال ان نعيم هو الفضل بن وكين فاجعلوا بصيغة الامر **صلى**
 واجعلوا بضمير النصب ابى اجعلوا اللفظ على الشك الغيل بالغا
 او القتل بالغا وغيره اي غير ابى نعيم ممن رواه عن النبي ابى
 رقيقا ابى نعيم وهو عبد الله بن مسعود ومن رواه عن يحيى رقيقا
 لشيبان وهو حرب بن شداد كما سياتي ان شاء الله تعالى في الروايات
 يتولد الغيل بالغا من غير شك والمراد بجيش الغيل اهل النيل الذين
 غزوا مكة فسموا الله منهم تعالى كما اشار اليه تعالى في القران وهذا
 تصحح من المصنف ابى الجهم وروى ابى روية الغيل بالغا وحي
 رواية قال محمد ابى البخاري وحقه ابو الرواة على الشك كذا
 قال ابو نعيم الغيل والقتل وقال البرماوي كما ذكر ما لب
 القتل بالغا والكاف ابى سفيان الدم علي غيلة ابى بدة لا القتل
 ووجهه ظاهر لكن لا اعلمه روي كذا ولا يبعد ان
 يكون في تصحيحهم عطف على السابق قوله **وسلط عليهم** بضم
 السين بالبنا المنقول **رسول الله** نائب فاعل **صلى الله عليه**
وسلم **والمؤمنين** برفع بالواو عطف عليه كذا في رواية
 ابى ذر وغيره **وسلط** بفتح السين ابى الله ورسوله منقول له
 والمؤمنين نصب بالياء عطف عليه **الا** بفتح الهمزة مع تخفيف
 اللام ان الله قد حبس عنها **وانها** ويطوي ذرفا فاعل **تحمّل**
 بفتح اوله وكسر ثانيه **لا حد قبلي ولا تحمّل** بضم اللام وفتح
 روائها **لكسيمي** اي لم تحمّل **لا حد بعدني** واستشكلت هذه
 الرواية فان لم تعكب المضارع ما ضيا ونقط بعدني لا يستل
 فكيف يجتمعان **واجيب** بانا المعنى لم يحكم الله في الماصب
 بالحد في المستقبل **الا** بالتخفيف مع الفتح ايض **وانها** بالظن
 على مقدار السابقة **حلت لي ساعة من نساء** **الا** بالتخفيف

ايضا كما وانها لولا الحلف كذلك **ساعيا** اي في ساعتي **هذه** التي
اتكلم فيها بعد الفتح **حرام** بالرفع على العبدية لقوله انما ملكة واستكلم
بكرت ملكة منو نسة فلا يطابق بين المبتدأ والخبر المذكور واجب
مصدر في الاصل يستدبر فيه التذكير والتانيث والافراد والجمع
له يختلي بضم اوله وبالهمزة اي لا يقطع ولا يجزئ **سها** المومذ
كالعسج واليا بس كالحيران المومذ والصيد الميت **ولا يفصد**
بضم اوله وفتح ثالته المعجم اي لا يقطع **سجها** اوله **تلقظ** بالبناء
المفتول **ساقطتها** اي ما سقطت بفقلة مالكة **اله المنشد**
اي ميم في فليس لواجدها غير التقرير وك يملكها هذا مذهبنا
فمن قتل بضم اوله وكسر ثالته اي قتل له قتل كما في الديات
عن المص **نحو بخير النظر** اي افضلهما كذا قد رآه المحذوف
هنا الحافظ ابن حجر كالحطابي وبقية العيني بانه يلزم من
حذف الفاعل وقاله البرماوي اي ما استحق له بية بخير
معنى قوله البدر الدما ميم يمكن جعل الضمير من قوله نورة
الي العليم الميم من السياق وقال العيني التحقيق ان يقدر
فيه حذف مبتدأ محذوف وحذفه سايع فالتمه يرفقن اهلية
قتل فهو بخير النظر **سفن** من مبتدأ واهله قتل جملة من المبتدأ
والخبر وقعت صلة الموصول وقوله من مبتدأ وهو بخير النظر
خبر واجله خبر المبتدأ اول والضمير من قتل يرجع الي الماهل
المقدر وقوله هو يرجع الي من والباقي بخير النظر متعلق
بمحذوف تقديره هو مرضي بخير النظر او عاملا او ما مؤر
اما ان يقتل واما ان يقاد اي يمكن **اهل القتل** من القتل يقال
اقدت القاتل بالمفتول اي اقتصصت عنه فالنايب عن
الفاعل ضمير مؤنر للمفتول اي يؤخذ له القود او نحو ذلك
ببنيان اوله الى شكال اوله التقدريك للمعنى واما ان يقتل

اهل

اهل القتل وهو باطل والعقلان مبنيان للمفتول وهنزة امسا
التفصيلية مكسورة وانا المصدر لية مفتوحة في الربعة **فاجل**
من اهل اليمن هو ابراهيم بن ميمونة وهما من ذرية كافي فتح التاريخ
فقال كتب لي اي الخطبة التي سمعتها منك **يا رسول الله** فقال
صلى الله عليه وسلم **الكتب فيك** اي فيك **فقال رجل من**
قريش هو العباس بن عبد المطلب قل يا رسول الله ان يختلي سها
وك يفصد سها **الذخر** **يا رسول الله** بكسر الهمزة وسكون
الذال وكسر الخاء المجرى وهو ثبت معروف طبيب الراجحة ويحوز
فيه الرفع على البقل من السابق والنصب على الاستئنا لكونه واقعا
بعد النفي **فانا نجعله في بيتنا** لسعت فرق الخب وتخلط بالطين
ليك ينشق اذا بي **وقبورنا** شدة به فرج الحمد المتخلل بين
اللسانات **فقال النبي صلي الله عليه وسلم** **الا ذخر** ولا يصلي الا الا ذخر
خبر من فتكون الثانية كيد وفي فرع القونينية هنا زيادة وهي
قوله ابو عبيد الله اي البخاري يقال يقاد بالطاق فتقبل له بي عبد الله
اي شئ كتب له قال كتب الله له هذه الخطبة وليس هذا التقدير
عنا بي ذروا الحصيلي واي الوقت وايه ما كرويه قال **حدثنا علي**
ابن عبيد الله المديني الامام **قال** **حدثنا** **سفيان** بن عيينة **قال**
حدثنا **محمد بن** وهول بن دينار المكي **الجمي** احمد اليمية **الجمي** احمد
المتوفى سنة ست وعشرين ومائة **قال** **احمد بن** **حبيب** بالافراد **وهو**
ابن منبه بضم الميم وفتح النون وكسر الواو **المسند**
ابن كامل بن سبيح بفتح السين المهملة وقيل بكسر هاء سكون
المسناة التمتية في اخر جيم الصنعاني الانباري الدماري بالمعجزة
المتوفى سنة اربع عشرة ومائة **من احب** هاهن من منبه المتوفى سنة
احد عشر ومائة **قال** **سمعت** **اباهن** **سيرة** عبد الرحمن بن سفيان
رضي الله عنه **يقول** **قال** **من اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم** بالرفع

اسم ما النافية **الكثر** بالنصب خبرها **حديبا** بالنصب على التمييز
عنه صلى الله عليه وسلم وفي رواية ابن ذر الكثر بالرفع
صفة احد كذا العريبة العيني والكركماني والزركشي وتسمية البدر الداء
فقال قوله اسم ما يفتنني انها فاعلة واحدا شرط ومتخلف وهو تاخيل
الخبر واعتقادهم لتقدم الطرفين دايمنا هولا ذاك ان معمو لا الخبر لا خبر
واما نصب الكثر فيتمثل ان يكون حوالا من الضمير المستكن في الظرف
المتقدم على مجيء فيه فتأمل له قال والذكي يظهر ان ما هذه مهلة
غير ماملة عمل ليس وانما احد مبتدأ والكثرة صفة ومن اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم خيرة ام الاما كان من عبد الله بن عبد الله بن عبد الله بن عبد الله
فانه كان يكتب وانا لا اكتب اي لكن الذي كان عبد الله بن عمرو
وهو الكتابة لم تكن ممي والخبر محذوف بقربنية باقى الكلام سوا الزم
كونه الكثر حديبا لما تقتضيه عادة الملك زمة من الكتابة ام لا ويجوز
ان يكون الاستثناء متصلا بنظر الى المعنى اذ حديبا وقع تمييزا كما في الجواهر
علمية فكانه قال ما احد حديثه الكثر من حديثي الا احاديثي من
من عبد الله ويعلمهم منه جزاءي هريرة بانه ليس في الصحابة الكثر
حديبا عن النبي صلى الله عليه وسلم منه الا عبد الله بن عمرو مع ان الوجود
عن عبد الله بن عمرو اقل من الوجود المروي عن ابي هريرة باضعاف
لانه سكن مصر وكان الوارد وزا اليها قليلا بخلاف ابي هريرة فانه
استوطن المدينة وهي مقصد المسلمين من كل جهة وروى عنه
فيما قاله المؤلف ثمن من ثمانية رجل من الحديث حسنة الاق وثلثا
حديبا ووجد لعبد الله سبعماية حديبا **تابعه** ام تابع وهب
ابن منبه في روايته لهذا الحديث عن همام **متعم** هو ابن من سعة
من همام عن ابي هريرة كما احسنها عبد الرزاق عن معمر بن وهب
قال **حدثنا يحيى بن سليمان** بن يحيى الكنعاني المكي المتوفى ببصر
سنة سبع او ثمان وثلثين وما بين قال **حدثني** بالافراد **ابن وهب**
عبد الله المصري قال **اخبرني** بالافراد **يونس** بن يزيد الي

ميين

عن

عن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن **عبيد الله** بضم العين بن عبد الله
ابن عتبة احد الفقهاء السبعة عن **ابن عباس** رضي الله عنهما قال لما
استند اي حين قركب **بالنبي صلى الله عليه وسلم** وجعه الذكي
نزل به يوم الخميس قبل موته باربعة ايام قال **ايقوني بكتاب** اي
بادوات الكتابة كالهواة والعلم او اراد بالكتاب ما من شأنه ان
ان يكتب فيه نحو الكاغد وعظم الكتف كما صرح به في رواية مسلم
الكتب لكم بالخبر جوبا بالكسر ويجوز الرفع على الاستعانة في امر من
يكتب لكم **كتابا** فيه النص على الامة بعد ي او بعين فيه مهمات
الاحكام **ان تضاق بقية** بالنصب على الظرفية وتصلوا بفتح اوله
وكسر ثانيه بفتح في الفونك بلام جوب الامر قال **عمر**
ابن الخطاب رضي الله عنه من حضر من الصحابة ان النبي صلى الله عليه
وسلم عليه الرجوع والحال **عندنا كتاب الله هو حسينا** اي ما فنيا
فيك تكلف رسول الله صلى الله عليه وسلم انشق عليه في هذه الحالة من
اعلم الكتاب ولم يكن الامر في ايقوني للموجب وانما هو من باب
الارشاد للاصلاح للقرنية الصارفة الامر عن اليجاب الي الذنب
والفما كان يسوع لعمري رضي الله عنه الاعتراض على امر الرسول عليه
الصلاة والسلام على ان في تركه عليه السلام الى انكار علي بن ابي طالب رضي الله
عنه دليل على استعوا به فكان توقف عمر صولا بالاسيا والقرات
فيه نبيا بالكلشي ومن ثم قال عمر حسينا كما ب الله **فاختلفوا** اي
الصحابة عند ذلك فقالت طائفة بل نكتب ما فيه من امتثال
امره وزيادة الايضاح **وكثر** بضم المثلثة **اللفظ** بفتح اليك
اللام والمهوية اي الصوت والجلية بسبب ذلك فلما راى ذلك عليه
الصلاة والسلام قال وفي رواية فقال بفا العطف وفي اخره بواوه
قوله عن اي عن جهتي **ولا ينبغي** عند **التشريع** بالضم فاعل
ينبغي **فخرج** ابن عباس من المكان الذي كانت به عند ما تحدث

بهذا الحديث وهو **يقول ان الرزية** بفتح الراء وكسر الزاي بعدها
يا ساكنة ثم حمزة وقد تسهل وتشد السياكل **الرزية** بالنصب
على التوكيد **ما حال** اي الذي حجبت **بين رسول الله عليه وسلم**
وبين كتابه وكان عمر اقله من ابن عباس حيث التقي بالقران علي
انه يحتمل ان يكون صلي الله عليه وسلم كان ظهر له حين فم بالكتاب انه
مصاحفة ثم ظهر له واوحى اليه بعد ان لم يتركه ولو كان واجبا لم يتركه
عليه الصلاة والسلام لاختلافه لانه لم يتركه التكليف لمخالفته
من خالفه وقد عاين بعد ذلك اياما ولم يبق اودا من ثم بذلك ويستفاد
من هذا الحديث جواز كتابة الحديث الذي عقده المرفوع
الباب وكذا من حديث علي وقصة ابي شاه الاذن فيها كمن
يعارض ذلك حديث ابي سعيد الخدري المروي في مسلم من فروعها
لانكنا عني شيئا غير القران واجيب بان النبي خاص
لوقت نزول القران خشية التباسه بغيره والاذن في غيره ذلك
او الاذن ناسخ للنهي عنده الامم من الالقبان والنهي خاص
بين خشية منه الى تكاليف الكتاب دون الحفظ والاذن لمن
امن منه ذلك وقد كره جماعة من الصحابة والتابعين كتابة
الحديث واستحبوا ان يروى عنهم حفظا كما اخذوا حفظا لكن
لما قصرت الهمم وحشيت الامة صنيع العلم ونزه اول من
دونه الحديث ابن شهاب الزهري علي راس المائة بل من سب
عنه العز من ثم كثر التدوين والتصنيف وحصل بذلك خير كثير
واحمد لله والمنتهى **باب** تعليم العلم
والعظة بكسر المعين اياها لوعظ وفي بعض النسخ واليقظة بالعين
وبالسند الى المؤلف قال **خه لنا صدقة** بنا الفضل المروي في
المحققين سنة ثلاث اوست وعشرين وما بين وانفرد المؤلف به
عن السنة قال **ابن عمير** سفيان عن **معه** بفتح

المصلحة

المبين

المبين وسكون العين بينهما ابن راشد **عن الزهري** محمد بن مسلم
عن هند بنت الحارث القرظية تكسر الفاء وبالسين المهملة
ولكشيم بن عن امرأة تدعى **امرأة سلمة** هند وقيل رسالة امر
المؤمنين بنت سهيل بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم
وروت عن النبي صلي الله عليه وسلم لما كتبت لها في الجارح
اربعة احاديث وترقت سنة تسع وعشرين رضي الله عنها
وعمر بالرفع على الاستيناف والمعنى ان ابن عميرة حدث عن
معه عن الزهري ثم قال **وعمر** وكانه حدث بجذق صيغة
الادا كما هي عادة وجوز الجري امر وعظما على عمر وهو الذي
الضرب منه على عليه قاله القاضي عياض والقائل **وعمر** هو ابن
عميرة وعمر وهو ذا هو ابن دينار **ويحيى بن سعيد** هو الاضاح
له القظة اذ هو لم يلق الزهري حتى يكون سمع منه **عن ابن شهاب**
عن امرأته عن هند وفي رواية **عظا** من سطل الاربعة عن امرأة تدعى
عظا في هذا الاسناد الثاني عن هند وفيها من صنع النبي
ورفع عنده **ويحيى** والمستعمل في الطريق الثاني عن هند **امرأة سلمة**
فان حديث قسيلة ولغيرها عن امرأة قال وفي نسخة صحيحة
من فوق علي قوله عن امرأة علة ابي الهيثم والاصيلي وابن
مسكين وابن السمعاني في اصل سماعه عن ابي الوقتاني خاتمه
السمي طيها والحاصل ان الزهري ربما اهتمها وربما
سماها **امرأة سلمة** رضي الله عنها قالت **استيقظ** الي
تبعظ قال ابن هيثم البيت للطلب اي انتبه النبي وفي رواية
اي ذكر رسول الله صلي الله عليه وسلم ذات ليلة اي في ليلة ولفظ
ذات ربيات للتاكيد وقال جافا بده هو من اضافة المسمى
الى اسماء وكان عليه الصلاة والسلام في بيت امر سلمة رضي الله
لانه كانت ليلتها فقال **سبحان الله** اذ استجاب متضمن

معنى التعجب لان سبحان تستعمل له **انزل** بضم الهمزة وللكسبية
انزل الله **النسبة** بالنصب ظر فالانزال **من الفتن وماذا افجع من**
الحنان عبر عن العذاب بالفتن لانها اسبابه وعن الرحمة
بالحنان ليعق له تعالى خزان رحمة ربك واستعمل المجاز في الانزال
والمراد به اعلاء ملكة بالامر المقدر وكان صلي الله عليه
وسلم راى في المنام انه سيقع بعدة فتن وتفتح لهم الخزان
او اوحى اليه ذلك قبل التورم فعب عنه بالانزال وهو من
المعجزات فقد فتحت فارس والروم وعجزها كما اخبر عليه
الصلاة والسلام **ايظلم** ابغى الهمزة اي ينهبها **صواعب** وفي
رواية صواعبات **الحجر** بضم الحاء وفتح الجيم جمع حجرة وهي منازل
ازواجه رضى الله عنهن وخصمن لان من الحاضرات حينئذ
فرب كاسية في الدنيا الثواب رتبة لا تمنع ادراك المشقة
او نفيسة **عارية** بتخفيف الياهم معاقبة **في الاخيرة** بتخفيف
التصريف عارية من الحسنات في الاخيرة فربها بذكر ذلك الي
الصدقة وترك السرف ويجوز في عارية الجبر على البغيت
لان رب عند سيبى به حرف جر يلزم صدق الكلام والرفع بفتح
هي والفعل الذي يتعلق به رب محذوف واختار الكسبية ان
يكون نازبا اسما مستبدا والمراد خبرها وهي هنا للتكثير وفعالها
الذي يتعلق به ينبغي ان يكون محذوفاً لبا والتقدير رب
كاسية عارية عرفتها هذا **باب السمن** بفتح
السين والميم وهو الحديث في الدليل **بالعلم** ولفظ ابي ذر باب
بالفقير معطلو عما عن الاضافة اي هذا باب فيه بيان السمن
بالعلم وبالسنن لسبق الي المؤلف قال رحمه الله **حد ثنا سعيد بن**
عفين بضم العين المهملة وفتح الفاء قال **حدثنى** بالفتح دليل صلي حد ثنا
الليث بن سعد عالم عصره **قال حدثنى** بالفتح حميد **عبد الرحمن**

ابن خالد

ابن خالد زاد في رواية ابي ذر بن مسافر ابي القهر بن منى الليث
ابن سعد امير بصرى ثم من عبد الملك الملقب في سنة سبع وعشرين
وماية وفي رواية حدثنى الليث حدته عنه الرضوان اياه حدته
عبد الرحمن **عن ابن شهاب** الزهري **عن سالم** ابي ابن عبد الله بن
عمر بن الخطاب **واي بكر بن سليمان بن ابي حنيفة** بفتح الحاء المهملة وكون
المثناة ولم يخرج له المؤلف سوى هذا الحديث مقرونا بسالم **ان عليا**
ابن محسن بن الخطاب رضي الله عنهما **قال صلي بنا النبي** وفي رواية **وهو من**
ط عطا للاربعة لنا باللام بعد له الباء يعني اما لنا والالف صلة
بعد الهم وفي رواية الكسبية رسول الله صلى الله عليه وسلم **صلي الله**
عليه وسلم العنكبوت العين والتممة اي صلاة العنكبوت في اخر حياته
قبل موته عليه السلام بشهر **فلما سلم** من الصلاة **قام فقال ارايتكم**
ايه اخبر ولحق **ليلتكم** اي شان ليلتكم وخب ليلتكم **هذه** هل
تدرون ما يجيئ بعد هاتين الامور العجيبه وتارا ارايتكم فاعلموا ان
من خطاب ان محل لها من الاعراب وان تستعمل التي الاستخبار عن حالة
مجببة وليلتكم نصب مفعول ثانيا لا خبر وفي **فان راس** وللصلي
فان على راس **مائة سنة منها** اي من تلك الليلة لا يبقى من هو
علي ظهره **ارض احد** من شرفه او تعرفه عند مجيئه او المراد
ارضه التي بها نشا ومنها بيت الحنيفة القرب المشتملة على الحمان
وتامة ونجد من علي حد قوله تعالى يا وينفوا من الارض اي بعض
الارض التي صدقت الجنانية فيها فليت الالك استغراقا ربهما انبه
قول من استدرك بهذا الحديث على موت الخضر عليه السلام كالموت
وعنه اذ يجعل ان يكون الخضر في هذه الارض المعهودة وليس
سلمنا ان الالك استغراقا فقولوا احدكم محو محو محو اذ علي وجهه ان رضى
ابن والسنن واليقونات ربه خلهما التخصيص باذني قرينة واذا احتمل
الكلام وجوها سخط به الاستدلال قاله الشيخ قطب الدين السطواني

وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان كل من كان تلك الليلة على وجهه ان رض له يبيس
تعبها اكثر من مائة سنة سوا قل عمره قبل ذلك امر لا وليس فيه نفي
حياة احد يولد بعد تلك الليلة مائة سنة ثم **وقال**
حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا
الحكم بن نعيم الحارثي الكوفي ابن عتبة بن عتبة بن النعمان
نقيه الكوفي الملقب في سنة اربع عشرة وقيل خمس عشرة ومائة
قال سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال
بنت بكسر الموحدة من النبيق تة في بيت خالتي ميمونة بنت
الحارث الكوفي لمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهي
احنة امه لبابة الكبرى بنت الحارث ولبابة هذه اولاد امرة
اسلمت بعد حذيفة وثق فنت ميمونة رضي الله عنها سنة احدى
وخمسين بس في المكان الذي بناها فيه رسول الله صلى الله عليه
وسلم وصلى عليها ابن عباس لها في البخاري سبعة احاديث **وقال**
النبي صلى الله عليه وسلم عندها في ليلة **المختصة بها**
فسم النبي صلى الله عليه وسلم بين اذ واجهه **فصلى النبي صلى الله**
عليه وسلم **التي في المسجد ثم جازته الى منزله الذي هو بيت**
ميمونة ام المؤمنين والقاضي في فصله التي تدخل بين المجل والمغفل
لان التفصيل انما هو عقب الجمال لان صلاة عليه الصلاة
والسلام العشاء مجيبه الى منزله كانا قبل كونه عند ميمونة
ولم يكونا بعد الكون عندها **فصل عليه الصلاة والسلام**
رحله اربع ركعات ثم قام بعد الصلاة على التراخي ثم قام من نومه
ثم قال **نام الغليم بفتح الغين المعجمة وفتح اللام وتشديد المنة**
التحفة تصغر شفقة ومراده ابن عباس وقوله نام استفهام
حدثت حين تة لقرنية المقام او اجاز منه عليه الصلاة والسلام
بنومه او قال **كلمة تشبهها اي تشبه كلمة نام الغليم شك**

الراوي

الراوي وعبر بكلمة على حد كلمة السهارة ثم قام عليه الصلاة والسلام
في الصلاة **فتت عن تيار** بفتح التاء وكسرها شهيبي الكس
بالشمال وليس في كلامهم كلمة مكسورة اليا الالهة وحكى التثنية
للسين لغة فيه عن ابن عباد **فجعلني عن يمينه **فصلى****
رواية ابن عساكر وصلى خمس ركعات ثم صلى ركعتين ثم قام
عليه الصلاة والسلام حتى ابي الى ان سمعت غطيطه بفتح الغين
المعجمة وكسر المهملة الاولى وهو صوت نفس النايم عند استيقاظه
وفي العباب وغطيط النايم والمخنوق تخيرهما **وغطيطه**
بفتح الخاء المعجمة وكسر المهملة شك من الراوي وهو بمعنى الاول
ثم استيقظا عليه الصلاة والسلام ثم خرج الى الصلاة ولم يتباضا
في ذلك من غضا بضمه ان نومه مصنوطها لا ينقض وطى ه لانت
فمنه تناقنا ولا ينام قلبه كما يقال انه معارض بجد يد نومه
بفتحها الصلاة والسلام في الراوي الى ان طلعت الشمس لانت
الشمس والشمس انما يد كان بالعين بالقلب وياتي تمار البحث
في ذلك في ذكر تفجيره عليه السلام فان قلت ما المناسبة
بين هذه الحديث والترجمة اجيب بافتال ان يطلق السمر على
الكلمة وهي هنا قوله عليه الصلاة والسلام نام الغليم او هو
ارتقاب ابن عباس لاحواله عليه الصلاة والسلام انه
لا فرق بين التعلم من القول والتعلم من الفعل وتعب بان المتكلم
بالكلمة الواحدة كما يسمى مسامرا وان صنيع ابن عباس يسمى بها
لا سمر لان السمر لا يكون الا عن تحدث واجيب بان حقيقة
السمر التحدث بالليل ويصدق بكلمة واحدة ولم يشترط احدى
التعدد وكما يطلق السمر على القول يطلق على الفعل بالليل وهو
سمر العوم انما اذا سرت بها اليك واجاب الحافظ بن حجر بان
المناسبة مستفادة من لفظ اخر في هذه الحديث بعينه من

من طريقتي اخذت في التفسير عند المؤلف بل فقط بت في بيت ميمونة
وتحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم مع اهله ساعة قال وهذا
اولي من غيري نفسا ولا رجحان بالنظر لان تفسير الحديث بالحديث
اولي من الخوض في الظن وتعبه العيني بان من يعقد بابا
بترجمة ويضع فيه حديثا وكان قد وضع هذا الحديث في باب
اختر بطريقتي احركي والفاظ متقاربة هل يقال مناسبة الترجمة
في هذا الباب تستغاد من ذلك الحديث الموضوع في الباب الاخر
قال وابعد من هذا انه علم ما قال بقوله لان تفسير الحديث
بالحديث اولي من الخوض فيه بالظن لان حول ما فسر والحديث
هنا بل ذكر ومطابقة الترجمة بالمقارب واجيب
هذا **باب حفظ العلم** وسقط لفظه لان صاحب
والسند في المؤلف قال **حدثنا عبد العزيز بن عبد الله** ابو الهيثم
المدني قال **حدثني** بالافراد **مالك بن انس** امام المدينة
ابن شهاب الزهري عن **الاعرج** عبد الرحمن بن عوف عن **ابن**
هشيرة رضي الله عنه قال ان الناس يقولون **كثير البهر**
ابن الحديث كما في البيوع وهو كناية كلام الناس واللعان اكثر
زاد المصنف في رواية في الذراعة ويقالون ما للمهاجرين
والانصار لم يجد ثرا مثل احاديثه **ولولا ان كان متروكا**
في كتاب الله تعالى ما ابي لمسا **حدثت حديثا** قال **الاعرج**
ثم بينت لولا ابو هريرة **ان الذين يكتمون ما انزلنا من**
البينات والهدى الي قوله تعالى **الرحيم** وعبر بالمضارع
في قوله ثم يتلوا استحضار الصورة التلاوة والمعنى لولا ان
الله تعالى ذم الكافرين للعلم لما حثتكم اصلا لکن لما كان
الكتابات حراما وجب العلم فلما حصلت الكثرة عنده
ثم ذكر سبب الكثرة بقوله **ان اهلنا** جمع اخ ولم يقل اهلنا

ليقول

ليقول الصبر على ابي هريرة لغرض الالتفات وعدل عن الافراد الى الجمع
لقصد نفسه وامثاله من اهل الصفة وحذف العاطفة على جعله جملة
استيعابية كالتعليل للاكثر رجوا بالسؤال عنه والمراد اخوة الاسلام
من المهاجرين الذين هاجروا من مكة الى المدينة **كان يشغلهم**
بنوع اوله وثالثه من الثلاثي وحكي ضم اوله من الرباعي وهو ساذ
الصفق بالاسواق بفتح الصاد واسكان الفاعل التبايع لانهم
كانوا يصرون فيه بيديهم عند المعاقرة وسميت السوق لانهم
قيام الناس فيها على سوق وقصر **وان اهلنا من الانصار** الاوس
واخذت رج **كان يشغلهم العمل في امورهم** اي القيام على مصالح
زرعهم **وان اهلنا** عدل عن قوله وفي لقصد الالتفات
كان يلزم رسول الله صلى الله عليه وسلم بفتح بطنه كذا
الله صلى الله عليه وسلم في رواية ان ربيعة لشيع باللام وكلاهما
للتعليل اميراه جل شيع بطنه وهو بكسر الشين وفتح الموحدة وفتح
الهمزة رويدا ساكنها وعن غيره المسكان اسم لما استبكت منه النبي وفي
رواية ابن عسكركي نسخة **ليشيع بطنه** بلا همزة ويشيع بصيغة
المضارع المنصوب والمعنى انه كانت يلازم قانعا بالقرت لا يزرع
ولا يتجر **بعضنا لا يتجر** **ونس** من اهل النسي صلى الله عليه
وسلم بفتح نسي اهد ما لا يشاهدون **وتحفظ ما لا يحفظون**
من اقواله لانه ليس مع ما لا يسمعون وبه قال **حدثنا احمد بن ابي بكر**
زارق في رواية عن ابي ذر وا بن عساكر والاصمعي ابو مصعب وهي كنية
احمد وهو شهر بها وسقطت في رواية ابي ذر والاصمعي واسم
ابي بكر القاسم بن الحارث بن زرارقة بن مصعب بن عبد الرحمن بن
عوف الزهري القسبي قاضي المدينة وعاملها صاحب مالك المنق في
سنة اثنين واربعين وما يتبين عن اثنين وتسعين سنة **قال احمد**
محمد بن ابراهيم بن دينار هفتي المدينة مع اما مها مالك بن اسد المنق في

سنة من **عنه ابن ابي ذئيب** بأسر الذال المعجمة وهو محمد بن
عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن ابي ذئيب القرشي المديني العامري
قال الامام احمد كان ابن ابي ذئيب افضل من مالك الا ان مالك
استنقبة للرجال منه المتوقف بالكوفة سنة تسع وخمسين
وماية **عن شعيب** ابن ابي سعيد **المقبري** بفتح الميم وضم
الموحدة المدني **عن ابي هريرة** رضي الله عنه **قال قلت يا رسول**
الله وفي رواية ابن عباس قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم **اني اسمع**
منك حديثا كثيرا صفة لقوله حد يثا لانه اسم جنس يتناول
القليل والكثر **اشبهه** صفة **حد يثا** صفة لقوله
حد يثا لانه اسم جنس يتناول القليل والكثر **اشبهه** صفة ثالثة
لحديث والنيان زوال علم سابق عن الحافظة والمدرسة والسهمين
زوال عن الحافظة فقط ونسب بينه وبين الخطا بان السهمين
ما يقنيه صاحبه باذي تنبيه بخلاف الخطا **قال** اي الذي يصح
الله عليه وسلم **ابي هريرة** وفي رواية **فقال** **ابسط ردك**
فبسطه اي لما قال ابسط امتثلت امره فبسطت والافضل
منه عطف الخبر على الاشارة وهو مختلف فيه **فعرف** عليه الصلاة
والسلام **بيده** من فضيل الله فجعل الحفظ كالشيء الذي
يعرف منه ورعي به في رواية ومثل بذلك في عالم الجسد **ثم قال**
عليه الصلاة والسلام **ابي هريرة** **ضمه** بالعامع ضم الميم تبعاً
للضاد وفتح لان الفتح اخف الحركات وكسر هالان الساكن اذا حرك
حرك بالكسر او قلت الدغامة فيصير ضمها والها فيه ترجيح الح
الحديث كما يدل عليه قوله في غير الصحيح **فعرف** بيده ثم قال ضم الحديث
وعند المرفق في بعض طرقه لمن يبسط احدكم ثوبه حتى اقضى
مقالتي هذه ثم يجمعها اليه صدده وقد وقع في جامع الترمذي وحلية
ابي نعيم التصريح بهذه المقالة المهمة في حديث ابي هريرة قال

قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من رجل بسبع كلمة او اكثر من ما فرض
الله تعالى عليه فيتعلمهن ويعلمهن الا دخل الجنة ووقع في رواية الكشي
وعزها في الفروع للحديث والمستفي ضم غيرها قال ابو هريرة **بضمه**
في نسب شيئا اي بعد الضم وفي رواية الاكثر بعد سقوط من الاضافة
سبني على الضم وتكثير شيئا بعد النفي ظاهر العزم في عدم النيان منه لظن شي
في الحديث وغيره لانه النكرة في سياق النفي تدل عليه لكن وقع في رواية
ابن عيينة وغيره عن الزهري في الحديث السابق ما نسبت شيئا سمعته
منه وعند مسلم من روايته لونس فانسبت بعد ذلك اليوم شيئا حد يثا به
وهو يقتضي تخصيص عدم النيان بالحديث واحض منه ما في رواية
شعيب حميد قال فانسبت من مقالته تلك شيئا فانه يفهم تخصيص
عدم النيان بهذه المقالة فقط لكن سياق الكلام يقتضي ترجيح
رواية لونس ومن وافقه لان ابا هريرة قد عليه كثره معنى فله من
الحديث انك يصح حمل على تلك المقالة وخذها ويحتمل ان يكون وقعت
له نصيبا من الحديث واما الزهري فمختصة بتلك المقالة والتي رواها
سعيد المقبري بحامته هكذا اقره في فتح الباري وهذا من المعجزات
لظاهرات حيث رفع صيا الله عليه وسلم من ابي هريرة النيان الذي
هو من لوازم الانسان حتى قيل انه مستوف منه وحصول هذا في بسط
الرد الذي ليس للعقل فيه مجال وبه قال **حد ثنا ابراهيم بن المنذر**
بالذال المعجمة وسبق في اول كتاب العلم **قال حد ثنا ابن ابي فديك**
بضم الفاء وفتح الدال المهملة وهو ابو اسامعيل محمد بن اسماعيل واسم
ابي فديك دينار المدني اللبيبي المتوفى سنة مائتين وابن ابي
فديك يروي عن ابن ابي ذئيب كما عند المؤلف في علمات النبوة **بهذا**
اي بهذه الحديث **او قال** وفي رواية الكشي **وقال عرف**
بيده بالمد مع زيادة فيه والضمير للثوب والميتام
وحده يحدق بيده فنية بالحالملة والذال المعجمة والقام

المخيف وهو الرمي لكن حديث علامات النبوة المنبئ عليه فيما سبق لسبقه
الاخرق وبه استوضح الحافظ بن حجر على ان مخيف لغة تصحيف مع ما شهد
به من ما في طبقات ابن سعد عن ابن ابي فديك حيث قال فخرق وتغيبه
العيني بان ما قاله لا يكون ذليلا لما ادعاه من التصحيف ولو كان كذلك
لنبيه عليه صاحب المطالع واجيب بان لا يلزم من كون صاحب
المطالع لم ينيه عليه ان لا يكون تصحيفا انه لكن يبيح طلب الدليل
على كونه تصحيفا فانهم وهذا المذكور من قوله حمد ثنا ابراهيم بن
المنفرد في اخر قوله فخرق او مخيف بيده فيه ساقط في رواية ابي ذر
والاصيلي والسمائي وابن عاكرون به قال **حدانا اسماعيل**
ابن ابي اويس قال **حدثنى** بالتحديد ولك صيبلي حدنا **احمد**
عبد الحميد بن ابي اويس **عن ابن ابي ذيب** محمد بن عبد الرحمن
السابق قريبا **عن حميد المقيس** بضم الموحدة **عن ابي ذر**
رضي الله عنه قال **حفظت عن النبي صلى الله عليه وسلم** في رواية
الكثيرين من بدل عن وهي اصرح في تلقيه من النبي صلى الله عليه
وسلم بك واسطة **وهما** بكسر اللام والمذ تنسية وعما هو من باب
ذكر المحل واردة الحال اي نوعين من العلم **فاما احدهما** الاحسن
ما في الوفاين من نوعي العلم **فبئس** الموحدة مفتوحة ومثلين
تبعها مائة فوقية وذخلة الفالتضمنه معني الشراط
نشرته زاد الاسما عياي فبئس في الناس **واما الوعا المرض نلو**
بئس اي نشرته في الناس **قطع** وفي رواية **عظ** لقطع **هذا**
البلغم بضم الموحدة من معنى كونه ناب عن الفاعل وكني به
عن القتل وزاد في رواية السمتي قال ابو عبد الله اي البخاري
البلغم مجري الطعام اي في الخلق وهو المرئي قاله القاضي
واجرهري وابن الاثير وعند الفقه الملقوم مجري النفس غروها
ودخولا والمروي مجري الطعام والشراب وهو تحت الخلق

والبلغم

والبلغم تحت الخلق وادبالاول ما حفظه من الاحاديث والثاني
ما كتبه من اخبار الفتن واسراطه ساعة وما اخبر به الرسول عليه الصلاة
والسلام من فساد الدين على يد بني اغيلية من سفاهة ليس وقد كان ابي
هريرة يقول لو سئلت ان اسمي بلغم باسماءهم او المراد الاحاديث
التي فيها يتبين اسماء امراة الجور واولئك هم وذمهم وقد كان ابو هريرة
يكفي من بعض ذلك ولا يصح حتى ما عاين نفسه منهم كقول له اعراف
بانهم من راسلستين وامارة الصبيان ليس له خلافة من راسل
ابن معاوية لانها كانت سنة ستين من الهجرة فاستجاب الله دعواته
اي صبره فوات قبلها بسنة وسيا من ذلك مع من يد له في كتاب
الفتن ان شاء الله تعالى والمراد به علم الاسرار المصونة عن الاغبيار
المختص بالعلي باسده من اهل العرفان والمجاهدات واليقان الذي
يتم نتيجته علم الشرايع والعمل بما جاء به الرسول عليه الصلاة والسلام
في الوفاء عند ما حده وهذا لا ينظر به الا العاقلون في حسن
الجاهدات وكيعده به ان المصطفون بانفسهم المجاهدات لكن في كون
هذا هو المراد نظر من حيث انه لو كان كذلك لما وسع ابو هريرة كما
مع ما ذكره من المنة الدالة على ذكر كتاب العلم لاسيما هذا الثالث
الذي هو لب ثرة العلم وايضا فانه نفي بئس على المؤمن من غيب
تخصيصه لكيف يستدل به لذلك وان هريرة لم يكشف مستوره
فيما علم من ابن علم ان الذي كتبه هو هذا فمن ادعى ذلك فعليه
البيان فقد ظهر ان الاستدلال به لك لطريق القوم منه ما فقيه
عليانهم في غيبة عن الاستدلال اذ الشريعة ناطقة بادلهم ومن
نصيح ان اخباره وتبج الاثار مع التامل والاستنارة بنور الله
ظهر له ما قلته والله يهدينا الى السبل **هذا باب**
الانصاف بكسر الهمزة اي السكوت والاستماع **للعلما**
اي ان جعل ما يتولون وبالسنة الى المرفق قال **حدنا** **احمد**



نه

هو ابن منها قال حدثنا شعبة بن ابي عمير قال اخبرني بالتحديد
علي بن مدركه بضم الميم وكسر الراء النخعي الكوفي المتوفى سنة
عشرين ومائة عن ابي زرعة هو من يفتح الها وكسر الراء في رواية
البيروني والاصمعي بن عمرو بن جريس هو ابن عبد الله الجعفي وهو
حيد ابي زرعة الراوي عنه هنا لا يسهو وكان يدعي الجمال طر بل القامة
بحيث يعيل الي سنام البعير وكان نغله ذراعا وسبق في باب الدين
الصحيحة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له وعند المولف
في حجة الوداع ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لجريس في حجة الوداع
بنح الحوا والرا وعند حبة العقبه واجتماع الناس للمري وغيره
استنصت الناس استفعال من الانصات ومعناه طلب
السكوت وقد انكر بعضهم لفظة له من قوله قال له في حجة الوداع
معللا بان جريس السلم قبل وفاته عليه الصلاة والسلام باربعين
نحو ما واخر وقت المندري ليقولها في الطرق الصالحة
وقد ذكر غيره واحدا في رمضان سنة عشرة فامكن حضوره
مسما حجة الوداع وحسينه فله خلافة الحديث فقال عليه
الصلاة والسلام بعد ان انصتوا لا ترجعوا ايون نصير
بعدك اي بعد موتي هذا او بعد موتي كفا وانصب
خبر لا ترجعوا انفس بلا نصير وايضرب بعضكم رقاب بعض
مستعملين لذلك ويضرب بالرفع على الاستيناف بياننا لقوله
ان ترجعوا وحال من ضمير ترجعوا ايون ترجعوا بعد كفا
حال ضرب بعضكم رقاب بعض او صفة اي لا ترجعوا بعد كفا
كفا را متصرفين بهذا الصفة العجيبة اي ضرب بعضكم وجوز
ان ما لك وايضا البقا من الباب بتقدير شرط اي فان ترجعوا
يضرب بعضكم بعضا والمعنى ان تشتموا بالكفار في قتل بعضهم
بعضا وايضا تمام البحث انك الله تعالى في الفتح اما ذانا الله تعالى



منها هذا باسم ما يثبت اي الذي يثبت للعالم
اذ اسئل اي الناس اي شخص من اشخاص الناس اعلم من غيره
في كل اي وفي بكل العلم الي الله وحسينه فاذا شرطية والفائت
حيها واهلة بيان لما يثبت او اذا اظرف ليجب والفائتية
علي ان بكل في تعدد المصدر بتقدير ان اي ما يثبت وقتا السؤال
هو الموكول الي الله تعالى وبالسنن المولف قال قد كنا عند الله
ابن محمد هو الجعفي المسند يفتح الفون قال حدثنا سفيان
ابن عيينة قال حدثنا وغير رواية ابن عساكر اخبرنا عمرو بن
القين وهو ابن دينار قال اخبرني بالتحديد سعيد بن جبير
بضم الجيم وفتح الموحدة قال قلت لابن عباس رضي الله عنهما
ان نون فانفع النون وسكون الراء اخره فامنعوا باسم ان
فخصر فان في الفصحى بطن من العرب ولين سلمنا مجيئه فنصير
ايض اسكون وسطه كفتح ولوطه واسم اي نون فضا له بفتح
الناس البكال بس الموحدة ونتم وتخفيف الكاف وحكي تشديدا
مع فتح الموحدة وعزاه في المطالع لاكتا المحدثين والصواب التخفيف
نسبة الي بني بكال بطن من حمير وهو نصب نعت لنون وكان تابعيا
عالميا ما لاهل دمشق وهو ابن امارة كعب الاحبار على المشهور
بن عمارة بفتح الفحة منقول بن عمارة يقول ان سمي صاحب
انخصر ليس عيسى بن اسرائيل المرسل اليهم والبيان بقية للفقير
حدثت في رواية ان ربيعة واصيف لبني اسرائيل مع العلمية
لانه نكر بان اول نراحد من الامة السما به ثم اضيف اليه انما هو
عيسى اخن بتقوى بن موي لكونه نكرة فانصرف في لزال علميته
وفي رواية بتقوى بن موي قال الحافظ بن حجر كذا في رواية
بغير تقوى بن موي وهو علم على شخص فمعه قالوا انه من سمي
ابن مديك ليس مسمو وسكون المنة التختية وبالسين نقال

ابن عباس **كنا بعباد والله** نون خرج منه مخرج الزجر والتخدير والقدر
 في نون لان ابن عباس قال ذلك لربها له غضبه والفاظ الغضب تنفع
 على غير الحقيقة غا لبنا وتكذب به له تكونه قال غير العارفع وان يلزم منه
 نوره **حد ثنا** وفي رواية ابو كعب دار الوقت حدثني **ابن كعب**
 الصحابي رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم** قال **قام موسى**
النبي صلى الله عليه وسلم حال كونه **خطيبا في بني اسرائيل فيل** **اب**
الناس اعلم امي منهم علي جدا الله اكبر امي من كل شئ **نقال**
انا اعلم الناس اب يحب اعتقاده وهذا ابلغ من السابق في
 باب الخروج في طلب العلم هل تعلم ان احدا اعلم منك فقال لا فانه
 انما نفي هناك علمه وهنا على البت **فعبت الله عليه** اذ يسكون
 الذال لتعديل لم **يزده العلم اليقين** فكان يقول نحو هذا **اعلم**
 وفي رواية الكشميري الى الله ويرد بعنم الدال ابا عال السابقة
 وبنتها الخفة وكسرها على الاصل في الساكن اذا حرك وجرها ثبات
 ايضا والعبت من الله محمول على ما يليق به فيحمل على انه لم يره في الله
 شرعا فان العتب الذي هو بمعنى تغيير النفس يتحمل على الله تعالى
فاوحى الله تعالى اليه ان عبه ابيض الامرة ابي بان وفي صبح التوراة
 لكسرها على تقدير فقال ان عبدا والمراد الخضر **من عبادي** كما بنا
بجمع التجرمين ابو ملتي بجري فارس والروم من جهة الشرق
 اوبان بقبية او طنجة **هنا علم منك** اي بشئ مخصوص كما يدل عليه
 قوله الخضر الا ان شاء الله تعالى اني اعلم من علم الله علمه لا اعلمه وان تريب ان موسى افضل من الخضر
 انته وانته على علم علمه لا اعلمه وان تريب ان موسى افضل من الخضر
 بما احتضن به من الرسالة وسباع الظلم والتورية وان انبياي
 اسراسل كلهم داخلون تحت شريعته ومخاطبون بحكمه فهو له حجب
 عيسى عليه السلام وغاية الخضر ان يكون كواحد من بني اسرائيل
 وموسى افضلهم وان قلنا ان الخضر ليس ببني بل ولي فابني افضل

من

من الذي وهو امر مطلق به والقابل بخلافه كما في لانه معلوم من
 الشرح بالضرورة وانما كانت قصة موسى مع الخضر امثالا لموسى
 ليقتبر ووقع عند النبي انه عرض في نفس موسى عليه السلام ان
 احدا لم يوت من العلم ما اوتي وعلم الله بما حدث به نفسه فقال يا موسى
 ان من عبادي من انتبه من العلم ما لم اوتك قال **رب** سجدة فاداة
 النداء واية المتكلم تخفيفا احترا بالكسرة وفي بعض الاصول يارب
وكيف لي به اي كيف السبيل الي لقاءه **فقبل له** **احمد** بالخبر
 على الامر **حوت** اي سمكة كائنة في مكثل بكسر الميم وفتح المثناة
 التوقية شبه الزنبيل يسع خمسة عشر صاعا كذا في العباب
فاذا فقدتته بفتح القاف اي الحوت **فهو سمك** بفتح المثناة
 طرف بمعنى هناك اي العبد اعلم منك هناك **فانطلق** موسى
وانطلق بفتاه **نوشق** مجرور بالفتحة عطف بيان لفتاه عن
 مدحها في العجوة والعلمية **ابن نوح** مجرور بالاضافة منصرف
 كالمجوع ولو ط على الفصحى وفي رواية ابي ذر وانطلق معه بفتاه
 فصاح بالمعصية للتاكيد والامام المصاحبة مستفادة من قوله بفتاه
وحله حوتاني مكثل كما وقع الامر به وقد قيل كانت سمكة ملوثة
 وقيل سمكة حتى **كانا عند الصخرة** التي عند ساحل البحر الموحود
 بلغة الخضر عنده **وضنار وسهما وناما** وفي رواية الاربعة قناما
 بالفا وكلها بالعطف على وضنار **فانسل الحوت** الميت المملوح **من**
المكثل لانه اصابه من عين ما الحياة الكائنة في اصل الصخرة شبه
 اذا صابها معتصبة للحياة **كانا عند المولف** في رواية **فانخذ سبيله**
 اي طر يقته **في البحر سرب** اي مسلكا زاد في سورة الكهف وامسك
 الله عن الحوت جرية الما تضار على مثل الطاق **وكان احيا الحوت**
 المملوح وامسك جرية الما حتى صار مسلكا **لموسى وفتاه عجبا**
فانطلقا بقبية بالنصب على الظرف **لبيلتهم** بالجمع على الاضافة

ويصحبها بالنصب على ارادة ستمجمعه وبالجر عطفها على ليلتهما والوجه
انك ولد رسول الذي في قريش القوي بنينا وفي مسلم كالمؤلف في التفسير بقية
نبيها وليلتهما وهو الصواب لقوله **فلما اصبح** اذ لا يقال اصبح الا عن
ليل قال **مسي لفتاه** **انما اخذنا** بفتح الف غير المجرمة مع المد وصف
الطعام يوكل اول النهار **لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا** اك
تعبا وان عارة لسر البقية والذبي يليها وتدل عليه قوله **ولم يجد**
مسي عليه السلام **مسا** وفي نسخة **شيا من النصب صحب**
جاوز لما نال الذي امر به فالقي عليه الجوع والنصب **فقال** وفي
رواية الاصيلي قال له **فتاه ارايت** اي اخبرت ما ذهاني اذ اوتينا
الي الصحفة فاني نسيت **الحوت** اي نذرت او نسيت ذكره بما رايت
زاد في رواية ابن عساكر وما سألني وما سألني ذكره الامام الشافعي
واما نسبة للشيطان هضمنا لنفسه **قال مسي ذلك** اي امر الحيت
ما كنا ننبغي هو الذي كنا نطلبه لانه علامة وجدان المطالب بسبب
وحدق العابد **فارتما على اثارها** اي في جميعا في الطريق الذي جاز فيه
يقصان **فقصا** اي يتبعان اثارها اتباعا فلما اتيا الي الصحفة **ابا**
رجل متبدا وسقح لتخصيصه بالصفة وهو قوله **مسي** اي من قوله
بنوب والخبر بخبر ابي نعيم **او قال تسبيح** سلك من الراوي
فسلم **مسي** فقال له **الخضر** فاني لاهنة ونون مستدرة مفتوح حتمين
اي كيف بارضك **السلام** وهو غير معر وف بلاو كانها كانت دار كفر او
كان تحيتهم غيره وعنده في التفسير وهل بارض من سلام **فقال**
وفي رواية الاصيلي قال **انا مسي** **فقال** له **الخضر** انت **مسي** بن اسرائيل
هنو خبر متبدا مخذوف **قال** **لعمري** انا مسي بن اسرائيل فهو مقول
القول ناب عن الجملة وهذا يدل على ان الانبياء ومنهم من يعلمون
من الغيب الا ما علموا من ان الخضر لو كان يعلم كل غيب لعرف
مسي قبل ان يساله **قال** **هل انت تعلم علي ان تعلم** اي ما علمت اي



من الذي ملك الله علما **رشد** اوك ينافي بغيره وكونه صا حسب
شريعة ان يتعلم من غيره عالم يكن شرطه ان يدب الدين فان الرسول
ينبغي ان يكون اعلم من ارسل اليه منها تبعك به من اصول الدين
وقر وعده ان مطلقا وقد راى في ذلك غاية التراضح والادب فاستجمل
نفسه واستاذن ان يكون تابعا له وسال منه ان يرشده وينغم
عليه بتعليم بعض ما اتعم الله عليه به قاله البيضاوي لكن لم يكن
مسي من سلم الي الخضر فقد نوبهم ما قاله دخله فيهم من السياق
فلما مل **قال** **انك لن تستطيع** **معي** **مسي** فاني افعل امورا ظاهرها
مناكير وباطنها لم تحط به **يا مسي** **اي** **علم** **من** **علم** **الله** **علم** **عليه** **جملة**
من الفعل والفاعل والمنقولين احدهما يا المنقول والثاني الضمير
الراجع الي الاعراب صفة لعلم **تعليم** **انت** **وانت** **علم** **مبتدا** **وخبره**
مضطرب على السياق **ملك الله** جملة كالابفة لكن الثاني محذوف
تقدير **ملك** الله اياه وفي وضع القوي بنينا علمك الله بها الصديق
الراجع الي العلم **لا اعلم** صفة احركب وهذا لا بد من تاويله لان
الخضر كان يعرف من علم الشرع ما لا غنى للمكلف عنه ومسي كان
يعرف من علم الباطن ما لا بد منه كان يخفي **قال** **استجد** **في** **ان** **الله**
صا **بل** **معك** **عند** **منكر** **عليك** **وانقصاب** **صا** **بل** **منقول** **ثان** **استجد**
وان شالله اعتراض بين المنقولين **ولا اعصي** **لك** **امر** **عطف** **على**
صا **بل** **اي** **استجد** **في** **صا** **بل** **وعند** **صا** **بل** **عاص** **قال** **القاضي** **وتعليق**
المراد بالمسبية اما للتميز واما للتعليم بصغوبه ان ترفان
الصديق على خلاف المعاد شديد **فا نطلقا** **على** **الك** **اصلا** **حال** **كونها**
يكيان **على** **ساجل** **الجوليس** **لها** **سفينية** **مزيت** **بها** **سفينية** **فكلهم**
اي موسي والخضر ويوسع كلهم اصحاب السفينية ان الذين
يملوهم اي ان كل حملهم اياها **فصرف** **الخضر** **في** **المر** **اي** **الخضر** **ومسي**
بغير **نوب** **بفتح** **الترن** **اي** **بغير** **اخر** **ولم** **يدكر** **بشع** **معهم**

كما في قوله فإظلمت عينان لأنه تابع غير متعلق بالأصالة ويجوز أن يكون
 ليس شح لم يرتكب معها لأنه لم يقع له ذكر بعد ذلك وضمه معها في كلا من
 أهل السفينة لأن المقام يقتضي كلامه التابع لكن في رواية بفتح السين
 ففرق الخضر فحاملهم بالجمع وهو يقتضي الخبر بركوبه معها في السفينة
فما عصفور بضم أوله وحكي ابن رشيقي في كتاب الغرائب فتحته
 قيل وسمي به لأنه عصفور وخرقا لدميريم وقيل إن الخضر قد وقع
على حرف السفينة فنقر نقره بالنصب على المصدر **أو نقر تيرت**
 عطف عليه في البحر فقال الخضر يا موسى ما نقص علمي وعلمك من علم
 الله أي من معلومه **الاكتفرة** هذا العصفور في البحر وعند المؤلف
 أيضا ما علمي وعلمك في جنب علم الله تعالى إلا كما أخذ هذا العصفور
 بمقارنه في البحر أي في جنب معلومه الله تعالى وهو أحسن سياق
 من المستوف هنا والبعيد من الإشكال ومفسر للمواقع هنا والعلم بظن
 ويراد به المعلوم بعد حصول حرف التبعية وهو من في قوله من علم
 الله لأن العلم القائم بذات الله تعالى صفة قديمة لا تتغير وتسمى
 العلم هنا على ظاهره لأن علم الله تعالى لا يدخله نقص بمعنى أحسن
 لأن النقص أخذ خاص فيكون التشبيه واقعا على ما أخذ على
 المأخوذ منه إذ نقص العصفور لا تأثير له فكانه لم يأخذ شيئا فهو
 وإن عيب فيه غير أن سبب فهمه **يكون نزل من قرايع الكتاب**
 أي ليس فيها عيب **نور بفتح الميم كضرب إلى لفتح من الواح السفينة**
فنزعه بفاس فاشترقت وفضل الماء **يقال موسى عليه السلام**
فما جعلنا نأخذ نزل بفتح أوله أي **أجر عمدت** بفتح الميم إلى
سفينتهم فخرقها لفرق بضم الفعالة الغوقية وكسر الراء على الخطاب
 مضارع عرق أي لانه لفرق **أهلها** نصب على المفعول ليرد ريب
 أن خرقتها سبب لدخول الماء فيها المفضي إلى عرق أهلها وفي رواية
 لفرق بفتح المثناة التحيمة وفتح الراء على الغيب مضارع عرق أهلها

بالرفع

بالرفع على الفاعلية **قال الخضر** **الم أكل انك لن تستطيع معي صبر**
 ذكره بما قال له قبل **قال موسى** **لا تق اخذني بما نسيت** أي بالذي نسيت
 أو بنسيان أو بشي نسيت يعني وصيته بأنه لا يعترض عليه وهو
 اعتذار بالنسيان أخرجه في مقرر من النبي عن المأخوذ مع قيام المنع
 لقاراد في رواية البرقي ذر الوقت ولا ترهقني من امر يوم عسرا
 أي وله تفكيتي عسرا من امر يك بالمضايقة والمأخوذ على المنسبي
 فإنه ذلك يعثر علي متابعتك **فكانت المسئلة الأولى من موسى**
 عليه السلام **نسيانا بالنصب خبر كانت** **فانطلقا** بعد ذلك وجهما
 من السفينة **فاذا غلام** بالرفع مستد الكونه تخصص بالصفة
 وهي قوله **يلعب مع الغلمان** والخبر محذوف والغلام اسم
 للمؤرد إلى أن يؤخذ يبلغ وكان الغلمان عشرة وكان الغلام أطرفهم
 وأوصاهم واسمه جيسون أو جيسور وعن الضحاك يعلى بالسناد
 وليأذي منه البواه وعن الطبري يسرق المتاع بالليل فاذا أصبح لجأ
 إلى نوريه فسعى لأن قد بات عندنا **فاخذ الخضر برأسه من**
علاه أي حبت الغلام برأسه **فاقتلع رأسه بيك** وعنده
 في بقا الخلق **فاخذ الخضر برأسه** فقتلته هكذا أو **وأما**
 سفيان باطراف أصابعه كأنه يعطف سبأ وعن الكلبي صرعه
 ثم نزع رأسه من حنجره والغافي فقتلعه للدلالة على أنه كان
 اقتلع رأسه من غير نزوي واستكناق حال **يقال موسى**
للخضر عليه السلام **أقتلت نفسا كية** بفتح السين **بقتل** أي
 ظاهرة من الذنوب وهي أبلغ من زكوة بالتحفيف وقال أبو عمرو
 ابن العلاء الزكوة التي لم تذنب قط والزكوة التي أذنت ثم
 غفرت ولذا اختار قراءة التحفيف لأنها كانت صغيرة لم تبلغ الحلم
 وزعموه أنه كان بالغاعيل الفساد وإحتجوا بقوله **بغير نفس**
 والمقصود أنها يكون في حق البالغ ولم يرها قد أذنت ذنبا يقتضي

قتلها وقتلت نفسها فتتاد به نبيه به علي بن القتل انما يباح حرما وقتل
وكلا الامرين منتف والهنزة في اقتلت لبست لك ستمها المحققين
فهي من قتلته تعالى لم يجزرك بيتا فاقوي وكان القتل الغلام في ابنة
بضم الهزة والموحدة وتشد يد اللام المفتوحة بعدها هاها مدينة
قرب بصرة وعباد است **قال** الخضر لموس عليه السلام **السلام**
اقل لك انك لن تستطيع معي صبر بن زيادة لك في هذه المرة
بن زيادة في المكالفة بالعباد على رفض الرصية والرسم بقلة الثبات
والصبر لما تكر منه الاستكثار والاحتكاك والاحتكاك بالذكور
لعله مرة حتى زاد في الاستكثار في مرة **قال ابن عيينة** سفيان
وهذا الوكيد واستدل عليه بن زيادة لك في هذه المرة **فانطلقا**
حقا اذا اتيا وفي رواية عن ابى ذر حنيفة اذا اتيا معا فمعه للثقل
اهل قربة هي انطاكية او ايلة او ناصرة او برقة او غيرها
فلما وافياها بعد غروب الشمس **استطعا اهلها** واستضافواهم
فانوا ان يضيفوها ولم يجذوا في تلك القربة قريبا وان ما في القربة
ليلة باردة **من جبارين** اي في القربة **جبار** على شاطئ الطريق
وكان سمكة ما في ذراع بذراع تلك القربة وطوله على وجه الارض
عسائية ذراع **يريد ان ينقض** اي يسقط فاستقرت الرادة للشار
والافالجدار لارادة له حقيقة وكان اهل القربة يمدون تحتهم على
حرف **قال الخضر بيده** اي اشار بها وقبر وابتدع قال فسمعه
بيده فاقامه وقيل نقضه وبناه وقيل سمع به وفيه اطلاق
القول على الفعل وقبر رواية السمتي يريد ان ينقض فاقامه **فقال**
موسي وفي رواية عن ابى ذر فالت له موسي اي الخضر **لو شئت**
لا اتخذت عليه اجل يمتنع وصل وتشد يد التاوتيم الخالي وزن
افتعلت من اتخذت كاتبع من تبع وليس من الاخذ عند البصر بين
وقبر رواية ابى ذر والاصمعي وابى عاكرا لا اتخذت ابى لاخذت

عليه

عليه اجل فيكون لنا قوتنا وبلغه على سفرنا قال القاضي كان لما راى
المحرمان ومسا الحاجة واستغاله بما لا يعنيه لم يتالك نفسه **قال**
الخضر لموس عليه السلام **هذا من قابيني وبيتك** باضافة الفراق
الي البين اضافة المصدر الي الطرف على الانتع والاشارة والاشارة
في قوله هذا الي الفراق الموعود بقوله فلا تصاحبني او تكون
الاشارة الي السؤال الثالث اي هذا الاعتراض سبب الفراق او الي
الوقت اي هذا الوقت وقت الفراق **قال النبي صلي الله عليه وسلم**
تيمم الله صبي انما يلفظ الخبز **لوردنا بكسر اللام** ولي وسكون
الثانية اي والله لوردنا **لوصبر** اي صبره لانه لو صبر لا يصبر
اعجب الاعجاب **حتى يقص** على صيغة المجهول **علينا من امرها**
منقول لم يسلم فاعله وفي هذه العنصة حجة على صحة الاعتراض
بالشرع على ما لا يتوهم فيه ولو كانت مستقبلا في باطن ان مر على ان ليس
ويشبهها فعلمه الخضر مناقضة للشرع فان نقض لوج السفينة لرفع
الظالم عن غصبها ثم اذا استكثما اعدا للوج جائز شرعا وعقلا ولكن
مبادرة موسي بالانكار بحسب الظاهر وقد وقع ذلك صريحا عند
مسلم ولفظه فاذا جاء الذي يسخرها وحدها متخرقة وامسا
قتله الغلام فلعله كان في تلك الشريعة وقد حكي القربى عن صاحب
العرس والعراس ان موسي لما قال للخضر قتلت نفسك كنية اقتلح
الخضر كتف الصبي الابس وقشر عنه اللحم فاذا في عظم كتفه
كاف لاني من بالله ابدل وفي مسلم واما الفلك فطبع يوم طبع كافر
واما اقامة الجدار فمن باب مقابلة الاساءة بان حسناته وهذا
الحديث اخرجه البخاري في اكثر من عشرة مواضع وفيه رواية تابعي
عن تابعي وصحابي عن صحابي وفيه الحديث والاختار بصيغة المفرد
والسؤال **هذا باب** **من قال وهو قائم عالم**
جالسا بالذهب صفة لعالم المنسوب على المنقولية يقال

ومن متصل والواو للمحال والماء دجواز فعل ذلك اذا سلمت النفس
النفس فيه من العجاب وليس هو من باب من يمثل له الناس قياما
وبالسند الى المولف قال **قد ثنا عثمان بن ابي شيبة قال**
احب لي بالافراد وفي رواية **ص من ط** حدثنا **جبر بن**
ابن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر **عن ابي ابل** هو شقيق
ابن سلمة عن ابي موسى عبد الله بن قيس الأشعري رضي الله عنه
قال جاز رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انما القتال
في سبيل الله ميتة او ضرة وقع مقول القول فان احبنا يقاتل
فغضب نقيب مقول له والغضب حالة تحصل عند غلبان الدم
في القلب لارادة الانتقام ويقال **تل همة** غضب عما مفعول له ايض
وهو يفتح الحاء وكسر الميم وتشد يدا المنة المحبة وهي الانفة
من الشيء او المحاماة على الحر **من رفع** رسول الله صلى الله عليه
رسلم اليه اي الى السائل راسه الشريف قال ابو موسى او من
دونه **وما رفع راسه الا انه اي السائل كان قائما اي ما رفع راسه**
المؤرا لا لقيام الرجل فان واسمها وضربها في تقدير المصباح
وفيه مجاز وقد استغنى العذر الحاجة **فقال** صلى الله عليه
وسلم من قاتل بمقتضى القوة العقلية لتكوت اي لان تكوت
كلمة الله اي دعوته الى الاسلام او كلمة الاخلاص **هي العلبا** لمن
قاتل عن مقتضى القوة الغضبية والشهوانية **هو نبي سبيل**
الله عز وجل ويدخل فيه من قاتل لطلب الثواب ورضي الله
فانه من اعلى كلمة الله وقد جمع هذا الجواب معنى السؤال باللفظ
لان الغضب والحمية قد تكوت لله تعالى او لغرض الدنيا
فاجاب عليه الصلاة والسلام بالمعنى المختصر اذ لو ذهب يقسم
وعبره الغضب لطاق ذلك وخشي ان يكسر عليه فان قلت السوال
عن ماهية القتال والجواب ليس عن ابل عن مقاتل اجيب

بان

اجيب بان فيه العراب وزيادة وان القتال بمعنى اسم الفاعل
اي المقاتل بقرينة لفظ فان احد لم يات او تكوت عن جماعة العاقل
والله اعلم **هذا باب السوال** من جهة المستغنى
والفتيا بضم الفاء من جهة المفتي **عند رمي الجراح** الكاينة بضم
وبالسند الى المولف قال **رحم الله تعالى قد ثنا ابن تميم** بضم التاء
وفتح العين **الفضل بن ذكوان قال قد ثنا عبد العز من ابن سلمة**
نسب الي حبه لشهرته به **والك فابوه** عبد الله واسم الي سلمة الماجنون
بفتح الجيم وكسر هاء **عن الزهر بن محمد بن مسلم عن عيسى بن طلحة**
ابن عبد الله العمري القشيري عن عبد الله بن عمرو ابن القاصي
رضي الله عنهما **قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم عند كعب** اي
حجرة العقبة لانها المعنودة عند الاطلاق **قال للوهدي وهو يال**
بضم اوله علي صيغة المجهول **فقال رجل يا رسول الله خرجت**
في اذان رمي قال صلى الله عليه وسلم وفي رواية **اصيلي** واي الوقت
والاخرج عليك قال **اخر** وفي رواية **اصيلي** فقاتل
وب **اخر** وقال وكلاهما للمعطف على السات **يا رسول الله خلقت**
راسي قبل ان اخرج قال عليه الصلاة والسلام **اخر** و**لاخر**
عليك **فا سئل** صلى الله عليه وسلم **عن شي** من المناسك **فدم**
والاخر لا قال **افعل** و**لاخر** واعرض على الترجمة بانه ليس في
الخبران المسئلة وقعت في حال الرمي بل فيه انه كان واقعا عندها
فقط واجيب بان المص كثر ما يمتك بالعموم فتوقع السوال
عند كعبه اعلم من ان يكون في حال استقباله بالرمي وتبعد الفراغ
منه او يقال ان كونه عند كعبه قد يفتنه ان كان رمي او في الذكر
المفتل عندها **هذا باب السوال** **قد لاله تعالى**
وما وتيم من العلم الا قليلا وبالسند الى المولف قال **حدثنا قيس**
ابن حفص هو ابن القعقاع الدارمي المتوفى في سنة سبع وعشر

ل

وما يتبين قال **أحمد بن محمد بن زيد** المصنف **حدوثنا الأعمش**
سليمان زاد في رواية ابن عباس الكوفي مهران **عن إبراهيم بن زيد** النخعي
عن علقمة بن قيس النخعي عن عبد الله بن مسعود رضي الله
عنه قال **بيننا أنا النبي صلى الله عليه وسلم في حرب المدينة**
بفتح الخاء المعجمة وكسر الراء مرة واحدة وفي رواية أبي ذر عن النبي
كسب ثم فتح جمع خربة وكلاهما في فرع القونينية بل الأول في أصله
والثاني في هاشم مرة مرة عليه عكامة أبي ذر والنسب في وعنه
المسيحي الأول لضبط بعضهم أخذوا من بعض الساجدين ورده بأنه
ليس بجميع خربة كما زعموا وإنما جمع خربة خراب كلمة وكلم كما ذكره
الصفاني وعند المؤلف في موضع آخر بالحاء المهملة المنقوطة وكان
الراء والمثلثة أخره وهو صلي الله عليه وسلم **يقا** كجملة اسمية
وقعت حاله أي بفتح **علي عسيب** بفتح الميم وكسر اللام المهملة
وسكون الميم المشناة التهجئة أخره أي عصي من جريد النخل **ب**
صفة لعسيب **في بفتح** بفتح الفاعلة رجال من تلك القبيلة
عن اليهود فقال بعضهم لبعض صلوه أي النبي صلى الله عليه وسلم
عن الروح وقال وفي رواية أبي الوقت فقال **بعضهم لا تسلم**
لا يجي فيه بشي تكلمه بفتح الجيم على الاستيناف وهو الذي
في الفصح فقط والمعنى لا يجي فيه بشي تكلمه وأنه ويجز منه على
جواب النهي قال ابن حجر وهو الذي في رواية ابنه والمعنى
لا تسألوه لا يجي بكلمة وهو بنصبه على معنى لا تسألوه خشية
أن يجي فيه بشي وإن زائدة وهو ما سأل على مذهب الكوفيين
فقال بعضهم لبعض والله **لنا لله عنها فقام النبي صلى**
رجل فقال يا أبا القاسم ما الروح وسوالهم بقولهم ما الروح مثل
أذ لا يعلم من دم لأن الروح جاني التنزيل على معان منها القرآن
وجيب بل أو ملك غيره وعيسى لكن الأكثر وإن علمهم سألوه

عن



عن حنيفة الروح الذي في الحجاب وزوي إن اليهود قالوا لعيسى
إن فسر الروح وليس بشي ولذا قال بعضهم لا تسألوه لا يجي بشي
تكلمه لأنه لم يفسر لأنه يدل على نبوته وهم يكلمه بها فسكت
رسول الله صلى الله عليه وسلم لما سألوه قال ابن مسعود **فقلت**
له لبي هي اليد فتحت حتى لا يكون مستوحشا عليه أو فتحت حايلا
سببه وبينهم **فلما احتلبي عنه** أي انكشف عنه عليه الصلاة والسلام
الكرب الذي كانا يتفشاها حال الوحي **فقال** وفي رواية المربعة
قال **وليسا لولاك** ما نجات العوا وكان تنزل وفي رواية أبي ذر **صلي**
وابن عباس كرميا لولاك **عن الروح قبل الروح من امر ربي** أي من المبدأ
الكائنة بكر من غير مادة وقد يكون أصلها فتصير على هذا الجواب
كما تقتصر موسى في جواب وما رب العالمين بك بعض صفا تارة الروح
لقد قد لا يمكن معرفة ذاته إلا بقوارض شريك مما يلبس فلذا كلفه
على هذا الجواب ولم يبين ماهية كونهما استأثر الله بعلمها وإن في
عدم بيانها بقدر يقال لنبوة بنينا عليه الصلاة والسلام وقد كثر اختلاف
العلماء والحكاية وما وجد في الروح وأصلها عنه النظر في شرحه
وخاصة في غمات ماهيته والذي اعتمد عليه عامة المتكلمين
من أهل السنة أنه جسم لطيف في البدن سار فيه سريات
ما الورد فيه وعن الأشعرية النفس الداخل الخارج **وما وثقا**
بصيغة الغائب في أكثر نسخ الصمعيين **مع العلم** الأعلما
أولينا **قليل** أو له قليلا منك أي بالنسبة إلى معلومات الله الحكيم
لأنها لا لها **قال الأعمش** سليمان بن مهران **هكذا هي وثقا**
رواية الحموي والمستمل هكذا هي **في قرأتنا** أي أولنا بصيغة
الغائب قال ابن حجر فقد اعتقلها أبو عبيد في كتاب القرآن لمن
قراءة الأعمش هو وليت في طرق مجيبي الفرد في فنون القرآن
عن الأعمش وهي مخالفة لخط المصحف وفي رواية وما وثيق بالخط

عيات

ب

موافقة المرسل وهو خطاب عام وخاص باليهود ويأتي البحث ان
 شاء الله تعالى في الروح وكتاب النفس وانما الموفق والمعين
 هذا **باب** من الذي ترك بعض الخصال
 اي فعل شي المختار والاعلام به **مخافة** بعين تنوين اي لاجل خوف
 ان يقصر فهم بعض الناس عنه فيقعوا نصب باسقاط النون
 عطفا على المضارع المنصوب بان في **اشرفه** اي من ترك الاختيار
 وفي رواية الاصيلي في اشرا براوي اخر كفي في ستر منه بالرفع اسقاط
 الهمزة وبه قال **محمد بن عبد الله** بالتصغير **ابن موسى** العباسي
 مؤلف الكوفي **عن اسرائيل** بن لؤي بن اسحق بن اسحاق السبيعي يفتح
 المهمل وكسر الموحدة نسبة الي سبيع بن سبيع الملقب في سنة ستين ومائة
عن جده **ابن اسحاق** **قصة الاسود** بن زيد بن قيس النخعي ادرك الزمان
 النبوي وليت له رؤية وتوفي بالكوفة سنة خمس وسبعين **قال**
قال لي ابن الزبير عبد الله الصحابي المشهور **كانت عايشة** رضي الله عنها
تسر **الملك** اسرار **كثيرا** من الاسرار ضد الاعلان وفي رواية
 ابن عساکر ليس الملك **حدها** كثيرا فان قلت **ولله** كانت
 الخاضية وتسري للمضارع فكيف اجيب بان تسري فزيد الاستمرار
 وذكره بلغة المضارع استحضار الصورة الاسرار **فما حدت** **في شأن**
الكعبة قال **الاسود** **قلت** وفي رواية اي ذر فقلت
قلت في قال النبي صلى الله عليه وسلم **بعايشة** **لولا** **مات**
حدها **عندهم** يتفق بين حديث ورفع عهدهم على اعمال الصفة
قال وفي رواية الاصيلي **قال** **ابن الزبير** **بكنز** كان الاسود
 تسمى قولها **بكنز** فذكره **ابن الزبير** واما التالي اخذ فيقول ان يكونا
 ما نسبي ايضا وما ذكر وللتزم ذلك كالمولف في الحجج جاهلية بدار قوله
بكنز **لنقضت** **الكعبة** **جواب** **لق** **لا** **تجعلت** **لها** **باب**
يخل **منه** **الناس** **وباب** **يخرجون** منه ولا يذري بابا في

الموضي

المرصعين بالنصب على ان يبدل او بيان لبابين وضهير المفعول محذوف
 من يخل ويخرجون وفي رواية **ابن اسود** **كان** **يمنع** **اليونانية** اثبات ضمير
 الثاني يخرجون منه وهي منازعة الغنم **فعله** **ابن** **النفق** المذكور
 والبا بيت **ابن الزبير** وهذه المرة الرابعة من بنا البيت
 ثم بناه الخامسة **ابحاج** واستمر وقد تضمن الحديث معنى ما ترجم له
 لان قرين كانت تعظم الكعبة جدا فخشي صلى الله عليه وسلم ان يظنوا
 ان جل قرب عهدهم بالسلامة من ان غرت بناها لينفرد بالفتح عليهم في ذلك
 هذا **باب** **من خصم بالعلم** **قوما** **دون** **قوم** **ابن** **سوي**
 قد لا يعنى الادون **كرامية** بتخفيف الياء والنصب على التعليل
 مضاف لقوله **انك** **يفضل** وان مصدرية والتقدير لاجل كراهية
 عدم فهم القوم الذين هم سوي القوم الذين خصمهم بالعلم ولغظ ان
 شاقط للاصيلي وهذه الترجمة قريبة من السابقة لكنها في الارتفاع
 وهذه اي الموقال **وقال** **علي** **بن** **ابي** **طالب** **رضي** **الله** **عنه** **حدت**
اصيغ **المرايم** **كلهم** **الناس** **بما** **في** **فلس** **ويذكر** **كوت**
يقولهم **ودعوا** **ما** **يشبه** **عليهم** **فهم** **اتهم** **بالحطاب** **ان**
يكذب **الله** **ورسوله** **لان** **الانسان** **اذا** **سمع** **ما** **لا** **يفهمه** **وما** **لا** **يعتق** **واما**
اعتقد **استحالة** **جمله** **فلا** **يصدق** **وق** **وجوده** **فاذا** **اسند** **الي** **الله**
تعالى **ورسوله** **هي** **الله** **عليه** **وسلم** **لزم** **ذلك** **المحذور** **ويكذب**
بفتح **الذال** **على** **صيغة** **المجهول** **وبالاسند** **الي** **المولف** **قال** **حدت**
عبد **الله** **بالتصغير** **بن** **موسى** **العباسي** **من** **الهم** **ولله** **صلي** **واين**
عسا **س** **واي** **ذرع** **عن** **الكشيبي** **حدت** **ثنا** **به** **عنه** **معه** **وق** **عن** **حسن** **بن** **ذ**
بفتح **الخاء** **المجربة** **وقد** **بعد** **التر** **وضم** **الموحدة** **اخذه** **ذال** **مجبة** **وسقط**
في **رواية** **ابن** **ذروان** **عسا** **كر** **والاصيلي** **لفظ** **حدت** **بوزن** **عن** **ابي** **الطغفيل**
بضم **الطا** **وفتح** **الفا** **عاصرين** **واحدة** **وهو** **آخر** **الصحابة** **مستأ**
عن **علي** **بن** **لك** **اي** **بالثرا** **مذكور** **وهذا** **الاسناد** **من** **عوالي** **المولف**

لان يلقح بالثلاث من جهة ان الراوي الثالث وهو في الطعن
صحا بي واحدا مولفنا السند هنا عن المتين ليعبر بين طريقتي اسناد
الحديث واسناد الاثر ولضعف الاسناد بسبب انه خبر بعدنا والضعف
وبيات الجواز ومن ثم وقع في بعض النسخ مقدا وقد سقط
هذا الاثر كله من رواية الكشيبي وبالسند الذي مولفنا قال **حدثنا**
اسحاق بن ابراهيم ابن زاهق سبه **قال حدثنا** وفي رواية ابي ذر
والصليبي وابي الوقت اخبرنا **معاذ بن هاشم** ابي ابن ابي عبد الله الرضائي
المتوفى بالبصرة سنة ما بين **قال حدثني ابي هاشم** عن قتادة ابن
دعامة **قال حدثنا النضر بن مالك** رضي الله عنه **ان رسول الله**
صلى الله عليه وسلم ومعاذ ابي ابن جليل **رد نفي** ابي راكب خلفه
على الرءخ يقع الرءخ وسكونه المملتين وهو للبعير اصغر من القتب
وعند المؤلف في الجهاد انه كان على حمار **قال يا معاذ بن جبل**
بضم معاذ منادي مغز دعلم واختاره ابن مالك لعدم احتياجه
الي تقدير نفيه على انه مع ما بعده كاسم واحد مركب كما انه اصغر من
اختاره ابن الحاجب والمناذري المصنف منسوب فقط **قال** ان
معاذ **ليسك يا رسول الله وسعدك** قال عليه الصلاة والسلام
يا معاذ قال معاذ **يا معاذ** معاذ قيل **يا معاذ** قال **ما من احد شهدك**
اشهد له الا الله وان محمد رسول الله شهادة صدق من قلبه **الحرمه**
الله على النار والحار والمجر والاول وهو من قلبه متعلق بقوله صدقا
او بقلبه يشهد فعلى الاول الشهادة لفظية اي يشهد بلفظ ويصدق
بقلبه وعلى الثاني قلبية اي يشهد بقلبه ويصدق بلسانه
واحرز به عن شهادة اثنافقين فان قلت ان ظاهر هذا
يقضي عدم دخول جميع من شهدوا في النار لمخالفه من التعيم
والساكن وهو مصادم لك دلة القطعية الدالة على دخول

طائفة



طائفة من غصاة الموحدين النار ثم يخرجوننا بالسفاهة اجيب بان
هذا مقيد بمراتب بالسواد نين تايبا ثم عميت على ذلك اوان المراد
بالنار يخرجوننا تحت يوم الحلود له اصل الدخول اوانه خرج يخرج الغالب
اذ الغالب ان الموحدين جعل بالطاعات ويحجب المقاصي او من قال
ذلك مؤد باحقه ورضنه والمراد تحريم النار على اللسان الناطق
بالتحريم كتحريم مواضع السجود **قال معاذ يا رسول الله افلا**
يهرق الدم استوفى مروقا العطف المحذوف معطوف ففارق التقدير اقلت
ذلك فلا **اخبر به الناس فيستبشروا** انصب سجود في الغزوات
والتقديرات فيستبشروا اول بي ذر فيستبشرون بالموذن اكب
فتم يستبشرون **قال** صلى الله عليه وسلم **اذا** اي اذا اخبرتم
بتكلموا بتكلموا المنة العوقية اي يعتمد واعلم الشهادة المجرمة
والكشيبي فيكلموا بلون ساكنة وضم الكاف من التكلم وهو المتاع
الي لا يتفق عن العمل اعتماد ابي مجرر التلغظ بالشرايين **واخبر بها**
عند موت اي موت معاذ **ناخا** بفتح المنة العوقية والمنة
وتسديد المسئلة نصب على انه معقول له اي تجنبا عن الهم ان كتم
ما امر الله بتبليغه حيث قال واذا اخذ الله منيقات النبيين
الذين اوتوا الكتاب ليعبينه للناس وان يكتمون فانه قلت
سلمنا انه تاتم من الكتمان فكيف لا يتاتم من مخالفة الرسول عليه
الصلاة والسلام في التبشير اجيب بان النهي كان مقيدا بالكل
فاخبر به من لا يخشى عليه ذلك اوان النهي كان مقيدا بالكل فاحذر به
من لا يخشى انما كانت للمتن يد للتحريم وانما كان يخبر به
اصلا وقد روينا البزار من حديث ابي سعيد الخدري في هذه
القصه ان النبي صلى الله عليه وسلم اذ نال معاذ في التبشير فليقيد عمر
رضي الله عنه فقال لم يجعل ثم قال يا بني الله انت افضل راي انت
الناس اذ سمعوا ذلك انكلموا عليها قال فريه وقد تضمن هذا

المحدث ان يخلص بالعلم قوم فيهم الضابط وصحة الفهم وان يذكر المعاني
اللطيفة لمن لا يتأهلها ومن يخاف عليه الترخيص والمكالم لتقصير
فهمه وهو مطابق لما ترجم له المؤلف وبه قال **حد ثنا مسدد** هو ابن
مسره **قال حد لنا مسدد** هو ابن سليمان بن طرخان البصري
نزيل بصرى قال سئل عن الملق في البصرة سنة ثلث واربعين ومائة **قال سمعت**
ابي سلمة قال الملق في البصرة سنة ثلث واربعين **قال سمعت**
السنن ورواه ابن اسود بن مالك **قال ذكركم في** في صفة
المجبول ولم يسم السمر من ذكره ذلك وهو غير قايح في صحة الحديث
لانتم ثاب من طريقتي احرك وانما فانسرك تروى في الامم عند
صحابي وغيره فلا يخفى المخالفة الجاهلة هنا ويحتمل ان يكون عمر بن
شعبان او عبد الرحمن بن مسلمة **ان النبي صلى الله عليه وسلم قال**
لما ذرناه في رواية غيري ذروني في الوقت بن جبل ومعه الف
من لقي الله اي من مات حال كونه **لا يشرك به شيئا** اي لا
دخل الجنة وان لم يكن يعمل صالحا ما قبل ذنوبه النار او بعد
بفضل الله ورحمته واقصر على نفي الشرك لم يندب استغنى التعميم
بالاقتضا ولم يندب كرايات الرسالة لان نفي الشرك يستغنى بها عنها
لذوهم ان من كذب بامر الله فقد كذب الله ومن كذب الله فهو كاذب
او هو نحو من قضا صحت صلواته اي عند وجود سائر الشروط
فالمدعي لقي الله مؤجبا بساير ما يجب الايمان به **قال معاذ**
وقدر رواية فقال **ان انبئ الناس بذلك** **قال النبي صلى الله عليه وسلم**
لا تنسهم ثم استأنف فقال اخاف ان يتكلموا بشيء اي المنساة
الغفيرة اي اخاف ان تكلمهم على مجرم التوحيد وفي رواية كريمة
قال لا ينسوا اخاف في رواية الولى لست كليلة النبي دخل على اخاف
فانهم هذا **بالسنة** **الحيا بالمدي في تعلم العلم** وتعليمه
وقال مجاهد اي ابن جابر الساجي الكبير مما وصله البرقيم في احلية

من طرف



من طرف علي بن المديني عن ابن عيينة عن منصور عنه باسناد
صحيح على شرط المؤلف **لا يتعلم العلم مستحي** باسكان الحاء والياء
اها ساكنة من استحيي يستحيي على وزنه يستعمل ويجوز فيه
استحيي منه استحيي بفتح على وزنه مستقع ويجوز مستحي على
وزنه مستف **ان مستكر** يتعاطم ويستكف ان يتعلم العلم
ويستكبر منه وهو عظم افات العلم فالجها هنا من مؤمر كونه سببا
لترك امر شرعي والليت انا هية بل نافذة ومن ثلث كانت مهم يتعلم
مضمومة **وقالت عائشة** رضي الله عنها ما وصله مسلم **توم النسا**
نفسا الانصاف برفع نسا في المرصعين فالولى على الفا على
والثانية على انها مخصوصة بالمدح والراء من نسا الانصار
نسا اهل المدينة **لم يمنعهن الحياء** عن ان يتفقن **اي عن التفقه**
في امور الدين وبالسنن الى المؤلف **قال حد ثنا محمد بن** **سكندر** بن جعفر
الملك مولى الكوفة واقصده عليه في فرع القوينية وهو ليس بكندي
قال اخبرنا ابو معاوية محمد بن خازم بن محمد بن الضمير التميمي قال
حد ثنا هارم وفي رواية ابن عساكر بن عمرو **عنه ابيه** عمرو بن
الزبير بن العوام **عنه زينب ابنة** وفي رواية الاربعة بنت **امر سلمة**
وابوها عبد الله بن عبد الله بن سعد المخزومي توفي سنة ثلث وسبعين
ونسبت لها ام المومنين ام سلمة بياننا لشرها لمارسيتها
صلى الله عليه وسلم **عن ام سلمة** همد بنت ابى امية زوج النبي صلى
الله عليه وسلم **قالت جات ام سلمة** بضم المهملة وفتح اللام بنت الحان
كبير الميم وسكون اللام وبالحاء المهملة وسكون الهمزة التيمارية
الابصار يتوهي والدة اسير بن مالك **اي رسول الله صلى الله عليه وسلم**
وسلم فقالت **يا رسول الله ان الله لم ينسني من الحق** ليس المستحيا
هنا على بابها وانما هو جار على سبيل الاستقارة التبعية التمثيلية
اي ان الله لم ينسني من الحق فكذلك انما امتنع من سؤال عما انا محتاجة

النية وانما قالت ذلك بسط العذر ههنا في ذكر ما يسمى النساء ذكره
عادة بحضرة الرجال لان نزول النبي من منى يدل على قوة شهوات
الرجال **فهل يجيب على المرأة من غسل** بضم العين وفي رواية
من غسل بفتحها وهما مصدران عندنا كراهل الدرعة وقاله الاخر
بالضم الاسم وبالفتح المصدر وحرف الجر زائدة **اذا هي احتملت** اي رأت
في منامها انها تتجماع **قال** وفي رواية ابي ذر و ابن عباس فكانت
النبي وفي رواية ابي ذر رسول الله **عينا الله عليه وسلم عليها**
العقل اذا برحمت رأت الماء اي المني اذا استيقظت فاذا اظرفية
ويجوز ان تكون شرطية اي اذا رأت وجب عليها الغسل وجعل روية
المني شرط للغسل يدل على انها اذا لم تر الماء غسل عليها قالت
زينب **نظمت ام سلمة** رضي الله عنها او قالته ام سلمة علي سبيل
المعتاد ثم باب البحر يد كما انها جردت من نفسها شخصافا
الميد المقطبة اذ الاصل فظنت قال عمرو او غيره **تغني**
بالمثناة العروقية وعند مسلم من حديث اسرار ذلك وقع لعائشة
نحوه مشهورها معاني هذه العصة **وقالت ام سلمة يا رسول الله**
وتحتم المرأة بفتح هاء الاستفهام وللكتيم اي او تحتم بانباتها
وهو معطوف على ما في مقدر ريقه ضربه السياق اي ان ترى المرأة الماء وتكتم
قال صلي الله عليه وسلم **نعم تحتم وترى الماء تربت يمينك**
بكتير لكانا فتقرت وصارت على التراب وهي كلمة جارية على
السنة العرب لك يريدون بها الدعاء على المخاطب **فيم** بفتح
الماء **بشبهها ولدها** وفي حديث في الصحيح من ان ابن بكير النسبة
ما الرجل غلبت ابض وما المرأة رقيق اصفر من ابها علا وسبق
يكون منه النسبة وفي هذا الحديث ترك الاستحباب من عرفت له
مسئلة وبه قال **حد ثيونا اسماعيل** بن ابي اوس بن اخت الامام
دار الهجره مالك **قال حد ثي بال فراد ما لك** الامام عن عبد الله

ابن

ابن دينار المشهور عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ان رسول الله
صلي الله عليه وسلم قال ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وهي ذلك صلي
هي باسقاط الورق مثل السلم بفتح الميم والمثلثة وفي رواية مثل بكسر
الميم وسكونه المثلثة **حد ثيونا ما هي** من قبح الناس في شجر البادية
ورقع في نفيها انها النخلة قال عبد الله فاستحييت فقالوا يا رسول
الله احبنا بها فقال له رسول الله صلي الله عليه وسلم هي النخلة قال
عبد الله فحد ثيونا اي عرس بما ابي بالذبح ووقع في نفي من انهما
النخلة **قال لان** بفتح اللام تكون قلتهما احب الي من ان تكون
لي كذا وكذا اي من عرس النعم وعزها فان قلت لم قال قلتهما بلفظ
الماضي مع انه قد يكون المضارع وقد كان حقه ان يقول لان كنت
قلت احب بان المعنى لان تكون في الحال موصوفا بهذا القول الصادر
في الماضي وانما تاسف عمره لي كون ابنه لم يقل ذلك لتظهر فضيلته
فان لم يرحمواوه تغويت ذلك وقد كان يمكنه اذا استحسب
المقاله المنهك كبر منه ان يذكر ذلك لغيره سرا ليخبر به فيجمع بين
المصلحتين **باب** من استحسب من العالم ان يسال منه
بنفسه **فاما غيره بالسؤال** منه ولفظ باب ساقط للاصمعي وبالسند
الى المؤلف قال **حد ثيونا** اي ابن مسعود حد ثيونا عبد الله بن داود
ابن عامر الخزيبي نسبة الى خن بية بضم الخاء المعجمة وفتح الراء وسكون
المثناة التحتية وفتح الموحدة محلة بالمسبة المتق في سنة تلك
عشر وما يتبع **عن الامم** سليمان بن مهران **عن من** بضم
الميم وسكون الفاء وسكون المعجمة وكسبية الباء بفتح المثناة التحتية
وسكون المهملة وفتح اللام **الحد ثي** بالمثلثة الكوفي **عن محمد بن احنفة**
المتق في سنة ثمانين واوحد وثمانين او عشرة ومائة ورفق بالبيع
واحنفة امه وهي من لة بنتا جمع الحنفي اليامي بيمين وكان
من سبي حنيفة **عن ابيه علي** رضي الله عنه وذلك صلي زيادة ابن

أبي طالب قال كنت رجلا قديرا بالمعجزة المشدودة للمبالغة في كثرة
 الذي وهو باسكان المعجزة الما الذي يخرج من الرجل عند الملاعبة
 وهو منسوب صفة رجلا المنسوب خبركات **فأمرت المقداد**
 بكسر الميم وسكون القاف ابن عمر وزاد في رواية ابن عساكر بن الأسود
 وليس بابيه وانما ربه الله وانما تبناه او عاله او تزوج بامه فنبى
 السيد وانما الوه فقلية البهرا في وهو من السابقين الى الاسلام
 المتوفى في سنة ثلاث وتلك بين في خلافة عثمان رضي الله عنده **قال**
ابو ياناسال النبي صلى الله عليه وسلم فقال عن حكم المذنب فقال
صلى الله عليه وسلم عليه اي في المذنب الوضوء كالفعل
 وقد استدل بعضهم بهذا الحديث على جواز المعتمد على الخبير
 المظنون مع القدرة على المقطوع وهو خطأ في النسيان ان السؤلة
 وقع وعلى حاضر قاله في الفتح هذا **باب** **العلم والفتيا في المسجد** وانما ادت المباحة في ذلك
 الاصوات وسقط لفظ الباب عن الاصحاب وبالسند الى المولدة قال
حدثنا بالجمع وفي رواية السماعي حديثي **تفتية** ولغيره في ذلك
 والوقت وابن عساكر بن سعيد بكسر العين **قال حدثنا النبي بن**
المصنف قال حدثنا نافع هو ابن سرجيس بفتح الهمزة وسكون الراء
 وكسر الجيم اخره سين مهملة وهو مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب
 المتوفى بالمدينة سنة سبع عشرة ومائة وفي رواية ابن عساكر
 باسقاط لفظ ابن الخطاب **عن عبد الله بن عمر بن الخطاب**
 رضي الله عنهما **اذ رجلك قائم في المسجد النبوي ولم تعرف اسم الرجل**
فقال يا رسول الله من ابن تامل ان تامل اي بالهلاك وهو رفع
 الصوت بالتلبية بالحج والمراد به هنا الاحرام مع التلبية والسؤال
 عن متوضع الاحرام وهو الميقات المكاني **فقال رسول الله صلى**
الله عليه وسلم يهل بضم الياء اي يحرم اهل المدينة من ذميب

الكلبية



الكلبية بضم الهمزة وفتح اللام **ويهل اهل الشام من الكعبة بضم الجيم**
 وسكون الهمزة **ويهل اهل نجد** وهو ما ارتفع من ارض تامة الى ارض
 العراق **من قريش** بفتح القاف وسكون الراء وهو جبل مدور وليس
 لانه هضبة مطل على عرفات وقد له ويهل في الكل على منورة الخبر
 في الظاهر والظاهر ان المراد به الامر في التقدير يهل **وقال ابن مسعود**
 رضي الله عنهما بل والعطف على لفظ عن عبد الله بن عمر عطف من
 جهة المعنى كانه قال قال نافع قال ابن عمر وقال **وبني عوف**
 عطف على مقدر وهو قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا بد من
 هذا التقدير لان هذه العوا ولا تدخل بين القول ومقولته **ان**
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ويهل اهل مكة اليمن من يلم
 بفتح المشنة التمنية وفتح اللامين جبل من جبال تهامة على
 مرتلين من مكة **ولان ابن عمر رضي الله عنهما يقول لم افقه**
اي لم افهم هذه اي الهمزة **من رسول الله صلى الله عليه**
وسلم وهذا من ردة تحت به وورعه واطلق الزعم على القول
 المحقق لا يرد من هوك الزعمين الا اهل الحجة والعلية بالسنة
 ومحال ان يعقل ذلك بارايم لان هذا ليس ما يقال بالرائي واتي
 بقية مباحث الحديث ان شاء الله تعالى في الحج **باب** **المستعانت**
باب من اجاب السائل باكثر وفي رواية ابن عساكر
اكثر ما ساله فلك لمنه مطابقة الجواب للسؤال بل اذا كان
 السبب خاصا والجواب عاما جاز واما ما وقع في كلام كثير من اهل
 الاصول ان اجواب يجب ان تكون مطابقة للسؤال فليس المراد
 بالمطابقة عدم الزيادة بل المراد ان اجواب يكون نصيب المحكم
 المسؤل عنه وللفظ باب سقط عنه الاصحابي والسند الى المولدة
قال حدثنا احمد بن ابي اسحاق قال حدثنا ابن ابي ذئيب
الذال المعجزة والهمزة الساكنة واسمه محمد بن عبد الرحمن المديني

٢٤٤

عن نافع مدي بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما عن النبي صلى
 الله عليه وسلم وهو الزهري محمد بن مسلم عن سالم عن صالح بن عبد الله بن
 عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما وهو والد سالم عن النبي
 صلى الله عليه وسلم وفي رواية الترمذي في الوقت والإصباح
 والزهري في استظهاره في الحب وكلاهما عطف ما قرأه عن نافع عن
 عمر بن الخطاب سنة ١٠٠٠ من أئمة من أئمة عن ابن أبي ذيب عن الزهري عن سالم
 عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
 عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
 لم يعرف اسمه **سأله** صالح بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما
 التمتية والموحدة مضارع ليس بكس الموحدة **قال** عليه السلام
لا يلبس بفتح الموحدة والثالث ويحذف ضم السين على أنه نافع
 وكسرهما على أنها ناهية والاول لا يذوق **التمتية** ولا **الغامة** بكسر العين
ولا السراويل ولا **البرنس** بضم الموحدة والنون **ولا نعل بالدمية**
الورس بفتح الواو وسكون الراء بعدها ميملة نبت اصغر من
 العين يبيع به او **الزعفران** ولا يصلي مسد لث عنان او الورع
فانه لم يجز النعلين **فليبس الخفين** وليتقطعا ما يكسر اللام
 عطفا على فليبس حتى ان يكونا الموحدة قطعها تحت **الكعبين**
فان قلت السؤال قد وقع فليبس فكيف اجابه عليه الصلاة
 والسلام بما لا يلبس اجيب بان هذا امر به يدعيه كل من عليه
 الصلاة والسلام وفصاحته لان المتروك من غير نعل في اللبس
 لانه الإباحة هي الأصل فخص ما ترك ليبس ان ما سواه مباح انتهى
 وفي هذا الحديث السؤال عن حاله الى حيثما رجا به عليه الصلاة والسلام
 عنها وزاد في حاله المضطر ان لم يذوق لانه لم يجز النعلين وليس
 اجنبية عن السؤال لان حاله السرة تعضى ذلك وتأتي مباحث
 الحديث ان شاء الله تعالى في احوال بعض من الله وقد تم بفضل الله ومنه

وهذا

وهذا احاديث كتاب العلم وعدة المرفوع من مائة حديث وثلاثة
 احاديث ولما فرغ المؤلف رحمه الله من ذكر احاديث الوجوه الذي هو
 مادة الأحكام الشرعية وعقده بالامان ثم بالعلم شرع يذكر احكام
 العبادات من قبل ذلك على ترتيب حدِيث الصالحين بنى الإسلام
 على حسن شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة
 وآتى الزكاة وحج البيت وصوم رمضان وقد مر الصلاة بعد
 الأذنين على غير هذا الكون في افضل العبادات بعد الامان والسبب المؤلف
 بالطهارة لانها مفتاح الصلاة في حديث ابى داود باسناد صحيح
 ولا ناعظم شروطها والشروط مقدم على الشروط لمعا تقدم

كتاب الوضوء

من هو بالضم الفعل وبالفتح المعال الذي يقضاه وحكي في كل النعم
 والضم وهو مشتق من الوضوء وهي الحن والنظافة لان المعلى
 ينظف به فيصير وضياها **باب ما جاء**
من اختلف في العلم في معنى قوله **الله تعالى** اذا قمتم الى الصلاة
فاغسلوا او **وضوهم** وايضا **يكلموا** الى **المس** فق اجمع المرافقة وذلك على
 وضوهم في الفعل المجمع كما استدل به الشافعي في الامم وفعله
 عليه الصلاة والسلام فيما روي مسلم ان ابا هريرة عن نوافل
 وجهه فاسبغ الوضوء ثم غسل يديه اليمنى حتى اشبع ثم
 الغسل ثم اليسرى حتى اشبع في الغسل الحديث وفيه ثم قال
 هكذا رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضيه
 فثبت غسله عليه الصلاة والسلام لها وفعله بيان للوضوء
 الامور به ولم ينقل تركه ذلك وذلك عليه الية ايضا يجعل السيد
 التي هي حقيقة الى المنكب وقيل الى الكوع مجازا الى المرفق مع جعل
 الى اللغوية الداخلة هنا في الغيا او للمعية كما في الضار الى اسم

او يجعل اليد باقية على حقيقته الى المنكب مع جعل الي غاية للعسل
او للسكر كما قال بكل منهما جماعة فعلى الاول منها تدخل
القائمة الى الكونفا اذا كانت من جنس ما قبلها تدخل كما قيل لعدم
اطرافه كما قال المفتان في وغيره فانها تدخل كما في قراءة القرآت
او وقد لا تدخل كما في قراءة القرآن الى سورة كذا بل لقرب بيني الاجماع
والاحتياط للعبادة وقال الملق في بناءها انها حقيقة الي المنكب
انما لو اقتصر على قوله وايدى بكم لوجب غسل الجميع فلما قال الى المرفق
اخرج البعض عن الوجوب ما تحققنا خروجه تركناه وما
شكنا فيه وجبناه احتياطاً للعبادة اسمي والمعنى اغسلوا
ايديكم الى المرفق من راس اصابعها الى المرفق وعلى الثاني
تحتاج الغاية والمعنى اغسلوا ايديكم واتركوا منها الى المرفق
وامسحوا برؤسكم وارجلكم الى الكعبين هل فيه
تقديراً والامر على ظاهره وعلمه فقال بالاول والاكبر
وانه مطلق ايدي به التقيد والمعنى اذا اردتم القيام الى الصلاة
محدثين وقال الخزرجون بل الامر على عموم مد من غير تقيد
حذف الالف في حق المحدث واجب وتباحث فيه عند ربه
كان ذلك اول الامر ثم نسخ فضار منه وبما استدلوا به بجد
عقب الله بن حنظلة الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
امر بالوضوء لكل صلاة ظاهر كان او غير ظاهر فلما شق عليه وضع
عند الوضوء الا من حدث رواه ابو داود وهو ضعيف لقوله عليه
الصلاة والسلام المائدة من اخر القرآن نزولاً فاحلوا حله لها وحرر
حرمانها وافتتح المؤلف الباب بهذه الآية للتبرك او لما لها
في استنباط مسابيل وان كان حق الدليل ان نخرج عن المدلول
لان الاصل في الدعوى تقديم المدعي وعبر عن ارادة الفعل في
قوله اذا قمتم بالفعل السبب عنها لليجاز والتبسيط اعلم ان من

اراد

اراد العبادة ينبغي ان يبادر اليها بحيث لا ينقل الفعل عن الارادة واختلف
في وجوب الوضوء فصيح في التعميق والمجتموع وشرح مسلم الحديث والقيام
الى الصلاة معاً وبعضهم القيام الى الصلاة وبذل للحدث ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما امرت بالوضوء اذا قمت الى الصلاة
رواه اصحاب السنن وقال الشيخ ابو علي الحديث وجوباً من سعا وعليه
يتكفي نية الغرض قبل الوقت ويجوز ان يقال ما يعني بها الزوم
الابتداء ولهذا يصح مرة الصبي بل المعنى اقامة طهارة الحدث المشروطة
للصلاة وشروط النبي تسمى فروضه وهل الحدث يحمل جميع البدن
كالجناية حتى يمنع من مشر المصنف بظهوره وبطنه او يختص بالاعضا
الاربعة ووقع في رواية المصلي ما جازي قوله الله دون ما قبله
وفي فتح الباري نية ما جازي الوضوء وقال الله تعالى يا ايها الذين امنوا
اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم واستمسكوا
برؤسكم الى الكعبين ولكن في باب في الوضوء وقوله الله اذ وفي
سنة صدر بها في فتح الباري نية عقب السملة كتاب
الطهارة باب ما جازي الوضوء وهو انب من السابق لان الطهارة
اعم من الوضوء والكتاب الذي يذكر فيه نوع من المنافع ينبغي
ان يترجم بنوع عام حتى يشمل جميع ذلك ولا بد من التقيد بالماء
لان الطهارة تطلق على التراب كما قال الشافعي والطهارة بالفتح
مصدر مظهر بفتح الهاء وضمها والفتح افتح يطهر بالفتح فيهما
وهي لغة النظافة والخلوص من الادناس حسية كالا نجاسا ومعنى
كالغيبوب يقال طهرت بالماء وهم قوم يتطهرون اي يتزهدون
عن العيب وشرعاً كما قال النووي في شرح المهدب رفع حدث
او ازالة نجس او ما في معناها وعلى صورتها كالتيقيد والاعتادات
المستوردة وتحديد الوضوء والغسلة الثانية والثالثة ومسح
الاذنين والمضمضة ونحوها من نوافل الطهارة والمسحاضة



وسلس القول قال **الزهري** الله يعني البخاري ما سياتي من قول **ابن** وفي
رواية **ابن** النبي صلى الله عليه وسلم **ان** **الزهد** **في** **المال** **المحمول** **في** **الآخرة** **بما** **استعمل**
الاعضا **مرة** **للوجه** **ومرة** **للبعد** **ان** **فالتكرار** **لارادة** **التفصيل** **والنصب**
عليه **انه** **مفعول** **مطلق** **او** **علي** **الحال** **السادة** **مسد** **لجعل** **بما** **يفعل** **مع** **وقال** **في**
الفتح **وهو** **روايتنا** **بالرفع** **على** **الجزئية** **اه** **وهو** **ترب** **الوجه** **والاول**
هرا **لذنه** **في** **وضع** **القرنينية** **فتقط** **وتوضا** **حسنا** **الله** **عليه** **وسلم** **ايضا**
وضعا **ثنتين** **من** **بنت** **كذا** **في** **رواية** **ابن** **ذرو** **لخص** **من** **تتين** **بلك** **تكرار**
توضا **عليه** **الصلاة** **والله** **لا** **يض** **ثلاثا** **اي** **ثلاث** **مرات** **وفي** **رواية**
ابن **بذرو** **والوقت** **والاصح** **اي** **ثلاثا** **بالتكرار** **علم** **بزيد** **عليه** **الصلاة**
والله **مر** **ثلاث** **اي** **ثلاث** **مرات** **بل** **ورد** **انه** **ذم** **من** **زاد** **عليها**
كما في حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عند ابي داود وغيره
باسناد جيد انه صلى الله عليه وسلم **لم** **توضا** **ثلاثا** **ثان** **ثالثا**
من زاد على هذا **ونقص** **فقد** **سا** **وظلم** **ابن** **ظلم** **لزيادة** **بالتكرار** **المسا**
ووضع **في** **غير** **موضع** **وظاهره** **الذم** **بالنقص** **عن** **الثلاث** **والجواب**
مسك **واحب** **بان** **فيه** **حدا** **فا** **تقديره** **من** **نقص** **واحدة** **تقتض**
اسا **وتو** **بده** **ما** **رواه** **ابن** **نقيم** **عن** **حامد** **من** **نوعا** **الرضومره** **ومن**
وللان **نقص** **من** **واحدة** **او** **زاد** **على** **ثلاث** **فقد** **خطا** **وهو**
رجال **ثقات** **وقال** **في** **المجموع** **عن** **المصحاب** **وعنه** **المعنى** **زاد**
على **الثلاث** **او** **نقص** **منها** **قال** **واختلف** **اصحابنا** **في** **مدنى** **اسا** **وظلم**
مقتل **اسا** **في** **النقص** **وظلم** **في** **الزيادة** **فان** **الظلم** **بما** **وزة** **الحدود**
ووضع **الشي** **في** **غير** **محل** **وقيل** **عكسه** **لان** **الظلم** **يستعمل**
النقص **لقتله** **انت** **اكلها** **ولم** **تظلم** **منه** **شيا** **وقيل** **اسا** **وظلم** **فيها**
واختاره **ابن** **السلج** **لان** **ظاهرا** **الكلام** **اه** **واحب** **ايضا** **بان**
الرواية **لم** **يتمق** **على** **ذم** **النقص** **فيه** **بل** **كثيرا** **انقص** **على** **قوله** **من** **زاد**
فقط **كاروا** **ابن** **خز** **بني** **صحة** **وعنه** **بل** **عد** **مسلم** **قوله** **او** **نقص**



ما **انكر** **على** **عمرو** **بن** **شعيب** **وانما** **تجس** **غسله** **اذا** **استقى** **عب** **العصاة** **فلو**
شك **في** **العدد** **انما** **الوضوء** **مقتل** **ياخذ** **بالاكثر** **من** **زيادة** **رابعة**
والاصح **بما** **قل** **كالركعات** **والشك** **يقول** **الفرع** **في** **عبق** **به** **على** **الاصح** **لبيلا**
يرد **به** **ان** **مر** **الي** **الوسوسة** **المذمومة** **وقوله** **ابن** **ذرو** **ابن** **عسا** **كر**
على **ثمة** **بالماء** **والاصل** **عدها** **اذا** **المعد** **ود** **مؤ** **بنتا** **لكنه** **اوله** **با** **شيا**
وفي **احز** **بمعل** **الثلاث** **وكره** **اهل** **العلم** **المجتهدون** **الاسلاف** **فيه** **كراهية**
تتر **به** **وهذا** **اهو** **الاصح** **من** **مذهبننا** **وعبارة** **اما** **اننا** **ثان** **فهي** **في** **المقر**
لا **احب** **ان** **يزيد** **المتق** **ضئ** **على** **ثلاث** **فان** **زاد** **المكرهه** **اي** **لم** **احرمه** **لان**
قوله **لا** **احب** **بقتضيه** **الكراهية** **وقال** **احمد** **واسحاق** **وعنه** **هما** **لا** **يجوز** **الزيادة**
على **الثلاث** **وقال** **ابن** **المبارك** **لا** **يمن** **ان** **يامم** **م** **عظم** **المولود** **على** **السابق**
لقتله **وان** **يجوز** **وا** **اهل** **العلم** **فعل** **النبي** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم**
فليس **المراد** **بالاشراف** **المجاور** **ومن** **فعله** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** **الثلاث**
لم **يصنف** **ابن** **ابن** **شيبه** **عن** **ابن** **مسعود** **قال** **ليس** **بعد** **الثلاث** **شيا**
هذا **المست** **بالتقريب** **لا** **تقبل** **بضم** **المثناة** **الف** **قيد**
على **مال** **بضم** **فاعله** **صلاة** **بالرفع** **نايب** **عند** **في** **رواية** **بفتح** **القرنينية**
مرا **مفتة** **لا** **عند** **المرفع** **في** **ترك** **اكيل** **لا** **يقبل** **الله** **صلاة** **بغير** **ظهور**
بضم **الطا** **والها** **المفعل** **الذمي** **هو** **المصدر** **والمراد** **به** **ما** **هو** **ام** **من** **المنوع**
والفعل **بفتحها** **الذمي** **بيظهر** **به** **وهذه** **الترجمة** **لفظه** **حديث**
ليس **على** **شرط** **المولود** **رواه** **مسلم** **وعنه** **من** **حديث** **ابن** **عمرو** **وقد**
قال **القاضي** **عياض** **في** **ترجمه** **ابن** **نص** **في** **الحسين** **ب** **الطيرة** **وتعقبه**
ابن **عبد** **الله** **الحلي** **بانه** **المحدث** **انما** **فيه** **انها** **شرط** **في** **العقوبات** **التي**
احض **من** **العصمة** **وشرط** **الحض** **لا** **يجب** **ان** **يكن** **شرط** **في** **الاعتراف**
وانما **كانت** **العقوبات** **احض** **من** **احصول** **الثبات** **على** **الفعل** **والصحة**
وقوع **الفعل** **مطابقا** **لك** **من** **فقط** **مستقبل** **صحيح** **دون** **العكس** **والذي**
يستفي **بشرط** **الذي** **هو** **الطيرة** **القول** **لا** **الصحة** **واذا** **لم** **تنتف**

الصحة لم يتم المستدل بالحدث والغيب محتمل في به وفيه من البحث
 ما سمعت فان قلت اذا قررت الصحة بانها ومنع الفعل مطابقتها
 للامر فالقول بمدى علم ان الفعل اذا وقع مطابقا للامر كان سببا
 في حصول الثواب قلت عرضنا البطلان التمسك بالحدث من
 قبيل الشريعة وقد اتفق لم تمنع انها سبب في حصول الثواب لان العمل
 ليس سببا في حصول افضية المعين انتهى ويجازى بان المراد
 بالقبول هنا ما يراد في الصحة وهو الاجزاء وحقبة القبول ثمرة
 ووقع الطاعة محزنة رافعة لما في الذممة ولما كان المتيان بسر وطا
 منظمة الماحض الذي القبول ثمرة عبر عنه بالقبول مما ان كان
 الغرض من الصحة مطابقة العبادة للامر واذا حصل ذلك ترتيبا
 عليه القبول واذا انتفى القبول انتفت الصحة لما قام من المادية
 على كون القبول من لوازمها فاذا انتفى انتفت واما القبول الملقى
 في نحو قوله من اي عرفا لم يقبل صلاة فهو كحتمية لانها في جميع
 العمل وتختلف القبول لما منع ولم يكن كان بعض السلف لقبول الصلاة
 تقبل صلاة واحدة احب اليهم جميع الدنيا قال ابن عمر انه قال
 انما يقبل الله من المستقرين وبالسنن الى الوفاء قال **محمد بن**
اسحاق بن ابراهيم الحنظلي بالظالم المعجزة قال **ابن ابي عمير** الرزاق
ابن همام قال **ابن ابي عمير** هو ابن راشد عن **همام بن منبه**
 بنسبه يميم المولي وضم الثاني ووقع الثوب وشد يد الموحدة
 المكسورة انه سمع **ابا هريرة** رضي الله عنه يقول **قال رسول**
الله صلى الله عليه وسلم لا تقبل بضم المثناة العرقية
صلاة من ابي الغيب احدث وصلته بالربع نائب عن الفاعل
 ورواية لا تقبل الله صلاة بالنصب على المفعولية من احدث
 اي وجد منه الحدث المكبر كما يجنبه واكتسب او الاضطر لنا قض
 للوضوء **صحي** الي ان يتوضا بالما وما يقع مقامه فتقبل

حسين



حنين قال في المصابيح قال في بعض الفضلاء يلزم من حديث ابي
 هريرة ان الصلاة الواحدة في حالة الحدث اذا وقع بعدها وضوء
 صححت فقلت له المجمع بك فقد فقال يمكن ان يكون من لفظ
 التاسع وهو ولي من التمسك بدليل خارج وذلك بان تجعل الفاعلية
 للصلاة لا لعدم القبول والمعنى صلاة احدكم اذا احدث
 حتى يتوضا لا تقبل والذمي بقدر مقامه الوضوء انما هو التيمم
 او انه يسمى وضوءا كما عند النائي باسناد صحيح من حديث ابي
 زرارة صلى الله عليه وسلم قال الصمد الطيب وضوء المسلم وان
 لم يجدها غسسه واطلق عليه الصلاة والسلام على التيمم انه وضوء
 لكونه قائما مقامه وانما اقتصر على ذكر الوضوء نظرا الى كونه الاصل
 ولا يخبر ان المراد بقبول الصلاة من كان محدثا فتوضا ايم مع باقي
 شروط الصلاة واستدل بهذا الحديث على ان الوضوء يجب لكل
 صلاة لان القبول انعم الى غاية الوضوء وما بعدها فما قبلها
 فاقضى ذلك قبيل الصلاة بعد الوضوء مطلقا وفيه دليل على
 بطلان الصلاة بالحدث سواء كان حيا او ميتا او واضعرا او
 لعدم التفرقة في الحديث بين حدث وحدث في حالة دون
 حالة **قال رجل من حضرة موت** بفتح الحاء المهملة وسكون الضاد
 المعجمة وفتح الراء والميم بلد باليمن وقبيله ايضا **ما احدث**
 وفي رواية في الحديث **يا ابا هريرة** قال هو **فما تضمن** القائل
او ضابط بضم الضاد وهما شتر كان في كل يوم يخرج خارجا من الدبر
 لكن الثاني مع صوت وانما فسره بمرق الحديث بما تنبهت
 بالاضف على الغلظ او انه اجاب السائل بما يحتاج الي معرفته
 في غالب الامر والحدث يطلق على الخارج المعتاد وعلى نفس
 الخروج وعلى الوصف الحكمي المقدر قيامه بالاعضا قيام الوضوء
 اكسبة وعلى المنع من العبادة المرتب على كل واحد من الثلاثة

وقد جعل في الحديث الوضوء رافعا للحديث فلا يعنى بالحديث الخارج
المعتاد ولا نفس الخروج لان الواقع ان يرفع فلم يبق ان يعنى الا المنع
او الصفة هذا **باب فضل الوضوء** بالجر على الاضافة
والغرض المجهول بالرفع عطفا على باب اي و باب الغرض المجهول
فانهم لم ينفوا في اليد مقام باب المحذوف او الغرض متبدا وخبر محذوف
اي مفضلون على غيرهم ووقع في رواية الاصيلي وفضل الغرض المجهول
من اثار الوضوء جمع اثار شي وهو بعينه وبالسند الى المؤلف
قال **قد نجا يحيى بن بكير** بضم الواو وحده وفتح الكاف واسكان
المثناة التحتوية المصري **قال قد نجا النبي** بن سعد المصري ايضا
عنه خالد هو ابن زيد من الزيادة المسكونة رافعي البر كركب
الاصلي المصري الفقيه المعنى التابعي المتوفى في سنة تسع وثلث
وماية **عنه سعيد بن ابي هلال** التيمي مؤلف المصنف المولى
المدني المتوفى في سنة خمس وثلثين وماية **عنه** بن يونس
الغوري وفتح العين وسكون المثناة التحتوية ابن عمه المولى
العدوي **عنه** بضم الميم المولى وكسر الثانية اسم فاعله من
الاجار عليا الشهر وقتل بقتل بيد الميم الثانية من التهجئة
وهو صفة لها حقيقة **قال رقيت** مع ابي هريرة بسرا القاري
اي صنعت مع ابي هريرة رضي الله عنه **عنه** **عنه** **عنه**
النسك **فتوضا** بالغا التقيية وفي نسمة بالواو ورتب
رواية ابي ذر توضحا بدونها وللشبهه لئلا ما بدل توضحا
وهو تصحيفا ولكل سماعي وغيره ثم توضحا **فقال** وفي
رواية الى ربيعة قال جند فحرف العطف على الاستيفان كان قابلا
قال جند في حرف العطف على الاستيفان كان قابلا قال ثم ماذا قال
قال **اني سمعت النبي** وفي رواية الى ذر رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال كونه **يقول** بلفظ المضارع استحضارا للتصور

الماضية



اولا لاجل الحكاية عنها **ان امتي** المومنين **يقولون** بضم اوله وفتح
ثالثه **بهم القباية** عياروس الاسما دحاله كن فصح **عنه** بضم العين
المجتمعة وتشد بدا الرامح اعراضا وذو غيرة وهي بياض في الجبهة والمراد
النور يكون في وجوههم وحاله كونهم **مجهولين** من التمجيل
وهو بياض في البدن والرجلين والمراد به النور ايضا قال الزركشي
اي **يقولون** الي تيم العيامة وهم بهذه الصفة فيكون معدي بالي نحو
يدعون الي كتاب الله وتعتبه الدما عيني بان حذف مثل هذا الحرف
وتحسب المجرور بعد حذفه غير متعدي قال ولنا من وجه عن ارفكابه
بان جعل في العيامة مظهر فالي **يقولون** فيه عن مجملين اه وقال
ابن دقيق العيد او مفعوله ان ليدعون ليعني ينادون على رويس
الاسهاد بذل او يعني يسمون بذلك فان قلت الغيرة والتجليل
في الغيرة صفات لازمة غير منتقلة فكيف يكونان حالين اجيب
بان الحال تكون منتقلة او في حكم المنتقلة اذا كان وصفنا بتأثير كذا
بغير قوله تعالى وهو الحق مصدقا ومنه خلق الله الزرافة يد بها اطول
من رجلها فان طوى لحاله لامة غير منتقلة لكنها في حكم المنتقلة لان
المعلوم من سير الحيات استقر القوا يها الاربع فلا يخبر بهذا الامر
الا من تجربته وكذا هذا المعلوم من سير الخلق عند الغيرة والتجليل
فلما جعل الله كذلك لهذه الامة دون سائر الامم صارت في حكم
المنتقلة بهذا المعنى ويحتمل ان تكون هذه علامة لهم في الموقف وعند
الموت ثم تستقل عنهم عند دخولهم الجنة فتكون منتقلة بهذا المعنى
من اثار الوضوء او من سببية اية بسبب اثار الوضوء
قوله تعالى ما حفظا ياهم عن قول اي بسبب حفظا ياهم عن قول وحرف البحر
يتعلق بمجهولين او بيدهم عن الخلاق في باب التنازع بين البصريين
والكوفيين والوضوء بضم الواو ويجوز فتحه وان الغيرة والتجليل
شاعرا المنع بالما فيجوز ان ينب الي كل منهما **استطاع** اية قد

منكم ان يظليل غزته بان يغسل شيا من مقدم راسه وما يجاوز وجهه
زاوية على القدر الذي يجيب غسله لاستيعاب كمال الوجه وان يظليل
تجليله بان يغسل بعض عضده او يمسح بها كذا ويروي عن ابي هريرة
وابن عمر **فليس يعمل** ما ذكر من الغزاة والتجليل فالمنقول محذوف
للعلم به وسلم فليظلم غزته وتجليله وادع ابن بطال وعياض
وابن التين اتفاق العلم على عدم استحباب الزيادة فوق المرفق
والكعب ورد بان ثبت من فعله صلى الله عليه وسلم وفعل ابي هريرة
واخرج ابن ابي شيبة من فعل ابن عمر باسناد حسن وعمل العلماء
وفوقهم عليه وقال به القاضي حسين وغيره من الشافعية والحنفية
واما قوله عليه الصلاة والسلام زاد على هذا ونقص فقد اساء
وظلم فالزيادة في عدة المرات والنقص عن الواجب
لا الزيادة على تطويل الغزاة والتجليل وهما من قول ص هذه المصنفين
لا اصل الوضوء واقتصر هنا على الغزاة لانهما على الاثر ووضعه
بالذكر لانهما اشرفا اعضبا الوضوء واول ما يقع علمه التطهير
من الاضغان وحمل ابن عمر ففة فيها نقله عند ابو عبد الله في الغزاة
والتجليل على انها كناية عن انازة كل الذات لانها متصولة على اعضاء
الوضوء ووقع عند الترمذي من حديث عبد الله بن بسر وهو قوله
امني يوم القيامة عز من السجود محجود من الوضوء قال في
المصابيح وهو معارض بظاهري في البخاري وانه اعلم هذا
باب من لا يتدنا من الشك الى له جله كقول له وذلك من بنا جانب
والشك عند الفقهاء هو التردد على السؤال **حتى يستيقن** وبالسنن الى
المولف قال **قد نانا على** هو ابن عبد الله بن المديني قال **قد نانا**
ابن عسيرة قال **قد نانا** هو ابن محمد بن مسلم عن سعيد بن المسيب
بنفع التيا **ومن عباد بن تميم** بنفع العين المملة وتدريب الموحدة



ابن زريق الى انصار عمه المديني عمه الذهبي في الصحابة وغيره في التابعين
ووقع في رواية سعيد بن المسيب عن عباد اصلا وحينئذ فالعلم
على قوله عن سعيد بن المسيب هو الصحيح لان الزهري يروي عن سعيد
وعباد وكلاهما **عن عمه** عبد الله بن زيد بن عاصم الى انصار عمه المازني
قتل قتل في ذي الحجة في اخر سنة ثلث وستين له في البخاري تسعة
احاديث **انه شك** بالالف اي ابن عبد الله بن زيد كما صرح به ابن خزيمة
الذي روى الله شكلي **الم الرجل** بالنصب على المنقولية
وفي بعض الروايات شكى بضم او له منبأ المنقول مولفة لما في
مسلم كاضبطه الفروني بالرجل بالضم قال في التنقيح وعلي هذين
الوجهين اي في شك بجو في رجل الرفع والنصب وتعبه البدن
الدهاميني بان الوجهين محتمل ان علم المولى وحده وذلك ان
بضمير انه محتمل ان يكون ضمير الشان وشكا الرجل فعل وفاعل ضمير
لذلك وان ويحتمل ان يعود الى الراوي وشكا فعل وفاعل تفسير للمكان
مسند الى ضمير يعود اليه ايضا والرجل منقول به
الذي تجليل اليه بضم المثناة التحتية وفتح المعجمة منبأ المالم
يسم فاعله اي لبسبه له **انه تججد الشئ** اي المحدث خارجا من
دبره وهو **في الصلاة فقال** فعل الله عليه وسلم **لا يفتل ولا يفتل**
بالخبر فيها على النهي وبالرفع على التثنية والشك من الراوي وكانت
من شيخ المؤلف علي **صحب** اي الى ان **يسمع صوتا** من دبره
او يجرد رجا منه والمراد تحقق وجودها حتى انه لو كانت
احتمل في شيم او اصم لا يسمع كان الحكم كذلك وذكرهما ليس بقصد
الحكم عليهما فكل حدث كذلك الا انه وقع جوا بالسؤال والمعنى
اذا كان اوسع من الاسم كان الحكم للمعنى وهذا كحديث الهاتل
الصبي ورت وصلى عليه اذ لم يرد تخصص الاستمالة دون
غيره من امارات الحياة كالحركة والنقص وسمنها وهاتنا

وهذا الحديث فيه قاعدتان لكن من الأحكام وهي استصحابات اليقين
 وطرح الشك في الحديث على الظاهر والعلماء منفتوحون على ذلك حتى ثبت
 تيقن الطهارة وشك في الحديث عمل بلقيس الطهارة او تيقن
 الحديث وشك في الطهارة عمل بيقين الحديث فلو تيقنهما وجعل
 السابق منهما كالو تيقن بعد طلوع الشمس حدثا وطهارة ولم
 يعمل السابق فوجه اصحها استناد القوم لما قبل الطلوع فان
 كان قبله محدثا فهو الاكبر متطهر لانه تيقن ان الحديث السابق
 ارتفع بالطهارة الا لا حقة وشك هل ارتفع ام لا والاصل بقاؤه وان
 كان قبله متطهرا فنظر ان كان من بعدا وتحمد يد الوضوء فهو الاكبر
 محدث لان الغالب انه يغيب وضوءه على الاول فتكون الحديث بعد
 وان لم يعتد به في الاكبر متطهر لانه طهارة بعد الحديث وان لم
 يتذكر ما قبلها تقضا للمقارن واختار في المجموع لزوم الوضوء
 بكل حال احتياطا وذكر في شرح المذهب والوسيط ان الخبر
 اطلق المسألة وان المتكيد لها المتكفي والرائي مع انه لا يرد
 في اصل الروضة عن الاكثرين قال في المهمات وعليه العتق في قوله
 اخذ بهذه القاعدة وهي العمل بالاصل جهنم العلماء كما لما ذكره
 روي عنه النقص مطلقا او خارج الصلوة دونه اخلاها وروي
 هذا التفصيل عن الحسن البصري والاول مشهور مذهب
 مالك قاله القسطليني وهو رواية ابن القاسم عنه وروي ابن نافع
 عنه لا وضوء عليه مطلقا كقول الجمهور وروى ابن وهب
 عنه احب الي ان يتوضأ ورواية التفصيل لم تثبت وانما هي
 لاصحابه وقالت القرأني ما ذهب اليه مالك ارجح لانه احتياط
 للصلوة وهي مقصد والغني انك في السبب المبني وغيره
 احتياط للطهارة وهي وسيلة والغني الشك في الحديث الناقض
 لها والاحتياط المقاصد اولى من الاحتياط للرسائل وجوبه



ان ذلك من حيث النقل قوي لكنه مفاسر لمذلول الحديث لانه
 امر يقبحه الا يضربوا ان يتحقق هذا **باب** حوران
التخفيف في الوضوء وبالسند الى المقول **حدثنا** بالجمع وفي رواية
 الكشي **حدثني علي بن عبد الله بن المديني قال حدثنا سفيان بن**
عيينة عن عمرو بن دينار قال اخبرني بالافراد **كريب**
 بنضم الكاف وضع الراوسكون المئنة التخمية اخره مؤحده
 ابن ابي مسلم القشيري مؤيد بن عبد الله بن عباس المكنى بابي رشيد
 بكسر الراء وسكون المعجمة وكسر المهملة وسكون المئنة التخمية
 اخره نون المتوقفي سنة ثمان وتسعين **عن ابن عباس** رضي الله
 عنهما **ان النبي صلى الله عليه وسلم نام** اجمالا **ان حتى** اي الي ان
نفي ثم صلي وفي رواية ابن عسك كس باسقاط ثم صلي **وربما**
قال سفيان **اضطجج** عليه السلام **حتى** اي الي ان **نفي ثم**
نام فصلي اي قال الهادي ونقول له نام ويزيادة قام قال الهادي
 المديني **ثم حدثنا به سفيان بن عيينة** **تحد** **ديانة** **بعد مرة**
 اي كان يحيد ثم تارة مختصرا وتارة مطوقا **عن عمرو** اي ابن
 دينار **عن كريب** مؤيد بن عبد الله بن عباس **عن ابن عباس** رضي الله عنهما
قال **بت** بكسر الموحدة **عند خالتي** امر المؤمنين **ممنينة**
 بنت الحارث الهلالية **سيلة** بالنصب على الظرفية **فقال النبي**
صلى الله عليه وسلم **مبتدأ** **من الليل** وفي رواية ابن السكيت **فنام**
 من النوم وضوء بها القاضي عياض **لتم له فلما كان في** وفي رواية الجمهور
 والمستمل من **بعض الليل** قام النبي **صلى الله عليه وسلم** **فلقضاه** **من**
شئ بفتح السين المعجمة **وتدري** النون اي من قرينة خلقة
معلق بالجر صفة لسن على تاويله بالجلد او الوعاء وفي رواية
 معلقة بالثاني **وهو خفيفا** بالنصب على المصدرية في الاول
 والصفة في الاخرى **خفيفه** **عن** **ابن** **دينار** بالنسب الخفيف

سفيان بن عيينة

مع السباع **ويقلله** باله تقصير عليها مرة الواحدة والتخفيف من باب
الكسب والتعليل من باب الكم وذلك اذ في ما يجوز به الصلاة **وقام** عليه
السلام **نصلي** وفي رواية فصلي **مفوضات** وهو اخفيا عن **ما**
تقضا صلى الله عليه وسلم وفي رواية تأتي ان شاء الله تعالى فتمت
فصنعت مثل ما صنع وهي ترد على الكرماني حيث قال هذا لم يقل من لا
لان حقيقة ما نكته صلى الله عليه وسلم لا يقدر عليها احد غيره
انتهى ولا يلزم من اطلاق المثلية المساواة من كل وجه **ثم جئنا**
عن ياره ورواه قال **سفيان** ابن عيينة **عن شمالة** وهو اراج
من ابن المديني **عن النبي** عليه السلام **تجلبني عن يمينه ثم صلى**
عليه السلام **ما شاء الله ثم اضطلع قائم حتى نفض ثم اتاه الماء**
فأذنه بالمداوي اعلمه وفي رواية ليس ذنه بل غنظ المضاع من عيش
فاولم يمتداه **بالصلاة** قيام المنادي **معه** عليه السلام
قلنا **العمر** اي ابن دينار اننا سابقون لكون الله **بالحق**
الله صلى الله عليه وسلم **تقنا** مرعيته **ولا ينار قلبه** اي بالحق
اليد في المنام **قال عمرو** المذكور **سمعت عبيد بن عمير** بالنص
فيها ابن قتادة اللبيبي المكي التابي **يقول** **روى** **الانبياء** **ومحمد**
رواه مسلم **مرفوعا** **قرا** **اني اري في المنام** **اني اذبحك** واستدلاله
بهذه الآية من جهة ان الرواية لم تكن وحيا لما جاز لا براهيم عليه
السلام الا قد امد علي ذبح ولده هذا **باب اسباع الوضوء**
اي اتمامه من قوله تعالى **واسبح** عليكم **نعمها** **وقال ابن عمر**
ابن الخطاب ما وصله **عبد الرزاق** في مصنفه **باسناد صحيح**
اسباع الوضوء **الاد** **نفسا** **وهو** من تفسير النبي **بلا** **ز** **مه** **اذ**
الاتمام مستلزم الانقاع اذ وكان ابن عمر **تفسير** **رجليه**
في الوضوء **سبع** مرات كما رواه ابن المنذر **بسنن صحيح** وانما بالغ
فيهما دون غيرهما لكونها محل لك وساخ غالبا لاعتقادهم المشي



حفاة واستكمل ما تقدم من ان الزيادة على الثلاث ظلم وتعد واجيب
بانه في من لم يرا الثلاث سنة اما اذ اراها وراذ على انه من باب
الوضوء على الوضوء يكون ثورا على ثورا وقال في المصباح والمعروف
في اللغة ان اسباع الوضوء اتمامه واكاله والمبالغة فيه وبالسنن
الي المولى البخاري رحمه الله تعالى قال **حدثنا** **عبد الله بن مسleme**
القعنبي **عن** **قال** **امام** **دار** **الحج** **عن** **موسى بن عقبه** **بن** **ابن**
عياش **المدني** **المقنن** **في** **سنة** **احد** **ي** **واربعين** **وما** **ية** **ذ** **يه** **المغازي**
التي **هي** **اصح** **المغازي** **عن** **كريب** **مولى** **ابن** **عباس** **عن** **اسامة** **بن** **زيد**
ابن **ابن** **خارثة** **الكلبي** **المدني** **ابن** **الحب** **ابن** **الحب** **وامه** **امر** **ابن** **المقنن**
بول **دي** **القرني** **سنة** **اربع** **وخمسين** **له** **في** **البخاري** **سبعة** **عشر**
حدثنا **انه** **سمعه** **يقول** **ك** **فتح** **اي** **رجع** **رسول** **الله** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم**
وقد **عرف** **عرف** **بم** **فات** **الاول** **غير** **منون** **وهو** **اسم** **للزمان**
وهو **التاسع** **من** **ذ** **ي** **الحجة** **والثاني** **الموضع** **الذي** **يقف** **به** **الحجاج**
وحسين **فكون** **المقتان** **فيه** **محمدا** **وقا** **حقا** **اذ** **ا** **ك** **ا** **ت** **عليه** **السلام**
بالشعب **بكر** **البن** **العجمي** **وسكون** **العين** **المهمل** **بالظن** **يعق**
المهودة **للحاج** **نزل** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** **في** **ال** **تم** **ق** **وصا** **ما** **ز** **م**
كان في زوايد المسند **باسناد حسن** **ولم** **يسع** **الوضوء** **اي** **خففه** **لا** **عجالة**
بالدفع **الي** **المنزلة** **وفي** **مسلم** **فوضوا** **وضوا** **خفينا** **وقيل** **معناه**
تقصا **مرة** **مرة** **لكم** **بالاسباع** **او** **خففوا** **استعمال** **الماب** **بالنسبة**
الي **غالب** **عاد** **ات** **واستبعد** **القول** **بان** **المراد** **به** **الوضوء** **اللعق** **ب**
وابعد **منه** **القول** **بان** **المراد** **به** **الاستحباب** **وما** **يقرب** **استبعاده** **قوله**
في **الرواية** **الارنية** **ان** **شاه** **تعالى** **في** **باب** **الرجل** **نوحى** **صاحبه** **انه** **صلى** **الله** **عليه**
وسلم **قال** **الي** **الشعب** **فمضى** **حاجته** **فجعلت** **اصب** **الماعلي** **ويوضوا**
اذ **ك** **يجوز** **ان** **ينصب** **عليه** **اسامة** **الوضوء** **الصلاة** **لانه** **كان** **لا** **يقرب**
منه **احد** **وهو** **علي** **حاجته** **فقلت** **الصلاة** **بالنصب** **علي** **الغرا** **او** **تبقه** **ير**

ترديد او تصلي بالصلاة **بارشول الله فقال** وفي رواية ابو يزيد والوقت
 والحاصبي قال الصلاة بالرفع على الاقباد وخرج **اما ما كنت** بنسخ الفزة
 اي وقت الصلاة او مكانها فلامك **فركب فلما جلا المزدة لغة نزله فتوضا**
 بما زمره ايضا **فاسخ الوضوء** فان قلت لم اسبخ هذا الوضوء
 ذلك اجيب بان الاول لم يرد به الصلاة وانما اراد واه الطهارة
 وهذا استحباب تجديد الوضوء وان لم يفضل بالاول لكن ذهب جماعة
 الي انه ليس لذ ذلك قبل ان يفضلي به لانه لم يوق به عبادة ويكون
 كونه زاد على ثلاثه في وضوء واحد وهذا هو الاصح عندنا فعبارة
 قالوا وان ليس تجديد يده الا اذا حصل بالاول صلاة فوضوا او نقلوا
قيمت الصلاة فضلت الغريب مثل عط الرحال ثم **اناخ كلالنا**
من اقبص في منزله ثم اقيمت العشا بكر العين وبالمد
 صلك لها **فصلى ولم يصيل بينها** وتاتي مباحث الحدِيث في كتاب
 الحج ان شاء الله تعالى بقون الله وقتته **عندنا بالاس**
فعل الوجه بفتح الفين **باليد من عنفة واحدة** اي باليد التي
 لا غتراف باليد من معا والغرفة بفتح الفين المعجمة بمعنى المصعد
 وبالضم بمعنى المخروفي وهي بالي الكعب والسند الى المرفق قال
حد ثنا محمد بن عبد الرحيم بن ابي زهير البغدادي الملقب بصاحب
 السرعة حفظه وشدة ضبطه البزاز الموقفي سنة خمس وخمسين
 وما يتين **قال اخبرنا** وللحاصبي حد ثنا **ابن سلمة** بفتح السين
 واللام **اخبرني منصور بن سلمة** البغدادي الحافظ المتوفى بالمدينة
 سنة عشرين وما يتين او سنة عشرين او سبع او تسع وما يتين **قال**
احضنا ابن بلال يعني سليمان السابق في باب امور ايمان **عنه زبده**
ابن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس رضي الله عنهما
 انه توضا **فغسل وجهه** مع باب عطفا المفصل على الجمل ثم بين
 الغسل على وجهه الاستيفان فقال **اخذ عنفة من ما تفضل**



بها وفي رواية الحاصبي وابن عساكر **تمضمض بها واستنشق ثم اخذ**
عنفة من ما تفضل بها هكذا ايضا اي باليد الاخرى اي جعل الماء
 الذي في يده في يده جميعا ككونه امكن في الغسل لانه اليد قد لا تتواءم
 الغسل **فغسل بها وجهه** اي بالغرفة وللحاصبي وكرمة فغسل
 بها اي باليدين وظاهره قد لانه توضا فغسل وجهه مع قوله
 اخذ عنفة ان المضمضة والاستنشاق بغرفة من جلة غسل الوجه
 لكن المراد بالوجه اولا ما هو اعلم من المضمض والمستوفى بدليل
 انه اعاد ذكره ثانيا بعد ذكر المضمضة والاستنشاق بغرفة
مسئلة ثم اخذ عنفة من ما تفضل بها يده اليمنى ثم اخذ
عنفة من ما ايضا فغسل بها يده اليسرى ثم مسح برأسه
 بعد ان قبض قبضة من الماء ثم نقض يده كما في رواية ابو داود
 مع زيادة مسح اذ يديه في الحديث هنا حذف ذلك عليه ما رواه
 ابو داود **ثم اخذ عنفة من ما فرس** اي صب الماء قليلا قليلا
في يده اليمنى حتى اي الماء ان **عسلها** والرأس قد يرد به
 الغسل ويورده قد له ههنا حتى غسلها والرأس القدي يكون معه
 المسألة وعبر به تبنيها على الاحتراز عن المسرف لان الرجل مظنة
 في الغسل **ثم اخذ عنفة اخرى فغسل بها رجله يعني اليسرى**
 وفي رواية ابو يعقوب **ذو الوقت فغسل** اي رجله اليسرى والقابل
 يعني زيد بن اسلم ومن هو ذو منه من الرواة **ثم قال** اي ابن
 عباس **هكذا ارأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتوضا** حكاية حالة
 ما مضى وفي رواية ابن عساكر **توضا** وفي هذا الحديث دليل الجمع
 بين المضمضة والاستنشاق بغرفة واحدة المحكى في الكفاية
 عن قصة النبي وهو يحتمل وجهين ان يتمضمض منها ثلاثا
 ثم يستنشق تلك ثاكة ذلك وان يتمضمض ثم يستنشق ثم يفعل
 كذلك ثانيا وثالثا واولي الكيفيات ان يجمع بثلاث عرفات

بمضمون من كل واحدة ثم يستنق فقد صرح من حديث عبد الله بن
زيد وعنه وصححه الذركي وتألف بقية الكيفيات في باب الغفوة
والغفوة هذا **باب التسمية على كل حال وعند الوقاع**
بكر الوالديه اجماع وهو من عطف الخاص على العام لكهنا هو والمشي
الذي ساقه هنا شاهد الخاص للعام لكن لما كان حال الوقاع ابعده
حال من ذكر الله تعالى ومع ذلك ليس التسمية فيه في غيره اولى ومن
ثم ساقه المؤلف هنا مشروعية التسمية عند الوقاع وليس
يستحق حديثه في الوقاع لم يذكر اسم الله عليه مع كونه ابلغ في
الدلالة لكونه ليس على شرطه بل هو مطعون فيه وبالسد الي
المؤلف قال **حدثنا علي بن عبيد الله المديني قال حدثنا**
عمر بن عبد الحميد عن منصور هو ابن المعتمر
سالم بن ابي الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة رافع
من اهل الكوفة التابعي المتوفى في سنة مائة **عن كعب بن**
ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما حال كونهما **بني**
بفتح اوله وضم ثالثة اي يصل ابن عباس بالحدس **البي**
عليه وسلم وهذا كلام كعب بن عباس انه ليس متوفى فاعلى ابن
عباس بل هو من اهل الرسول صلى الله عليه وسلم لكنه يفتخر
ان يكون نبيا سلطة بان يكون اسمه من صحابي سمعه من الرسول
صلى الله عليه وسلم وان يكون بعدونها **قال** اي النبي صلى الله
عليه وسلم **لوان احدكم** اذ **التي اهلها** اي زوجته وهى
كنانة عن اجماع **قال** **بسم الله اللهم جنبنا** اي ابعده منا
السيطان وجنب الشيطان ما درز قتنا اي الذي رزقناه
والمراد الولد وان كان اللفظ اعم **فقصي** بضم القاف وكسر
الصا د **بينهما** بين الاحد والاهل والمستعمل والجبوي فقضي
بينهم بالميم نظرا الي معنى اجمع في الهمل **ولما** ذكر ان

او اني لم يقض الشيطان بضم الراء على الفصح الي لا يكون له على الولد
سلطان فنكون من المحفوفين او المعني ان يتخبطه الشيطان
ولا يدخله بما يضر عقله او يبدنه او ان يطعن فيه عند ولادته
او لم يقضه بالكفر هذا **باب ما قيل عند ارادة**
الخلا بالمداي من صنع قضا الحاجة وهو المرعاض والكفيف
والحمس والمرقع وسمي به لان الانسان يخاف منه وبالسد الي
التجار يروونه الله قال **حدثنا ادم بن ابي اسحق قال حدثنا**
شعبة بن الحجاج عن عبيد الله بن عبيد الله بن صالح بضم الصاد المهملة
قال سمعت ابا جهم قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
اذا دخل ابي اذ اراد الدخول للمخاض **قال اللهم اني اهوذ بك من**
الحب بضم الحجة والموحدة وقد تسكن وهي رواية الاصيلي
كافي في شرح القبولية وضم عليها عند واحد من اهل اللغة فم
خرج الخطاب في باب تسكينها منوع وعدة من اغاليب ط
المحدثين وانكره عليه النووي وابن دقيق العيد لان فعلا بضم
الف والعين تخفيف عينه بالتسكين اتفاقا وورده الزركشي
في تعليق العروة بان التخفيف انما يظهر فيما ليس كمنق من
المعناد ورسول من اجمع لانها يلبس كحرفه لانه لو خفف البس
بجمع احمر وتعبه صاحب مصابيح اجماع بان لا يعرف
هذه التفصيل لا حد من امة العربية بل في كلامه ما يفتخر
مايك فعنه فانه صرح بجملة التخفيف في عنق مع انه يلبس حينئذ
بجمع اعنق وهو الرجل الطويل العنق والانه في عنقا بسبب
العنق وجموعا عنق بضم العين واسكان التونة انتهى **والمباي**
اي الورد بك والجبوي من ذكر ان الشياطين وانما هم وعبر بلفظ
كان للدلالة على الثبوت والدوام ولفظ المضارع في بقى
استحضار لصورة القول وكان عليه الصلاة والسلام يستفيد

أطراف المعنوية ويظهر بها للتعليم والاهتمام صلى الله عليه وسلم
بمخف ظ من الأسر والجن وقد روي المهرج هذا الحديث من طريق
عبد العزيز بن المختار عن عبد العزيز بن صهيب باسناده علي
شرط مسلم بلغظ المر قال إذا دخلتم الخلاء فقولوا بسم الله
أعوذ بالله من الخبث والخبائث وفيه زيادة البسمة قال
الحافظ ابن حجر ولم أره في غير هذه الرواية انتهى وظاهر ذلك
تأخيرا لنفوذ عن البسمة قال في المجموع وبدرج جماعة لا منه
ليس للمقبرة وخص الخلاء لأن الشياطين تحضر الخلية
لأنها يهاجر فيها ذكر الله **تابعه** ولا يترك قال ابن عبد الله
البخاري تابعه أي تابع آدم بن أبي إياس **ابن عمر** محمد بن
في رواية هذا الحديث **عن سبعة** كأرواه المؤلف في الدعوات
موصولاً ولما حصل أن محمد بن عمرو روي هذا الحديث
عن سبعة كأرواه آدم عن سبعة وهذه هي المتابعة القائمة
وقال في التقدمة **وقال غفر** بضم الفين المعجمة وسكون
الفون وفتح المهملة آخره رأيت محمد بن جعفر البصري **عن سبعة**
ما وصله البرزنجي مسنده **إذا أتى الخلاء وقال سبحي**
اسماعيل التتبي ذكي ما وصله البيهقي **إذا أتى الخلاء وقال سبحي**
اسماعيل التتبي ذكي ما وصله البيهقي **عن حماد** ابن أبي سلمة
ابن دينار السلمي وكان من الأبدال تزوج سبعين امرأة ولم
يولد له لأن البقال يقول له الملق في سنة سبع وستين ومائة
إذا دخل الخلاء وقال سميت زيد ابن درهم أجهدني البصري
ما وصله المؤلف في الأدب الخ **حدثنا عبد الله بن صهيب**
إذا أراد أن يدخل وسعيد بن زيد تكلم فيه من قبل حفظه
وليس له عند المؤلف غيره هذا التعليق مع أنه لم ينسجدهما
اللفظ فقد روي مسدود عن عبد الوارث عن عبد العزيب

سنة واخرجه البيهقي من طريقه وهو على شرط المصنف وهذه الروايات
وان كانت مختلفة اللفظ فمعناها متقاربة يرجع إلى معنى واحد
وهو أن التقدير كان يقول ذلك إذا أراد الخلاء في الخلاء ولم
يذكر المؤلف ما يقول بعد الخروج منه لأنه ليس على شرطه وفي ذلك
حديث عائشة رضي الله عنها عن ابن عباس وابن خزيمة في صحيحهما
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خرج من الغائط
قال غفرانك وحدني أسر عن ابن ماجه إذا خرج من الخلاء قال الحمد
لله الذي أذهب عني الهم الذي وعافاني وحدي ابن عباس عند الدار
من عوا كثره الذي أخرج عني ما أتى ذنبي وأمسك عاني
ما بينفخي ولما بن عساكر بعد قوله إذا أراد أن يدخل قال **ابن عبد الله**
ابن البخاري ويقال **الخبث** يعني يسكون الموحدة والله سبحانه
وقال في العلم هذا **باب** **وضع الماء عند الخلاء**
بسم الله المتوضي بعد خروجه وبالسند إلى المؤلف قال **حدثنا**
عبد الله بن محمد المسندي الجعفي قال **حدثنا** **هاشم بن القاسم** ابن
الفضل بالضاد المعجمة القمي الكوفي الخراساني الملقب
بقصر الملق في سنة سبع ومائتين قال **حدثنا ورقا** باسكان الراء
مع الدالين عشر العسكري الكوفي الملق في سنة تسع وستين ومائة
محمد عبيد الله بالتصغير **ابن أبي** من الزيادة الملكي
الكوفي الملق في سنة ست وعشرين ومائة **عن ابن عباس** رضي الله
عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم **دخل الخلاء فوضعت له وضوءا**
بفتح الواو وما يتوضأ به وقيل ناوله إياه يستنجي به قال في الفتح
وفيه نظر **قال** **ابن أبي** رضي الله عليه وسلم بعد أن خرج من
الخلاء وفي رواية ابن عساكر فقال **من** استغنى مائة مستأخره
وضع هذا الوضوء **قال خبير** علي صيغة المجهول عطفت على
الابق وقد جوزوا عطفت الفعلية على الإسمية وبالاعراب

تظني

ابن اخبر النبي صلى الله عليه وسلم انه ابن عباس والمخير خالته مميقة بنت
 الحارث رضي الله عنها لان ذلك كان في بيتهما **فقال** عليه الصلاة
 والسلام **التهمة في الدين** انما ذمها لما تفرس فيه من
 الكذبا مع صغريته بوضعه الزمتم عند الخلالا لانه ليس له عليه
 السلام اذ لو وضعه في مكان بعيد منه لا يقتضي مسقة ما في طلب
 الما ولو دخل به اليه لكان له اطلاع وهو يقتضي حاجته
 ولما كان وضعه لما فيه اعانة على الدين ناسب ان يدع له بالتمتة
 فيه ليطلع به على اسرار القصة في الدين ليحصل النفع به وكذا
 كان هذا **باب** بالتقريب **لا يستقبل القبلة**
بغايط او يقول بفتح المثناة التحتية وكسر الموحدة من يستقبل
 مبنيا للفاعل والقبلة منصوب على المعنوية وفيها لا يستقبل
 الضم على ان لانافية والكسر على انها نافية ويجوز في استبد
 ضم المثناة العرقية وفتح الموحدة مبنيا للمفعول ورفع القبلة
 مفعولا نائب عن الفاعل قال في الفتح وهي روايتنا وكلاهما
 بفتح المعنوية وفي رواية ابن عساكر لا يستقبل القبلة بفتح
 ولا يقول **الاعتدال بنا حبان** بالجرب بدل من البناء **او نحو**
 كالسوارك والاساطين والخصب والهجارة ككبار والكثيبي
 مما ليس في المعنوية او غيره بدل او نحو وهما متقاربات
 والباقي قوله بغايط ظرفية والغايط هو المكان المطاير
 من الارض في القضا كما يقصد لغتنا الحاجة فيه ثم كني به عن
 العذرة نفسها كراهة لذكرها بخاص اسم ومن عادة العرب استعمال
 الكنايات تكون نال السنة عما يقصان المرصان والاسماع عينه
 فصارت حقيقة عرفية غلبت على الحقيقة اللغوية وليس
 في حديث الباب ما يدل على الاستئناس الذي ذكره فقيل انه
 اراد بالغاييط معناه اللغوي وحينئذ يصح استئناسه

تقريرا



منه وقيل الاستئناس مستفاد من حديث ابن عمر رضي الله عنهما الا ان
 ان سأل الله تعالى ان الحديث كله واحد وان اختلفت طرقه اوان
 حديث الباب عنده مما هو مخصوص قال العيني وعليه يترجمه الاستئناس
 وبالسند الى المولف قال **حدثنا** اده بن ابي اياس **قال** **حدثنا**
ابن ابي ذيب محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن ابي جندب
 لشهرته به **قال** **حدثني** بالافراد وفي نسخة بالجمع **الزهري** محمد بن سلم
عن عطاء بن يزيد من الزيادة **الليثي** ثم الجندب بن جندب الجهم
 وسكونه النونا وضم الدال المهملة المدني التام في سنة سبع
 او ثمان وعامة **عن ابي ابي** خالد بن زيد بن كليب **الانصاري**
 رضي الله عنه وكان من كبار الصحابة شهد بدرًا وترك الشبي
 صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة عليه وتوفي بالسنين طينية
 غازي الروم سنة خمسين وقيل بعد هاله في الجار في سبعة احاديث
قال **رسول الله صلى الله عليه وسلم** اذا في ايها احدكم **الغايط**
لا يستقبل القبلة بكسر اللام على النهي وبضمها على النفي **ولا يبولها**
طهره جزه يخذ في الباع على النهي اي لا يجعلها مقابله فطهره
 وفي رواية مسلم ولا يستدبرها ببوله او غايط والظاهر منه
 انقضاء النهي بخروج الخارج من العورة ويكون مناره الكراهة
 القبلة عن المواجهة بالجماعة وقيل منار النهي كسقف
 العورة وحينئذ فيطرده في كل حاله يكسف فيها العورة كالواطي
 منك وقد نقل ابن ساس عن المالكية قوله لا في مذاهبهم وكان
 قائله تمسك برواية في المرط لا تستقبلوا القبلة بغير حكم
 ولكنها محمولة على حالة قضا الحاجة جمع بين الروايتين **شترقا**
او غربا اي خذوا في ناحية المشرق او ناحية المغرب
 وفيه الالتفات من الغيبة الى الخطاب وهو لاهل المدينة
 ومن كانت قبلة يسمونها اما من كانت قبلة الى جهتها

المشرق والمغرب فانه يخبر في الجهة الجنوب او الشمال ثم ان هذا
 الحديث يدل على عمارة النبي في الصحرا والبنيات وهو مذهب ابي حنيفة
 ومجاهد وبرايم النخعي وسيدنا الفريابي واحمد بن رواية عنه لتظيم
 القبلة وهو متروك فيهما فالجواز في البنيات ان كان لوجود الحائيل
 وهو متروك في الصحرا كالجمال والاودية وضواك اعمية والمالكيتة
 واسحاق واحمد بن رواية هذا الخبر محمد بن ابن عثمان في الدال على
 جواز الاستدبار في الابنية وجاز عند احمد وفي الجواز اورد ابن خزيمة
 الدال على جواز الاستدبار فيها ولو لا ذلك كانت حدباء ابي اوس
 لا يخفى من عمر بن محمد بن ابن عثمان على جواز الاستدبار فقط ولا يلحق
 به ان استقبال فقط قياسا لانه لا يصح وقد تنسك به قوله فقالوا يخرجون
 الاستدبار دون الاستقبال وحكي عن ابي حنيفة واحمد بن
 وهو قول ابي يوسف وهن جوارها في البنيات مع الكراهة اول
 نقل بكره وفاقا للمجمع وجزء في التذنيب تبع للمعالي بالكراهة
 واختار في المجمع بقا الكراهة في استقبال بيت المقدس ولا يفتي باره
 وذهب عروة بن الزبير وبقية الرازي وداود الجوزان في استقبال
 وان استدبار مطلقا على حد بن عثمان منسوخا بعد بيت جابر
 ابي داود والترمذي وابي ماجه وخضيمه وجبان فان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ان استقبال القبلة او استدبارها يقول ثم رايه قبل
 ان يقبل بغير استقباله وقد ضعفوا دعوى الشيخ بانه لا يصار اليه
 الا عند تقرب اجمع وحملوا حد بي جابر هذه على انه راها في بنا او
 حقه لان ذلك هو العمود من حاله عليه الصلاة والسلام لبا لغته
 في العسرة ويستثنى من القول بالحرمه في الصحرا قالوا كان الرجح تقرب
 على بين القبلة او شمالها فانها ان يخرج ما ان الضرورة قاله الكوفي لقائل
 في فتاويه وان عتبار في الجواز في البنيات والتحرير في الصحرا بالسائر
 وعند من خفي كان في الصحرا ولم يكن بينه وبينها سائر وكانت
 وهو



وهو مقصود لا يبلغ ارتفاعه ثلثي ذراع او يبلغ ذلك وتعد عتقه
 اكثر من ذلك ثمة اذ راع حركه وان فلك وفي البنيات ان استقبال الستة
 كما ذكرنا وان فصح ما ان الاجزاء فيها بين ذلك وهذا التفصيل للجواز بين
 وصحة الجواز مع العلم هذا **باب** **من تميز ان**
 تنقذ جالس **باب** **لنبتين** تقتنية لبنة بفتح اللام وكسر الموحدة
 وتكون مع فتح اللام وكسرها واحدة الطرب النبي وبالسنه
 الي المولى قال **حدثنا عبد الله بن نبي** **بن** **القيسي** **قال** **خبرنا**
ما **لك** **هنا** **بن** **اسحق** **الامام** **عن** **يحيى** **بن** **سعيد** **ان** **نصاريا** **مدني**
عن **محمد** **بن** **يحيى** **بن** **حبان** **بفتح** **الحاء** **المهمله** **وقد** **سئد** **بالموحدة**
الا **نصار** **عن** **السجاري** **بفتح** **الجيم** **المدني** **المقوي** **بالمهمله** **سنة**
احد **عشر** **و** **مئتين** **ومائة** **عن** **عنه** **واسم** **بن** **حبان**
بفتح **المهمله** **ابن** **منقذ** **له** **رواية** **ولا** **يبعد** **صحبة** **رضي** **الله** **عنهما**
عبد **الله** **بن** **محمد** **بن** **الخطاب** **رضي** **الله** **عنهما** **ان** **صار** **عبد** **الله**
ابن **عمر** **كأشرف** **به** **مسلم** **كان** **يقول** **ان** **ناسا** **كأبي** **هريرة** **وابي**
ابن **الانصاري** **ومقتل** **الاسدي** **وعنه** **هم** **مع** **بن** **يحيى** **بن** **عمر**
النهي **في** **استقبال** **القبلة** **واستدبارها** **يقولون** **اذا** **تعدت**
على **حاجتك** **كناية** **عن** **التبرز** **ومخو** **وذكر** **العقود** **لكونه** **الفالب**
والفلك **فرق** **بينه** **وبين** **حالة** **القيام** **فان** **استقبل** **القبلة**
ولا **يبقى** **المقدم** **بفتح** **الميم** **وكون** **القاف** **وكسر** **الدال**
المخففة **وبضم** **الميم** **وفتح** **القاف** **وتشديد** **الدال** **المفتوحة**
وبيت **بالنصب** **عطفنا** **على** **القبلة** **والا** **ضافة** **فيه** **من** **اضافه**
الموصوف **الي** **صفتها** **كسجد** **الجامع** **فقال** **عبد** **الله** **بن** **عمر**
رضي **الله** **عنهما** **وهذا** **ليس** **حيدا** **بالواسع** **بل** **الفاسية** **لان**
ابن **عمر** **اورد** **القول** **الاول** **منكر** **له** **ثم** **بين** **سبب** **انكاره** **بما** **رواه**
عن **النسبي** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** **وكان** **يمكنه** **ان** **يقول** **فلقد** **ارتعقت**

ان لكن الراوي عنه وهو واسع الاراد التاكيد باعادة قوله فقال عبد الله
ابن عمر والله لقد **ارتقيت** اي صعدت وفي بعض الاصول رقيت
تقيها بالنصب على الظرفية ولام بعد جواب قسم مجذوف وسقط
لا ابن عباس لفظ يرمي **علي ظهر بيت لنا** وفي رواية تاتي ان
الله تعالى **علي ظهر بيتنا** **فرايت** اي ابريت **رسول الله صلي الله**
عليه وسلم حال كونه **علي بنتين** وحال كونه **مستقبلا**
بيت المقدس لحاجته اليه لاجل حاجته او وقت حاجته وللزمه
الحكيم بسند صحيح فرايتني كني في الفتح وهذا مراد علي
من قال من نزل بجبل مطلقا يحتمل ان يكون رآه في الفضا
وكونه **علي بنتين** لا تدل على البتة لانه ان يكون جالس عليهما
ليرفع عليهما علي الارض ويرد هذا الاحتمال ايضا ان ابن عمر
سكن المنع من الاستقبال في الفضا البسائر كما رواه ابو داود
وهذا الحديث مع حديث جابر عند ابو داود وغيره محتمل
حديث ابي ايوب السابق ولم يقصد ابن عمر رضي الله عنهما
المشرف علي النبي صلي الله عليه وسلم وانما قصد السلخ لصورة
كافي الرواية الاتية انشا الله تعالى فحانت منه التفاتة كافي رواية
البيهقي نعم لما اتفق لدروبي في تلك الحالة من عند قصد حاجت
ان لا يجلي ذلك من فائدة فحفظ هذا الحكم الشرعي **وقال**
ابن عمر لعنك من الذين يصلون علي اولادكم اي من الجاهلين
بالسنة في السجود من تجا في البطن عن الوركين فيه اذ لو
كنت ممن له يجهلها لعرفت الفرق بين الفضا وغيره والفرق
بين استقبال الكعبة وبيت المقدس قال واسع **فقلت لا ادرك**
والله اي انما منهم اولاد اولادك السنة من استقبال الكعبة
او بيت المقدس **قال** مالك الامام في تفسير الصلاة علي الورك
يعني الذي يصلي له يرتفع عن الارض **تسجد** وهو **اصق**

بالارض

بالارض هذا **باب خروج النساء الي البراء** بفتح الواو
الفضا الواح من الارض وكنت به عن الخارج من باب اطلاق
اسم الجبل علي الجبال وبالسنه الي المؤلف قال زحيد الله **حدثنا**
يحيى بن بكير بضم الواو وفتح الكاف قال **حدثنا الليث** ابن
سعد امام اهل مصر **قال حدثني** بالاضاد **تفصيل** بضم العين
المهملة عن ابن شهاب بن محمد بن مسلم الزهري **عن عروة** بن الزبير
عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها ان زوجها النبي صلي الله
عليه وسلم **لم يخرج من الليل** اي في الليل اذ انزلت الي
اذ خرجت الي البراء للبول والفايط الي **المناصح** بفتح الميم
والنون وكسر الصاد اضرة عين مهمله مواضع اخر المدينة من ناحية
البتيج وهو اي المناصح **صعب** **افيج** بالفاء والحاء المهملة الي
واسع **فكان عمر** ابن الخطاب رضي الله عنهما عنه **يقول** **اجيب**
له **صلي الله عليه وسلم** **اجيب** **سألك** اي انتم
بمن اخرج من البيوت **فلم يكن رسول الله صلي الله عليه وسلم**
يفعل ما قال عمر رضي الله عنه **فخرجت** **سودة** بنت **زينة**
بالساي وبالميم والعين المهملة المنقوجات او يكون الميم
قال في النهاية وهو اكثر ما سمعنا اهل الحديث والفقهاء
يقولون القرسية العامرية رضي الله عنها هي **زوج النبي**
صلي الله عليه وسلم المتوفاة اخر خلقه **فرضي** الله عنه **فقتل**
في خلقه معاوية رضي الله عنهما بالمدينة سنة اربع وخمسين
لسيلة ابرح حبت في ليلة من الليالي **عنا** بكسر العين وبالهمزة
والنصب بدل من قوله **لسيلة** **وكانت** اي سودة **امراة طوبيلة**
فنادها عمر ابن الخطاب رضي الله عنه **الا بفتح** الهمزة **وتخفيف**
اللام **جرى** استفتاح **ينبذ** به علي تحقيق ما تقدمه **قد عرفناك**
يا سودة بالساعلي الصم لانه منادي معناه **معرفة** **حرمك**

بالنصب منقول له معقول لقوله فناداهما **عليان ينزل** بضم المنة الغنية
مبني المنقول وسقط لفظ علي لان صلي وفي نسخة بالفتح ان ينزل
بفتح م مبني للفاعل وان مقصد رية اي علي نزول **الحجاب فانزل الله**
عن وجل **الحجاب** ولفظ الصلي فانزل الله اية الحجاب اي حكم
الحجاب والمسمى فانزل الله اية الحجاب وزاد في عنوانه في صحيحه
مع طريق الترمذي عن ابن شهاب فانزل الله الحجاب يا ايها الذين
امنوا ان تدخلوا بيوت النبي الى ان يؤذن لكم الى اية ففسر المراد من
اية الحجاب صريحاً وهذه احد المواضع الاربعة عشر التي وافق عمر فيها
نزول القرآن الالهي مع تمام البحث في الحديث ان شاء الله تعالى في
تفسير سورة الاحزاب بقول الله تعالى وقتئذ يدعوا **جدتنا**
ولا بن عساكر وحدثنا بالدين ورواية ايضا حدثني **زكريا** ابن
يحيى بن صالح اللؤلؤي السلمي الحافظ المتوفى ببغداد سنة
ثلث مائة وما يتبين قال **حدثنا النبي اسامة** حماد بن اسامة الكوفي
عن **هنا** من **عروة** عن **ابيه** عروة بن الزبير بن العوف **الرحماني**
عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال **بعض**
نزول الحجاب **قد اذن** بضم الهمزة مبني للمفعول اي اذنا
ان اي بان **تخرجن** اي تخرجن وركبن **في حاجتكن** قال **عنا** اي
ابن عروة **تعني** اي عائشة رضي الله عنها بالحاجة وفي بعض الاصول
يعني اي النبي صلى الله عليه وسلم **السراويل** بفتح السين
كما مر قال الداودي قوله قد اذن ان تخرجن ذلك علي انه لم يرد
هنا حجاب البيوت وان ذلك وجه اخر انما اراد ان يستترت
بالجلد بيات حتى لا يبدا وامرهن الى العين اه وهذا الحديث
مطرف من حديث ياتي آيات الله تعالى في التفسير بطوله واما
سنة ان سودة حن حبت بعد ما ضرب الحجاب لحاجتها وكانست
عظيمة اجسم فراها عمر رضي الله عنه فقال يا سودة اما والله



لا تخفين علينا فانظر يا كفا تخجيين فزجعت فشكت ذلك لرسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو يتعشى فاوحى الله تعالى اليه فقال
انه قد اذن لك ان تخرجن لحاجتكن اي لضرورة عسرها
الاخيلية في البيوت فلما اتخذت في الكنف منقن من الخروج الى الضرورة
شرعية وهكذا عمت المص هذا الباب بقوله هذا **باب**
التبريز في البيوت وبالسند في المؤلف قال **حدثنا** بالجمع وفي
رواية اخرى ذكر عن الكشي **حدثني ابراهيم بن المنذر** رضي الله
وكسر لذال بلفظ اسم انا على القرشي الهادي قال **حدثنا**
ابن عياض ابو صخرة اللبيبي المديني المتوفى في سنة ما تبرهن **عبيد**
بالصغير بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب القرشي
المتوفى سنة سبع واربعين وما ية **عن محمد بن يحيى بن خثبات**
بفتح المهملة وتشديد الموحدة **عن عمه** **واسع بن خثبات**
ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال **ارقت** اي
بهدت **فوق ظهر بيت حفصة** يعني اخنة كما صرح به مسلم **بعض**
حاجتي وفي رواية ارقت فوق بيت حفصة باسقاط ظاهر وفي
الرواية السابقة في باب من تبرز علي لنتين علي ظهر بيت لنا
وفي رواية يزيد اليه علي ظهر بيتنا فطر يجمع ان يقال اضافة
البيت على سبيل المجاز لكونها اخنة وحيث اضافة الى حفصة
كانه باعتبار انه البيت الذي اسكنها النبي صلى الله عليه وسلم
فيه واستمر في بيدها الى ان ماتت فورث عنها وحيث اضافه
الي نفسه كما يذهب اليه الحال له انه ورث حفصة دون
احفانه لكونه لا كانت شقيقته ولم تترك من يجبه على الاستيعاب
فما بيت اي البصيرت **رسول الله صلى الله عليه وسلم** حاله كونه
يقضي حاجته وحال كونه **مستدبرا القبلة مستقبلا الشاه**
لان قال شرطه الحال ان تكون نكرة ومستدبرا مضافا لتاليه

فتقر في ان اضا فنة لفظية وهي لا تقيد التقريف وبه قال **محمد بن**
يعقوب بن ابراهيم ابن يوسف الدورقي وفي رواية غير القوي في ذلك الوقت
والاصيلي باب بالتميز بين حد ثنا يعقوب بن ابراهيم **محمد بن يعقوب**
ابن ابراهيم بن ابي سعيد المدائني قال **حد ثنا** ابي ابن هارون كان عنده
الاصيلي وابي الوقت وقد في بن يده هذا بواسطة سنة ست وما يتبع
قال اخبرنا يحيى بن سعيد الانصاري المدائني الذي روى عنه هذا الحديث
مالك كما مر عن **محمد بن حبان** ان عمه **واسع بن حبان** بفتح المهمل فيها
اخبره انه سمع **ابن محمد** ابن الخطاب رضي الله عنه **اخبره** قال
لقد ظهرت ابي علوت وارقتيا واكد باللام وقد ذات **تيمم** الى
نحو ما فهو من اضافة السمي الى اسمه ابي ظهرت في زمان هو سمي لفظ
التويم وصاحبه **علي بن ابي طالب** **فرايت** رسول الله صلى الله عليه
وسلم **قاعدا** **علي** **لبنينا** **يقضي** حاجته حال كونه **مستقبلا**
المقدس ولم يقع في رواية يحيى الانصاري هذه مستهبة في القصة
كما في رواية عتيق السلام ذلك لم يزل من استقبال الامير بالمدينة
وانما ذكرت في رواية عبيد الله للمالكين والنصح به وقال هذا
مستقبل بيت المقدس وفي السابق مستقبل كاهن فغاب عن القصة
والمعنى واحدها في جهة واحدة **هذا** **باب** **الاستنجاء**
بالماء استقبال ابي طلب النجا والهنرة للشلب والجزالة كالاتقاب
لطلب الامتساب للعتب والاستنجاء ازالة النجس وهو الذي الباقي في
ثم احدا المنجيين بالحجر وبالماء ومنه الازالة والذهاب الى النجس
وهو ما ارتفع من الارض كما نزل يسترونه اذا قعدوا للنجس وقصد
المولف بهذه الترجمة الرد على من فاكرو الاستنجاء بالماء وعلى من نفروا
منه ان راع صلى الله عليه وسلم وبالسند اوله الكتاب الى المؤلف
قال **حد ثنا** **ابن الوليد** **ها** **مر** **بن** **عقب** **الملك** **الطيا** **سبي** **البصر**
قال حد ثنا **سبعة** **ابن** **الحجاج** **عن** **ابي** **معاذ** **بن** **يعقوب** **بن** **الميم** **وبالذال** **المجدة**



واسر **عطاء** **بن** **ابن** **يحيى** **بن** **ابن** **البحر** **بن** **التابعي** **القدر** **بن** **المعمر** **بن** **عبد** **السلام**
والمانية **ومر** **رواية** **الافس** **بن** **علي** **بن** **معاذ** **دون** **تاليه** **قال** **سمعت** **ابن**
ابن **مالك** **حال** **كمن** **يقول** **كان** **النبوي** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** **اذ** **خرج**
من بيته ومن بين الناس **لحاجته** ابي القبول او الغابط ولفظة كان
تشرح بال تكرار والاستمرار **احي** **انا** **وغلام** **م** **زاد** **في** **الرواية** **الارضية**
منا الى من الانصار كما صرح به الاسماعيلي في روايته وكلمة اذ ظرف
ويحتمل ان تكون فيما معني الشرط وهي احي واجملة في محل نصب على
الافخبر كان والعايد محمد وانا احيية وانا ضمير مرفوع ابرزه
ليصح عطف غلام على ما قبله ليلك يلزم عطف اسم على فعل والغلام
الذي يطر شاربه وقيل من حين نبي له الى ان يشب وفي اساس البلاغة
الغلام هو الصغير المجدد الخافد الخافد قيل له بعد الامتخا غلام فهو
بما زولم يسم الغلام وقيل هو ابن مسعود وتكون سماه غلاما محانا
في كمال انس منا ابي من الصحابة او من خدومة ملته الصلاة والسلام
واما رواية الاسماعيلي التي فيها من الانصار فلعلها من تصرف
الراوي حيث راى في الرواية منا تخليا على القبيلة فرها بالمعنى
مقال من الانصار ومن اطلاق الانصار على جميع الصحابة رضي الله
عنه وان كان العرف خصه بالروس والخرنرج وقيل لبرهنة
وقد وجدنا لك شاهدا وسماه انصاريا بما ان كان يمدد انت
اسم ابي هريرة بعد بلوغه السن والبرهنة كبيرة فكيف يقال
السن كما في مسلم وغلام محتمل اي مقارب لي في السن ووقع في رواية
الاسماعيلي من طريق عاصم بن علي فاتبعتة وانا غلامه بتقدير
الواو فتكر ما حالية لكن تعقبه الاسماعيلي بان الصحيح انا وغلام
بول واللفظ **معنا** **بنح** **العين** **وقد** **سكن** **ادا** **بكر** **الامر**
انا **صغير** **من** **جلد** **كالسليمة** **ملوة** **من** **ما** **قال** **ها** **مر** **يعني**
انس **يستحي** **به** **رسول** **الله** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** **وقد** **تعقب**

الاسمي البخاري رحمه الله تعالى في استدلاله بجدي الباب على
 الاستنجاء لما قاله لان قوله هنا يستنجى به ليس هو من قوله انما
 هو من قوله ابي الوليد هارم الرازي وقد رواه سليمان بن ابي حبيب
 عن شعبة فلم يذكرها فيتمتع ان يكون الماء لو اضمه اليه انفق وزعم
 بعضنا ان قوله يستنجى بالماء من نوح من قوله عطا الراوي يمت
 انس فتكون مسلكا تخفيفا لوجه فيه وهذا يرد ما عند الاسماعيلي
 من طريق عمرو بن مَرْزوق عن شعبة فانطلقت انا وغلام من
 الانصار ومنا اداة فيها ما يستنجى منها النبي صلى الله عليه وسلم
 ولمسلم من طريق خالد الخزاز عن عطاء عن انس خرج علينا وقد
 استنجى بالماء وللوليد من طريق روح بن القاسم عن عطاء بن
 ابي ميمون انه اذا تبرز لحاجته انقذه بما تنفيس به وعند ابن
 خزيمة في صحيحه من حديث ابراهيم بن جابر عن ابيه ابي بصير
 الله عليه وسلم دخل الغنيمية فغضى حاجته فاتاه رجل من اداة
 من ماء فاستنجى بها وقرى صحيح ابن حبان من حديث علي بن
 رضي الله عنه قالت فارتب رسول الله صلى الله عليه وسلم
 خرج من غايطة قط الامر ما وعند الترمذي وقال حسن صحيح
 انها قالت مرت ان واحكمن ان يغسلوا اثر الغايطة والفقول فان
 النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعلها وهذا يرد على من كره الاستنجاء
 بالماء ومن نفي وقد عده من النبي صلى الله عليه وسلم متمسكا بما رواه ابن
 ابي شيبة بن سعيد صحيحه عن جديفة بن الهيثم انه سئل عن
 الاستنجاء بالماء فقال ان لا يزال في يدي نبتين وعن نافع عن ابن عمر
 رضي الله عنهما كان لا يستنجى بالماء وعن الزهري قال ما كنا
 نفعله وعن سعيد بن المسيب انه سئل عن الاستنجاء بالماء فقال
 انه وضوء النساء ونقل ابن التيم عن مالك انه انكر ان يكون
 النبي صلى الله عليه وسلم استنجى بالماء وعن ابن حبيب انه منع من

الاستنجاء



الاستنجاء بالماء مطعون وقال بعضهم له يجوز له استنجاءه بحجار
 مع وجوه الماء والسنة قاضية عليهم استعمل النبي صلى الله عليه وسلم
 الحجارة والجرى من ماء ومعه اداة من ماء والذي عليه جمل
 السلف واختلف رضي الله عنهم اجمعين ان اجمع بين الماء والحجر
 افضل فتقدم الحجر لتخفيف النجاسة وتقلل ما شربها بيده ثم
 يستعمل الماء وسوا منه الغايطة والفقول كما قاله ابن سراقه وسليم
 الرازي وكلامه انما قاله في مجازين الشريعة يقتضي
 تخصصه بالغايطة وان اراد ان يقتصر على احدهما فالما افضل
 لكونه يزيد على النجاسة واثرها والحجر يزيل النجاسة
 فقط واكثره المشكل يتبع فيه الماعيا المذهب ويستتر في الحجر
 الطهارة الا في اجمع بينه وبين الماء كما نقله صاحب العجايز عن
 الفضالي واسد اعلم **هذا باب من اجل بضم الحاء**
والشكر الميم الخفيفة معه الما الظهوره بضم الطاء اي ليطهر به
في رواية ابن عمير لظهوره بفتح الطاء وحذف الضمير وقال
ابن التيمي زاد عومير بن مالك بن عبد الله بن قيس ويقال
عومير بن يزيد بن قيس الانصاري قاضي دمشق في خلافة عثمان
رضي الله عنهما المقوم بها سنة احدى او اثنين وتلك بين مخاطب علمية
ابن قيس ومن سأل من العراق قبيس عن اشيا لما كان بالامر ما
وصله المولى في المناقب **اليس فيك صاحب المغلبي عبد الله بن**
مسعود رضي الله عنه **والظهور بفتح الراء والوساد بكسر الواو**
نعلي رسول الله صلى الله عليه وسلم رعاية الذي يتطهر به وبخفة
والمرساة اليه مجاز لان جبل الملك نسبة له كما يخبر النبي صلى
الله عليه وسلم ان لم يزل يمشي في مكة وهو من اهل مكة وهو من العراق
مبيك وكيف يحتاجون معه الياهل الكاهل والي مني وبالسندي الي
المولف قال **حده لنا سليمان بن حرب بفتح الحاء المهملة وسكون**

الرازي فرجدة الواسطي قال **حد ثنا شعيب بن ابي عمير** عن **عطاء بن**
ابي عمير عن البصري القاسمي وفي رواية عن ابي ذر والاصمعي وابن عمار
وابي الويث عن ابي عمير عن ابي عمير عن ابي عمير **قال سمعت ابا رضى**
العند عنده وفي رواية الاصمعي عن ابي عمير قال قال **قال رسول الله**
رسوله الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية كان النبي صلى الله عليه
وسلم اذا خرج من بيته او من بين الناس **لحاجته** يقول او الغاية
تبعته انا وفلكه مني من الفضايل كما صرح به الاسماعيلي في روايته
او من قدمنا او من خدمه عليه الصلاة والسلام كما مر **معنا اداة**
ملوثة **من ما فان قلت** اذا الله استقبال وخرج للمضي فكيف يصح
هنا اذا خرج قد وقع اجيب بان اذهنا المجد للظرف في
فكروا المعنى تبعه حتى خرج او هو حكاية للحال الماضية
هنا **باب حمل الغزاة مع الماني الاسدي** ورواه
قال رحمة الله تعالى **حد ثنا محمد بن بشير** بالموحدة في حديث
المعجزة الملقب بنذر **قال حد ثنا محمد بن جعفر** الملقب
عند **قال حد ثنا شعيب بن ابي عمير** عن **عطاء بن ابي عمير**
البصري القاسمي انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم **يدخل الخلا بالمسدة**
اي المتبريد فاحمل انا وفلكه **اداة ملوثة من ما وعشرة**
بالنصب عطف على اداة وكان اهداه الى صلى الله عليه وسلم
النجاشي كما كان في طبقات ابن سعد ومعانيج العلوم للبخاري
والمراد بالخلا هنا الفضا كما في الرواية الاخرى كما اذا خرج لحاجته
وهي لغزاة حمل الغزاة مع الماني الصلاة اليها انما تكون
حيثما سرتة غيرها ولان الاصلية المتخذة في البيوت انما يتولى
خدمته فيها في العادة اهله **يستجي** عليه الصلاة والسلام **بالماء**
ويبتس بالغزاة الارض الصلبة عند قضاء الحاجة لئلا يرتد

عليه



عليه الرشايب او يصلي اليها في العضا او يمنع بها ما يعرف من
الحوار او يركزها بجنبه لتكون اشارة الى منع من يروى المروى
تبع به لا يستبرأ بها عند قضاء الحاجة لان ضابط هذا ما يستبرأ
والغزاة ليست كذلك **تابعه** ابو تايح محمد بن جعفر **النضر** ففتح
النون وسكونها الضاد المعجمة ابن شميل يفتح النون المعجمة
المازني المصري من اتباع التابعين المتوفى في سنة ثمان واربع
وما بين **وشاذ ان** بالثين والذال المعجمتين في اخره نون
لقب الي سواد بن عمار الشامي والبعثادي المتوفى في سنة ثمان
وما بين **عن شعيب** فاما متابعه الاول في قوله عند الشامي والثاني
عند المولف في الصلوة ورواية كريمة تقطع وفي النبي نبوية
سقطها لك رتبة **الغزاة عصي علي** **زوج** بضم اللام الزاكي
المعجمة وبالجميم المشددة وهو السنان اقصر من الرمح وهذا
باب النهي عن الاستنجاء باليمين ورواه **حد ثنا**
ابو جهم وفي رواية ابن عباس **حد ثنا** **سماذ بن فضالة** بضم
الميم وبالذال المعجمة في الاول وفتح الفاء والضاد المعجمة في الثاني **النهي**
النهي **قال حد ثنا محمد بن ابي** ابن عبد الله هو **الدرستوي**
بفتح الدال وسكون السين المهملة وفتح الميم في الفوقية وبالهمز
من غير نون **عن يحيى بن ابي كريب** بالمسئلة الطائي **عن عبد الله**
ابن ابي قتادة السلمي المتوفى في سنة خمس وتسعين **عن ابيه** وفي
رواية عن ابي قتادة **قال حد ثنا** **ابيد** واسم ابي قتادة الحارث
او النعمان او عمرو بن الربيع الانصاري فارس رسول الله صلى الله عليه
عليه وسلم شهد احدا وقتا بعدها واختلف في شهره بدره
في البخاري ثمانية عشر **حد ثنا** في بالمدنية او بالكوفة سنة
اربع وخمسين **عن ابي عمير** **قال رسول الله صلى الله عليه وسلم**
انما شرب احدكم ما او غيره **فله** **تيفس** بالجزم علي النبي كالنهي

عبارة الحافظ العنقري
بفتح السين والضاد
عصيا ففتح
الهمزة والسين
وقوله
الغزاة
النهي

الذات حقيين والرفع على النفي في الآيات داخله وحذف المفعول بغيره
المعروف فلذا قد رجا أو غيره وهذا النهي للمناديب كإرادة المبالغة
في النطافة لا يذره بما يخرج منه مديقا فنجالط المانفعا فيه الكارب
وربما يروح الماء من بخار ردي بعدته فنفسه بل يبين الماء
عن فيه تلك كإمعان النفس في كل مرة ويأتي مزيد لذلك
شأنه تعالى بقوله الله في كتاب المشربة **وإذا أتى الخلفاء كافتة**
الرواية الواردة **فلا تيس ذكره** وكذا دبره **بيمينه** حال البذل
والعاطية والعائني فله جوب الشرط كهي في السابقة ويجوز في
سبب تيس فتحا تخفته وكسرها على الأصل وفي تحريك الساكن
وفك الإدغام فاذا زال ظهر **ولا يتبع بيمينه** بشر فياها
عن مائة ما فيه اذكي او مباشرته وربما يتذكر عند تنازل
الطعام ما مباشرته بيمينه من الاذي ينفس طبعه عن تناول
واللهي فيها للفتنة عند الجهلوس كما صرحوا به وعبارة الروضة
يستحب باليسار وكلامه في الكافي يفهم ان الاستنجاء باليسار
فانه قال لو استنجى بيمينه صح كما لو استنجى باليسار
فخص الرجال بالذكور لكون الرجال في الغالب هم المخاطبون
والنساء شقيات الرجال في الأحكام ما حرض وقد استشكل
ما ذكر من المس والاسنجار باليمين لانه اذا استنجى باليسار
مس الذكر باليمين واذا مس باليسار استلمت الاسنجار باليمين
وكلها منهي عنه واحبب بان التخالص من ذلك ما قاله امام
الحرمين والمفتوح في فقد يبه والغزالي في رتبته انه من المعضو
بيساره على شئ يسكه بيمينه وهي قارة غير مستحكة وحينئذ
فلا بعد مستنجى باليمين ولا ما ساء بها فوس كرسب الماء بيمينه
على يساره حالة الاستنجاء ومحصله انك يجعل اليمين موكفة للذكر
ولا تجر ولا يستعين بها الاضروقة كما اذا استنجى باليسار او بجنب

لا يقدر



لا يقدر على الاستنجاء به ان يسكه بها قال ابن الصباغ ولما فرغ المولف
من ذكر ما ترجم له وهو النهي عن الاستنجاء باليمين شرع في ذكر ترجمة
النهي عن مس الذكر بها فقال **هذا باب** بالفتن من
لا يترك بالرفع في البرنيمية على ان لا تافيه وعذره بالمرور وفي نسخة
بالرفع كما صمدك ليس **ذكره بيمينه اذا بال** فان قلت حكم هذه
الترجمة قد مر في الحديث السابق فما فائدة هذه الترجمة فالجواب
ان فائدة ما احتك في الاسناد مع ما وقع في لفظ المتن من الخلاف
الذي في بيانه وتحريره على عارضة في تعدد التراجم بتعدد الأحكام
المجتمعة في الحديث الواحد كما في هذا وبالسنن للمولف قال
حدثنا محمد بن يحيى عن ابن سنان عن ابي عبد الله **قال حدثنا قتادة** **الاورزعي**
عبد الرحمن بن عمرو **واما** **احمد بن محمد بن يحيى بن ابي كثير** **بالمسئلة**
عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابي بصير **وقد صرح ابن خزيمة في روايته**
بما عني **له من عبد الله بن قتادة** **مخصله من من التديس**
ابن النبي صيا الله عليه وسلم اذا باله اخذكم ذلك ياخذن ذكره بيمينه
يقولون التوكيد ولغيره في ذمها ليس في التوثيقية ذلك ياخذ بيمينه
وفي الرواية السابقة اذا في الخلاف ليس ذكره بيمينه **ولا يتبع**
بيمينه **مجتب** **ومرجه** **في حرق العلة بعد الجيم على النهي وفي رواية**
ولا يستنجى باليسار على النهي وهو مفسر لمعنى الرواية السابقة
ولا يتبع بيمينه **ولنقطه** **ان يستنجى اعم من ان يكون بالقبيل او باليمن**
وهو سر على الغير حيث قال في الرواية السابقة **ولا يتبع بيمينه**
مختص باليسار **ولا يتنفس في الماء** **جملة استنباطه على ان لا تافيه**
او مطلقه على انها ناهية **ولا يلزم من كون المعطوف على عليه مقيدا**
بغيره ان يكون المعطوف مقيدا به **لان المعطوف لا يتعلق بحالة**
المعقول وانما هو حكم مستقل **هذا باب** **الاستنجاء باليسار**
وبه قال **حدثنا احمد بن محمد بن ابي الوليد** **الكندي** **الوزقي** **عبد ابي**

ط

ابى الوليد محمد بن عبد الله صاحب تاريخ مكة المتوفى سنة اربع عشرة
 او اثنين وعشرين وما بين **حدثنا عن** **ابى يحيى بن سعيد بن عمرو**
 نكس العين عن **سعيد المكي** الترمذي الا من عني **عنه** **سعيد**
ابن عمرو بن سعيد بن العاص الثقة **عن ابى هريرة** رضي الله
 عنه انه قال **اُتيت النبي صلى الله عليه وسلم** بقطع اللحم في
 الرباعي اياي الخفة قال نعم الي فانقص هم مشرقين وبهزة وصل
 وتزيد المشاة العرقية الي مشيت وراه **وقد خرج حاجته**
 جملة وقعت حاله فلا يدري قدما ظاهرة او مقدره **فكان يمشي**
 بنا العطف وغيره ليدري ما ليس في القربى **فكان لا يمشي**
 وراه وهذه كانت عادة **صلى الله عليه وسلم** في مشيه **فذكرت** الي
 قربت منه لاستناس به كافي رواية الاسماعيليين وزاد مقال
 من هذا فقلت **ابى هريرة** **فقال البغوي** **بهمزة** وصل مع الثلث
 اي اطلب الي بقوله لعينك التي ابي طلبته لك وبهزة قطع اذا كان
 من المزبلة اي اعني علي الصلابة يقال لعينك التي اياي **عيني**
 علي طلبه قال العيني كالحافظ ابن حجر وكلاهما روايتان وللصليبي
 اربع له بهزة قطع وبالكسر بعد الفين بدل الفوت وللسماعلي **فكان**
ايضا **بجاء** نصب مفعول ثانيا **بفني** **استنفض** بها بالقرينة
 والفا المكسورة والصناد المعجمة **بجز** وهو جوا بالكسر وهو الذي
 في شرح القوي بنينة كهي ويجوز رفعه على الاستينافه والستنفاض
 الاستنفاض ويكنى به عن الاستنجا كما قال المصنف زيد وفي القاموس
استنفضه استنفضه **وبالجواز** **استنفضي** او قال عليه الصلاة والسلام
نحوه بالنصب معول قال ابي قال نحو هذا اللفظ **كاستنفضي** او
 استنفض والتردد من بعض روايته **ولا تاخي** بالجزء مجرد حرف
 العلة على النهي وفي رواية ابن عساكر واي يذرع عن الكسبي **في**
 با ثباته على النهي وفي رواية في الفصح **وك تاتي** **بعظم** **ولا زوت**

لأنها



لأنها مطعومان للجن كما عند المؤلف في المبعث ان ابا هريرة رضي الله عنه
 قال للنبي صلى الله عليه وسلم لما ان فرغ ما بال العظم والروث قال هما
 من طعام الجن وفي حديث ابى داود عن ابن مسعود ان ذوق الجن قد مر
 على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا محمد انه امسك عن الاستنجا
 بالعظم والروث فان الله تعالى جعل لنا من ذوقها من ذلت
 وقال انه زاد اخذناكم من اجبت وقيل النهي في العظم لانه لزوج فله
 يتماست لقطع النجاسة وح فيلحق به كل ما في مناهه كالزجاج الاماس
 اوله نذير نجس على ما من نجية دسم تعلق به فيكون ما كولا للناس
 وانه الروث نجس في يديه وله يزيله ويلحق به كل نجس ويستنجس
 فلو حرق العظم وضح عن حال العظام فوجهان اهمهما في الجموع
 المنع ويلحق بالعظم كل مطلقه لذلك دمي لحرمة فان اختص باليه
 قال الماوردي لم يحرم ومنعه ابن الصباغ والغالب كالمختص او لم
 وجهان وقد نبه في الحديث باختصاره في النهي على العظم والروث
 على ان ماسها محرم ولو كان ذلك مختصا بالاجار كما تقول بعض
 الخابلة والظاهر ان لم يكن لتخصيص هذين بالنهي معني وانما خصا
 بالذكر لكثرة وجودها **فان** **ابى هريرة** رضي الله عنه **تاتي** عليه
 الصلاة والسلام **باجار بطرف ثيابي** **فياي فرضعتها**
 بتابعه العين الساكنة وفي رواية فرضتها **الي جنبه** **واغرضت** عنه
 وللشمس في غير القوي بنينة **واغرضت** عنه من زيادة تابعه العين
فلما قضيت حاجته **انفعه** **بهمزة** قطع ابي المحقق
بهن اي اتبع المحل بالاجار وكفي به عن الاستنجا واستنفض منه شره
 الاستنجا وهل هو واجب او سنة وبالاول قال الكافي واحمد بن مره
 عليه الصلاة والسلام بالاجار استنجا بلكة اجار وكل ما فيه تعدد يكون
 واجبا كولو الخ الكلب وقال مالك وابو حنيفة والمزني من اجابنا
 ان افضية هوسنة واجتوا بجدتي ابى هريرة عن ابى داود **فذكرنا**

عنية

من استجيب فليوترقن فعل فقد احسن ومن لا فلا حرج الحديث قالوا وهو
يدل على انفتاح الجمع لا الامتياز وحده وذلك ان يكون قبل الوضوء
اقتدا به عليه الصلاة والسلام وخروج من الخلاف فانه شرط
عند احمد وان اخره بعد التيمم بحيزه والله تعالى اعلم هذا
باب بالمتنون لا يستنجي زوت بضم المثناة
التحتية وفتح الجيم مبنيا للمفعول وثبت في رواية ابن يذر والوقت
والاصيلي وابن عساكر ما بعد الباب وبه قال **حدثنا ابن نعيم**
الغضنلي بن ذكوان قال **حدثنا زهير** هو ابن معاوية الجعفي المكي
الكني في **عن ابي اسحاق** عمرو بن عبد الله السبيعي بفتح السين المهملة
وكسر الموحدة التامية وما ذكره من كون زهير سمى من ابي اسحاق
باخرة لا يفتح لثبوت سماعه من هذا الحديث قبل ان يختلط بغيره
مقدمة **قالت** ابي اسحاق **ليس ابو عبيدة** عامر بن عبد الله
ابن مسعود **ذكره لي وكنت** ذكره لي او حدثني به **عبد الرحمن**
الاسود المتوفى سنة تسع وتسعين ايلت ارويدا عن ابي اسحاق
وانما روي عن عبد الرحمن بن الاسود **عن ابيه** الاسود بن زيد بن يحيى
الكني في صاحب مسعود وقد اختلف فيه علي ابي اسحاق فرواه
اسرايل عنه عن ابي عبيدة عن ابيه وابن مفلح وغيره عن الاسود
عن ابيه عن عبد الله بن عتبة عن عبد الرحمن بن زيد عن الاسود
ومعه عن عبد الله بن علقمة عن عبد الله بن يونس بن ابي اسحاق عن
ابيه عن ابي الاحوص عن عبد الله ومن سماعه الدارقطني
علي المؤلف لكن قال احسنها سياق الطريق التي اخرجها البخاري
لكن في النفس منه شيء لكثرة الاختلاف فيه علي ابي اسحاق واوجب
بان الاختلاف علي الحفاظ لا يوجب الاضطراب الامع استواء وجوب
الاختلاف فتمت رجح احدا لا تقال قدمه ومع الاستواء لا بد ان يتقيد
اجمع علي قواعد المتحدثين وهنا يظهر عدم استواء وجه الاختلاف

علي

علي ابي اسحاق فيه لانه الروايات المختلفة عنده لا يخلو اسناد منها عن
مقال غير طريق زهير وقد تابع زهير يوسف بن اسحاق كاسيا
وهو يعقضي تقديم رواية زهير **انه** بفتح الهمزة بتقدير الموصلة
اي الاسود **سمع عبد الله بن مسعود** رضي الله عنه **يقول ان النبي**
صلى الله عليه وسلم الغابيل اي الارض المطمنة لغضا حاجته فالمراد به
معناه اللغوي **فان في ان اتيه ببلانة احمجار** اي فامرني باليات
تلك احمجار وفي طلبه الثلثة دليل علي اعتبارها والاماطلة
وفي حديث سلمان بنها نارسول الله صلى الله عليه وسلم ان تكلمني
بديوت تلك احمجار رواه مسلم واحمد قال ابو هريرة رضي الله عنه
فوجدت ابي اصيب حجرين والتمت اي طلبت الحجر الثالث
فلم اجده بالضم المنطوق ابي الحجر ذلك في ذر فلم اجده بجدفه **فانتهت**
لله زاد ابن خزيمة في روايته في هذا الحديث انها كانت روضة
حار **فانتهت** عليه السلام **فها** اي بالثلاثه **فانتهت** عليه السلام
الحجرين والتمت الروية وقال **هذا ركيس** بكسر الراء ورجس كافي
رواية ابن خزيمة وابن ماجه في هذا الحديث وطعام الجبن وعزيب
للشاي والرجيع رد من حالة الطهارة الي حالة النجاسة قال
الخطابي وذكر ضمير الروية باعتبار ان كبر الحنزة علي حد قوله نقالي
هذا زكي وفي بعض النسخ هذه ركيس في الاصل فانه قلت
ما وجه المتيان بالروية بعد امره له بالاحجار اجيب بانه قاس
الروية علي احجر بجامع احجر فقطع صيا الله عليه وسلم قياسه بالفرق
او بانه المانع ولكنه ما قاسه الا لضرورة عدم التسوية المنصوص
عليه في رواية الاصيلي وابن عساكر والبيهي في رواية الوقت
وقال ابراهيم بن يوسف بن اسحاق السبيعي الهذلي الكوفي المتوفى
سنة ثمان وتسعين ومائة **عن ابيه** يوسف بن اسحاق بن ابي اسحاق
الكني في الحفاظ المتوفى في زمن ابي جعفر المنصور سنة سبع وعشرين

وما به عن جده **ابي اسحاق حذثني** بالافراد **عبدالرحمن** هو ابن الامير
ابن يزيد بن عبد الله بالاسماء وازاد المؤلف بهذا التعليق الرد علي من زعم
ان ابا اسحاق قد اسره هذا الخبر وفي ذكره في ذلك طول يخرج عن غرض
الاختصاص وقد استدل الطحاوي بقرينه والقبلي الرواية علي عدم اشتراط
الثلاث في الاستنجاء وعلله بانه لو كان مشروطا لطلب ثلثا وهو مذهب
مالك وابي حنيفة وداود واحبيب بان في رواية احمد في مسنده
باسناد رجاله ثقات انبات عن ابن مسعود في هذا الحديث فالقبلي الرواية
وقال انها ركس ايتني بحجرا والله عليه السلام الكتفي بطرف احد الحجرين
عن الثالث ان المتصود بالثلاثة ان يسبح بها ثلاث مسجات
وذلك حاصل ولو بواحدة لثلاثة احرف وتاتي بقية المباحث قريبا
ان شاء الله تعالى بحمد الله تعالى وعونه **هذا باب**
الوضوء مرة مرة لكل عضو وبه قال **حذثنا محمد بن نبي** سفيان
او الغزالي في **قال حذثنا اسحاق بن عيينة** او الثوري وجوزوا لاختلاف
ابن حجر والبرماوي بان المراد محمد بن نبي سفيان في البيهقي
وسفيان الثوري في ابن عيينة والردد فيها للكرمان في وقته العيني
عليه **عن ابن نبي** **اسلم** التابعي المحدث **عن عطاء بن يسار**
بفتح المنة التحية والسبعين المهمة المنخفضة **عن ابن عباس** رضي
الله عنهما انه قال **توضوا النبي صلى الله عليه وسلم** غسل كل
عضو من اعضا الوضوء **مرة مرة** بالنصب فيها علي المنعول المطلق
المسبب للكناية وقيل علي الظرفية اي توضوا في زمان واحد وقيل
علي المصدر اي توضوا مرة من التوضي اي غسل الاعضاء عنسلة
واحدة **هذا باب** **الوضوء مرتين** لكل عضو
ايضا وبه قال **حذثنا** بالجمع وفي رواية ابن عساكر **حذثني**
حسين بن عيسى بتصغير الاول ابن حمران بضم الحاء المهمة
الطاي القوسي بالفتح والسبعين المهمة الدماغي البسطامي المتقربا

بنيابور

بنيابور سنة سبع واربعين وما يتبين وفي رواية ابن عساكر وابي
ذو الحسين بن عيسى قال **حذثنا في نس** بن محمد بن مسلم المودب
المعلم المودن النبلاء والمحافظ المتقني بعد المائتين سنة سبع او ثمان
او غير ذلك **قال حذثنا** وفي رواية الاربعة اخبرنا **علي بن سليمان**
بضم الفار ففتح اللام وسكونه التحية اخره مهلة واسمه عبد الملك
عن عبد الله بن ابي بكر بن عمرو بن حزم بفتح العين في الاول وفتح
الحاء المهمل وسكون الزاكية المد في الاضار كما التابعي المتقني سنة
خمس وثلاثين وما به وفي رواية ابي ذر ابي بكر بن محمد بن عمرو بن زيادة
ابن محمد بن ابي بكر بن عمرو **عن عباد بن منصور** بتشديد الواحدة
بعد العين بن يزيد الا يضار كما المختلف في صحبته **عن عبد الله**
ابن زياد ابي ابن عبد ربه صاحب رواية الا ان رضي الله عنه
ابن النبي صلى الله عليه وسلم **توضوا** غسل اعضا الوضوء **مرتين**
مرتين فالنصب فيها علي المنعول المطلق كالسابق **هذا**
باب **الوضوء ثلاثا** لكل عضو وبه قال **حذثنا**
عبد العزيز بن عبد الله المديني بضم الهمزة وفتح الواو وسكون
المثناة التحية **قال حذثني** بالتحديد **عنه ابن شهاب** محمد
سكون العين سبط عبد الرحمن بن عوف **عن ابن شهاب** محمد
ابن مسلم الزهري **ان عطاء بن يزيد** التابعي **اخبره** اي اخبر ابن
شهاب **ان** بفتح الهمزة بتقدم برالباء **حمران** بضم الحاء المهمة
وسكون الميم وبالراء ابن ابان بفتح الهمزة والموحدة المنخفضة ابن
خاله **عن ابي عثمان** بن عفان رضي الله عنه المتقني سنة خمس
وسبعين **اخبره** اي ان حمران اخبر عطاء **انه راى** اي ابصر **عطاء**
ابن عفان بن ابي العاصي بن امية امير المؤمنين الملقب بندي الثوري
ولا يعلم ان احد ارجي ستم اعليا بندي بندي عنده قاله المحافظ الزين
العلقي رحمه الله المشهد يوم الدارين ام الجمعة ثمان عشرة

هذا وهم والذي في تحذيث
السنوي وغيره انه تحذيث
غير صاحب رواية الاذان

خلت من ذي الحجة سنة خمس وثلاثين **رضي الله عنه** حال كونه قد
دعا بان فيه ما للوضوء **فأخرج** بقا التفسير في نفيه **علي كفيه**
 اقل **غائلك** **سار** والظاهر ان المراد اضع على واحدة بعد واحدة
 لا عليها وقد بينه في رواية اخرى انه اضع بيده اليمنى على اليسرى
 ثم غسلها وقلده غسلها وقد مشترك بين كونه غسلها بمحمد بن
 او متضمن قتيب والذي جزمه في الروضة من روايات الكفيع
 كالاذنين والصحيح في المذنبين مسجما معا فكذا يكفل الكفيع
 معا ويذكر عليه من هذه الحديث انه قال غسلها ثوبا ولو اراه التفتيت
 لقال غسلها ثوبا وفي رواية الاصيلي وكسامة ثوبا **مرارة**
فصلها اي غسل كفيه قبل ادخالها الى الماء **ثم ادخل يمينه في الماء**
 فأخذ منه الماء ودخله في فيه **فخصص** بان اذا اراد في فيه وفي
 رواية الاصيلي فخصص بالتابع الفاء **واستثنى** بان ادخل الماء
 في انفه وفي رواية ابن عساكن والاصيلي وابي ذر عن الكشيهمان
 بالمشاة العرقية ثم المسئلة بينهما ان ساكنة اي اخرج الماء
 انفه بعد الاستنشاق وفي رواية ابي داود وابن المنذر فتمضمض
 ثوبا واستثنى ثوبا **ثم غسل وجهه** **غسله** **ثا** وحده
 من قصاص الشعر الى اسفل الذقن طولا ومن شحمة الاذن الى شحمة الاذن
 عرضا وفيه تاخير غسل الوجه عن السابق كما دل عليه العطف بضم
 المتضمنة للمهلة والترتيب احتياطا للعبادة لان اعتبار وصف
 الماء لونا وطعما وريحا يدرك بالبصر والشم والذوق فظهر سر تقدم المسئلة
 على المعنى وض **وغسل يديه** كل واحدة **الي** اي مع **المرفقين** **بفتح** **اليوم**
 ركس الفاء والعكس لغتان مشهورتان **لان مرات ثم مسح راسه**
 وسقطت ثم لغتان اربعة ولم يذكر عددا المسح كفيه فاقصصوا الاقتصاص
 على مرة واحدة وهو مذهب ابي حنيفة ومالك واحمد اذ المسح سببي
 على التخفيف فله يقاس على الفسل لان المراد منه المبالغة في الاستباح

وقف لست

ثم روي ابي داود من وجهين صحيح احدهما ابن خزيمة وعنده في حديث
 عثمان بتسليم مسح الساس والنزادة من العدة مقبولة وهو
 منصف ان افعي كغيره من الاعضاء وجيب باا رواية المسح
 مرة انما هي بيان الجواز **ثم غسل وجهه** **غسله** **ثا** **مرارا** اي
 مع الكعبين وهما العظام المرتفعان عنده متصل الساق والقدم
ثم قالت عثمان رضي الله عنه **قال رسول الله صلى الله عليه وسلم**
من نوحا وضوا **مخ** **وقوى به** **ها** اي مسئلة لكن بين مخ ومثل فرقا
 من حيث ان لفظ مثل يقتضي المساواة من كل وجه الا في الوجه
 الذي يقتضي التفاضل بين الحقيقيين بحيث يخرجان عن الوحدة
 ولفظ مخ لا يقتضي ذلك ولعلها استعملت هنا بمعنى المثل مجازا
 او لعله لم يترك ما يقتضي المسئلة الاما لا يفتح في المتصود
 قاله ابن رقيق العبد قال البرها وفي شرح العدة وانما حمل
 على معنى مثل مجازا او على جلا المقصود لان الكيفية المرتبة عليها
 ثواب معين باختلاف شئ منها يتخلل الثواب المرتب بخلاف ما ينقل
 في مسائل الامر مثل فعله صلى الله عليه وسلم فانه يكفي فيه باصل الفعل
 الصادق عليه الامراه وقد وقع في بعض طرق الحديث بل لفظ مثل
 كما عند المؤلف في الرقاق وكذا عند مسلم وهو معارض بترك التورية
 انما قال مخ وضوي ولم يقل مثل لان حقيقة ما نكته لا يقدر عليها
 غيره نعم علمه عليه السلام بحقايق المسئلة وخفيات الامور
 لم يعلمها غيره وحينئذ فيكون قول عثمان رضي الله عنه مثل يقتضي
 الظاهر **ثم صب لي** **كعبتي** **لا تحيدن** **فيها** **نفسه** بشي من
 الدنيا كما رواه الحكيم الترمذي في كتاب الصلاة له وحينئذ فلا يوثق
 حديث نفسه في امور الاخرة او يتوكل في معانها ما يتلوها من القرآن
 وقد كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يجهر بحبسه في صلته
 لكن قال البرماوي في شرح الوردية ينبغي تاويله لكونه تعلقا

بالصلاة اذا سابع انما هو ما يتعلق بها من فهم المتكلم فيها او غيره كما
قوله الشيخ عن ابن عبد البر وقال في القمع المراد ما نشره
النفس معه ويمكن قطعه لان قوله يحدث يقتضي تكثرا منه واما
ما ياجم من الخطرات والوسوس وتقدر دفعه فذلك من غير
نعم هو بل ريب دون من سلم من الكل لانه عليه الصلاة والسلام انما
ضمن الغفرتان من راع ذلك بما هدى نفسه من خطرات الشيطان
وتفيل عنه وتفرغ قلبه ولا شك ان المتبحر دين من سر اغل الدنيا
الذين غلب ذكر الله على قلبهم يحصل لهم ذلك وروى عن سعد رضي
الله عنه انه قال ما كنت في صلاة فحدثت نفسي فيها بغيرها
قال الزهري ما روي عن سعد ان كان لما مونا على هذا ما طنت
ان يكون هذا الذي بين الله وحوادث الشرط قوله **غفر له** بضم الغين
مبنياً للمفرد وفي رواية ابن عساكر غفر الله له **ما تعدون ذنبه**
من الصغار ولا الكبائر كما في مسلم من التصريح به فالمتكلم
يحمل على المقيد وزاد ابن ابي شيبة وما تاح ويأتي لفظه في باب
المضىضة يعني الله تعالى **ومن ابراهيم** بن سعد ابنت اول
الباب وهو معطوف على قوله حديثي ابراهيم بن سعد **قال قال**
صالح بن كيسان بفتح الكاف وسكون المنة التمنية **قال ابن**
شهاب الزهري **ولكن عروة** بن الزبير عن العوام **حدثني عن**
خبر هذا استدراك من ابن شهاب يعني ان شيخه اختلفا
في روايته فانه عن حماد بن عثمان رضي الله عنه فجهده به
عطا بن حنيفة وعروة بن حنيفة وليس ذلك اختلفا وانما اختلفت
متقاربا فانما صفة محمد بن عطاء فتقدمت واما صفة محمد بن
عروة عنه فاشار اليها بقوله **فلما توفوا عثمان** رضي الله عنه
عطف على محمد بن عروة عن حماد انه راى عثمان رضي الله عنه
وعابا ناقاضع على كفيه اذ ان قال فغسل رجليه الى الكعبين

فلما

فلما توفوا قال **الا حدتكم** وفي رواية الاربعية لا حدتكم اي ولا حدتكم
حد ليا لولا اية ولا بن مسكر لولا اية ثابتة في كتاب الله تعالى
ما حدتكم اي ما كنتنحصر بصاحلي تحديتكم به **سمعت النبي**
الله عليه وسلم حاله كونه **يقول لا يقضوا** وفي رواية لا يقضوا
بنزلة التوكيد التفتيلة **رجل يحسن** وفي رواية الاربعية
فيحسن **وهو** بان ياتي به كاملا باذنه وسننه والفايعني ثم لا
احسان الرمنون ليس متأخرا عن الرمنون حتى يعطن عليه بالف
التعقيب بل هي لبيات الرتبة دلالة على الاجادة في الرمنون
افضل واكمل من المقصر فيه على الواجب **وتصلي الصلاة**
المفردة وضمة الراء **فصل** بضم الفين وكسر الفاء
ما بينه وبين الصلاة التي تليها كما في مسلم من رواية هشام بن
عروة اي من الصغار **حتى يصليها** اي ليشرح منها حتى غاية
حيز المقدور في الطرف ان الغفرتان لا غاية له وقال في التمشيح
حتى يصليها اي يشرح في الصلاة الثانية **قال عروة الية ان**
الذين يكتمون ما انزلنا ولا بن عساكر ما انزلنا من البينات
وفي رواية ما انزلنا الاية اي التي في سورة المبرق الي قوله ويطعنهم
الله عنذت كما في مسلم وهذه الاية وان كانت في اهل الكتاب
نهي تحت على التبليغ ومن ثم استدلال بها في هذا المقام لان
العبارة بمنزلة المنظوم بخصوص السبب على ما عرف في جملة ثم ان
ظاهر الحديث يقتضي ان المنفرة لا تحصل باذكار من اهان
الرضوان بل هي تنصاف الية الصلاة قال ابن دقيق العيد
المؤاب الموعود به يترتب على مجزئ الرمنون على العجز المذكور واصله
الركعتين بعده والترتيب على مجموع امرين لا يترتب على احدهما
الابدليل خارج وقد دخل قوله هذا الحديث في فضل الرمنون
وعليهم مذكور في هذا السؤال ويجاب بان كون الشئ جزائيا

ن

ة

ترتب عليه الثواب العظيم كما في كونه افضل فتحصل العقول
من كونه الحديث ذليلا على فضيلة الوضوء ويظهر به الفرق
بين حصول الثواب المخصوص وحصول مطلق الثواب
فالثواب المخصوص مترتب على مجموع الوضوء على النما المذكور
والصلة الموصوفة وفضل الوضوء قد يحصل بمادون ذلك انتهى
وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه الصحيح اذا قرضا العبد
حزب صطاياه الحديث وفيه انت الخطايا تخرج من آخر الوضوء
الى ان يغتسل من الوضوء نقيا من الغيوب وليس فيه ذكر
الصلاة واجيب بان يدخل حديث أبي هريرة عليه لكن
يبعد ان في رواية مسلم من حديث عثمان رضي الله عنه
وكانت صلته ومثبه الى المسجد نافلة واجيب
باحتمال ان يكون ذلك باختلاف الاشخاص فرب منقضى
من الخسوع ما يستقل وضوءه واضر عند تمام الصلاة والله
سبحانه وتعالى اعلم هذا **باب الاستسار**
في الوضوء وهو دفع الماء الذي يستنشقه المتوضي اليه
يجذب به بريح انفه لتطهير ما في داخله فيخرج به بريح الله
سوا كان باعانة يده ام لا **ذكره** اي الاستسار **عنه**
ابن عثمان رضي الله عنه فيما رواه المرفوع موصولا في باب مسح الرأس
كله كما تقدم **وعنه** اي من يده ما وصله المولف فيما سياتي
ان شاء الله تعالى **وابن عباس رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه**
وسلم وفي رواية ابن عباس رضي الله عنهما عن عبد الله بن عباس وتقدم
حديثه موصولا عند المولف في باب غسل الرجلين من غرقة لكن
ليس فيه ذكر الاستسار قال في الفتح وكان المصنف اشار بذلك
الى ما رواه احمد وابوداود والحاكم من حديثه موقوفوا استسار
من تين بالفتن او تلك ناوبه قال **حدثنا عبد الله**

من اول

ابن

ابن عثمان المروزي قال **حدثنا عبد الله** اي ابن المبارك قال **حدثنا**
ابن اي ابن زييد اليبلي **عن الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب قال **حدثنا**
بالقاصيد **ابن** عبايد الله بالمنة والذالك المعجمة ابن عبد الله
الحول في المعجمة السابغ اجميل قاضي دمشق معاوية المتوفى
سنة ثمانين **الشيخ ابا هريرة** رضي الله عنه **عن النبي صلى**
الله عليه وسلم قال وفي رواية ابو يوزر والوقت عن المستمل
ان قال **عن** **قوله** **فليستن** بان يخرج ما في انفه من اذني بعد ان
لما فيه من تقية ما في مجرى النفس الذي به تلك وقران
وبازالة ما فيه من النمل نضج مجاري الخروف وفيه طرد الشيطان
لما عند المولف رحمه الله في بدا الخلق اذا استيقظ احدكم من
منامه فتوضا فليستن ثلاثا فان الشيطان يبسط على احشيه
والخسوع مر المي الانف ونور الشيطان عليه حقيقة او هف
على الاستسار لان ما يقع من العيار ورطوبة الحيا شيم
تذارة توافق السحرة الشياطين منو على عادة العرب في بنيتهم
المستحب والمستحب الى الشيطان او ذلك عبارة عن تكسبه
عن القيام الى الصلاة فلك مانع من حمله على الحقيقة وهل مبيحة
للموهر لنا هين او مخصوص بمن لم يفعل ما يحسن بفي منامه
لقرارة ابدا للرسى وظاهر المرفوع الوجوب فيلزم من قال
بوجوب الاستساق لورود الامر به كاحمد واسحاق وعنه
ان يقول به في الاستسار وظاهر كلام صاحب المغني من الخبايا
انهم يبينون بذلك والاشروعية الاستساق لم تحصل الا
بالاستسار وقول العبيد ان الاجماع قائم على عدمه وجوبه
رده تصحيح بن بطال بان بعض العلماء قال بن عبد الله وقال
الجمهور ان المرفوع مستدل ليس له بما اخبره الترمذي
وحسنه والحاكم وصححه من قوله **حدثنا عبد الله**

ق

منه ثم نسا كما امر الله فاحال على الامة وليس فيها ذكر ان استشق ومن
اسم اسم محل البخر بالجوار وهي الاحجار الصغار **فليس** من وجار
بعضهم على استعمال البخر فانه يقال بخر واستجر فباخذ تلك
قطع من الطيب او يتطيب تلك انا واكثر وترها كما هو ابن حبيب عن ابن
عمر ولا يصح وكذلك كما هو ابن عبد البر عن مالك وروى ابن خزيمة في
صححه عنه ذلك فده والظاهر الاول ههنا **باب الاسجار**
باله حجار حال كونه **وترا** وبه قال **حد ناعية الله**
ابن يوسف النيسبي قال **احدكم** امام دار الهجرة ابن
النسب الاصمعي **قنا** ابي الزناد بكسر الزاي وبالفتحة واسمه ذكوان
عن الامام عبد الرحمن بن هاشم عن **ابن هاشم** رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انا نوحا انما اذا
اراد ان يتوضا **احدكم** فليجعل في انفه كذا في فروع التوسنسية
كهي يجذ في المنقول لذلك الكلام عليه وهو رواية اخرى
فليجعل في انفه ما ولى في زبانه كسليم من رواية سفيان بن عيينة ابي
الزناد **ثم ليس** بمسئلة مضمومة بعد الفون السائلة من
باب التلك في المجرى والابن ذر والاصمعي ثم ليس علي وزن ليس فعل
من باب الافتعال يقال نثر الرجل وانترا اذا هرك النثرة وهي
طرف في النقرة الطارة **ومن اسم** باله حجار **فليس** من ذلك
او خمس او سبع او غير ذلك والواجب التلك في الحديث مسلم لا ينجي
احدكم باقل من تلك نة احجار فاخذ بهذا الحديث الكافي
واحمد واصحاب الحديث فاسترطوا ذلك ينقص من التلك
فان حصل الفتاه والموجب الزيادة واستحب الايتار ان حصل
الم نقابنغ للحديث الصحيح ومن اسم **فليس** من ليس بواجب
لزيادة في ابي داود باسناد حسن قال ومن لا فلاح حج والمدار
عنده الما لكنية واكتفية على الملقا حيب ووجه اقتصر عليه **واذا**



واذا استيقظ احدكم من نومه عطف على قنار اذا توضا **فليس**
بدا **بيده** بالفراد وفي مسلم **ثلاثا** قبل ان يخطا اي قبل ارتكابها
في دون القلتين من **وقنوه** بفتح الواو وهو الما الذي يتوضا
به وللكشيبة كسليم قبل ان يخطا في الما؛ وهو ظرف الما المعد للتوضا
لم يبلغ قلتين **فان احدكم** لا يري **ابن بارت** يده من حبه ٥ اي
هل لاقت مكانا طاهر منده او نجسا برة او جرجا او اشر لا يستنجها
باله حجار بعد بلل المحل او اليد بخر عرقا ومغزوماء انا من ذرعي
ابن بارت يده لمن لغ عليها خفة مثلا فاستيقظ وهي على خالفا
ان كان كراهة نعم **فليس** عنهما قبل غسلهما في الما القليل
قد صح عند عليه الصلاة والسلام غسلها قبل ادخالها في الما في
حالة اليقظة فاستحبها بعد اليقظة ومن قال كما لك انت
الامر للتعب لم يضر في بيت ساك ومتيقن وان مر في قوله
فليس للندب عند الجموع فانه ملله بالشك في قوله فان
احدكم لا يري **ابن بارت** يده وال من المضمن بالشك في قوله
فان احدكم لا يري **ابن بارت** يده وال من المضمن بالشك في قوله
واجبا في هذا الحكم استصحا بالاصل الطارة وهدد الما ما
احمد علي الوجوب في يوم الدليل دون يوم النهار لقوله في
الحديث **ابن بارت** يده لان حقيقة المسبب تكون بالدليل ووقع
التصحيح به في رواية ابي داود بلفظ اذا قام احدكم من الليل
وكذا عند الترمذي واحيب بان التعليل يقتضي الحاق
يوم النهار بيوم الليل وانما خص يوم الليل بالذكر للعلية
قاله الرافعي في شرح المسند يمكن ان يقال الكراهة في الغسل لانه
ليلنا سد منها لانه نهار فاحتمل في يوم الليل اقرب بطوله
عادة وليس الحكم مختصا باليوم بل المعتبر بالشك في نجاسة اليد
وانفقوا اعلم انه لو غس يده لم يضر الماخلة فالاستحاق وداود

وعينها وحسب تثبت الكراهة فلا نزول الا بتكليف العسل كالنص
عليه في التوسيطي وهي المطلق به عند كل وضوء قال
المام حكي لو كان يتوضا من قعره فيستحب غسلها احتياطا
لتوقع خبث وان تغد للحديث واحترز بالانواع التي
واحياءه ويستفاد من الحديث استحباب غسل الجنائز
لكي لا يلهى اذا امر به في المشكوك ففي المحقق اولي والاخذ بالاحتياط
في العبادات فان الما يتجس بوزو ود الجنائز سنة عليه وحكي
المضافة الي المتخاطبين في قوله فان احدثكم اشارة الي مخالفة نومه
عليه الصلاة والسلام في ذلك فان عيينه تنام ولا ينام قلبه
وهذا الحديث اخرج في السنة وههنا نقببه وهو انه ينبغي
لما مع لاقف العلية الصلاة والسلام ان يتلقاها بالفتول ودمع
انما طر الرادة لها فقد بلغنا ان شخصنا مع هذا الحديث
فقال وابن تقيي يد ه منه فاستيفنا من التوفهم وبقي في داخل
دبره بحسرة فتاب عن ذلك واقلم فنسك الله ان يخطا قلوبنا
من الخفاطر الردية **باب غسل الرجلين** زاد في اوله
فيما افاده في الفتح **ولا يمسح على القدمين** اي اذا كانا غائرتين
وهي كذا في الفتح كما ثبت من غير تعيين وبه قال **حدثنا** بالجمع
وفي رواية ابي ذر حيد بن **سهم** بن اسماعيل التيمي **قال حدثنا**
وفي رواية المصلي **ابن عوانة** بنج العبد المملة الوضاح المشكوك
عن ابي بكر بكس المؤجدة وسكون التبعة واسمه جعفر بن
ابي وحشية الواسطي **عن نبي سف بن قاهك** بكس الها وفتحها
منصرفا وغير منصرف كما مر **عن عبد الله بن عمرو** ابي ابن ابي
العاصمي رضي الله عنه **قال تخلفنا النبي صلى الله عليه وسلم قنا في**
سنة من مكة الى المدينة في حجة الوداع او عمرة القصية
فادركنا بفتح الكاف اي لحق بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

وفي

وفي رواية كريمة وابي الوقت في سفرنا فادركنا **وقد رهننا**
العصر يكون القاف من الهمزة ونصب العصر بمعنى له
اي احزناها حتى دنا وقتها وهذه رواية ابي ذر ركب بية والاصيل
ارهننا بتانين الفعل العصر بالرس فع علي الفاعل عليه وسلم
رجعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة الى المدينة حتى
اذا كنا بما بالظرف تعجل قوم عند العصر اي قرب دخول وقتها
فتوقفت ولم يحال الحديث **تخلفنا نوحا ونسح علي ارجلنا**
بالجمع مقابلة للجمع والرجل مؤزعة على الرجال **فنادي** صلى الله
عليه وسلم **بالعلي صوتة** **وي** دعا بولدي جهم **للك عقاب**
اي لا يصحاب الالعقاب المقصرون في غسلها **من النار** او العقاب
خاص بالاعقاب اذا قصر في غسلها **والله في الاعقاب**
للعبد اي للاعقاب المربية اذ ذاك والعقب مؤخر القدم **مرتين**
وقال اي نادى من ثياب او ثيابا واستنبط من هذا الحديث
الرد على الشيعة القائلين بان الواجب المسح اخذ بظاهر قرأة
وازجكم بالتحقق ان لو كان الف من المسح لما تعد عليه بالنار
لا يقال ان ظاهر رواية مسلم انه انكار عليهم انما هو بسبب الافتقار
على غسل بعض الرجل حيث قال فانتهينا اليهم واعقابهم بيين
تكون لم يمسها الماء ان هذه الرواية من افاد مسلم والاول ما
انقفا عليه فهي ارجح فتتحمل هذه الرواية عليها بالتا ويلتجمل
ان يكون معني قد لم يمسها الماء الفسل جفا بين الروايتين
وقد صرح بذلك في رواية مسلم عن ابي هريرة ان النبي صلى الله
عليه وسلم راى رجلا لم يغسل عقبه وايضا قالوا يرون بالمسح لم
يؤي جوب المسح العقب وقد تواترت الاخبار عن النبي صلى الله عليه وسلم
في صبغة وضوء يداه غسل رجله وهو المبعوض امر الله تعالى وقد
قال في حديث عمرو بن عيسى السروي عن ابن خن بمة ثم يغسل قدميه

تقدمية كما امر الله تعالى واما ما روي عن علي وابن عباس والسر رضي الله عنهم
من المسح فقد ثبت عنهم الرجوع عنه وهذا الحديث قد سبق بسنده
في باب من اعاد الحديث تلك ثامن كتاب العلم الا ان الراوي الاول هناك
العباس النعمان وهذا مروي والله اعلم **باب المضمضة**
في الوضوء ايضا فذكر باب لتالمة وفي رواية باب بالثوبين المضمضة
من الوضوء **قاله** اي ما ذكر من المضمضة **ابن عباس** فيما تقدم
مروى في الصلاة **وعبد الله بن زيد** ابن عباس فيما ياتي فيها
انه قال الله تعالى في غسل الرجلين الي الكعبين **رضي الله عنهم**
النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال **حدثنا ابو العباس** الحكم بن
نافع **قال** اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة **عنه** الزهري
محمد بن مسلم **قال** اخبرني بالتحديد **عطاء بن زيد** من الزيادة
عن محمد بن بضم المهمل **سوي** عثمان بن عفان **انه** يروي
زاد الاصمعي وبه ذرا من عنان **دعا** بغيره **ابن**
العلاء وفي باب الوضوء **قال** ثانيا **دعا** بانا فيه ما للوضوء **فان**
ابن **صبي** **علي** **بن** **زيد** **من** **انا** **به** **فغسل** **لك** **مرات** **التي**
ان يدخلها الا ان وفي السابقة فاذ فرغ على كفيه ثلاث مرات
ثم **ادخل** **يمينه** **في** **الوضوء** **بفتح** **الواو** **فاخذ** **منه** **ثم** **مضمض**
وفي رواية **ابو** **ذرهم** **مضمض** **واستنشق** **بما** **اجذب** **الماء** **سبح**
انفاه **واستنشق** **بما** **اخرجه** **به** **وفي** **السابقة** **ثم** **ادخل** **يمينه** **في**
الاناء فمضمض واستنشق والمضمضة وضع الماء في الفم وادارته
بلاصبع او بقرة الفم ثم مجه لكون المشهور عنده ان افعلة
انه لا يسترط بتركه ولا مجه واذا كان بلاصبع فاستحب
بعضهم ان يكون باليمين لان الشمال مستلزم الذي واذا كانت
في اليد واداره ليصل الماء الى محله وفي رواية **ابو** **داود** **ابن**
المسند **رغمض** **ثلاثا** **واستنشق** **ثلاثا** **وتعد** **بم** **المضمضة**



علي الاستنشااق مستحق لاختلاف العنقون وقيل مستحب كسنة يوم اليمين
قال في الفتح وان تعقت الروايات على تعدد المضمضة على الاستنشااق
وهما سنتان في الوضوء والغسل واوجهها احمد والا فضل في
كيفيتهما ان يفصل بينهما في اظهار القولين عند الراوي وعلي هذا
قال في صحيح ورض عليه في البري بطي افضل بغير فحين لا يضمض بغير فنة
ثلاثا ثم يستنشق باخر يمينه ثلاثا وقيل بست عنفات الحاقا
باسب الاعضا وقصد اللطافة والقول الثاني ان اجمع افضل وعلي
هذا قال ولي ان يجع بثلاث عنفات يتمضمض بكل واحدة ثم
يستنشق وهو الاصح عند الفوري وقيل يجع بغير فنة واحدة
حكا في الكفاية عن نضه عن اجم وعلي هذا يتمضمض منه ثلاثا
ثم يستنشق كذلك وقيل يتمضمض ثم يستنشق ثم يغسل كذلك ثانيا
وثالثا وسدك بعضهم بقولهم ادخل يمينه على عنده اشتراط نية
الغزاق ولادلالة بغيره ولا ابيات **ثم غسل وجهه ثلاثا وغسل يديه**
كل **واحدة** **الي** **ابم** **مع** **الرفعتين** **غلا** **ثلاثا** **وفي** **السابقة** **ثلاث**
مرات **ثم** **سبح** **براسه** **زاد** **في** **رواية** **ابو** **داود** **ابن** **خزيمة**
في **صحيحه** **ثلاثا** **ثم** **غسل** **كل** **رجل** **غسلا** **ثلاثا** **كذلك** **الكسبي**
والاصمعي وفي رواية السطحي والحموي كل رجله وهي تقدير تحميم
كل رجل بالفضل وفي رواية **ابو** **ذرهم** **احمى** **كل** **رجليه** **بالشربة**
قال في الفتح وهي بمعنى الي وليا في رواية الكسبي والاصمعي وفي
رواية ابن عساكر كلتا رجليه وهي التي اعتمدتها في عمدة الاحكام
ثم **قال** **رضي** **الله** **عنه** **رايت** **النبي** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** **يتوضا**
ثم **وضوء** **هذا** **وقال** **وفي** **رواية** **ثم** **قال** **من** **توضا** **وضوء** **واحد** **وضوء**
هنا **او** **في** **رواية** **الرفاق** **عند** **المولف** **مثل** **واضوء** **يو** **هنا**
وصلي **وفي** **رواية** **ثم** **صلي** **ركعتين** **لا** **يجتهد** **فيهما** **نفسه**
بشي اصله كذلك القاضى عياض عن بعضهم ويشهد

ويشهد له ما أخرجه ابن المبارك في الزهد بلفظ لم يستر منهما
ورده الثوري فقال العنوبات صبره هذه الفضيلة مع طريقتان
أحدهما طر العارضة غير المستقر **غضب الله** وفي رواية
عن المستطلي فغضب له مبنيا للمفعول **ما تقدم من ذنبه** من
الصغائر وفي الرواية السابقة بيان الوصف تلك ثلاثا
ثم غسل رجله ثلاث مرات إلى الكعبين ثم قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من تعرضت بغير وضوء هذا لم يوفقه في
الحديث المروي هنا رفع صفة الوضوء الوضوء صليا الله عليه
وسلم وهذا الحديث رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ومسنده
معا حد ثنا خالد بن مخلد قال حد ثنا اسحاق بن حازم قال
سمعت محمد بن كعب القسبي يقول حد ثنا حمران بن ابي اسد
من ابي عثمان قال دعا عثمان بن عفان رضي الله عنه
بعضه في ليلة باردة وهو يريد الخروج إلى الصلاة فحسبته
بما فاكثرة رد الماء على وجهه ويديه فقلت حسبت انما سبقت
الوضوء والميلة شد مدياة البرد فقال ضرب فاني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يسبح عبد الوضوء
المغفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر قال الحافظ ابن حجر وأصل
هذه الحديث في الصحيحين من اوجه وليس في شيء منها
زيادة وما تأخر واخرجه ايضا الحافظ ابن بكر بن احمد بن
سعيد المروزي شيخ النسا في مسند عثمان له وتابع ابن ابي
شيبه جماعة منهم محمد بن سعيد بن يزيد القسبي واخرجه عنه
عبد الرزاق **باب غسل العقب**
جمع عقب بفتح العين وكسر القاف اي وما يلتصق بها
ما في معناها من جميع الاعضاء التي قد يحصل التماسها في سائر
ومن ثم ذكر موضع الخاتم لانه قد لا يحصل اليه الماء اذا كانت

صنفا



صنفا فقال وكان ابن سيرين **عبد النبي** الجليل ما وصله ابن
ابن شيبه في مصنفه بسند صحيح والمراد في تاريخه **بفضل يرفع**
الخاتم اذا تقويتا وذهب الكافي والكنز في الحديث انه اذا كانت
الخاتم واسعا بحيث يندخل الماء تحتها اجزا من غير تحريك وان
كان صنفا فلن يجت ك وبه قال **حد ثنا ادم بن ابي اياس**
بكسر الهمزة وتخفيف المثناة التخمئة وسقط لابن عمار لفظ
ابن ابي اياس قال **حد ثنا شعبة بن ابي عمير** قال حد ثنا محمد بن ابي
بكر الزيات وتخفيف المثناة التخمئة القسبي الكنجي المدني
الناسي الجليل قال **سمعت ابا هريرة** رضي الله عنه وكان
يسر بنا جملة حاله من مفعول سمعت وهو يقول ابي هريرة
ومر بنا جملة في محل نصب حين كان **والناس** مستداحنه **يقضون**
والجملة حال من فاعل كانت **من المطهرة** بكسر الهمزة المنة
المطهرة ونحوها اجود في الحديث السواك مطهرة **لغفر قال**
ابن سميت ابا هريرة قال كونه قائله وفي رواية المربعة فقال
بالفا القسبي بغيره لغيره قال المحمد وقد بعد قوله باهريرة
لان التقدير سمعت ابا هريرة قال وكان يمر بنا فاذ ذات
لا تسمع فالمراد سمعت قول ابي هريرة **اسبق الوضوء** بفتح
الهمزة من الابعاد وهو ابلغ عنه من اضعه وايضا كل عضو حقت
فان ابا القاسم صلى الله عليه وسلم قال **ويل للعقاب** **بنا**
والعقاب بجمع عقب بكسر القاف وهو العظم المرتفع عند مفصل
الساقي والقدم ويجب ادخاله في غسل الرجلين لقوله تعالى **المحيط**
الكعبين قال المغيرة بن ابي عمير الكعبي وال في العقب للمعبد
وليجت با ما سار كما في ذلك وفي حديث عبد الله بن الحارث عند الحكم
وبل في صحاح المتقصرين في غسله فنيحذ في المضاعف او المعجب
ان العقب يخفى بالعقاب اذا قصر في غسله لان من اجمع الوضوء

لا يشتم النار كما في مواضع السجدة ولو لم يكن واجبا لما تقعد
 عليه بالنار اعادنا الله منها ومن سائر المكاهر بمنه وكرمه
 وهذا الحديث من ربا عياتة ورواه ما بين نصري وخلساني
 ومديني وفيه الحديث والسمع هذا **باب فضل الرجلين**
في الغلابة واليسع علي الغلابة لانه لا يجزيه وحديث مسجها
 المروي في سنن ابى داود ضعفه ابن مهدي وغيره واما ما نقل من
 اجانه بظاهر قول له تعالى يروىكم وارجلكم فاخيذ بائنه
 قركب وارجلكم بالنصب عطفا على ايديكم او علي محل سركم
 فقراءة الجرح على علي مسج اخذين وقراءة النصب على غل
 الرجلين وهو معنى قوله الامام انك انما اراد بالنصب اخذين
 وبالجزاخرين وهو مسطور في علي بروك لم لفظا ومعنى ثم نسخ
 بقا جوب الغل وهو صم اخذوه قال **حدثنا عبد الله بن ابي**
الغائب قال اخبرنا امام الامية مالك بن سعيد المدائني
 بضم الواحدة عن **عبد بن حبيب** بالميم والتصغير بها
 المدائني الشقذاني قال لعبد الله بن عمر رضي الله عنهما **يا**
الرحمن رايتك تصنع اربع ايام اربع فضائل اراحت
اصحبا بكت وفي رواية في الوقت من اصحابنا والمراد اصحاب
 الرسول صلى الله عليه وسلم **يصنعها** مجتمعة وان كان يصنع
 بعضها او المراد الاكثر منهم **تقال وقماهي يا ابن حنبل قال رايتك**
لا تتس من الاركان اي اركان الكعبة الاربعة الا الركنين
اليمنيين تغليا والى فالذي فيه الحجر الأسود عن ابي ذر
 الي جهنم ولم يقع التغليب باعتبار المسقوفه الاستبانه
 على جاهل وهما باقيا نة على قول عبد براهيم عليه الصلاة والسلام
 ومن ثم فضلا اخيرا بالاستلام وعلي هذا الويل في البيت على
 قول عبد براهيم عليه الصلاة والسلام انما استلمت كرها اقتدا به

في وقت
 ليس الغلابة
 وليس المراد الغلابة
 داخل الغلابة

ولذا الماردهما ابن الزبير على القواعد استلمها وقد صح استلامها عن معاوية
 وروى عن الحسن والحسين وظاهر ما في الحديث هنا انفراد ابن عمر بن
 اليامين دون غيره ممن راى عميدا وان سائرهم كان يستلم الاربعة ثم قال
 ابن جرير بن عمير رضي الله عنه **ورايتك تلبيس** بفتح السين
 الغنافية والموحدة **الغفال السبئية** بكسر المعجمة وسكون
 الموحدة اخره مناة فو قية التي لا شعر عليها من السب وهى
 الخلق وهو ظاهر جمل سب ابن عمر في اوهى التي عليها الشعر وهدب
 البكر المدبوع بالقرظ والسبت بالضم نبت يدبغ به او كل مدبوع
 ان التي استبت بالدمع ابى لانت او نسبة الى سوق السبت وانما
 اعترض على ابن عمر بذلك لانه لما سئل اهل النعيم وانما كان يلبس
 الغفال بالشعر غير المدبوعه وكانت المدبوعه تعمل بالطائف
 وغيره **ورايتك تصبغ** نوبك او شعرك **بالصبغ** **ورايتك**
الانت مستقلة اهل الناس اي رفعوا اصولهم
 بالسلبه للاحرار حج او عمرة **اذاروا الهالك** اي هلال ذك
 اجمعة ولم وفي رواية الاصمعي فلم **تمل انت** حتى كان يوم التروية
 الثامن من ذي الحجة لانهم يرون فيه من الما يستملوه في عرفة
 سرا وعقب وقيل غيره ذلك فقيل انت حنيني ويسمى بالرفع اسم لانا
 وبالنصب على ان خبرها فعلية الاول تامة وعلى الثاني ناقصة والروية
 هنا تحمل البصرية والعلمية **قال عبد الله بن عمر رضي**
الله عنه مجيبا لابن حنبل **امالك ركا نسب الاربعة فاني لم ارا**
رسول الله صلى الله عليه وسلم يمس منها الا الركنين اليمنيين واما
الغفال السبئية فاني رايت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يلبس الغفال ولذا الاربعة الغفل
 بالانفراد التي ليس فيها شعر وبنو ضا فيها البغي الغفال فاننا وفي
 رواية ابى ذر عن ابي بكر رضي الله عنه فاني احب ان اليبها فيه

الان

التصحيح بان عليه الصلاة والسلام كان ينزل رجليه الشريفتين وهما
في نعليه وهذا من وضع استدلال المصنف الترجمة **واما العصفري** فاذ
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح بها فانا اصبح بها
يحمل صبح ثابته لما في الحديث المروي في سنن اب داود كان يصبح
بالورس والزعفران حتى عمامته او شعره لما في السنن ايضا انه
كان يصبح بها لحبته وكان اكثر الصجابة والتابعين يخضب بالصنرة
ورجع المولد القاضي عياض واحيب عن الحديث المستدل به
للتاثير باحتمال انه كان يتطيب به لانه كان يصبح بها **واما الاهل**
بالبحر والبرق **ثاني** لم يرد رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل في تنبؤ به **رايت**
اي تنبؤي قائمة الى طريقته المبدأ الشروع في افعال النساء
وهو قد ذهب اليه ما ذكر في واحدا وقال في رحمة الله تعالى
ورضى عنهم وقال ابو حنيفة رحمه الله بكره عقيب الصلاة
جائسا وهو قول عندنا الحديث الذي ذكر ان صلى الله عليه وسلم
وسلم اهل بالبحر حين فزع من ركعتيه وقال حسن وقال ابو حنيفة
الا فضل ان يهل من اول يوم من ذي الحجة وهذا الحديث خامس
الاسناد ورواه كلهم قد نقى وفيه رواية الاثر ان
لان عبيد الله وسعيدا تابعيان من طبقة واحدة وفيه الحديث
والاخبار والنعمة واخرجه المصنف في اللباس وسلم وابو
داود في الحج والنسائي في الطهارة وابن ماجه في اللباس وبقية
مباحثه تأتي ان شاء الله تعالى **بالتيمن**
اي المخذ باليمن **في الوضوء** يضم الفين اسم للفعل او بفتحها
وهو الذي في الفروع كما صمله وبه قال **حدثنا مسدد** هو ابن
مسهد قال **حدثنا اسحاق بن عمار** قال **حدثنا خالد** الخ **حدثنا**
عن حفصة بنت سيرين ابنا نضارية اخت محمد بن سيرين **عن امر**
عطية نسبة بضم النون وفتح المهملة وسكون المشاة العتية

بنت

بنت كعب او بنت ابحارث الانصارية وكانت تقتل الموتي وترض
الرضي وشهدت خبير رضي الله عنها **قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم**
اي الام عطية ومن معها **في مثل ابنته** زبيب كافي مسلم **ابن**
بنيانها **وقتي اصنع الوضوء منها** وهذا الحديث من اخباريات ورواه
كلهم بصريون وفيه رواية تا بعبدة عن صحابة والتحديث
والنعمة واخرجه في الجائز بتمامه واقصر منه هنا على طرف
بيان قوله عائشة المان كان عليه الصلاة والسلام يعجبه التيمن
اذ انه لفظ مشترك بين المبدأ باليمن وتقاطعي الشئ باليمن واخر
سلم ايضا والنسائي وابن ماجه جميعا فيه ورواه **حدثنا**
حفص بن عمر اخي رضي البصري الملقب في البصرة سنة خمس
وعشرين وما يمين **قال حدثنا شعبة** بن الحجاج **قال اخبرني**
بالفضل **داست** بفتح الهمزة وسكون المعجمة وفتح العين ومثلثة
بن سليمان بالتصغير **قال سمعت ابي سليمان** بن الاسود
الحارثي بضم الميم الكوفي **عن مسروق** هو ابن الاعدع الكوفي
اي عائشة سلم قبل وفاته صلى الله عليه وسلم واوردك الصدر المول
من الصحابة **عن عائشة** رضي الله عنها **قالت كان النبي صلى الله**
عليه وسلم يعجبه التيمن بالرفع على الفاعلية اي لحسنه **في تنقله**
بفتح المشاة الفوقية والنون وتشد يد العين المضمومة اليه
حال كونه له يقال للثعلب اي المبدأ بلبس الثعلبي اليمن **وفي ترجمته**
اي المبدأ بالسف الميمن في تسريح راسه ولحيته **وفي ظهوره**
بضم الطال ان المراد تطهره وقد تنع اي المبدأ بالسف الميمن
في الغسل وباليمن من المدين والرجلين علي اليسرى وفي
سنن اب داود من حديث اب حنيفة مرفوعا اذ انقضت ابدوا
بما منك فان قدم اليسرى كره بضم عليه في الامم ووضوه صحيح
واما الكفان واخذت وان ذنان فيطهران دفعة واحدة

وكذا كان عليه السلام يعجبه التيمم في سائر أفعاله كذا في رواية
 أبي بصير وفي رواية العطف وهو من عطف العام على الخاص ولغيره في شأنه
 باسقاطها وتأكيدها كأنه يقول لا بد من التيمم في كل فعل غير ما ليس الثوب
 والسراويل والخف ودخول المسجد والصلاة على ميمنة الامام وميمنة
 المسجد والكل والشرب والالتحاق وتقليم الاظفار وقص الشارب
 ونق الأبط وحلق السراسم والخروج من الخلا وغير ذلك ما في معناه
 الا ما خص به دليل كدخول الخلا والخروج من المسجد والتمتع بالظن
 والاحتياط والاحتياط وطمع الثوب والسراويل وغير ذلك وانما المحجب
 منها التياسر لانه من باب الازالة والقاعدة ان كل ما كان من باب
 التمسيم والترميم في التيمم والافعال لا يقال ان حلق الرأس
 من الازالة فيبطله باليسر لانه من باب الترميم وقد ثبت فيه
 الايقان باليمن كاسي ان شاء الله تعالى قريباً وفي رواية الاكبر
 في شأنه كونه محذوف القاطن وهو جائز عندكم حيث دللت عليه
 قرينة اوهو بدل من الثلاثة السابقة بدليل اشتراك في التيمم
 في بدل الاستعمال ان يكون المبدل منه مستملاً على الثاني متناً
 له لوجه ما وههنا كذا في ما لا يخفى واذ لم يكن المبدل منه مستملاً
 على الثاني يكون بدل الخلط وهو يبدل كل من كل على ما لا يخفى كما
 نقله في الفتح عن الطيبي وعبارته قال الطيبي قوله في شأنه
 كله بدل من قوله في تنقله باعادة العامل وكأنه ذكر التنقل لتعلقه
 بالرجل والرجل لتعلقه بالرأس والظهور لكونه مفتاح
 ابواب العبادة فكانه نبيه على جميع الاعضاء فهو كبد الظاهر
 الكل قال في الفتح قلت ووقع في رواية مسلم بتقدير
 قوله في شأنه كله على قوله في تنقله انه وعليها شرح الطيبي
 وكذا ذكر البرماوي ولم يعترضه ونقته العيني بان كلامه
 لطيبي ليس هو على رواية البخاري بل هو على رواية مسلم ونقته

كما نزلوا بعد صلوات الله عليه وسلم يحجب التيمم في شأنه كله في
 تنقله وترجله فقال الطيبي في شرحه لانه قد ورد في ترجمته
 وتطهيره وتنقله بدل من قوله في شأنه باعادة العامل فكانه
 ظن ان كلامه لطيبي في الرواية التي فيها ذكر ان متاحراً
 رواية البخاري هنا انتهى وهو يدل كل من بعثه وعليه قوله
 نصر الله اعطاء ذلك في قوله **بسم الله** بسم الله اعطاه الطلحات
 او يقدر لفظ يعجبه التيمم كما مر فتكون الجملة بدل من الجملة
 اوهو متعلق بعجبه بما بالتيمم والتقدير يعجبه في شأنه كله
 التيمم في تنقله انما لا يترك ذلك في سفر ولا حضر ولا في
 فراغه ولا استغاله قاله في فتح الباري كما ذكره في وتعلقه
 العيني بانه يلزم منه ان يكون المجازية التيمم في هذه الثلاثة
 محتملوه في حاله كما وليس كذلك بل كان يعجبه التيمم
 في حاله في جميع الحالات الا ترى ان كذا التيمم في شأنه والثبات
 بعينه الحال والمعنى في جميع حالاته وفي هذا الحديث الدلالة على
 شرف التيمم وهو سبب اسناد ورواياته ما بين يدي
 وكوفي وقدر رواية ابن من الجواب وقد بينت من اتباع السان
 اشعث وشعبة واخرين من التابعين سليم ومسروق والتخذي
 والاحبار والنعمة واخرجه ايضا في الصلاة واللباس وسلم
 في الطهارة وابدأ في اللباس والترجمة في اخر الصلاة وقال
 حسن صحيح والسائي في الطهارة والزينة وابن ماجه في الطهارة
 هذا **باب التماس الوضوء** بفتح الواو اي يطلب
 الماء لجل الوضوء بالضم **اذ احانت الصلاة** اي قرب وقتها **وقالت**
 ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها ما اخرجني المولى من عند نبيها
 في قصة حدث ضياع عقدها المذكور في مواضع من النعم
 وساقه هنا بل غلط عمر بن الحرث في تفسيره المأبودة فقال

بعين

حضرت الصبح انه باعتبار صلوة الصبح **فالتمس** بضم المثناة
 مبنيا للمفعول اي طلب **المس** بالرفع مفعول نائب عن الفاعل
فلم يؤخر وفي رواية الكشي في التمسوا بما بالجمع والنصب
 على المنقول **فزل التمس** اي ايتة واسناء التمسوا الى النزول مجاز
 عنى وبه قال **حدثنا عبد الله بن يوسف القيسى قال**
احبنا لك امام دار الهجرة عن اسحاق بن عبد الله بن ابي
طليحة زيد بن سهل الانصاري عن النضر بن مالك الانصاري
 رضي الله عنه انه قال **رايت** اي ابصرت **رسول الله صلى الله**
عليه وسلم والحال انه قد كانت بالمحلة اي قد بت صلاة العصر
 وهو بالزور كما زاده فتادة عند المولف سوق بالمدينة
فالتمس اي طلب **الناس الوضوء** بفتح الواو والماء الذي يتوضأ
 به **فلم يجده** ونفي الكشي في نفس الضمير المنطوق اي لم يصب
 الماء **فاتي** بضم الهمزة مبنيا للمفعول **رسول الله** بالرفع مفعول
 نائب عن الفاعل **صلى الله عليه وسلم** بوضوء بفتح الواو والياء
 فيه ما ليعق ضابده وفي رواية ابن المبارك في رجل يفتح فيه ماء
 يسير وروي المصلي انه كان مقدار وضع رجل واحدا
فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك الاثابيه **وامت**
 عليه السلام **الناس** ان اي بان **يقضوا** اي بالتقضى منه
 اي من ذلك **انا قال** السر رضي الله عنه **فرايت** اي ابصرت
الماء حال كونه **ينسج** بتسليق الموحدة اي يسبح من تحت
 وفي رواية ينفوس من بين اصابعه فتقول **صلى الله عليه وسلم**
عند اخرهم اي ترضوا الناس ابتداء من اولهم حتى انتهوا اليه
 اخرهم ولم يبق منهم احد في الشخص الذي هو اخرهم داخل
 في هذا الحكم في السياق يقتضيه العوم والمبالغة لان عند
 هنا تجعل لمطلق النظرية هي تكون بمعنى في كانه قال حبي

توضا

ترضوا الله سبحانه واخرهم واشر داخل فيهم اذا قلنا بيحل المخاطب
 ليس الطائي عموم خطابه امر ونهيا او خبر وهو مذهب الجمهور
 وقال بعضهم حتى حرفا ابتداء يستأنف بعده جملة اسمية او فعلية
 فعلا ما من نحو حتى عمولا وحتى توصلوا او مضارع نحو حتى يقول الرسول
 في قرارة نافع ومن لغاية لا للبيان خلا فالذكر ما في لا لئلا تكون
 للبيات الا اذا كان فيها قسما ايها مولا ايها مهننا وبقية المباحث
 تاتي ان شاء الله تعالى في علاقات النبوة واستنبط من هذا
 الحديث استحباب التماس المأمور كان على غير طهارة والرد على من
 انكر المعجزة من الملاحدة واعتراق المتوضئين من الماء القليل
 وهو من الرباعيات ورجالها ما بين قيسية ومدني وبعدي
 وفيه التحديث والاحبار والتمتعنة واخرجه المصنف في علاقات
 النبوة ومسلم في الفضائل والترديد في المناقب وقال حسن صحيح
واينما اي في الطهارة **هذا** **باب حكم الماء**
الذي به ينسل شعر الانسان هل هو طاهر ام لا **وكان عطا** هو
 ابن ابي رباح فيها وصله محمد بن اسحاق الفاكهي في اخبار
 مكة بسند صحيح **لا يري به** اي بالشعر **باسا** وفي رواية ابن
 عساكر لا يري به **باسا** ان يتخلف منها اي من الشؤر ربي رواية
 ابن عساكر منه اي من الشعر **الخنوق** **والحبال** جمع خبط
 وجبل ويفرق بينهما بالزقة والغلف **باب سور الكلاب**
 بالهمزة بعبية ما في الاثابيه شرها **ومر بها في المسجد** وفي رواية
 هناك **يادة** **واكلها** اي حكم الكلب اكل الكلاب وهو من اضافة
 المصدر الى الفاعل وظاهر صحيح المولف القدر بالطهارة **وقال**
 محمد بن مسلم بن شهاب **الزهري** في رواه الترمذي بن مسلم في مصنفه
 عن الامور اعني وعنده عن رواه ابن عبد البر في التمهيد من طريقه
 بسند صحيح **اذ اولع الكلب في امسا** فيه ما بان ادخل لسانه فيه

من الغاية اذ لا يشك
 الغاية وهو من التوضا
 والمعنى نفس التوضا
 الراجح هو

فيه ما بان ادخلت ان فيه في كذا قليلا او كثيرا وفي رواية
 ابي ذر ابي و الحال انه ليس له اي لم يرد الوضوء وهو فتح الواو
 ما يتوضا به غيره اي غير ما ولغ فيه الكلب ويجوز في غير التصيب
 والرفع **يقضضابه** اي بالما الباني وهو صواب الشرط في اذا
 وفي رواية ابي ذر يقضضابه بالبقية وفي اخري منه **وقال**
سنان الثوري هذا اي الحكم بالتوضي به **وقال عثمان**
الفقيه بعينه اي استفاد من القرائن **يقول الله تعالى**
 وفي رواية ابي الوقت لقول الله تعالى **فلم تجدوا ما فتيموا**
 وفي رواية القاسمي عن ابي زبيد المروري يقول الله فان لم
 تجدوا وهو مخالف للملكة والظاهر ان الثوري رواه بالمعنى
 ولعله كان تركي عوار ذلك وقد تتبعت كثيرا من القرائن
 فلم ارا احدا قس بها ووجه الدلالة من الايتان قوله تعالى ما تكفروا
 في سياق النفي فتم وله نفي الما ليس كما قال **وهذا** اي المذكور
 وفي رواية الاصيلي فهذا اما وتخصيه ببولوغه فيه غير متفق
 عليه بين اهل العلم **وفي النفس منه شيء** لعدم ظهور دلالة
 اولو هو دمه عارض له من القرآن او غيره **وح** **يقضضابه** اي
 بالما المذكور وفي رواية منه **ويتميمه** لان الما الذي يشك
 فيه لاجل اختلاف العلماء كما معدوم فيحاط للعبادة وبه قال
حدثنا مالك بن اسما عيل ابو عثمان الضميري الحافظ الحمصي
 العابد المتوفى سنة عشرين وما يتبين **قال حدثنا اسرا بيل**
 ابن يونس بن ابي اسحاق السبيعي الهذلي ابو يوسف الكوفي
 الثقة المتكلم فيه بلا حجة من الطبقة الشاذبة المتوفى سنة ثنتين
 او بعدها وماية **عنه قاصم** اي ابن سليمان الاحول البصري
 الثقة المتوفى سنة اثنين واربعين وماية **عنه ابن سيرين**
 محمد بن **قال قلت لعبيدة** بفتح العين وكسر الموحدة اخره هاء

ابن



ابن عمر بن قيس بن عمر والسلمي بفتح السين وسكون الهمزة الكوفي
 احد كبار التابعين المتضمر من اسم قبل وفاته صلي الله عليه وسلم
 سنة المتوفى سنة اثنين وسبعين ومثله قول ابن سيرين لعبيدة **حدثنا**
شي من شعر النبي صلي الله عليه وسلم اصناه اي حصل لنا من قبل تكسر العتاف
 وفتح الموحدة اي من جهة **النسرا** ومن قبل اهل النسرا هو مالك
 ووجه حصوله لابن سيرين ان سيرين والد محمد كان من ليا لانسرين
 مالك وكانت النسرا ربيب ابي طلحة وهو صلي الله عليه وسلم
 اعطاه ابي طلحة كاسيا في ان لنا الله تعالى في الحديث الذي **تقال عبيد**
لان تكون عندي شعرة واحدة من احب الي من الدنيا وما فيها
 من متاعها وفي رواية الاسماعيلي احب الي من كل صنف وبنيها ولا
 تكون لاهر الا ابتداء لكيد وان صدر ربة اي كونه شعرة واحب
 خير لانا تكون فتكون ناقصة ويحتمل ان تكون تامة فان قلت
 ما في وجه الدلالة من الحديث على الترجمة احبيب بان ذلك من حفظ
 الشعر النبي صلي الله عليه وسلم ونهني عبيدة فان تكون عنده
 شعرة واحدة منه لظلالته وشرفته فذل علم ان مطلق الشعر
 ظاهر واذا كان طاهرا فالما الذي ينسل به طاهر وتفتق بان
 شعره عليه الصلاة والسلام مكره ان يقاس عليه غيره واجيب
 بان الحظوظ حسية لا تنبت الا بلسيل والاصل عدمها ومخوضها
 يطول والله اعلم بالصواب وهذا الحديث خامس ورواه
 ما بين لصريه وكس في وفيه رواية تامة عن تابعي والتميم بيث
 والمعنة والقول وبه قال **حدثنا محمد بن عبد الرحمن** الملقب
 صاعقة البغدادي **قال اخبرني** وفي رواية ابو يذر والوقت
 والاصيلي **حدثنا سعيد بن سليمان** الضميري الرازي عثمان
 سعد بن الحافظ الرازي المتوفى سنة خمس وثمانين عن مائة سنة
قال حدثنا عثمان بنشد بيد الموحدة ابن السواحل الرازي

هذا الحديث رواه ابن سيرين
 في كتابه في فضائل النبي
 صلى الله عليه وسلم في كتابه
 في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم

المتوفى سنة خمس وثمانين ومائة **عن ابن عوف** بفتح العين المهملة
 واخره نون واسمه عبدالله سيد قرا زمانه **عن ابن سيرين** محمد
عن انس وذلك صليبي زيادة ابن مالك **ان رسول الله** وفي رواية
 اي ذرعه النبي **صلى الله عليه وسلم** **لم يخلق** في حجة الوداع ايا من الحلائق
 فخلقها فاضا في الفعل اليه مجازا واختلف في الذر جلق فالصحيح
 امية وهو بالجمعين فالصحيح ان حرا سا كان العالق في الحد بسببه
كان النبي طلحة زيد بن سهل بن الاسود الا يضارني البخاري
 نوح ام سليم والدة انس شهد المشاهدة كلها المتوفى سنة سبعين كاي
 هرة **اول من اخذ من شعره** عليه الصلاة والسلام وهذا
 الحديث من الخبايا ورواه ما بين يدي وكلام امية اجلا
 وفيه اخبار والتجديث والمنعنة واخرجه مسلم وابو داود والترمذي
 والنسائي وابن ماجه وقال الترمذي حسن صحيح هذا **باب**
بالنفوس اذا شرب الكلب في انا احدكم فليقبل بها **باب**
عبد الله بن يوسف القيني من قاله وذلك رعبا حيا مالكا امامه
عن ابن الزناد بكسر الزايم عبد الله بن ذكران القرشي المدني
عن الامتج عبد الرحمن بن هز من **عن ابي هريرة** انه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم وسقط لفظ قال لا يذروا اصبيا
 وابن عباس قال اذا شرب الكلب ايا ذر ولع الكلب
 ولو ما ذرنا في اتخاذه بطرف لسانه **في** وفي رواية من **انا احدكم**
فليقبله **سما** ابي سبيح مرات لبحاسته المغلظة واستدلال
 بعضهم بقوله في انا احدكم علي محمد بن يحيى الماء المستنقع اذا ولع
 فيه ولو كان قليلا ساء فان ذلك انما خرج مخرج الغالب لا للتعب
 وخرج بقوله ولع وكذا شرب ما اذا كانت جامدا لا
 الواجب حينئذ القام اصابه الكلب بوجهه ولا يجب غسله الا ناع
 الا اذا اصابه في الكلب مع الرطوبة فيجب غسل ما اصابه فقط

سما



سبعا لانه اذا كانت ما فيه جامدا لا يسمى اخذ الكلب منه شربا ولا ولو غا
 كان يجذب ولم يقع في رواية مالك الزننوب ولا ثبت في سبب من الروايات
 عن ابي هريرة الا عن ابن سيرين والضافة التي انا اهدكم مدعي
 اعتبارها لان الظاهرة لا تقف على ملكه ومفهومها الشراطي فقولته
 اذا ولع بقتضيه قصر الحكم على ذلك كمن اذا قلنا ان من الفضل للنجيس
 يتعدى الحكم اليه ما اذا لمس او لمع مثلا ويكون ذكر البول في الغالب
 واما الحاق ما في اعضائه لبيده ورجله فالذهب المنصوص ان ذلك
 له نفع اشر فيها فيكون غرضه من بابا وفيه وبقيته مباحا الحديث
 ثاني ان شاء الله تعالى وفي رواية ابن عباس كافي الفروع كما سئل
باب اذا شرب الكلب في انا احدكم فليقبله سبعا
حدثنا عبد الله بن يوسف وهو الذي شرح عليه الحافظ ابن حجر
 وكفه عليه عنده حديث اسحاق بن منصور الكوفي ان رجلا وفي
 رواية بها مش النبي نينية بعد حديث عبد الله بن يوسف اذا شرب
 الكلب وسقطت الترجمة والباب في بعض النسخ لابي ذر والاصيبي
 وبه قال **حدثنا اسحاق بن منصور** بن بهرام الكوفي ابي يعقوب
 السروزي الثقات ثبت المتوفى سنة احدى وخمسين وما بين
 وليس هو اسحاق بن ابراهيم الحمصي كما حذر بنان في التمهيد في استخراج
قال اخبرنا عبد الصمد بن عبد الوارث **حدثنا عبد الرحمن بن**
عبد الله بن دينار المدني العدي ويوسم فيه لكنه صدوق ولم يتفرق
 بهذا اوبه قال **سمعت ابي عبد الله** بن دينار القاسمي مدني ابن
 عمر **عن ابي صالح** الزيات **عن ابي هريرة** رضي الله عنه **عن النبي**
صلى الله عليه وسلم ان رجلا من بني اسرائيل راى كلبا ياكل الثريد
 بالمشكلة المتوقفة وبالرالمه مقصورا الثراب الذي ابي يلقه
 من العطش اليه بسببه فاخذ الرجل خفه فجعل يخرقه به
 حتى ارواه ابي جعله ريانا وفي رواية بينا رجل يشرب بطرف

ابن ابي بصير

استدعيه المخرج جدي بل فنزل في شرب ما يخرج فاذا اكلت بالهوى يا كل
 الثرمي من العطش فقال الرجل لقد بلغ هذا الكلب من العطش
 مثل الذي كان بي فنزل البير فلك خفد ما ثم امسكه بعينه حتى
 رقي فسقى الكلب **فكل فكله** اي اثنى عليه اي جازاه **فادخله**
الحنه من باب عطف الخاص على العام واو اللفظ يتعالى عند
 قوله تعالى فمن لعلوا الي بلوكم فاقولوا انفسكم على ما فسر ان
 القتل كان نفس ثم ينظم وفي الرواية الاخرى فسقى الكلب
 له ذلك فنزل قالوا يا رسول الله ان لنا في البهائم اجرا فقال
 ان في كل كبد رطبة اجر وقد استدل بعض المالكية للقول
 بظاهرة الكلب بايراد المؤلف هذا الحديث في هذه الترجمة
 من كون الرجل سقى الكلب في خفد واستباح لبته في الصلاة
 دون غسله ان لم يذكر الغسل في الحديث واجيب بان
 ان يكون صب في شبي فسقاه او لم يلبسه وليس في الحديث
 فيه فلا يلزم مثاله وان كان شرع غير ناهي منسوخ في شرب
 وهذا الحديث من السداسيات ورواه ما بين مروزي وبعده
 ومدني وفيه تابعيات وهو عبد الله بن دينار وابو صلح والحمدي
 والاصبار والسمع والصفحة واخرجه المؤلف في الشرب والمطامير
 والارباب وذكره ابن اسرابل وسلم في الحديثان والبيروني في الجهاد
وقال احمد بن حنبل بنع الجهم وكسر الواحدة ابن سعيد الجهمي
 عبد الله بن القيس الكندي المصري القمي في ثقب المائتين وهو
 من شيخ المؤلف **حدثنا ابي حنبل بنع الجهم عن ابي حنبل بنع الجهم**
 اليك **عن ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهري انه قال
حدثني بالافس اد حمنة بالحا المهمله والزاك **ابن عبيد الله**
 العمارة القشيري العمري التابعي النعمه اخذ من ابيه
 عبد الله بن عمر بن قيس الله عنهما انه قال كانت الكلاب تغيب



وتدبر حال كونها في المسجد النبوي المدني وفي غيره رواية
 الا ربعة تبقي له وتقبل وتدبر في المسجد **في ان ما ان رسول**
الله صلى الله عليه وسلم فلم يمشي في رواية ابن عباس
 فلم يمشي وفي رواية ابي ذر وراين عساكره تسجدة فلم يكونوا يسعون
شيئا من ذلك بالما وفي ذكر الكون مبالغة ليست في حد فذ كافي
 قوله تعالى وما كان الله ليبعث بهم حبيب لم يقل وما يبعث بهم
 وكذا في لفظ الرشح حيث اختاره على لفظ الغسل لان الرشح ليس
 منه حريان الما بخلاف الغسل فانه يشترط فيه الحريان فان في الرشح
 ابلغ من لغو الغسل ولفظ شيئا ايضا عام لانه تكملة في سياق التخي
 وهذا كله للمبالغة في طهارة سورة اذ في مثل هذه الصلوة
 الغالب ان لعابه يصل الي بعض اجزا المسجد واجيب
 بان طهارة المسجد متيقنة وما ذكر مشكوك فيه واليقين
 لا يتبع بالشك ثم ان دلالة ان تقارض ذلك منطوق الحديث
 الواردة بالغسل من الوضوء وقد زاد الباقين واليهتم من
 روايتها لهذا الحديث من طريق احمد بن حنبل المذكور موصولا
 بصريح الحديث قبل قوله تقبل بنوك وبعدها واو العطف
 وذلك ثابت في شرح السنن فيمنع لكنه علم عليه علامة سقط
 ذلك في رواية ابي ذر والوقت والاصمعي وراين عساكر
 وذكر الاصمعي في رواية عبد الله بن وهب عن ابي حنبل بنع الجهم
 شيخ شعيب بن سعد المذكور روح فلك حجة فيه لمن استدل
 به على طهارة الكلاب للاتفاق على نجاسة ثوبها قاله ابن
 المنير لكن يقدح في نقل الاتفاق القول بانها قد كل حيث صح
 عن نقل عنه وانما قول ما في كل لعمد طاهر وقال ابن المنذر
 كانت تبول خارج المسجد في سوا طهارة ثم تقبل وتدبر في
 المسجد وبعده ان ترك الكلاب شئنا في المسجد حتى

وهو على قوله في قوله
 كرمي من العطش فقال الرجل
 لقد بلغ هذا الكلب من العطش
 مثل الذي كان بي فنزل البير
 فلك خفد ما ثم امسكه بعينه
 حتى رقي فسقى الكلب

قال في الصحاح
 انما الصالح العطر
 عاوت النبي
 بعد اخره

تتمتع بالبول فيه والاقرب ان يكون ذلك في ابتدا الحال علي اصل
الباحة ثم ورد الامر بتكرير المساجد وتطهيرها وجعل الابواب
عليها ونحو الحديث استدل الحنفية علي ظهارة الرض
اذا اصابها نجاسة وجفت بالشمس او الهواء ذهب اثرها
وعليه بقاب ابن اود حيث قال باب ظهور الرض اذا
بيست ورجاله السنن ما بين بصري وابلي ومدني وفيه
تابعي عن تابعي والقول والحديث والعنفنة واخر حقه
ابن داود والاسماعيلي وابو نعيم وبه قال **حده لنا حفص بن**
عمر بن الحارث بن شحيرة بفتح المهمله وسكون المعجمة
وفتح الموحدة النمرية الازدي البصري ابو عمر الحمصي
ثقة ثبت باخذ الاجرة علي الحديث من كبار العاشرة توفي
سنة خمس وعشرين وما يتبين **قال حد لنا سبعة** بن الحجاج
عن ابن ابي السحر بفتح السين والفاء عبد الله بن سعيد بن
الحجر بفتح المهمله وسكون المعجمة اخره جرم الصحابي
الشهير بابن محمد واحمد الهذلي الكوفي **عن الشعبي** بفتح الشين
المعجمة واسمه عامر **عن عدي بن حاتم** بن عبد الله الطائي
المعروف بالكوفة زمن المختار سنة ثمان وستين وقيل انه عاش
مائة وثمانين سنة له في البخاري سبعة احاديث **قال تالت**
النبي صلى الله عليه وسلم عن حكم صيد الكلاب
لا يخرج بها المولود في كتاب الصيد **تالت** وفي رواية ان ربيعة
قال اذا ارسلت كلبك العلم بفتح اللام الممدودة وهو
الذي يسترسل بارسال صاحبه ابي يعقوب بائنه ويخرج
بانزجاره في ابتدا الامر بعد شدة عدوه ويمسك الصيد
ليأخذه الصابده ولا يأكل منه **فقتل الصيد فكلوا اكل تحت**
الكلب الصيد فلا تاكل منه غلله بقوله **فانما امسك علي بفسام**

عقبيه

تاريخ

قال عدي بن حاتم **قلت** لرسول الله صلى الله عليه وسلم
ارسل كلبك المعلم فاجد معه كلبا اخر قال عليه السلام
فلا تاكل منه فانما سميت اي ذكرت اسم الله **علي كلبك**
عند ارساليه ولم تسم علي كلب اخر ظاهره وجوب
التسمية حتي لو تركها سموا وعمداك يحل وهو قول اهل الظاهر
وقال الحنفية والمالكية يحل تركها سموا ان عمدا واحتمل
مع الحديث بقوله نقلي وله تاكلوا عالم بك اسم الله عليه وان
لغسقا وقال الكنفية سنة فلو تركها عمدا وسهل يحل قيل
وهذا الحديث حجة عليهم واجيب بحدوث عايشة رضي الله
عنها عنده المص قلت يا رسول الله ان قوما حدثوا عهد بجاهلية
انقوا بالجمك بذكرى اذكر واسم الله عليه او لم يذكر واذا اكل
سما لم يقال اذكر واسم الله عليه وكلوا فلو كان واجبا
لما كان الاكل مع الكلاب والامة فسر لغسقا فيها بما اهل لغسقا
نقالي وقد جيبه ان قوله وان لغسقا ليس معطوفا لانه اجمل
الاولي فعلية انثائية والثانية خبرية وله يجوز ان يكون جوابا
لمكان الواو فتعني كذا حاله فتعني الذي حاله كونه
الذي فسقا والغسقا معسر في القرآن بما اهل لغسقا فليكن
ذلك لغسقا علينا وهذا نفع من القلب وقال نقالي وطعام
الذي اوتوا الكتاب هل لكم وهم لا يسمون لا وقد قام الاجماع
علي ان من اكل من روك التسمية ليس بفاسق ومطابقة
هذا الحديث للترجمة من قوله فيها وسور الكلاب لان في الحديث
انه عليه الصلاة والسلام اذن باكل ما صماده الكلب ولم يقيد
ذلك بفعل مرفوع منه ولذا قال مالك رحمه الله كيف يعقل
صيده ويكون لعابه نجسا واجيب بان السارح وكله الى ما تقر
عنده من غسل ما يماسه منه وهذا الحديث من التماسيات

سنة ثمانين

ورواية كل هامة اجلا ما بين بصري وكوني وفيه التحدث
والعنفنة واخرجه المؤلف ايضا في البيوع والصدقات والذبايح
ومسلم وابن ماجه كلاهما فيه ايضا هذا **باب من لم**
تزل الوضوء واجبا من مخرج من خارج البيت **الامن للخارج بين**
القبل والدبر بلحس فيها عطف بياض او بدل اي لا من مخرج
احز كالفصد والحمامة والبر وغيرها والقبيل يتناول ذكر الرجل
وفرج المرأة وزاد في قوله من القبيل والدبر **بقوله تعالى**
وفي رواية غير الهزوك والاصيل وانما كروا في الوقت
وقول الله تعالى **او ياخذ منكم من الغايط** اي فاحدث
مخرج الخارج من احد السبلين القبيل والدبر واصل الغايط
المكان المطهر من الارض تقضى فيه الحاجة سمي باسم
الخارج للمجاورة لكن ليس في هذه الآية ما يدل على
الذي ذكره المؤلف غايبة ما فيها ان الله تعالى اخذ ان الوضوء
والنماء عند فقد الما يجب بالخارج من السبلين وبملاصة
النساء المعنى بحس البياض كما فترها به ابن عمر واستدل بذلك
المستاد الا عظم الشافعي على نفي الوضوء به والمعنى في النفي
به انه منقطة الما لذات المشرق المشهورة وقال الحنفية الما
كناية عن اجماع فتكونا ذليلا للفعل الوضوء واجيب بان
اللفظ لا يختص بالجماع قال تعالى فمسوه باليد هم وقال عليه
الصلاة والسلام لما عز لك لمست **وقال عطاء بن ابي رباح** ما وصله
ابن ابي شيبة في مصنفه باسناد صحيح **فمن يخرج من دبر الدود**
او من ذكره حتى القلة وغير ذلك من النادر قال **يعيد الوضوء**
وهو مذهب الشافعي واحمد واسحاق وابن ثور وسفيان الثوري
والزهري وقال مالك وقتادة لا وضوء فيه وفي نسخة باليونانية
يعيد الصلاة **بلا الوضوء وقال جابر بن عبد الله** رضي الله عنه

الاولى سمي باسمه
الخارج



رضي الله عنه ما وصله سعيد بن منصور والدارقطني **اذ اصحبت**
تظهر منه حرفان او حرفين منهم **في الصلاة اعادة الصلاة لا الوضوء**
والذي في اليونانية ولم يعد الوضوء وقال ابن حنيفة اذا قمت
في الصلاة ذات الركوع والسجود بوضوء تسمعه جيرانه
بطلت الصلاة وانقض الوضوء وان لم يسمعه جيرانه فله الحد
من وضوء في الصلاة فتمت فليعد الصلاة والوضوء اخرجه
ابن عدي في كامله سواء كان بصوت يسمع او يسمع والخلاف انما هو
في نفي الوضوء لاني ابطال الصلاة **وقال الحسن البصري**
ما اخرجه سعيد بن منصور وابن المنذر باسناد صحيح موصول
ان اخذ من مشتم اي شعر راسه او راسه او من اظفاره
وله بن عساكر واظفاره **فلا وضوء عليه** حله فاجاهد والحكم بن
عقبة وعقاد **او ضلع** وفي رواية ابن عساكر وضلع **خفيه**
او اخذها بعد المسح عليها **فلا وضوء عليه** وهذا ما وصله
ابن ابي شيبة باسناد صحيح عن هشيم عن يونس عن الحسن البصري
والله ذهب قتادة وعطاء وطاوس وابراهيم التيمي وسليمان
وداود واختره النووي في شرح المذهب كما بن المنذر وفي
قوله يتوضا بطلا لكل الطهارة بطلان بعضها كالصلاة والى
انه ينسل قدميه فقط بطلا لظهورها بالخلع او لانتها **وقال**
ابو هريرة رضي الله عنه ما وصله القاضى اسماعيل في الاحكام
باسناد صحيح من طريق مجاهد عنه **لا وضوء الا من حدث**
هو في اللغة الشئ الحادث ثم نقل الى الاستباب الناقصة للطهارة
او الى التبع المترتب عليها مجازا من باب قصر العام على الخاص والاول
هو المراد هنا **ويذكر** بضمها **ياقن جابر** ما وصله ابن اسحاق
في المغازي واخرجه احمد وابو داود والدارقطني وصححه ابن
خزيمة وابن حبان والحاكم كلهم من طريق ابن اسحاق **ان النبي**

ظهور

صلى الله عليه وسلم كان في غزوة ذات الرقاع فرمى رجل حتى
 عباد بن بشر بسهم فترفته الدم بفتح الزاي والغاي خرج منه
 دم كثير من كح وسجد ومضى في صلاته فلم يقطع بالاستغالة
 بخلا وتها من مرارة ألم الجرح وقبده رد علي الخنيفة حيث قالوا
 بنقض الوضوء اذا سال الدم لكن يشكل عليه الصلاة مع وجود
 الدم في بدنه او ثوبه المستلزم لبطالة الصلاة للنجاسة
 واجيب باحتمال عدم اصابه الدم لهما واصابه الثوب فقط
 ونزعه عنه في الحال ولم يسئل علي جسده الامم قد راها في عنقه
 كذا قرره المحافظ ابن حجر والبرماوي والعيني وغيرهم وهو مذهب
 علي عدم العفو عن كثير دم نفسه فتكون كدم الاجنبى فلا يعفى
 الا عن قليله فقط وهو الذي صححه النووي رحمه الله ورضي
 عنه في المجموع والتحقيق وصح في المنهاج والروضة انه كدم
 البقرة وقضى العفو عن قليله وكثيره وقد صح ابن عمر رضي
 الله عنه صحتي وجميع يتردد ما **وقال الحسن** البصري
ما زال المسلمون يصلون في جراحاتهم بكسر الجيم قال العيني
 منتصر المذاهب الي يصلون في جراحاتهم من غير سبب لان الدم
 والدليل عليه ما رواه ابن ابي شيبة في مصنفه عن هشيم
 عن ثور عن الحسن انه كان له ثوب الوضوء من الدم الاما كان
 سائلا هذا الذي روي عن الحسن باسناد صحيح وهو مذهب
 الخنيفة وحجة لهم على الخصم انهى وليس كما قال لان الاثر الذي
 رواه البخاري ليس هو الذي ذكره فان اوله هو رواية
 عن الصبية وغيرهم والثاني مذهب الحسن فانهم **وقال طاووس**
 اسمه ذكوان بن كيسان الباني الحيري مما احدث الاعلام فيها
 وصله ابن ابي شيبة باسناد صحيح عن عبد الله بن موسى بن
 حنظلة عنه **وقال محمد بن علي** اي ابن ابي بن علي



ابن ابي طالب الهاشمي المدني التابعي ابو جعفر المعزوف بالباقر
 انه نعت العلم اي شفه بحيث علم حقايقه مما وصله ابو بشر سمويه
 في نوادره من طريق الاعمش وقال عطاء بن ابي رباح ما وصله
 عبد الرزاق عن ابن جريح عنه **وقال** **اهل الحجاز** كعب بن
 جبير وسعيد بن المسيب والفقهاء السبعة ومالك والشافعي وغيرهم
 وهو من باب عطف العام على الخاص لان التلكاة السابقة طاووس
 ومحمد بن علي وعطاء بن جريح **ليس في الدم وضوء** سوا سالكه او لم
 يسئل فلا فاله في حنيفة حيث اوجبته مع المسألة مستدلا بحديث
 الدارقطني اما ان تكون ذما سالك واجيب **وعصر ابن عمن**
 عبد الله بن بكرة بسكون المثلثة وقد تفتح جراحا صغيرا في
 وجهه فخرج منها الدم فحك به بن اصبعه وصلى **ولم يتوضأ**
 في رواية ابو يذر الوقت والاصح في فخرج منها الدم وقت
 اخر بعد الدم فلم يفرغ من غسله ولم يهرق الاثر وصلته
 ابن ابي شيبة باسناد صحيح **وبزق** بالزاي ويجوز بالسين
 كالصناديق **ابن ابي اوفى** عنده اسم الصحابي بن الصمالي وهو
 اخر من مات من الصحابة بالكوفة سنة سبع وثمانين وقد
 كف بصره قيل وقد راها ابن حنيفة وعمر سبع سنين **دما** وهو
 يصلي **فرضي في صلاته** وهذا وصله سفيان الثوري
 في جامعه عن عطاء بن الشائب باسناد صحيح لان سفيان سمع من
 عطاء قبل اختلاطه **وقال ابن عمن** رضي الله عنهما **واكن**
 البصري **نمين يحتمل** وفي رواية الرابعة فمن احتجم **ليس**
عليه الغسل محاجه لا الوضوء والمحاجه جمع محجة بفتح الميم
 مع فتح الحجمة وقد وصل اثر ابن عمر ان افي وابن ابي شيبة
 ابو كان اذا احتجم غسل محاجه واما اثر الحسن من وصله ابن
 ابي شيبة ايضا بلفظ انه سئل عن الرجل يحتمه ما اذا عليه

بلفظ

قال فيسئل الرمحاجه وفي رواية الكشميه في ليس عليه غسل محامد بلقاط
الا وهو الذي ذكره الاسماعيلى وقال ابن بطال ثبت في رواية
المستملى دون رقيقه اه وكذا هي ثابتة في فرع النبي نينية عنه
وعن الضروري وقال الحافظ ابن حجر وفي نسخة ثابتة من رواية ابي
ذر عن الثلثة وبالسد قال **حدثنا ادم بن ابي اس** بكر الهمة
قال حدثنا ابن ابي ذئيب محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث
ابن ابي ذئيب واسمه هاشم قال **حدثنا سعيد المقبري** وغير
ابي ذر وابي الوقت والاصمعيلى وابن عمار عن سعيد المقبري **عن ابي**
هشيرة رضي الله عنه انه قال **قال النبي صلى الله عليه وسلم**
في ثياب صلوات لا حقيقة لها والامتنع عليه الكلام وغيره **قال**
وللكشميه ما فاه في المسجد **يستطس الصلاة** ما لم يجد **يستطس**
اي ما لم يات بالحدوث وما مصدرية ظرفية اي مدة واه **قال**
الحدوث وهو يوم ما يخرج من السبيلين وغيره ونكر الصلاة في قوله
في صلاة يشمل انتظار كل واحد منها **قال رجل اعجمي** له يسمع
كل ما ولا يبينه وان كان عرييا **ما الحديث يا ابا هريرة قال**
الصوت يعني الصلوة وسخنها وفي رواية ابي داود وغيره
لا وضوء الا من صكرت او نبح فكانه قال لا وضوء الا من صراطا ونسا
وانما خصها بالذكر دونها هو ان منها لكونها لا يخرج من المرء
قالبا في المسجد الا ايتها فالظاهر ان السؤال وقع من الحديث الخاص
وهو التهود وفقه عد غالباً في الصلاة وهذا الحديث من الرباعيات
ورجاله كلهم متدينون الا ادم مع انه دخل المدينة وفيه التحدث
والعنينة وبه قال **حدثنا ابي الوليد** هاشم بن عبد الملك
الطيايبي **قال حدثنا ابن عيينة** وفي رواية ابن عساكر عن
ابن عيينة **عن الزهري** محمد بن مسلم **عن عباد بن عويمر**

بشدة

بشدة به الموحدة بعد العين الانصار كما **عن عمه** عبد الله بن زيد
المازني رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم** قال لا ينصرف الي
المصلي من صلاة **حتى يسمع صوتا او يجرد رجا** وفي رواية لا ينفلت
وهي بمعنى لا ينصرف اورد ههنا مختصرا اقتصر منه على الجواب وسبق
تاماً في باب لا يتوضا من الشك حتى يستيقن من طريق علي بن موسى
قال **حدثنا سفيان** ولغظه عن عمه انه سئل الى النبي صلى الله عليه
وسلم الرجل الذي يجمل اليه انه يجد الشيء في الصلاة فقال
لا ينفلت او لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجرد رجا وهذا الحديث
من الختاسات رواه ائمة اهلنا من بصريه وكوفي ومدني وفيه
الحدوث والعنينة واخرجه المؤلف في الطهارة ايضا وفي البيوع
واخرجه مسلم وابن داود والنسائي كلهم في الطهارة وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد قال **حدثنا حسن بن ابي عبد الحميد بن الاعشى**
سليمان بن مهران **عن منذر بن يحيى النخعي** بالمشقة **عن محمد بن**
الغضبية انه قال **قال علي بن ابي طالب** رضي الله
عنه **كنت رجلا مرفا** بالمعجزة والهمزة والنصب خبر كان وصف
علي وزنه فقال بالشد يد اي كثير **فاستحييت اذا سال رسول الله**
صلى الله عليه وسلم عن حكمه **قامت المقعد اذ من الاسود** مجازا
اذا ابره في الحقيقة ثعلبية البهرا في ونسب الي الاسود لانه
نبتاه او حالفه ولغز ذلك ان ياب الله صلى الله عليه وسلم
عن ذلك **قال قتادة** صلى الله عليه وسلم يجيب
فيه الوضوء لا الغسل **رواه** وفي رواية ابن عساكر رواه
باسقاط الواو **شعبة بن الحجاج عن الاعشى** سليمان بن
مهران عن منذر بن يحيى الحديث سبق في او اخر كتاب العلم
وباتي ان شاء الله تعالى في باب غسل المذي من كتاب الغسل واورده
هنا لدلالته على ايجاب الوضوء من المذنب وهو خارج من

احد المتخرجين وبه قال **حد ثنا سعيد بن حفص** بسكون العين ابى
محمد الطائي بالمطليح الكوفي **قال حد ثنا سيبان بن عبد الرحمن**
الهمداني ابو معاوية عن يحيى بن ابي كثير البصري التابعي عن ابى سلمة
بنغ الداهم عن عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف التابعي ان عطاء بن ابي
بنغ المثناة التميمية والسبي الميمية المديني اخبره ان زيدا بن خالد
المديني الصحابي اخبره انه سئل عن عثمان بن عفان رضي الله عنه
قلت بتا المتكلم على سبيل الالتفات من العنية للتكلم لعقد
حكاية لفظه بعينه وان فكالت اسلوب الكلام ان يقول
قال ارايت اذ اجمع الرجل امراته او امته فلم وفي رواية الاسيلي
وابن عساكر وابي الوقت ولم **ين** بضم الياء وسكون الميم وقد يقع
المول وقد يضم مع فتح الميم وسد النون ولم يتروضا **قال عثمان**
رضي الله تعالى عنه يقولنا كما يتروضا الصلاة اي الوضوء
لا الوضوء اللغوي وانما امر بالوضوء احتياطاً لانه الغالب خروج
الذي من اجمع وان لم يشعر به **ويقال ذكره** لتجنيسه بالمدني
وهل يغسل جميعه او بعضه المتخصص قاله ان ساد الما ما
الثاني رضي الله عنه بالثاني وقال مالك بالاول فان قلت
عقل الذكر مستقيم على الوضوء فلم اخبره اجيب بان الواو له تدل
على الترتيب بل على مطلق اجمع فلا فرق بين ان يغسل الذكر قبل
الوضوء وبعدة على وجه ان يتوضو معه **قال عثمان**
رضي الله عنه سمعته اي ما ذكر جميعه من روى الله صلى الله
عليه وسلم قال زيدا **فما قلت عن ذلك عليا** اي ابن ابي طالب
رضي الله عنه **والنبي بن العوام وطليحة بن عبيد الله وابي بن**
كعب رضي الله عنهم فامروه اي اجمع **بن ذلك** اي بان يتوضوا
والضوء المرفوع للصحابة والمنضوب للجماع كما هو ما حوز من
دلالة التضمن في قوله اذ اجمع وفي هذا الحديث وجوب الوضوء



عليه من جامع ولم ينزل لا العسل لكنه منشوخ كما سياتي ان شاء الله تعالى قريبا
وقد انفق المراجع على وجوب العسل بعد ان كان في الصحابة من
ان لا يجب العسل الا بالانزال كعنه ان بن عفان وعلي ابن ابي طالب
والنبي بن العوام وطليحة بن عبيد الله وسعد بن ابي وقاص وابن
سعود ورافع بن خديج وابي سعيد الخدري وابي بن كعب وابن
عباس وزيد بن ثابت وعطاء بن ابي رباح وهشام بن عمرو والشمس
وبعض اصحابه الظاهر فان قلت اذا كان الحد يث
منسوخا فكيف يصح استدلال المصنفه اجيب بان المنسوخ منه
عدم وجوب العسل لا عدم الوضوء بخبره باق والحكمة في الامر به
فيل انه يجب العسل اما لكونه اجماع مظنة تحريم المذموم والمكروه
المطلوبه فذلك لانه على الترجمة من هذه الكيفية وهو وجوب الوضوء
من الخارج المعتاد لا على المحل الا خبر وهو عدم الوضوء في غير
المنسوخ وان يلزم ان يدل لكل حد يث في الباب على كل الترجمة بان يكون
الطائفة لبعض على البعض ورجال هذه الحديث احد عشر رجلا ما بين
كثيري ومصر ومدني وفيهم ثلثة من التابعين وصحاح بيان يرويهما
بعض الاخر وفيه الحديث والمنقنة والمخبر والسؤال والقول واخرجه
المرفوع في الطهارة وكذا مسلم وبه قال حد ثنا وفي رواية باله
اسحاق هو ابن منصور وفي رواية كريمة باسقاط قوله هو ابن
منصور وفي رواية ابى ذر واسحاق بن منصور رايهما ابن ابراهيم بنغ
المؤجدة الكوفي كذا عن ابى بنغ **قال اخبرنا النضر** بنغ النضر
وسكون الميمية ابن شميل بضم الميمية ابن الحسن المازني البصري
قال اخبرنا شعيب بن ابيحاج عن الحكم بنغ الميمية والكافي ابن عبيدة
معمر عن ابى بنغ **قال اخبرنا** ابى صالح الزيات المديني
عن ابى سعيد الخدري بالدلالة الميمية سعد بن مالك الخنصاري
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انزل في رجل من الانبياء

وهو عتيان بكسر العين المهملة وسكون المنة الفوقية وموحدة ثم نون
 بينه الفاء ابن مالك ان نضار كان في سلم وصالح ان نضار بن محمد بن محمد بن
 عبد الغني بن سعيد او رافع بن حديد كما حكاه ابن بشكوان ورجح في
 الفتح الاول وسلم مر على رجل فيعمل عليه انه من به فارسل اليه
فجاور استه يقطن جملة وقت حال من الغدير اي ينزل منه الماء
 قطرة من انزال غنتال واسناد القطر الى الراس مجازا كسال العادي
فقال النبي صلى الله عليه وسلم له لعلنا قد اعجلناك
 اي عن فراع حاجتك من اجماع **فقال** الرجل وفي رواية ابن عمار
 قال مقدر له **نعم اعجلتني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم**
اذا اعجلت بضم الهزة وكسر الجيم وفي رواية ابو ذر والكشيحي
 عجلت بضم العين وكسر الجيم الحفيفة من غير همز وفي رواية
 اعجلت كذا في مع الشد **بدا او تحطت** بضم القاف وكسر الحاء
 من غير همز وفي رواية الصبي او تحطت بفتح الهزة والهمزة
 وكذا السلم وفي رواية تحطت بضم الهزة وكسر الحاء اي لم تنزل
 استقارة لمن تحوط الطير وهو نجاسة **فعليت الرضين** بالرفع
 متبدا خبره الجار والمجرور قبيله وبالضم على الهمزة او المنفولية
 لانه اسم فعل واو في قوله او تحطت للشك من الترويح او تنويع الحكم
 من الرسول عليه الصلاة والسلام كما ذكره الامام في انزاله بالمرحاج
 عن ذات الشخص او من ذاته لان فرق بينهما في ايجاب الرضوا
 لا الفصل لكنه منسوخ وقد اجتمعت الامة الان على وضو يد الفصل
 للجماع وان لم يكن معه انزال وهو مروي عنه غاية امر المؤمنين
 واي بكر الصفة بق وعمر بن الخطاب وابن عمر وعلي بن ابي طالب
 وابن مسعود وابن عباس والمهاجرين رضي الله عنهم اجمعين
 وبه قال الشافعي رحمه الله تعالى ورضي الله عنه وما لك
 واحمد وابو حنيفة واصحابهم وبعض اصحاب الظاهر والتعني

والفرد

والقوري وهذا الحديث من الاسيات ورواه ما بين مروزي
 وصبه واسلم وكوفي ومدني ومنه الحديث والنعمة
 واخرج مسلم في الطهارة وكذا ابن ماجه **تابعه** اي تابع النضر بن
 شمير **وهب** اي ابن جبر بن حازم بن حازم وصله ابن عباس
 السراج في مسنده عن يزيد بن ابي ربه عنه **قال** ابن وهب
حدثنا شعبة وفي رواية ابن عمار عن شعبة **قال** ابن وهب
 البخاري **ولم يقل** كذا الكريمة وابن عمار وغيرهما باسقاط
 قال ابو عبيد الله اما قال ولم يقل **فندد** واسمه محمد بن جعفر
ويحيى بن سعيد القطان في روايته هذا الحديث **عن شعبة**
 بهذا الاسناد والمتن **الرضين** قال البرماوي كالكرماني اي لم
 يقبل لفظ الرضين بل قال لا تقلك فقط بخذ في المبتدأ للقرينة
 السوغة للمخوف والمقدر عند القرينة كالملفوظ قال ابن حجر
 انما يحيى بنون كما قاله قد اخرج احمد بن حنبل في مسنده عنه
 وانظره فليس عليك غسل ولما عند رفقته اخرج احمد ايضا
 عنه ولفظه فلا غسل عليك الوضوء وهكذا اخرج مسلم
 وابن ماجه والاسماعيلي وابو نعيم من طريق عنه وكذا ذكره اصحاب
 شعبة كابن داود الطيالسي وغيره عنه فكان بعض شيوخ البخاري
 حديثه عن يحيى وغنف رعا فساقه على لفظ يحيى انتهى
باب ما حكم الرجل لرضي صاحبه
 وبالسند قال **حدثنا** وفي رواية ان ربيعة حدثني **محمد بن مكرم**
 بالتحفيف على الصحيح وكريمة حدثنا ابن سنان **قال** **افترنا زيد**
ابن هارون بن جابر بن سلمة قال هم ابو خالد الواسطي احد
 الاملاء **عن يحيى** ابن سعيد التميمي المصاري **عن يحيى**
ابن عتبة بضم العين وسكون القاف الاسدي المدني التميمي
عن كريب بن مولى ابن عباس التميمي **عن اسامة بن زيد**

مروا به بن محمد بن عمرو
 القائل وهو كذا في الاسناد

رضي الله عنه **ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما افاض** اذ رجع
او دفع من موقف عرفه **عند** ابو نوحه الي **الشعب** بكر
الذين الطريق في الجبل **فقتضى حاجته** قاله **اسامة** اي ابن
زيد كما صحح به في رواية **فجعلت** اصبت عليه الوضوء وهو
يقومنا مستدا وخر نصب على الحال اي والحال انه يتوضا ويحيز
وتقع الفعل المضارع المنبى **قالا فقلت يا رسول الله تصلي**
فقال بفا العطف وفي رواية الرابعة قال صلى الله عليه وسلم
المصلي بفتح اللام اي مكان المصلي **اما** ملك بفتح الهمزة
والميم ظرف بمعنى قدامك وفي هذا الحديث صوار الاستعانة
في الوضوء بالنصب وبه استدل المؤلف للترجمة ولم يذكر صوار
اي قوله غيره ويقاس على الاستعانة بالنصب الاستعانة بالفعل
والاصناف للمما يجامع العانة فاما النصب فهو خلا في الاولى
لان شرفه لا يليق بالتمديد وعوده بان اذا فعله التابع
لا يكون خلا في الاولى واجيب بان قد يفعله لبيان التمام
فلا يكون في حقه خلا في الاولى بملك فنا وقيل مكره واما
الاستعانة في غسل الاعضاء فمكره قطعاً **المحاجة** واما في
اصنافه الما فلا كراهة اصله قال ابن حبيب **لكن** انه فضيل
خك فد وقال الجليل المحامي **وله** يقال انه ملك في الاولى واما الحديث
المرفوع **انا لا استعين في وضوئي باحد** وانه قاله عليه الصلاة
والسلام لعرفه بادب **نصب الماعلي** فقال الاستاذ العارف الاعظم
الفوري **رحم الله تعالى** ورضي الله عنه في شرح المهذب
انه حديث باطل لا اصل له وهذا الحديث من سداساته
وروانه ما بين بيكندي واسطوي ومدني وفيه ثلاثة من
التابعين والتحديث والاحبار والعنعنة واخرجه المؤلف
ايضاً في الطهارة **واصح** ومسلم فيه ايضاً **وبه قال** **حدثنا عمرو**

ابن

نسخ نسخة
الكتاب في نسخة

علي بفتح العين حمود وسكون ميم الفلك من المصدر **قال** **حدثنا عبد**
الزهاب بن عبد المجيد النعني المصدي قال سمعت **يحيى**
ابن سفيان بن عمار الكندي يروي عن ابن ابي عمير قال **حدثنا**
ياك فراد **سعد** بسكون السين **ابن ابراهيم** بن عبد الرحمن بن
عوف القرشي التميمي **ان نافع بن جبير بن مطعم** القرشي التميمي
المديني التابعي **حدثنا** **سعد** بن عمرو بن المغيرة بن شعبة بن جندب
بن المغيرة بضم الميم **ابن شعبة** ابن مسعود النعني الصحابي
الكوفي السلم قبل الحديبية وولي امرة الكوفة توفي سنة حزين
على الصحيح له في البخاري احد عشر حديثاً **حدثنا** **ابن المغيرة**
كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر وانه عليه الصلاة
والسلام ذهب للحاجة له وادعى عروة معنى كل ما به بعبارة
نفسه والمفكان السياق يقتضي ان يقول قال اني كنت وكذا قوله
حدثنا **يحيى** بن عمار الكندي ورواية الاصمعي ورواية ابن مسعود
ابن حنبل **نصب الماعلي** وفي رواية الاصمعي ورواية ابن مسعود
نصب عليه بلغظ المضارع للحكاية الحال الماضية **وهو يتوضا**
جملة اسمية وقعت حالاً **ففضل وجهه** **وبد** اي بغسل ما فيها
على الاصل **وسمع براسه** بيا الى لفتاق **وسمع على الخفين** اعداد
لقط مسج دون غسل لبيان تاسيس قاعدة السج بخلاف الغسل
فانه تكرير لسابق وهذا الحديث من شيا عيانته وروايتها ما بين
بصري ومدني وفيه اربعة من التابعين يروي بعضهم
عن بعض والتحديث والاحبار والسمع والعنعنة وهذا
باب **قراءة القرآن العظيم بعد الحديث**
المصنف **وعنه** اي غير قراءة القرآن كقراءة القران
وهذا شامل للقراني والعقل وتمثيل الكرماني بالذکر والسلام
ومحمداه وجه له لانه اذا اجاز للمحدث قراءة القرآن فالسلام

والذكر ونحوها بطريق الأولى وقول الحافظ ابن حجر قوله وغيره من
مطابق الحديث تعقبه العيني لأن الضمير لا يعود إلا على المذكور لفظا
أو تقدرا بل بدلالة القرينة اللفظية أو الحالية وبأن مظنة
الحديث على بن عمار مثل الحديث وإن حنايس مثله فإنا إذا لا أول
بني ذاهل في تقارير الحديث أو الثاني فهو خارج عنه وحسين فله
وجه لما قاله علي ما لا يخفى انتهى **وقال منصور** هذا من المعتمدين
الكوفي **عن إبراهيم** بن بن بدي التميمي الكوفي الفقيه ما وصله
سعيد بن منصور عن أبي عمران **بإسناد بالقرارة** للفتيات
في الأحكام خصص ذكره فيه لأن القارئ فيه يكون محدثا في الغالب
ونقل التور في الأثر المذكور الكراهة عن الأصحاب ورجحه الساجي
نعم في شرح الكفاية للصغير كمال النبي أن يقرأ وسورة الحليمي
بينه وبين القرآن حال قضا الحاجة وعن أبي حنيفة الكراهة
له في حكم بيت الخلا والمما المستعمل في الأحكام بحسب **وعن محمد**
ابن الحسن عمه الكراهة لطارة الماعنده **ولا بأس بكتب القرآن**
ببرحدة مكسورة فكأن منقحة عطفها على قوله بالقرارة **عليه**
غير وصفي مع كونه الغالب تصدير الرسائل بالجملة وقد
يكون فيه ذكر وقرآن والجار والمجرور متعلقا بكتبه بالقرارة
في الأحكام كذا قال البر ما وكب والحافظ ابن حجر وتعقبه العيني
فقال لا نسلم ذلك فإنا نقوله وكتب الرسالة على الوجهين
متعلق بقوله بالقرارة وقوله علي غير وصفي متعلق بالمعطوف
والمعطوف عليه كنهنا كسبي واحد وهو الأثر رواه عبد الرزاق
موصولا عن الثوري عن منصور ولفظه قال سألت إبراهيم
أكتب الرسالة على غير وضوء قال نعم وقيل رواية أبو يذرو الوقت
والأصلي وكتب بلفظ المضارع كتب وهي رواية الأكثر
والأولى وهي رواية كريمة قال العيني **وجهه وقال حماد** ابن



ابن أبي سليمان شيخ أبي حنيفة وفقيه الكوفة **عن إبراهيم** التميمي ما
رصد الثوري في جامعته عنه **أن كان عليهم** أي علي الذين
داخل الأحكام المتطهر **الاسم** لما يلبس في النصف الأسفل
قيل زاد في رواية الأصمعي **عليهم** وتفسير ابن حجر قوله
أن كان عليهم بمن في الأحكام تعقبه العيني بأنه عام يشمل القاعد
بنيابه في المسخ وهو كخلان فيه واجب بان المسخ وانت
أطلق عليه اسم الأحكام لمجاز وأما في الحقيقة ما فيه المما المحم
والاصل استعمال الحقيقة دون المجاز **والله** بالمال يكن عليهم إذا
نكح عليهم أهانة لهم كونهم على بدعة أو كونه نكاح
عليهم ليستدعي تلفظهم برب الله الذي هو من اسمائه
نقالي مع أن لفظه من عليكم من التزبل والمتعرب
من الأثر يشهد من في الخلا وهذا التقدير يتوجه ذكر
هذه الأثر في هذه الترجمة وقد روي مسلم من حديث ابن عمر
كراهة ذكر الله بعد الحديث لكنه ليس على شرط المؤلف
وبالسند قال **حدثنا إسماعيل** بن أبي هريرة الأصبهاني قال
حدثني بالاضداد امام دار الهجرة **مالك** وهو قال
إسماعيل هذا **عن محمد بن سليمان** بفتح الميم وسكون
المعجمة وفتح الراء الوايلي المدني **عن كريب** بن جهم الكافي وفتح
الراء مؤحدة **مولى ابن عباس** أن عبدا لله بن عباس
رضي الله عنهم **أخبره أنه بات** ليلة عند فمينة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهي خالته رضي الله عنها
فاضطجعت الي وضعت جنبها الأرض وكان أسلوب الكلام
أن يقال اضطجعت فإسبغت لفظه بات أو يقولت بت مناسبة
لقد اضطجعت لكنه ذلك مسلك التفتيح الذي هو
نوع من الألفاظ أو يقول قال فاضطجعت **في عرض**

الرسالة بفتح العين كافي الفزع وهو المشهور وقال الاستاذ
الغروي رحمه الله ورضي عنه هو الصحيح وبالضم كما حكاه البراء
والعيني وابن حجر وانكره ابو الوليد الساجي نقله ومعنى
لان العاصم بالضم الجانب وهو لفظ مشترك واجيب
بانه لما قال في طولها نعتي المراد وقد صحت به الرواية عن جماعة
منهم الداودي والاصيلي فلا وجه لانكاره **واضطجع رسول**
الله صلى الله عليه وسلم واصله زوجه ام المؤمنين ميمونة
في طولها اي الوسادة **فنام رسول الله صلى الله عليه**
وسلم حتى انقص كذا الاصيلي ولفظه حتى اذا انقص
الليل او قبله اي قبل انقصا فيه **بقليل او بعد**
بعد انقصا فيه **بقليل استيقظ رسول الله صلى الله عليه**
وسلم ان جعلت اذا ظرفية فعليه ظرفي لا استيقظ الي
استيقظ وقت الانقصان او قبله وان جعلت شرطية
فتعلقه بفعل مقدر واستيقظ جواب الشرط اي حتى
اذا انقص الليل او كان قبل الانقصان استيقظ **فجلس**
حاله كونه **يسبح النور عن وجهه** وحاله كونه **بيده**
بالا فراد اي يسبح بيده عمليه من باب اطلاق اسم الحال على
المحل لان المسح لا يقع الا على العين والنور لا يسبح او المراد
يسبح اثر النور من باب اطلاق السبب على السبب قاله ابن
عجب وتعبه العيني بان اثر النور من النور له نفعه
واجيب بان الاثر عند الموشى فالمراد هنا ارضا الجفون
من النور ونحوه **ثم قتا** صلى الله عليه وسلم **العرايات**
من اضافة الصفة للموصوف واللام تدخل في العدد
المضاف نحو ثلثة الابواب **الحفاتي** من سورة العن
التي اولها ان في خلق السموات والارض الى اخر السورة والحفاتي

نصبه

نصبه صفة لعشر المنطوق بقول **ثم قام الى سن معلقة** بفتح
السين المحجمة وتزيد الفون القرينة المخلقة من ادم وجمعه
سنان بسا وله وذكره باعتبار لفظه والادما والجلد وانك
الوصف باعتبار القرينة **فقرنا عليه السلام منها فاحسن وضوء**
اي ائمة بان اي بسند وياته ولا يعارض هذا قوله في باب تخفيف
الوصف وطفوا اضعفنا انه يحتمل ان يكون الذي يجمع منه وياته
مع المتخفيف او كان كل منهما في وقت **ثم قام عليه الصلاة والسلام**
يصلي قال ابن عباس رضي الله عنهما **فصنعت مثل ما صنع**
صلى الله عليه وسلم ثم ذهب الى جنبه الايسر فوضع
صلى الله عليه وسلم يده اليمنى على راسه فادارني على يمينه
واخذ باذني اليمنى نعم الامزة والمجمعة حال كونها
بيمينه اي بيدكها تقيها عن الفضلة عن ادب الا يقام وهو
القيام على يمين الامام اذا كان الامام وحده **فصلى**
عليه السلام ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين
ثم ركعتين المجموع اثني عشر وهو مقيد للمطلق في قوله في باب التخفيف
بصلى ماشا الله تعالى **ثم اضطجع** عليه الصلاة والسلام **حتى**
اتاه المودن فقام فصلى ركعتين خفيفتين ثم خرج من
الحجرة الى المسجد **فصلى الصبح** باصباحه رضي الله عنهما
قتل ولو خذ من قرآنه عليه السلام العرايات المذكورة بعد
قيامه من النور قبل ان يتوضا صواب قراءة القرآن للمحدث
وعورض بان عليه الصلاة والسلام تقام عمليه ولا ينام قلبه
فلا ينقض وضوءه به واما وضوءه فليجهد به او حدث اخر
واجيب بان الاصل عنده التجدد وعزوه وعورض بان هذا
عند قيامه الدليل بذلك وهما قام الدليل بان هذا لم يكن
لجل الحديث وهو قوله تقام عيني ولا ينام قلبي وحينئذ يكون

هفتن

تجدد يد الوضوء لاجل طلب زيادة التورحيت قال الوضوء نور علي
نور فان قيل ما وجه المناسبة بين الترجمة واخذ يث
قلت من جهة ان مضافا لجملة الاهل في القران له تخلو من الملا
غالبوا وغورض بانصص الى الله عليه وسلم كما ان يقبل بعض اوجه
ثم يصلي ولا يتقضه رواه ابو داود والناسي واجيب
بان المذهب الخبر بانقضا له ما قاله الامام الفوق ويكرهه معه
نقالي ورضي عنه ولم يرد المرلف ان مجرد دفعه ينتقض لان
في اخر الحديث عنده في باب التخصيف في الوضوء ثم اضطلع قنار
صقي نفع ثم صلي ويحتمل ان يكون المولف اخرج بفعل ابن
عباس المعين عنه بعد له فصفت مثل ما صنع بحضوره
صلي الله عليه وسلم واستنبط من هذا الحديث استحباب
التسجد وقراءة العشايات عند الانتهاء من التورح واثبت
صلاة الليل مثنى وصوم من خراسانه ووجهه قد ثبتت
وفيه التحدث بالفضل وواجب والاحبار والعقيدة واخرجه
المولف ايضا في الصلاة وفي الرز والتفكير ومسلم في الصلاة
واخرجه داود واخرجه ابن ماجه في الظهارة **باب**
من لم يتق من الامن العشي المنقل لامن العشي غير المنقل
وليس المراد من تقضا من العشي المنقل لامن سبب اخر من اباب
الحديث والعشي بفتح العين وسكونها الثامن المجهول ضرب
من الامغال الا انه اخف منه والمنقل بضم الميم وكسر القاف
صفة للعشي وبالسنه قال **حدثنا اسماعيل بن ابي**
اويس قال حدثني بالافراد وفي رواية ابن عساكر **حدثنا**
مالك هو ابن اسن من الامام **عن** **هنا** **بن عمرو** بن الزبير
ابن العوام القرشي **عن** امراته فاطمة بنت المنذر بن
الزبير بن العوام القرشي **عن** جدتها **اسما بنت ابي بكر** الصديق

وهي



الصديقه وهي زوجة الزبير بن العوام وفي بعض النسخ من حديثه
بتذكري الضمير وهو صحيح له اذا سما جده لكلامه ولطامة كلامه
لانها امة ابنة عمرو كما انفاها المنذر الي فاطمة انها قالت **انبت**
عائشة زعم النبي صلى الله عليه وسلم **حين** **خسفت الشمس**
بفتح الخ والسبب ان ذهب صنوها كله او بعضها واذا الناس قيام
فيا **يرضون** **واذا** **هي** **اي** **عائشة** رضي الله عنها **فانبت**
نقالي **قلت** **ما** **للناس** **فانارت** رضي الله عنها **بيدها**
عن **السماء** **قالت** **وفي** **رواية** **نقالت** **سبحان** **الله** **فقلت** **ايه** **هي**
اي **عائشة** **لعداب** **الثامن** **فانارت** **عائشة** **براسها** **ان** **ولكن**
اي **نعم** **وهي** **الرواية** **المتقدمة** **في** **باب** **من** **اجاب** **الفتيا** **بشارة**
اليد **والراس** **وهما** **حرفه** **تفسير** **قالت** **استأفقت** **حتى** **تجلا** **خب**
بالجهم **اب** **عظا** **في** **العشي** **من** **تغيب** **طوك** **الوقوف** **وجعلت**
عيب **فوق** **راسي** **ما** **مده** **افعة** **للغشي** **وهذا** **اي** **العلات**
علا **سها** **كانت** **مدر** **ركة** **والا** **فلا** **غالا** **الشد** **يد** **المستغفر** **تبتض**
الومض **بالاجاع** **فما** **انصرف** **رسول** **الله** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم**
من **الصلاة** **او** **من** **المسجد** **حمد** **الله** **نقالي** **وانتني** **عليه** **من**
باب **عطف** **العامة** **علي** **الخاص** **قال** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** **ما** **من**
شي **من** **الاشياء** **كنت** **لم** **اره** **الا** **قد** **رايت** **ه** **روية** **عن** **عيني** **حقيقية**
حال **كن** **في** **في** **مقامي** **هذا** **ابن** **الميم** **حتى** **الجنة** **والسار**
من **فوما** **انصه** **ها** **وهما** **وقدم** **تجيبه** **مع** **استبكال** **البدن**
الدماميني **وخبر** **المجر** **نليس** **اجع** **ولقد** **اوحى** **الي** **انكم** **تفتنون**
في **القبور** **وفي** **رواية** **الاصمعي** **في** **قنور** **كم** **مثل** **فقتة** **المسج**
الرجال **اوق** **يباهي** **وفي** **رواية** **الاربعة** **قريب** **من** **فتنة** **المسج**
الرجال **لا** **ادري** **اي** **ذلك** **قالت** **اسما** **رضي** **الله** **عنها** **نوق**
احد **كم** **فتقال** **له** **ما** **علك** **بهد** **الرجل** **اي** **النبي** **صلى** **الله** **عليه**

وسلم

فاما المومن او الموقن بنو تصلي الله عليه وسلم قالت فاطمة
نبت المقدر لا ادري اي ذلك قال **ابن اسحاق** فيقول اي المومن
او الموقن هو محمد رسول الله جانا بالبينا الدلالة على نبوته **والهدى**
الموصول بل اد فاجبنا وانا واتبعنا محمد فضعف المقول في
الدلالة **ينقل** **اسم** وفي رواية **الخصوك** والاصلي فيقال
له ثم حال كونك **صالحا ففقد علمنا ان كنت لمؤننا به** وفي هرة ان الكس
والفتح ورجح البدر الدماميني بل قال انه المتعين كما سبق
فطرح في باب من اجاب الغيبا بشارقة اليد والراس من كتاب
العلم **واما المناقب** الغير المصدق بقلبه لنبوته عليه الصلاة
والسلام **او المرتاب** الساكن قالت فاطمة **لا ادري اي ذلك**
كالت اسما رضي الله عنها **ففي ذلك** **ادري سمعت الناس يقولون**
شيا نقلته ومحل استدلاله المولف للترجمة من هذا الحديث
فصل اسما من جهة انها كانت تصلي خلف النبي صلى الله عليه
وسلم فكانت تسمى الذين خلفه وهو في الصلاة ولم ينقل ان
انكر عليها وقد تقدمت من مباحث هذا الحديث
في باب العلم وياتي من بعد ذلك ان شاء الله تعالى في كتاب الصلاة
الخشوف ورواية هذا الحديث كلهم مدنيون ومن رواية الاقران
هم امر وزوجته فاطمة وفيه التحديث بالافراد واجمع والمنفعة
والعتك واحزجه المولف في العلم والظاهرة والكسوف والاعتصام
والجاهاد والسمو **باب** **مسح الراس** **كله**
في الوضوء وفي رواية **الستحلي** الاعتصام على مسح الراس واسقاط
تغطيته **لعله** **تقالي** وفي رواية ابن عباس كان سجانه وتعالى وفي
رواية الاصمعيلى عز وجل **وامسحوا برؤسكم** اي امسحوا رؤسكم
كلها فالبيان انك عند المولف **كذلك** **وقال ابن السبكي** **المراة** **بمراة**
الرجل مسح فلي راسه وهذا وصله ابن ابي شيبة ولفظه

المراة والرجل في المسح سواء وعن احمد بن المراه مسج مقدم راسها
وسئل مالك ان ما راك اعظم قال بل له اسحاق بن عيسى
الطباع كما عند ابن خزيمة في صحيحه **النجني** بضم النون التثنية
من ان جزا وهو ان دا الكافي التقيد به وفتح الياء من جزا بجزا
اي يكفي والعمرة فيه لك سقيا **ان يسبح** **بعض** وفي رواية
ان عاتق بن بعض **الراس** وفي رواية الترمذي ذرور الوقت
والاصمعيلى راسه **فاحتج** اي مالك عليه انه لا يجزى **ببعض** **ببعض**
ابن زيد **هنا** **التي** ان شاء الله تعالى وبالسنن قال
حد ثنا عبد الله بن يوسف **التي** **قال** **اصب** **فنا** وفي رواية
الاصمعيلى حد ثنا **مالك** امامه ان **بعض** **عن عمرو بن يحيى** **بن** **عمارة**
بضم العين وتخصيص الميم **المازني** **ابيه** يحيى بن عمارة بن ابي حسين
ان رجلا هو عمرو بن ابي حسن كما سياتي ان شاء الله تعالى في الحديث
الذي من طريق وهيب **قال لعبد الله بن زيد** **ان** **تفاد**
ويقال اي الرجل المفسر لعرو بن ابي حسن **حد عمرو بن يحيى**
المازني المذكور مجازا ان حقيقة له ندم ابيه وانما اطلق عليه اسم
الهدوءة لكن في منزله **استطيع** **ان** **ان** **تري** **بني** **اي** **هكل**
تسطيع **الراة** **اي** **اي** **كيف** **كان** **النبي** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** **يقصا**
لانه اراد ان يريه بالنقل لكي لا يبلغ في التقليد **فقال** **عبد الله بن زيد**
ان **نصارى** **تقوم** **استطيع** **ان** **اركيه** **فدعا** **عائشا** **عقب** **تد** **له**
ذلك **فان** **سبح** **اب** **صعب** **من** **المنا** **علي** **بديه** **بال** **تثنية** **وفي** **رواية**
ال **ربعة** **علي** **بديه** **بان** **ذرا** **وعلى** **ارادة** **الجنس** **ففضل** **بديه** **وفي**
رواية **الاربعة** **فضل** **بديه** **بترتيب** **كذا** **في** **رواية** **مالك** **وعند**
غير **من** **الحفاظ** **لك** **نا** **فهي** **مقدمة** **على** **رواية** **الحافظ** **الواحد**
لا **يقال** **انها** **وا** **تعتان** **له** **تجاد** **مخ** **جها** **وال** **صل** **عند** **المقدم**
لان **في** **رواية** **مسلم** **من** **طريق** **حبان** **بن** **واسع** **عند** **عبد** **الله** **بن** **زيد**

وجعلوا منه عنيا يشر بيه اهاد الله انتهى وقال بعضهم الحكم
لما الية مجل في حق المقدار فقط لان البالك الصاق باعتبار اصل
الوضع واذا قرنت باله المسح يتعدى الفعل بالي محل المسح
فيتناول جميعه كما تقول مسحت الحاريط بيدي ومسحت راس
اليتيم بيدي فيتناول مسح الحاريط كله وان قرنت بمحل المسح يتعدى
الفعل بها الى الالة فلا يقتضي الاستيعاب وانما يقتضي الصاق
الالة بالمحل وذلك يستوعب الظل كما في التبعيض
انما يثبت بهذا الطريق قال الشافعي رضي الله عنه اهمل قوله
واسموا براسكم جميع الراس وبعضه فدللت السنة ان بعضه
يجزى وروي ان الشافعي ايضا من حديث عطاء بن يسوع ان رسول الله
عليه وسلم قال يا محمد اني اريد ان يكون راسي من راسي
لكنه اعترض من وجه اخر من صولاه من جده ابو داود من حديث
النسوي في سننه ابو معقل لا يبرئها حاله فقد اعترضه كل من
المرسل والمرسل باله خر وصحبت القرية من الصورة التي
وهذا مثال لما ذكره الامام الشافعي من ان المرسل يمتنع
بمسائل اخر وسند وصح عنه ابن عمر الاكتفاء بسج بعض
الراس قاله ابن المنذر وغيره ولم يصح من احد من الصحابة
انكار ذلك قاله ابن حجر حذر هذه الكلمة لما يقترب به المرسل
انتهى وقد روي مسلم من حديث المغيرة بن شعبة انه صلى الله
عليه وسلم تقضاضا فصح بناصيته راعى مما منه نلو وجب
الكل لما اقتضى على الناصية واما استدلال الحنفية بما يجاب
مسح الريع بسجده عليه السلام بالناصية وانما بيان ذلك جمال
في الية لان الناصية ريع الراس واجيب عنه بان لا يكون
بيانا الا اذا كان اول مسح كذا لك بعد الية وانما لم يناصره
يحتمل بعضه كما سبقنا نظير في بر وسك وقد ثبت وجوب

اصل

اصل المسح فجاوزه كافر لانه قطعي واختلف في مقداره فجاوزه
لا يكف لانه ظني **فصل** عليه السلام **وجلبية** اطلق الفضل
فيها ولم يذكر فيه تشكيلا ولا تشنية كما سبق في بعض الاعضاء
استفاد بان الوضوء الواحد يكون بعضه بمرة وبعضه
بمرةين وبعضه بثلث وان كان الكحل التكليفي في الكل فعمله
بيانا للحجوز والبيان في الفعل وقع في التقوس من هذا القبيل
وابعد من التاويل ورواة هذا الحديث الستة كلهم مدنيون
الا شيخ البخاري وقد وصلها ومندرواية ابن عمر عن النبي
والاخيار والعنفة واخرجها المؤلف عن الطهارة ومسلم
فيها والترمذي مختصرا والشافعي وابن ماجه هذا

باب غسل الرجلين الي الكعبين

في الوضوء وبه قال **حدثنا** ذلك في ذرعه في بالك قوله **تسبي**
ابن ماجه القين ذلي قال **حدثنا وهيب** بالنفسين
ابن خالد الباهلي عن **عمر** بنغ ابي بن يحيى بن عمارة المازني
شيخ مالك عن **ابيه يحيى** بن عمارة بن ابي حسن بنغ الحائفة
قال **شهدت** ابي حضرت **عمر** بن ابي حسن اخا عمارة وعم
يحيى بن عمارة وسماه في الرواية السابقة في باب مسح الراس
كله جدا مجازا وليس جده كانه خلق فالمنع زعم ذلك فان عمر
ابن يحيى لبيت بنتا لعمر بن ابي حسن **سأله عبد الله بن زيد**
الكفاري **عن** **عمر** بن ابي حسن **سأله عبد الله بن زيد**
بنغ بنغ المنة الفوقية وسكون الواو واضر را ان
يشر ب فيه او قدح او طست او مثل القدم من صغر ومجازة
من ما **فتوضا لهم** اي له جل السابل واصحابه **وضوا النبي صلى الله عليه**
وسلم اي مثل وضوءه واطلق عليه وضوءه مبالغة **فالتفت**
لهزة اذ افرغ **عليه** القود المذكور **فصل** في سبه

بالنسبة قبل ان يظهرا في التور وفي رواية ففضل بيه بالا فراد على ارادة
الحسن ثلاث البلاث مرات ثم **ادخل بيه في التور** المذكور
مضمض واستنشق واستنشق ثلاث وفي رواية الاصيل بلاث
غرفات بنوع الفعي والرا ويجوز ضمها وضم الفعي مع اسكان
 الرا ونحوها يضمن من كل واحدة من الثلاث ثم يستنشق ويصح
 التوروك او بلاث غرفات يتمضمض بالاولى يستنشق بهما
 وهو ضعف الصور الحسن المتقدم التي ذكرها والثالثة بفرقة
 بلا خلط والرابعة بفرقة مع الخلط والخامسة الفصل بفرقتين
 والسنة تحصل بالوصل والوصل بفرقتين والسنة تحصل بالوصل
 والفصل قاله في المجموع وعطف استنشق على سابقه فيدل على انها
 كما قاله البرهان وما لا كرايا وتعبا بالابن الاعرابي وابن قتيبة جعلها
 واحدا فله تغاير حينئذ فيكون عطف نفس ثم **ادخل بيه**
 بالا فراد في التور **ففضل وجهه ثلاثا** وليس فيه ذكر الاستنشق
 نية للاختلاف بين الماء للبلبل ثم **غسل بيه** كل واحدة من **اليدين**
المرفعتين بلس الميم وفتح الفاعل العظم الثاني في الذراع والماء
 مع اموضع المرفعتين ولا يجزي ذروا من عاكر واجبا الوقت ثم ادخل بيه
 بالنتية مرتين الى المرفعتين ثم **ادخل بيه** بالا فراد في الاثنا **فسح**
راسه كله بيه **فاقبل بها وادبر مرة واحدة** ثم **غسل وجهه**
الى الكعبين اي معهما وهما العظمان الثانية عند ملتقى الساق والقدم
 وقال مالك رحمه الله المصقان بالساق المجاذبان للعقب =
باب استعمال فضل وضوء الناس اي استعمال فضل الماء
 الذي يبقى في الاثنا بعد الفراغ من الوضوء وفي التطهر وغيره
 بالشرب والعجين والطبخ والمراد ما استعمال في فرض الطهارة
 عن الحدث وهو مال بيه منه ثم بيه كما ان كان لغسله الاول منه
 من الكلف او من الصبي ان ذلك بدل لصحة صلته من وضوءه

فذهب



فذهب الكافي رحمه الله ورضي عنه بن الحداد الى انه طاهر غير طهور
 لان الصحابة لم يجعلوا المستعمل في اسفارهم القليلة المائية تطهر وابه
 بل عدلوا عنه الى التيمم وفي القديم وهو مذهب مالك انه طاهر
 طهور وهو قول النخعي والحسن البصري والزهرى والثوري والوصف
 الماني وقيل تقالي وانزلنا من السماء طهورا المعتضى تكرار الطهارة
 به كضروب لمن يتكرر منه الضرب واجيب بتكرار الطهارة به فيما
 يتردد على المجراد وان المنفصل جمع بين الدليلين وعن ابي حنيفة
 في رواية ابي بصير انه نجس مخفف وفي رواية الحسن بن زياد عنه
 انه نجس مغلظ وفي رواية محمد بن الحسن وزفر طاهر غير طهور
 وهو الذي عليه الفتوى عند احنفية واختاره المحققون
 من شيوخنا ورا النهرواني في المشيخة الصحیح والاصح
 ان المستعمل في غسل الطهارة طهور على الجهد **باب امر جبر بن عبد الله**
 بن ابي اسلمة ابن ابي شيبه والدارقطني وغيرهما من طريق قيس
 بن ابي حازم عنه **اهله ان يتوضوا بفضل سواك** وفي بعض
 النسخ كان جبر بن بيتاك ويغيب راسه سواك في الماء ثم يقول
 لاهله توضوا بفضل من يري به باسا وتعب العيني المولف
 بانه من مطابقة بين الترجمة وهذا الاثر لان الترجمة في استعمال
 فضل الماء الذي يفضل من المتوضي وهذا الاثر هو الوضوء
 بفضل السواك واجيب بانه ثبت ان السواك من طهارة
 للغير فاذا خالط الماء ثم حصل الوضوء بذلك الماء كان فيه استعمال
 المستعمل في الطهارة او يقال ان المراد من فضل السواك هو الماء
 الذي في الظرف والمتوضي يتوضا منه وبعد فراغه من تسوكه
 عميت فراغه من المضمضة بيه السواك الملوث بالماء المستعمل
 فيه او يقال ان السواك من سواك الوضوء وبالسواك الملوث
 قال **حدثنا ادهم بن ادبي ابا س قال حدثنا شعبة ابن ابي**

قال أحمد بن الحكم بنع الحار والكاف ابن عتبة بنم العيون وفتح المشاة
 الفعنية وسكون التمنية وفتح الموحدة التابعي الصغير الكوفي
قال سمعت ابا جعفر بنم الجهم وفتح الحاء المهملة وسكون المنة
 التمنية وبالفا وهب بن عبد الله السلمي بنم المهملة والمد الثعني
 الكوفي رضي الله عنه توفي سنة اربع وسبعين له في البخاري سبعة
 احاديث حال كونه **يقول خرج علينا رسول الله** وله يوم ذر والوقتا
 وابن عمار رضي الله عنه وسلم بالهاجبة ابي يحيى وسط النهار عند
 سدة الكوفة في سفر وفي رواية ان خروجه كان من قبة حماد من
 ادم بالك بطل بركة **فاتي** بنم اليمنة وكسر التاء **بنم** بنم الوار
 ابي بابتق ضا به **فتوضا** **وجعل الناس** ياخذون في محل نصب
 خبر جعل الذي هو من افعال المقاربة **من فضل وضوا** به
 عليه السلام بفتح الواو اي ما الذي بعد فراغه من الوضوء
 وكانهم قسموا او كانوا يتناولون من ما سال من اعضا وهو
 صلى الله عليه وسلم **يتحنن** به بتركه لكونه مس حبه
 الشريف المقدس وفي ذلك دلالة تبيينه على طهارة الماء
 المستعمل وعلى القول بالف المأخوذ منه ما فضل في انما بعد
 فراغه عليه السلام فالما ظاهر مع ما حصل له من الشرب
 والبركة بوضع يديه المباركة فيه والتمتع بقتل كات
 كل واحد منهم سجد وجهه ويديه مرة بعد اخرى
 نحو يتجرعه ان يشربه جرعة بعد جرعة او هو من باب
 التكليف كذا كل واحد منهم لشفرة الازدحام على فضل
 وضوءه عليه الصلاة والسلام كان يتقني بتحصيله كشمع
 ونصير **فصل في النبي صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر**
والعصر والعصير قصر للسفن وبين يديه عائرة
 بفتحات اقصر من النج واطول من العصي وفيها نرج

كرج



كرج الرمح وانما صلب اليها لانه كان في الصحراء ورواة هذا الحديث الاربع
 ما بين عملة في كوفي وواسطي وفيه التحديق والسماع واخرجه
 المولغا في الصلاة وكذا سلم والناس فيها ايضا **وقال ابو موسى**
 عبد الله بن قيس المصفر بن رضي الله عنه ما اخرج به المولغا في
 المغان ما يلفظ كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم بالجعل سنة
 ومعه بلال فاتاه امرأته فقال ان تجزلي ما وعدتني قال اني
 الحديث واقصر منه هنا على قوله **وعني النبي صلى الله عليه وسلم**
يقدم **ما فينزل** بيده ووجهه فيه ورج فيه اي صب ما تناوله
 من الماء بينه في الماء **ثم قال لها** اي لبلال والي موسى **اشربا وافرغا**
على وجوهكم **ومخر** **كاجمع** مخر وهو من صنع القلاذة من العمد
 وخره اشربا مرة وصل من شرب وخره افرغا مرة قطع منقوحة
 من الرباعي واستدل به ابن بطال على ان لعاب الادمي ليس
 بحدس كبقية شربه وحينئذ فنهيه عليه السلام عن التنج في
 الطعام والشرب انما هو لئلا يتقذر بما يتطاب من اللعاب
 من الماكول والشروب لم نجاسته ومطابقة الترجمة للحديث
 من حسب استعماله عليه الصلاة والسلام المأخوذ من يديه ووجهه
 وامر له بشربه وافراغه على وجوهها ومخرها فلو لم يكن طاهرا
 لما امرها به وبالسنن قال **حدثنا علي بن عبد الله** المديني احد
 الامية **قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد** بسكون العين
 وسبق ذكره في باب ذهاب نسي في البحر الى الخضر عليه السلام
قال حدثنا ابي هو ابن كيسان **عن صالح** هو ابن كيسان **عن**
ابراهيم **ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهري بالله **فقال اخبرني** وفي رواية
 حدثني بالقراد فيها **محمود بن الربيع** بنم الرا قال ايما بن شهاب
وهق اي محمود **الذي** **مخ** اي رمي **رسول الله صلى الله عليه وسلم**
 من فيه ما في وجهه **وهو غلام** جملة اسمية وقعت

حالك من **بني هاشم** اي من بني محمّد وقد مد والذّي اخبره به
محمّد وهو قد له عقلت من النبي صلى الله عليه وسلم بحجة مجرى
في وجهي وانا ابن خمس سنين من دلو **وقال عن ودة** ابن الزبير ما وصله
المولف في كتاب الشروط **عن المسور** بكسر الميم وسكون
السين المهملة رفيع الواو ابن مخزومة بفتح الميم وسكون المعجمة
وفتح الراء الزهري ابن بنت عبد الرحمن بن عوف المتوفى
في زمن خلافة الحجاج مكة بمخاضها به من المنجنيق وهو
يصل في الحج سنة أربع وستين بعد حجة ايام من الاصابة المذكورة
وعن غيب هو مروان بن الحكم **يصدق كل واحد منهم**
اي من المسور ومروان **صاحبه** اي حديث صاحبه
الحديث الي ان قال قال عمرو بن مسعود الثقفي حاكبا لمركي
مكة من اخذ بيبي سدة تعظيم الصحابة للرسول صلى الله عليه
وسلم **واذا تقض النبي صلى الله عليه وسلم كادوا** ولابي ذر بن
القي سنية كانوا بالنو **تقتلون عليا ورضي به** بفتح الراء
مبا لفة منهم في التناقس عليه وصوب الحافظ ابن حجر رواية
الدال قال لا نه لم يقع منهم قتال وانما هكذا ذلك عن رقة ابن مسعود
لما رجع الي قرين **باب** بالتقويم من غير جملة
كافي رواية السلمي وهو ساقط في رواية المكثر من غير فصل
بين اخرا الحديث السابق واللاحق وبقالت **حد لنا عبد الرحمن**
ابن بوش البغدادي السلمي لسفيان بن عيينة وغيره
وهو احد الحفاظ المتوفى في سنة اربعة وعشرين وما بين
قال حد لنا حاتم بن اساميل بالحاء المهملة والمثناة الفوقية
الكوف في نزيل المدينة المتوفى بها سنة ست وثمانين ومائة
في خلافة هارون **من الجحد** بفتح الجيم وسكون العين
المهملة والما كثر الجهد بالتصغير وهو المشهور بن عبد الرحمن

ابن ادس الكندي المدني **قال سمعت ابا عبد الله**
المهملة والمثناة التحتية اخبره مؤحدة والثاني من الزيادة
الكندي من صفار الصحابة كما في ابي في حجة الوداع وهو ابن
سبع سنين وولد في السنة الثانية من الهجرة وخرج مع الصبيان
الي ثنية الوداع لتلقي النبي صلى الله عليه وسلم مقدمه من تبرك
وتوفي بالمدينة سنة احدى وسبعين له في البخاري بست
احاديث رخص الله عنه **يقول ذهب ابي مضت قال لي**
لم تسم الي النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان
ابا اخني غلظة الغيت المضمي صاة واللام الساكنة والموحدة
بنت شرح **رفيع** بفتح الواو وكسر القاف والتونين اعم
اصابه ورجع في قدميه او يبتلي لم رجله من اخفا لغلظ
الارض والحجارة وللكسيم في وقبفتح القاف بلفظ الماصف
اي يقع في المرص وفي الصرع له في ذر وكريمة والي الوقت
بفتح الواو وكسر الجيم والتونين وعليه اكثر وف العز
تسمى كل مرض وجعا قال **الثاب** **فتح** عليه السلام **راسي**
بيده الشريفة **ودعالي بالبركة ثم تقضيا شرب من ورضي به**
بفتح الواو اي من الما المتقاطر من اعضاء الشريفة ولهذا
التفسير تقع المطابقة بين الترجمة والحديث اذ فيه دلالة
على طهارة الما **المستعمل ثم قمت خلف ظهري** عليه السلام **فمنظرت**
ال خاتم النبوة بين كتفيه بكسر تا خاتم اي فاهل الختم
وهو الامام والبلوغ الي الاخر وبتحيا يعني الطابع ومعناه
الشي الذي هو دليل علي انه لا يبي بعده وفيد صيانة النبوة
عليه الصلاة والسلام عن نقلها القموج اليها صيانة
الشي المستنق بالخير وفي رواية احمد من حديث عبد الله
ابن شرحبيل في بعض كتبه السير ي بضم النون

وتجربا وسكون العين العجبة اخره ضا د معجزة اعلى الكتف او العظم
الرفيق الذي على طرفه **مثل** بكسر الميم وفتح اللام منقول نظرا
ولاصلي مثل بكسر هاء بدل من المجرور **وردا بحجلا** بكسر الزاي
وتدب الراء واحدتها الزرار والحجلا بفتح المهملة واجم
واحدة الحجال وهي بيوت تبنى بالسياب والمستور والمسرة
لها عرك وازرار وتجر رواية احمد من حديث ابي رسة
التميمي قال خرجت مع ابي جني النبي رسول الله صلى الله عليه
وسلم فزابت على كتفه مثل التفاحة فقال ابي الهيثم لا
اطبها لك قال طبينها الذي خلقها فان قلت هل وضع
الحاتم بعد مولده عليه السلام او ولد وهو به اجيب
في الدلائل لا يقيم انه صلى الله عليه وسلم لما ولد ذكرت امه
ان الملك عمسه في الماء الذي اتبعه تلك الثعالب ثم اخرج صرة
من حصر ابيها فاذا فيها حاتم فضرب به على كتفه كالسبعة
الملكس به تضي كالزهرة فهذا اصحح في وضعه بغير
مولده وقيل ولده والله تعالى اعلم وفي كتابي المراسم
من بعد ذلك وياتي انك الله تعالى في صفته عليه الصلاة
والسلام مزيد بحج ذلك ورواة هذا الحديث الاربعة
ما بين بغداد وكوني ومدني وفيه الحديث والنعنة
والسمع واخرجه المؤلف في صفته عليه الصلاة والسلام وفي
الطب والدعوات ومسلم في صفته عليه الصلاة والسلام
والترمذي في المناقب وقال الحسن عزيب من هذا الوجه
والسائي في الطب **بالس** **من مضمض**
وفي رواية مضمض **واستشق من عرفة واحدة**
وبالسند قال **حدثنا مسدد** بالسند وفتح الدال
المسردة المهملتين **قال** **حدثنا خالد بن عبد الله بن عبد**

الرحمن

الرحمن الراسطي ابو الهيثم الطحان المتصدق بزنة بدنة قصة
تلك مرث فيما حكى المتوفى سنة تسع وسبعين ومائة **قال**
حدثنا عمرو بن يحيى بفتح العين لما روي الا رضاري **من ابيه**
يحيى بن عمار بن عبد الله بن زيد الانصاري **ان** ابو عبد الله
ابن زيد **اقترب** اي صب الماء **من الانا** على يديه **فغسلهما**
ثم غسل اي نفسه **او مضمض** شك من الراوي قال في النسخ
والظاهر انه من شيخ البخاري واخرجه مسلم بغير شك
واستشق من كفة بفتح الكاف وضمها اخره هاتان كفة
وعرفة اي من عفة واحدة فاستشق كذلك من اسم
الكف عبارة عن ذلك المدين ولا يعرف فيه كلام العرب الخاق
ها الثانية في الكف قاله ابن بطال وهي رواية ابي ذر وقال
ابن التين اشششق ذلك من اسم الكف فسمى النبي باسم
ما كان فيه وعن الاصمعي في رايته بهما من فزع القى بنية
صاحبه من كف واحد بتدبيرها وتجر رواية ابن عساکر من
كف واحدة لكن كتب بانه صوابه بكف واحد بتدبيرها
وفي رواية ابي ذر عرفة كما في الفزع وقال ابن عجمي وفي
نسخة ابي من مرويا ابي ذر عرفة واحدة **فغسل ذلك**
اب المضمضة والاستشقاق **فغسل وجهه ثلاثا ثم غسل**
بيديه الي ابي مع الرفيقين مرتين من تين وسبع براسه
ما قبل اي منها **وما ادبر** من مرة واحدة **وغسل**
رجليه الي ابي مع الكعبين وسقط هنا ذكر غسل الوجه
وقد اخرج هذا الحديث المذكور مسلم والاسماعيلي وفند بعد
ذكر المضمضة والاستشقاق ثم غسل وجهه ثلاثا قد
على ان الاضيقان من مسدد كما تقدم انا الشك منه **ثم قال**
عبد الله بن زيد بعد ان فرغ من وضوئه **هكذا او مضمض**

رسول الله صلى الله عليه وسلم ورواه هذا الحديث خمسة ثمانية بصري
وواسطي ومدني وفيه فعل الصبحي ثم اسناده الى النبي صلى الله عليه
وسلم والتخريب والعنفنة واحضجه المرفك كما مر في خمسة مواضع
ومسلم **باب مسح الرأس مرة** وللصبي مسح
وله في آخره مرة واحدة بن بادة اللاحقة وبالسنه قال
حدثنا سليمان بن حرب بنفع الخ الممثلة وسكونه الراتان **حدثنا**
وهيب هو ابن خالد قال **حدثنا عمرو بن يحيى** بنفع العين
عن ابيه يحيى قال **شهدت** بكبرها **عمرو بن يحيى**
بنفع العين **باب لعيب الله بن زيد** الك نضار بما عن وضو
الطيب وفي رواية ابي ذر والاصيلي عن وضو رسول الله صلى
الله عليه وسلم **باب غا بيق** بالسنه الفوقية ايها ناس ما
لم يذكر للتور وفي رواية الكسبي بل قال فدعا بما **تقوا لهما**
فكفوا اي اننا اي انا لعون في نسخة فكفاه بالها ولا صلي فاكتفوا
في اوله **عليه بيده فغسلها** تلك اي تلك مرات ثم ادخل بيده
النا في ضمير **واسنتق** **واسنتق** تلك **تلك** عرفات
من قاهره احدي الكينيات الخمسة ثم ادخل بيده **فغسل**
وفي رواية الاصيلي ثم ادخل بيده في الما فغسل وجهه **تلك** ثم
ادخل بيده في **النا** فغسل بيده الي اي مع المرفقين **من ثياب**
من ثياب بالكرام ثم ادخل بيده في **النا** فغسل براسه فاقتل بيده
بالق حيد على ارادة الكيسوا **ادس بها** وفي رواية الكسبي فاقتل
بيده وادس بها اي كلها مسحة واحدة ثم ادخل بيده
فغسل وفي رواية الكسبي بيده في الما فغسل **رجليه**
وبه قال **حدثنا** وفي رواية **حدثنا** **يحيى**
ابن اسماعيل التميمي **ذكي** قال **حدثنا وهيب** بالتصغير ابن
خالد الباهلي وقام هذا الاسناد كما سبق في باب غسل

الرجلين

الرجلين عن عمرو بن يحيى عن ابيه قال شهدت عمرو بن ابي حسن
سال عبد الله بن زيد عن وضو النبي صلى الله عليه وسلم الحديث
اي ان قال **قال** وفي رواية ابي ذر وابن عساكر والاصيلي
وقال **مسح راسه** وفي رواية ابي ذر براسه **مرة واحدة** ولها حديث
الصحيحين ليس فيها ذكر عدد للمسح وبه قال اكثر العمل ثم روي
ابو داود من وجهين صحيح احدهما ابن خزيمة وعنه من
حديث عثمان بن عفان بنسب مسح الرأس والن بادة من الثقة مقبولة
وهو مذهب الشافعي وابي حنيفة كما صرح به صاحب الهداية
لكنه بما واحد وهو مشروع على ما روي عن ابي حنيفة وح فليس
في رواية مسح مرة صحيحة على منع التقدير لكن المعنى به عند الحنفية
بعدم التلصق ويخرج للتقدم ايضا بظاهر رواية مسلم
ابن ابي اسحق عليه وسلم **توضا** تلك **تلك** تا وبالقياس على المنقول
لان الفه في طهارة حكمية ولا فرق في الطهارة الحكمية بين
المسح والغسل واجيب بان قوله **توضا** تلك **تلك** تا مجمل وقد
بين في الرواية الصحيحة ان المسح لم يتكرر فيجعل على الغالب
ان يختص بالمنقول وبان المسح مبني على التخصيف فلا يقاس على
الفضل الذي المراد منه المبالغة في الاستماع واجيب بان
الخفة تقتضي عدم الاستيعاب وهو مشروع بال اتفاق فلذلك
العدد كذلك **باب حكم وضو الرجل مع امراته**
في انا واحد ووا وضو به مضمون مة على المشهور لان المراد
منه الغسل وفي بعض النسخ مع المرأة وهو اعم من ان تكون
امرته او غيرها **وفضل وضو المرأة** بنفع الواو الما ان فضل
في الما بعد من اغما من الوضوء وفضل مجرور عطفا على المجرور
السابق **وقد مضى** **عمرو بن الخطاب** رضي الله عنه **بالجهم** بنفع
الخ الممثلة اي الما المسخن فغسل بمعني منقول هذا ان سر

وصله سعيد بن منصور وعبد الرزاق وغيرهما باسناد صحيح بلغة
انا عمر كان يتقوا بالحكيم ويفتتل منه واتفق على صوابه الا ما نقل
عن مجاهد فمكره شديد السخينة لمنعه الاسباع **وقضا عمر**
ايضا من بيت نصرانية فيما وصله الكافي وعبد الرزاق وغيرهما
عن سفيان بن عيينة عن زيد بن اسلم عن ابيان عمر قضاها من
ما نصرانية في حرة نصرانية لكن ابن عيينة لم يسمع من زيد بن
اسلم فقد رواه البيهقي من طريق سعد بن نصر عنه قال
حدثنا عن زيد بن اسلم فذكره مطوقا وفي رواية كرميت بالحكيم
من بيت نصرانية فحذف واوا العطف وفي ذلك نظر له
ان كان مستقلا كما مر ولم يظهر لي ما سببها لترجمة اما قضاها
عمر بالحكيم فلا يخفى عدم مناسبتها واما قضاها من بيت
نصرانية فلا يدل على انه كان من فضل ما استعملته بل الذي
يدل عليه جواز استعمال مياهمهم ولا خلاف في جواز استعمال
سور النصرانية لم تظاهر حرك فالاحمد واسحاق واهل بطاير
واختلف قول مالك في المدونة لا يتقوا بسور النصرانية
ولا يادخل بيده في العتبية اجازة مرة وكره هذا اخري
وفي رواية ابن عساکر حذف في الامثلية وهو اول لعدم المطابقة
بينهما وبين الترجمة وبالسنن قال **حدثنا عبد الله بن يوسف**
التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن نافع مولى ابن عمر
عن عبد الله بن عمت ابن الخطاب رضي الله عنهما وفي
رواية ابوي ذر والوقت را بن عساکر عن ابن عمر **انه قال كانت**
الرجال والنساء اي اجلسن منهما يتقون في زمان رسول
الله صلى الله عليه وسلم جميعا اي حال كونهم مجتمعين لا مستقرين
زا دا بن ماجه عن هشام بن عروة عن مالك في هذه الحديث
من انا واحد وزاد ابوداود من طريق عميد الله بن عمت

من



عن نافع عن ابن عمر انه ابصر النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه من يتطهرون
والنساء معهم من انا واحد كلهم يتطهرون منه وهو محمول على ما قبل
نزول الحجاب واما بعده فيختص بالزوجات والمخارم وفي قوله
زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة للمخارم فان الصحابي
اذا قال كنا نفضل وكانوا يفعلون في زمنه صلى الله عليه وسلم كبريت
حكمة الرفع كما هو الصحيح وهذا الحديث يدل على المخارم من الزوجة
نقط واما فضل وضوء المرأة فيجوز عند الشافعي الوضوء من الرجل
سواء اخلت به اهل من غير كراهة وبذلك قال ما لدرا ابو حنيفة
ومحمود العلماء وقال احمد وداود لا يجوز اذا اخلت به وعن
احمد وابن المسيب كراهة فضلها مطلقا ورواية هذا الحديث
الاربعة ما بين تنيسي ومديني وفيه اخبار والحمد لله والنعمة
والعقول وهو من سلسلة المذهب وهو عند المؤلف اصح الاسانيد
سبب **صلى النبي صلى الله عليه وسلم في طوره** بفتح
الواو والذمي لقضاها **على المعنى عليه** بضم الميم واسكان المعجمة
منه اصحابه المأثرا ويكون القتل فيه مقلوبا وفي الميمون
مسلوبا وفي الناييم مستورا والسند قال **حدثنا ابو القاسم**
هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن ابي صالح
عن محمد بن المنكدر اليمني القرشي الزاهدي المشهور الملقب في
سنة احدى وثلاثين ومائة قال سمعت جابر ابا ابن عبد الله
حال كونه يقول **جار رسول الله صلى الله عليه وسلم** حال كونه
يعود لي وانا ابي في حال كوني **مر بفض لا اعقل ابي افرهم**
شيا فحذف مفعوله ليم **نقضا** عليه الصلوة والسلام
وصب علي من وحنوبه بفتح الواو اي من المال الذي لقضاها
او ما بقي منه **فقلت** بفتح القاف **قلت يا رسول الله**
لن الميراث اي لمن ميراثي قال عوض عن يا المتكلم وعند المؤلف

مواضع جازة في نسخة
تفسير ان هذا الحديث
والذي ذكره في نسخة
بفتح الواو والهمزة
بفتح الواو والهمزة
بفتح الواو والهمزة

في الاعتقاد كذا صنع في مالي وهو يريد بذلك **انما يرثني كلاله**
عني ولد ولا والد **فمن ثابته الفرض** يستغنى نك قل الله يستقيم
في الكلاله الى اخر السورة والمراد بوضوئكم الله اي باسمكم الله
ويشهد اليكم في الاولادكم في شان ميراثكم وهو اجمال فخصميه
لذلك مثل حفظ الانبياء او استنبط من هذا الحديث فضيلة
عبادة الكابر للصابغ ورواية الاربعة ما بين بعد ي وكن في
ومدني وفيه التحديق والنعنة والسمع واخرجه المؤلف
ايضا في الحد الطيب والفرابي وكذا اسم فيها والتماني كذا وفي
التفسير والطب **باب الفسل والوضوئ**
المخضب بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة ورفع الصاد المعجمين
اخره من حدة اجانه لغسل الثياب او المركز او انا يغسل
فيه وفي **التمني** الذي يني كل فيه ويكون من الخشب مما لبا مع ضيق
فيه وفي الاناء **من الحجارة** النفيسة وعينها وعطف الخشب والحجارة
على سابغها من باب العطف كما التفسير بلان النخضب والتمني
قد يكونان من الخشب او من الحجارة كما وقع التصريح به في حديث
البايع **بمخضب** من حجارة وبالسنه قال **حدثنا عبد الله بن**
منير بمضم الميم وكسر النون وسكون المنة التسمية في اخره را
وفي رواية المصنف **ابن المنير** زيادة الكسبي المروزي
المعقبي سنة احدى واربعين وما يتبين انه **سمع عبد الله بن**
بكر بنعج الموحدة وسكون الكاف البوق هب المصدي المتوفى
ببغداد في خلقه الامامون سنة ثمان وما يتبين قال **حدثنا**
حميد بالتصنيف **ابن ابي حميد** الطبري الملقب وهو قاييم
بصلي سنة ثلاث واربعين وماية **من النسي** هو ابن مالك
رضي الله عنه قال **حضرت الصلاة** ابو صلاة العصر **ثقات**
من ثمان قريب الدار الى اهله لعقد يحصل الماء والتوضي

عنه

به وبقي **قوله** عند رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكنوا على وضو
فاني بمضم الهمزة مبنيا المنقول ونائب الفاعل قوله **رسول الله صلى**
الله عليه وسلم بمخضب **مخضب** من حجارة فيه ما قليل **فصغر**
المخضب ان يبسط فيه كفه لصفه ايلان يسط وان مصدره
ايه البسط كفه فيه **فتقضا القوم** الذين بقوا عنده صلى الله عليه
وسلم **كلام** من ذلك المخضب الصغير **قلت** وفي رواية
ابن عساكر **فقلنا** وفي اخرى **قلت** وهو من كلام محمد الطويل
الداودي **من اشركتم** **قال** **كنا ثمانين** نفسا
وزيادة **علي الثمانين** وهذا الحديث رواية الاربعة ما بين مروزي
وبصري وفيه التحديق والسمع والنعنة واخرجه المؤلف
ايضا في علامات النبوة ومسلم ولغظها مختلف وبه قال
حدثنا محمد بن العلاء بالهمزة مع المنة قال **حدثنا ابو ثمان**
بمضم الهمزة **خادم** من بعد اسامة **عن ابن** بمضم الموحدة
بفتح اللوا سكون المنة التسمية **من ابي ليرة** بن الحارث بن ابي
عيسى عن **ابن ابي عمير** عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه
انا النبي صلى الله عليه وسلم **دعا** **بقدم** ابي طلب قد خافه ما جملة
اسمية في موضع الجرسفة **لقدح** ثم عطف على دعائه **ففسل**
ببب **ووجهه** **ومج** **ابو صبت** **فيه** **ولاد** **لانه** **فيه** **على** **الوضوئ**
منه **ولا** **الفسل** **بمضم** **الضين** **ورواة** **هذه** **الحديث** **الخمس** **كوفيت**
وفيه **ثلاث** **مكتوبات** **وفيه** **التحديق** **والنعنة** **واخرجه**
المؤلف **معلقا** **قما** **سبق** **في** **باب** **استعمال** **فضل** **وضوئ** **الناس** **وبه**
قال **حدثنا** **احمد بن** **لبي** **قال** **حدثنا** **عبد** **العزيز بن** **ابن** **البي**
بفتح **اللهم** **الاجشوب** **بفتح** **الجميم** **ونسبه** **كسابقه** **لمده** **لشبهة**
كل **منها** **به** **واي** **كل** **منها** **اسمه** **عبد** **الله** **قال** **حدثنا** **عمر** **بن** **بجبي**
بفتح **العين** **ابن** **عمار** **عن** **ابيه** **بجبي** **عن** **عبد** **الله بن** **زيد** **بن** **نصار**

قال **ابي** وفي رواية الكشي **ابي** و**ابي** الوقت انا رسول الله وفي
رواية النبي صلى الله عليه وسلم **فاخر** جانا له **ما في** ثور بالمشاة
الفرقية من **صغير** بضم الصاد **ثور** ضا فغسل وجهه
ثلاثا تغسيرا لعمقه لدهن ثور ضا وفي حديثه فقتله ثم غسسه
واستنشق وغسل **بديه** من بين **سرتين** ومسح رأسه فاقبل به
و**اراد** غسل رجله ورؤاه هذا الحديث ما بين كوفي ومدني
وفيه اثنان نسبوا اليه **عبد الله** والحمد لله والمنعوتان
وبه قال **حدثنا** **ابن العباس** الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعبة هو ابن ابي حمزة **الهمداني** عن **الزهري** **محمد بن مسلم** قال
اخبرني **ابن ابي عمير** **عبد الله** بالتصديق عن **عبد الله بن عتبة**
بضم العين وسكون المشاة الفرقية فادعى رواية الاصبغ
ابن مسعود ان **عائشة** رضي الله عنها قالت لما نقل النبي
صلى الله عليه وسلم بضم قاف ونقل ابي ائقعه المصلح **واشبه**
به وجعه استاذن عليه الصلاة والسلام **ارواجه** رضي الله
عنه **في ان يميت** بضم المشاة التحتية وفتح الراء
المسندرة **ابي** **يخبرني** مرضه **في بيته** فاذن له بكسر الهمزة
وتدريد النون **اي ان يميت** في بيت عائشة **فخرج**
النبي صلى الله عليه وسلم من بيت ميمونة او زينب
بنت جحش اوريمانية والاول هو المعتد **بين رجلين** **تخطط**
بضم الخاء المعجمة **رجلة** في الارض **بين عباس** بضم عينه رضي الله عنه
ورجل اخر قال **عبد الله** الراوي عن عائشة وهذا
مدرج من كلام الزهري الراوي عنه **فاخبرت** **عبد الله**
ابن عباس رضي الله عنهما بقول عائشة رضي الله عنها
فقال **اندر** **ابن** **الرجل** **الآخر** الذي لم يسم **عائشة** نقلت لا
ادرك قال **عبد الله** هو **علي** وفي رواية **ابن ابي طالب**

وفي رواية مسلم **بين الفضل بن عباس** وفي رواية **ابن ابي عمير** **احدهما**
اسم **دوح** فكان **العباس** **ادوم** **لاخذ** بيده **الكعبة** **اكرام** له
واختصاصا به **والثلاثة** **يتناوبون** **الاخذ** بيده **الاخر** **عبي**
ومن ثم **صارت** **عائشة** **بالعباس** **وايها** **الاخر** **والمراد** به
علي **ابن ابي طالب** ولم يسمه لما كان عند همامه ما يحصل للسر ما
يكون سببا في الاعراض عن ذكر اسمه **وكانت** **عائشة** **رضي الله**
عنها **بالعطف** **علي** **الاسناد** **المذكور** **تحدث** **ان** **البيضا** **صلى الله عليه**
وسلم **قال** **لما** **دخل** **بيته** **ولا** **بن** **عساكر** **ببنتهم** **ب** **عائشة** **واضعف**
الاجاز **الملك** **بسنة** **السكني** **فيه** **واستند** **وجعه** **ولك** **صبي** **ولم** **تند**
به **وجعه** **هس** **يتنا** **من** **هراق** **الماء** **يصر** **بقره** **حراقة** **ولك** **صبي**
والعذر **والوقت** **را** **بن** **عساكر** **اهو** **يقول** **بفتح** **الهمزة** **من** **اهراق**
الماء **يقول** **اهراقا** **اي** **صتق** **عيا** **من** **سبع** **قرب** **بكر** **القاف**
وتجمع **الراجع** **قربة** **وهو** **ما** **يستحب** **به** **لم** **تخلد** **او** **كيتهم** **جمع**
وكا **وهو** **ما** **يربط** **بهم** **القربة** **لعلي** **اعهد** **بفتح** **الهمزة** **اي**
او **صلى** **الي** **الناس** **واجلست** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** **في** **رواية**
فاجلس **وكلاهما** **بضم** **الهمزة** **مبني** **المضارع** **الي** **الناس** **واجلس** **صلى**
الله **عليه** **وسلم** **وفي** **رواية** **فاجلس** **وكلاهما** **بضم** **الهمزة** **مبني**
المضارع **في** **مخضب** **بكر** **المسم** **من** **خاس** **كافي** **رواية** **ابن** **عباس**
خزمية **لمخضبة** **زوج** **النبي** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** **ثم** **طفقتا** **بكر**
الفاوق **تفتح** **اي** **جعلنا** **مخضب** **عليه** **من** **لكل** **الحض** **القرب** **السنج**
حتى **طفقت** **اي** **جعل** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** **بشير** **النبا** **ان** **تدغظتن**
ما **اخر** **تكن** **به** **من** **اهراق** **الماء** **القرب** **المذكور** **وانما** **فعل** **ذلك**
لان **الماء** **البارد** **في** **بعض** **المراسم** **ترد** **به** **القوة** **والحكمة** **في** **عدم** **صل**
الاوكية **لكن** **ند** **ابغ** **في** **الظلمة** **الماء** **وصفا** **به** **لقد** **مر** **لطة** **الرد**
ثم **خرج** **عليه** **الصلاة** **والسلام** **من** **بيت** **عائشة** **الي** **الناس** **الذين**

في المسجد فصلي بهم وخطبهم كما ياتي اذا شا الله تعالى مع ما في الحديث
من المباحث في الوفاة النبوية بحول الله وقدرته واستنبط من
الحديث وحول ب العلم عليه وراقة الما على المريض لقصد الاستئفا
به ورواؤه الخمسة ما بين صحب ومقدي وفيه التحديق والافاض
لصيقة الجمع والافراد والقران واخرجه المولى في ستة مواضع
عنه في الصلاة موضعين وفي الهبة والخمس والمخازن
وفي من ضمه وفي الطب ومسلم في الصلاة والنسائي في عشرة
النسائي في الوفاة والترغيب في الجنائز **باب الوصوف**
من التور بالسناء العنقية انا من صفراء وحجارة وبالسناء
قال **حد ثنا خا لد بن محمد** بفتح الميم وسكون الخ المعجمة
وفتح اللام القظواني البجلي قال **حد ثنا سليمان** ابي ابن
بلاك كافي رواية ابن عثا **قال حد ثنا** بالافراد **عمر بن**
سبحي بفتح الهمزة عن ابيه يحيى قال كان عمي **عمر بن**
ابن ابي حسن يكثر من الوصوف قال ولا بقي ذر والوقت والوصوف
وابن عساكر فقال لعبد الله بن زيد اخبرني كيف رايت النبي
صلى الله عليه وسلم يتوضا فذا بقى **ر** بالسناء العنقية انا نسبه
شبي من ما فكناه **علي بن** به فضلها **ثلاث** مرات وفي رواية
ابي ذر والاصيلي مرات ثم ادخل **سنة** في التوضا ثم اخبرني
فضي واستنفر بعد الاستنساخ **ثلاث** مرات حال كونه
من عنفة واحدة ولا بقي ذر والوقت والاصيلي مرات وهذه
احدي الكيفيات الخمس **الباقة** ثم ادخل **سنة** بالافراد
فاغترق بها **ثلاث** مرات واولي ذر وابن عساكر ادخل بقية
فاغترق بها **نفس** وجهه **ثلاث** مرات وللك صلي واخوك
والمستلي مرات **عمل** بيده الي المرتقين **من بين** مرتين
ثم اخذ بيده بالافراد ولا بقي ذر والوقت والاصيلي وابن

عساكر

عساكر بيده **ما فتح** به **را** **فاد** **صلي** وادبر به اوبال
وللك صلي وابوي ذر والوقت وابن عساكر بيده **واقتل** وفي
الرواية السابقة بقية يم اله قتال فنقل عليه الصلاة والسلام
كل من المختلفين لبيان احوال النبي **ثم عمل رجله**
مع كعبية فقال اي عبد الله بن زيد وللك صلي وقال
هكذا **اراي النبي صلى الله عليه وسلم يتوضا** وهذا الحديث
من الخاسيات وبه قال **حد ثنا** **عبد** **هو** ابن مرهه **قال**
حد ثنا **عبد** **هو** ابن مرهه **قال**
عن ثابت النبي في بضم الموحدة وبالنونين **عن انس**
هو ابن مالك رضي الله عنه **ان رسول الله صلى الله عليه وسلم**
دعا **بانه** **ما فات** بضم الهمزة بفتح ر **صاح** **بمك** **ت**
الماء ولي مفتوحة بعد هاء ساكنة الي متبع الم او الواح
المتبعين القريب القصر **فيه شبي** **طويل** **من** **ما** **وغند** **ابن**
عبد **هو** ابن مرهه **قال**
منصف من وجهين بدل قوله **رحم** **المتفق** عليه عند صحاب
هما **ذو** **نيد** **ماعد** **احمد** **بن** **عبد** **هو** ابن مرهه **قال**
الخبز والجماعة وصفوا الهيبية ونبي يده **ما** **في** **مسند** **احمد**
من حد **ثابت** **ابن** **عباس** **ان** **المتوق** **س** **اهد** **بما** **للنبي** **صلى** **الله** **عليه**
وسلم **قد** **حاج** **من** **زجاج** **لكن** **في** **اسناده** **مقال** **كان** **بيده** **عليه** **في** **الفتح**
موضع **النبي** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** **اصاب** **بعده** **فيه** **ابن** **الماس** **قال**
انس **رضي** **الله** **عنه** **فجعلت** **النظر** **الي** **الماتين** **بشليلك**
الوحدة واقتصر في الفتح على الضم **من** **بين** **اعتابه** **عليه**
الصلاة والسلام **قال انس** رضي الله عنه **فخرت** **بقتل**
النبي علي الرا من اخذ را **قد** **رت** **من** **توضا** **منه** **ما** **بين** **السبع**
الحا **الثاني** **ونحو** **رواية** **احمد** **السابقة** **انهم** **كانوا** **ثمانين** **وزيادة**

وفي حديث جابر كنا خمس عشرة مائة ونفذه ذهابا ثمانية فهي
 وقايح متقدمة في أماكن مختلفة واحوال متفاوتة وتأتي مباحث
 ذلك ان شاء الله تعالى في باب علمات النبوة ورواية هذا الحديث
 الاربعة كلهم اجلاء بصرى لنا وفيه التحدث والعنفنة
 واحترامه مسلم في الفضل النبوية ووجه مطابقتها لما
 ترجمه المؤلف من جهة الفلاح التور على القدر فاعلم
باب الوصوف بالمسند يضم الميم وتزيد الدال
 وبالسنه قال **عنه** **ابن نعيم** **ابن نعيم** بعننا لثونا لفضل من
 ذكرين **قال** **عنه** **عنه** بكسر الميم وسكون الهمزة ورفع
 العين المهملة بن ابن كدام بكسر الكاف وبالذال المهملة المتوفى
 سنة خمس وخمسين ومائة **قال** **عنه** **عنه** بال فزاد **ابن جبر**
 بفتح الجيم وسكون الواو الموحدة اي عتب الدين عبد بن جبر وسكن
 الموحدة اي عتب الدين عبد بن جبر بن عتبك الهمزة
 ونسبه لجدته لشهرته به وليس هو ابن جبر سعيد بالمتوفى
 لانه رواية له عن النس في هذا الصحيح **قال** **عنه** **عنه** **عنه**
 بالقون حال كونه **يقول** **عنه** **عنه** **عنه** **عنه** **عنه** **عنه**
 حقه المقدس او كان **يفتعل** كيف **يفتعل** **عنه** **عنه**
 انا يسع خمسة ارطال وثلاث رطل بالبعق ادمي وربما زاد صلح
 الله عليه وسلم علي ما ذكر في خمسة امداد وكان عليه الصلاة
 والسلام **يقول** **عنه** **عنه** الذي هو ربيع الصاع وعلي هذا
 قال سنة انك ينقص ما الوصوف عن مئة والعشر من صاع
 ثم يختلف باختلاف الأشخاص فتمثيل الخلقه يسجل له
 ان يستعمل من اثم قدره يكون نسبة الي حبه كنية
 الممد والصاع الي حبه الرسول عليه الصلاة والسلام ومثاق حبه
 في الطول والقرص وعظم البطن وغيرها يستحب ان

ولك يسير رسول الله

لا ينقص عن مقدار يكون بالنسبة الي يد نه كنسبة الممد والصاع
 الي يد الرسول عليه الصلاة والسلام وفي حديث امر عماره عن
 الجردا ودا انه عليه الصلاة والسلام فاني باناه قد ركب
 الممد وعنده ايضا من حديث انس وكان عليه الصلاة والسلام
 يتوضا بانا يسع رطلين ويفتعل بالصاع وان بني خزمية وجبان
 في صحبتهما والحاكم في مستدركه من حديث عبد الله بن
 زيد انه عليه الصلاة والسلام اني بكتلى مدم من ما فتوضا
 فمعل يد لك ذراعيه ومسلم من حديث عايته انها كانت
 فتسل هي والبي صيا الله عليه وسلم في انا واحد يسع ثلاثة
 امداد وفي اخيرا كان يفتل بخمس مكاتيك ويتوضا
 بمكوك وهو ان يسع المدم في لفظ البخاري من قدح يقال
 له الفرق بفتح الف والواو الرايع ستة عشر رطلا وهو ثلاثة
 امداد وبسكون الهمزة وعشرون رطل قال ابن ابي عمير واجمع
 في هذه الروايات كان نقله النوراني عن الشافعي انها
 كانت اغتسلات في احوال وجد فيها اكثر ما استعمله واقوله
 وهو يذل علي انه في قدر ما الطهارة يجب استيفاؤه بل
 القلة والكثرة باعتبارك شخص والاحوال كما مر ثم ان
 الصاع اربعة امداد كما سير اليه والمدة رطل وثلاث بالبعق ادمي
 وهو مائة وثمانية وعشرون رطلا واربعة اسباع درهم
 وخمسين فكون الصاع ستماية درهم وخمسة وثمانين وخمسة
 اسباع درهم كما صححه النوراني والشك في قوله او كان يفتل
 من الراوي وهل هو من البخاري او من ابي نعيم او من ابن جبر
 او من مسر احسان وروية هذا الحديث الاربعة ما بين كون في
 وبصرى وفيه التحدث والسمع **باب** **عنه** **عنه** **عنه**
المسح على الخفين في الوصوف بعد ان غسل الرجلين

وبالسند قال **حدثنا اصبح** بنحو الممنوعة وسكون المهملة وقع
 الموحدة اخره مجتمعة ابو عبد الله بن العنبر بالجيم القرشي الفقيه
 المصري المتوفى سنة ست وعشرين وما يتبعه عن **ابن وهيب**
 القرشي المصري وكان اصبح وزا قال انه قال **حدثني**
 وفي رواية اخبرني بالمراد فيها عمر بن قيس بن الحارث كان في
 رواية ابن عسار الباصية المودب الكنازي المصري
 الفقيه المتوفى بمصر سنة ثمان واربعين ومائة **قال حدثني**
 بالقرح **ابو النضر** بالصناد المجتهد السائفة سالم بن
 الهيامية القرشي المديني متوفى بمصر بن عمير الله المتوفى سنة
 ست وعشرين ومائة **عن ابي سلمة** بن صالح الكوفي عن **عبد الله بن**
عبد الرحمن بن عمرو بن القرشي الفقيه المديني عن عبد الله بن
 عمر بن الخطاب رضي الله عنهما عن سعد بن ابى وقاص رضي
 الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم انه مسح على الخدين**
 الترابين الطاهرين الملبوسين بعد كمال الطهر الساترين
 محل الغرض من القدمين وهو العدم بكعبيه من كل الخدين
 غير ان علي بن ابي طالب واسعاري منه لم يضر **وان عبيد الله بن محمد**
 هو عطف على قوله عن عبد الله بن عمر فتكون موصولا ان جلنائة
 علي اذ اباسلمة سمع ذلك من عبد الله والافاق بسلمة لم يدرك القصة
قال ابا عبد الله اي ابن الخطاب كالله صلى الله عليه وسلم **ذلت**
 اي عن مسح النبي صلى الله عليه وسلم على الخدين **قال عن**
مسح عليه الصلاة والسلام على الخدين اذا حدثت شيئا
تقوم النبي صلى الله عليه وسلم قال **تسال** عن غيره **لثقتة**
 بنقله وقد اخرج الحديث احمد بن محمد بن طريق اخبرني عن ابي
 النضر عن ابي سلمة عن ابن عمر قال رأيت سعد بن ابى
 وقاص يمسح على خفيه بالعراق حين تقضا فانكرت ذلك
 عليه

الامام

عليه فلما اجتمعنا عند عمر قال لي سعد سل اباك وذكر القصة ورواه
 ابن خزيمة من طريق ابي جعفر نافع عن ابن عمر بن الخطاب
 قال كنا ونحن مع بنينا نمسح على خفافنا فنرى يدك باسا وانما
 انكر ابن عمر المسح على الخدين مع قدمه صحبته وكثرة روايته لانه خفي
 عليه ما اطلع عليه غيره او انكر عليه مسحه في الخضر كما هو ظاهر
 رواية الموطأ من حديث نافع وعبد الله بن دينار انما اخبرنا ان
 ابن عمر قد مر الكوفة على سعد وهو امرها فزاي يمسح على الخدين
 فانكر ذلك عليه فقال له سعد سل اباك وذكر القصة واما السفر فكان
 ابن عمر يصحبه يعلمه ورواه عن النبي صلى الله عليه وسلم كما رواه ابن
 ابي خزيمة في تاريخه الكبير وابن ابي شيبة في مصنفه من رواية
 عاصم عن سالم عنه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يمسح على
 الخدين بالماء في السفر وقد كثرت الروايات بالطرق المتقدمة
 عن الصحابة الذين كانوا لا يبارقونه عليه الصلاة والسلام سفر
 وان حضرا وقد صرح جمع من الحفاظ بتواتره وجمع بعضهم روايته
 تجاوزوا الثمانين منهم العشرة المعتبرة وعن ابن ابي شيبة عن الحسن
 المصري حدثني سفيان بن الصيابة بالمرح على الخدين واقفق العلماء
 على صوابه خلك قال الخوارزمي ان القرائن لم يرد به وللمشيقة كانت
 عليها امتنع منه ويرد عليهم صحته عن النبي صلى الله عليه وسلم وان
 على قول بعضهم كما تقدم واما ما ورد عن علي فلم يرد منه باسناد موثوق
 يقين بمثله كما قاله البيهقي وقد قال الكوفي اخاف ان الكفر على من لم
 يمسح على الخدين وليس بمنسوخ الحديث المفترقة في غزوة تبوك
 وهي اخر غزواته عليه الصلاة والسلام والمأبذة نزلت قبلها
 في غزوة المريسيع فامسح بالمرح ولين يديه حديث جبريل
 انه راى النبي صلى الله عليه وسلم بعد المأبذة يمسح ورواه هذا
 الحديث السبعة ما بين مصري ومدني وفيه رواية تابعي عن تابعي

وصحاحي عن صحابي والحمد لله بصيغة الجمع والافراد والعنعنة
 ولم يخرج المولف في غير هذا الموضع ولم يخرج مسلم في المسح الى العنق
 ابن الخطاب فهذا الحديث من افراد المولف واخرجه النسائي في الطائفة
 ايضا **وقال محمد بن عتيبة** بضم العين وسكون القاف وقع الموحدة
 التابجي صاحب المغازي المتوفى سنة احدى واربعين ومائة
 ما وصله الاسماعيلي وعنه بهذا الاسناد **افترى** بالافراد **ابن**
النضر التابجي ان ابا سلمة التابجي ايضا **اخبرني** **السندي** عن ابن
 ابي وقاص **حدثني** ابا سلمة **ان رسول الله صلى الله عليه**
وسلم مسح على الخفين فقال **مس** اي ابن الخطاب **لعبدته** ولده
نحوه بالنصب لم يرد مقوله القول اي نفي قوله في الرواية السابقة
 اذ احدثك سعد بن النبي صلي الله عليه وسلم شيئا فالت قال عنه
 غيره فنقل عنه في هذه الرواية المتعلقة بمعنى الموصولة السابقة
 ان يلفظها والفا في فقال عطف على قوله حدث المحدث وضم عند
 كما في رواية اخرى فدل ذلك على السياق عليه وبالسنه قال **عروة بن**
عروة بن خالد يبيع العين بن فتر وخ بالفا المنقحة وضم الراء المشددة
 وفي اخره **مجرة** **الختار** يبيع الحاء المهملة وتشد ياء الراء وبعدها
 المولف قوله نسبة الى حران قد بينة قد بيمه بجملة والفرات
قال **حدثنا** **الليث** **ابن سعد** **المصري** **الماصري** **عن يحيى بن سعيد**
بالمسناة **التحفة** **ابن** **بشار** **بن** **سعد** **بن** **ابراهيم** **سكون**
العين **بن** **عبد** **الرحمن** **بن** **عوف** **عن** **نافع** **بن** **جبير** **ابن** **مطم**
عن **عروة** **بن** **المغيرة** **بن** **سعيد** **بن** **سعيد** **بن** **سعيد** **بن** **سعيد**
الله **صلي** **الله** **عليه** **وسلم** **انه** **خرج** **لما** **جئت** **في** **عروة** **تبعوك** **عند**
عكدة **العجب** **كأني** **الموطا** **ومسند** **احمد** **ومسند** **ابي** **داود** **من** **طريق**
عباد **ابن** **زيد** **عن** **عروة** **بن** **المغيرة** **فاتبه** **المعيق** **بتشد** **يد**
المشاة **الغافية** **بادا** **ق** **تكر** **الهنزة** **الي** **مطرفة** **فيا** **ما** **نصب**

الهيئة

المعيق **عليه** **زاده** **ابن** **سفيان** **قال** **ديه** **حين** **فرغ** **من** **حاجته** **فوقها**
 فنسل وجهه ويده لكذا عند المولف في باب الرجل يرضي
 صاحبه وله في الجهاد انه تمضمض واستنشق ونسل وجهه زاده
 احمد ثلاث مرات فذهب بجزء يده من كفيه وكانا صنفين
 فاحن جها من تحت الحجة ولمس من وجه آخر والعق الجبة
 على منكبيه ولا حركه فضل بيده اليمنى ثلاث مرات ويده اليسرى
 ثلاث مرات وللصومسوخ رأسه **ومسح على الخفين** والسنة
 ان يسح على اعلاه الساتر مشط الرجل واسفلها حنظوظا وكيفية
 ذلك ان يضع يده اليسرى تحت العقب واليمنى على ظهر
 الاصابع ثم يمر اليمنى على اقبه واليسرى الى الاطراف الاصابع
 من تحت معرجا بين اصابع يده ولا يسر استيقابه بالمسح ويكره
 تكراره وكذا غسل الخف ولو وضع يده المبتلة عليه ولم يمرها
 او نظفه عليه اهزاه ويكفي مسح بخا زوي الغرض من
 ذلك هو الخف دون باطنه الملك في اللثة فلا يكفي كما قال في شرح
 المذهب اتفاقا ولا يكفي مسح اسفل الرجل وعقبه على المذهب
 لأنه لم يرد الاقتصار على ذلك كما ورد الاقتصار على المذهب فيقتصر
 عليه وقد فاعل محل الرخصة وهو فاعله ولا يكفي الاقتصار
 عليه لعقريه منه وهل المسح على الخف افضل او غسل الرجل
 قال في اخر صكاة المسافر من الروضة بالثاني وله يجوز المسح
 عليه في الغسل واجبا كاللوا ومنه وبما نقله في شرح المذهب
 لما في حديث صفوان عند الترمذي وصححه قال كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يامرنا اذا كنا مسافرين او سفرا
 انما نترع خفافنا تلك ايام وليا اليه من الامن جنابة فدل
 على المسح بالترع على عهد جبران المسح في السفر في الغسل والوضوء
 لاجل الجنابة فهي قانعة من المسح ورواية هذا الحديث

٢٩٥

العمدة
المعروفة
التي هي
العمدة

السبعة ما بين حراين ومصربك ومدني وفيه اربعة من التابعين
علي الولا يحيى وسعد ونافع وعروة والحديث والعمنة واخرجه
المولف في تراجم من الطهارة وفي المغازي وفي اللباس ومسلم في
الطهارة والصلوة والوداود والنساي وابن ماجه في الطهارة
وبه قال **حدثنا ابو نعيم** الفضل بن ذكوان **قال حدثنا**
سفيان بن عبد الرحمن الخزي **عن يحيى بن ابي كثير** التابعي
عن ابي سلمة بنغ اللام عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف
عن جعفر بن عمرو بن امية الضمري بالصناد المعجمة المتقدمة
وعمر بن بنغ العين التابعي الكبير المتوفى سنة ثمان وتسعين
ان ابا به بن امية المتوفى بالمدينة سنة ستين **اخبرني انه**
راى النبي وفي رواية رسول الله **صلى الله عليه وسلم يسح على**
الخفين ورواه هذا الحديث الستة ما بين بصري وكوفي
ومدني وفيه ثلثة من التابعين يحيى وابو سلمة وجمعه من الحديث
والعمنة والاحبار واخرجه النساي وابن ماجه في الطهارة
وتابعه في رواية ابن عساكر قال **ابو عبد الله** البخاري
وفي رواية ابي بصير **تابعه** في رواية ابي صالح **سفيان** المذكور
ابي ابن شداد **كان في** رواية غير ابي ذر والاصمعي **وهذا**
وصلة النساي والطبراني **وتابعه ايضا ابا** بنغ
الامرأة والموحدة بالصرفي **علي ان** الفداء اصلية وورثه من
وبعد علي اذا امرت زائدة والمالفة بدل من البيا واصله
ابن وهو ابن يزيد الطار **وهذا** وصلها الامام احمد
والطبراني في الكبير **كلها من يحيى** ابي ابن ابي كثير عن ابي
سلمة **وبه قال** **حدثنا عبد الله بن** بنغ العين المهملة
وسكون الموحدة **لقب** عمير الله بن عثمان العتكي الحافظ
قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي **قال اخبرنا** الاوزاعي

عن

عن يحيى ابي كثير **عن ابي سلمة** بنغ العين بن ابي اسحاق
اللام ابن عبد الرحمن بن عوف **عن جعفر بن عمرو** بنغ العين
زادا لاصمعي وابو ذر وابو الوقت وابن عساكر ابن امية **عن ابيه**
عمرو المذكور رضي الله عنه واسقط بعض الرواة عنه جعفر
من الاسناد قال البرهان الرازي وهو خطأ قال عمرو بن امية
راى النبي صلى الله عليه وسلم يسح على **عامة** **بعده** **مسح** **الناصية**
كما في رواية من السابقة وبعضها او على عامة فقط مقتصر
عليها **وكذا راى** **صلى الله عليه وسلم يسح على** **خفيه** **الكب**
في الوضوء والاقصيص **علي المسح على** **العامة** وهو مذهب الامام
احمد لكن بشرط ان يقم بعد كمال الطهارة ومسحة نزعها بان
تكون محكمة كما يبر القرب لانه عضو يسقط فرضه في التيمم
فان المسح على ما يليه كالقدمين ووافق الامام احمد **علي ذلك** **المرور**
والشعير وابو ثور وابو خزيمه وقال ابن المنذر انه ثبت **علي** **الي**
لمن وعمر وقد صح انه عليه الصلوة والسلام قال ان يطعم الناس
ابا بكر وعمر **يرشد** **واخرج** **الماء** **فنون** **بقوله** **تقالي** **واستحو**
بر **وسم** **ومن** **سح** **على** **العامة** **لم يسح** **علي** **راسه** **واحد** **علي** **انه**
له **يجوز** **مسح** **الوجه** **في** **التيمم** **علي** **جابل** **دونه** **فكذلك** **الراس**
وقال **الحفظ** **في** **مسح** **الراس** **والحد** **في** **مسح** **العامة**
سمت **لغا** **وبل** **فك** **يترك** **المتيقن** **للمسح** **قال** **وقياسه** **علي** **مسح**
الخف **يعيد** **لانه** **يشق** **تبع** **بجلا** **لها** **النهبي** **واحد** **باب**
المية **لانه** **تغني** **الاصح** **علي** **الاصح** **عليه** **لا** **باعتد** **من** **يجل** **المسح**
علي **حقيقته** **ومجان** **لان** **من** **قال** **قبلت** **راس** **فك** **ان** **يصدق**
ولو **كان** **علي** **جابل** **وبان** **الذين** **اجاز** **والاصح** **علي** **مسحها**
سقط **فيه** **المسحة** **في** **نزعها** **كما** **في** **الخف** **وقدم** **والتعديد**
بالعامة **مخرج** **للقنوس** **ومحوها** **فك** **يجز** **الاصح** **علي**

عليها نغم روي عن النبي صلى الله عليه وسلم على القلنسوة وتحصل سنة
مسح جميع الرأس عنه نابتكم على العامة عمدة عشر رويها وعند
عدهم رارة نزعها وقال الأصبهاني فيها حكاه عنه ابن بطال ذكر العامة
في هذا الحديث من حفظ الأوزاعي لا زيبان وغيره روي عن يحيى
بن وهب في حديثه عن علي بن إمامة رويها عن علي بن إمامة وأجيب
بان نفي الأوزاعي وذكر العامة على تقدير تسليمه لا يتلزم
تخطئة لانه زيادة من نسخة غير صافية لغيره فتقبل ورواية
هذا الحديث السبعة ما بين مروزي وشامي ومدني وفيه
التحديث والاختار والسنة **باب** رواه الطحاوي وللصبي
وابن عساكر تابعه باستاها اي تابع الازاعي رويها
المتمم **باب** ابن راشد **باب** يحيى بن ابي كثير **باب** عن ابي سلمة
ابن عبد الرحمن بن عوف **باب** عن عمرو بن دينار
في السابقة وهذا هو السبب في سياق المؤلف بالاسناد
ليبين انه ليس في رواية معمر ذكره جعفر بن ابي سلمة وعمر بن
البيهي **باب** عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر الحديث في هذه الرواية وهذه
المتابعة رواها عبد الرزاق في مصنفه عن معمر بن دينار
ذكر العامة وهي رسالة لكن اخبرها ابن مندة في كتاب الطهارة
له من طريق معمر بن ابيها وابو سلمة لم يسجد من عمر بن دينار
جعفر بن ابيها من **باب** بالتفصيل **باب** اذا دخل
رجليه في الخفين **باب** وهما طاهرتان **باب** عن الحديث وبالسنه قال
حدثنا **ابن** **يحيى** **بن** **الفضل** **بن** **دكين** **قال** **حدثنا** **زيد** **بن** **كثير** **ابن** **ابي**
زائدة الكوفي **عن** **عاصم** **بن** **سراجه** **ابن** **سراجه** **الجبلي** **التابعي**
قال الحافظ ابن حجر ذكر يمدلس ولم اراه من حديثه الربالنفقة
لكن اضجه احمد بن يحيى القطان عن زكريا والقطان كجملتي
المدلسين ان ما كان مستوفيا لم يخرج بذلك الاسمايلي انتهى **عن**

عروة

عروة بن المغيرة **عن** **ابيه** **المغيرة** **بن** **شعبة** **رضي** **الله** **عنه** **قال** **كنت**
مع **النبي** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** **في** **سفر** **في** **رجب** **سنة** **تسع** **في** **غزوة**
تموك **فاهوت** **بني** **امية** **مددت** **يديها** **وقصدت** **اواشرت** **اواومات**
لا **تخرج** **خفيه** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** **فقال** **لذ** **عنها** **اي** **الخفان**
فاني **ادخلتها** **اي** **الرجلين** **حال** **كون** **نهما** **طاهرتين** **من** **الحديثين**
ولكن **بينهما** **وهما** **طاهرتان** **جملة** **اسم** **عالية** **ولا** **ي** **دا** **ودقاني**
ادخلت **القدمين** **الخفان** **وهما** **طاهرتان** **الحديث** **لم** **احدث**
عليه **العلة** **والسنة** **فخرج** **عليها** **ولا** **بن** **خزيمة** **وحبان** **ان** **صلى**
الله **عليه** **وسلم** **ارخص** **للساكن** **ثلاثة** **ايام** **وليا** **اليهت** **والمقيم**
ثلاثة **وليلة** **اذ** **انظر** **فليس** **خفيه** **ان** **يسجد** **عليها** **اي** **من** **الحديث**
بعضه **لللبس** **لان** **وقت** **المسجد** **يدخل** **بانتهاء** **الحديث** **على** **الراج** **واعتبرت**
مدته **منه** **واختار** **في** **المجموع** **قول** **ابي** **ثور** **روى** **ابن** **المنذر** **ان** **المدته**
من **المسجد** **لان** **قوة** **الاحاديث** **تقطيعه** **وحديث** **ابن** **خزيمة** **وحبان**
هذه **مسألة** **الحديث** **الباب** **في** **الدلالة** **على** **استراط** **الطهارة** **الكامل**
عند **اللبس** **فليس** **قبل** **غسل** **رجليه** **وغسلها** **في** **بعض** **المسجد**
الا **ان** **ينزع** **عن** **مفرها** **ثم** **يدخلها** **فيه** **ولو** **ادخل** **احدا** **ها** **بعد**
غسلها **ثم** **فعل** **الاخر** **ي** **واذ** **دخلها** **لم** **يجز** **المسجد** **ان** **ينزع** **الاول** **عن**
مفرها **ثم** **يدخلها** **فيه** **لان** **الحكم** **المرتبة** **على** **التمسك** **بعض** **الحكم**
المرتبة **على** **الوحدة** **واستضعفه** **ابن** **وقيق** **العبيد** **لان** **الاعتناء**
باق **لكن** **انضم** **اليه** **وليس** **لعل** **ان** **الطهارة** **لا** **تتبع** **بعض** **انجاء**
ولو **ابتدأ** **اللبس** **بعد** **غسلها** **ثم** **اخذت** **قبل** **ومر** **لها** **الى** **موضع**
القدم **لم** **يجز** **المسجد** **ولو** **غسلها** **بنية** **الوضوء** **لم** **يسمها** **ثم** **اظهر** **اي**
اعضا **الوضوء** **لم** **يجز** **له** **المسجد** **عند** **كافعي** **ومن** **وافقه** **على** **الاجاب**
الرتيب **وهذا** **اعند** **ابي** **حنيفة** **رضي** **الله** **عنه** **ومن** **وافقه**
على **عدم** **وهو** **ب** **الرتيب** **بنا** **علي** **ان** **الطهارة** **لا** **تتبع** **بعض** **ولم** **يجز**

الحديث رحمه الله في هذا الكتاب ما يدل على توقيت المسح وقد قال
 به الجمهور للحديث الذي قدمته وحدث مسلم وغيره وخالف
 المالكية في المشهور عندهم فلم يجعلوا للمسح توقيتا الايام مطلقا
 بل يسح عليه قالم يخلعها ويحجب على المسح غسل نعم روي اشهب
 ان المسح يسح تلك ايامه ولم يذكر للمقيم وقتا وروي ابن نافع
 ان المقيم يسح من الجمعة الى الجمعة قال القاضي ابو محمد هذا
 يحتمل الاستحباب ثم قال بل هو مقصود ووجهه انه يغتسل
 للجمعة وعزمها الى ما لك في الرسالة المنسوبة اليه انه حدثنا في
 ثلاثة ايام والمقيم يوما وليلة وانكرت الرسالة المنسوبة
 الى مالك ورواة هذ الحديث كلهم كوفيت وفيه رواية
 الشافعي الكبير عن التابعي والحدثك والنعمة والعد اعلم
باب من لم يتوضأ من اكل لحم الكاة ومخزها
 ما هو مثلها ودرزها ومن اكل **السويق** وهو ما اتخذ من
 شعير وقع مقلي يدق بكنز كالذوق اذا احتيج اليه كونه خلط
 بما اوتينا ورت وتخوه **واكل البكبكب الصدئيق** وعمر
وعثمان ذ والنور بن رضى الله عنهم فلم يتوضأ كذا في رواية
 ابي ذر عن الكشيبي بن جندب المعقول وهو يم كل ما مست النار وغيره
 وفي رواية ابي ذر عن الكشيبي واحمومي والمصالي والابو بكر
 وعمر وعثمان لما بانباته وعنده ابن ابي شيبه عن محمد بن المنكدر
 قال اكلت مع محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع ابي بكر وعمر
 وعثمان خبزا ولحما فضلوا ولم يتوضأوا وكذا رواه الترمذي
 وفي الطبراني في مسند الشاميين باسناد حسن من طريق سليم
 ابن عامر قال رايت ابا بكر وعمر وعثمان اكلوا ما مست النار ولم
 يتوضأوا وبالسند قال **محمد بن سعيد بن ابي عمير** التميمي قال
اخذنا ما لك امام دار الهجرة عن زيد بن اسلم العدي ويروي

عمر

عمر الله في **عمر بن عطاء بن يسار** بشاة محتبة فمملة مخففة **عن عمه**
ابن عباس رضي الله عنهما **ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل كفتا**
شاة اي اكل لحمه في بيت صناعة بنت الن بن عبد المطلب وهي
 بنت عمه صلى الله عليه وسلم او بيت ميمونة **ثم صلى عليه السلام**
ولم يتوضأ وهذا مذهب الشريفة والوزاعب وابي حنيفة
 وما لا ذواك فيمى والديك واستحاق وابي نور رضي الله عنهما
 واما حديث زيد بن ثابت عند الطحاوي والطبراني في الكبير انه
 صلى الله عليه وسلم قال تقضوا ما غزيت النار وهو من هب
 عارية وابي هريرة والنسابة الحسن بن علي وعمر بن عبد العزيز
 رضي الله عنهم وحدثنا جابر بن سمرة عندهم ان رجلا قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اتوضأ من لحم الغنم قال
 ان شيت فتوضأ وان شيت فلك تقوضا قال اتوضأ من لحم
 لم بل قال نعم تقض من لحم المبل وحدثني البراء المصعب في المجمع قال
 سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الوضوء من لحم الكاة بل فامن
 به وبما استدك الامام احمد بن حنبل في وصوب الوضوء من لحم الخنزير
 فاجيب عن ذلك بحمل الوضوء على غسل اليد والمضمضة
 لن يادة وسومته ووضوء لحم المبل وقد نهى ان يبيت وفي بيده
 او فمه ربح من مقرب ومخها وبانها منسوخان بخبر ابي
 داود والنسائي وغيرهما وصححه ابن خزيمة وجبان من جابر قال
 كان اخرا لم من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء
 ما مست النار لكن منعت اجرا بين في المجمع بان اكل على الوضوء
 السري مقدم على اللغو كاهو مقرب ومن في محله وتترك الوضوء
 ما مست النار عامر وجبل الوضوء من لحم المبل خاص والخاص مقدم
 على العام سئل وقع قبلها وبعده لكن حكى البيهقي عن عثمان
 الدارمي انه قال لما اختلفت احاديث الباب ولم يتبين الراجح

منها نظرا الى ما عمل به الخلفاء الراشدون بعد النبي صلى الله عليه وسلم
فمن حجبنا به احدا للجانبين وارضى النور ويهدنا في شرح المذهب
وعبارته واقرب ما يستروح اليه قوله الخلفاء الراشدون وجماهير
الصحابة وما ذل عليه اخبث من قول القول القديم وهو وان كان
شاذ في المذهب فهو قوي في الدليل وقد اختاره جماعة من محققي
اصحابنا المحقة ثمين وانا ممن اعتقد رجحانه استهين وقد فرقا احد
وهذا الحديث من اخباريات وفيها لعمري
والاخبار والمعنفه واخرجه المؤلف ايضا في الاطعمة والورد اود في
الطهارة وبه قال **محمد بن يحيى** بالافراد **يحيى بن بكير** المصنف
سنة الحديث شهرته به وابوه عبد الله قال **حدثنا الليث**
ابن سعد المصنف **عن عقيل** بضم العين بن خالد البجلي المصنف
عن ابن شهاب الزهري انه قال **أخبرني** بالتحديد **جعفر بن**
محمد بن امية بفتح العين ان ابا عمير اخبره انه راى رسول الله في
رواية العميد في الوقت النبي صلى الله عليه وسلم **بجدة** بالمجا
المهملية واللام يقطع **من كنف شاة** بفتح الكاف وكسر الهمزة
ويكسر الكاف وسكونها التنازاد المؤلف في الاطعمة من طريق محمد بن
الزهري ياكل منها **فدعي** بضم الدال **الي الصلابة** وفي حديث الشاه
عن امر سائلة ان الذي دعاه الى الصلابة بلال **فالتقي** عليه السلام
السكين زاد في الاطعمة عن ابي الياس عن شعيب عن الزهري
فالتقاها والسكين **فصل** ولا بن عساكر وصلى **ولم يبق ضار** زاد
البيهقي من طريق عبد الكريم بن الحسين عن الياس في اخر الحديث
قال الزهري فذهبت تلك ابي القصة في الناس ثم اخبر رجال
من اصحابه صلى الله عليه وسلم وناس من اوجه انه عليه السلام
قال ترضوا مما مست النار قال فكان الزهري يرضى ان الامر بالوضوء
مما مست النار ناسخ لحديث الاباحه لان الاباحه سابقة واعترض
عليه



علمه محمد بن جابر السابق قبا قال كان اخر الامر من رسول الله صلى
الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار لكن قال الله اود وغيره
ان المراد بالامر هنا الثاني والقصة لا مقابل النهي وان هذا اللفظ مختم
من حد يث جابر المشهور في قصة المرأة التي منعت للنبي صلى الله عليه
وسلم شاة فاكل منها ثم ترضوا وصلى الظهر ثم اكل منها وصلى العصر ولم
يتوضا فيقول ان تكرر هذه القصة وقعت قبل الامر بالوضوء
مما مست النار وان وضوءه للظهر كان من حد ث لا بسبب اكل من الشاة
قال النووي كان الخلاف فيه معروفا بين الصحابة والتابعين فما استقص
الاجماع على انه لا وضوء مما مست النار الا ما ذكر من الحج الاصل في القبح
وقال المهلب كان في الجاهلية قد انفقوا التثنية فامر بالوضوء
مما مست النار فلما تقررت النظافة في الاسلام وشاعت نسخ الوضوء
تيسر على المسلمين واستنبط من هذا الحديث جواز قطع اللحم
بالسكين ورواية الستة ثمة مصر يتوزن وثلاثة قد يتوزن
وهذا الحديث والاحبار والمعنفه وليس لهم ابن امية في هذا
الكتاب الا هذا الحديث السابق في المسح واخرج المؤلف الحديث ايضا
في الصلاة والجهاد والاطعمة والسما في الرواية وابن ماجه في الطهارة
باب من مضى من المتوفى بعد اكله ولم يتوضا
وبالسند قال **حدثنا عبد الله بن يوسف** التميمي قال
اخبرنا مالك الامام **عن يحيى بن سعيد** الانصاري عن **بشير بن يسار**
بضم الموحدة وفتح المعجمة في السابق وبيع المنسأة التتمية والسكين
المهملية في اللاحق **مر لي حارثة** ان **سويد بن النعمان** بضم السين
المهملية وفتح الحاء وضم ثوبت النعمان الاوسي المدني صحابي شهيد
احدا وما بعد ما ليس له في البخاري سوى هذا الحديث ولم يرو عنه
سوي **يشير** بن يسار **اخبرنا** **خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم**
عام حنين غير متصرف في العملية والثاني وسميت باسم رجل من

الحواليق اسم خبير نزلها حتى اذا كان في الرسول واصحابه
بالصهبا بالمسبة وهي ادني ابا سفل خبير وطرفها ما يلي المدينة
وعنده المولف في الاطعمة وهي علي زوجه من خبير **فصلى النبي صلى الله**
عليه وسلم والمحمد بن نزل **فصلى العصر ثم دعا بالان واد جمع زاد وهو**
ما نزل كل في السفر **فلم يزلت الا بالتوايق فامر عليه السلام به**
ايه بالسويق **فتركب** بضم المثناة مبنيا للمنقول ويجوز تخفيف
الراء اي بدل بالما الحقة من اليبس **فاكل رسول الله صلى الله**
عليه وسلم منه واكلنا زاد في رواية سليمان الالبانية ان شاء الله
نقالي وشربنا وفي الجهاد من رواية عبد الوهاب فكلنا واكلنا
وشربنا اي من الما ومن ما يصح السويق **ثم قام الى عملة المضرب**
فتمضمض قبل ان يدخل في الصلاة **ومضمضنا** كذلك **ثم صعد**
ولم يبق لنا بسبب اكل السويق وفائدة المضمضنة منه وان كان
لا رسم له لانه تحتبس بقايا بين الاسنان ونزاحي الغم فيسبب
ببلعه عن احوال العملة وهو يدل على استحباب المضمضنة بعد الصلاة
وزيادة هذا الحديث اخصه كلامها جلا كبار مدينون الشيخ الموثق
وفيه رواية تابعي عن ابي عبد الله والحدوث والاحباب والعنفنة واخرجه
المولف في مؤمنين من كتاب الطهارة ومترجمين في الاطعمة والمفاز
واجهاد واخرجه النسائي في الطهارة والتولية وابن ماجه وبه قال
حمدنا ولا في ذر وحمدنا **اصبح** بالفتح المعجمة ابن الفرج قال
اجزنا ابنا وهب عمدا لله قال اخبرني بالتحجيات **عمر** بفتح العين
ابن ابن الجارث كافي رواية ابن عساكر **من تكبير** بضم الموحدة مصنف
وهو ابن عبد الله بن الاشج **عن كريب** بضم الكاف مصنف ايضا
عن ام المؤمنين **معينة** رضي الله عنها **ان النبي صلى الله عليه وسلم**
اكل عندها كنفها اي لحبه كتف **ثم صلي ولم يتوضا** اليه لم يجعله
ناقضا للوضوء وليس بين هذا الحديث والترجمة مطابقة وقد قالوا

ان وضعه هنا من قلم الناسخين وان نسخة الفربري التي بخطه
تقدم الى الباب السابق ولم يذكر فيه المضمضنة المترجمين اشار
اليها في حواشيه وكان الما كركب دسها يحتاج اليها المضمضنة
منه والحديث من السيد اسيات وفيه اسان مضمضان وهما تابقيات
وفي رجاله ثلاثة مصنفين وثلاثة مدينون وفيه الاخبار
بالجمع والافراد والحديث والعنفنة واخرجه مسلم في الطهارة
باب هل يمضمض بضم الميم وفتح الميم المروي وكسر الثانية
وللا صلي يترضمض بزيادة من ثمانية مائة بعد التيمنة وفتح
الميم **من اللبن** اذا شربه وبالسند قال **حمدنا حتى ينكسر**
بضم الموحدة **وقتيبة** بضم القاف وفتح المثناة الفوقية والموحدة
قال احمد ثنا الليث ابن سعد عن عقيل بضم العين **عن ابن شهاب**
الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بضم اول السابق وفتح
في الاصل **ابن عتبة** بضم عينه وسكون تاليه **عن ابن عباس**
واي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبنا
زاد مسلم ثم دعا بما فمضمض وقال ان الله امير اللبن **وسما بن مخنف**
منقول باسمه ان وهو بيان لعلة المضمضنة من اللبن والسكر
لما يظهر على اللبن من الدهن ويقاس عليه استحباب المضمضنة
من كل ما له دسم وزواة هذا الحديث السبعة فابن قيس
بالميم وهم يحيى بن عبد الله بن بكير والليث وعقيل وبلخي وهو
قتيبة ومديني وهما ابن شهاب وعبيد الله وهو احد الزهاد
التي اتفق النجاشي والبرد او والنسائي والترمذي علي اخراجها
عن شيخ واحد وهو قتيبة وفيه الحديث والعنفنة واخرجه
مسلم والترمذي والنسائي في الطهارة وكذا ابن ماجه **تابعه**
ابن تابع عقيل **بن نسي** بن يزيد وحده ينفه مترجمين عنه مسلم
وكذا تابع عقيل صالح بن كيسان وحده ينفه مترجمين عنه في العباد

يث

السراج في مسنده كراهها **ابن شهاب الزهري** وكذا تابعه الاوزاعي
كما اخرج المولف في الاطعمة عن ابي عاصم بلفظ خذ ثوب الباب لكن
رواية ابن قاضي من طريق الوليد بن مسلم بلفظ مضمضوا من
اللحم فذكره بصيغة الامر وهو محمول على الاستحباب لما رواه
الثاقفي رضي الله عنه عن ابن عباس راوي الحديث انه شرب لبنا
فضمض ثم قال لو لم اتمضمض ما باليت وحدث ابي داود انه
صلى الله عليه وسلم شرب لبنا فلم يتمضمض ولم يتوضأ واسناده حسن
هذا **باب من لم يرض عن النفس والنفسين** تشبيهة لعسة
على وزن فعلة مرة من النفس من نفس بفتح العين ينفس
من باب يفر ينفسر او **الخنفقة** وهو اذا من خفق بفتح الصاد
يخفق خفقة اذا حرك راسه وهو ناعس او الخنفقة المنسية
فلوزادت الخنفقة على الواحدة او النفس على الشئتين مجيب
الرضوق لا يذ يكون حينئذ نايما مستغرقا واية النوم الروية
واية النفس سماع كلام الحاضرين وان لم يفهمه وبه قال **حدثنا**
عبد الله بن يوسف الكندي قال اخبرنا مالك الامام **عن**
هشام بن ابي عمرو قال قال الله صلي عن ابيه عمرو **عنه** **قائفة**
رضي الله عنها ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال
اذ انفس احدكم وهو يصلي جملة اسمية في موضع الحال
فلينقل اي فليتم احتياطاً لانه على ما سئل كاسيات ان
ثابته تعالى وللشامي من طريق اليوب عنه هشام فليتم
اي بعد ان يتم صلاته لا انه يقطع الصلاة بمجرد النفاس فلا
للمهلب حيث حمل على ظاهره **حتى يذهب عنه النوم** فالنفاس
سبب للنوم او سبب لك من النوم **فان احدكم اذا صلى**
وهو ناعس لا يدرى لعله يستغفر اي يريد ان يستغفر

ينسب

ينسب نفسه اي يدعو عليه باو الفاعل طرفة على يستغفر وفي بعض
المصنوع ليسب به ونهاجملة حالية وليسب بالنسب جوا باللفظ والرفع
عطفاً على يستغفر وجعل ابن ابي عمير علة النهي خشية ان يوافق
ساعة اجابة والترجي في لعل كما يدعي المصلي ان المتكلم به ايم
لا يدري ما مستغفره سبب مترجياً لك استغفار وهو في الواقع
يصدق ذلك وغاير بين لغتي النفاس فقال في الاول نفس بلفظ
الماضي وهما بلفظ اسم الفاعل بتبنيها على انه لا يكفي بتجدد ادب
نفاس وتقصيه في الحال بل لا بد من تنويته بحيث يفيض الى
عند رايته بما يقول وعذر عنك بما يقرب فان قلت هل
بين قوله نفس وهو يصلي وصلي وهو ناعس فرق اجيب
بان الحال قيد وفضلة والتعمد في الكلام ماله القيد في الاول
لانك ان النفاس هو عليه الامر بالوقفاً دلالة الصلاة وهو المتكلم
فيها التركيب وفي الثاني الصلاة علتها ان استغفاراً ذنوب
الكلام فاذا احدكم اذا صلى وهو ناعس يستغفر والفرق
بين التركيبين هو الفرق بين ضرب قائما وقام ضاربان الاقول
يتمثل قياً ما يذ ضرب والثاني ضرباً بله قيام واختلف هل النوم
في ذاته حدث او هو مظنة للحدث فنقل ابن المنذر وعنه
عن بعض الصحابة والتابعين رضي الله عنهم اجمعين وبه قال
اسحاق واهن والمزني وغيرهم انه في ذاته ينقض الوضوء
مطلقاً وعلى كل حال وهيمية النوم حديث صفوان بن عنتات
رضي الله عنه المروي في صحيح ابن خزيمة اذ فيه الامس غايط او يور
او لغز يسوق بينهما في الحكم وقال اخر وبنا بالثاني لحدث ابي داود
وعنه العيان وكذا الشفة في نام قلباً وضوا واختلف هولاء فبهم
من قال ان ينقض القليل وهو قول الزهري ومالك واحمد رحمهم
الله تعالى ورضي الله عنهم في احاديث الروايتين عنه ومنهم

من قال ينقض مطلقا الا ان لم يكن مقعدا من مقعد فله ينقض الحديث
 الشرعي الذي هو المروي في مسانيد الصحابة رضي الله عنهم كانوا
 ينامون ثم يمشون ولا يتوضون وحمل على انهم لم يكن جميعا بين الاطراف
 ولا تمكن لمن نام على قفاه ملصقا مقعده بمقره ولا لمن نام محسبا
 وهو من يلبس بحيث لا تنطبق الياه على مقعده عما نقله في شرح الصنيع
 عن الروياني وقال انه لا يري انه احمق لكن نقل في المجمع عن
 الماوردي خلافا واختارا انه ممكن وصححه في الروضة والتحقيق
 نظر الي انه ممكن بحسب قدرته ولو نال ما نال في الياه او احدا
 ممن ارضى فان زالت قبل الانتباه انقضض وضوءه او نفس بعده
 او معد او لم يدر ايها سبق فلا في الاصل بقا العلم وسوا وقعت
 بعده ام لا وهذا مذهب الشافعي والي حنيفة وقال مالك ان طال
 نقض والي فلا وقال اخر ولو لم ينقض النوم الوضوء بخلاف
 وهو محكي عن ابي حنيفة والاشعري وابن عمر ومكحول وغيرهم في قياس
 على النوم الغلبة على العقل بجمون او انما اوسكر له ان ذلك المبلغ
 في الذهول من النوم الذي هو غلبة الحديث على ما لا يخفى ورواية
 هذا الحديث الخمسة قد نبوت الشيخ المولف وفيه الحديث
 والاهبار والعنفه واخرجه مسلم وابوداود في الصلاة وبه قال
حدثنا ابو يعقوب بن يعقوب الميموني عن عبد الله بن عمر والمقداد **قال حدثنا**
عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان **قال حدثنا ابو حنيفة** السخياتي
عن ابي قلابة بكس القاف وتخفيف اللام عبد الله بن زيد الجرمي
عن النسائي ابنه مالك رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم**
انه قال اذا نسي في الصلاة بحذف الفاعل للعلم به وفي رواية
 الاصطلي وابن عسكرا اذا نسي احدكم في الصلاة **فليتم** اي فليتم حتى
 في الصلاة وينها وينام **حتى يعلم ما يقرب** اي الذي يقربه ولا
 يقال انما هذا في صلاة الليل لان الغرض لست في اوقات النوم



ولا فيما من القطن بل ما يوجب ذلك لانقول العدة بغير اللفظ
 بخصوص السبب فيعمل به ايضا في الغرض ان وقع ما امر بقا الوقت
 ورواية هذا الحديث الخمسة بضم ثبوت وفيه رواية تايي عن
 تايي والتحديث والعنفه واخرجه النسا في الطهارة **باب**
حكم الوضوء من غير حدث وبه قال **حدثنا محمد بن يوسف**
الغرياني قال حدثنا ابن عمار عن ابي بصير **سفيان الثوري**
عن عمر بن عمار بالواو والنون **قال سمعت ابا** مالك
 النسي بن مالك **ح** اشارة الي التحدث او الحيل او الي مع او الي الحديث
 كما مر البحث فيه **قال** ابي المولف **وحدثنا مسدد** هو ابن
 مسدد **قال حدثنا يحيى** بن سعيد القطان **عن سفيان الثوري**
قال حدثني بالافراد **عمر بن عمار** الانصاري **عن النسائي** ولا يصح
 النسي بن مالك **قال** كان النبي صلى الله عليه وسلم يفرغ
الوضوء من وضوءه من الاوقات الخمسة ولفظة كان تدل على المدوام
 تكون ذلك له عادة لكن حديث شوبد المذكور في الباب يدل
 على ان المراد الغالب ونعله عليه السلام ذلك كان على جهة الاستحباب
 والى لما كان وسعه ولا لغرض ان يخالفه ذلك الاصل عند الوجوب
 وقال الطحاوي يحتمل انه كان واجبا عليه خاصة ثم نسخ قوله الفتح
 بحديث شريفة ابي المرومي في مسلم انه صلى الله عليه وسلم صلى
 الصلوات بغير الفتح بوضوء واحد وان عمر ساله فقال عمدا
 فعلته وتعبت بانني لم تقدر من القول بالنسخ كان قبل الفتح
 بدل حديث سقيد بن النعمان فانه كان في خبير وهي قبل الفتح
 بزمان **قلت** كيف كنتم تصنعون القابل قلت عمر
 ابن عمار وخطاب للصحابة **قال** انس **يجزى** بضم اوله
 من اجزا اي يكفي **احدنا الوضوء** بالرفع فاعل واحدنا منقول
 منقول بيجزى مالم **يجزى** وعند ابن ماجه وكنا

مة

تحت بضلي الصلوات كلها بوضوح واحد ومذهب الجمهور ان الوضوء
لا يجب الا من حدث وذهبت طائفة اليه وحيث به لكل صلوة مطلقا
من غير حدث وهو مقتضى الامة لان من فيها تعلق بالعباد
الي الصلوة وهو يترك على تكرار الوضوء وان لم يحدث لكن اجاب
جاء الله في كتابه بان يحتمل ان يكون الخطأ للمحدثين او ان الامر
للمحدثين ومنع ان يحمل عليهم ما على قاعدتهم في عدم حمل المشترك على
معتوبه لكن مذهبنا انه يحمل وحض بعض الظاهرية والشيعة
وصرفه لكل صلوة بالمعتوبين دون المسافر من مذهب ابراهيم
التخفي الي انه لا يصح له يومئذ واحد اكثر من خمس صلوات وهذا
الحديث من السادسة ورواه ما بين من يابني وكوفي وبصري
والمرتب فيه سندان في اول التورث بالجمع والعنفنة وفي الثاني
بصيغة الجمع والافراد والعنفنة وقافية ايتانه بالسندين
الا ولعله ان بين المولف وبين سندان فيه رجل والثاني بان
لان بينهما فمما عجايبنا اننا ان سندان مدلس وعنفنة المدلس
لا يوجب بها الا ان ثبت سماعه بطريق اخر في السندان الثاني ان سندان
قال حدثني عمرو واخذ جبه الترمذي والنسائي وابن ماجه وبه قال
حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم وسكون الخاء **قال حدثنا** ولد بن ماسك
احبنا **سليمان بن بلال** كذا في رواية **قال حدثني** ولد بن عتاك
احبنا **يحيى بن سعيد** الكوفي **قال اخبرني** بالافراد
بشير بن بيان بضم الواو وفتح المعجمة في السابق وفتح المشاة
التحتية والسين المهملة في اللاحق **قال اخبرني** بالافراد **سويد**
ابن النعمان بضم السين وفتح الواو والواو اسمي المدني **قال اخبرني**
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حنين حتى اذا كنا بالصهيباء
وهي ادنى حنين صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم المصن فلما
دعا بالاطعمة فلم يترك الا بالسوية فاكلنا وشربنا من الماء ومن



ماي السويق **بصحة** **بما المرفوب ولم يبق ضما** واجمع بين حديثي الباب
ان فعله عليه السلام اوله وكان غالب احواله لكونه الافضل وفضل
الثاني لبيان الجواز وهذا الحديث من الحاسيات وفيه التحدث
بالجمع والافراد وليس للمحدث حديث لسوء تدبير الثمان الكهنا وقد
اخرجني من اضع كما مر التنبيه عليه في باب من مضمون من السويق
هذا **باب** بالتنوين كافي الفروع **من الكباير** التي
وعده من اجتنابها بالمفطرة **ان لا يستتر من قوله** والكباير جمع
كبرية وهي الغنلة التي يحتمل من الذنوب المنهي عنها شرعا لظهور
امرها كالقتل والزنا والفرار من الزحف وما تم بها من اجتنابها
ان شاء الله تعالى وبه قال **حدثنا عثمان بن ابي شيبة**
الكوفي قال حدثنا جابر بن عبد الله بن محمد بن منصور
بن العباس بن عبد الله بن جابر بن جهم وسكون الواو وحدة
بن عبد الله بن جهم رضي الله عنهم **ان قال من النبي صلى الله عليه وسلم**
انما يدان بستان من التخل عليه جهاد من حيطان المدينة او مكة
شك جبر وعنده المولف في المارد المفسر من حيطان المدينة بالجزم
من غير شك وتوفي يده رواية الدارقطني في افراده من حديث
جابر بن الجاهبط كان لا ممتسك ان يضاربه لان حيا يطها كان بالمدينة
وفي رواية الاعمش مر بقبرين **فسمع صوت انسان** حال كونهما
يقين بان حال كونهما **في قعر رها** عبر بالجمع في موضع التشبيه
لان استعمالها في مثل هذا قليل وان كانت هي الاصل لان
المضاه في الي المتلف اذا كان جز ما اضعف اليه يسوع فيه المفراد
محو كلت راس شانه واجمع اهود تخر فقد صفت قلوب بكما وان
كان غير جز به فالمرحبه بلغظا التشبيه نحو سئل الزبيد
سبغها وان امن اللبس جاز جعل المضان بلغظا اجمع كافي قوله
بمقودهما وقد جمع التشبيه واجمع حتى ظهرها سئل ظرس والترسير

قال ابن مالك ولم يعرف في اسم المقبولين ولا احدهما فيجوز ان يكون
عليه السلام لم يسميها فقد استر عليها وحقها من الافتضاح على عادة
ستره وشفقة على امته او سماها ليجوز غيرها عن مباشرة
ما باشره واهمها الراوي عدلنا من **قال النبي صلى الله عليه وسلم**
يعذب بان اي صاحب القبرين **وقا يعذب بان في كبر** تركه عليها
ثم قال صلى الله عليه وسلم ان كبر من جهلة المتضمنة ويجوز
ان عليه الصلاة والسلام ان ذلك غير كبر في وجه الله في الحال
بان كبر فاستدرك وقال البغوي وعنه ورجحه ابن دقيق
الصيد وعنه في ليس بكبر في مستقاة الاحتراز ان كان له لست
عليها الاحتراز عن ذلك والكعبة هي الموجبة للحد وما فيه وعينه
شديد وعند ابن حبان في صحيحه من حديث ابي هريرة يعذب
عذابا شديدا في ذنوبها **كان احدهما لا يستتر من**
بمئتين فوقيين الى اولي مغفرة والثانية مكشورة
الاستتار اي لا يجعل بينه وبين قوله ستره اي لا يتكلم
منه وهي بمعنى رواية مسلم والبيهقي او من حديث الامم يستتر
بني ذنبا لانه بعد ما زايتم ها من التنزه وهو لا يعاد ولا يقال
ان معنى لا يستتر يكشف عورته لانه يلزم من ان مجرد كشف
القورة سبب للعذاب المذكور لا اعتبار بقول غير رب
العذاب على مجرد الكشف وليس كذلك بل المقرب حمله على المجاز
ويكون المراد بان ستار التنزه عن القول والتقوى منه اما بعد
ملك يسته واما بالاحتراز عن مفسدة تنقلق به كما نتقاض الطهارة
وعين عن التقوى بالاستتار مجازا ووجه العلاقة بينهما ان المستتر
عن النبي فيه بعد عنه واحتجاب وذلك شبهه بالتعبد عن ملك يسته
البدل وانما صح المجاز وان كان الاصل كحقيقة لان الحديث يدل
على ان للقول بالنسبة الى عذاب القبر خصوصية فالجمل على ما يقتضيه

الحديث

الحديث المصرح بهذه الخصوصية اولها ايضا فان لفظه من لما اضيفت
الى القول وهي لا ابتد الفاية حقيقة او ما ترجح الي معنى ابتداء
الفاية مجازا تقتضي نسبة ان ستار الذي عدمه سبب العذاب
الى القول بمعنى ان ابتداء سبب عذابه من القول واذا حمل على
كشف القورة زال هذا المعنى وتقرر رواية ابن عساكر يستتر
بموجدة ساكنة من الاستتار اي لا يستتر في جهده بعد فراغه
منه وهو يدلي على وجوب الاستتار لانه لما عذب على استخفافه
بفسله وعدم التجر منه دل على ان من ترك القول في منجبه ولم
يستتر منه انه حقيق بالعذاب **وكان الاخر يسمى بالغمية**
فعبارة من ثم الحديث تسمية اذا فعله عن المتكلم به الى
غيره وهي جملها بالجماع اذ قصد بها الفساد بين المسلمين وسبب
كبره من كبره ان عدم التنزه من القول يلزم منه
بطلان الصلاة وتركها كبيرة بلا شك والمسمى بالغمية من السبي
بالعنا وهو من اقبح العناج ويجاب عن استتار كون
الغمية من الصغار بان الاصل رعلها المفهوم هنا من التعبير
بكان المتضمنة له يصير حكما حكم الكبر في اسما على تفسيرها
بما فيه وعينه شديد ووقع في حديث ابي بكر عن احمد والطلب
باستناد صحيح يعذب بان وما يعذب بان في كبر بل وما يعذب بان
الا في الغيبة والقول باداة المحصر وهي تنفي كونها كافرين
لان الكافر وان عذب على ترك احكام المسلمين فانه يعذب مع ذلك
على الكفر بلا خلاف وبذلك جزه العلاء بن العطار وقال الكوفي لا يجوز
ان يقال انها كافر سيلها لو كانا كافرين لم يدع لهما تخفيف
العذاب ولا تزجاره لهما وقد ذكر بعضهم السبب في تخصيص القول والغمية
بعذاب القبر وهو ان القبر اول منازل الاخرة وقيد المخرج ما يقع
في القيامة من العقاب والنواب والمعاصي التي يعاقب عليها



يوم القيامة لغايتها لله وقت لعباده واول ما يقضى فيه من
حقوق الله الصلاة ومن صدق العبادة الدعاء وما البرزخ فيعقب
منه مقدمات هذين الخفين ووسايلهما مقدمة الصلاة الطهارة
من الخدك والخبث ومقدمة الدم النخبة فيبدأ في البرزخ بالعتاب
عليها **عقودها** صلى الله عليه وسلم **بجس يدك** من جريد النخل
وهي التي ليس عليها ورق فاق فيهما **كسها كس** بين كس الكاف ثنية
كسرة وهي القطعة من الشيا المكسور وقد بين من رواية
الاعشى الثنية ان شاة الله تعالى انها كانت نصفها وفي رواية جريه
باشقين **منفوخ** عليه السلام **على كل قبة منها كسرة** وفي الرواية
الاثنية ففرز وهو بيت من الرضع ووزن العكس **ثقل له**
يارسول الله ولا بن عمك ثقل يارسول الله **لم تفلت هذا**
لم يعبر السابل من الصحابة **قال** صلى الله عليه وسلم **لعله الساب**
يخفف بضم اوله وفتح الفاء اي العذاب وهما لعله ضمير الساب
وجاز تفسيره بان وصلته لانما في حكم جملة لاستلها على سند ومسته التيم
ويحتمل ان تكون زائدة مع كونها ناصبة كزيادة الباء مع كرفها جارة قاله
ابن مالك ويقوي الاحتمال الثاني جذا فان في الرواية الاثنية حيث قال لعله
يخفف **عنها** ابو المعز بين **ما لم يقب** بالمنانة القرنية بالثانيك باعتبار
عود الفيمر فيه الى الكسرين وفتح الموحدة من باب علم يعلم وقد تكسر وهي
لغة سادة وفي رواية الكسرين في الاثنية بجرف الاستننا والتمه للمان
ببسا بالي التي للثانية والمنانة التختة بالتذكير باعتبار عود الضمير
الى العودين لان الكسرين هما العودان وما مصدرية زمانية ان مصدره
دوامها الى زمن اليبس المتحمل تاقية بالوحي كما قاله المان ربي لكن
نقشه الفرطبي بانه لو كان بالوحي كما قاله الفرطبي تركب له لما اتى بجرف
الوحي واجيب بان فعل هنا للتعليل وانه شفع لها في التخفيف
هذه المدة كما صرح به في حديث جابر علي ان القصدة واحدة



كارجو النور وكيفية نظرها في حديث ابي بكر عند احمد والطبراني اسمه
الذي اتى بالجريدة الى النبي صلى الله عليه وسلم وانه الذي قطع النفسين
فدل ذلك على المفارقة وتبين بذلك ان قصدة الباب كانت بالمدنية وكانت
معد عليه الصلاة والسلام جماعة وقصة جابر كانت في المنس وكانت
حين الحاجة فتبعه جابر وحده فظهر التفاسير بين حديث ابن عباس
وحديث جابر بن عبد الله بن جابر بن عبد الله بن جابر بن عبد الله بن جابر
عليه السلام ولعله انه صلى الله عليه وسلم ثم بقية من غيره ففانك
ايقوني بجريدتين فجعل احدهما عند راسه والاخرى عند رجليه وباتي
مزيب لانه ان شاة الله تعالى في باب وضع الحجر بنية علي القبر من كتاب
الجنائز ورواية هذا الحديث الخمسة ما بين كوفي ودارمي ومكي وفيه
التجديف والمنفعة واخرجه المؤلف هنا عن جابر بن عبد الله بن جابر بن عبد الله بن جابر
منها عن ابن عباس وفي الاثنية عن الاعشى كسها عن مجاهد
بن طاورس عن ابن عباس فاستقط المؤلف طاورس الثالث في الساب
منه الاول فان فقد عليه الدارقطني ذلك كما سياتي مع العوالب عنه في الباب
اللاحق ان ساهم في الحديث وقد اخرج المؤلف الحديث ايضا في الطهارة
في متن صعب وفي الجنائز والادب والهج ومسلم وابوداود والترمذي
واين ما جرح في الطهارة وكذا الشافعية وفي التفسير والجنائز
باب ما جاء في الحديث في حكم غسل البق
من الانسان قال فيه للهد الخارجي **وقال النبي صلى الله عليه وسلم**
في الحديث السابق لصاحب القبر كان لا يستن بالثنية ولان
عساكر لا يستن بها بالوحدة بعد المنانة **من قبله ولم يذكر سوى**
بعض الناس اخذ المؤلف هذا من اضافة القول البه وح فتكون رواية
لا يستن من القول محمول على ذلك من باب حمل المطلق على المقيد
وعلى هذا القول بنجاسة القول خاص بقول الناس وليس عاما في
قول جميع الحيوان ثم للمقابلين يقول بنجاسة بقوله لا يملأ اخرها لقايلين

بطهارة الماكول واللام في قوله لصاحب التعليل او بمعنى عن كذا ذكره ابن
الحاجب في قوله تعالى وقال الذين كفروا للذين آمنوا لو كان خيرا لاية
وبه قال **حد ثنا يعقوب بن ابراهيم الدورقي حد ثنا**
وله يوم ذر الوقت اخبرنا **اسماعيل بن ابراهيم** هو ابن علي بن ابي
هو اخا يعقوب قال **حد ثنا** بالافراد **روح بن القاسم** بنوع الراي
علي المشهور وعن القاسم في ضمها او هو شاذ مرد ود التميمي العنبري
من نقاة البصر بين **قال حد ثنا** بالافراد ايضا **عطاء بن ابي معوية**
ابن معاذ البصري **حد ثنا** عن **النس بن مالك** رضي الله عنه قال
كان النبي وله يوم ذر الوقت وابن عباس كرسول الله صلى الله عليه
وقلم اذ اتيه بيتا يد الراي اخرج الى البصر فيفتح التوحدة
وهو اسم للفضا الواسع فكنز بهنق قضا الحاجة كالقوا بالخلالامة
كالواي يترزون في الامكنة الخالية من الناس **الحاجته** البلاء طريا
اقتبه بما فيفضل به ذكره المقدس بفتح المثناة التمتة ويسألون
الفين المعجزة وكسر السين وحذف المنقول لظهوره اوللا سحيا
من ذكره وله يوم ذر فيفضل بفتح المثناة النفاقية وفتح الفين وكسر
السين المتوقفة يقال نفل بتفضل يتنقل من التكلف والشدة
فيالك مر وقد استدال المؤلف هذه الحديث هنا على عمل القول
وهو اعلم من الاستدلال به على الاستحوا وعنه فلك تكرار فيه وقد ثبتت
الرخصة في حق النبي فيستدل به علي وجوب غسل ما انتشر
عنا المحل وزفارة هذا المحل الحديث الخمسة ما بين بغداد وك
وبصر عا وفيه الحديث بصيغة الافراد واجمع والاخبار والمنفعة
واخرج المؤلف ايضا في الطهارة والصلاة ومسلم والبود اودونسايا
في الطهارة **هذا باب** بالتقنين من عند شجرة وبالند
قال **حد ثنا** وله يوم ذر حد ثنا **محمد بن المثنى** بضم الميم وفتح المثناة
وتدبير النفاقة البصري **قال حد ثنا** **محمد بن خازم** بالخا

والاين غا عساك فيفضل

المعجزة

المعجزة والراي البرمعا ومبة الضرب الكوفي اذ غط الناس لحد يث
الحد المشي في سنة حشر وتسعين ومائة **قال حد ثنا ابو عمير**
سليمان بن مهزيب الكوفي له سدي **عن مجاهد** هو ابن جابر عن طاووس
هو ابن كيسان **عن ابن عباس** رضي الله عنهما **قال حد ثنا**
صلى الله عليه وسلم **يقول** **قال** **انما اليعنة بان** اسند العذاب
الى القبرين وهو من باب ذكر المحل واردة الحال فيه **وما يعنة بان** في كبر
يشق الاحزان عنه وان كان كبر في المعصية **اما احدهما فكانت**
لا يستقر من القول من الاستتار وهو بمعنى التفرقة منه المروك
في مسلم وسنن ابي داود ولابن عساكر يستبرئ بالموحدة من
الاستبراء **واما الاخر** من التوقير **فكان يمشي بالتمية** لتعبد
الاضل فاما ما اقتضي فعل مصلىة او نزلت معسدة فهو مطاوب
وقيل ليس ذلك بكبير مجرح وانما صار كبيرا بالمواظبة عليه وبرشد
في ذلك السياق فانه وقع التعيين عن كل منهما بما يدل على تجرد ذلك
عنه واستمراره عليه للاتيان بصيغة المضارعة بعد حرف كانت
كما اشير اليه فيما سبق **ثم اخذ** صلى الله عليه وسلم **جريدة رطبة**
فشقها نصفين وفي رواية وكيع مفرس بالسين وهما بمعنى
واحد في كل قبة واحدة **قال الراي** الصحابة **بارسول الله لم فعلت**
زاد ابو الوقت والاصيلي وابن عساكر **هذا** وهي ساقة عند
السمي والحسن **قال** عليه السلام **لعله يخفف** بفتح الفاء والي
المشدة **عنها العذاب** **ما لم يبس** بالتذكير والتانيث
كما مر في رواية هذا الحديث الستة ما بين بصر نيم وكوفي ومكي
ومدني وفيها الحديث والمنفعة ووقع بينه وبين السابق
اختلاف فانه هناك عن منصور بن يحيى عن ابن عباس
وهنا عن الامس عن محمد بن طاووس عن ابن عباس ومن الوجه
السابق اخرج مسلم وباقي الاية الستة كالمولف من طرف اخر كيب

في الاوار المفردة

واخرجته البصرة وادود والناسي من الوجه الاول وانتقد الدار قطنية
على المؤلف اسقاطه طاووسا من السند المروى وقال الترمذي بعد
ان اخرج به رواه منصور عن مجاهد عن ابن عباس وحديث الامش
اصح يعني المتضمن للزيادة اه واجيب بان مجاهد عن مدلس
وسما عن ابن عباس صحيح في جملة الاحاديث ومنصور عندهم
اقتن من الامش مع ان الامش ايضا من الحفاظ فالحديث كيقاوار
دار علي ثقة والسنه كيقاوار كان متصلا فالجواب ان اخرج
المؤلف قد من هذين هذين الطريقين صحيح لان مجاهد سمعه
تارة عن ابن عباس وتارة عن طاووس **قال ابن المثنى** والله صلي
وابن عساكر **وقال محمد بن المثنى** **وهذا** بعد العطف على قوله محمد بن
خازم **وكيع قال** **حدثنا الامش قال سمعت مجاهدا** **مثله**
بسماع الامش عن مجاهد ومن ثم ذكر المؤلف هذا السناد في
معنى والامش مدلس وعنه المدلس غير معتبر الا ان سماعه
وقد وصل ابن نعيم هذا في مستخرجيه من طريق محمد بن المثنى
وكيع وابي معاوية جميعا عن الامش وعنه بقاى رعاية للمؤلف
بسته وبين حديثي فانه قال احط رتبة **باب** **ترك**
النبي صلى الله عليه وسلم والناس بالجر عطف على المضاف اي وترك
الناس **الاعراب** الذي هو المدينة ودخل المسجد النبوي
وبالفتح لم يتبر من له احد بائرا بعبادة الصلاة والسلام **حتى يخرج**
سائر **المسجد** النبوي والذاهب عن ابي العباس والذهبي والمؤلف
واحد العرب وهم من سكن البادية عربا كانوا ومجاورا لسند الياء
قال **حدثنا محمد بن اسماعيل** **القفطي** **ذكي البصري** **ذو** **بن عساكر**
باسقاط لفظ ابن اسماعيل **قال** **حدثنا** **احمام** **هو** **ابن يحيى بن دينار**
القوزي بفتح العين المهملة وسكون الواو وبالذال الجيم المتقوية
سنة ثلث وستين ومائة **قال** **أخبرني** **بال** **قناد** **بن** **عساكر**

والاصح

والاصح **حدثنا اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة** **ابن** **الانصار** **عن** **ابن**
هو **بن** **قال** **لك** **رضي** **الله** **عنه** **ان** **النبي** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** **راى**
ابا **بصر** **ابا** **يونس** **ابا** **بلا** **ابن** **المسجد** **فزر** **ه** **الناس**
قال **عليه** **العلة** **والسلام** **ذ** **عنه** **ابا** **تركوا** **الاعراب** **وهو** **الم**
ابن حابس بن ابي حاكم بن بكر التارخي اوز والخير بصرة الباهلي فيما نقل عن
ابي الحسن بن فارس فتر كره حتى فامر منسدة بتجريس بدنه او ثوبه
او صانع اخرى من المسجد او يقطع فيضه **حين اذا فرغ**
اي من قوله كاله صلي وهذا من كلامه النسر وحتى للغاية اي فتر كره
اي ان فرغ منه فلما فرغ **دعا** **صلي** **الله** **عليه** **وسلم** **بما** **اي** **طلبه** **فصبر** **عليه**
اي امر بصبه عليه والله صلي فصب مجذ فانهم المنزلة ولتدله
به على انه الارض اذا تجست تظهر بصب الماء عليها اي قد رما بغيرها
حتى تستهلك فيه وقيل ان كانت صلبة بضم الصاد واسكان
اللام يصب عليها من الماسية امثالها ونقل ذلك عن الكافي من غير
تقديم بصله ثم قيل ولعله اخذه من نسبة نزل الاعراب في الحديث
المؤيد فربما اذا ساء الله تعالى اليه الذنوب المصوب عليه وان كانت
الارض رحيمة تحفر اليها وصلت اليها الندوة وينقل التراب بنا على ان
الفالة بحسنة لحدت اليها داود عن عبد الله بن مسعود خذوا ما بال
عليه من التراب فالقوه واهر بغير ايج مكانه وهذا قول ابي حنيفة
وقيل ابي حنيفة ان تظن الارض حتى تحفر اليها السراج الذي وصلت
اليها الندوة وينقل التراب وقيل بشرط ان تظن الارض ان
يصب على نزل الواحد ذنوب وقيل بقول المؤمنين ذنوب بان وهكذا
والان ظهر هو الاول لحدت الباب ولاحقه اذ لم يامر عليه السلام فيها
بتلع التراب واما الحديث السابق الدال على قلعه فتصنيف له
اسناد وغير متصل لان ابن مفضل لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم
وفي الحديث ايضا من الفقه الرزق بالجاهل وتلقينه ما يلزمه من غير



تصنيف اذ لم يكن ذلك منه هناك ولا سيما ان كان ممن يحتاج الى استيفائه
 وبقية ما يستفاد من هذا الحديث يأتي قريبا ان شاء الله تعالى ورواية
 الاربعة ما بين بصري ومديني وفيه الحديث والعنفنة واخرجه
 المؤلف ايضا في الباب التالي وفي الادب ومسلم في الطهارة والترمذي
 والنسائي والبرقاني وابن ماجه والسنن **باب**
حكم صب الماء على النبي في المسجد النبوي وغيره من
ساير المساجد وبه قال **حدثنا ابو الباق** الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب بن ابى حمزة عن الزهري محمد بن مسلم
قال اخبرني بالافراد **عبد الله بن عبد الله بن** بتفسير
 ابن بن وتكبير الاب **ابن عتبة** بضم العين وسكون المنة
 الفوقية **ابن مسعود** اباهن **ابن** رضي الله عنه قال
قال عمر بن الخطاب ايما استرع في البول في المسجد
 النبوي ولا يذرى في المسجد **فتنا ولد الناس** بالنسبة
 لا يابى يجر وفي رواية السنن الماتية فزجره الناس ولم يفتوا
 الصحابة به ولا يجره من طريق عبد الله بن مسعود
 الناس به وكذا الصحابة من طريق ابن المبارك **قال**
صلى الله عليه وسلم **دعوه** يقول زاد الدارقطني في رواية له عسي
 اذ يكون من اهل الجنة **وهو يتقوا** وعنده في رواية اذ داب واهر يقيرا
عليه **لدي** **سجدة** **من** **مسجد** **بفتح** **المهمل** وسكون الجيم الدلو
 الملك مال الفارغة او الدلو الواسعة **او** **دفع** **بامتن** **بفتح**
 الدال المعجمة الدلو الذي له فرغته او المظلمة ومع فعلها الترادف
 اولئك من الراوي والكل في التميمي **فانما** **تعتنتم** حال كنتم
ميسرين **ولم** **تعتنوا** حال كنتم **مفسرين** **ال**
 السابت بنفي ضد تميم على المبالغة في النسي واسند البعث الى
 الصحابة على طريق المجازة عند علماء الصلوة واللام هو المبتدأ حقيقة

لكنهم



لكنهم لما كان في مقام التبليغ عنه في حضوره وغيبته اطلق عليهم ذلك
 وقد كان عليه الصلاة والسلام اذا بعث بعثا اليه من اهل مكة
 يقول ليسوا ولا العسرا وفي قوله انما بعثتم ميسرين اشارة الى
 تضعيف وجرب جزا الارض اذ لو وجب لزال معنى التيسير فصاروا
 ميسرين ورواة الخمسة ما بين حمصي ومديني وبصري وفي الحديث
 بالجمع والاختيار به وبالوقيد والعنفنة واما قوله اخبرني عبد الله
 فرواه كذا لك اكثر الرواية عن الزهري ورواه سفيان بن عيينة عن
 عن سعيد بن المسيب بسند عبيد الله وتابعه سفيان بن عيينة
 قال في الفتح في الظاهر ان الرواية بين صحبته ورواه **حدثنا**
عبد الله بن بفتح المهمل وسكون الموحدة هو عبد الله العتاي **قال**
عبد الله بن ابن المبارك **قال اخبرنا يحيى بن**
ابن **قال سمعت النضر بن مالك** رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم اخبرني هذا الحديث من طريق
 هذا ان هذا بلغنا جاعل الى الرسول صلى الله عليه وسلم فلما قضى
 حاجته قام الى ناحية المسجد فبال فصاح بالناس فكلمهم عنه
 ثم قال صبرا عليه دلوا من ما وفي بعض الاصول **هنا** **علا** **مة** **التحليل**
 من ستمالى سداخ وفي فتح الباري بنسبة **باب**
بالتقريب **بفتح** **المعالي** **البول** بفتح الميم وسقط الباب والترجمة في
 رواية الاصيلي والهرودي وابن عساكر **وحدثنا** **ابن** **والعطف**
 على قوله **حدثنا** **عبد الله** **قال** **في** **الفتح** **رسطت** **من** **رواية** **كرمة** **وفي** **الفتح**
تبره **لله** **صبي** **وابن** **عساكر** **قال** **هو** **ابن** **محمد** **كالك** **سبلي** **والج** **الوقت**
وابن **عساكر** **وهو** **بفتح** **الميم** **وسكون** **الحا** **المعجمة** **وفتح** **اللام** **قال** **وحدثنا**
ولله **صبي** **وابن** **الوقت** **قال** **حدثنا** **سليمان** **بن** **بلال** **عن** **يحيى** **بن** **سعيد**
ابن **رضار** **قال** **سمعت** **النضر** **بن** **مالك** **رضي** **الله** **عنه** **قال** **جا** **عمر** **ابي**
فقال **في** **طبيعة** **المسجد** **ابن** **في** **قطعة** **من** **ارضه** **قرج** **الناس**

عن ذلك وهذا يدل على ان الاحتراز من النجاسة كان مقررا عندهم **نهاهم**
النبي صلى الله عليه وسلم عن زجر المصلحة الراجعة وهي دفعها عن عظم
المؤمنين باحتمال ايسرها وتحصيل اعظم المصلحتين بترك ايسرها **انما**
تضيق الا على بي **تبعه** **امر النبي صلى الله عليه وسلم** **بذوق من ماء**
بفتح الذال الموحدة الدلو المملوءة ماء والعظيمة **فاخر يق** بزيادة
هزة مضمومة وسكون الهاء والياء في ذوقه في بفتح الهاء **عليه** الي
على البول وهذا يدل على ان الارض المتنجسة لا يظهرها الا الماء
لان الجفاف بالترشح او الشمس لانه لو كان يكتفي ذلك لما حصل التكليف
بطلب الدلو ولانه لم يوجد المنزل ولهذا لا يجوز التمسك بها
وقال الحنفية غير زفر منهم اذا اصابته الارض نجاسة تخففت
بالشمس وذهب اثرها جازت الصلاة على مكانها لعدم غلبة الصلاة
والسلام ذكاة الارض ايمها وانما يبيسها وان ذلك هنا على نفيها
لانه الواجب هو الازالة وانما يزيل بطبعه فيقال صلى الله عليه وسلم
من يله لوجرد الجامع قالوا وانما لا يجوز التمسك به لان ما طلقا مرة
الصعيد ثبتت شرطه في الكتاب فلا تتادى بما ثبت بالحدوث
استهين وفي الحديث ان غسال النجاسة البراءة على الارض طاهرة
لان الماء المصير لا يبدان يتدافع عند وقوعه على الارض ويصل الي
محل لم يصيبه البول ما يجاوره فلو ان الغسل طاهرة كانت
الصبا ناسرا للنجاسة وذلك خلاف مقصود التطهير وسوا كانت
النجاسة على الارض او غيرها لكن الجنازة تغسل بغيره الارض وغيرها
باب **حكم نيل الصبغات** بكسر الصاد
ويجوز ضمها مع صبغ قالد البرمان وبها الحافظ ابن حجر وتعبه لعيني
فقال ان يقال في الصمغ الاصبون بالواو وقدوم هذا الصابون
لم يعلم الفرق بين المادة الواوية والمادة اليابية قال واصول
صبغها بالكر صبر ان كان المادة واوية فغلبت الواو بالانكسار

ما قبلها



ما قبلها اه قلت وفيما قاله نظر لان الذي قاله ابن حجر موافقا لما
قاله امام عصره في لسان العرب المجد ليران في قاس سبه
وعبارته الصبي ما لم يقطر وجهه واصببه واصبب وصيبة
وصبوة وصبيان وصبيان وبضم ههذه الثلاثة انتهى وهو يريد
على العمدي كاتر يوبه قال **حدثنا عبد الله بن نبي** **سقط**
التبني **قال اخبرنا قال** هو ابن النسر امام دار الهجرة **عن**
عنا من غرورة عن ابيه عدوة بن الزبير بن العوام رضي
الله عنه **عن عائشة ام المؤمنين** رضي الله عنها **انها قالت**
ان بضم الهمزة وكسر المثناة الفوقية وبالهمزة ولا بن
عنا كسر عن عائشة ام المؤمنين **ان رسول الله صلى الله عليه وسلم**
وهو الذي لم ياكل ولم يشرب غير اللبن للتغذي وهو ابن امر قيس
الذي كورة بعدا واكن بن علي او اضره اكن بن كافي ال وسط للطب
قال علي بن ابي طالب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهي **بما فاتت** **اياه** بفتح الهمزة فاتبه واسكان
المثناة الفوقية وفتح المرحدة اي ايتبع صلى الله عليه وسلم البول
الذي على الشرب الماء بصبه عليه حتى عتق من غير سبيل ان كان يدل
عليه قتال ال ابي قريبا ان شاء الله تعالى ولم يغسله واكتفي بذلك لان
النجاسة منخفضة وشمل قولها كما يمتثلها كل غير اللبن لبن
ان دم و غيره واما قول الزكري لو شرب لبنا نجسا او متنجسا
فيسبني وصبغ غسل بوله كما لو شرب السخلة لبنا نجسا
بحكم نجاسة التنجس وكذا الجلالة فانه مردود بان استحالة ما في
الحق في تغذيه الذي كان يدل على اجهتور بطهاره لحم جديد
ارتفع كلمة او غيرها فثبت لحمه على لبنها وبعدهم تسبب المنجس
فيما لو اكل لحم كلب وان وجب تسبب العظم وما قاس عليه لم يذكره
الائمة كما اعترف هو به في اننا كلامه وهو ممنوع لان النجاسة

ابن حامد لم يخرج من الجوف كما ذكره الامام والروايات وغيرها مستحالة
في الجوف وقد عرفنا ان الحكم يتغير بان سخالة والجلالة لئلا يظن انها
كما صححها النوف وبك كالبصير ونقله الرازي عنهم وان صح في الجوف خلافة
قاله في شرح التنقيح وهذا الحديث من الخاسيات وفيه التحديث والخبار
والمنقحة واخرجه النسا في الطهارة وبه قال **حدثنا عبد الله**
ابن نيسبقي التميمي قال **احض بنا ما لك** امام الائمة
عنه ابن شهاب الزهري عن **عبيد الله بن عبد الله بن قيس** انه ولد
ابن عتبة بن ام قيس بنيع القاق وسكونا المنة التميمية وذكرها
الذهبي في حجر يده في الذي ولم يدرك لها اسما وعند ابن عبد البر سها
حذامة بالميم والذال المعجمة وعند السهيلي امنة بنت ولد لب
الوقت والاصمعي ابنة **محسن** بكسر الميم وسكون الحاء وفتح الضاد
المهملتين اخره نون وهي اخت عكاشة بن محسن وهي من السابقين
المرات ولها في البخاري حديثان **انما احت با بن له** ذكر
صغير بالجر صفة ابن لقر له لم ياكل الطعام لعده قد رثه على مقدمته
ودفعه لمعدته **المراد ان الله صلى الله عليه وسلم فاجلسه**
الله صلى الله عليه وسلم في حجره بكسر الحاء وفتحها وسكون الجيم **فبالله**
علي بن ابي ابن ثوبان النبي صلى الله عليه وسلم **فدعي بما في**
ابن رسة بما عمه وغلبه من غير سيلان كليل عليه قوله ولم يفسله
لان لم يبلغ الامتالة وقد دعي الاصمعي ان قد لم يفسله من كلام
ابن شهاب ليس من المرفوع والغا ان الاربعة في قوله فاجلسه
فبال فدعي بما في صفة للمطف بين الكلام بعني التقريب ومراده
بالصغير هنا الرضيع بل ليل قوله ولم ياكل وعبر بالان يرادون الولد
لان ابن لا يطلق الاصمعي الذكر بخلاف الولد فانه يطلق عليه ما والحكم
المذكور نا هو لذكر لاله اوله يد في نزلها من الفسل على الاصل
وقد روي ابن خزيمة والحاكم وصححه يفسل من بول الجارية ورس

من بول



من بول لاله ورسق بينهما بان المبتلح يحمل الصبي الذي تحفت في بوله
وبانه ارق من بولها فلا يلبس بالتحمل لصوق بولها به ولان بولها
سبب استيلاء الرطوبة والبرودة على موضع مزاجها اغلظ وانث
ومثلا كخشب كاجه بن الجبجبع ونقله في الروضة عن البغوي
واقصم قوله لم ياكل الطعام انه لا يمنع النضج تحتك بنجر ونحوه
وله تناوله السقوف ونحوه لك صلاح ومن قال بالفرق علي ابن
ابي طالب وعطاب بن ابي رباح والحسن والحسين واحمد بن حنبل وابن
راهق به وابن وهب من المالكية وذهب ابو حنيفة ومالك
رحمهما الله تعالى الي عدم الفرق بين الذكر والانث بل قالوا بالفضل
فيها مطلقا سوا كل الطعام لها واستدلوا بانها علمه الصلاة
والسلام نضج والنضج هو الفضل لعلمه الله من الذي يفسح
فدعيه وله ابوداد وغيره من حديث المقداد والمراد به الفضل
كرواق النضج به في مسلم والقصة واحدة كالراوي والحديث
اسماني غير الدر والنضجيه وقد ورد الرش واريد به الفضل كما في حديث
ابن عباس في الصحيح لما حكى الوضوء النبوي اخذ غرقة من ماء
ورش على رجليه اليميني حتى غشها واراد بالرش هنا الصب قليلا
قليلًا واولوا قوله ولم يفسله اي غشها ميا ناعانية بالعرف كالتقليل
التياب اذا اصابها النجاسة واجيب بان النضج ليس هو الفضل
كاول فليس كلام اهل اللغة في الصحاح والمجلد ابن فارس وديع ان
الرب للفرار في والمنسحب للكلع والفعال لابن طريف والقاسم
للغير وزبادي النضج الرش ولا نسلم انه في حديث المقداد
واسما بمعنى الفضل ولكن سلمه فبدل خارجي واستدل بعضهم
بقوله ولم يفسله على طهارة بول الصبي وبه قال احمد واسحاق
وابن نور وحكي عن مالك والاوزاعي واما هكا فبعضه الثاني فغير
النزوي بانها باطلة قهلا ورواة هذا الحديث الخمسة

فأبداة مجموع الصغار الذين حصل منهم ثوب لعلية صلي الله عليه
وسم الحسن والحسين وعبد الله بن الزبير وابن أم مكتوم وسليمان
ابن هشام رضي الله عنهم قال الذهبي رحمه الله ورواه هذا
الحديث الخمسة ما بين تيسبي ومدني وفيه التحديث والخيار
والمنعنة والله تعالى أعلم **باب بيان حكم القول**
حاله كون البابل قائما أو حال كونه قاعدا وبه قال
حدثنا آدم بن أبي إياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن
أبي عمير سليمان بن مهران عن أبي وائل شقيقا الكوفي
عن حذيفة بن اليمان واسم اليماني حسييل يملتين مصفرا
ويقال حسييل بكسر ثم سكن العسقي بالموحدة حليف الانصار
صحا أبي جليل من السابقين صح في مسأله ان رسول الله صلي الله
عليه وسلم أعلم بما كان وما يكون اليان تقوم الساعة والرسول
صحا أبي ايضا استشهد باحد ومات حذيفة في اول خلافة
علي سنة ست وبك نين له في البخاري اثنا عشر حديثا
قال أبي النبي صلي الله عليه وسلم سباطة بضم المهلة وتفتيح
الموحدة مرمي تراب كناية **تقدم** من الانصار تكون
بغضا الدور مرمي تقال هلهما او السباطة الكناية نفسها
وتكون في الغالب سهلة لا يرتد فيها القول على الباسل واصاقها
الى القوم صانفة احتماس كاضافة مللكة الى الخلق عن
النجاسة وفي رواية الامام احمد ابي سباطة قهر فتباعدت
منه فاد نافي صرت قريبا من عقبيه **فقال** صلي الله عليه
وسلم في الكناية له منها حال كونه **قائما** بيات للمجاز اولانه
لم يجهد لتقوى سما نافضطر للقيام اذ كانت بما يغنيه بالهزة
السكنة والموحدة المسورة والفتاد المعجزة وهو باطل ركبتة
الشرعية جرح او استغناس وجع صلبه على عبادة العرس

في ذلك



في ذلك او انه القول قايما احصن للفرج فلعلمه خشبي من القول قاعدا
مع من به من الناس من وجع صوت منه فان قلت لم بال عليه السلام
في السباطة من غير ما يبعد عن الناس او يبعد عنه اجيب
بانه لعلمه كان مشغولا بما مور المسلمين والنظر في مصالحهم وطال عليه
المجاس حتى لم يكنه التباعد خشية المتضرر وقد باع القول قايما جماعة
كعمر ورواية وزيد بن ثابت وسعيد بن المسيب وابن سيرين والتميمي
والشعبي والامام احمد وقال مالك ان كان في مكان لا يتطأ بر عليه
منه سمي فلك باس به وان فكروه وكهسه للتدبيره تمامة العلماء فان
قلت في الترجمة القول قايما وقاعدا وليس في الحديث الا القيام اجيب
بان وجه اخذه من الحديث انه اذا جان قايما قاعدا جوز لانها مكن
تم وعا صلي الله عليه وسلم **بأخيته بما فتوضا** وبه زاد عيسى بن
يونس فيه عن الامام احمد ما اخرج ابن عبد البر في التمهيد بسند صحيح
انه لما كان بالمدينة واستنبط من الحديث جواز القول بالقرب
من الديار وان مدانفة القول مكن وهمة ورواية الخمسة ما بين
حز ساني وكوفي وفيه التحديث والمنعنة واخرجه المولف ايضا في
الطائفة وكفا مسلم راينا ودر الترمذي والنسائي وابن ماجه **باب**
القول اي حكم قول الرجل **منذ صاحبه والتميم** ابي وبيان
حكم تسميه **بالمجايز** قال في القول بقول عن المضاف اليه وهو كقوله
والضمير في صاحبه يرجع الى المضاف اليه المقدر وهو الرجل البابل
وبالسند الي المولف قال **حدثنا عثمان بن ابي شيبة** نسبة لجدته
الملك لشهرته به والافاسم ابيه محمد بن ابراهيم الكوفي المتوفى
سنة تسع وثلاثين ومائتين قال **حدثنا جابر بن جهم** ابن عبد الحميد
عن منصور هو ابن المفضل عن ابي وائل شقيقا الكوفي
عن حذيفة بن اليمان رضي الله تعالى عنه قال **رايتني** بضم المثناة
الفوقية ففعل وفاعل ومفعول وجان كونه الفاعل والمفعول واحد

لان الافعال القلوب يجوز فيها ذلك **انا والنبى بالنصب عطفنا**
على الضمير المضموم على المعنوية اي رايته نفسي ورايت النبي
صلي الله عليه وسلم وانا للتاكيد ولصحة عطف لفظ النبي على الضمير
المذكور ويجوز رفع النبي عطفنا على انا وكلها بمعنى ع التوحيدي
صلى الله عليه وسلم حال كونه **نماشي فاني بساطة بقره**
خلف حايط اي جدار فقام صلي الله عليه وسلم كما يقوم احدكم **فقال**
فانتبذت بغيره فمنااة فضيقة فوحدة فمجة اي ذهبت ناحية
منه فاشار الي عليه السلام بيده او بسا سبه **فجيت** فقال
ياخذ يفة استرني كما عند الطبراني من حديث عصة ابن مالك
فجت عند عقبه بالافراد وللصلي عقبه **حتى فني**
وفي اشارته عليه الصلاة والسلام لمحمد يفة دليل علي انه لم يبعد
منه بحيث لا يراه والمعني في ارنابه اياه مع استحباب الميقات
في الحاجة ان يكون ستر بينه وبين الناس اذا الساطة التكاثر
في القضية المسكونة او قرب منها ولو تكاد تخلوا عن ماسات
وانا انتخذ يفة ليل يسمع شيا ما يقع في الحديث فلما بالس
عليه السلام قايما وامن منه ذلك امره بالتقرب منه ورواه
الحديث الخمسة مابني كوفي ورازمي **باب**
القول عند سباطة فقه وبه قال **حدثنا محمد بن عرفة** بعين
ورايته هلات **قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن منصور** هو ابن
المعتمد **عن ابي وايل شقيق** انه قال **كان ابو موسى** عليه
ابن قيس **الاشعري** رضي الله عنه **يخبر في الكهنة**
القول حتى كان يقول في قارورة خوف من ان يصيبه شيء
من رشاشه **ويقول النبي اسرائيل** بني يعقوب واسرائيل لقبه لانه
لما فاز بدعوة ابيه اسحاق وولنا اخيه عيصم فوعدته بالقتل
فلحق بجباله بابل او بخراسان فكان يسير بالليل ويسكن بالنهار

فسي

فسي بذلك اسرائيل **كانت** شأنهم **اذا اصاب** القول **لرب احدكم**
قرضه ايه قطعته ولك سماعي قرضه بالمقراض والمسلم اذا اصاب
جلده احدكم بما الذي يلبسه او جلده نفسه على ظاهره ويؤديه رواية
ابي داود اذا اصاب جسدا احدكم لكن رواية المولى صريحة في النيا
فانتمل ان بعضهم رواه بالمعني **فقال حديث يفة** بن العياض
ليته اي ايا من سماك شعرا **اسك** نفسه عن حديث الشدة
فانه خلق في السنة **فقد في رسول الله صلى الله عليه وسلم سباطة**
فقه فبال قايما فلم يتكلف القول بالقارورة واستدل به ما لك علي
الرضضة في مثل رؤس الي من القول ثم يقول بعنقه استحباب
والتي حنيفة يسيرل فيها كسبر كل النجاسات وعند الشافعي يسيرل
وصوبها ويحال استدلال على الرضضة المذكورة ببوله عليه السلام قايما
نظرا لانه عليه السلام في تلك الحالة لم يصل اليه شيء قال ابن حبان انما بال
قايما لانهم يجد مكانا يصلح للفقود فقام لكونه الطرف الذي يليه من
السباطة غالبا فمن من ان يرتد اليه شيء من بوله لو كانت السباطة
رخوة لا يرتد اليه لابل شيء من بوله ورواه هذا الحديث السنة
ما بين شامي وبصرى وكوفي وفيه التحديث والمعنة **باب**
حكم غسل الدم بفتح الغين اي دم الكهين وبه قال **حدثنا محمد**
ابن المنيني بفتح النون المعروف بالزمن **قال حدثني يحيى**
ابن سعيد القطان عن همام هو ابن عمرو بن الزبير
قال حدثني قاطمة اي من وجته بنت المنذر بن الزبير
عن ذات النطاقين **اسما** بنت ابي بكر الصديق ام عبد الله بنت
النبي من المهاجرات وكانت تسمى ذات النطاقين لما ذكرني حديثا
المعجزة اسلمت بعد سبعة عشر انا فانها قاله ابن اسحاق وهاجرت
بابنها عبد الله كانت عارفة بتعبير الرويحي قيل اخذ ابن سيرين
التعبير عن ابن المسيب واخذ ابن المسيب عن اسما واخذت اسما

عن ابها وهما خرا المهاجرات وفاة ثوبت جمادى الاولى سنة ثلاث وسبعين
بمكة بعد ان بها عبد الله بايا بلغت مائة سنة ولم يسقط لها سن ولم ينكر
لها عقل لها في البخار تك سنة عشره بكارضيا الله عنها **قالت جات**
امرأة للنبي وللاربعه الى النبي **صلى الله عليه وسلم** والمرأة هي اسما
كا وقع في رواية الاحام الكافي باسناد صحيح على شرط الشيخين
عن سفيان بن عيينة عن هشام بن عمار ولا يبعد ان يبصر الراوي باسم نفسه
نقالت ارايت يا رسول الله **احدنا تخيض** حاله كذا **نقالت**
في الثوب ومن ضرورة ذلك غالباً وصول الدم اليه والمرفق من طرف
سالك عن هشام اذا اساب ثوب بها الدم من الكيفية واطلقت الروية وارات
الاخبار لانها سببه اي اخبر في وان سترها بمعنى الامر بجمع الطلب
فصنع به **قال** عليه الصلاة والسلام **قال** **تحت**
الحا امي تفر كنه **ثم تفر منه بالماء** بفتح المشاة العرقية واسكان القاب
وضم الزا والصاد المهملة من اي تترك الثوب وتقلعه به كذا بالعين
اصابوا او بغيرها مع صب الماء عليه وفي رواية تفر منه بشاة من الماء
الكسورة قال ابو عبيدة معني السد يد تقطعه **وتنضجه** بفتح النون
والثا ل لا يكسر اي غسله بان نصب الماء عليه قليلاً قليلاً قال الخطابي
تحت المتخذ من الدم لزول عينه ثم تفر منه بان تقمض عليه
باصابعها ثم تنزه عن اجيداً وتتركه حتى يتجلى ما تسرب به من الدم كمر
تنضجه اي تقمض عليه والنضج هنا الغسل حتى يزول ال شر في نضجه
ثم تنضجه **وتصب في فيه** ولا من عساكر ثم تصلي فيه وفي الحديث تصيبين
الماء زالة جميع النجاسات دون غير من المائعات اذ لا فرق بين الدم وغيره
وهذا قول الجمهور خلافاً لابي حنيفة وصاحبه ابي يوسف حيث قال
يجوز تطهير النجاسة بكل ما يبع طاهر الحديث ثابتة ما كان له حدان
الاروب واحده تخمض فيه فاذا اصاب به شيء من دم الكمين قالت بريقها
فصعته بظفرها فلو كان الريق لا يظهر لزادت النجاسة واجيب

بانها

بانها ارادت بذلك تحمير اثره ثم غسلته بعد ذلك وفيه ان قليلة الحميض
لا يعي عنده كسائر النجاسات بخلاف سائر الدماء وتقر ما كذا يعني عن
قليل الدم وينسل قليل غيره من النجاسات وعن الكنفية
يعني عن قدر الدرهم ورواه هذا الحديث الخمسة مابين مكى ومديني
وفيه التمدد والعنفة واخرجه المولف ايضا في الصلاة والبيع وايد
داود والترمذي وابن ماجه في الطهارة وبه قال **تحتنا** **تحتنا** **تحتنا**
منسوب وله في الوقت وابن عساكر يعني ابن سلام وذلك صلي الله عليه وسلم
ابن سلام وله في ذر محمد هو ابن سلام وهو يتخفيف اللام اليك كند
قال **تحتنا** ولا من عساكر اخبرنا ابو معاوية محمد بن خازم بمحدثين
الضرب **قال** **تحتنا** **تحتنا** **تحتنا** **تحتنا** **تحتنا** **تحتنا** **تحتنا**
عن عاتبة رضي الله عنها **قالت** **فاتمة ابنة** **تحتنا** **تحتنا** **تحتنا**
والصلي واين عساكر بنت **ابي حميش** بضم الحاء المهملة وفتح الواو
ويكون المشاة التخمية اخره شيئا معجزة قيس بن المطلب وهب
قوله **سنة** اسدية **الى النبي صلى الله عليه وسلم** **قالت** **يا رسول الله**
ان امرأة استخاضت بضم الهمزة وفتح المشاة الكسبية بضم الهمزة
بعد ايامي المتأخرة اذ الاستخاضة جريان الدم من فرج المرأة في غير
اوقاته **فك اظهر** لدوامه والسين في استخاضة للمخويل لان ذكر
الحميض تحق الي غير دمه وهو ذم الاستخاضة كما في استخاضة الطيبين
وبني الفضل فيه المنقول فتميل استخاضت المرأة بخلاف الكمين فيقال
فيه حاضت المرأة لان دم الكمين لما كان معتاداً معروف الوقت تنب
ابها والاخر لما كان نادراً مجهول الوقت وكان منسوباً الى الشيطان
كافي الحديث انما كفضة من الشيطان بن المنذر وتاكيدها بان التحقق
التضحية لندور وقتها الا لان النبي صلى الله عليه وسلم متردد او
منكر **افادع** اي اترك والعطف على مقدمه بعد الهمزة لان لها
صدر الكلام اي يكون لي حكم الحائض فترك **الصلاة** او ان الاستخاضة

ليس باقتبال للمترين في التصدير بينهما **قال رسول الله صلى الله عليه وسلم** لا تدعي الصلاة **انما ذلك** لكسر الكافي **مرقا** في دم عرف وهو بكسر العين ويسمي العازل بالعين المحملة والذالك المعجزة المسورة **وليس بجيبي** لانه يخرج من قعر الرحم **فاذا قبلت حيفتاك** بنوع الحامرة والكسر اسم للدم والخزقة التي تستقر بها المرأة والحالة والفتح خطأ والصواب الكسر لان المراد بها الحالة قاله الخطابي ورده القاضي عياض وغيره بل قالوا الاظهر الفتح لان المراد اذا قبل الحيض وهو الذي في فرع التوبينية **فهو في الصلاة** اي انزلتها **واذا ادرت** اي انقطعت **فاغسل منك الدم** اي واغسلي لانقطاع الحيض وهذا مستفاد من ادلة اخرى تاتي ان شاء الله تعالى ومنهجه انها كانت تمنع بين الحيض والاستحاضة فلذلك وكل الامر اليها في معرفة ذلك **ثم صلي** او لصلاة تنبئها وقال مالك في رواية تستظهر بالامال عن الصلاة وتخرجها لانه ايام علي عا دتها **قال** هاهنا سناد المذكور عن محمد بن ابي عمار في قوله **وقال** في عروة بن الزبير **ثم نقضي** بصيغة الممسرة **لكل صلاة حقي يحيي ذلك الوقت** اي وقت اقبال الحيض ولا فذل لك مسورة كما في فرع التوبينية وصح عليه وبقيته مباح الحديث تاتي في كتاب الحيض ان شاء الله تعالى وتفصيل حكمه مستوفاه في كتاب الفقهاء شريسي منها في محله ان شاء الله تعالى بقوله **مسور وراه** هذا الحدِيث سنة وفيه الاخبار والتحديث والعنفنة واخرجه مسلم في الطهارة وكذا الترمذي والنسائي والبرقاني **باب غسل الرجل المني وقتك** من التوب حتى ينهب اثره **وعسل ما يصيب الثوب وغيره من الرطوبة الحاصلة من فرج المرأة** عند مخالطته اياها **وابالسنذ قال** **صنعنا عبادت** بنوع العرين وسكون الواحدة المروزي **قال اخبرنا عبد الله بن المبارك**

كلا بدي

كلا بدي الوقت **وذو قال اخبرنا عمرو بن ميمون بن بنوع العرين** وفي نسخة ابن مهران **بذل ابن ميمون بن احمد بن بالزك** المنقوطة نسبة الى الجزيرة **عن سليمان بن يسار** بنوع المنانة التخمينة والسبب المحملة المنقطة من ميمونة ام المؤمنين فقيد المدينة المنورة في سنة تسع ومائة **عن عائشة رضي الله عنها قالت** **كنت اغسل الجنابة** اي اشرها لان الجنابة معنى فلا يغسل او عبرت بها عن ذلك مجازا والمراد المني من باب تسمية الشيء باسم سببه فان وحده سبب لتبعده عن الصلاة وتجرها او اطلعت علي التي اسم الجنابة ومع ذلك حاجة الى التقدير بالحد فان **المجاز من كتاب النبي** وان من عاكر من توب رسول الله **صلى الله عليه وسلم** **نخرج من الحجرة الى المسجد** لاجل الصلاة **وان يقع** بضم الموحدة وحج القاذ واخره من معلقة جمع بقعة اي موضع يخالف لونه ما يليه **ابن المني توبه** الشريف عليه الصلاة والسلام لانه خرج جازا لغوقت ولم يكن له ثياب يتدا ولها ولا من حاجه وانما اراد الغسل فيه اي لم يجز وسلم من حديث عائشة كنت افرك المني من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا بني خزيمة وجمان بن صبيح كانت تحكه وهو يصلي ويجمع بينهما وبين حديث الباب على القول بطهارة كاهن مذهب الشافعي واحمد والمحدثين بجمل الغسل على الذنب او نقله لجماسة الممرا ولا اختلافه برطوبتها الفرج على القول بجماسة الفرج وعمر السليل بنجاسة الممرا ان علي الشرح قالوا ان لم يستقر المني في غير مستقر البول فكله لك من جهتها واجيب على تقدير ثبوت ثبته فقد يلتقي المني والبول في راس الحشفة لانه ليس في راس الاحليل الا ثقب واحد وحمل الحشفة الغسل على الرطب والغسل على اليابس لنا ما في رواية ابن خزيمة من طريق اخري عن عائشة كان يبسلت المني من ثوبه عليه الصلاة والسلام بمرقا الا ذكرتم نصلي فيه وكيفية

صن

من ثوبه يا بسام يصلي فيه فانه يتضمن ترك الغسل في الحالتين وايضا
لولا ان نجسا كان القياس وجوب غسله دون الاكتفاء بفركه والحنفية
لا يكتفون فيها لا يجزي عنه من الدم بالفرك واجيب بانها لم يات
نص بجواز الفرك في الدم ونحوه وانما جازي يا بسام المني على خلاف القياس
فتقتصر على مورد النص وحاصل ما في هذه المسئلة انه ذهب
الكافي واحمد طرقة المني وقال ابو حنيفة وما لك رضي الله عنهما
نجس الا ان ابا حنيفة يكتفي في تطهير الواس من هذه بالفرك وقال
ابو جيب غسله وطيبه ويا بسام وصحح النووي طهارة المني من غير
الكلب والخنزير ووضعه احدهما ولم يذكر المولى حديثا للفرك المذكور
في الترجمة اكتفاء بالاشارة اليه فيها كعادته وكان عرضة سوق حديث
يتعلق به فلم يتفق له ذلك ولم يجوده على شرطه واملحكم ما نصيب
من رطوبة فرج المرأة فلان المني يختلط بها عند الجماع او التفرج بها
ان شاء الله تعالى في اخر كتاب الغسل من حديث عثمان ورواه هذا
الحديث النخعي مابين مزي وورقي ومدني وفيه التحديث والاحاديث
والعنقنة واخرجه مسلم والبرداود والترمذي وقال حسن صحيح
والنسائي وابن ماجه كلهم في الطهارة وبه قال **حدثنا قتيبة بن سعيد**
قال حدثنا ابن بن بنع المنشاء وكسر الزاي المجهول يعني ابن زريع كافي
رواية ابن السكن احد الرواة عن القريب كافتله النسائي في كتاب
تقييد الماهل وكذا اشار اليه الكلاباذكي وصححه المنعم وهو ابن هارون
كارواه المصنفين من طريق الدورقي واحمد بن منيع ورجحه القطب
الجلبي والمعيني وليس هذا الاختلاف مؤثرا في الحديث لان كلام ابن
طارق وبن زريع ثقة على شرط المولى **قال حدثنا عمرو بن** بنع العين
يعني ابن معروف كافي رواية ابي ذر عن السهلي بن مهران عن **سليمان**
هو ابن يسار كالا بوي ذر والوقت والاصلي **قال سمعت عابثة رضي**
الله عنها اشارت الى التحديث **وحدثنا مسدد** هو ابن مسدد

قال **حدثنا عبد الواحد بن زياد** بكسر الزاي ثم منشاء تحفة البصري
قال حدثنا عمرو بن ميمون بنع العين ابي ابن مهران السابق
عن سليمان بن يسار السابق قال قال عابثة رضي الله عنها
وفي رواية السابق سمعت وكذا احو في مسلم والسماع لا يستلزم السؤال
ولا السؤال السماع ومن ثم ذكرها البديع على صحتها ونصريحه بالسماع
هنا برديع البزار حيث قال ان سليمان بن يسار لم يسمع من عابثة
عن الحكم في المني يصيب الثوب هل يئسغ غسله او فركه
فقال رضي الله عنها كنت اغسله من ثوب رسول الله صلى
الله عليه وسلم فخرج من الحجرة الى الصلاة **واثر الغسل في ثوبه هو**
يقع الماء بالرفع خبر مبتدأ محذوف كانه قيل ما الاثر الذي في ثوبه
فقال هو يقع الماء ويجوز النصب على اختصاصه والوجه الاول
هو الذي في ثوبه المني نسيبة ولفظة كنت وان اقتضت تكرار
الغسل هنا فلا دلالة في ما على الوجوب لحديث الفرك المروي في مسلم
فانسل محذوف على النذب جميعا بين احمد يمين كاسبق ورواه هذا
الحديث الخمسة ما بين بصري واسطلي ومدني وفيه التحديث
والعنقنة والبايع والسؤال **هذا باب** بالثوبين
اذ غسل الخيانة او غيرها محذوف من الخيانة العينية
فلم يذهب اثره اي اثر ذلك الشيء المنسوس بغيره اذا كان
سهل الزوال اما اذا عمس زالة لكونه اودح فيظهر كما صح في الرخصة
والظاهر انه يضر اجتماعها بقوة دلالتها على بقا عين الخيانة
ولا خلا في كافي المجموع ان بقا الطم وحمده بغيره لانه ازالته
غالبا ولا يبقاه بغيره على بقا العين والغاي فلم يذهب للعطف
وبه قال **حدثنا مسدد** ذلك بوي ذر والوقت والاصلي
وابن عكران اسما على ذلك في المنقرب اي بكسر الميم ويكون
الفرك وفتح القان نسبة الى بني منقر بطن من تميم التبرذكي

قال **حد ثنا عبد الواحد بن زياد** قال **حد ثنا عمرو بن ميمون** بن
بفتح العين قال **سالت سليمان بن يسار** بالمشاة التمتية والمهملة
المخضفة ايا قلت له فانتقول **في الثوب الذي تصبغ الجباية**
او في بطني عن ابي سالت عن الثوب وللشميم واين عاكر سمعت
سليمان بن يسار ايا يقول في حكم الثوب الذي تصبغه الجباية
قال قالت عابثة رضي الله عنها كنت اغسله ايا اثار الجباية
او المني **من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم** فتذكر الثوب
على النفس بالمعنى اثار الجباية **ثم يخسج** عليه السلام من
الحجر **الى الصلاة** في المسجد **واثر الغسل فيه** اية في ثوبه
يقع الماء بدل من قوله اثر الغسل والضمير راجع الى اثار الماء والمعنى
اثر الجباية المنسولة بالماء فيه يقع الماء المذكور ولم يذكر في الباب
حد ثنا يزيد بن علي عن الجباية ويحتمل ان يكون قد سئل عن ذلك علي بن ابي طالب
او اشار به لك الى حديث ابي داود وغيره ان قوله قال قلت يا رسول
الله ليس لي الا ثوب واحد وانا حينئذ كفيها صنع قال اذا طهرت
فاغسله ثم صلى فيه قالت قال لم يخسج الدم قال يكفيك الماء
ولا يضرك اشرع وفي اسناده ضعيف ولم يكن على شرط المؤلف
استنبط منه ما قيل في المعنى كعادته قاله ابن حجر وتعبه البيهقي
بان لم يذكر مسيلة ثم يقبس عليها غيره ولم يعرف مراده من هذا
القياس بل هو لغوي واصطلاح شديدا ومنطقي فهو قياس فاسد
ومن ابن عرفت انه اشار بهذا الى حديث ابي داود وبه قال
حد ثنا عمرو بن خالد بفتح العين **قال حد ثنا زهير** هو ابن معاوية
اجعني **قال حد ثنا عمرو بن ميمون بن مهران** بفتح العين وكسبهم
مهران مع غيره **حد ثنا عن سليمان بن يسار** اياك عن عابثة
رضي الله عنها **انما كانت تغسل النبي من ثوب النبي**
ولا بن عساكر من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم

قالت

قالت عابثة **ثم اراه** بفتح الهمزة ايا البصر الثوب **فيه** اية الاثر الذي عليه
قوله تغسل النبي ايا اثار الغسل في الثوب **بقعة او بقعا** وفي بعض النسخ
ثم اريد به اثار الضمير المنصوب فعلى هذا يكون الضمير المنصوب
في قوله فيه للثوب ايا اثار الغسل في الثوب بقعة فالنصب على المنسوبة
وقوله بقعة او بقعا من قول عابثة او شك من سليمان او غيره من روايته
باب حكم ابدال الابل والدواب جمع دابة وهي لغة
اسم لما يدب على الارض وعرف الذي لا يدب فقط **وحكم ابدال الغنم**
وحكم من بضعها بفتح الميم وكسر الموحدة وبالضاد الموحدة من
ربض بالمكان يربض من باب ضرب يضرب اذا قهر به وهي للغنم
كالمعاطن للابل وربوض الغنم كرك الابل وعطف الدواب على
الابل من عطف العام على الخاص والغنم على الدواب من عطف الخاص
على العام **وصلى ابن مسعود** عبد الله بن قيس الاسدي ما وصله
اشبهه **ببيع المؤلف** في كتاب الصلاة **في دار البر** بفتح الموحدة
مترادف بالكونفة تنزل الرسل اذا حضر وامر الخلفاء الى الامراء وكان
ابن مسعود امرا على الكوفة من قبل عمر وعثمان وبطلت البر بديع
الرسول وعلى ما افته اثني عشر ميلا **والسرقين** معطوف على
المجرور والسارق وهو بكسر السين المهملة وفتحها وسكون الواو والقاف
ويقال السرقين بالجمع روث الدواب معرب لانه ليس في الكلام
فعليل بالفتح **والبرية** بفتح الموحدة وتشديد الراء اي الصحراء
الجنينة الضمير لابي مسعود واجملة حالية **فقال** ابي مسعود **هنا**
وتنوع بفتح المثناة ايا ذلك والبرية **سعا** ايا جوار الصلاة
فيه لان ما فيها من المتكورات والابل لظاهر فلك فرق بينها
وبين البرية ولغظ رواية ابي نعيم الموصولة صليبا ابي مسعود في دار
البر بد وهناك سرقين الدواب والبرية على ابي ابي نقيس
على الباب فذكره واحضجه ابن ابي شيبة في مصنفه بلفظ فصلي

بنا على روث وتبين فقلنا نصلح ههنا والبرية الي جنبك فقال البرية
 وههنا نسوا و اراد ان يصير هذا التعليل المستدل على طهارته بولته
 ما يوجب كل لكنه لا يجوز فيه لاحتمال انه صلى على حابل بينه وبين ذلك
 واجيب باننا لم يصل عنه فالاولي ان يقال ان هذا من فعل ابي موسى
 وقد خالفه غيره من الصحابة كابن عمر وغيره فلا يكون حجة وبه قال
حد ثنا سليمان بن حرب ان زيدا بن اسلمي بمحجة ثم مملكة
 البصرى قاضي مكة المتوفى سنة اربع وعشرين ومائتين ولد ثمانون
 سنة **قال حد ثنا احمد بن زيد** هو ابن زيد وهو الزيد بن ابي بصير
 البصرى **عن ابي يونس** السخيتي في البصرى **عن ابي قلاب** بكسر القاف
 عبد الله **عن انس** والله صلي ابرن مالك **قال حد ثنا**
 حمزة مضمي مة وللكشمير والسخيتي والاصمعي ناس بغير حجة على
 رسول الله صلى الله عليه وسلم **من عكل** بضم العين وسكون الكاف تشبها
 من نعيم الربائب **او من عن مينة** بالعين والراء المهملين مصحح
 من بحيلة لان قصاصة وليس عن مينة عكلا لانها قبيلتان في
 لان عكلا من عدنان وعربية من تحطانت والشك من حماد وقال
 الكرماني ترد يد من انس وقال الداودي شك من الراوي والمولى
 في الجهاد عن وهب عن ابي يونس ان رهطاً من عكل ولم يشك ولد في الزكاة
 عن شعبة عن قتادة عن انس من عكل وعربية بالواو والعاطفة
 ولم يشك ايضا وكذا السلم وفي المغازي عن سعيد بن ابي عروة عن
 قتادة ان ناساً من عكل وعربية بالواو والعاطفة قال الحافظ ابن حجر
 وهو في الصواب وليس فيه ما رواه ابو عروبة والطبراني من طريق سعيد بن
 بشير عن قتادة عن انس قال كانوا اربعة من عن مينة وذلك من عكل
 فان قلت هذا مخالف لما عند الراوي في الجهاد والديات ان رهطاً
 من عكل ثمانية اجيب باهتمال ان يكون الثامن من غير القبيلتين
 وانما كان من اتباعهم وكان قدومه غير رسول الله صلى الله عليه وسلم

فيا

فيها قال ابن اسحاق بعد قدرد وكانت في حماد بن ابي اخرة سنة ست وذكرها
 المؤلف بعد الحد يسيه وكانت في ذبي القعدة منها وذكر الواقدي انها
 كانت في شوال منها وتبعه ابن حبان وابن سعد وغيرهما والمؤلف في
 المحار بنهم كانوا في الصفة قبل ان يطبق الخرج الي ابل **فاجتنبوا**
المدنية بالجيم ورواها اي اصحاب الجوا وهو الاحمر في ان تطاوت
 او كرهوا القائمة بهالما منها من الرخم او لم ينقسموا عنها والمؤلف
 من رواية سعيد بن قتادة في هذه القصة فقالوا يا بني الله ان كنا
 اهل ضرع ولم تكن اهل ريف ولد في الطيب من رواية ثابت عن انس ان
 ناساً كان يهدو سقم قالوا يا رسول الله انا وانا واطمننا فلما صحى قالوا ان
 المدينة وخمة والظاهر انهم قد مؤسقا من الهزال الشديد والجهد
 من الجوع مصغرة الوافر فلما صحوا من السقم اصابهم من حمى المدينة
 في صور ال قائمة بها ولمسلم عن انس وقع بالمدينة المموت بضم الميم
 وسكون ال واو وهو رزق الصدق رفعت بطنهم فقالوا يا رسول
 الله ان المدينة وخمة **فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم** بفتح
 بلام مكسورة جمع لفتح وهي الساقة الواو كقولهم وقل من امي
 امرهم ان يلقوا بها وعند المصنف من رواية همام عن قتادة فامرهم
 ان يلقوا بها وعندهما في عنونة انهم يقولوا يطلب الخرج الي اللقاح
 فقالوا يا رسول الله قد وقع هذا الرجوع فلما كانت لنا فخرجنا الي ابل
 والمؤلف من رواية وهيب انهم قالوا يا رسول الله اغننا ربك امي اطلب
 لنا لينا قال ما اجد لكم الا ان تلحقوا بالذود وعند ابن سعد ان عدده
 لقاحه عليه السلام كانت خمس عشرة وعند ابي عروبة كانت تسع بندي
 الجهد بالجيم وسكون الدال المهملة بناحية قبا من بيان عن علي ستة
 اميال من المدينة **وامرهم عليه السلام ان يشربوا من البواقي والباقي**
فانطلقوا فشرابها منها **فما صبحوا** من ذلك الفاسموا ورجعت
 اليهم العواتم **قتلوا راعي النسيه** وللكشمير وابن عكر راعي

قوله
 قوله
 قوله

رسوله الله **صلى الله عليه وسلم** يسارا اللزبي وذلك انهم لما عدوا على
المقاح اذ ركعوا وبقوه نقر ففعلوا قطعوا يده ورجله وغرزوا
الشوك في لسانه وعينه حتى مات كذا في طبقات ابن سعد رحمه الله
واساقا من الاستياق اي ساقا **النعم** سواقا عسيفا والنم بفتح
الفون والعين واحدا لانهم وهما الموال الراعية واكثر ما تقع على المبر وجب
بعض النسخ واساقا بالهمزة **نجا الخبز** عنهم **بما اول النهار** وقبعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم **في اثارهم** اي وراهم الطلب وهو السرية
وكذا نقل عن ابن اميرم كرز بن جاسر وعنده ابن عقبة سعيد بن زيد فاذا ركبا
في ذلك اليوم فاخذوا **فلما ارتفع النهار** جي **بهم** الى النبي صلى
الله عليه وسلم وهم اسارى **فقطع** عليه لهما **ايدهم** مع زيد فاما
ان يرا د بها اقل اجمع وهم اثنان كما هو عند بعضهم لان لكل منهم يد
واما ان يرا د الفون يجمع عليهم بان يقطع من كل واحد منهم يد واحدا
واجمع في مقابلة اجمع بغير التوزيع واسناد الفعل فيه الي النبي
صلى الله عليه وسلم بجاز وشهد له ما ثبت في رواية الاصيلي والقب
الوقت والحمد لله والستلم والسخري فامر بقطع وفي نزع النبي عليه
فامر بقطع اي امر بالقطع فقطع ايدهم **وارجلهم** اي من خلف
كافياية المائدة المترلة في القصبة كما رواه ابن جرير وهام وغيرهما
واستمرت اعينهم بضم السين قال المنذر بن يحيى وتخفيف الميم اي اكلت
بالمساير المحاة قال وشدها بعضهم والاول اشهر واوجه وقيل
سحرت اي فقيت اي كرواية مسلم عمل باللام مبنيا للمفعول الي فقيت
اعينهم فيكونا لا بمعنى لترب مخارج الرا واللام وعند المؤلف من
رواية وهيب عن ايوب ومن رواية الكوفي عن يحيى كانها
عن ابي فلك بة ثم امن مسامير فاحميت فكلهم بها وانما نقل ذلك بهم
وقصا لانهم سملوا عن الراعي وليس من المثلثة المنه عنهما
والنعا بضم النزة مبنيا للمفعول **في الحرة** بفتح الحاء المهملة وتزيد

الرا

الراهي ارض ذات حجارة سود بظاهر المدينة النبوية كانها احرقت
بالنار وكان بها الواقعة المشهورة ايام يزيد بن معاوية **يستقون**
بنوع اولادهم فيطلبون السقي **فلا يستقون** بضم المشناة وفتح
القاف زاد وهيب والراعي حتى ما تروا في الطب من رواية النبي
فرايت رجلا منهم يكدر الارض بلسانه حتى يموت ولا يبي عوقا فنة
يكدر الارض ليجد يبرد هاما يجرد من الكروا لشدة رائحة من السقي
مع كون الاجماع على سقي من وجب قتله اذا استسقى اما لانه ليس
بامر عليه السلام واما لانه يهي عن سقيهم لا يرتادهم في مسلم والترمذي
انهم ارتدوا عن الاسلام ومع فلا حرمة لهم كالكلب العقور واصحح
بشركهم القبول من قال بطلانته بضا في قوله المبل وقياسا في سائر
ما كره المحرم وهو قول مالك رضي الله عنه واحمد ومحمد بن الحسن
من الكيفية وابن خزيمة وابن المنذر وابن جابر والاصطخري
والروايي من ان كاتفة وهو قول الشعبي وعطاء والنخعي والزهري
وابن سيرين والثوري واصحح له ابن المنذر بان ترك اهل العلم
بمع الناس ابعادا لغتهم في اسواتهم واستعمال البدل المبر في ادوتهم
قد يما وجد يشان غير تكبير دليل على طهارتهما واجيب بان
المختلفين لا يجب انكاره فلك بديل ترك انكاره على حوازه فضلا عن طهارته
وذهب الكافي وابو حنيفة والجمهور الى ان الابدال كلها نجسة الا
ما عني عنده وحلوا ما في الحديث على النداء في فليس فيه دليل على الباحة
في غيب حال الضرورة وحديث ام سليم المروي عن عبد الله بن داود ان الله
يجعل شفا امي فينا حرر عليها محمول على حالة الاحتياط واما حالة
المصطر ارفلا حرمة كالمسنة للمصطر لا يقال بريد عليه قوله
صلى الله عليه وسلم في الكفر انها ليست بدواها في جواب من سأل
عن النداء في بها كما رواه مسلم لاننا نقل ذلك خاص بالخبر بل يجب
به غيره من المنكر والفرق بين الكفر وغيره من النجاسات ان الحدة

ثبت باستعماله في حالة الاحتبار ومن غيره وان شربه يحل في مفاسد
كثيرة واما البوال ابل شفا للذرية بطونهم والذرب فساد المعدة ولا يقاس
ما ثبت ان فيه دواعي ما ثبت نفي الدواعي وظاهر قوله المولف في
الترجمة البوال ابل والدواب جعل الحديث هجته لطهارة الاروات
والابوال مطلقا كالظاهرية الا انهم استنفوا بول الادمي ورواه
بان النصة في ابوال المأكول ولا يسوغ قياس غير المأكول لظهور
الفرق وبقيته مباح الحديث تاتي ان شانه تعالى ورواه احمد
بصريون وفيه رواية تاتي عن تابعي والتحديث والنعنة واحرجه
المولف هنا وفي المحار بين والجهاد والتفيس والمغازي والدييات
ومسلم في اليهود والبردا ودي الطهارة والناس في المحاربة **قال النبي**
قلبة عبد الله **فهو لا** العربيون والعطائون **سرق**
لانهم اخذوا اللقاع من حرز مثلها ولغفل السرقه قالها ابو قلبة استناب
وقتلوا الراعي **وكفنوا** اعدا بما نهم **وحاربوا** الله ورسوله
اطلق عليهم محار بين لما ثبت عن احمد من رواية حميد عن اسحق
اصل الحديث وهو يارب محار بين وقوله وكفنوا وهو من رواية عن كسادة
عن انس في المغازي وكذا في رواية وهيب عن ايوب في الجهاد في اصل
الحديث وليس قوله وكفنوا وحاربوا من قول علي بن قلابه ثم ان قلت
قتادة هذه انه كان من قول ايوب فهو مستند وان كان من قول
المولف فهو من نقله وبقا **حديثنا** **ادم** بن ابي اياس
قال حدثنا **سعبة** ابن اجماع **قال اخبرنا** **والك** صبي حدثنا
ابو النجاج بفتح المشناة الفع قبة وشرايين التخمية اهره مهمله
يزيد بن حميد كافي رواية الاصلي والبي زر عن **انس** رضي الله
عنه **قال كان** النبي **صلي الله عليه وسلم** يصلي قبل ان يبي المسج
المدة في من ايضا **العلم** واستدل به على طهارة ابلها وابلها
لان المراد من تحلوا عنها فقد علي انهم كانوا يباشرونها في صلواتهم

فلا



فلا تكون نجسة واجيب باحتمال الصلاة على ابل دون الارض وعوررض
بانها شرارة نفي لكن قد يقال انها مستندة الى الاصل واجيب بان عليه
علمه الصلاة واللام صلى في دار النسر على حصير كافي الصحيحين والحديث
عائشة الصحيح انه كانت يصلي على الخزة ورواه هذا الحديث الاربعة
كثير ما بين خزانة وكوفي وبصري وفيه التحديث والاخبار والنعنة
واخرجه المولف ايضا في الصلاة وكذا اسم والترمذي والهيتمي في العلم
والداع علم **باب** **حكم ما يقع من النجاسات** اي وقوع
النجاسات في **السمن** **والماء** **وقال** **الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب مما
رصد له ابن وهب في جامعه عن نون بن عمير **لا بأس** **بالمس** ابل حرج
في استعماله في كل حال من محكوه بظلمة ربه **ما لم يفسره** **باسر** البيا
فقل وسئل **والفاعل** قوله **طعمه** اي من شئ نجس **او ربح** **او لون**
فان قلت كيف ساع جعل احدا لا وصاف التلكة ثمة مغير اعلى
صنفة الفاعل والمغير فما هو الذي النجس النخالط للما اجيب
بان المغير في الحقيقة هو الماء ولكن تغير لما كان لم يعلم الا من جهة
احد وصافه التلكة تصار هو المغير من باب ذكر السبب واردة
السبب ومقتضى قول الزهري انه لا فرق بين القليل والكثير
وتتبعه ابو عبيد في كتاب الطهارة لانه لا فرق بين القليل والكثير
ولم يغير للما وصفا انه يجوز التطهير به وهو مستحب ومذهب
الكافي واحمد رحمهما الله المتقين بالقلتين فما كان دونهما ينجس بملك قاة
النجاسة وان لم يظهر تغير لغيره من ثلث القلتين اذ ابلغ الما قلته
لم يحمل الخبث صحاح ابن حبان وغيره وفي رواية لابي داود وغيره
باسناد صحيح فانه لا ينجس وهو المراد بقوله لم يحمل الخبث اي يقع
النجس ولا يقبله وهو مخصص لمنظوق حديث المالك ينجسه شئ
وانما لم يخرج المولف حديث القلتين للاختلاف الواقع في اسناده
لكن رواه ثناء وصححه جماعة من الامة لما ان مقدار القلتين

من الحديث لم يثبت فيكون مجهولاً لكن الظاهر ان الشارع انما ترك تحديدها
تقاسوا وان قلنا تخاف ان عليه الصلاة والسلام ما خاطب اصحابه الا بما
يفهمون وحسين بن قيس بن ابي ابي الحسن بن علي بن ابي طالب
مقدارها خلف واعتبره الشافعي بحسن قرب من قرب ابيها احتياطاً
وقالت الحنفية اذا اختلطت النجاسة بالثابت نجس الى ان يكون كثيراً
وهو الذي اذا حرك احد جانيه لم يتحرك الاخر وقالت المالكية
ليس لما الذي تخله النجاسة قدر معلوم ولكنه متى تغير احد اوصافه
الثلاثة نجس قليلاً كان او كثيراً فلو تغير لما كثيراً
بجانب ليليه اسم بطاهر يستغني عن ذكره والا فلا **وقال حنابلة**
بشديد الميم ابن ابي سليمان شيخ الحنفية ما وصله عبد الرزاق
في مصنفه **لاباس** اي لا يخرج **ببريس الميته** من ما كثر وعثر
اذ لا في المالا لا يغير او انه ظاهر مطلقاً وهو مذهب الحنفية
والمالكية وقالت الشافعية نجس **وقال الزهري** محمد بن مسلم
في عظام الموتى يخفى الفيل وغيره ما لم يترك كل اذ ركت **ناب**
كثير من **تلف العلماء** يلقون بها اي بعظام الموتى بالثابت
يصنعون منها سوطاً ويستخدمونها **ويدهنون** بالثابت
الدال **فيها** اي في عظام الموتى بان يصنعون منها انفة
يجعلون فيها الدهن **لا يرون به باسا** اي حرجاً ولو كان
عندم نجس لما استعملوه امتشاطاً وادها نوح فاذا وقع عظم
العنبل في الماء نجسه بنا على عدم القول بنجاسته وهو مذهب
ابي حنيفة لان نخل الحياة عنده ومذهب الشافعية نجس
لان نخل الحياة قال الله تعالى يحيي النظام وهي رميم قل يحييها الذي
انشأها اول مرة وعند مالك انه يعلم اذا ذكي كغيره ما لم يترك كل
اذا ذكي فانه يعلم **وقال محمد بن سيرين** و**ابراهيم النخعي** **لاباس**
بجارة العاج ناب الفيل وعظمه مطلقاً واسقط السرخسي ذكر

ابراهيم

ابراهيم النخعي كالكثرواثة عن الغريب ثم ان ابن سيرين هذا
وصله عبد الرزاق بلفظ انه كان لا يري بالبجارة بالعاج باسا
وهو يدل على انه كان يراه طاهراً لانه كان لا يجيز بيع النجس والمتنجس
الذي لا يمكن تطهيره كما يدل له قصته المشهورة في الزيت واسراده
المولف لهذا كله يدل على ان عنده ان الما قليلاً كان او كثيراً نجس الا
بالنقير كما هو مذهب مالك رحمه الله وبالسند الى المولف قال
حدثنا ابي عبيد بن ابي اويس قال حدثني بالافراد **مالك**
هو ابن اسراده راى الحجرة **عن ابن شهاب** زاد الهيصلي
الزهري **عن عبيد الله بن عمار بن عبد الله** زاد ابن
عساكر **ابن عتبة بن مسعود عن ابن عباس** رضي الله عنهما
عن عبيد بن ابي اويس رضي الله عنهما **ان رسول الله صلى الله عليه**
وسلم سئل بضم السين مينا المفعول ويجوز ان يكون
البا بضم الميم **نفة عمارة** بضم الميم ساكنة **سقطت في سمن**
اي جازاً عند عبد الرحمن بن مهدي وابي داود والطيالسي
والنسائي **عند المولف في الذبايح فقال** عليه الصلاة والسلام
التوهها اي اربوا الفارة **وما حوتها** من السمن **فاطرحوه**
الجميع وكلوا سمنكم الباقي ويقاس عليه نحو العسل والديس
الحامدين وسقط للاربعه من فطر حوى وحرج بالجمادى الزايب
فانه ينجس كله لملكاته النجاسة ويستعذر تطهيره ويحرمه كله
ولا يصح بيعه نعم يجوز ان يستباح وان انتفاع به في غير ذلك والبيع
وهذا مذهب الشافعية والمالكية لقوله في الرواية الاخري
فان كان ما يباعاً فاستصحب به وحرمه الحنفية اكله فقط لقوله
عليه الصلاة والسلام **وانتصوا به** والبيع من باب الانتفاع ومنع
الحنا بلة من الانتفاع به مطلقاً لقوله في حديث عبد الرزاق وان
كان ما يباعاً فلا تشرهه ورواه هذا الحديث الستة مدينون

وفيه التحدث بالجمع والافراد والصفة والقول ورواية معاني عن صحابي
واخرجه المؤلف ايضا في الذبايح وهو من افراجه عن مسلم واخرجه
ابو اورد والترمز بنو وقال حسن صحيح والنسائي وبه قال **حدثنا**
علي بن عبد الله المديني قال حدثنا مصعب بن عمير بفتح الميم وسكرت
العين اخره نون ابن عيسى البرقي الغزاز بالقاف والزاعب
المعجيتين اولاهما مدة نسبة لشر القزاملدني المتوفى سنة
ثمان وثمانين ومائة **قال حدثنا مالك الامام عن ابن**
شهاب الزهري عن عبد الله بن عيسى بن عبد الله بن
عنتبة بعنهم العين وسكونه المشناة الفوقية **بن مسعود عن**
ابن عباس رضي الله عنهما عن ميمونة رضي الله عنها
ان النبي صلى الله عليه وسلم قيل يحتمل ان السائل هو ميمونة
كما يدل عليه رواية يحيى القطان وحسنه عن مالك بن يحيى
المحدث والذرقطني **عن فارة** بالهمزة الساكنة **سقطه** **بن**
فقال عليه الصلاة والسلام **خذوها** اي الفارة **التي**
من السم **فاطس حوه** اي الماخوذة وهو الفارة وما حولها اي وكلا
الباقى كما صرح به في الرواية السابقة فهو من اطلاق اللزوم واردة
المعنى وفيه انه يخس وان لم يتغير بخلاف الما والمراد بطرحه
ان لا ياكله اما الاستصحاب فلا بأس به كما هو في هذا الحديث الحديث
والمنعنة **قال معن** القزاز بن علي بن المديني باسناه السابت
حدثنا مالك ما لا احصيه بضم الهمزة اي ما لا احصيه **يقول**
عن ابن عباس عن ميمونة اي ميمونة من مسانيد ميمونة برواية
ابن عباس رضي الله عنهما كما في المطامير رواية يحيى بن يحيى وهن
الصحيح وقاله الذهبي في الزهريات انه اشهر وليس هو من مسانيد
ابن عباس وان رواة القمزي وغيره في المطامير واسقط اشهب
ابن عباس واسقطه وميمونة يحيى بن بكير وابو مصعب ولهذا

الاختلاف

الاختلاف في ما ذكره في اسناده ذكر المؤلف معنى هذا بعد سياق حديثه
بنزوله بالنسبة للاسناد السابق مع مراعاة له في السياق وبه قال
حدثنا احمد بن محمد اي ابن ميمونة المروزي المعروف بمرادويه بفتح
الميم وسكونه الراء وضم المهملة وسكونه الراء وفتح المشناة التمنية
قال احمر اولاد بن عساكر **حدثنا عبد الله بن المبارك** **قال احمر**
عن ميمونة مفتوح حزين بينهما عين ساكنة ابن راشد **عن هارم**
ابن منبه بكسر الموحدة المشددة **عن ابي هريرة رضي**
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال **كل كلمة** بفتح
الكا ف وسكونه اللام **يكلمه المسلم** بضم اوله وسكونه ثانياه
وفتح ثانياه مبنيا المنفصل ويجوز بناوه للفاعل اي كل جملة يخرج
واصله يكلم به بخلاف الجار واصناف الالف الفعل تدسعا وللنا بسمي
واين عساكر في نسخة كل كلمة يكلمها اي كل جملة يخرجها المسلم
سئل الله فيد يخرج به ما اذا وقع الكلام في غير سبيل الله وورد
المؤلف في الجهاد والله اعلم من يكلم في سبيله **يكون** اي الكلام **بغير**
القيمة وفي رواية الاصمعي واليذرتكون بالمشناة الفوقية **كهيته**
قال الحافظ ابن حجر انما انضمير مؤنثا لارادة اجماعة انتهى وتعبه
العيبي يقال ليس كذلك بل باعتبار الكلمة لان الكلام والكلمة مصدران
واجماعة اسم له يعبر به عن المصدر **اذ** بسكونه الذاك اي حين
طعن قال الكرماني المطعون هو المسم وهو مذكور لكن لما اراد
طعن بها حذف الجار ثم اوصل الضمير المحرور والفعل وصار المنفصل
متصلا وتعبه البراوي بان التاعلا مة له ضمير فان اراد الضمير
المستتر فتسميته متصلا طرية والا حودا ان ال تقال وطعن
والانفصال وصف للبارز وفي بعض اصول البخاري كسم اذا
طعن بالالف بعد ذلك فهي هنا مجرد الظرفية اذ هو بمعنى اذ وقد
يتقارضان اوله ستحضر صورة الطعن لان المستحضر كما يكون

بصريح لفظ المضارع نحو والله الذي انزل الرياح فتسرى سحابا
ليكون بما في معنى المضارع كما انها نحو فيه **تغيب دما** بفتح الجيم شدة
وقال البرهان وكب كالكر ما في بضم الجيم من التلذذ والنعيم مشددة من
التقليل قاله العيني انما يريد انما هو انزل الريحين لكنه سبى على مجي
الرواية بها واصوله تتغير فخذت المولى تخفيفا **اللون** وله في
ذواللون **لون السدم** يشهد لصاحبه بفضله على غيره نفسه
وعلى ظالمه بفضله **والعرق عرق** بفتح العين المهملة وسكون الراء
الي الذي رجع **المسك** لنتس في اهل الموقف اظهار الفضله
ومن ثم لا يغفل دمر الشهيد في المعركة وان يقتل فان قلت
ما وجد اذ قال هذا الحديث في هذه الترجمة اجيب بان
المسك طاهر واصوله نجس فلما تغير خرج عن حكمه وكذا الما اذا
تغير خرج عن حكمه او ان دم الشهيد لما انتقل بطيب الرائحة
من النجاسة حتى يحكم له في الاخرة بحكم المسك الطاهر وجب ان
ينتقل الما الطاهر بنجس الرائحة اذا دخلت فيه نجاسة من طهر الطهارة
الي النجاسة وتعب بان الحكم المذكور في ذم الشهيد من امور الراضية
والحكم في الما بالطهارة والنجاسة من امور الدنيا كتف يقيس عليه
اشتمى وان مراد المراد تأكيد مذهبهم من ان الما لا ينجس بمجرد
الملك قاة مالم يتغير واستدل بهذا الحديث على ان تبدل الصفة
في شرف الموصوف فكما ان تغير صفة الدم بالرائحة الطيبة اخرج
من الدم الي المذبح فكذلك تغير صفة الما اذا تغير بالنجاسة
يخرجه عن صفة الطهارة الي النجاسة وتعب بان الفرض
ايات انحصار المتنجس بالمتغير وما ذكره في ان المتنجس
يحصل بالتغير وهو وفاق لان ذلك يحصل له وهو موضع النزاع
وبالجملة فقد وقع للناس اجوبة عن هذا الاشكال واكثرها
بل كل ما استعقب وانما اعلم بالعباب وسياق مزيد البحث في هذا

الحديث

الحديث انما الله تعالى في باب الجهاد ورواه خمسة ما بين مروزي وجمي
وماني وفيه الحديث وان خبار والعنفنة واخرجه المولى ايضا
في الجهاد وكذا مسلم **باب الماء الدائم** بالجر صفة للمضاف
الماء اسم الراكد واللفظ الباب ساقط عند الاصيلي وله بن عساكر باب
التبول في الماء الدائم وللصبي ان يبول في الماء الدائم وبه قال **حدثنا**
ابن اليان بتحقيق الميم الحكم بن نافع **قال اخبرنا شعيب** هو
ابن ابي حنيفة **قال اخبرنا** وله بن عساكر **حدثنا البراء بن ابي عبد الله**
ابن ذرارة **ان عبد الرحمن بن هرم من اهل عن جده انه سمع ابا هريرة**
رضي الله عنه **انه سمع** وللصبي ان سمعت وله بن عساكر يقول
سمعت **رسول الله** وله بن عساكر سمعت النبي **صلى الله عليه**
وسلم يقول **نحو الاخر** وكبس النخا من المتأخر وذا في الدنيا
ابن بقول اب المتقدم مؤن في الاخرة **وباسناده** ابي
اسناده هذا الحديث السابق **قال له ليس لن احدكم في الماء الدائم**
بالامة الراكد القليل الغير القليل فانه يتنجس وان لم يتغير
وهنا مذهب الشافعية وقال المالكية لا يتنجس الا بالتغير قليلا
كانه وكثيرا جازيا كان الما اورا كذا الحديث خلق الله الما طهورا لا ينجسه
شيء الحديث وعند الحنفية ينجس اذا لم يبلغ القدر العظيم وهو الذي
لا يتحرك احداهن فيه ينجس كاحدها وعن الامام احمد رواية في صحاحها
في غير قول الامام وعذرهما في ما هما في نجاسة الما وان كانت
قلتين فاكتر علي المشهور مالم يكثر اي بحيث لا يمكن ترحله وقد
الذي لا ينجس قيل هو تغير الدائم وايضا معناه وقيل
احترز به عن الماء الدائم لانه جار من حيث الصور ساكن من حيث المعنى
وقال ابن ابي عمير الدائم من حر وقا الاصمعيدي يقال للسكن والدائم
ويطلق علي البحار وانها الكبار التي لا ينقطع ماؤها انها دائمة
بمعنى ان ماها غير منقطع وقد انفق علي انها غير مرادة هنا وعلم

هذين القولين فتقوله الذي لا يجرب صفة مخصوصة لاحد معني
المشرك وهذا اولي من حمله على التوكيد الذي الاصل عنده ولا يخفى
انه لو لم يقل الذي لا يجرب لكان محملا بحكم الاستراك الذي لا يربط بين الذاي
والداير وحينئذ فلا يصح الحمل على التاكيد واحترز به عن ركاكة الجرب
بعضه كالبرك **ثم** هو **يفعل فيه** او يقوضا بضم اللام على المشهور
في الرواية وهذا بن مالك في تقضيها صحة الخبر مع عطفها على يولت
الخبر وممن يعاينها الناهية ولكنه فتح بتلك كونه بالنون والنصب
على انما ران اعطى الحكم واواجم وتعبه القس طي في المفهوم والنووي
في شرح مسلم يفتي ان النهي للجمع بينهما ولم يقل به احد بل البول
مفوي عنه اراد العنسل منه اولا واجاب ابن دقيق العيد بان
لا يلزم ان يدل على الاحكام المتعددة لفظ واحد فيلحق النهي على
الجمع بينهما من هذا الحديث ان ثبت رواية النصب وتوخى النهي
عن الاضداد من حديث اخر انتهى يعني كحديث مسلم عن جابر رضي
الله عنه من عاينني عن النبوة في الما الراكد وقال القس طي في النهي
لا يجزى ان النصب له ان ينصب باحدا وان بعد ثم وقال ايضا ان الخبر
ليس بشي اذ لو اراد لك لقال ثم لا يعتدل لانه اذا كان يكون
عطف فعل على فعل لا عطف جملة على جملة وحينئذ يكون الاصل مشاركة
الفعلين في النهي عنهما وتاكيدهما بالنون المشددة فانه المحل الذي
توارد اعلمه شي واحد وهو الما فعد وله عند ثم لا يفتلن الي شم
يفعل ذلك على انه لم يرد العطف وانما جاء ثم يفعل على التنبه
على ما له الحال ومعناه انه اذ بال فيه قد يحتاج اليه فيمنع عليه استعماله
لما وقع منه من البول وتعبه الزين الصافي بانه لا يلزم من عطف
النهي على النهي ورود التاكيد فيها معا كما هو مصروق في القرية
قال وغير رواية ابي داود لا يفعل منه من الجبانة فاني باداة النهي ولم
في كده وهذا كالمعول على القليل عند اهل العلم على اختلافهم

بحد



في هذا التعليل وقد تقدم قول من ان يعتبر الك التغير وعدمه وهو تدرك
لكن التفصيل بالعلتين اقدم لصحة الحديث فيه وقد نقل عن مالك انه
حمل النهي على التنزيه فيما لا يتغير وهو قوله الباقي في الكثير وقد وقع
في رواية ابن عيينة عن ابي الزناد ثم يفعل منه بالميم بدل فيه وكل منهما
ينبغي حكما بالنص وهكذا استنباط فلغظة فيه بالفاء تدل على منع
الانفاس بالنص وعلى منع التناول باله استنباط ولغظة منه بالميم
مكسرة ذلك وكله مبني على ان الما يجس بلك قاة النجاسة فانه قلت
ما وجه دخول نحو ان خرون في الترجمة وما المناسبة بين اول الحديث
واخره اجيب بافتان ان يكون البرهن في سعة من النبي
صلى الله عليه وسلم مع ما بعد في نسق واحد تحدث بها جميعا وتبعها
المولد ويجعل ان يكون هما مفضل ذلك وانه سمعها من ابي هريرة
ذال فليس في الحديث مناسبة للدرجة وتعقب بان التمازك
انما تارة الحديث من طرف بقى العتج عن ابي هريرة لا من طرفيها
فانما الى همال الثاني سادق قال في فتح الباري والعتوب ان البخاري
في الغالب يذكر الشئ كما سمعه جملة لتضمنه متى منع ذلك للمطلوب
منه وانما لم يكن باقية متصوفا ورواية هذا الحديث الخمسة ما بين حصب
ومدني ومنه الحديث بالجمع والاضداد والخبار والسام واخر حبه
مسلم وابو داود والترمذي والشافعي وابن ماجه هذا **باب**
بالنهي **اذ** **التي** بضم الهاء مبيى لما لم يسم فاعلمه **على** **ظورا** **المصلي** **فقد**
بالفعل العجبة المنقولة من منع كمن نايبا عن الفاعل اي شي نجس
او جيفة بالرفع عطف على السابق وهي حبة الميتة المريحة
لم **تفسد** **عليه** **صلا** **ته** **حدا** **ب** **اذا** **كانت** **ول** **ب** **ي** **ب** **ذ** **ر** **و** **ال** **و** **ر** **ق** **ت**
قال وكان **ابن** **محمد** **رضي** **الله** **عنه** **ما** **ق** **ص** **ل** **ه** **ا** **ب** **ي** **س** **ب** **ي** **ة** **ف** **ي** **م** **ص** **ن** **ه**
باسناد صحيح **اذا** **ار** **ي** **في** **ن** **ي** **ب** **ه** **و** **هو** **ي** **ص** **ل** **ي** **و** **ص** **ن** **ه** **ا** **ب** **الق** **اه**
عنه **ومضي** **في** **صلا** **ته** ولم يذكر فيه اعادة الصلاة ومذهب

الكافي واحد يعيدها وتبدها ما لك بالوقت فان خرج فلا قضاء وقال
ابن المسيب والشعبي بفتح السين عامرا وصله عبد الرزاق وسعيد
ابن منصور وابن ابي شيبة باسانيد متفرقة **اذ اصحح المسوي في ثوبه**
دم لم يعلمه والمستلمي والسخبي كان ابن المسيب والشعبي اذ اصلي
اي كل واحد منهما وفي ثوبه **دم او جنابة** اي اثرها وهو المني وهن
معتد عند القائل بخباسته بعد م العلم كالدم **او غير القبلة**
اذا كان باجتهاد ثم اضطر **او تيمم** عند عدلنا **صلى** وللهروي
والصلي وابن عاكر فضيل **ثم ادرك الماني وقته** اي بعد ان فرغ
لا يعيد الصلاة اما الدم فيعني عنده اذا كان قليلا من اجنب
ومطلقا من نفسه وهو مذهب الكافي واما القبلة فعند الكافي
والكافي في القديم لا يعيد وقال الكافي في الجهد يجب العودة
واما التيمم فقدم وجوب العودة بعد الفراغ من الصلاة حتى
الجمعة اذ ربيعة واثر السلف وبه قال **محمد بن عبد الله بن عثمان**
قال اجبت في بالافراد **ابي عثمان بن جبلة** بفتح الجيم **ابن عبيدة**
عن شعبة ابن ابي اسحاق **عن ابي اسحاق** عمرو بن عبد الله
السبيعي بفتح الهاء وكسر الواو **الكوفي** القاطن **عن عمرو بن**
محيي بفتح العين الكوفي الازدي بفتح الهمزة وبالذال
الهاء ادرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره وحج مائة حجة وعمره
وفى سنة خمس وسبعين **عن مهدي الله** بن مسعود وفي رواية
قال **عبد الله قال بينا** بغير ميم واصله بين اسبعت
فتحمة النون وصارت القاو عاملا قال في قوله بعد ذلك اذ قال
بعضهم لبعض **رسوله الله صلى الله عليه وسلم ساجد** بقيقته من
رواية عبد الله المذكورة وحوله ناس من قريش من المشركين ثم ساق
المحدثي مختصرا **ح** بهما لتحليل المسناد كما مر ولا بن عاكر قال
ابي البخاري **وحديث** بالافراد **ولله صلي** وحديثنا **احمد بن عثمان**

ابن حكيم

ابن حكيم بفتح الحاء وكسر الكاف الازدي الكوفي المتوفى في سنة ستين وما
قال حديثنا شرح بن مسلمة بضم السين المعجمة وفتح الراء وسكون
المسناة التختية اخره مهملة وابن مسلمة بفتح الميم واللام وسكون
المهملة التتويحي بالمسناة الفوقية والنون الممدودة والخاء المعجمة كذا
ضبطه الكوفي واما علم المتوفى في سنة اثنين وعشرين
وما يقين **قال حديثنا ابن ابي عمير بن يوسف** السبيعي المتوفى في سنة
ثمان وتسعين ومائة **عن ابيه** يوسف بن اسحاق **عن ابي اسحاق**
عن ابن عبد الله السابقين **قال حديثنا** بالافراد **عمرو**
ابن يحيى ان **عبد الله بن مسعود** وللكشيحي عن عبد الله
ابن مسعود **حديثنا** ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي عند
البيت العتيق **وابن جهل** عمرو بن هشام المخزومي عدو الله
واصحابه لا يترنوا له اي لا يجهل وهم السبعة المدعو عليهم
لا يشهدوا **ابن ابي جابر** خبر المشرك الذي هو وابن جهل وما عطف عليه
بالحجة في موضع نصب على الحال **اذ قال** ولا بن عاكر جليسر قال
بعضهم اي ابن جهل كافي مسلم **بعض** زاد مسلم في روايته
وقد تجرت جزورا بالاسم **ايكم ياتي بسلا جزور يعني** فلان بفتح
السين المهملة معصومة وهو الحلدة التي يكون فيها ولد البهايم
كالشيمة للادميات ويقال فيهن ايضا **جزور** بفتح الجيم وضم
الراء يقع على الذكر والانثى **جزور** وهو بمعنى المخزور
من الابل اي المخزور زاد في رواية اسرايل هنافس اي فرثها
ودمها وركها **فبعضهم على ظهر محمد** اذا سجد **فانبعث النبي**
القوم عقبة بن ابي معيط بمهملتين مصغرا اي بعينه نفسه
الخبثية من ذواتهم فاستع السيرة واما كذا استقام مع ان فيهم
ابا جهل وهو بشركهم وابتدوا للرسول عليه الصلاة والسلام
لانهم استركوا في الكفر والرضي وقد انفرد عقبة بالمباشرة فكان

استقام ولذا قتلوا في الحرب وقتل هو صبرا وللكشميري والسرخسي
فانبعث اشقي قوم بالتكسر وفيه مبالغة يعني اشقي كل قوم من اقوام
الدنيا فعنه مبالغة ليست في المعرفة لكن المقام يعني الترفيع
في النسب هنا بالنسبة اليها وليك المقوم فقط قال ابن حجر وقعبه
الصيني بان التكسر اول ما فيه من المبالغة لانه يدخل هناك لانانيا
بعد الاول قال وهذا القابل يعني ابن حجر ما ادرك هذه السكنة
فجابه فنظرتني اذا سجد النبي صلى الله عليه وسلم ووضعه على
ظهره المقدس بين كتفيه قال عبد الله بن مسعود **وانا**
انظر ابي انا همد تلك الحالة لا اغني في كف سرهم وللكشميري
والمستأمن لا اغني الا عن من فعلهم شيئا لو كانت وكان يروي ذروا وقتها
والاصيلي وابن عساكر لو كانت **في منفه** بفتح النون وسكون الفاء
الي لو كانت في قوة او جمع ما منع لطرحت من رسول الله صلى الله عليه
وسلم وانما قال ذلك لانه لم يكن له عكة عشرة لكونه هذا ليا حيا
وكان حلفاوه اذ ذاك كانوا **قالوا نجعلوا ايضا كوث** السكير
قالهم الله **ويحيل** بالمعنى المبالغة **بعضهم على بعض** اي بين بعض
بعضهم بفعل ذلك الي بعض بالاشارة تمكيا وسلم ويحيل بعضهم على بعض
بالجمع اي من كثرة الضحك **ورسول الله صلى الله عليه وسلم ساجد**
لا يرفع راسه حتى جات عليه السلام في ذرحتي جات **فاطمة**
ابنته عليه السلام ورصني الله عنها سيدة نساء هذه الامة ومنا
جثة وتفاضت فيها عكاة ابن عبد البر بعد صلى الله عليه وسلم
بسة اشهر الى ليلتين وذلك يوم الثلاثاء الثالث خلت من شهر
رمضان وغسلها علي بيده على الصحيح ودفنها ليلا بوسيتها له
في ذلك لها في البخاري حديث واحد زاد اسرائيل وهو جوي برة
فاقبلت تسمى وثبت النبي صلى الله عليه وسلم ساجدا **فطرحت**
ما وضعه اشقي القوم **عن ظهره المقدس** ولغير الكشميري

نظر حته

نظر حته بالضم المنصوب زاد اسرائيل فاقبلت عليهم تسبهم وزاد البزار
فلم يردوا عليها **فترفع** عليه الصلاة والسلام **راسه** من السجود
واستدل به علي ان من حدث له في صلته ما يمنع انعقادها التماسا
صلته ولو لم يردوا وعلي هذا ينزل ملكه المولود فلو كانت نجاسة وانما
في الحال ولو انزلها صحت اتفاقا واجاب الخطابي بان لم يكن اذ ذاك
حكم بنجاسة ما لم يكن عليه كالحرف فاسمهم كما نزل في قن بنياتهم وابدانهم بالحنف
مبطل نزول التخميرها وذلك لانه على طهارة فزت ما اكل لحمه فضعف عنه
لانه لا ينقل عن دم بل صرح به في رواية اسرائيل ذلك نذ بحجة عمدة
ان وثبات واجاب النوري بان عليه الصلاة والسلام لم يعلم ما وضع
على ظهره واستمسك معجبا للطهارة وما يدري هل الصلاة واجبة حتى
تفاد على الصحيح اول فلا تقاد ولو وجبت العادة فالوقت موح
وتقب بان عليه السلام احسن ما التي على ظهره من كون فاطمة ذهبت به
فجابه برفع راسه واجيب بان لا يرد من ان الة فاطمة اياه عن ظهره
احدنا سبه به لانه اذا دخل في الصلاة استغرق باشتغاله بالسرور
لنا احاسنه به فقد يحتمل انه لم يتحقق بنجاسته لانه اعظم
من ان يمضي في صلته به بنجاسته وان ابن عساكر ترفع رسول الله راسه
ثم قال رسول بن عساكر وقال ووقع عند البزار من حديث الاصمعي ترفع رسول
الله راسه كالانثى فعه عند تمام سجوده فلما قضى صلته قال **اللهم**
عليك بقرئيس اي باهلك كفاهم او من سمي منهم بعد نبي عام
اريد به الخوض **فلا تترك** كرهه اسرائيل في روايته لفظا
له عمدا وزاد مسلم في روايته ذكر ما وكان اذا دعا دعائه اذا اسأل
سال ذلك **فشق عليهم** اي عا عليهم وفي مسلم فلما سمعوا صوت
ذهب عنهم الضحك وخالوا دعوته **قال ابن مسعود** وكانوا يرون
بعضهم اوله علي السملود وبغضه قال البرهان وقال الحافظ ان حجر بالفتح
في روايتنا من الراوي ابا يعقوب وروى غير هذا الضم اي يظنون

200

ثم قال ولا بن عساكر يروى الدعوة **الهم علماء في ذلك البلد**
 الحرام **سجادة** اب مجابة يقال استجاب واجاب بمعنى واحدها
 كان اعتقادهم استجابة الدعوة اما من جهة المكاتب لامن فخصوا دعوة
 النبي صلى الله عليه وسلم ولعل ذلك يكون مما لم يرد من شريعة
 الخليل عليه السلام **ثم سمي** النبي صلى الله عليه وسلم **ابى جهم** اسماه
 عمرو بن هشام ويعرف بابن كمنظلية فرعون هذه الامة وكان اصول
 ما بنو ناول **عليك بعقبه بن ربيعة** بفتح الراء الثاني
 وضم العين المهملة وسكون المنة الفوقية في الاول **وسيبه بن ربيعة**
 احمي عتبة **والوليد بن عتبة** بفتح الواو وكسر اللام وعقبه بالمنة
 الفوقية وفي مسلم بالقاف ولا تفتق اعني انه وهم من ابن سفيان روى مسلم
وامية بن خلف في رواية شعبة او ابى بن خلف شك من عتبة
وعقبه بالقاف بن ابى مغيطة بضم الميم وفتح المهملة وسكون
 المنة الفوقية **وعبد** النبي صلى الله عليه وسلم او عبد الله بن
 مسعود او عمرو بن ميمون **السايع فلم يحفظه** بنو امية
 نحو اوبيا فاعلمه ابن مسعود او عمرو بن ميمون ثم ذكره المؤلف
 في مواضع اخر عمارة بن الوليد بن المفروق وذكره البرقي وغيره
 ووقع في رواية الطيالسي من نسخة في هذا الحديث ان ابن مسعود
 قال ولم ارض دعا عليه من الاوثميين فانما استحقوا الدمار حين لما
 قد مواعظهم من التمسك حال عبادته لربه تعالى والالتفيم على من اذا ه
 لم يخفي **قال** ابن مسعود **بن الذي نفسي بيده** ولا بن عساكر
 في بيده ام قدرته **لقدر ايت الذين** ولا في ذروا بن عساكر الذي
عنه بحد من المنقول اليه عدم **رسول الله صلى الله عليه وسلم**
 جمع صريع بمعنى مضعوع منقول لانه لادب **في القليب** بفتح القاف
 وكسر اللام البير قبل ان تطلق او العادية القديمة **قليب تذيب**

بالجر

بالجر بدل من قوله في القليب ويجوز الوقع بتقدم برهو والنصب
 ما عني لكن الرواية بالجر وانما القرب في القليب بتحسين لسائرهم وليلا
 يتاذي الناس بل يحكمهم لانه دفن لان الحرج لا يجب دفنه وكانت
 القاتل له في جهنم معاذ بن عمرو بن الجموح ومعاذ بن عمرو الكوفي
 الصحابي ومن عليه ابن مسعود وهو صريح فاحترز راسه والحق
 به رسول الله صلى الله عليه وسلم واما عتبة بن ربيعة فقتله حمزة
 او علي واما سيبه بن ربيعة فقتله حمزة ايضا واما عتبة بالشاء
 فقتله عبيدة بضم العين بن العارث او علي او حمزة او اشركا واما
 امية بن خلف فقتله ابن عتبة فقتله رجل من الانصار من بني مازن
 وعندهما اسحاق معاذ بن عمرو وخرجة بن زيد وحبيب بن اساف
 ستر كوفي وفي السير من حديث عبد الرحمن بن عوف ان بلالا خرج
 اليه ومعه نفر من الانصار فقتلوه وكان بدينا فانتمخ فالتقى عليه
 التراب حتى غيبوه واما عتبة بن ابى مغيطة فقتله علي او عاصم بن
 ثابت والصحيح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتله بعقب الظبية
 بامام عمارة بن الوليد فقتل من لامرأة النجاشي فامر مساحل فقتل
 في احليله عقوبة له فقتل حنن وصار مع البهايم الى ان مات في خلافة
 عثمان بارض الحبشة ورواه هذا الحديث العشرة كوفيين سوا
 عبد الله وابيه فانهما مروزيان وفيه التحدث بالجمع والافراد
 والخبر بالافراد والضعفة وقرن رواية عبد الله برواية احمد
 ابن عثمان مع ان اللفظ لرواية احمد تنقية لروايته برواية
 عبد الله في رواية ابراهيم بن يوسف متالا وفي رواية احمد النصيح
 بالتحدث لابي اسحاق من عمرو بن ميمون ولعمرو بن عبد الله بن مسعود
 واخرجه المؤلف في الجزية ايضا وفي الشعب وفي الصلاة والجهاد
 والمغازي واخرجه مسلم في المغازي والنسائي في الطهارة والسير
السبب بالزاي لانه كثر بالصناد قال ابن حجر

وهو روايتنا وبالسين وضعفها والبالمضمومة في الثلاثة وهو
ما يسيل من الغدة **والنخاط** بضم الميم والمجرع عطفاً على المضاف اليه
وهو ما يسيل من الأنف **وتخوه** بالجر ايضاً عطفاً على سابقه اي وتخوكل
منها كما لفرق في الآيت **في التوريب** اي والسنة وتخوه هل يضاهر لاه
وقال عمرو بن جندب ابن الزبير لما بعى كعبه المدينة ما وصله
المولع في قصة الحديبية في الحديث الاتي ان سأل الله تعالى في الشروط
عن المسول بكسر الميم وسكون السين المهملة وفتح الواو واخره
واي من منة بفتح الميم وسكون المعجمة الصحابي **ومروان**
ابن الحكم بفتح الحاء والكاف الموحى ولد في حياته صلى الله
عليه وسلم ولم يسمع من لانه خرج طفلاً مع ابيه الحكم الي الطائف
لما نفاه صلى الله عليه وسلم اليها لانه كان يفتي سره فكانت
فيه حتى استخلف عنها فزده الي المدينة وكان اسلام الحكم يوم الجمعة
وحينئذ فتكون حديث مروان من صل صحابي وهو حجة لا سيما
مع رواية السور تعقيدية لها وتاكيد **اصح الحديث** وان يعرّف
ذو الوقت رسول الله **صلى الله عليه وسلم** زمن وللأصلي في
حديثه وللهروي والاصمالي وابن عساكر الحديبية وهي
بتخفيف المثناة الثانية عندك في مشددة عند الكثر
المحققين الحديثين قرية على مرحلة من مكة سميت بدير
هناك أو شجرة حديثاً كانت مندها ببيعة الرضوان **فذكر**
حديثه **الحديث** الاتي ان سأل الله تعالى مسد في قصة الحديبية
وهي **وما تخم** الهاء النبي **صلى الله عليه وسلم** **تخامة** اي ما تخم
تخامة زمن الحديبية او مطلقاً **الا وقعت** **تلك** **رجل منهم**
اي ما تخم في حال من الأحوال الاحال وقد عفا في كف رجل منهم
والتخامة بضم النون المتخلعة كما في الجمل والضحاح او ما تخم
من الحنيسه وقال النوركي الجماعة كما في الجمل والضحاح او ما تخم

من

من الحنيسه وقال النوركي ما يخرج من الدم بخلاف النخاعة فانها لا تخرج
الا من الخلق وقيل بالميم من الصدر والبطن من الدماغ **فذكر**
اي بالنخاعة **وجهه** **وجده** نبركابه عليه الصلاة والسلام
وتدظها وتقرقير واستدل به على طهارة الريق وسخه من فطاهر غير
متنجس ومع فاذا وقع ذلك في المال لا يتنجسه ويقتضاه وبه قال
حدثنا محمد بن يوسف الغزي ياني بكسر الفاء وسكون الراء
قال **حدثنا** **سفيان** اي النوري كما قاله الدارقطني **عن حميد**
بضم الحاء الطويل **عن النسب** رضي الله عنه زاد الاصبلي ابن مالك
قال **يزق النبي صلى الله عليه وسلم** بالنزاع **في ثوبه**
عليه الصلاة والسلام مولاي بضم و هو في الصلاة **طوله** اي هذا
المرتب اي ذكره مطوق لانه باب حكت البراق باليد في المسجد
والله يذو الوقت والاصمالي قال البرعبد الله طر له **ابن الجي**
ابن ابي المولف سعيد بن الحكم المصري المتوفى في سنة
الربيع وعشرين وما يتبين **قال احقر** **ابن يحيى** **بن ابي**
الفا فقي المصري مروي عمرو بن مروان المتوفى في سنة ثمان وستين
وماية **قال حدثني** بالافراد **حميد** الطويل **قال سمعت** **ابن**
عمر **ابن** **صلى الله عليه وسلم** يعني مثل الحديث المذكور وهو منقول
سمعت الثاني جزف العلم به وصرح بسماع حميد من انس فظهر انه
لم يدرس فيه خلا من زعمه ورواه هذا الحديث ما يتبين مصرى
وبصري ومكي وفيه التجرى بالجمع والافراد والاختيار والسمع
والعنقنة **هـ** **ابا** **بالتنوين** **لا يجوز** **الوضوء**
بالسنة بالمعجمة وهو الما الذي يبيد فيه نحر التمر ليمخرج حلك وتدر
الي الما ففعل بمعنى منقول ان مطروح **ولا المكركر** عطف على السابق
وانما افرد بالسند لانه محل الخلاف في المصنف او المراد بالتبديد
ما لم يبلغ الارجح الاسكار ولا يتركه ولا بالمكركر **وكه**

ابي القاسم بن النبيذ **الحسن** البصري في رواه ابن ابي سبيبة وعبد
 الرزاق من طريقين عنه قال لا يتوضأ بنبيذ وروى ابو عمير من
 طريق اخر يعبه انه لا يابس به وح فكر اهتبه عنده للذين به **وكرهه**
البحر العاليه رفيع بن مهران الرباعي بكسر الراء مثناة تحتة فيها
 رواه الدارقطني والبوردا وفي سننه بسند جيد عن ابي جلدرة قال
 نقلت لابي القاسم ليرسل بس عنده ما وعنده بنبيذ ان يغسل به من
 الجنابة قال لا وعند ابن ابي سبيبة بلغه انه كره ان يفتش بنبيذ
وقال عطاء ابي ابن ابي رباح **التيمم احب الي من الوضوء بالنبيذ**
بالمعجزة واللبس روى البوردا من طريق ابن جريح
 عن عطاء انه كره الوضوء بالنبيذ واللبس وقال انه التيمم احب الي
 منه وجوز لا وزعم الوضوء بغيره الا نذرة والوضوء بغيره
 بنبيذ التيمم خاصة خارج المصير والتيمم عند نقول لما يشرط
 ان يكون جوار قيسا يلا على الاعضا كما قال محمد بن يعقوب بن
 ربيع التيمم وقال ابو يوسف كالمجهول لا يتوضأ به بحال وهو
 ان اذني وما لك واحد واليه رجوع ابو حنيفة كما قاله قاض خات
 لكن في التيمم من كتبهم اذا التيمم في الماء ترات نجس ولم ينزل عند اسم
 الما جاز التيمم به بلا خلاف يعني عندهم واحبوا بغيره ابن مسعود
 ليلة الجن اذا قال صلى الله عليه وسلم امعك ما فقال لا بل بنبيذ
 فقال اصيب شراب وطهور او قال نورة طيبة وما طهور رزقاه
 البوردا والترمذي وزاد فتوضأ به واجيب بان علي السلف
 اطمعنوا على تضعف هذا الحديث ولين سلمنا صحته فهو منسوخ
 لانه كان يمكنه ونزول قوله تعالى فتيمموا كالماء المدنية بلا خلاف
 عند فتعاشرة رضى الله عنها العتق واجيب بان الطبراني
 في الكبير والدارقطني روى ان جبريل عليه السلام نزل على رسول الله
 صلى الله عليه وسلم باعك مكة فتمن له بعقبه فانبع الماء وعلمه الوضوء

وقال

وقال السهبي الوضوء مكي ولكنه مدني التلاوة وانما قالت عائشة
 رضى الله عنها انه التيمم ولم تغل اية الوضوء لان الوضوء كان مفروضا
 قبل فليس انه لم يكن قرأنا باني صبي انزلت اية التيمم وحكي عياض
 عن ابي الجهم ان الوضوء كان سنة حتى نزل القرآن بالمدينة انتهى
 او هو معقول على ما القيت فيه ترات يا بسمة لم تغبر له وصفا واحدا
 اللين الخالص فلا يجوز التيمم به اجماعا فان خالط ما فيجوز عند
 الحنفية وبه قال **محمد بن ابي بن عبد الله** المديني بكسر الدال
قال حدثنا اسعياض بن عيينة قال حدثنا **الزهري**
 محمد بن مسلم وللاصمالي عن الزهري عن **ابي سلمة** بن عبيد اللام
 عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف **عن عائشة** رضى الله عنها عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال **كل شراب اسكر كسبه فهو حرام**
 فمسله وكثره وحدثنا ربه المكلف قليلا كانا وكثيرا من عنب او من
 تمر او حنطة اولين او غيرها نيا كان او مطبوخا وقال ابو حنيفة
 يبيع التمر والنبيذ اذا اشتبه انا حراما قليلا وكثيرا ويسمى
 نقيعا لاحتمال ان اسكر في شربه الحد وهو نجس فان طبخ اذني
 طبخ حل منهما ما غلب على ظن السارب منه انه لا يسكر من غير ظهور
 طرب فاذا اشتبه حرقا لشراب منها ولم يعتبر في طبعها ان يذهب
 ثلثها او ما بنبيذ الحنطة والذرة والشعير والرز والصل فان
 حلال عنده نقيعا ومطبوخا وانما حرام المسكر ويحرم فيه واستدل
 له محمد بن ابي عباس مرفوعا او متروقا انما حرمت الخمر لعينها
 والمسكر من كل شراب فهذا يدل على ان الخمر حرام قليلا وكثيرا
 اسكرت ام لا وعلى ان غيرها من المشربة انما يحرم عند السكر
 وبان ان شاء الله تعالى من يهدى في بابه بحول الله وقوته فان قلت
 ما وجه ادخال هذا الحديث في هذه الباب اجيب بان المسكر
 حرام شرابه وما لا يحل شرابه لا يحل التوضؤ به اتفاقا وبان النبيذ

خرج عن اسم المألوفة وشربها وح فلا يتوضأ به ورواة هذا الحديث الخمسة
ما بين مدني ومدني وكوفي وفيه رواية نايبي عن نايبي والتحدث
والعنقنة واخرجه المؤلف ايضا في الاثر بده وكذا مسلم وابوداود
والترمذي والنسائي وابن ماجه **باب غسل المرأة اباهما**
الدم المصنوب الاول وهو اباهما مفعول بالمصدر المصنوف لفاعله
والدم بدل استعمال من اباهما او يتقد برأعي **من وجهه** وللكتبي
من وجهه ومن وعن بمعنى قال الله تعالى وهو الذي يقبل التوبة عن
عباده ويعفو عن السيئات او يكون في رواية من ضمن الغسل معقب
الذالة قال في الفتح لابن عساكر غسل المرأة الدم عن وجه ابها
وقال البلعالية رفيع بضم الراء وفتح الفاء وسكون المنة التمنية
الرياحي يود ما وضاه ولقيت احدي رجلية وهو وجه ما وصله
عبد الرزاق **اسخروا على رجلي فانها من موضة** من حمة فان قلت
ما وجه المطابقة بين هذا وبين الترجمة اجيب من حيث حوران
الاستعانة في الوضوء كما في ازالة التماسه وبه قال **حد ثنا** يعني
ابن سلاهم كان ابن عساكر في رواية البيهقي كما في بعض المصنفين **باب**
احبنا ولا يورد في الوقت والاصحاب حده **ثنا سفيان بن عيينة**
عنه ابي حازم بالحاء المهملة والبراء المكسورة سلمة بن دينار لا يخرج
المخزومي المدة في الشاهد المتوفي سنة خمس وبلانين ومائة انه **سمع**
سهل بن سعد الساعدي المنصاري المدني المتوفي سنة
احد وتسعين وهو ابن مائة سنة له في البخاري واحد وهو حديثا
وساله الناس جملة من فعل ومفعول وفاعل مجملها النصيب
على الحال **وما بيني وبينه احد** يعني عند السؤال ليكون ادل على صحة
سماعه منه لقربه منه واجملة حالية ايضا اما من مفعول نال
فيها متداخلتان واما من مفعول سمع فهما مترادفتان واجملة مقترنة
لا محل لها **باب شبي** البخاري متعلق بسال والمجزور ذلك **سنة** **دو**

بلادين



بلادين الاولى ساكنة والثانية مكسورة مبنية للمفعولية من المداواة
ورعاخذ في بعض المصنفين احدي الراويين كما ود في الخط **خرج النبي**
صلى الله عليه وسلم الذي اصابه في غزوة احد ما شج رأسه وجرح وجهه
فقال سهل ما بيني لاحد من الناس اعلم به مني برفع اعلم صفة
لاحد وبالنصب على الحال وانما قال سهل ذلك لانه كان اخر من لقي من
الصحابه بالمدنية كما وقع عند المؤلف في النكاح **كان علي** اي ابن ابي طالب
بجي نرسه فبدها وفاطمة رضي الله عنهما **نقل عن وجهه الشريف**
الدم فاخذ مصير فاحرقه فحشي به بضم الهمزة والحاء هما مبنية للمفعول
والضمير لما احرق **جرحه** بالرفع نائب عن الفاعل والمؤلف في الطب
فلما رات فاطمة الدم من يد عليا الما عمدت الي مصيرها فاحرقته
والصقته على الجرح فراق الدم وانما فعلت ذلك لان في رماد المصير
استماك الدم وفيه اباحة التداوي وان لا ياتي في التبركل والاستئانة
والمداواة وجواز وضعه الا بتلا بلا نبيا عليهم السلام ليعظم اجرهم
ولا يتحقق الناس انهم مخلوقون لله فلك يفتنون بما ظهر على
ايديهم من المعجزات كما افتتن النصارى بيسي ورواة هذا الحديث
الاربعة ما بين مكى ومدني وفيه الحديث والعنقنة والسماع
وفي رواية الاخبار في موضع الحديث واخرجه المؤلف في الجهاد
والنكاح ومسلم في المغازي والترمذي وابن ماجه في الطب
وقال الترمذي حسن صحيح **باب السواك** بكسر السين
وهو يطلق على الغسل والالت وهو مذكور وقيل مؤنث وجمع السواك
سواك ككتاب وكتب ويجوز باليمن كما هو القياس في كل واو
مضمومة ضمة لازمة كوقفت واقفت وهو مستق من
ساك اذا ذلك او من ساوكت جات الابل تتساوكن اي تتمايل
هنا الا وهو من سنن الوضوء فلذا ذكره المؤلف في بابها وان باب
الطهارة يشمل الازالة والسواك مطهرة للدم مرضاة للرب

وقال ابن عباس رضي الله عنهما ما وصله المؤلف في تفسير سورة
 ال عمران مطولا **بنت عند النبي صلى الله عليه وسلم** فاستفت
 من الاستناب وهو ذلك الاستناب وحكها بما يجلوها ما اخذ من السن
 بفتح السين وهو امر رها فيه خشونة على اخر ليدهبها وهذا التعليق
 ساقط من رواية المستفي وبه قال **حدثنا ابن السنان** بضم النون
 محمد بن الفضل ويشهر بعاره **قال حدثنا محمد بن سعد بن زهير** الي
 ابن درهم **عن غيلان** بفتح الغين **ابن جبر** بفتح الجيم وبالراء
 المكسورة المكسرة المعقولة بكسر الميم او بفتحها وسكون الهاء
 المكسولة وفتح الواو المثلثة في سنة تسع وعشرين ومائة **عن النبي**
صلى الله عليه وسلم الموحدة عامرين الي موسى **عن ابيه** الي موسى
 عبد الله بن تيسر **ابن جبر** رضي الله عنه **قال اتيت النبي**
صلى الله عليه وسلم **فمن حديثه يستن بسواك** كانت
 جملة في محل نصب مفعول ثان لوجدته حال كونه **تقول** **ابن جبر**
 النبي صلى الله عليه وسلم او السواك مجازا **اغ** بضم الهمزة
 والهاء المهملة بينهما ومن وضعه نصب على انه مفعول القول وذكر
 ابن التيم ان في روايته غير الي ذر بفتح الهمزة وفيها مشقة
 التي بنينية ما نصه عند الحافظ الي القاسم بن عمار في اصل
 اغ بغير معجمة قال وفي نسخة بالعين المهملة اه ورواه
 ابن خزيمة والنسائي عن احمد بن عبد الله عن حماد بن عمار عن
 المهملة على الهمزة وكذا اخبره البيهقي عن طريق اسمعيل
 القاضي عن عمار بن شيخ المؤلف فيه وفي صحيح الجوزي في اخ بكسر
 الهمزة وبالحاء المعجمة وانما اختلف الرواة لتقارب مخارج هذه
 الاحرف وكلها ترجع الي حكاية صوتية عليه لصلاة والسلام اه
 جعل السواك على طرف لسانه كما عند مسلم والمراطين في الداخل
 كما عند احمد يستن الي فرق ولما قال هنا **والسواك في فيه** كما في **نزهة**

اي يتقيا يقال خاع بفتح الخاء اذا قابلا تكلف يعني ان له صوتا كصوت المتقيا
 على سبيل المبالغة ويفهم منه السواك على اللسان طويلا اما الانسان فالاحب
 ان يكون عمره ضارحا ان اسكتم فاستا كواضار واوه ابوة او دني مرسيه
 والراعي من ال اسنان قال في الروضة كره جماعات من اصحابنا الاستناك
 طويلا بل انه يجبر اللثة وهو كما مر من سنن الوضوء لحدوث لولا ان
 اسقى على امني لا ستم بالسواك عند كل صلاة اي امرنا بواجب وبسبب
 عند قلة الثمرات والاسبقا ط من الذم وتغير الغموم في كل حال
 الا للصائم بعد الزوال فبكرة وقال ابن عباس فيه عشر خصا
 يذهب الحصى ويجلو البصر ويسد اللثة ويطيب النعم وينقي البهيم
 وتفرج له الملك يلة ويرضى الرب تعالى ويوافق السنة عشرين ربي
 في حسنات الصلاة ويصح الجسم وزاد الحكيم الترمذي في سنن سيد
 الخياط حفظا ونبئت الشمس ويصفي اللون ويسبل ريقه في اول
 استيقاظه فانه ينفع من الحزاز والبرص وكل داء اسوي الموت وله يلع
 بعدة سببا فانه يورث النسيان في رولة هذه الهدي ويظهر
 الغم ويبيض الاسنان ويطيب النكته ويصفي الحلق وينقي في
 النضاحة والغضنة ويقطع الرطوبة ويبرد البصر ويبيضي
 العكس ويسوي النظر ويصنع العجايب ويهاب العدو ويضمم
 الطعام وينقي الجايح ويرغم الشيطان وينكر الرادة عند الموت
 وفي الشعب للبيهقي من حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن
 النبي صلى الله عليه وسلم انه قال عليك بالسواك فانه مطهرة للغم
 مرساة للرب حل جله له مفرحة للملاك يكة بن يدي الحنات وهو من
 السنة يجلو البصر ويذهب البهيم وزاد البيهقي في رواية
 اخبرني ربيع المدة وفي طريقه عند غير البيهقي في رواية اخبرني
 ربيع بن النضاحة وقال البيهقي وقال فيه الوارعة شيخ صالح
 وقال ابن عدي بكتب حديثه وضعفه الجمهور وصدر الحديث

من العذر في سنن
 الاستناب عن النبي صلى الله عليه وسلم
 في سنن الترمذي في سنن
 سنن ابى داود في سنن
 سنن ابى يعقوب في سنن
 سنن ابى حنيفة في سنن
 سنن ابى حنيفة في سنن

صحيح رواه النسائي وابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما من حديث عائشة
رضي الله عنها ما مر في كتاب المنظومة لسواك وطهارة اللبغ مرضات للرب
ذكره البخاري في كتاب الصيام معلقا بحسن وما به ورواه هذا الحديث
ما بين بصري وكوفي وفيه التحدث والعنعنة واخرجه مسلم وابو
داود والنسائي في الطهارة وبه قال **حمد لنا عمنا** زيادة
الاصيلي وابي الوقت وابن عساكر وابو الوقت ابن ابي شيبة
وهو اخو ابي بكر ابن ابي شيبة **قال احمد لنا حبرين** ابي ابن
عبد الحميد **عن منصور** ابي ابن المعتمر **عن ابي وايل** باليمن
سقطت احضرت **عن حفص** بن العيان رضي الله عنه **قال كان**
النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل ليصلي
بالشهر المعجزة والصادق الملهمة اي يدلك او يفلس او يجت
فاه بالسواك لانه اللوم يقتضي تعذر الغم يتصاعد اليه
من انجبة المعدة والسواك التي تنظفها فتسبح عند منتهى
وقبلها اذا قام ظهر يقتضي تعلق الحكم بمجرد القياس
ولفضلة كان تدل على الملازمة والاشتمال ورواه هذا الحديث
اكثر كوفيت الاحذ بفتح فراء في وجبه التحدث والعنعنة
واخرجه المولف ايضا في الصلاة وفي فضل قيام الليل ومسلم وابو
داود وابن ماجه في الطهارة والنسائي فيها وفي الطهارة **باب**
دفع السواك الى الماكر سنا وقال عفا بن مسلم
الصفار المصري الا نضاريا المتروكي بعد اذ سنة عشر سنين
وما بين ما وصله ابو عوانة وابو نعيم والبيهقي **حمد لنا صحابي**
ابن حنيفة بالجيم المضمومة تصغير جارية المصري التميمي
عن نافع مولى ابن عمر القرشي العدوي **عن ابن عمر** رضي الله عنهما
ان النبي **صلى الله عليه وسلم** قال **اراني اسواك بسواك** بفتح هزة
اراني للاصيلي ابي اري نفسي فالفاعل والمنفعل المتكلم وهذا



من خصائص افعال القلوب وبعضها لغزها اي اظن نفسي كذا
ضبطها البرما وكذا لكرمانى ووجهه ابن حجر وقال العيني ليس يوم
والعبارة مستعملتان والمستعملان في تقدير الالف والواو وهو
خط الالف انما اخبر عماراه في النور **فجاءني رجلان احدهما الكرمي**
الاخر قنوت اي اعطيت **السواك الاصغر** منها فقبل
في القابل له جبريل **كبر** اي قدمه الاكبر في السن فدفعته الي
الكبر منها قال **ابو عبد الله** المولف **اختصره** اي المثلث
نعيم هو ابن همام **ابن المبارك** **ك** عبد الله **عن اسامة**
ابن زيد النبيك المدني **عن نافع** **عن ابن عمر** وصله الطبراني
في الاوسط عن بكر بن سهل عنه بلفظ امرني جبريل عليه السلام
ان اكثر ويستفاد منه تقدير يوم ذي السن في السواك والقطار
والسواك والركوب والكلام بغيره اذا ترتب الترتيب
الاجزاء فالسنة تقديم الامين فاليمين كما فيه عليه المهلب
فصل من بات على الوضوء بالالف واللام والواو
ذرو الوقت والاصيلي وضوء بالتكسر وبه قال **حمد لنا محمد بن**
مقاتل بضم الميم المروزي **قال احمد لنا** ولله صلي وابو عساكر
حمد لنا عبد الله ابن المبارك **قال احمد لنا** سفينة الفوز **ركب**
عن منصور هو ابن المعتمر وقيل سفينة هو ابن عبيدة لاق
ابن المبارك يروي عنهما وهما عن منصور لكن الكوفي اثبت الناس
منصور في صحيح ابيه **عن سعد بن عبيدة** بضم العين في السائي
وسكونها في الاول ابو حمزة بالنسائي الكوفي المتوفى في ولاية ابن
هبة **علي الكوفة عن البراء بن عازب** رضي الله عنه **قال قال**
لي النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتيت اميا اذا اردت ان تأتي
مضميما بفتح الميم من باب منع يمنع **فتوضا وضوءك للصلاة**
اي ان كنت علي غير وضوء والفاصول بالشرط وانما يدب الوضوء

عند الوضوء اليوم لانه قد تقبض روحه في لونه فيكون قد ختم
عمله بالوضوء وليكون اصدق لروايه وان بعد من تلاعب الشيطان
به في منامه وليس ذكر الوضوء في هذا الحديث عند الشيخين الا في هذا
الرواية ثم اضطلع على شقك الامين لانه يمنع الاستغراق في الوضوء
تقلق القلب فتتسع الافاقه لئلا يجردا وليذكر الله تعالى بخلاف
الاضطجاع على الشق الا ليس ثم قل اللهم اسلمت وجهي الي ذاك اليك
طاعة لغيرك فانما منعك ذلك في اوامر كونه وقله هيك وفي رواية
اسلمت نفسي ومعنى اسلمت واستسلمت اي سلمت اليك اذ لا قدرة لي
ولا تدبير علي جلب نفع ولا دفع فامرها مغفوض اليك تغفل الامانة
واسلمت لما تغفل فلا اعتراف عليك فيها ومعنى الوجه القصد
والعمل الصالح ولما جاز في رواية اسلمت نفسي اليك ووجهت وجهي
اليك فجمع بينهما في قوله تعالى هما ونقضت من التقويض اي ردت
امرني اليك وبرت من القول والقوة الا اليك فالكفي قوله **يا ايها
ابا اسلمت ظمري اليك** اي اعتمدت عليك كايتم الامانة
بظهوره الي ما يستدعي اليه **رغبة** اي طمعا في ثوابك **ورغبة اليك**
الجار والمجرور متعلق برغبة ورهبة وان تعد في الثاني بمن
لكنه اجر في مجري رغبة تغليباً لقوله
ورايته بعلك في الوغاة متقلداً سيفا ورمحا
والرمح لا يتقلد ويخونه علفه يتبنا وما بارده الي حق فامر عنك
وهما منصوبان علي المنقول له علي حل بيت اللغ والنسب اي فرضت
امرني اليك رغبة والجات ظمري اليك رهبة من المكاره والشدائد
لانه لا ملجأ ولا منجا منك الا اليك بالتمسك بالاول ورمحا فنفذ
وتركه في الثاني كعصا ويجوز انها تنوي بيان قدر منصوص بها
لان هذا التركيب مثل لاقول ولا قوة الا بالله فتحكي فيه الخمسة
اوجه المشاهدة وهو فتح الاول والثاني وضع الاول ونصب الثاني وضع

الاول



الاول ورفع الثاني ورفع الاول وفتح الثاني ورفع الاول والثاني ومع
التعويض سقط الالف وتوكله ذلك ان قد رملجا ومنجا مصدر
فتبين ان فيه وانما كانا مكانين فلا والتقدير لا ملجأ منك الا الي احد
الي اليك ولا منجا الا اليك اللهم امننت اي صدقت بكتابتك
القنات الذي انزلت اي انزلت علي رسولك صلى الله عليه وسلم
وسلم واله عان بالقران يتضمن الامان بجميع كتب الله المنزلة ويحمل
ان يعي لكل لاضافة فتالي الضمير لان المعرف بالاضافة كالعرف باللام
في احتمال الكسب والاستغراق والعهد بل جميع الممارد كذلك قال
البيضاوي كما ان محشياً في الكافي في قوله تعالى ان الذين كفروا
سعد عليهم انذرهم في اول البقرة وتقرن في الموصول اما للتعهد
والمراد به ناس باعيا منهم كابي لهب وابي جهيل والوليد بن المغيرة واجبار
الهمس وابي جهمس متساو لا من صمهم علي الكفر وغيرهم فخص منهم عن المصيرين
بما استدل به وامننت بنبينا الذي ارسلت محمد في ضمير المنقول الي
الاسلمت فان همت من ليلتك فانت علي الفطرة الا انك همة
او الدين القويم ملية ابراهيم وامعلا من اي هذه الكلمات امر ما تكلم
به ولا من عساكر ما تكلم محمدنا حديثي التائين وللكشميه من احسن
ما تتكلم به ولا يمنع ان تقول بعد من شيا ما شرع من ان ذكر عند الوضوء
والفقهاء ان يعد وانه ذكر كلاهما في باب الايمان وان كان هو كلاهما
في اللغة قال البراء فردها بتشديد الدال المهملة والواو وتسكين
الثانية اي الكلمات علي النبي صلى الله عليه وسلم لاصف ظمير فلما
بلغت اللهم امننت بكتابتك الذي انزلت قاله قلت ورسولك
زا د الا صلي الذي ارسلت قال صلى الله عليه وسلم لا ايها تغفل
ورسولك بل قل ونبينا الذي ارسلت وجه المنع انه لو قال ورسولك
لكان تكرار مع قوله ارسلت فلما كان نبيا قبل ان يرسل صرح بالنبوة
لجمع بينهما وبين الرسالة وان كان وصفا الرسالة يستلزم وصف

النبوة مع ما فيه من تقدير النعم وتكثير المنة في الحالين واحترار به
 محمد ارسل من غير نبوة كغيره بل وغيره من الملائكة لانهم رسل الانبياء
 فلهذا اراد تخليص الكلام من اللبس اولاً لان لفظ النبي امدح من
 لفظ الرسول لانه مشترك في الاطلاق على كل من ارسل بخلاف لفظ النبي
 فانه لا اشتراك فيه غيرنا وعلى هذا فنقول من قال كل رسول بعني غير عكس
 لا يصح اطلاقه قاله ابن حجر يعني تفصيلاً بالرسول اللبس فيه وتعقبه
 المعية فقال كتبنا يكون امدح وهو لا يستلزم الرسالة بل لفظ
 الرسول امدح لانه يستلزم النبوة اه وهو مردود فان المعنى يختلف
 فانه لا يلزم من الرسالة النبوة وان عكسه محله ولا خلاف في المنع اذا
 اختلف وههنا كذلك اوان كانا رتوتين في نفس اللفظ وتضمن اللفظ وتضمن
 التراب من جاز كان في اللفظ سر ليس في المراد وترك كان يراد في
 الظاهر ولعله اوجب اليه هذه اللفظ من ان يقف عنده وقال
 المهلب انما لم يبدل اللفظ عليه الصلوة والسلام لانها يابح الحكمة
 وجواب مع الكلم فلو غيرت سقطت فائدة النهاية فيما لبك لغة العرب
 اعطيت عليه الصلوة والسلام انتهى وقد نقلت بهذا من منع الرواية
 بالمعنى كما بن سيرين وكذا ابو العباس النخعي قال اذا ما من كلمتين
 متناظرتين الا وبينهما فرق وان دق ولطف نحو بلى ونعم وان حجة
 فيه لمن استدك به على غيره من ان ابدال المحط لفظ النبي في
 الرواية بالرسول وعكسه لان الذات المنجزة عنها في الرواية واحدة
 وباني وصف وصفت بتلك الذات من اوصافها لا يمتد بها
 علم القصد بالمنجزة ولو تباينت معاني الصفات كالواحد
 اسما بكسنية او كنية باسم فك فرق بين ان يقول الراوي مثلاً عن
 ابي عمير له البخاري وعنه محمد بن اسماعيل البخاري وهذا بخلاف
 ما في حديث الباب لان الفاظ الذاكرات تقيضية فلا بد منها انما
 ويستفاد من هذا الحديث ان الدعاء عند التورع من غيب فبسته

لانه

لانه قد تبين روجه في نومه فذكر ان قد ختم عمله بالدعاء الذي
 هو من افضل الاعمال كاحتمه بالوقوف والتمسك في ختم المولى كتاب
 الرضا بهذا الحديث من جهة انه اخر وضوا من به المكلف في
 اليقظة ولعل له في الحديث واجعل من اخر ما تكلم به واسفر
 ذلك بختم الكتاب ورواية السنة ما بين مروزي وكوفي وقية
 الحديث والاحبار والعتقة واخرجه المولى الرضا في الدعاء
 وابن داود في الادب والترمذي في الدعوات والكتاب
 في اليوم والسيلة والله سبحانه اعلم

كتاب الغسل هو يرفع الغم
 ارفع واشهر من ضمها مصدر غسل ويعني الاغتسال وتكسر ها
 اسم لما يغسل به من سدر وخطمي ويخني هما وبالضم اسم لما الذي
 يغسل به وهو بالمعنيين الاولين لغة سيلان الماء على الشيء
 وشرا سلكه على جميع البدن مع تعيين ما للعبادة عن العادة
 النية ووقع في رواية الاكثر تاضير البسطة عن كتاب الغسل سقطت
 من رواية المصلي وعنده باب يدل كتاب وهو في لانه الكتاب
 يجمع الغاء والغسل منع واحده من الغاء الطهارة وان كان في نفسه
 يتعد دوماً المراد اذ فتح كتاب الغسل بابي النساء والمائدة اشعار
 بان رهبوب الغسل على اجنب بنص القرآن فقال **وقول الله**
تعالى وللصلي عن وجل **وان كنتم جنبا فاطهروا** اي
 فاغتسلوا واجنب الذي اصابت به اجنبية يسمى في المذكور والموت
 والواحد والجمع لان نه يجس كج مجرب المصدر **وان كنتم مرضيا**
 مرضا يخاف معه من استعمال الماء فان الواجد له كالفاء قد او مرضا
 يسعد من الوضوء اليه قال مجاهد في رواه ابن الجاهل تترتلت
 في من يرض من انصار لم يكن له خادم ولم يستطع ان يتعم ويتوضأ

او علي سقير طويلا او قصيرا لا تجوز وبه ما اوجاه احدكم من
الغنا فاحذت بخير ووج الخارج من احد السيلين واصل
الغناط المكان الطين من الارض **اولا مستم النساء** ما ستم بشرين
يلبسن تكم وبه استدلال الكافي علي ان اللبس ينقض الوضوء وهو
قول ابن مسعود وابن عمر وبعض التابعين وقيل اوجاهوا ستمهن
وهو قول علي والثابتين ابن عباس وعن اكثر الصحابة والتابعين
فلم تجزوا فلم تتمكنوا من استعماله اذا الموضع عنده كالمقتر
ووجهه في التقسيم ان المترخص بالتميم اما محدثا وجنب والمحال
المقتضية له في غالب الامر من غير اوجها لما سبق ذكره اقتصر
علي بيان حاله والمحدث لما لم يجز ذكره سببا به ما يجزى بالذات
وما يجزى بالعرض واستفتي عن تفصيل احواله بتفصيل
احواله المحدث وبيان العذر بجواز وكانه قليل وان كنتم جنبا ستم
او علي سقير ومحدثين حيثهم من الغناط اول مستم النساء في غير
ما **فتيمون صعيد الطيب** اي اقصده وانزاه او قيسه
من الارض طاهرا او ملالا **فامسحوا بوجوهكم وايديكم**
اي من بعضه ولذا قال اصحابنا لا بد ان يعلق باليد من
التراب ما يريد الله ليجعل عليكم ما فرض من الغسل والوضوء
والتيميم من حرج ضيق ولكن يريد ليظهر لكم من الاصل
والذنوب فان الوضوء تكفين لها **وليتيم نعمته عليكم** ببيان
ما هو مطهرة للقلوب والايدي عن الاثام والاحداث **لعلمكم**
تشكروا نعمتي فاذيدها عليكم وقوله جل ذكره يا ايها الذين
امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون
اجتنبوا حال السكركم في جمع من الصحابة شر من الخمر
قبل تحريمه عند ابن عمر وقدمه علي الامامة وقيل في
الكافرون اعبدوا ما تعبدون رواه الترمذي وابن داود

قال

قال الضحاك عني به سكر النور لا سكر الخمر ولا جنب اعطف علي وانتم
سكارى اذا اجلتم في موضع النصب علي الحال **الا عابري سبيل**
مسافر بين حينين فقد الماخاف انه جائز حينين للصلاة او المعنى لا تقربوا
مواضع الصلاة في حال السكر ولا في حال الجنابة الا في حال العتق
بينها في المضرورة لا اللبس وعليه كلاهما اكثر السلف **حتى تمنى لو**
من الجنابة **وان كنتم مرضى او على سفر او جاء احد منكم من الغناط**
اولا مستم النساء فلم تجزوا **وما فتيمون صعيدا طيبا فامسحوا**
بوجوهكم وايديكم استدلال به احنفية علي انه لو ضرب التيميم
بيده علي وجهه صلده ومسح اجزاه **ان الله كان عفوا غفورا** ليستر
ولا يفتخر كذا ساق اليتيم بتما مهاب في القبح وعند ابن عباس
يتمون الي قوله وليتيم نعمته عليكم لعلمكم تشكروا وفي رواية
والمحدثين وان كنتم جنبا فاطهروا والي قوله لعلمكم تشكروا
بغير رواية يابها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة الا في حال العتق
ان الله كان عفوا غفورا رحيم ولا يوبى ذر ولا وقت والاصلي با ايها
الذين امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون
باسنة الوضوء قبل الغسل بفتح الفين وضمها
عليما سبق وانما قدم الوضوء علي الغسل لغضل اعضاء الوضوء ولا يحتاج
الي افراد هذا الوضوء بنية كاقوال الراقي بنا علي انه راجع في الغسل
زاد في الروضة قلت المختار انه ان تجردت جنابته عن
الحديث نوي بوضوء به سنة الغسل وان اجتمعا نوي به رفع الحجر
المصنف وقال المالكية بوضوء به رفع الجنابة في تلك الاعضاء ولو
نوي الغضلة وجب عليه اعادة غسلها وبه قال **حد ثنا**
عبد الله بن يوسف التميمي قال **أخبرنا مالك** انما هو **عن همام**
هو ابن عمرو **عن ابيه** عمرو بن الزبير بن العوام **عن عائشة** زوج

١٢

البي صلي الله عليه وسلم كان اذا اغتسل اي اذا اراد ان يغتسل من
الجماعة اي لاجلها من سببية **بداة غسل يديه** قبل الشروع في
الوضوء والغسل لجل التنظيف مما بهما من مستغذرات او لقيامه
من الغزير وبذل عليه زيادة ابن عيينة في هذا الحديث عن همام
قيل ان يرضها في المانار واه الترمذي وزاد ايضا ثم يغسل فرجه
وكذا المسلم وهي زيادة حسنة لان تقديم غسله يحصل به الامن
من منته في اثنا الغسل **ثم يتوضأ** ولا يذرع ثم **توضأ كما يتوضأ**
للصلاة ظاهره انه يتوضأ وضوءا كاملا وهو من ذهب الكافي
وقال في الفاكها في شرح العمدة وهو المشهور وقيل
يوضغ غسل قدميه الي بعد الغسل الحديث بميمونة التي ان سألته
تعالى ولما كتبت قد نالت وهذا ان كان مرضعه وسخا اخر والا
فلا وعند احنفية ان كان في مستنقع يوضغ والا فلا ثم ان ظاهره
مشروعية التكرار ثلاثا وهو كذلك لكن قال عياض انه لا يات في
وضغ الجنب ذكر التكرار وقد قال بعض شيخنا ان التكرار
في الغسل ففضيلة فيدوا جيب بان احالة على وضوء الصلاة
بقتضيه ولا يلزم من انه في فضيلة في عمل الغسل ان لا يكون
في وضغ يوضغ من شيوخنا من كان يفتي سايله بالتكرار وكان
غيره يفتي بتركه قاله ابو عبد الله الذي **ثم يدخل اصابعه في**
الماء فخللها اي اصابعه التي اذ دخلها في الماء **اصول شجرة**
اي شجر راسه كما يدل عليه رواية حماد بن سلمة عن همام بخلل
بها شق راسه الا يمن فيجمع بها اصول الشجر ثم يغسل ساقه
الا ليس كذلك رواه البيهقي والشمس والحموي باصول الشجر
بالترديد والحكمة في هذا التلحين الشق وترطبه فيسهل
سرور الماء عليه ويكون بعد من الاسراف في الماء وفي المهدب
بخلل الحية ايضا واوجب المالكية وحنفية تحليل شعر المقتل

لقد

لقد عليه الصلاة والسلام خللوا الشعر وانقوا البشرة فاذ تحت كل
شعر جناية **ثم يقب على راسه ثلاثا** عزف من الما بيده
استدل به علي مشروعية التلحين وهو سنة عندك فعية كالوضوء
فغسل راسه ثلاثا بعد تخليله في كل مرة ثم شقته الا يمن ثلاثا
ثم الايس ثلاثا وقال الباجي من المالكية والتلحين يحتمل انها لما جازين
التكرار ويحتمل انها للمبالغة لان تمام الغسل اذ قد لا تكفي الواحدة
وضغ الشعر خليل ثلاثا بالراس وقوله عزف جمع غرفة بالضم
وهي ملى الكف وللصبي غرفات وهي الاصل في تمشير اللانة
لان جمع قلة فغرف حينئذ من اقامة جمع الكثرة موضع القلة
او انه جمع قلة عند الكوفيين كعشر شعور واما في جمع **بغضض**
عليه الصلاة والسلام ارباب يسيل **الماء على جلده كله** اكد
لانه كل لبذل علي انه عم جميع جلده بالغسل بعد ما تقدم وفيه
دليل على ان الوضوء قبل الغسل سنة مستقلة ولا يغسلهم
سنة لذلك وهو مستحب عندك فعية وحنفية واهنابلة
واوجب المالكية في المشهور عندهم وقيل واجب لانفسه واحتج
ابن بطال للوجوب بالاجماع بن جوب امرار الذي علي امضا
الوضوء عند غسلها فيجب ذلك في الغسل قياسا لعدم الفرق
بينها واحبيب بان جميع من لم يوجب ذلك اجازوا غسل السيد
في الماء المتوضى من غير امرار فيظن الاجماع وانتفت الملائمة
ورواة هذا الحديث الخمسة ما بين تنسيحي وكوفي وفيه الحديث
والاخبار والعنفنة واخرجه مسلم والنسائي وابو داود وبه
قال **حدثنا محمد بن يوسف** الغزالي عن البكندعي **قال حدثنا**
سفيان الثوري عن ابن عيينة **عن الامش** سليمان بن مهران
عن سالم بن ابي الجعد **بفتح الجيم** وسكون العين المهملة **عن كريب**
بضم الكاف عن ابن عباس عن ميمونة زوج النبي صلي الله عليه وسلم

قالت تقضا النبي رسول الله صلى الله عليه وسلم وضوءه للصلاة
هو كما لم يقبله اعتنا عن الوضوء اللغو الذي هو غسل
اليدين فقط غير **رجليه** فاخرها قال القسطنطيني يحصل الى فتاح
والا ختمتا بر باعضا الوضوء والارجع عندك فعية والمالكية
تكمل الوضوء نعم نقل في الفتح عن مالك ان كان المالك غير نظيف فاستحب
تاخيرها وكذا نقل عن الشافعية ايضا واجاب القائل بالتاخير
بان الـ مستثنان اي على حدتي عاتية والزيادة من الثقة مقبولة
واجيب بان حديث عاتية هو الذي فيه زيادة الثقة
لاقتضا به غسل الرجلين فيقدم وحمل القائل بالتاخير ايضا
اطلاقها على غسل الرجلين الوضوء حلا للمطلق على المقيد واجيب
بانه ليس من المطلق والمقيد لان ذلك في الصفات لا في غسل حيز
وتركه وحمله كحقيقة على انه كان في مستنقع كما تقدمت بياني
مذهبهم ان كان في مستنقع اخر والا فلا فالعرا وكل ما حاش
الروايات التي فيها تاخير الرجلين هي محمولة عليه جميعا بين الروايات
وغسل على السلك **من فرجه** اي ذكره المقدس واخره لعدم وجود
التقديم وهذا مذهب الشافعية نعم قال النووي في زيادة الوضوء
يبين ان ليس في غسل الوضوء والتميم فان قدمهما صح الوضوء التيمم
استهني اوله والاول لا تقتضي الترتيب فيكون قد قدمه والمدا ان جمع
بين الوضوء وغسل الفرج وهو وان كان لا يقتضي تقديم احد هما
على الاخر على التقيين فقد بين ذلك فيما رواه المؤلف في باب الستة
الغسل من طريق ابن المبارك عن الثوري في ذكره اول غسل اليدين
ثم غسل الفرج ثم مسح بنيه بالماء ثم الوضوء غير رجليه والتي بسم
الدالة على الترتيب في الجميع **وغسل** على الصلاة واللام ما ان الذي
اصابه من الاذى الظاهر كالمس على الذكس والمخاط ولو كان
على حبه المغتسل نجاسة كفاها لها وللجناية واحدة على ما صححه

النووي

النووي والسنة البداء بنسبها ليقع الغسل على اعضاء طاهرة ثم افاض
صلى الله عليه وسلم عليه **الماء** حتى **رجليه** **وغسل** ما هذه الافعال
المذكورة **غسله** عليه الصلاة والسلام او صفة غسله ووضيب
عليه باليمن عاكر وللكشي من هذا غسله **من الجناية** وفي هذا الحديث
تابعي عن تابعي وصحابيان والتخريفي والعنعنة واخرجه المؤلف
في مواضع ومسلم وابوداود والترمذي والنسائي وابن ماجه في الطهارة
باب غسل الرجل مع امراته من انا واحد وبه قال
حمدنا **ادري** **ابي** **ياسر** بكسر الهمزة **فالتحذير** لنا **ابي** **زيد**
بكسر المعجمة محمد بن عبد الرحمن القرشي **عن الزهري** محمد بن مسلم
عن عروة ابن الزبير بن العوام **عن عاتية** رضي الله عنها
قالت كنت اغتسل انا ابنة ابي ابراهيم الضمير لتعطف عليه المطهر وهو
ثياب **ابن النبي صلى الله عليه وسلم** فهو من فرج ويجوز ان يكون
منسوبا له **من انا واحد** **من قدح** بنحوين واحدا لا قدح التيمم
لتقريب **يقال له الفرق** بفتح الفاء والراء قال النووي وهو
الافصح وهو صاعان كما عليه الجماهير وقال ابن الاثير الفرق
بالفتح ستة عشر رطلا وبالساكن مائة وعشرون رطلا وقال الجوهري
مكيال معروق بالمدينة ستة عشر رطلا وكان من شبه بفتح السين
المعجزة والمؤجدة كما عند الحاكم بلغظت من شبه وهو بفتح السين
الخماس ومن في قوله من انا ابتداء بفتح السين من قدح بيا بنية وفي
هذا الحديث التمدد والعنعنة واخرجه مسلم والنسائي
باب الغسل بالصاع اي بالماء الذي هو قدر على الصاع
وخروج منه الاواني التي تنوع ما يبيع الصاع وهو خمسة ارطال
وثلاث على مذهب الجمهور بين اجمعا جازيت الفرق فان تفسيرا
ثلاثة اصع والمراد بالرطل البغدادي وهو على ما رجحه النووي وكب
مائة وثمانية وعشرون درهما واربعه اسباع درهم واما احتياج

المراقبين بان الصاع ثمانية ارطال سجده مجاهد دخلنا على عائشة
فاتي بعشر ابيات عظيم فقالت عائشة كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يغسل بمثلها قال مجاهد فخر ربه ثمانية ارطال الى تسعة الي عشرة
فك يقابل بها اسمهم بالمدينة وتدا ولوه في معاشهم توارثوا ذلك خلفا
عن سلف كما اخبره مالك لابي بصير حين قدم المدينة وقال له هذا
صاع النبي صلى الله عليه وسلم فوجدته البرقي سف خمسة ارطال وثلاثا
من جمع الي قوله ما لك فلا تترك نقله هو الذي لا يجوز تقاطعهم على الكذب
الي خبر واحد يجهل التاويل لان حد زر والحرز لا يورث من فيه الغلظ وبه
قال **حد ثنا** ولا يورث زر والوقت **حد ثنا** **عبد الله بن محمد**
الجبلي المسندي بضم الميم قال **حد ثنا** بالافراد ولا يورث زر والوقت
والاصلي **حد ثنا** **عبد الصمد بن عبد الوارث التتوري** قال **حد ثنا**
بالافراد ولا يورث زر والوقت والاصلي وابن عساكر **حد ثنا** **عائشة**
ابن ابي حجاج قال **حد ثنا** بالافراد **ابو بكر بن حفص** **ابو ابن عمر**
سعد بن الجوقاص قال سمعت **ابا سلمة** عبد الله بن عبد الرحمن
ابن عمر حال كونه يقول **دخلت انا واخو عائشة** رضي الله عنهما
من الرضاة كما صحح به مسلم وهو عبد الله بن زيد البصري
كما عند مسلم في الجنازة كما في حد ثنا غيره هذا واختاره الفوري وغيره
او هو كثير بن عبيد الكوفي رضيها ايضا كما في المراد المفضل للمولف
وسنن ابي داود وليس عبد الرحمن بن ابي بكر ولا الطفيل بن عبد الله
اخوها لهما وعطف على الضمير المرفوع المتصل بضمير منفصل
وهو نالا نالا يحسن الفظن في المرفوع المتصل بارزا كما ناول
مستل الا بعد تقديره بمنفصل على عائشة رضي الله عنها
فنا لها اخوها المذكور عن غسل النبي بفتح الفين كما في الفرع
ولا يورث زر والوقت والاصلي وابن عساكر رسول الله صلى الله
عليه وسلم **حد ثنا** **بنا** نحو بالجرح منونا صفة لانا ولكن بية

خو

خو بالنصب نعتا للمجرب وباعتبار المحل او باضمار اعني من صاع
فاغتلت **واقاضت** **على** **اسها** **وبيننا** **وبيننا** **اهجاب**
يستزاسا فل بدنها مال محل للمجرم بفتح الميم الاولي النظر اليه لا اعا
الجائز له النظر اليه ليس باعمالها في راسها واعا لي بدنها والالم يكن
لاغتلتها بخصه احبها وابن اختها امر كل ثور من الرضاة معني
وفي فعلها ذلك دلالة على استحباب التصليم بالفعل لانه اوقع في
النفس من القول وادل عليه وهذا الحديث سماعي الاسناد
وفيه الحديث في سماع والسؤال قال **ابو عبد الله المولف**
قال ولا يورث عساكر والاصلي وقال **ابن زيد بن هارون** باسقاط قال
ابو عبد الله وزيادة واوا عطف في تاليه وطر بعه من وبت في
مستخرجي ابي يعقوب والبي عوانة **وهما** بفتح الواو وسكون الهاء
اخرا زاي ابن اسد الاما مر الحجة المصيري المتوفى في بصر وفي بضع سبعين
وطاية وطر بعه مروية عن ابي اسعد **ابو احمد** بضم الجيم وشد يد
الذلة المشورة لخدمة ساحل البحر من جهة مكة الشرفة واسمه
عبد الملك بن ابراهيم نزيل البصرة المتوفى سنة خمس ومائتين
الثلاثة **رواه عن** **شعبة** بن ابي حجاج المذكور **قد روى**
صاع **بقره** قوله نحو من صاع وقد روى بالنصب كما في اليونانية وبالجر عايب
الحكاية وبه قال **حد ثنا** **عبد الله بن محمد** قال **حد ثنا** **عبد بن ادم**
الكوبي المتوفى سنة ثلث ومائتين قال **حد ثنا** **وله** بن
عساكر **احبنا** **نا** **زهر** بضم الزاي ابن معاوية الكوفي ثم الجزيري
عن ابي اسحاق عمر بن عبد الله السبيعي بفتح السين الكوفي
قال حد ثنا ابو جعفر الباقر محمد بن علي بن الحسين بن علي
ابن ابي طالب **انه كان عند جابر بن عبد الله هو وابوه** علي بن
الحسين **وعنده** **ابو عبد جابر** بفتح الجيم **وقوله** **عن الفضل** السائل
هو ابي جعفر كما في مسند اسحاق بن راهويه **فقال** **جابر**

ليه



بكتف صاع فقا لا رجل هو الحسن بن محمد بن احنفة حولة بنت
جعفر المتوفى سنة مائة او نحوها ما يكفي فقا لا جابر كان
من هو وفي اي اكثر منك شعرا وخصر منك النبي صلى الله عليه
وسلم وخصر بالرفع عطف على اوفى المخبر به عن هو وللصلي وخصرا
بالنصب عطف على المرسل المنصوب بيكفي ثم امننا جابر
رضي الله عنه في ثوب واحد وليس عليه غيره واستنبط من
هذا الحديث كراهة الاسراف في استعمال الماء والزروراته كوفيق
وفيه التحديق والنعنة والسوال والجلاب واخرجه السنائي
وبه قال **حدثنا ابن نعيم** الفضل بن زكريا **قال** حدثنا
ابن عيينة سفيان عن عمرو بن لقيس عن ابن دينار عن
جابر بن زيد الي الشعث الا يزيد بالبصر في المتوفى سنة ثلاث
وماية عن ابن عباس **رضي الله عنه** **قال** ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال المؤمن **مبين** نذ كانا يفتلان من ذلك الوقت
انتا واحد من الجنابة فان قلت ما وجه تعلق خبرنا
الحديث بهذا الباب اجيب بان المراد بالانا الفرق المذكور
او كونه كان معهودا عندهم ان الذي يسع الصاع او اكثر
فلم يوجب الي التصريف او ان في الحديث اختصاصا وكان في تمامه
ما يدل عليه كافي حديث عابثة ولا يخفى ما في الثلاثة من
التعسف ورواية الخمسة ما بين كوفي ومصري ومكي وفيه
التحديق والنعنة واخرجه مسلم والترمذي وابن ماجه
قال ابو عبد الله الي البخاري **كان ابن عيينة** سفيان **يقول**
اخيرا من عمره عن ابن عباس **عن** **مبين** **رضي الله عنهم**
فجعل الحديث من مسندها ووجه الاسماعيلي يكون ابن عباس
لا يطلع على النبي صلى الله عليه وسلم في حال اغتساله معها وهو يدل
على ان ابن عباس اخذها عنها **والصحيح** من الروايتين **ما رواه ابو**

نعيم

نعيم الفضل بن زكريا انه من مسند ابن عباس لامر مسندها وهو
الذي صححه الدارقطني **بالسب** من افاض الماني القبل على
رأيه ثلاثا ورواه **حدثنا ابن نعيم** هو ابن زكريا **قال** حدثنا
ابن عيينة سفيان عن عمرو بن لقيس عن ابن دينار عن
جعفر بن عمرو بن لقيس عن ابن عباس **رضي الله عنهم** **قال**
حدثنا بالافراد **سليمان بن صند** بضم الصاد وفتح الراءه وال
مهله من افاض الصلحابة نزيل الكوفة المتوفى سنة خمس وستين
قال حدثنا بالافراد **جيب بن مطهر** بضم الجيم وكسر العين القرشي
المتوفى بالمدينة سنة اربع وخمسين له في البخاري تسعة احاديث
قال **قال** **الله** **صلى الله عليه وسلم** **اما** **انا** **فما** **بفتح** **المنة**
وتدبر الميم **فان** **بضم** **الهمزة** **على** **راسي** **ثلاثا** **اليد** **ثا** **الكف**
وعند احمد **فا** **خذ** **املي** **كفي** **فاصبت** **علي** **راسي** **واشار** **عليه** **لكم**
ب **الثنتين** **كلمتيهما** **ولذلك** **يهي** **كلها** **بالنظر**
الي لفظه وانه المقني وفي بعض الروايات فيها كاه ابن التين
كناها وهو على لغة نروها لفظا عند اضافة بالضم كافي الظاهر
كما قال **ان** **اباها** **واباها** **قد** **بلغاني** **المجد** **غايثها** **وقسيم**
اما محمد وفي يد له عليه السياق ففي مسلم من طريق ابي الموص
عن ابي اسحاق ان الصلحابة ثار وفي نسخة الغسل عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال عليه السلام **اما** **انا** **فا** **قبض** **واما** **غيري** **فلك**
يفيض اولئك العلم حاله قاله الحافظ بن حجر ككرمانى وتعبه العيني
بان ذلك يحتاج الي تقدير شي من حديث روي من طريق ابن جلد
احد في باره من طريق اخر بان اما هنا حرف شرط وتفصل
وتوكيد واذا كانت للمؤكيد فلك يحتاج الي التقسيم وان يقال
انه محذوف انتهى وفي الحديث ان الاضافة لك باليد من على
الراس والحق به اصحا لئلا يساير الجسد قياسا على الراس وعليه

اعضا الوضوء وهو اولى بالتثليث من الوضوء فانه الوضوء مبني على
التحقق مع تكراره وروايتنا في ما بين كوفي ومدني وفي الحديث
بالجمع والافراد والمنعنة واخرجه مسلم والبوداود والناسي
وابن ماجه وبه قال **حدثني** بالافراد وللاصحاح **حدثنا محمد بن**
ابن بكير بفتح الموحدة وشد يداي من المعجمة الملقب ببندار
وليس هو يساب بمناذة تحتية ومهمل مخففة وليس في الصحيحين
محمد بن بشير **قال حدثنا محمد بن ابي حنيفة** بن ابي حمزة
عن محمد بن ابي اسد بكسر الميم وسكون المعجمة وان بن عساكر نحو
بضم الميم وشد يداي والمفتوحة ولذا اضبطه الحاكم كاعزاه في هاشم
فروع القونينية **عن محمد بن علي** ابي جعفر السابق **عن جابر بن عبد الله**
الانصاري رضي الله عنه انه **قال كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم**
بضم الياء آخره عن معجمة من ال فراع **علي ربه ثلاث** ابيات
عزفات وللا سماعي اظنه من غسل الجنابة ورواة هذا
الحديث الستة ما بين بصري وكوفي ومدني وفي الحديث بضم
الافراد والجمع والمنعنة وليس نحو له في البخاري غيره
الحديث واخرجه النسائي في الطهارة ايضا وبه قال **حدثنا**
ابو نعيم الفضل بن دكين **قال حدثنا محمد بن يحيى**
بفتح الميم وسكون العين في اكثر الروايات وجزم به المزني ولما
متمش بضم الميم ال ولي وشد يداي الثانية على وزن محمد وجزم
به الحاكم وجزم النسائي الوجهان **ابن سائر** بالمهملة
وتخفيف الميم **قال حدثني** بالافراد وللاصحاح **حدثنا ابو جعفر**
محمد بن علي السابق **قال قال لي جابر الصعقاني** الصعقاني
زيد الاصمالي ابن عبد الله **اتاني ابن عمك** ابي ابن عمك فبينه
تجرت لانا ابن ابي والدة علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب
حال كوفي جابر **يعني** بن محمد بن الحسن بن محمد بن الحسن بن محمد بن علي

تدريجاً



بعد فاطمة الزهراء فولدت له محمد هذا فاستهين بها والنسب
غزير التمتع وفي الاصطلاح هو كناية سبقت لوضوء غير مدكور
وفي الكافي ان تذكر شيئا بذلك به علي شي لم تذكره **قال ابو الحسن**
كيف الغسل من الجنابة فيه اشعار بان سئل له كان في غيبة ابي جعفر
من غير سؤال ابي جعفر السابق قال جابر **فقلت له كان النبي**
صلى الله عليه وسلم ياخذ ثلثة اكنة كذا في رواية كريمة بالنسبة
ولغيرها تلك الكفن جمع كفت يذكر وفي حديث فجعته حول النساء
وتركه والمراد به ياخذ كل مرة كفاً لان الكفا اسم جنس فيجوز
حمله على الثنتين ويذكر له رواية استحقاق السابقة وانما يكف يد
تجمل اللاحق على السابق **ويفيضها** بالواو والثلثة اكنة الكف
ولكسيمي والاصحاح **يفيضها على راسه** وفي قوله كان الدالة على
المستمر من راسه على الله وله عليه الصلاة والسلام على ثلثة اكنة
في غسل الراس وانه يجزئ وان كان كثير الشعر **ثم يفيض** الماء
بدراسه **على راسه** فمفعوله محذوف وان يعود الى ما سبق
في المعطوف عليه وهو ثلثة اكنة ويكون قرينة العطف
لان الثلثة لا تكفي احسب غالباً قال جابر **فقال لي الحسن بن محمد**
ابن الحسنية **الذي رجل كثير الشعر** اي ان يكف يد الثلثة قال جابر
فقلت كان النبي صلى الله عليه وسلم اكثر منك شعراً وقد كفاه
ذلك فالزيادة على ما كفاه عليه السلام تنقطع وقد يكون متاركة
الرسواس من الشيطان فله يلمتق الله فان قلت السؤال
هنا وقع عن الكيفية لقوله كيف الغسل كما هو في الحديث السابق
قلت واجاب في الفتح بانه عن الكمية كما اشعر به قوله في الجواب
يكفيك صاع وهنا قال ثلثة اكنة وكل منهما كثر ورواة هذا
الحديث خمسة ما بين بصري وكوفي ومدني وفي الحديث بالجمع
والافراد والفتوح **باب حكم الغسل مرة**

واحدة وبه قال **حد ثنا** في النبوة كي وزاد في الوقت وذر وراين
عما كراين اسماعيل قال **حد ثنا** عن **الواحد** من زيار البصره عن **الاعشى**
سليمان بن مهران عن سالم بن ابي احمد بسكون العين عن كريب
بالتصغير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قالت
تخبرني بنت الحارث ام المؤمنين رضي الله عنها وضعت للنبوي
صلى الله عليه وسلم ما للفضل فضل بيده كذا بالمشية للكشيمه
واللحموي والمستفي بيده من ثمن اولئك الشك من العشم ومن سيرة
ثم اخرج في كتابه فضل هذا كبر جمع ذكر علي غير قياس من قاسيه
وبين الذي خلا فالنن وعبر بلفظ الجمع وهو واحد اشارة الي
تعميم عمل الخصيتين وهو الهما كانه جعل كل جنس من هذين
المجتمع كذا كذا في الحكم الفصل قال في النور وي ينبغي للمفتل من
مخاير يعان ان يتعطن لدقيقة وهو انه اذا استنجى بعد سكر
عمل الاستنجاء بنية عمل الجنابة لانه اذا لم يغسل الا بالاربع
فعمل عنه بعد ذلك فلا يصح غسله لتزك بعض البدن فان تكرر
احتاج لمس فرجه فنتفض وضوءه او يحتاج الي تكلف لغرفة تلي
بده انتهى ثم مسح عليه السلام بيده بالافراد بالارض
مضمض واستنشق وغسل وجهه وبيده بالمشية
ثم افاض المساء على جبهه يتناول المرة فاكرو من شتم
يحصل المطابقة بين الحديث والرجحة قال ابن بطال ولم يذكر في
الفاضلة كنية فعمل على قل ما يمكن وهو احد والاجاع علم وجوب
الاسباغ والتيمم لا العدد ثم تحقق عليه السلام عن مكانه فضل
قدميه ورواه هذه الحديث الستة بصريوت وفيه الحديث
والمنعنة واخرجه اصحاب الكتب الخمسة **باب** من بد
بالحلاب بكسر الحاء المهملة وتخفيف اللام لانه لا يشد يدها ولا ي
عولته في صحيفه عن يزيد بن سنان عن ابي عاصم كان يغتسل

من حلاب

من حلاب بفاخذ غرفة بيد به فيجعلها على سقما لا يمن لئلا يسر وهو
الذي يرد على من ظن ان الحلاب ضرب من الطيب وفيه قد له بعد
او الطيب عند الغسل اذ الغطف يمتضي القفاين وقد عقد المؤلف
الباب لاحد الامر بين الاثنا والطيب حيث ان باو والفاصلة دون
الواو والفاصلة نون في بذكر احد هما وهن الاثنا وكثيرا ما يترجم لانه
في بعضه حد ثانيا لا مور سبق التنبيه عليه ما ويحتمل ان يكون ارادة
بالحلاب الاثنا الذي فيه الطيب يعني انه يبدا تارة بطلب طرف
الطيب وتارة بطلب نفس الطيب لكن في رواية وطيب باستطاط الالف
وبه قال **حد ثنا** بالجمع ولا ي ذر حد ثني **محمد بن المشي** قال **حد ثنا**
ابو عاصم الضحاك بن مخلد يفتح الميم وسكون المعجمة النبيل عن حفظة
ابن ابي سنان القريشي عن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصدوقي
المديني او فضل اهل زمانه **القاسم** احد الفقهاء السبعة بالمدينة
الذين في سنة بضع ومائة **عن عائشة** رضي الله عنها
قال **حد ثنا** النبي صلى الله عليه وسلم **اذا اغتسل** اي اراد ان يغتسل
من الجنابة **حد ثنا** عن الحلاب بكسر الحاء طلب الاثنا مثل الاثنا
الذي يسمى الحلاب وقد وصفه ابو عاصم كما اخرج ابو عوانة في صحيفه
عنه باقل من شبر في شبر وللميم معنى قد روى يسم ثمانية ابطال
فاخذ بكفه بالافراد وللشيمه بكفيه فيه **ابن** **ابن**
كسر الف المعجمة ثم بشق راسه لا يسر فقال **بما** بكفيه وهو يفتل
رواية للشيمه بكفيه **علي راسه** ولا يوي نذر الوقت والاصيب
واين عا كرس **وسطر راسه** بفتح الهمزة قال الجوهري كل موضع
يصلح فيه بين ظهر وسطا بالكون والهمزة بالتحريك واطلق القول
على الغسل مجازا ورواه هذا الحديث الخمسة ما بين بصريوت ومكي
ومديني وفيه الحديث بالجمع والافراد والمنعنة واخرجه مسلم
وابوداود والنسائي **باب** حكم المنعنة **والاستنشاق**

كلهما ارجبان في الفصل من **الحضارة** وبه قال **محمد بن الحسن بن حنبل**
ابن عياش بضم العين المهملة في الاول وكسر المعجمة في الثالث
 واخره مثلثة الملقب في سنة ثنتين وعشرين وما يتبين **قال محمد بن**
ابي هريرة بن عياش ابن طلق النخعي الكوفي قاضي بغداد
 الملقب في سنة ست وتسعين ومائة **قال محمد بن الامام** سليمان
 ابن مهدي **قال محمد بن** عمار بن ابي الجعد التميمي
 عن **كرسيب** بضم الكاف مصنف **ابن عباس** رضي الله عنهما
قال محمد بن بالمكانة الفوقية بعد المسئلة **ميمونة** ام المؤمنين
 رضي الله عنهما **قالت صبيته** **لديني صلي الله عليه وسلم** **عسلا**
 بضم الفين اي ما نكاهتني في فاضل عليه السلام بميمونة علي
 يساره ففعلها ثم عمل فرجه ثم **قال بيده الارض**
 ولا بي ذروا بن عمار علي الكوفي رضي الله عنه **قوله بالتراب**
ثم غسلها بالما واجزى القول فحسبها الفعل مجازا كما مر **في التراب**
 بمسئلة قبل الميم ولا بي ذروا المصلي وابن عمار مضمي **قوله**
واستشق طلبا للكمال المستلزم للتواضع وقد قال الحنفية **قوله**
 في العنود ون الوضوء لقره تعالى وان كنته جنبا فاطهر واقلوا وهو
 امر بتطهير جميع البدن الا ان ما يتغير لاصال الماء اليه خارج من
 الفس بجلاف الوضوء لان الواجب منه غسل الوجه والمراحيمة
 فيها مسفوفة وايضا ما نظمت عليه الصلاة والسلام عليها بحيث
 لم ينقل عنده نكاحا يدل على الوجوب لنا قول عليه الصلاة والسلام
 عشر من الفلج اي من السنة وذاتها منها **ثم غسل عليه السلام**
وجهه وافاض اي صب الماء **ثم نضح** اي تحق لالي
 ناحية **فغسل قدميه ثم اقب** بضم الهمزة **بمذيل** بكر الميم **فلم**
ينفض بها بضم الفاء في نسخة فلم ينفض ببناء فنية بعد
 الفون وانك الغبير علي مسين الحرة لان المند لي حرة بضم
 زاد



زاد هنا في كسرية قال ابو عبد الله المولف يعني لم يمتح بها كس
 بالمد بل من بلاد الممالاة اربعة فكات تركه اولي قال السيمي
 ما التي بالمند بل المالا انه كان يتنشق ورده ليعني وسخ كان فيه انهي
 وفي التنشق في الوضوء والغسل او وجهه فيقبل بندق تركه لما ذكر
 وقيل بندق فعله ليم من عبار نجس ونحوه وقيل بندق فعله
 فيها واليه ذهب ابن عمرو قال ابن عباس بكر في الوضوء دون
 الغسل وقيل تركه وفعله سوا قال الفوقوي في شرح مسلم
 وهذا هو الذي يختاره وتعمل به لاحتياج المنع والاحتياج
 اليه وقيل بندق في الصمغ دون التنا قال في المجموع
 وهذا الكله اذا لم يكن حاجة كبره او التصاق نجاسة فان كان فلا
 كراهة قطعا انتهى قال في الذخاير واذا تنشق فانه وليا انك
 يكون بندق ويطرف ثوبه ونحوها ورواه هذا الحديث ما يع
 كونه في وفيه الحديث بالجمع والافراد والعنفنة ورواية تاتي
 عن تاجي وصحابي عن صحابة **باب مسح التراب**
اي مسح الغسل بده بالتراب لتكون اتقى بالنزات
 واللقاق اي اطهر من غير المسح فخذ من اللازمة لا فضل
 التفضيل المنكر وحسين ذلك مطابقة بينهما لان عقل التفضيل
 اذا كان بمن هو من ذكر قاله العبيد وتعبته الكبر البر ما وك
 بان ان عمي ان اسم الضم ليدصح ما قاله قال والظاهر ان
 اسم يقرب علي المسح او نحوه فامطابقة حاصلة وبه قال
محمد بن محمد بن بضم الحاء وفتح الميم ولا بي ذر عبد الله **محمد بن**
قال محمد بن **ابن عيسى** **قال محمد بن** **ابن عيسى**
سليمان بن مهدي عن سالم بن ابي الجعد عن كريب عن ابن
عباس عن ميمونة رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم
اغسل من الجنابة عند اجماع فصله ببقائه **فغسل فرجه**

بيده ثم ذلك بها الحايض وفي الروايات السابقة ذلك بيده علي التراب
ثم غسلها بالماء ثم ترضاً وضوءاً للصلاة فلما فرغ من
غسله غسل رجله لان المفصل يعقب الجمل وليس تقشير ان يغسل
 والا فغسل الرجل والذ لك ليس بعد الفراغ من ان يغتال وقال
 العيني الغاطفة ولكنها للترتيب اي الاستفادة من ثم الدالة
 عليه قال والمعني انه عليه الصلاة والسلام اغتسل فرتب غسله
 غسل فرجه ثم يده ثم ترضاً وكون الغاطفة كالتعقيب لا يجزها
 عمر كونها غاطفة فان قلت سباق المؤلف لهذا الحديث تكرار
 لان حكمه علم من السابق اجيب بان غرض المؤلف بمثله استخراج
 روايات الشيوخ مثل عمر بن حفص وروى الحديث في معرض المصنف
 والاستنطاق في الجنبه واخذ به في بعض نسخ اليد بالتراب
 وهذا مع افادة التقوية والتأكيد وحسين ذلك تكرار في بعض النسخ
 له وهذا الحديث من السبعيات وفيه التحديق والعنفه
باب بالتميز هل يدخل الجنب بيده في الاثا الذي عليه
 مع الغسل قبل ان يغسلها خارج الاثا اذ لم يكن علي يده قد
 بالذال المعجزة اي شئ مستكره من نجاسة وغيرها غير الجنبه والذ
ابن عثمن من الخطاب والبر بن عازب رضي الله عنهم يده بالانه
 اي ادخل كل منهما يده في الظهور بفتح الطاء وهو الماء الذي ينظر به
ولم يغسلها قبل ثم ترضاً كل منهما في الوقت بينهما بالتميز علي الجمل
 قال البرماوي كما ذكرنا وفي بعض النسخ يدها ولم يغسلها ثم ترضاً
 بالتميز في الكل واشرا بن عمار وصله سعيد بن منصور بمعناه
 واشرا البراء وصله ابن ابي شيبة بلفظ انه ادخل يده في المطهرة
 قبل ان يغسلها واستنبط منه صوابه زاد خال الجنب يده في انا
 الماء الذي ينظر به قبل ان يغسلها اذ لم يكن علي يده من نجاسة
ولم يتراب بن محمد بن الخطاب وبن عباس رضي الله عنهما



باسمها ينتفع اي يترس من مساس غسل الجنبه في الاثا الذي
 يغتسل منه لانه يشترط الاحتراز عند قال الحسن التصريح بما رقا
 ابن ابي شيبة ومن عليك انتنا وانما انما لفرج من رحمة الله فاهن
 اوشع من هذا واشرا بن عمار وصله عبد الرزاق هنا واشرا بن عباس
 وصله ابن ابي شيبة وعبد الرزاق وبه قال **حدثنا عبد الله بن مسلمة**
بفتح الميم واللام القنيني قال اخبرنا وكريمة وعزاه في الضرع الذي
 وابن عمار **حدثنا الفرج** غير منسوب ولا مسيل في ابي الوقت
 ابن حميد بضم الحاء وفتح الميم له بشار بن المديني وليس هو الفرج بن سعيد
 لان المؤلف لم يخبر عن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصدوق
 رضي الله عنهم **عن عائشة** رضي الله عنها **قالت كنت اغتسل**
تاء النبي بالرفع عطفا على المرفوع في كنت واصد الضمير المنفصل
 له في العطف عليه وبالنيب منقول معه فتكون الواو المتضاحية
 اليه متصله صاحبه له **صلى الله عليه وسلم من انا** واحد لغرف
 منه جيباً **تختلف** اي ينافيه من اذ دخل فيه والاحراج منه
 زاد مسلم في اخره من الجنبه اي لاجلها وبسليم بضم السين طريق
 معاذ بن غانسة فيباد رجلي حتى اقول دغ لي ولنساءي واباره
 حتى يقول دغ لي وجملة تختلف اذ حاله هو قد له من انا واحد
 واجملة بعدا تعرفه حال وبعد الذكر صفة وانها هنا موصوف
 ومطابقة هذا الحديث للبرجة من حيث هو زاد خال الجنب يده
 في انا قبل ان يغسلها اذ لم يكن علي قدر لغتها تختلف اي ينافيه
 واحتمل فيها فيه لا يكون ان بعد اذ خال فذل ذلك عليا في عنده
 لما اذ لم يكن عليهما اما ينجس يقينا ورواة هذا الحديث في كل اسم
 من يترت وفيه الحديث بالجمع والافراد والمنفعة واحزبه
 مسلم وبه قال **حدثنا مسدد** هو ابن مسرهد **قال حدثنا**
حماد وهو ابن زيد لاجاد بن سلمة لان المؤلف لم يرو عنه **عن هشام**

هو ابن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة
غسل يده قبل ان يدخلها الاثنا وهو محمول على ما اذا خشى ان يكون
معلق بها شيء والسابق لا لاحق في حال تبين نظافتها فاستعمل
في اختلاف الاحاديث من اختلاف الحديثين ما جمع بينهما ونفي
التعارض عنهما او يحمل الفعل على الذب والتركة على الجواز وان
الترك مطلق والفعل مقيد بحمل المطلق على المقيد وهذا
الحديث من الخاسيات وفيه الحديث والعنينة واخرج المولف
مختصرا واوله اود مطولا لكنه قال غسل يديه بالتسنية وهو
شحة في التوسنية وبه قال **حدثنا ابو القاسم** همام بن عبد الملك
الطياشي البصري **حدثنا شعبة** ابن ابي عمير عن ابي بكر بن
حصين السابق في باب الغسل بالصاع **عن عروة** بن الزبير
عائشة رضي الله عنها **كنت** ولا بعساكر قالت كنت اغتسل
في النبي بالرفع والنصب كما مر **صلى الله عليه وسلم** اخذ من المتاع
اناء واحد من جنابة وللشمس من الجنابة ثم عطفت المولف عليه
قد له عن ابي بكر بن حفص قوله **وعن عبد الرحمن بن القاسم**
ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق عن عائشة رضي
الله عنها لمنبه على ان لعمري فيه اسناد من ابي عائشة احدهما
عن عروة والآخر عن القاسم كلاهما عن عائشة **مثله** بالرفع والنصب
اي مثل حديث شعبة على ابي بكر بن حفص وللصليبي **مثله**
بن زيادة الموحدة وفي هذا الحديث الحديث والعنينة وبه
قال **حدثنا ابو القاسم الطياشي** المذكور قال **حدثنا شعبة**
ابن ابي عمير عن عبد الله بن عبد الله بن ابي عمير بن جابر بن
ابراهيم وسكون الموحدة قال سمعت ابا الحسن بن مالك رضي الله عنه
حال كونه يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم والمرارة

بالرفع

بالرفع على المطف والنصب على المعية واللام للجنس فشميل كل امرأة
من نساءه رضي الله عنهن **يفت لان من انا** واحد وهذا الحديث
انفرد به المولف وفيه الحديث والعنينة والسمع والقول
زيد هو ابن ابراهيم بن زدي شيخ المولف **وهب** ولا يبي
وابي الوقت بن جبريل بن حازم في رواية هذا الحديث **عن شعبة**
بهذا الاسناد الذي رواه عنه ابو القاسم في اخره لفظة **من الخبايا**
فانه قلت هل هذا من التعاليف اجيب بان الظاهر كذا لك
لانه حين وفاة هب كان المولف ابن اثني عشر سنة او انه سمعه
منه وادخله في سلك مسلم بديل عليه قال البرقاوي وعليه حال
زيادة **وهب** وصلها المولف في زيادة مسلم قال بعض المقدمين
باجدها **باب** **تفريق الفعل والوضوء** هل
هو من ابراهيم لا ويذكر بعضهم اوله على صنفة المجهول **عن ابن عمر**
ابن الخطاب رضي الله عنهما **انه غسل** قد مره بعد ما حلف وضوءه
بشيء الاواني الما الذي ترضاه وفيه منع التوسنية بعضهم
وهذا نص صحيح في عدم وجوب المرارة بين الاعضاء في التطهير
وهو مذهب ابي حنيفة واضح قوي الكافي الفاسنة لهذا
الحديث ولان الله تعالى انا اوجب غسل هذه الاعضاء التي
به امثل مواضع او متفرقا وفي القدرين للفتوى وجوب الحديث
ابن داود انه عليه الصلاة والسلام راى رجلا يغسل يديه وفي ظهره
قد ميلة فدل ذلك انهم لم يصيبوا الما فامر ان يغيب الوضوء والطلاة
لكن قال في شرح المذهب انه ضعيف وقال مالك بوجوبها
الا ان يكون ناسيا او كان التقريبي يسيرا ونقل عنه ابن وهب
انها مستحبة وهذا التعليق وصله انا في ناسيا الا مر عنه
بلفظ انه ترضى بالسوق فضل وجهه ويديه وشم براسه
ثم دعي الجنان قد حل المسجد ليصلي عليه فخرج خفيه ثم

حكى عليه قال ان الذي لعنه قد حقت ومنه وسنده صحيح ولعل
المروفي لما اورد به بصيغة التثنية ولم يحسنه لكونه ذكره بالمعنى
هو اصطلاحه وبه قال **محمد بن محمد بن محبوب** بمهله وموق حدة
مكررة ابو عبد الله البصري اثنتي عشرة سنة ثلث وعشرين وابنه
قال **محمد بن عبد الواحد بن زياد البصري** قال **محمد بن ابي عمير**
سليمان بن مهران **عن سالم بن ابي الجعد بسكرة العين**
عن كريب بن مولي بن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال قلت ميمونة ام المؤمنين رضي الله عنهما وصفت
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يذو ولا يصلي واسن
عساكر الدين **حكى الله عليه وسلم** ما يغفل به وفي الرواية السابقة
في باب الغسل مرة واحدة ما لغفل فاضغ على يديه **فغسل**
من يمين من غير تكرار كما في رواية غير ابي ذر والاصمعي والابن
عساكر وابي الوقت وفي الرواية السابقة فغسل يديه **بيمينته**
او ثلاثا شك من الراوي **ثم افاض عليه السلام بيمينته**
شماله وفي الرواية السابقة ثم مسح افرغ على شماله **فغسل**
ثم ذلك يديه في الارض وفي السابقة ثم مسح يديه بالارض
ثم تمضمض **ولغير ابي ذر والوقت والاصمعي وابن عساكر ثم**
تمضمض واستنشق ثم غسل وجهه ويديه وغسل ولا يديه
ذر والوقت والاصمعي وابن عساكر ثم غسل راسه **ثلاثا**
الظاهر عوده لجميع الالفعال السابقة ويجوز ان يكون ذلك ضرب فقط
وهو مناسب قول الحنفية ان التعبد المتعبد به لم يوجب غسل
الاخرى قال الكافعية فهو دعوى الكل بنبه عليه الراوي كغيره
ثم افاض عليه السلام **على جسده** وفي الالقبلة ثم افاض على جسده
ثم **سحق** اي بعد من مقامه بنوع الميم وفي الالقبلة ثم
تحقق من مكانه **فغسل قدميه** وهذا الحديث من السبعيات

وتقدم

وتقدم ما فيه من البحث **باب من افرغ الماء بيمينته على شماله**
في الغسل وهذا الباب مقدم على سابقه عند الاصمعي والابن
عساكر وبه قال **محمد بن محمد بن ابي عمير** التثنية ذكرى قالت **محمد بن**
ابو عوانة بفتح العين الوضاح المشكوك في قال **محمد بن الاعمش**
سليمان بن مهران **عن سالم بن ابي الجعد بن كونة العين**
عن كريب بن مولي بن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما
عن ميمونة بنت وللاصمعي وابي الوقت ابنة الحارث
رضي الله عنهما قالت **وضعت لرسول الله صلى الله عليه**
وسلم غسلا هو الماء الذي يغتسل به وبالفتح المصدر وبالكراسم
ما يغسل به كالسدر ونحوه **وسترته** بنوع كافي الحديث الاثني
انك الله تعالى في باب نفض اليد من الغسل من الجناس
ان غطت راسه فاراد **رسول الله صلى الله عليه وسلم الغسل** فلكف
رأسه فاخذ الماء **فصب على يديه** منه فغسلها مرة او مرتين
شك من الراوي والمراد باليد احبسن فيصح اعادة كليتها وفاقص
عطف على محمد وفي كما قال **ابو عوانة قال ست لبيات بن**
مهران الاعمش لا ادرى ان كرسالم بن ابي الجعد الثالثة ام لا
نعم في رواية عبد الواحد بن الاعمش السابقة فغسل يديه
سنتين او ثلاثا فان قلت **وقع في رواية ابن فضال عن**
الاعمش فيما اخرجه ابو عوانة في مسخره فصب على يديه
ثلاثا فلم يشك فكيف اجمع بينهما **احيب** باحتمال ان الاعمش
كان يشك فيه ثم تذكر من ان سماع ابن فضال منه مناخر
ثم افاض عليه السلام **بيمينته على شماله فغسل** فوجه ثم ذلك
يديه بالارض **او بالجاريط** شك الراوي وهو محمول على انه كان
في يده اذني فلذلك ذلك يديه بالارض وغسلها قبل ادخالها وفيه
ان تقدم الاستنجا اول وان تعذر تاخره لانها طهارتان مختلفتان

ثم تمضمض **بالتا** اوله ولله صيبي مضمض واستنشق **وعمل**
وجهه وبقية به **وعمل راسه** ثم صب على جسده ثم قنح
من مكانه **فغسل** بالغالل اكثر ولا يذرو غسل قدميه قالت
معيونة **قنا** ولته خرقة لينشف بها جسده الشريف **فقال**
ابو سار عليه السلام **بيده هلك** اي لا اتنا ولها ولم يرد لها
بضم اوله وسكون ثالثة من ال رادة مجز ومجذ في اليا وما حكاه
في المطالع منها ناقلة من فتح اوله وشديده ثالثة من رواية
القاسبي فتكسحيف بغير المعنى وعند الامام احمد من حديث
ابي معاذة **فقال** بيده هلك اي لم اريد ها وقد تقدم في
باب المضمضة **والاستنشاق** في الغسل من اجنابة ما في التنشيق
فليراجع من ثم **هذا باب** بالتنقيب **اذ اجاب**
الرجل امرته وامته **ثم عاد** الى جماعها مرة اخرى بما يكون
حكمه وللشمهي ثم عاود اي اجاع وهو عمر من ان يكون ذلك
المجمعة او غيرها **ومن دار علي** نسايه في غسل واحد ما حكمه والشارح
به الى ما روينا في بعض طرق الحديث الاتي ان سارا لله تعالى
وان لم يكن مضموضا فيها اخرجه وفي الترمذي قال حسن صحيح
انه عليه السلام كان يطوف علي نسايه في غسل واحد ولم يختلف
ان الغسل بينهما لا يجب واستدلوا ان استحبابه بين الجماعين
بحديث ابي رافع عن ابي داود والنسائي ان النبي صلى الله عليه
وسلم طاف علي نسايه فيغسل عنده هذه وعند هذه **قال** فقلت
يا رسول الله انك تجعل له غسل واحد **قال** هذا اذ كان في وطئ
واختلف هل يجب له ان يتوضا عند وطئ كل واحدة
وضوءه للصلاة **فقال** ابو يوسف لا وقال الجمهور نعم وحمله
بعضهم على الوضوء اللغو فيغسل فرجه **وعن** روض حديث
ابن خزيمة **فليتوضا** ومنه للصلاة **وزهد** ابن حبيب والظا

هنية

الوجوه به لحديث مسلم اذا اتي احدكم اهلته ثم اراد ان يعود فليبتض
واجيب بما في حديث ابن خزيمة فانه انشط للمعود قد لعلى ان
الامر للرشاه **وبعد** نيك الطبخ **وكب** عن عائشة انه عليه السلام كان
يجمع ثم يتردد ولا يتوضا به **قال** **حدثنا محمد بن بشار** بفتح الموحدة
والمعجزة **والمدونة** المعروفين **بيندار** **قال** **حدثنا محمد بن ابي عبد**
محمد بن ابراهيم الملقب بالبصرة سنة اربع وتسعين ومائتين
واسم ابي عبد ابراهيم **ويحيى بن سعيد** بالبا بعد العين هو القطان
كلاهما **عن** **عبد بن ابي عمير** **عن ابراهيم بن محمد بن ابي المنذر** بضم
الميم وسكون الفرت **وفتح** المسناة العوقية وكسر المعجزة
عن ابيه **محمد** **قال** **ذكرته لعائشة** اي ذكرت لها **قال** ابن عمير
ما احب ان اصبح محمرا **فما افصح** طبيب **الحديث** الاتي ان سارا لله
تعالى بعد باب واخبره **هنا** المصنف بالمعنى وفي عند اهل
هذا الشأن **ان** **اوروا** **كذلك** **فقال** **عائشة** **بين** **محمد** **ابا** **عبد الرحمن**
سارا **بعين** **الله** **بن** **عمر** **وفي** **ترجمها** **له** **اسفار** **بانه** **سهي** **فيها** **قال** **في**
بيات **المضج** **وعقل** **عقل** **النبى** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** **كنت** **اطيب**
رسول **الله** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** **فيقول** **في** **اي** **يد** **ور** **علي**
نسايه **اي** **في** **غسل** **واحد** **هو** **بم** **قوله** **يطوف** **كتاب** **عن** **الجماع** **والمراد**
بجد **بدا** **العهد** **بما** **من** **كاد** **كره** **الاسماء** **علي** **لكن** **قوله** **في** **الحديث** **الثاني**
اعطى **مرة** **تلك** **ثين** **يدل** **على** **ارادة** **الاول** **ثم** **يصبح** **بم** **ما** **في** **بضع**
بالخ **المعجزة** **وفتح** **اوله** **ونالته** **المعجم** **او** **بالخاء** **المهمل** **اي** **يرش**
طيبا **ذرية** **بالنصب** **على** **التميز** **ومطابقة** **الحديث** **لدرجة**
في **قوله** **فيقول** **في** **نسايه** **وفيه** **ان** **غسل** **الجنابة** **ليس** **على** **الفرار**
وانما **يتضح** **عند** **ارادة** **القيام** **الى** **الصلاة** **ورواه** **السبعة**
ما **بين** **كوفي** **وبصري** **وفيه** **التحديث** **والعنينة** **والقول** **واخرجه**
المؤلف **في** **الباب** **الذي** **يليه** **ومسلم** **في** **الحج** **والنسا** **في** **الطهارة**

وبقية مبلحة تأتي ان شاء الله تعالى وبه قال **محمد بن محمد بن بشر**
المذكر روى **يبسا** قال **قد ثنا معاوية بن هاشم** الذي استواكب
قال حذ بن يحيى بالافراد **ابو هشام عن قتادة** الاكبر السدي
قال حذ ثنا اسير بن مالك رضي الله عنه وكان يركب عسكرا يسقط لفظ
ابن مالك **قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يري ورعي ناسيه**
رضي الله عنهم **في الساعة الواحدة من الليل والنهار** الواو
بمعنى او مراده بالساعة قد مر من الزمان لا ما اصطاح عليه الفلكيون
وهن رضي الله عنهم **احدي عشرة** امرأة تسع زوجات وما روية
وريجانه واطلق عليهم نساء تعلين وبذلك يجع بين احديت
وحديث وهن تسع نسوة او يجعل علي اختلاف الاوقات والاطلاق
الباقي في حديث عائشة محمول علي المقيد في حديث اسير هدا
حي يدرج الكول في الترجمة لان النساء لو كن قليلا ما كان يفتقر
الفعل من وطي كل واحدة بخلاف الاحدي عشرة ان يتقدر اليه
والعسل احدي عشرة في ساعة واحدة في العادة واما وطي الكل
في ساعة فلك ان العشم لم يكن واجبا عليه كما هو وجه لاصحاب
الكافية وجزءه الا طس طس واد ان طس طس واد ان طس طس
واراد القسم واد واحدة اولى من الخرب بالبداء بالوطي
الكل او كان ذلك باستطابتهن او اهورات كان يورده
الفرقة للتسمية قبل ان يفتق بينهما وقال ابن العربي اعطاه
الله تعالى ساعة ليس لا زواجه فيها حق يدخل فيها جميع اوجه
فيعمل ما يريد بهن وفي مسلم عن ابن عباس ان تلك الساعة
كانت بعد العصر واستغرب هذا الحديث ان ضرب الحافظ
ابن حجر وقال انه يحتاج الي ثبوت قاده كرم مفعلا **قال قتادة**
قلت لانس رضي الله عنه مستغما **او كان عليه الصلاة**
والسلام يطبقه اي مياشرة المذكورات في الساعة الواحدة

قال

قال انس كنا معشر الصحابة نتحدث انه عليه السلام **اعطي** بصم
الهنزة وكسر الطاء وفتح الياء **قنن** **قنن** **قنن** **قنن** **قنن** **قنن** **قنن** **قنن**
قوة اربعين زاد الي نعيم عن فهاهد كل رجل من اهل الجنة وفي الترمذي
وقال صحيح عن ريب عن انس من عا يعطى المؤمن في الجنة قنن كذا
وكذا في اجماع قبل بارسول الله او يطبق ذلك قال يعطي قنن مائة
رجل والحاصل من ضربها في الاربعين اربعة الاف ورواة هسة
احديث اخبر كلهم بصير يركب وفيه الحديث بالجمع والافراد والعنفه
واحد جدا لاني في عشرة النساء **بل** **عزل المذنب**
بفتح الميم وسكون المعجمة وتحتيف المنناة التحتية وكبرها مع
شدة المنناة وهو ماء ابيض رقيق لذيخ يخرج عند الملك عبدة
او تذكر الجماع او ارادة **قال حذ ثنا زائدة** امن قدامه بضم اوله وتحتيف
هوام الطبا لسي **قال حذ ثنا زائدة** امن قدامه بضم اوله وتحتيف
المسنة المملى التفتي الكون في المفق بسنة ستين وما نية **عن اب**
عيسى بفتح الخ وكسر الصاد والمملى عن بن عاصم الكوفي
التابعي **عن اب عبد الرحمن** عبد الله بن حبيب ربيعة بفتح المؤحدة
وتدب التحتية التالبي السلي بضم السين وفتح اللام مقربا
الكوفة احد الاعلام التالبي في سنة خمس ومائة وصام
ثمانين رمضان **عن علي** هو ابن اب طالب رضي الله عنه **قال كنت**
رجلا مديا اصغفة لرجل ولو قال كنت مديا اصح الا ان ذكر المدي
مع صفتة يكون لتعظيمه سخوراني رجلا صانحا او لتحقير
سخوراني رجلا فاسقا ولما كان المذنب يغلب علي الاقرب الي اصحا
حين ذكر الرجل لنية معناه لانه يدل علي معناه او راوي في مديا
الثاني وهو كسر الذا ل قال ابن فرجونه وهو خلاف المشهور عندهم
لان كان يدخل علي المستبدا والخبر من جنك خبر وضمير المتكلم هت
المستبدا في المعنى فلوراعاه لقال كنت رجلا مديا ومثل هذا

قوله تعالى واذا اسألك عبادي عني فاني قريب اجيب دعوة الداعي
في اي ولوراعى قريب لقال بجيب قال ابو حبان من اعتبار الاول
قوله بل انتم قوم تعسفون بل انتم قومه تجهلون ومن اعتبار
الثاني قوله انا رجل يامر بالمعروف والنهي عن المنكر يا مريم يا خيرا انتهى
وزاد احمد فاذا اعدت اغتسلت ولا بد داود فعملت اغتسل
حتى تستفق ظهر كبر وزاد في الرواية السابعة في باب الرضوخ من
المخرجين من وجه آخر فاحميت اذا سال **فامرته رجلا**
هو المقداد بن الاسود كان في الحديث السابق **يا ابا النبي صلى**
الله عليه وسلم لما كان ابنته فاطمة اي بسبب كونها تحتها
فسال والمحمود والخسبي فسأله بالمها وعند الطحاوي من حديث
رافع بن خديج ان عليا مر عارا ان يسأل النبي صلى الله عليه وسلم
قال فيقول من اكره امي ذكره وعنده ايضا عن علي قال كنت
وكنت اذا اغتسلت فسال النبي صلى الله عليه وسلم ومن
عنده الترمذي وجميع ابن حبان بينهما بان عليا سأل عما راى امره من
بني كثر سأل بنفسه لكن صحح ابن بشكوان انه الذي سأل هو الترمذي
وعورس من بانه يحتاج الى برهان وقد ذكر في الحديث السابقة
ان كلا منهما قد سأل وان عليا كذلك سأل لكن معك عليه انه استحيا
ان يسأل بنفسه كحل فاطمة فيسبح من اكل قلى المجاز بان الراوي
اطلق انه سأل فكونه الامر بذلك **فقال** عليه السلام **وقصا**
واعسل ذكرك اي ما اصابه من المذي كالبول ونحوه ما في رواية
اغسل ما في المذي وكذلك رواية في وجه والفرج المتخرج وهذا
مذهب الشافعي والجمهور واخذ به ابن ابي شيبة عن سعيد بن جبير
قال اذا اغتسل الرجل غسل الكسفة وقصا ونحوه للمسكة واحتمل
لذلك بان المذنب غسله انما هو جزو جوارح فلا تجب المجاوزة
الى غير محلها ورواية عن مالك واحمد فيسأل ذكره كله لظاهره اطلاق

في قوله

في قوله اغسل ذكرك اعني تقصا وغسل والغسل بالجزء من الامر وهما
غسل كلبه معقول المعنى او للتقصا بتدبير الطحاوي له حكمته وهي انه
اذا غسل الذكر كله تغلص فيظلمه وجع المذي كما في الصنيع اذا غسل
بالماء البارد يتفتق اللبنة الى داخل الصنيع فيقطع جزو جوارح
الغسل بانه للمقرب محبة النية واستمداد بدان دقيق العبد على
تقوى الماء فيه دون الاجزاء ونحوها لان ظاهره تقوية العسل والمعين
ان يقع الامتثال اليه وصحبهما للمنى وكفى في شرح مسلم وصحح في غيره
حيث ناله قصصا رعل الكسج والمحاكاة بالبول وحمل الكسج من
على الاستحيا بانه جزو جوارح الغالب وهو يشمر بان المقداد
سال لنفسه ويحتمل ان يكون سأل لمبهم ويقرب به رواية مسلم
قال عن المذي يخرج من الانسان او لعلي من وجه النبي صلى الله عليه وسلم
الخطاب اليه والظاهر ان عليا كان حاضرا لسؤال فقام اطلق اصحاب
الاطراف والسائب على ايراد هذا الحديث في مسند علي ولو حملوه على
انهم لم يحضروا وردوه في مسند المقداد ورواية هذا الحديث الكسفة
كون يقعون ما عداها بالتوليد بقصره وفيه التوريب والمنفعة
ورواية تابعي عن تاجي واخذ به المؤلف في العلم والظاهرة ومسلم
فيها والنسائي فيها والعمل ايضا **باب** **من تطيب قبل**
ان يغتسل من اكله ثم اغتسل منها **ويقال** **الطيب** من حبسه وقد
كانوا يتطيبون عند الجماع للشا طوبه قال **حدثنا ابو النعمان**
محمد بن الفضل قال **حدثنا ابو عوانة الرضاح عن ابي هاشم بن محمد بن**
المنش عن ابيه محمد قال **سالت عابثة** رضي الله عنها عن الطيب
قبل الجماع **فذكرت** بانها ولا توي زر الوقت والاصحاب وابن عساكر
وذكرت لها **قوله** **ابن عمر** بن الخطاب **ما احب ان اصبح** بضم الهمزة فيها
حرا ما انقض بالحاء المعجمة والمهمله روايتان **طيبا** نصب على التمييز
فقال **عابثة** رضي الله عنها **ما نا طيبيت رسول الله صلى الله عليه وسلم**

ثم طاف في نسا به كناية عن اجماع ومن لا زمعنا لا غتسال وقد ذكرت
الفاطمية قبل ذلك ثم اصبح محرمنا صيا طيبا وبذلك يحصل الرد
علي ابن عمرو مطابقة ترجمة الباب وبه قال **حدثنا ادم بن ابي اياس** كما في
رواية ابي الوقت والبي ذر عن الكشي **قال حدثنا شعبة بن اجماع**
قال حدثنا الحكم بن محمد بن ابن عتيبة مصفر عتبة عن ابراهيم النخعي
عن الاسود قال ابراهيم عن عائشة رضي الله عنها **قالت كافي**
انظر الي وبصيص بالصاد المهملة بعد المنة التتمية لللاحقة لوجه
المسورة بعد الوال والمتوجه الي نرى **الطيب** يعني لا قايمة
للا راحة في مفرق بفتح الميم وكسر الراء وقد تفتح اي مكان فرق
شعر النبي وفي رواية رسول الله **صلى الله عليه وسلم** وهو من
اجبين الي دائرة وسط الراس وهو **محرر** ومطابقة هذا الحديث
للمترجمة من نظرو بصيص الطيب بعد الحرام ومن سنته الغسل عليه
ولم يكن عليه لك نزع ومباحث تطيب الاخرام المحرمات
ان شاء الله تعالى في الحج ورواة هذا الحديث الستة ما بين خراسان
واسطى وكوفي وفيه ثلثة من التابعين والتقدم والفتنة
واخرجه المولف ايضا في اللباس وسلم والناسي في الحج **باب**
تحليل الشعر في غسل الجنابة حتى اذا ظن انه قد اذون بسترته
من ان زوي اب جعله ريانا واللبنة ظاهرا الجلد وهو ما تحت
شعر افاض عليه ام صيب الما على شعره ولا يصلي عليه في علي
بسترته واقصر ابن عا كرم الله افاض لم يقل عليه ولا عليه بوجه
قال **حدثنا شعبات** هو عبد الله بن عثمان العتكي قوله هو المرزوب
وعند لفته قال **اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا** وللاصيد
حدثنا هارون بن عمرو عن ابيه عمرة عن عائشة رضي الله عنها
قالت كان رسول الله **صلى الله عليه وسلم** اذا اغتسل اذ اراد
ان غتسال من الجنابة غسل يديه وتوضا وضوءه للصلاة ثم اغتسل
اي اخذ في افعال الغتسال ثم تحلل بيده شعره كله وهو واجب

عند

عند الما لكفة في الغسل لقوله عليه الصلاة والسلام **ظلموا الشعر فان تحت**
كل شعرة جنابة سنة في الوضوء المحبة عند ابي بن فضالة الجيب
حنيفة ومحمد سنة فيهما ابا الوضوء والغسل هذا كافي في
الروضنة واصطفا بخلا الشعر بالما قبل افاضته ليكون البعد عن
الاسراف وفي الما وفي المهدب تحليل المحبة ايضا **حتى اذا اظن**
اي علم وعكاي بابه وكلفني فيه بالقلبة **ان قد امي النبي صلى الله عليه**
وسلم وللتميم واكتفى ان قد بفتح الهزة ايمانه قد فهم المغنفة
من المغنفة واسمها ضميرك ان حذف وجوب **اروي بسنة افي**
عليه امي علي شعر الما ثلاث مرات بالنصب على المصدر لانه
عدد المصدر وعدد المصدر مصدر **ثم غسل سائر** البقعة
جسده لكن في الرواية السابقة في اول الغسل علي جلده كله
فيحتمل ان يقال ان سائر هنا بمعنى الجميع **وقالت عائشة** رضي الله
عنها **عن ابي العطف** علي ان ابت فوضوه من اصول السناد **وقالت عائشة**
قالت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم انا تا كيدك سم كان مصبح
للعطف علي الضمير المرفوع المستكن ويجوز في فنة النصب علي انه
منقول معه ام مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كثر وقت
علي ان هذا العطف وما كان مثله من باب عطف المفرد امت
وزعم بعضهم انه من باب عطف الجمل وتقديره في قوله تعالى
ان تخلفه مخني وان استمكا فاق لا تخلفه انت واسكن انت وزوجك
تقديره واسكن زوجك وكذا هذا اغتسل انا ويغسل رسول
الله صلى الله عليه وسلم **من انا واحد** حال كوننا نعرف بالفتوت
والفتن المعجزة الساكنة **من جميعا** وصاحبا الحال فاعل اغتسل وما
عطف عليه ونظيره قوله تعالى فانتم به قومها تحمله قيل هو حال
من ضمير من به ومن الضمير المجرور في عبي عليه السلام لان

الجملة اشتملت على ضميرها وقيل من ضميرها وقيل من ضميرها ويحتمل
ان يكون من محل الصفة لانها صفة مقدرة بعد الصفة المذكورة
او يد لا من اغتسل ويقال جابوا جميعا اي كلهم قاله العيني كالكرم الخ
وتعقبه البراء وكسب فقال انه وهم في ذلك واختار انها حال آت
تصرف منه حال كوننا جميعا قال وانجم صندا المتزينة ويحتمل
هنا ان يراد جميع المغرورين او جميع الفارفين وقال ابن فرحون
وجميعا يراد في كلام من العوهم وان يفيد ان اجتماع في الزمان بخلاف
معها وغيرها ان ما لك من العاطف التاكيد قال واغفلها المحوون
وقد نبه سبويه على انها بمنزلة كل مفعلي واستعمال **باب**
من يضرب عنقه الجنبه ثم غسل ساير ابيها بقية جسده
ولم يعد بضم الياء من العادة **غسل مواضع الوضوء من مرة اخرى**
كما في رواية ابي ذر منه ولغيره باسقاطها وبه قال **حد لنا**
ابن عيسى بن يعقوب المروزي قال اخبرنا وللهمز والياء التوقيت
حد لنا **الفضل بن موسى السبكي** قال اخبرنا **الاعشى** سئل
ابن مهران عن **عمر سالم** هو ابن ابي احمد را في ذلك شجعي من قول
الكوفي عن **كريب مولى ابن عباس** عن **ابن عباس** رضي الله عنهما
عن **محمّد بن ابي** من المؤمنين رضي الله عنهما **قالت** وضعت يدي في
مبني النفا على **رسول الله صلى الله عليه وسلم** بالرفع فاعل **وضعت**
الجنبه بفتح الواو والتثنية والنصب على المسئولية والجنبه
في رواية التثنية بل من وكسب والياء في رواية التثنية ووضعت
بالتثنية ايضا جنبه بلا مر واحدة وللكثرة وضعت جنبه
بالضاقه وانما اضيف مع ان الوضوء بالفتح وهو مما المقدر للوضوء
لانها صار اسما له ولو استعمل في غير الوضوء فهو من اطلاق المقيد
وارادة المطلق قاله البراء وكسب كالكرم الخ وقال ابن فرحون قاله
وضعت جنبه يقع على الواو وعلى الا نفا فان كان المراد ان كان التقدير

وضعت



252
وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم لما المعة للجنبه وله بد من
تقدري في قوله وطست وان كان المراد ان كان هو الموضوع
واضيف الى جنبه بمعنى انه مقدم لغسل جنبه اضافة تخصيص
وفي رواية اخرى والمسمى وضع بضم الواو ومبني للمفعول لرسول
الله صلى الله عليه وسلم من زيادة اللام اي لاجله وضعت بالرفع والتثنية
فاكف ولا يذرفكفا اي قلب **بيمينه على يمينه** وللمسح
وكرامة على شاله **من بين اولئك ثامن غسل فرجه ثم ضرب يده بالارض**
او الحايض من بين اولئك جعل له روضا والحايضه الضرب والشك
من الرابك وللكسب هو ضرب بيده الارض فيحتمل ان تكون الاولى
من باب القلب كقوله اذ دخلت القلنسوة في راسي اي راسي
في القلنسوة ويحتمل ان يكون الفعل مضمنا عن معناه لان المراد
تغيب اليد بالتراب فكانه قال فغسرت يدي بالارض ثم مضى
والمراد والاصلي والي الوقت وابن عاكر تسمى
لا يمسك وغسل وجهه وذراعيه اي ساعد يده مع من فقيه
ثم افاض اي افرغ **على راسه الماء ثم غسل جسده** اي ما بقي منه
بعد ما تغتسل ثم **تخي** قال ابن المنبر في نية الحال والعرف
من ساق الكلام تحصر اعضا الوضوء وذكر الجسد بعد ذكر الاعضا
المعنية بهم ثم فاعلة الجسد كجمله في الاصل عدم التكرار
فغسل رجليه قالت اي ميمونة وللصبي عايشة وان يخفي غلظه
فانتهى بحرقه اي ليتشف بها **فلم يرد لها** بضم المثناة التختية
وكسر الراء وسكونه الدال من ان رادة وعند ابن السكن من الرد
بالشد يد وهو وهم كما قاله صاحب المطالع ويدل له الرواية
الاشية ان رسول الله تعالى **فجعل ينفض** زاد المصنف **بيده**
ببالحج وللصبي يده ورواه هذا الحديث سبعة وفيه
التحديث والخبار والمعنة هذا **باب**

بالتقريب اذا ذكر اي تذكر الرجل وهو في المسجد قاله الخافض
 ابن حبيب وتعبه العيب بان ذكرها من الباب الذي مصدره الذكر
 ضم الذا لانه من الذي يكسرها قال وهذه دقة ان يفهمها ان من له ذوق
 بنكات الكلام قال ولو ذاق ما ذكرنا ما احتاج الي تغيير فعل
 يتفعل انه جنب **بخير ج** كذا في ذرور كريمة وللصلي وابن
 عساكر **بخير ج** **كاهن** اي على هيبته وحاله جنبا **ولا يتيمه** عمل
 بما نقل عن الثوري وسحاق وبعض المالكية فيمن نام في
 المسجد فاحتمل يتيمه قبل ان يخرج واي حنيفة ان اجنب
 المسافر من علي مسجد فمده عن ما يتيمه ويكفل المسجد فينتهي
 ثم يخرج المأمن المسجد وبه قال **حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي**
المسند قال **حدثنا عثمان بن عمر** بن عمر بن عمر بن فارس البصري
قال اخبرنا ابي اسيد بن زيد عن الزهري محمد بن مسلم **عن ابي اسيد**
عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه **قال**
اقبمت الصلاة وعدت ابي سؤيت الصنف قياما جمع اقامت
 على الحال من مقدم رايه وعدل القوم الصنف حال كونهم
 قايما او مصدر على التمييز لانه معنس لما في قوله عدت الصنف
 من الابهام ابي سؤيت الصنف من حيث القيام **خرج النيارسول**
الله صلى الله عليه وسلم فلما قام في مصلته بضم الميم اي موضع
 مصلته **تدكس** بقلبه قبل ان تكبر ويكفل في الصلاة **انه جنب**
 وانما فهم الوجه سرف ذلك بالقران لان الذكر باطنه لا يطلع عليه
تقات عليه السلام وفي رواية الاسماعيل فانما بيده
 ويحتمل ان يكون جمع بينهما **مكانكم** بالنصب اي الزمتمه **ثم رجع**
 الى الحجرة **فاغتسل ثم خرج النيارسول** اي والحال ان راسه ينظر
 من قبا الفسل ونسبة القطر الى الراس محاذ من باب ذكر المحل واراده
 الحال فكيف تكفيها مكثريا بالاقامة السابقة كاهن ظاهر من

تقريبه

من تقريبه بالفا وهو حجة لعدا الجمهور ان الفصل جاز بينها وبين
 الصلاة بالكلام مطلقا وبالفعل اذا كان لمصاحبة الصلاة وقيل يمتنع
 فيه ولا فكلاهما مع رعاية ما هو وظيفة للصلاة كالأقامة او يرد قوله
 اوله اقيمت بغيا لاقامة الاصطلاحية **فصلنا معناه** ورواه
 هذا الحديث السبعة ما بين بصري وابي ومدني وفيه التحدث
 والاخبار والنعنة واخرجه المؤلف في الصلاة والبداد
 في الظهارة والصلاة والناس في الظهارة **تابعه** الضمير لغفان
 اي تابع عثمان بن عمار بن قيس **عبد الله بن عبد الله السامي**
 بالمهملة البصري **من ممر بن راشد** بفتح الميم **عن الزهري** محمد بن
 مسلم وهذه متابفة ناقصة لكن وصلها احمد بن عبد الله **ورواه**
 في الحديث عبد الرحمن **الوزاعي عن الزهري** محمد بن مسلم
 وصلها المؤلف في اواخر ابواب الاذان ولم يقل المؤلف وتابعه
 في رواية ابنه لم ينقل لفظ المورث بعينه وانما رواه بعناه لان
 المورث من المتابعة الا تيان بمشابهة من غير تفاوت والرواية اعم
 او هو من التفرقة في العبارة وجزءه المحافظ ابن حجر ورد الاول
باب نقض الحديث من الغسل من الجنابة كذا في ذرور كريمة
 وفي رواية الخويك والمسملي من الجنابة والمكسيمي وابي عساكر
 والاصيلي من غسل الجنابة اي من ما غسلها وبه قالت **حدثنا عبد الله**
عمر بن عبد الله الغضائقي قال اخبرنا وله في ذرور الوقت والاصلي
حدثنا ابو حنيفة بالحا الممهلة والناسي محمد بن محمد بن المروزي
 السكرمي يسميه بملكه وكلامه اوله لانه كان يجمل السكرمي كنه **قال سمعت**
ابن عمر سليمان بن مهران **عن سالم** ابن ابن ابي الجعد بكون
 العين كافي رواية ابن عساكر **عن كريب** مولى ابن عباس **عن ابن**
عباس رضي الله عنهما **قال قالت تميم** رضي الله عنها **وصفت النبي**
صلى الله عليه وسلم غسلا اي ما يغتسل به **فسترته بنوع**

اي غطت راسه فاراد عليه الكرم الغسل فكيف راسه فاحذ الماء
 وصب الماء بالواو والياء بالبقية بالغا على يديه فغسلهما ثم صب بيديه
 على شئ من الغسل من وجهه فغسل بيده الا روى في بعضها ثم غسلا
 فغسل وضوءه وللكتيبين فتمضمض واستنشق وغسل وجهه وذراعيه
 مع مرفقيه ثم صب الماء على راسه وافاض الماء على
 صفيه ثم نتج من مكانه فغسل قدميه قالت ميمونة فتاوتته
 نورا بالينشفا به حبه من اثر الماء فلم ياخذها فانظفت اي ذهب
 وهو ينفض يديه من اثنا جملة اسمية وقعت حاله واستدل
 به علي اباحه تنفض اليد في الوضوء والغسل ووجه في الروضة
 وشيخ المذهب اذ لم يثبت في النهي عنه شي ولا شهرته كانه لان
 النفض كالتركيب من العبادة فهو جليل في الاول وهذا ما ترجمه
 في التحقيق وجزءه في المنهاج وفي المسلمات ان به الغسل
 فقد نقله ابن كح عن نصر الكافي وقيل فعله مكروه وصححه
 ورواه لنا الحديث ما بين مروى وكوفي وفيه التمسك
 والمعنفه واخرجه المؤلف قبل هذا في ستة مواضع وفي ثالثها
 الباب ياتي ان شاء الله تعالى **باب من قبه**
يشق بكسر الهمزة المعجمة ابي جابر راسه الامين في الغسل وقد قالت
 حديثنا خلا **دعني يحيى** بشد بيد الله من صفت الكوفة الحسين
 ملكة وقد في سنة سبع عشرة وما يتبين **قال حدثنا ابراهيم بن**
ناقع المنذر ومي الكوفي **عن الحسن بن مسلم** بن تفاق بفتح المائة
 التحية وشد بيد المنذر وباللقان المكي **عن صفية بنت شيبة**
 ابن عمات الحبيبي القرشي العنبري وهي وابراهيم الصمانيه لكنها
 من صفارهم وذلك سما عبي ان سماع صفية **عن عايشة** رضي الله
 عنها **قالت كنا اذا اصابنا وكبرية اصابنا احدا منا اي من**
 ان واج النبي صلى الله عليه وسلم **جاءه اخذت بيديها المانصبه**

لانا

لانا فوق راسها وكبرية بيدها بالافراد ثم **تاخذ بيدها**
 وفي بعض المصنوع لبيدها بدون حرف الكسر فيصير بفتح الخافض
 او يجز بقدر مضاف اي اخذت بلائيد بها فتصير
على شقها الا عيني و **تاخذ بيدها الاخرى** فتصير **على شقها**
الاخرى اي من الراس فيها الا الايمن من الشخص وهذا من محاسن
 استنباطات المؤلف وبه تحصل المطابقة بين المردية والترجمة وقال
 ابن حجر والذين يظهر انهم لثلاث من الراس على التقدير وظاهر
 ان الصب بكل يدي على شق في حالة واحدة لكن العادة انما هي الصب
 باليد من معان فتعمل اليد على الجنب الصادق عليها وعلي هذا فالغسل
 بين اليمين بحسب الصفة وهو اخذ الماء اول واحدة ثانيا وان لم
 تم على الترتيب فلنفظ اخرى بيدك على سبيل اولي وهي اليمين واليمين
 حكم الرفع له ان الصحابي اذا قال كنا نغسل او كما فعلوا فلو انظر
 فلاح النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك وتقرره سواء صح الصحابي
 باصافه للزمن النبوي ام لا ورواه هذا الحديث اخذت مكنيت
 وذلك سكنها وفيه التمسك والمعنفه ورواية صحاحه عن صحابي
 واخرجه ابو داود **بسم الله الرحمن الرحيم**
 كذا ان في ذر وسقطت لغيرة كافي الغرض **باب من**
اغسل عن ياناحه كونه وحده في الخلو وللكتيبين في خلوة
 من الناس وهي تأكد لعقله وحده واللفظان متلازمان بحسب
 المعنى **ومن تسقى عطف على من اغتسل السابق** والمحرى والمستأجر
 ومن يستر **فالتسرى** ولا يرمي الوقت وذو الاصيلي وابن عساكر
 والتسرى افضل بلاخلاق ويفهم منه جواز الكسف للمحاجة كما اغتسب
 كاهن مذهب الجهور خلا قال ابن ابي سينا الحديث ابي داود من غشا
 اذا اغتسل احدكم فاليستمر قاله لرجل ربه يغتسل مر يانا وحده
 وفي من سئل حديث لا تغسلوا في الصحرا الا ان تجردوا من راسهم

ل

فان لم يتجدد وامتوازي فاليخط احدكم كالديرة فليسم الله تعالى
 وبقيل فيه وهذا حكمه الماوردي وجهها لا يتا فيها اذا نزلت عن يات
 في الماء يعني من زجره لثان تدخلوا الماء الا يميز رفا ان الماء عامرا وفسف
 فان لم يكن طاهرة للكشف فالاصح عندنا كالفنية التخمير **وقال يمين**
بنعج الموحدة وسكونها الها وبالنزاي المعجزة زاد المصلي ابراهيم
عن ابيه حكيم بنعج الحامله وكسر الكاف في التامى الشفة
متر حده معاوية الصخاني فيقال له في الكال واسق به فكل مر
 المؤلف ابن حيدة بنعج الحامله وسكونها المنة التمنية ابن
 معاوية القشيري قال النعج يترك النضرة وقال ابن الكلب
 اخبرني ابي انه ذكره بخبر سائر ومات بها وقال ابن سعد وفادة
 وصحة علق له في البخاري في الطهارة وفي الغسل رضي الله عنه
عن النبي صلي الله عليه وسلم احق ان يسبح منه **الناس**
 بتعلق باحق وللحسن الله حق ان يستنزه منه
 ان يسبحي منه وهذا التعلق قطع من حديثه وصله
 والاربعة من طرق عن يمين وحسنه الترمذي وصححه
 ولغظروا بن ابي شيبه قلت يا رسول الله عمولنا ما ناتي
 سفاه وما نذكر قاله احفظ عقولنا من زوجتك وما ملكك يمينك
 قلت يا رسول الله احذنا اذا كان خاليا قال الله احق ان يسبح
 منه من الناس وفهم من قوله الا من زوجتك جوار نظرها ذلك
 منه وقياسه جوار نظر له لذك منها الاحلقة الدبر قاله
 الدارمي من اصحابنا وهن وانبوه ليس امر مشرا المؤلف قال الحاكم
 يمين كان من الشفاة ممن يجمع بينه وانما لك فقد من الصحيح
 روايته عن ابيه عن حدة لانها شاذة لا يحتاج لها فيها نعم الاسناد
 اليه صحيح ومن ثم عرفنا ان يجمع بينه بالتعلق لا يدل على صحة
 الاسناد الا اني من علق عند جلك في ما مضى قد وبه قال **حد لنا**

اسحاق

اسحاق بن نصر شبيهنا الي حده وفي غيره الي ابيه ابراهيم وقد
 متر ذكره في باب فضل من تعلم وعلمه قال **حد لنا عبد الرزاق**
 الصنعاني **عن محمد بن ابي اسحق** راى سدا **عن قاهر من منبه** بكسر الموحدة
عن ابي هريرة رضي الله عنه **عن النبي صلي الله عليه وسلم قال**
كانت بنو اسرائيل هو يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم اخلل لهما
 الصلاة والسلام وانما كانت علي رايم من نبي نبت الكنعان مطلقا
 ولو كان اجمع سائل المذكر كاهنا وانما يجمع سلك مة اصله
 بنون لكنه علي خلاف القياس لتغير معرودة واما علي قول من يقول
 كل جمع مؤنث الجمع السلامة المذكور فاما التا ربه بالتعبيلة
 واما لانه جائع حلك في القياس **يفتعلون** حال كونهم **عامة** حال
 كونهم **ينظر بعضهم الي بعض** لكونه كان جائعا في شره وواله لما اقرهم
 في عيادك او كان حراما عندهم لكنهم كانوا نابتا هلون في ذلك وهذا
 الذي هو الظاهر لان اوله لا يفتل ان يكون ذليل الجوار في العتله
 له في ذلك ونوبه قوله العرطي كانت بنو اسرائيل بتقل ذلك
 معا ندة للسرغ ومخالفة **وكان موسى** زاد المصلي صلي الله عليه وسلم
يفتعل وحده يختار الخلو تنزهها واستحبابها وحياء ومزورة
 او حرمه التعري **فقال لاي بنو اسرائيل والله ما يمنع موسى ان**
يفتعل معنا الا ان ادرك بالمد وتخفيف الدارها وعلو وزن
 افضل عظيم اخصيت من منتفها **فذهب مشرة** حال كونه
يفتعل فوضع نوبه علي حجب قال سعيد بن جبير هو الحجب الذي كان
 يحمله معه في الاسفار فنتفج منه **الما فصر الحجب بنو بن حجاج**
 وللكشيري والمصلي في باب الوقت وابن عساكر **جمع من سمي** اذهب
 يجر كس جريا قاليا **ايشه** بكسر الهمزة وسكون المشددة وفي
 بعض المصنوع بنعجها قال فيا لقا مس حجاج في اشره واشره بعدة
 حال كونه **يقول** ردا واعطى **نوبه يا حجب نوبه يا حجب** انما

205

خاطبه لانه اجراه مجري بن يعقل ليعمله فغله اذا المتكرك يمكن ان يسمع
 ويجيب ولغيره ان رغبة نوري حجت **نظرت بنو اسرائيل الي من يحيى**
 عليه السلام **تقالوا** ذلك صليبي وابن عاكر وقالوا **وانه ما ابي**
 ليس **بموسى من باسب** اسم ما وصرق الجوز ابد **واخذ عليه**
 السلام **نق به فظنق** بكسر الفاء الثانية ونفتحها وذلك صليبي وابن
 عاكر وظنق ابي شرع يضرب **الحج ضربا كذا** للكشميني والهمزة
 وذلك كثر فظنق بالحج بزيادة الموحدة ابي جعل يضربه ضربا
 لما ناداه ولم يطعه **تقال** وذلك صليبي وابنه عاكر قال
البرهه رضى الله عنه ما هو من تمة متولد هاهم فنكبت
 مسندا ومقول ابي هريرة فنكبت تعلقا وبالاول جزم في فتح
 البارعي **وانه انه لندب** بالنون والداله المهملة المنق حتمين
 اخره الموحدة ايو اش **بالحج ستة** بالرفع على الالف البدلية
 ابي ستة اثار او بتقدير سبعة او بالنصب على الحال من الضمير المتكسر
 في قوله بالحج فانظر في مستقر لندب ابي انه لندب استقر بالحج
 كونه ستة اثار **وسبعة** شك من الراوي **ضربا بالحج** بنصب
 ضربا على التمييز راد عليه السلام اظهار المعجزة لقوم مباشر الضرب
 في الحج ولعله كان اوحي ليدان يضربه ومضى الحج بالثوب معجزة
 اخرى وذلك لانه كذب على الترجمة من حيث اغتسال نبي عليه
 السلام عن يانار حده خاليا عن الناس وهو مبعي علي ان شرب
 من قبلنا شرع لنا وزواة هذا الحد بن حمة واحضجه مسلم في
 احاديث الانبياء وفي موضع اخر وبالسند السابق اول الكتاب الي
 المولعا قال حال كونه عاطفا على هذا السند السابق **قال يحيى ابي**
هريرة رضى الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بيتا**
 بالف من غير ميم **ابن** النبي عليه السلام بن العيص بن رزاح
 ابن العيص بن اسحاق بن ابراهيم او ابن رزاح بن روهب بن
 عيسى

عيسى وامه بنت لوط وكان اعمدا هزل زمانه وعاش ثلثا وستين
 او تسعين ومدة بلاءه سبع سنين واسمه اعجمي من بني خنيس **يشق**
 حال كونه **عربيا** واجملة اخصيف اليها الطرف وهو بينا وانما لم يوت
 في جواب بني اباذ او با ذا الفجائية لان الفاقته مقامها في جن الشرط
 كذلك في قوله تعالى اذ هم يقنطرون او العاقل بها بين قوله **فخر عليه**
 وما قيل ان ما بعد الفاء يعمل فيما قبله لان فيه معنى احز اذا لم
 متضمنة للشرط فيجب ان نسلم عدم عمله سيما في الطرف اذ فيه فتح
 وقاعل حن قوله **جدد من ذهب** سمي به لانه يجد الارض فيها كل الجبل
يجعل اليوب عليه السلام **يحيى** باسكان المهملة ورفع المثناة
 بعدها مسئلة على وزن يفتعل حتمين ابي ياخذ هيبه وبن سيب
في كسبه وفي رواية القاسمي عن ابي زيد يحيى بن يوسف
 في قوله **بذل** البالكين قال العيني انه امعن النظر في كتب اللغة فلم
 يجد له هذه الرواية الاخرى معني **فنا داه ربه** تعالى
اليوب باسكان المهملة كسبي او بعبارة الملك **الم اكن اغنيت**
 بفتح الهمزة **ما نرى** من جرد الذهب **قال يحيى** **وعنك اغنيت**
 ولم يقل نعم كاية الست بر بكم قالوا بلي لقد جردت بل يكون كعنا
 لان بلي مختصة بايجاب النفي ونفس مقترنة لما سبقوا قال
 في القاموس بلي جواب النفي استوفاهم مقود بالحج فيجب
 ما يقال لك ونم بفتحها من وقد تكسر العين كلمة كسبي الا انه
 في جواب العاجل اه وانما بغير الفتح بينهما في ال كارتير لانهما
 مبنية على العرق ولا فرق بينهما فيه ولا يحمل هذا على المقابلية
 كما فهم بعضهم وانما هو استنطاق بالحج **ولكنه غني بي عن بركتك**
 ابي خيرك وغني بكسر الفين والقصر من غير تنوين على ان
 لا تنفي الجسوس ورواية بالتقريب والرفع على انك بمعنى ليس
 ومعناها واحد لان الذكر في سياق التوهن فزيد العواجر وخبر

وجز لا يحتمل ان يكون في او عن تركك والمعنى صحيح على التقديرين
واستنبط منه فضل النبي لانه سباه تركه وحيث ان غساله عربا بنا
لانه تعالى فاتبه على جمع اكبر ولم يأت به عن الاختال عريانا
ورواة اي هذا الحديث المذكور **ابراهيم بن طهمان** بفتح الطاء المهمل
ابن سعيد الخزاز القمي بمكة سنة ثلاث وستين ومائة ومائة وسكنه
النسابة بهذا الاسناد **عن موسى بن عتبة** بضم العين وسكون
القاف وفتح الموحدة **التابعي عن صفوان بن سليم** بضم السين
المهملة وفتح اللام **التابعي المدني** قيل انه لم يضع جنبه الا رض
اربعين سنة وقال احمد يستنزله بذكره القطر وتوفي بالمدينة
سنة اثنين وثلاث ومائة **عن عطاء بن يسار** **عن ابي هريرة**
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بيننا وبينكم
يفضل عن يانا الحديث في واخره اسناد عن الامتن لعينيه
له طريقتا اخر غير هذا وترك ذكره لعلنا نعلم من التلقينات
ثم قال ورواه ابراهيم اسنادا بهذا الطريق الاخر وهو يثبت
ايضا لان البخاري لم يذكر ابراهيم وفي هذا الحديث المعنوية
ورواية **تابعي عن تابعي عن تابعي** **باب التسمية**
في الفيل **عن** **رواية عن الناس** **وبه قال** **حدثنا**
عبد الله بن مسلمة بفتح الميم واللام **زيد بن اسلم** **بن قعنب**
عن مالك **امام دار الهجرة** **ابن اسن** **عن ابي النضر** **بفتح**
القون **وسكون الصاد المعجمة** **واسم** **سالم بن ابي امية** **مولى**
بضم العين **بن عبيد الله** **بضم العين** **بالتصغير** **تابعي** **ان ابا مرة** **بضم**
الميم **و** **شديد** **الراد** **مولى** **لوام** **هنا في** **بالمن** **المن** **نة** **بعيد** **لغوت**
و **عزير** **رواية** **اصيب** **زيادة** **بنت** **اليطالب** **هو** **ابن** **عبد** **المطلب**
ابن **هشام** **الحاشية** **ابن** **عمر** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** **قتل** **اسرا** **فاخته**
وقيل **فاطمة** **وقيل** **هند** **والاول** **اشهر** **وروت** **احاديث** **في** **الكتب**

السنة ولها في البخاري حد ثمان اخره انه سمع ابا في نبت ابي طالب
رضي الله عنها حال كونها تقول ذهبت الي رسول الله صلى الله عليه
وسلم عام الف **ابن** **فتح** **مكة** **في** **رمضان** **سنة ثمان** **من** **حجته** **عليه** **سلك**
يفضل **وفاطمة** **بنت** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** **ورضي** **الله** **عنها**
تسعة **فقال** **من** **هذه** **بيد** **ل** **علي** **ان** **الستر** **كان** **لكني** **فا** **و** **عرف** **انها**
امرأة **لكولة** **ذلك** **الموضع** **ان** **يدخل** **عليه** **فبما** **الرجال** **فقلت**
ول **ابن** **عكر** **قلت** **انا** **ما** **خال** **فبما** **الفضل** **بجزة** **المحرم**
حال **بينها** **سائر** **من** **نوب** **او** **عزك** **ورواة** **الحديث** **ان** **عند** **نبي**
وقيل **التاريخ** **والعنفة** **والاخبار** **بالفرد** **والساع** **والقول** **ورواية**
تابعي **عن** **تابعي** **عن** **الصحابية** **واخرج** **جه** **المولف** **ايضا** **في** **الادب** **والصلاة**
والحج **و** **مسلم** **في** **الطهارة** **والطلاق** **والتمهيد** **في** **ان** **سنة** **ان**
السيرة **والنسابة** **وابن** **ماجه** **في** **الطهارة** **وبه** **قال** **حده** **لنا** **عبد** **ان**
ابن **عبد** **الله** **الستكي** **قال** **احمد** **لعب** **الله** **بن** **المبارك** **قال**
ابن **ابن** **ي** **ذ** **والوقت** **حدثنا** **سفيان** **الثوري** **عن** **الاعشى**
سليمان **بن** **مهران** **عن** **سالم** **بن** **ابي** **الجعد** **بكون** **العين**
عن **كريب** **بالتصغير** **مولى** **ابن** **عباس** **عن** **ابن** **عباس**
عن **ابن** **عجا** **مولى** **سنة** **امر** **المؤمنين** **رضي** **الله** **عنه** **قال** **سرت** **البن**
وفي **رواية** **رسول** **الله** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** **بشر** **به** **وهو** **يفضل**
من **الكتابة** **الجملة** **في** **موضع** **الحال** **فضل** **بيده** **ثم** **صب** **بيمينه**
على **شماله** **فضل** **من** **جه** **وما** **اصابه** **من** **رطوبة** **فخرج** **المراة** **والقول**
وعزير **ها** **ثم** **مسح** **بيده** **على** **الجانب** **او** **الارض** **وك** **ابي** **ذ** **بيده** **الجانب**
ثم **نرضا** **وضوه** **للصلة** **عزير** **جلبه** **ثم** **افاض** **عليه** **الماء** **ثم** **نقى**
من **مكانه** **فضل** **قد** **ميد** **تبعه** **ابن** **سفيان** **ابن** **عق** **انه** **الوصاح**
الشكر **في** **الرواية** **عن** **الاعشى** **وسقت** **هذه** **المتابعة** **عند** **المولف**
في **باب** **من** **اشغ** **بيمينه** **وتابع** **سفيان** **ايضا** **ابن** **فضيل** **محمد** **في** **الرواية**

عن الامس فيها وصلها الاسفاني في صحيحه كلهما **في السني المذكور** لا في
بقية الحديث وللصياح في التستر وسقت مباحث الحديث **هذا باب**
بالتقريب **ان احتلت المرأة** قد يماردا على منع منه في حقها وتبينها
عليان حكما كحكم الرجل قال عليه السلام في جواب ام سليم المرأة تربي ذلك
اعليها العسل ثم النساء شاقا لرجال رواه ابو داود اي نظاير الرجال
وامثالهم في الاخلاق والطباع كانهن شققن منهم وبه قال
حدثنا عبد الله بن يوسف التميمي قال اخبرنا مالك للإمام
عن هشام بن عمرو عن ابيه الزبير بن العوام **عن زينب بنت**
ابي سلمة عبد الله بن عبد الله المحمومي ونسبها المولف في باب
الحيا الي امها ام سلمة وهي هند بنت ابي امية **عن ام سلمة** ام المؤمنين
رضي الله عنها **انها قالت جات ام سليم** بضم السين وفتح اللام
سهلة او رميلة او رهيثة بنت ملحان اخص رجعية والاربع
النسب ما لك وكانت اسلمت مع السابقين الي الاسلام
الانصار وكان النبي صلى الله عليه وسلم يزورها فتتخذه نورا
تضعه لدهنها في البمارب حديثان وهي **امرأة ابي طلحة**
زيد بن سهل بن الاسود بن حرام الانصاري بدرع
الي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال **يا رسول الله انك**
عن رسولك يسئ من الحق ابن ابي اسلم بالحيا منه ولا يمنع
من ذلك وقالت ذلك قبل اللاحق تمهدا لعدوها في ذلك
ما يسئ منه **هل علي المرأة من غسل** اي هل علي المرأة غسل فرقا
المجزي ايد وقد سقط عند المولف في الادب **اذما احتلت**
ولك محمد من حديث ام سلمة رضي الله عنها **انها قالت**
يا رسول الله اذارات المرأة ان زوجها يجامعها في المنام
انفسل **فقال رسول الله صلى الله عليه**
وسلم نعم يجب عليها العسل اذا اذارت الماء

ابو الزبير

اي التي بعد استيقاظها من النوم فالرؤية بصرية فتستعد لي لواحد
ويحتمل ان تكون علمية فتستعد لي لمفهومين الثاني في معقد رايا اذارات
المامو جورد او غير ذلك قال ابو حياث رحمه الله وحذف احد منقول
راي واخر انها عن زيد وقد قيل في قوله تعالى وان يحسن الذين يجاملون
بما اتاهم الله من فضله هو خير ام ابي النجمل خيرا لهم واما حدتها
جميعا في ابرز اختصا ان ومنه قوله تعالى لعنده علم الغيب
فهو تربي والظاهر انها صبرية وبيئني عليا ذلك اذا المرأة اذا
علمت انها انزلت ولم تره انه لا غسل عليها ولمسلم من حديث انس
انما رسول الله صلى الله عليه وسلم وعائشة عنده
فقال يا رسول الله المرأة تربي ما تربي الرجل في المنام ومن نفسها
ما تربي الرجل من نفسه فقالت عائشة يا ام سليم فضعتي النساء
برحمنا بن ابي شيبه فقال هل تجد شربة قالت لعله قال هل تجدني
بلا فقلت لعله فقال فلتغسل فلقينها النسوة فغسلن فضجعتنا
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت والله ما كنت لانهن
حتى اعلم في حل انما في حرام وهذا يدل على ان كتمان ذلك من عادتهم
لان يدل على ردة شهرتهم وانما انكرت ام سلمة عليا ام سليم لكونها
واجمت به النبي صلى الله عليه وسلم واستدل به ابن بطال علي ان
كل النساء يجملن وتكسبه غيره وقال فيه دليل على ان بعض
النساء لا يجملن قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى والظاهر ان
مراد ابن بطال الجواز لا الوقوع اي فيمن قابلية ذلك ورواية
حديث الباب الستة مدنيون الك شيخ المولف وفيه التحريف
والخبر والعنونة والعدل وتلك الصحايات واخرجه الستة
وانتفى الشيخان عليا اخرج من طرقت عن هشام بن عمرو عن
ابيه عن زينب بنت ابي سلمة عن ام سلمة وقد جاعن فاطمة
جماعة من الصحايات انهن سألن كسوال ام سلمة من حفا لة

بنت حكيم كما عند النسائي واحمد وابن ماجه وسهلة بنت سهيل كما عند
 الطبراني وبسرة بنت صفوان كما عند ابن ابي شيبة **باب**
عرق الجنب وان المسلم طاهر لا يتنجس ولو اجنب ومن لازم طهارته
طهارته عرقه وكذا عرق الكافر عند الجمهور وبه قال حنابلة بن
عبد الله المدني قال حدثنا يحيى هو بن سعيد القطان قال
حدثنا حميد بنضم الحمال الطويل التميمي قال حدثنا ابن كرم بنع
الموحدة ابن عبد الله بن عمر بن وهب بن هلال المزني النخعي عن ابي رافع
نفيح بنضم الخزني وفتح القاطن باليمن المجهول المصعب بن كحل
اليماني من المدينة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه
وسلم لعنه في بعض طريق المدينة قال فراد وكريمة بن بعض طرق المدينة
وهو جنب جملة اسمية حاله من الضمير المنطوق في لعنه قال
ابو هريرة فانتحيت منه بنون ثم معجزة ثم نزلت فحملت المي
تأخرت والتبصت ورجعت وفي رواية فانحس ولما سئل
والاصيل والي الوقت وابن عساكر فانحست بالموحدة والجنب ابي
انذفت والتمتلي فانحست بنون فتاة من قمية نجيم من النجاسة
من باب الافتعال اي اعتقدت نفسي نجسا **فذهب فانحسل لموحدة**
بعض الغيبة من باب النقل عن الراوي وهو انه جرد من نفسه
شخصا فاخر عنه وهو المناسب لبقته وكانت سبب ذهاب
ابو هريرة ما رواه النسائي وابن جبال من حديث حذيفة انه
صلى الله عليه وسلم كانا ذالقي احد من اصحابه ما سجد وذاع له فلما ظن
ابو هريرة رضي الله عنه ان الجنب يتنجس بالجنابة خشى ان
يأسد النبي صلى الله عليه وسلم كعادته فبادر الى الاقتسال ثم جاء فقال
عليه الصلاة والسلام **ان كنت يا باهريرة قال كنت جنبا**
اي اذا جنابة لانه اسم جري مجرم المصدر وهو لا جناب فكرهت
ان اجانسك وانما علي غير طهارته جملة اسمية حاله من الضمير

المرنوع

المرنوع في حال السك **فقال** بالفا قبل القاف وسقطت في كلام
 ابي هريرة على الاصح في اهل المنة تحية بالقول كما قيل في قوله تعالى
 ان آية العقاب الظالمين قوم من عونا لا يتقون قال وما بقدها
 واما القول مع ضمير النبي صلى الله عليه وسلم فالناسبية را بظنة
 نحن لذلك **سجنان الله** نضب بفعل لازم الخذف واتي به
 هنا للتعجب وان سقط امر اي كيف يخفي مثل هذا الظاهر واليات
اذ الموت وفي رواية مضرب عليها بعن علي بن نسيبة ان المسلم
لا يتنجس اي في ذاته حيا ولا ميتا ولذلك تعين اذ اعانت
 نعم يتنجس بما يعتريه من ترك الاحتفاظ من النجاسات والاقذار
 وحكم الكافر في ذلك كما مسلم واما قوله تعالى انما المتركون نجس فاما
 به نجاسة اعتقادهم اولادهم يجب ان يتنجس عنهم كما يتنجس عن
 الاجناس اولادهم لا يتنجس ومنه ان يجتنبون عن النجاسات
 وهم من قبلها غاليا وعن ابن عباس ان اعيانهم نجسة كالكلاب
 وفيه قال ابن حزم وعورض بجل نكاح الكتابيات للمسلم ولا يسلم
 مضا جعلهن من عرقهن ومع ذلك لم يجب من غسلهن ان مثل
 ما يجب من غسل المسلمات فدل على ان الاذى ليس بنجس العيون
 اذ لا فرق بين الرجال والنساء بل يتنجس بما يعرض له من خارج
 وياتي البحث ان شاء الله تعالى في الاختلاف في الميت في باب الجناسين
 ورواية هذا الحديث الستة بصر بقرت وفيه رواية تأمير
 عن تميمي عن صحابي والتمديد والنعنة واخرجه مسلم
 في الطهارة والورد اود والرمذي والنسائي وابن ماجه في الصلاة
 هذا **باب** بالثمن **الجنب يتنجس** من بيته **ومشي**
في السوق وغيره يحيى ذلك عند الجمهور حكاه المصنف ابن ابي
 شيبة عن علي بن يقطين وابن عمر وابيد وسداد بن اوس وسعيد
 ابن المسيب ومجاهد واهل بيوتهم والزهر بن محمد بن علي

والنعمي وحكاها البيهقي وزاد سعد بن ابي وقاص وعبد الله بن عمرو وابن
عباس وعطاء بن احسن انهم كانوا اذا اجتمعوا لم يخرجوا من دون ياكلون
حتى يبقوا منوا والرواية في قوله ويشي عطف على يخرج وفي غيره عطف على
سابقه اي وفي غيره عطف على وهو ان ابن حجر كما ذكرنا في الرفع على انه
متبدل عن وعنه غيره اي فنيا هو وايا كل كما يخرج وهو عطف عليه
من جهة المعنى لكن تعقبه البر ما وب والعبيد بانه تكلف
بل ضرورة **وقال عطاء** ما وصله عبد الرزاق عن ابن جريج
عنه **يجتنب اجنب وتعلم الطغارة ويحلق راسه واذم ثيابا زادة**
عبد الرزاق ويطلى بالنورة وبه قال **حدثنا عبد الله بن علي**
ابن حماد وللصبي باسقاط ابن حماد **قال حدثنا سفيان بن زريع**
بن ابي ذر مصغر ذريع **قال حدثنا سعيد بن وهب** عن ابن جريج
وللصبي شعبة بن سعيد قال الغساني وليس صفوا با عن قتادة
ابن دعامه **انما ابن مالك** رضي الله عنه **حدثنا**
وفي رواية **حدثنا ابن ابي اسد** كذا في نسخة وفي رواية ابن ابي اسد
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلى في علي بن ابي طالب **الذليل الاله**
وله يق ميسر ابو لهيب بن ابي لهيب اذ لا يوم لذلك معاشر
ولفظه كما تدل على التكرار وان ستمار وسبق بيان مباحث الحديث
في باب اذا جامع ثم عماد ومطابقتها لهذه الترجمة تفهم من قوله
كان يظن في عيانها ان بناءه كان لهن حجر متقاربة فالضرورة
انه كان يخرج من حجرة الى حجرة قبل الغسل وبه قال **تصح لفتوح**
ببئناة تحتية مشددة وشي من معجزة ابن الوليد الرقام **قال**
حدثنا عبد الله بن علي ابن عبد الله بن علي السامي بالمهملة **قال حدثنا**
عبد الطويل بن علي بن بكر المزني عن ابي رافع **تصح**
عن ابي هريرة رضي الله عنه **قال لقيني رسول الله صلى الله**
عليه وسلم وانا جنب فاخذ بيدي وفي بعض النسخ **بميين**

غشيت

فكبت معه حتى قعدت فاسللت اخرجت او ذهبت في خفية ولا بن
عساكر فاسللت منه **فانكبت** وفي رواية **واتيت الرجل بالحامه**
الساكنة ابي الذي اوى اليه **فانكبت** **م جيت وهو صلي الله عليه**
وسلم قال **ان كنت** كان واسمها والخبر الظرف او هي تامة فلا
تحتاج لخب **يا باهر سيرة** وللكشمي يا باهر بن الخزيم قال ابو هريرة
فكبت له الذي فعلته من الحجى الى الرجل والاعتقال **فقال**
عليه الصلاة والسلام متعبا منه **سبحان الله يا باهر سيرة** وفي رواية
المصلي وابن عساكر وابي الوقت يا باهر **ان المؤمن** ولا يبي
ذرو الوقت والاصلي وابي عساكر سبحان الله ان المؤمن
لا يجلس يضم الجيم وقد سبق الكلام على مباحث هذا الحديث
قد يار ومطابقتها للترجمة في قوله **فكبت** معه واستنبط منه
حوازا هذا العالم بيد تلميذه ونسبه معه معتدا عليه ومرفقا به
والصحيح انما يجني **اقب** حوازا كينونة **اجنب** ابي
الاستغنى **في البيت اذا قوضا** زاد ابو الوقت وكرهية قبل ان يفتل
ويشير في رواية الحموي والسلمى اذا قوضا قبل ان يفتل وبه قال
حدثنا ابو نعيم الفضل بن زكين **قال حدثنا هاشم** الرضا
وسيبان ابن عبد الرحمن بن محمد بن المودب كلهما عن يحيى بن زاذان
عساكر ابن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف **قال سالت عائشة**
رضي الله عنها **ان النبي صلى الله عليه وسلم** **قد وهو جنب** قالت
لم يرد **ويتوضا** العوا ولا تقتضي الترتيب فالمراد انه يجمع بين
العوض والرقاد فكما قلنا قالت اذا اراد النوم يتوضا ثم يرقد
ويذكر له رواية مسلم كما اذا اراد ان ينام وهو جنب يتوضا وضوءه
للصلة ورواية هذا الحديث ستة وفيه التمدد والعتفة
والسوال وقد زاد في رواية كريمة هنا باب نوم اجنب وهو ساقط
في رواية العمري ذرو الوقت والاصلي وهو وليا لخصوا الاستغنا

عنه بلا حقه وبه قال **حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الربيع**
ابن سعد ولله صلي عن النبي **عن نافع** مولى عبد الله بن عمر عن ابن
عمران بن عثمان بن الخطاب رضي الله عنه **قال رسول الله صلى الله عليه وسلم**
اي قد احده نانا اي يحى ز الرقود لاحد نانا لان السوال انما هو عن حكمه
لا عن تعيينه وقومه **وهو جنب** جملة حاله **قال** صلي الله عليه وسلم
تم اذا ترضنا احدكم فليرقدا اي اذا اراد الرقاد فليرقده بعد التوضي
وهو جنب وهذا مذهب الاوزاعي وابي حنيفة ومحمد وما لك ذلك ايج
واحد واسحاق وابن المبارك وغيرهم واكلمة فيه تخفيف الحديث
لا سيما على العقول يجوز تعريف الغسل فينبى به فيرتفع الحديث عن
تلك الاعضا المخصوصة على الصحيح ولا ين ابي سنية بسند رجاله ثقات
عن شد بن اوس قال اذا جنب احدكم من الليل ثم اراد ان ينام فليغض
فانه يصف غسل الجنابة وذهب اخرون الى ان الغضوا لما مر به هو
غسل الذي وعمل ذكره ويديه وهو المتكفف واوجه ابن حبيب
وهو مذهب داود ومطابقة الحديث للدرجة من جهه ان جازا في
الجنب في البيت يقتضي جواز استقرانه فيه **باب**
الجنب يتوضا نياما وبه قال **حدثنا يحيى بن بكير** بنضم المرحلة
نسبه الى حقه وابوه عبد الله **قال حدثنا الربيع بن سعد**
عن اعميد الله بن ابي جعفر الفقيه المصري عن محمد بن عبد
الرحمن بن الاسود الاسدي المديني يقيم عروة بن الزبير
كان ابيه اوصى به اليه **عن عروة** بن الزبير عن عابثة رضي
الله عنها **قالت** كان النبي صلي الله عليه وسلم اذا اراد ان
ينام وهو جنب جملة حاله **غسل فرجه** ما اصابه من الاذي
وتوضا وضوا شرعيا كما يتوضا للصلاة وليس المراد انه يغسل
به لانا الصلاة تمنع قبل الغسل واستنط منه ان غسل
الجنابة ليس على الفرد بل انما يتعين ان يتوضى عند القيام الى الصلاة

ورواة

ورواة هذا الحديث السنة ثلثة مصر تون وثلاثة مديون
وفيه التمدد والنعنة والعقل وبه قال **حدثنا محمد بن**
اسماعيل النبي **ذكت قال حدثنا يحيى بن** بالمجيب والرام صفر
واسم ابوه اسم ابن عميد الضبي **عن نافع** مولى ابن عمر **عن عبد الله**
ولله صلي وابنه عساكر عن ابن عمر **قال لا يستقي** اي الخطاب المنفي
اي طلب الفتوى من النبي **صلي الله عليه وسلم** وصورة الاستفتاء له
اليام احدنا وهو جنب جملة حاله **قال** صلي الله عليه وسلم **ولو ابى**
ذرو الوقت وابن عمار قال **نعم** **ينام اذا ترضنا** وبه قال
حدثنا عبد الله بن نبي التميمي **قال** اخبرنا مالك الامام عن
عبد الله بن دينار ووقع في رواية ابن السكن كاهكاه ابو عبد الجبار
عن نافع بعد عبد الله بن دينار والحديث ممنوط لما لك عنهما نعم
الخطاب ورواة المطايعي روايته عن الاول **عن عبد الله بن عمر** انه قال
ذكر النبي الخطاب رضي الله عنه **رسول الله صلي الله عليه وسلم** انه
والخروجي والمسلمي بانه ابن ابن عمر **قصيبه الجنابة من السبل**
في رواية النسي من مطر بن ابي عوف **عن نافع** قال اصاب ابن عمر
جنابة فاني عمر فذكر ذلك له فاني عن النبي صلي الله عليه وسلم
قال له رسول الله ولله صلي **قال صلي الله عليه وسلم** مخاطبا
لابن عمر **يقضوا غسل ذكرك** اي اجمع بينهما فالواو لا تدل
على الترتيب وفي رواية ابن نوح عن مالك **اعتل** ذكر كرم تقضيه
ثم نمر منه من البديع تجنيس التصحيف ويحتمل ان يكون الخطا
لمن في غيبة ابنه جواب لاستفتائه ولكنه يرجع الى ابنته
لان الاستفتاء من عمرا ناهوا لاجل ابنته وقل له تقضوا الظاهر من الاول
في ايجاب وضوا جنب عند النوم واستنط من الحديث نذب غسل
ذكر اجنب عند النوم **باب** **بالفتوى** في بيان
حكم **اذ التقي الختان** من الرجل والمرأة والمراد تلك في من صنع

القطع من الذكر مع موضعه من فخرج الانبياء وبقا قال **حد ثنا منذ بن**
فضالة بنغ الفنا البصري قال حد ثنا ام الدستواي للحول **وحد ثنا**
ابن ابي عمير الفضل بن ذكوان عن هشام هو الدستواي **ابن عن**
قتادة بن دعامة المفسر عن الحسن البصري عن ابي رافع نفع عن
ابي هريرة رضي الله عنه **عن النبي صلى الله عليه وسلم قال**
اذ اجلس الرجل بين شعبتي اي شعب المراءاة **الاربع** بضم الراء
المعجمة وفتح العين المهملة جمع شعبة وهي القطعة من الشبي والمراد
هنا على ما قيل الميدان والرجلان وهو القرب للمعقبة واختاره
ابن رجب الصمد والرجلان والفرجان والسفران او الخوذ
والاسكفان وهما احصيا الفرج او نواهي نرجها الاربع ورجه عياض
ثم جدهما بفتح الجيم والطاء اي بلغ جهده وهو كناية عن معالجة
الايلاج واجهد اجماع اي جاعها وانما كني بذلك للتميز عما يفتش
ذكرة صريح اوله بي داود اذا قعد بين شعبتي الاربع والنزق الختان
بالختان اي موضع الختان بالختان والمسلم من حديث عائشة ومسلم
الختان بالختان ولبنيهم في مختصر اذا التقى الختان **فقد وجب**
الفعل على الرجل وعلى المرأة وان لم يحصل انزال فالواجب غيبوبة
الكشفة هذا الذي انفرد عليه اجماع وحدثنا بي انما المأمور الماء
مستوخ قال الكافي وجماعة اي كان لا يجب الغسل بالانزال
ثم صواب يجب الغسل بذونه لكن قال ابن عباس انه ليس بمستوخ
بل المراد به نفي وجوب الغسل بالرواية في اليوم ان لم ينزل وهذا
الحكم باق وليس المراد بالمس في حديث مسلم الا بق حقيقته
لان ختانها في اعلى الفرج فترى محتج البول الذي هو فوقه فخل
الذكر ولا يمتسه الذكر في اجماع فالمراد بغييب حشفة الذكر وقد
اجمعوا على انه لو وضع ذكره على ختانها ولم يبلج لا يجب الغسل فالمراد
المحاذاة وهذا هو المراد ايضا بالتقاء الختانين ويذكر له رواية

الرمذي



505

الرمذي يلقط اذا جاوزوه مطابقة الحديث للترجمة من جملة
قوله ثم جهدهما المفسر عند الخطابي بالجماع المتضمني لالتقاء الختانين
على ما مر من المراد المصحح به في رواية البيهقي السابقة ولعل المراد
اشارة في التبريد اليه هذه الرواية كما دلت في التبريد بل غلط
احد في روايات الباب ورواية هذا الحديث السبعة كلهم بصريين
وفيه التحدث والنعنة واضرب مسلم واوردوا والتايب
واين حاجة كلهم في الطارة **تابعه** ابن تابع هذا ما **محمود** بالواو واما ابن
مرزوق كما صرح به في رواية كريمة البصري الباهلي ما وصله
عثمان بن احمد السمار **عن شعبة** **مسألة** اي مثل حديث الباب
ولفظه **مسألة** ساقطة عند الاصطحابي وابن عساكر **وقال موسى ابن**
اسماعيل التميمي في شيخ المؤلف **حد ثنا** ولا يصلي اضربا **ابان** بن
زبير الطار **قال حد ثنا قتادة بن دعامة** **قال اخبرنا الحسن**
المصري **مسألة** صحح بتحدث الحسن لقتادة لفتي تدليس
قتادة اذ ربما يحصل لبس بنعنة السابق وانما قال هذا وقال وقال
تابعه لان المتابعة اقدم لان القرب اعلم من نقله رواية وعلي
سبيل المذاكرة **باعت** **عسل** ما يصيب الرجل من
رطوبة **فخرج المرأة** وبقا قال **حد ثنا البرمعي** بفتح الميمين عبد الله بن
عمر **قال حد ثنا عبد الوارث بن سعيد** **عن الحسين بن ذكوان** وكان في
ذر زيادة المعلم قال الحسين **قال يحيى بن ابي كئيب** ولغظ قال الاول
تحذف في الخط اصطلاحا كاحذفت هنا **واخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن**
ابن عمرو بالافراد والي بالواو واستغارا بان حدته بغير ذلك ايضا
وانهذه امر جلية فالعطف على مقدم **لان عطاء بن سيار** بالمشاة
المتحفة والسيرة المهملة **اخبرني ان زيدا بن خالد** **ابن يحيى** بضم الياء
وفتح الخاء وباللغة نسبة الي جهينة بن زيدا **اخبرني انه سأل**
عثمان بن عمار رضي الله عنه مستفتيا **قال ارايت**

وكذا في ذروالاصيلي قال له ارايت اي اخبرني اذا جامع الرجل امراته
ايها وامته فلم يمين بضم اوله وسكونه الميم اي لم ينزل المني قال عثمان
رضي الله عنه يتوضا كما يتوضا للصلاة ويغسل ذكره مما احسبه
من رطوبته فخرج المرأة من غير غسل وقال ولا يوي ذرو الوقت واسن
عساكر ولا يصلي وقال عثمان رضي الله عنه سمعته اي الفتى
به من الصلاة وغسل الذكر من رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت
زيد بن خالد المذكور فقلت عن ذلك الذي افتاني به عثمان
علي بن ابي طالب والنزير بن القوام وطحة بن عبيد الله وابي
ابن كعب رضي الله عنهم فامروه بذلك اي بغسل الذكر والوضوء
ولك ساعلي فقالوا مثل ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم فصحت
بالرفع بخلاف الذي اوردته المؤلف هنا لكن قاله الساعلي لم يقل ذلك
عياهما في وليس هو من شرط هذا الكتاب نعم روي عن وعفي
وابي ابيهم اذ نقوا بخلافه فممن ثم قال ابن المديني ان حديث زيد
ساذ وقال احمد بن حنبل واحبيب بان كونهم افتوا بخلافه لا يقدح
في صحة الحديث فلم يحد في منسوخ وهو صحيح فلا منافاة بينهما
فقد كانت الفتيا في اول الاسلام كذلك ثم جاءت السنة بوجوب
الغسل ثم احمق عليه بعد ذلك وعلمه العلي وبيانه مفسد للتصور
وموجب للتحمة والمهر وان لم ينزل فكذا بعد العتراه والضمير المرفوع
في قوله فامروه للصحابة ان رجعة المذكورين والمنصوب للمجامع
الذي يدل عليه قوله ولا اذا جامع الرجل امراته واذا تقرب
هذا فاليتامل قوله في فتح الباري فامروه اذ فيه التقات ات
الموصل ان يقول فامروني اه قال يحيى بن بكير واخبرني ابو سلمة
بالفرد وهو معطوف على اسناد الاول وليس معلقا ولا في ذر
باسقاط قال يحيى كافي الفتح وغيره وهو في القمع مضيب عليه مع
علا مة الاسقاط للاصيلي وابن عساكر ان عمرو بن الزبير اخبره

ان ابا اليوب الكنازي اخبره انه سمع ذلك اي غسل الذكر والوضوء
من رسول الله صلى الله عليه وسلم انتقد الدارقطني هذا ابان
ابا اليوب لم يسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما سمعه من ابي
ابن كعب كما في رواية هاشم عن ابي عمرو عن ابي اليوب عن ابي بن كعب
المرثية من بيان ان سأل الله تعالى واحبيب بان الحديث روي من وجه
اخر عن الدارمي وابن ماجه عن ابي اليوب عن النبي صلى الله عليه وسلم
وهو مثبت مقدر على المنفي وبان اسلمة بن عبد الرحمن بن عمر بن
قدار رثا وعلم من هاشم بن عمرو اه ورواه اسناد هذا الحديث سنة
وفيه التمدد وان اخبار والمعنة واخرجه مسلم وبه قال حذنا
مسند هو ابن مسعود بالملتين فيها قال حذنا يحيى القطان
عن هاشم بن عمرو قال اخبرني ابي عمرو بن الزبير قال اخبرني
ابا اليوب خالد بن زيد المقصاري قال اخبرني بالافراد في الثلاثة ابي
ابن كعب انه قال يا رسول الله في الرواية السابقة ان ابا اليوب سمعه
من رسول الله صلى الله عليه وسلم بلا واسطة وذلك خذله في
الحديثين لفظا ومعنى والاشوا في بعض فتاوى سمعه من النبي
صلى الله عليه وسلم مرة ومن ابي مرة فذكر ابي ابي العتق لينة
اول فرض غيره اذا جامع الرجل المرأة ولغيره يوي ذرو الوقت
والاصيلي وابن عساكر امرته فلم ينزل في السابقة فلم يبرهن وهما
بمعنى واحد قال عليه السلام يغسل ما من الملة منه اي يغسل
الرجل المذكور العتق الذي منه رطوبة فخرج المرأة من اعضابه
وهو من اطلاق الملك زمر وراة الملن ومر نفوس ضمير وهو مله
يعود الى كلمة ما ومر ضمير نصب منقول ليعلم يتوضا وضوء
للصلاة كما زاد في عبد الرزاق عن الثوري عن هاشم وفيه
التصحيح بتأخير الوضوء عن غسل ما يصيبه من المرأة ويغسل هو
اصح في الدلالة على ترك الغسل من الحديث السابق والحديث

سداسي المسناد وفيه رواية صحابي عن صحابي والتحديث والاختيار
والافضل والنعنة **قال ابن عبد الله** المولف وقابل ذلك هو الراوي
عنه **العقل** بضم العين اي الاغتال من المايكج وان لم ينزل وفي
الفرع العقل بفتح العين ليس الا **اصحط** اي اكثر احتميا ط في امر الدين
من الاكتفا بفعل الفرج والوضوء المذكور في الحديث السابق وفتوى
من ذكر من الصحابة اي علي فقد سب بعد موت النبي الفاسخ وظهور البر
وذاك الاخير بالمنانة من غير منقذ وضرب في ذرا الاخر بالمدة من
غير منناة اي اخر الامر من من فعلك الرابع وهو يشير الى التحديث
الباب غير مستوخ بل ناسخ لما قبله وضبط البدر بن الدماميني
كا بن التميم الاخر بفتح الخاء اي ذلك الوجه الاخر والتحديث
الاخر للدال على عدم العقل **انما** وله بن عساكر وانما **بينا** بالواو
والا ليق حذرها وهو بناسب رواية نفع خا الاخر ولا يصلي ببناء
لاختلافهم اي انما ذكرناه لاجل بيان اختلاف الصحابة في الرواية
وعقد منه ولاختلاف في الحديث في صحته وعدمها ولكن يمتد الى ما
وانما بينا اختلافهم وفي نسخة الصفا في انما بينا الحديث الاخر
والما تقي وقال البدر بن الدماميني كاسفا تسي فيه بفتح لمذهب
داود اذ انفتح خا اخر ما بالكس فتكون خزا بالنسخ والجمهور على
ايجاب العقل بالتقا اثنان وهو الصواب وما منع المولى
ب **الله الرحمن الرحيم** كذا في الفرع
بانباتها مع وقته ملة اسقاطها عند ابن عساكر ولا يصلي بهذا **كتاب**
بيان احكام **الحيض** وما يذكر معه من الاستحاضة والنفاس ولا يذرع
تقديم كتاب علي السمة وفي رواية باب بدل كتاب والمصعب بالكتاب
اولي كالاخي وفي ترجم بالحيض لكثرة وقوعه وله اسماء كثيرة **الحيض**
والظن والضحك والاكباد والاعصار والداس والعراك والفرات
بالفوا لطر النفاس ومنه قوله عليه السلام لعائشة انفسن **الحيض**

جرح



في اللغة السيلان يقال حاض الراوي اذا سال وحاضرت السجدة اذا سال
صغرا وفي الشرح دم خيلاج من فعر رحر الملة بعد بلوغها في اوقات
مستعدة والا استحاضة الدم الخارج في غير وقتها ويسيل من عرقه
في ارضي الرحم اسمه العاذل بالذالك المعجزة قاله الهريزي وحكيها سيدة
اهالها واخر هر يبدل اللام **وقول الله تعالى** بالجر عطف على قوله
الحيض المحض ورواها في كتاب اليد وفي رواية قوله الله بالرفع **ويبين**
عن المحيض مصدر وكالمحي والمحيض اي المحيض اي من حكمه وروى
الطبري عن النبي ان الذي سالا اوله عن ذلك اي الدم الحاح وسبب
انه نزول الية ما روي مسلم عن انس ان اليهود كانت اذا احاضت الملة
ينهم ارض طوها من البيوت فسال الله سبحانه رسول الله صلى الله عليه وسلم
فانزل الله تعالى ويسيلن ذلك عن المحيض الية وقال النبي صلى الله عليه
وسلم افعلوا كل شي الا الكاح **قل هن اذك** اي المحيض مستقدر
في ذم من يقربه لنتنه ونجاسته **فاقرنوا النساء المحيض** فاجتنبوا
من يقرب من نفس الدرهمي حال سيلانه او من المحيض او الفرج والمول
هو المصح وهو اقضا دبين افراط الهوس الاخذ من في ذلك باخر اجمن
من البيوت وتقر بطه النقا رعب فاهم كافل يجامعون ولا يزالون
بالمحيض وانما وصفه بانذا ذك ورب الحكام عليه بالفاسكار بانه العلة
ولا تقرنوهن حتى يظهورن تاكيد للحكم وبيان لغايبه وهو ان
يفتسلن بعد الانقطاع ويبدل عليه صرحا قرارة يظرون بالشم يد
بعين يفتسلن والقرن ما قبله **فاذا انظرون فانقرهن** فانه يتقن
تاخر جوارز الايتان عن العسل وقال ابو حنيفة ان ظهرت لاكثر
المحيض جاز قد بانها قبل العسل **من حيث امركم** اي الماء في الذك
امركم به وحلله لكم **ان الله يحب التوابين** من الذنوب **ويحب**
المتطهرين المتطهرين عن الفواحش والاقذار كما معناه الحاضن
والايتان في غير المائي كذا ذكرت الية كلها وفي رواية ابن عساكر والابن

ن

في

ذرو الوقت فاعتزوا لي قوله ونجيب المستطهرين والله مسلي كذلك
الي قوله المستطهرين وفي رواية وبسبب قوله عن المعجبين الآية هذا
باب كيف كان بدء الحميض ابتداءه ويجوز ثنتين
باب بالقطع عما بعده وتركه للامتنان لثانيه **وقوله النبي صلى الله**
عليه وسلم بقر قوله ورواه علي ما لا يخفى **هذا اي الحميض شي كتبه**
الله علي بنات آدم لانه من اصل خلقهم خلقتهم الذي فيه
صلا حلهن وبيد لدقوله واصحابنا له زوجه المعسر باصلحناها للولادة
برد الحميض اليها بعد عقرها وقد روي الحاكم باسناد صحيح من
تحديث ابن عباس ان ابتداء الحميض كان علي حيا عليها السلام بعد ان
اهبطت من الجنة قال في الفتح وهذا التعليل المذكور وصله
المؤلف بلفظ شي من طريق اخر في بعد خمسة ابواب انتهى يعني
في باب تقضي الحائض المناسك كلها الا الطواف بالبيت وتعقبه
البر ما روي فقال ليس في الباب المذكور شي بل هو الحديث الذي
اورده البخاري في هذا الباب فلا حاجة لادعاء وصله بموضع اخر
لفظه هنا امر به لشي قبيح اما رواية بالسعي واما انه من روي ايها
والصواب ما قاله ابن حجر فانه في الباب المذكور كذلك نعم قال في
فان ذلك سمي ببدل قس له هنا هذا شي **وقال بعضهم** هو عبدالله
ابن مسعود وعائشة **كان اول** بالرفع اسم كان ما **ارسل الحميض**
نظم الهنزة مسنبا للقول والحميض نائب كاعل عن الفاعل **علي بنات**
بني اسرائيل خبر كان وكانه يشير الي حديث عبد الرزاق عن ابن
مسعود باسناد صحيح قال كانت الرجال والنساء في بني اسرائيل يصابون
جميعا فكانت المرأة تنس في الرجل فالقوله عليه السلام الحميض ومنه
المساجد وعند عائشة مخفوه **قال ابن عبيد الله** النجاري وسقط لغير
البيه ذرو الوقت وابن عساكر فقط قال ابن عبيد الله **وقد بينا النبي**
صلى الله عليه وسلم ان هذا امر كتب الله علي بنات آدم **الكثير** بالملئمة

الاسهل

اي اسهل من قول بعضهم السابق لانه بينا اول بنات بني اسرائيل
وعن من وقال الداودي ليس بينهما لغة فانه بنات بني اسرائيل
بنات ادم والخالفة كما ترى ظاهرة فان هذا القول يلزم منه
ان غير بنات بني اسرائيل بل هم يرسل عليهم الحميض والحديث ظاهر في
ان جميع بنات ادم كتب عليهن الحميض اسرا بليات كن او غيرهن
واجاب الحافظ ابن حجر بانه يمكن ان يجمع بينهما مع القول بالتعميم
بان الذي ارسل علي بنات بني اسرائيل طوك مكنته بهن عقوبة
لهن لا ابتداء وجوده وتعقبه العيين فقال كيف يقول لا ابتداء
وجوده والخبر فيه اول ما ارسل وبيته وبين كلامه منافاة وايضا
في ابن ورد ان الحميض طوك مكنته في بني اسرائيل ومن نقل هذا
ثم اجاب بانه يمكن ان الله تعالى قطع حميض بنات بني اسرائيل
عقوبة لهم ولاز واجهت لكثرة عناده ومضت بما ذلك
مقدمة ثم ان الله رحمهم واعاد حميض نسائهم الذي جعله سببا
لجرحه والنسل فلما اعاده عليهن كان ذلك اول الحميض بالنسبة الي
هن الا لقطع فاطمنا الاولية عليه بعد الاعتناء لانه من المأمور
النسبية واجاب في المصابيح بالحل علي ان المراد بارسال الحميض
ارسال صيرته يعني ان كون الحميض مانعا ابتداء بنات بني اسرائيل وحمل
الحديث علي قضا الله بنات ادم لوجود الحميض كما هو ظاهر
اللفظي فايد الذي يحمي من الحيوانات المرأة والصبيح والكناس
والارنب وتقال اذا تكلمت ايضا كذلك وروي البرد او في سنته
عن عبدالله بن عمرو مرفوعا الارنب يحمي ورا وبعضهم الناقة
والوزغ **باب الامر للنساء اذا نسين** يقع
القول وكسر الفاء وسكون السين اخره نوت اي حميض كذا في
رواية البيه الوقت وذكر كافي الصريح وفي غيره باب الامر للنساء
اذا نسين والضمير الذي يحمي يرجع الي النفس وتذكيره باعتساب

اول قدم الالباس لاختصاص الحمض بالنساء واهم باعبار الجبس والباقي
بالنساء؛ فزائدة لان النضاماء مؤثرة لاما مؤثرها وفي الراي نسخ
الباب والترجمة ساقتا له وبه قال **حدثنا علي بن حبيب الله**
ولا بن مسافر بن يعقوب بن عميد الدين المديني بفتح الميم وكسر اللام
قال حدثنا سفيان ابن عيينة **قال سمعت عبد الرحمن بن**
القاسم قال سمعت ابو القاسم بن محمد كان يروي رواية لابي
ابن ابي بكر الصديق قال كونه **يقول سمعت عائشة** رضي الله عنها
قال كونه **يقول حزن جينا** حال كونه **قال ثري** بضم الفونان
لانظن وفي النسخ لان يرمي بفتحها **الحجج** الاقصده لانهم كانوا يظنون
امتناع العمرة في اشهر الحج فاخبرت عن اعتقادها او عن الغالب من
حال الناس وحال الراي **فلما كنا بسرف** بفتح السين
المهمل وكسر الراءه قام موضع عشرين مياثا او تسعة او سبعة
او ستة من مكة غير منصرف في العملية والثانية وقد يصر في باعتدال
ارادة المكاتب **حضيت** بكسر الحاء **حدثنا علي بن حبيب**
صلى الله عليه وسلم وانا **ابك** جملة اسمية حالية **قال** وهو
الوقت **فقال مالك** بكسر الكاف **انفت** بمنة الاستفهام
وضم الفونان في فرع البونينية لكنه مضى عليها قال
النوع وكب الضم في الولادة **الك** من الفتح والفتح في الضم اكثر من
الضم وقال الضر ونما الضم والفتح في الولادة وما اضمض في الفتح
لا غير **قلت نعيم** نعت **قال** عليه السلام **ان هذا** الضم
امر اي كان **كتب الله** عن وجعل **بنات** **ادم** امتحنت
به ونعتهم بالصبر عليه **فاقضى** **فايقضى** بالثبات
الباني اقضى لانه خطاب لعائشة اليها الذي يرد به **الحاج**
من المناسك **غير انك** **تظن** في البيت اي عن ان تقول في قال
زائدة والافتح عذر الطوفان هو نفس الطوفان او تطوف

مجزوم

مجزوم بلا اي لا تطور بما ذمت حايضا وزاد في الرواية لانتية
حين يظهر يوان مخففة من المتقبلت فيها ضمير الشأن **قالت**
عائشة **وضي روي** **صلى الله عليه وسلم** **عن** **نساء** **ابيه** **التع**
رضي الله عنهن بان منهن **بالنفس** ولا يوذروا الحوب والمسلم
بالنفس ابين سبعة منهن ونعم منده جوار التضحوة ببقرة
واحدة **عن** **النساء** واستراط الطهارة في الطوفان وباقى تمام البحث
فيه في الحج ان شاء الله تعالى ورواه ههنا الحديث الخمسة فابن بصري
ومكي ومديني واخرجه المولف ايضا في الاصحح ومسلم وابن ماجه
في الحج **والنساء** في الطهارة **باب غسل الخائفين راسا ورجلا**
وتزجيله بالجميم واحب عطف اعلى غسل المجرور بالاضافة احب
نسخ شعرا له وتنظيره وتحسينه وبه قال **حدثنا**
عبد الله بن يوسف القتيبي **قال** **حدثنا** **ولاد** **صليبي** **وابن** **عساكر**
حدثنا **ابن** **الزبير** **بن** **المرام** **عن** **عائشة** **رضي** **الله** **عنها** **قالت** **كنت**
ارحل بضم الهمزة **وتد** **يد** **الجميم** **ام** **خط** **راس** **اب** **شعر** **راس** **رسول**
صلى الله عليه وسلم وارسله فهو من مجاز الحدق لان الزجيل
لشعر اللسان او من اطلاق المحل على الحال مجازا **وا** **نا** **حايض** جملة
اسمية حالية ورواه ههنا الحديث الخمسة مدنيون الاشج
المولف هذا تيسري واجز حياء المولف ايضا في اللباس والنساء
في الطهارة **والاعتكاف** **وبه** **قال** **حدثنا** **ابن** **اهيم** **بن** **سوي**
ابن **زيد** **البيهي** **الرازكي** **الغزالي** **قال** **حدثنا** **هاشم**
ابن **يوسف** **الصنعاني** **من** **ابناء** **النس** **الكبر** **العائنين** **وا** **ه** **فظ** **هم** **ست**
وا **تق** **نهم** **المتوفين** **في** **سنة** **سبع** **وتسعين** **وما** **ية** **ان** **ابن** **حج** **بج**
بضم الجيم وفتح الراء لجدده شهرته به واسمه عبد الملك بن
عبد العزيز بن المهدي القرشي المولف اصله رومي احد العلماء المشهورين

قيل هو اول من صنف في الاسلام المترجم سنة خمسين ومائة **افهم**
قال احنب بالافراد **دهام** ولا يذروا الصياحي وابن عساكر والي
 الوقت هاشم بن عروة **عن ابيه عروة** بن الزبير بن العوام انه
 ابو عروة **سئل** بضم اوله وكسر ثابته **اتخذ مني الخاضع وتدفعا**
 انما تقرت **بها المرة وهي جنب** يستعمله في المذكر والمؤنث
 والواحد والجمع لانه كما قال جازر بعد اسم جري مجرى المصنف
 الذي هو الاجناب والجملة اسمية **فقال عروة كل ذلك**
 اي اخذته والدين **علي هين** بتشد يد المناة وقد تخفف
 اي سهل وان بن عساكر كل ذلك هين **وكل ذلك** اي
 الخاضع والجنب وكل رفع بلا تقبل او منصوب على الظرفية وجازت
 الاشارة بقوله اني اتين لعل له تعالى عوان بين ذلك **يخبرني**
وليس علي احق انا وغيري **في ذلك باسم** اي خرج **اخبرني**
عائشة رضي الله عنها انها كانت ترى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اي شعر راسه وفي رواية غير ابوبكر ذر والوقت والاصباح والاحب
 عساكر يعني راس رسول الله **صلى الله عليه وسلم** وهي جايض بالهمز
 والجملة جالية ولم يقل خاضعة بالتاء لعدم الالباس لاقتصاص
 الجيوش بالنساء **ورسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ** اي
 حين الترجيل **بجاء** و **راي** معتكف **في المسجد المدني** **في جنب**
 بضم اوله اي يقرب **لها** اي لغاية **رايته** الشرفية **وهي**
في حشها بضم الحاء المهملة جملة خالية **فترجله** وهي جايض
 اي فترجل شعر راسه والحال انما جايض واستنبط منه
 اذا خرج المعتكف جزاء منه كده ورأسه غير منبطل **فكانه**
 كعدم اكنث في ادخال بعضه دا لاخلف له تدخلها وحوار مباسرة
 الجايض واما التهم في اية ولا نباشر **وهي** فعني الرطبي او ما
 دونه من ذواهي اللذة لا المس والحق عروة اجتنابا بالحيض

قياسا

قياسا بجامع الحديث الاكبر بل هو قياس جلي لان الاستقذار بالخاضع اكثر
 من اجنب ورواية هذا الحديث ما بين مروزيك وصنغاني ومكي وفيه
 التمدد والاختيار بالافراد والعنفنة والتكلم **بالس**
قراءة الرجل حال كونه متكبا **اي علي** **حجر امراته** بفتح الحاء
 وكسر هاء وسكون الجيم **وهي** اي والحال انما جايض وفي رواية باب
 قراءة القران في حجر امراته **وكان ابو وايل** بالهمز شقيق بن سلمة
 التابعي المشهور والمتوفى في خلافة عمر بن عبد العزيز فيما قاله الواقدي
 ما وصله ابن ابي شيبة باسناد صحيح **يرسل خادمه** اسم لمن يخدع
 غيره اي جاريتة بدليل تانيته في قوله **وهي جايض الي اي رزين**
 بفتح الراء وكسر الزاي **سعد** ابن مالك الاسدي مدلي الهوا وسيل
 الكوفي التابعي **فتاتيه** وفي رواية ابو عبيد الوقت وذر لتا تايته
المصحف فتكلمه بعلاقته بكسر العين اي الخيط الذي
 يربط به كسبه وغرض المؤلف رحمه الله الاستدلال على جليد جلي
 الجايض والجنب المصحف لكن من غير منه لحد يذ ان الومر لا يجس
 وتكلم به **صلى الله عليه وسلم** الي هرقل ومنه من القراءة مع علمه
 انهم يستونه وهم انجاس ومنه الجهوي **لعل** لقاله **اي**
 المظروف من الامميين ومعه مجزوم بك الناهية وضم السين
 لاجل الضم كاصح به جماعة وقالوا انه مذهب البصريين بل قال
 في الدرر ان سيبويه لم يحفظ في نحو الا الصم واحمل بلغ من المس واهل
 مع اصبة وتفسير جلي تبعا لها لهما المقصود فلورصده ولو لم
 او كانا **الذي** من التقدير **حمر** و **به** قال **حدثنا ابو يعقوب الفضل بن**
وكين بالدال المهملة انه **سمع** **هبل** اي ابن معاوية بن خديج الجعفي
عن منصور بن صفية هي امه اسمها **واو** ابو عبد الرحمن الجعفي
العبدري ان امه صفية بنت سبيبة **حدثته** **ان عائشة** رضي الله عنها
حدثتها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتكلم بالهمز في اي علي **حجر**

١١

وانا حايض حالبة من المتكلم في حرك **ثم بقية القرائن** في كتاب
 الترحيمه كانه بقية القرائن ورأسية في حركها وانا حايض وحينه
 قاله بان تكا وضع رأسه في حركها وهي مناسبة الشراي وابل الحديك
 من جملة ان فيا بها بمنزلة العلقه في النبي صلى الله عليه وسلم بمنزلة
 المصحف كانه في حركه وحاصله ان يقرض المولف بهذا الباب الدلالة
 على حيلد حمل الحايض المصحف فالمؤمن المحافظ له البرا وعينه وتعب
 بانه ليس في الحديث اشارة الى الحمل وانما فيه الالك وهو عن الحمل
 وكونه الرجل في حمل الحايض لا يدل على صولز الحمل وانما مراده الدلالة
 على صولز القراة بقرب من وضع النجاسة لا على صولز حمل الحايض
 المصحف ورواة الحديث ما بين كرمي ومكي وفيه التمهيد بالجمع
 والفراد والسمع والمنفعة واخرجه المولف ايضا في الترحيم
 ومسلم وابوداود والنسائي وابن ماجه في الطهارة **باب**
من سمي النفاس حايضا واعتض عليه بان الذي في الحديث **باب**
 انفتحت ام احضت فاطقت على الحوض النفاس فكان حقه ان يترك
 من سمي الحوض نفاسا واجيب بان اراد التنبيه على تساويها في
 حكم تحريم الصلاة كغيرها وعرفه بان الترجمة في التسمية لا في الحكم
 او مراده من اطلقت لفظ النفاس على الحوض وبذلك تقع المطابقة
 بين ما في الحديث والترجمة زاده الكسيمي والحوض نفاسا وبه قال
حد ثنا المحدث وللصليبي مكي **ابن ابراهيم بن بشر البلخي**
قال حد ثنا قاهر الدين عن **يحيى بن ابي كثر** بالمشكلة
 بالمشكلة عن **ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف** ومسلم قال
 حد ثنا **ابي سلمة** ان **ذنيب ابنة** ولد **بني ذر** الوقت والاصلي وابي
 عساكر بن **اسلمة** رضي الله عنها **حد ثته** ان **ام سلمة** امر المؤمنين
 هذ منبت الجي امية **حد ثتها** قالت **بينما** نضيم **انا مع النبي**
صلى الله عليه وسلم حاله كذا **مضطجعة** اصله مضطجعة

بانا

بالتامن باب الافتعال فقلبت الظا تا ويجوز رفعه على الخبرية
في خميسة بفتح الخاء وكسر الميم كسا اسود مشرع له علمان يكون من
 صون وغيره **ان حفت** جواب بلينا وقد علم ان الانصاع في جواب
 بيناهن ان لا يكونا فيه اذا ولا اذا **فانسلت** ذهبت في خميسة
 فتغرت نفسها ان تضاهيه وهو كذا وخشيت ان يصيبه
 من دوما وان يطلب منها استتعا **فاخذت ثياب حبيسي** بكسر الحاء
 كما في الضع قال النوربي وهو الصحيح المشهور انتهى وبه جنم
 الخطابي وفتحها ورجعها القراطيب وبنها ونياه فغني الاول
 اخذت ثيابي التي اعددتها لا لبسها حاله الحايض ومعني
 الثانية اخذت ثيابي التي البسها من الحوض لان الحوض
 بالفتح هو الحوض ووقع في بعض الاصول حبيسي بغير تا وهو يويدي
 وعده رواية الفتح **قال** صلى الله عليه وسلم ولا يبي ذر والوقت
نقاب **انفت** بضم الفون كذا في الضع لا غير وفتحها قال
 النوربي وهو الصحيح في اللغة يعني حضت وانضم للمكث في
 الولادة وبالوجهين رواه ابن حجر وروايه قال تمام سلمة
 رضي الله عنها **قلت نعم** **نفت** **مذتاني** عليه السلام **فاضطجت**
منه في الخيلة باللام بدل الصاد وهي القطيفة ذات الخيل
 وهو الهدب الذي ينسج ويفضل له فضوله او هي ثوب من صوف
 له ضل من اي نوع كانا والاسود من الثياب واستنط من
 الحديث استحباب اتخاذ المرأة ثيابا للحوض غير ثيابها المعتادة
 وجوز ان لغز مع الحايض في ثيابها والاصططجاء في الحان واحد ورواه
 الستة ما بين بالخي وهصرع وبياي ومدني وفيه التحديد
 بصيغة الجمع والافراد والمنعنة ورواية تايي عن صحابية
 واخرجه المولف في الصوم والطهارة ومسلم والنسائي فيه ايضا
باب مباشرة الرجل من وجهه **الحايض** اي التقا

بشرتها لا اجماع ربه قال **حد ثنا قبيصة** بفتح القاف وليس المراد حدة
وفتح الصا والمهملة ابن عقبة الكوفي قال **حد ثنا سفيان** الثوري
عن منصور ابي بن المعتمر عن ابي ابيهم النخعي **عن الاسود بن**
زيد عن عايشة رضي الله عنها قالت كنت اغتسل انا والبي
بالرفح عطفاً على الضمير المرفوع في كنت والنصب علي ان الواو بمعنى
مع ابي مصاحبة للنبي **صلي الله عليه وسلم** انا واخوه **حالة** كوت
كلنا نجذب بالفتح حيداً فصح من التثنية **وكان** علمه **لكل**
ولك صلي فكان **يامرني فاذن** بفتح الهمزة وتثنية المنة الفوقية
وانكره الكفاية واصله فاذن بضمه ساكنة بعد الهمزة
المنقوطة ثم المنة بوزننا فتعل قال ابن هشام وعلم المحدثين
بحرفين منه فغيره ونه بالفاء وتامسة وكوجه له لانه انقل فقاوه
هزة ساكنة بعد هزة المضارعة المنقوطة وقطع الزمخشري
بخط الالف غامر وقد جازى له ابن مالك جوازها وقال انه مقصور على
السمع كالتكلم منه قراءة ابن محيصن فالهوية الذي اوتمر بالث
وصل وتامسة وعالي تقديراً لكونه خطأ فهو **مسئ**
الرواية عن عايشة فان صح عنها كان حجة في الجواز لانها من نصحاء
العرب وحسينة فلا خطأ نعم نقل بعضهم انه مذهب الكوفيين
وهكاه الصفا في مجمع البحرين **فيها** **صلي الله عليه وسلم** امثلة
بشرتها **في** **وانا حايض** جملة حالية وليس المراد بالباشرة
هنا اجماع اذ هو صواب بالجماع ولا فمن اعتقد حله كفر قاله عايشة
وكان عليه السلام يخرج **رأسه** من المسجد التي ابي وهب
في حجبها **وهو معتكف** في المسجد جملة حالية **فاغسله** **وانا**
حايض جملة حالية ايضاً ورواية هذا الحديث كلهم الي عايشة
كوفيين وفيه التحديث والنعنة ورواية تابعي عن صحابي واهل
المولف في الصور ومسلم في الطهارة وكذا ابراهيم والترمذي والساج

وابن

وابن ماجه وبه قال **حد ثنا** وكوفي ذر اخبرنا **اسماعيل بن خليل**
ولك صلي وابن عمار الخليل بالله لم يلمح الصفة كالحارث والعباس
الكوفي الخزاز بالخا والزايين المعجمات واول الزاين مشددة
قال البخاري جانا نفيه سنة خمس وعشرين وما يتبع **قال اخبرنا**
علي بن مسهر بضم الميم وسكون المهملة السين وكسر الهاء اخره **را**
القشيري الكوفي المتوفى سنة تسع وثمانين ومائة **قال اخبرنا ابو اسحاق**
سليمان بن زهير الساجي المتوفى سنة احدى واربعين ومائة
هو السيباني بفتح السين المعجمة واما قال هو لبيبة علي انه من قول
لامن قدال الراوي عن ابي اسحاق **عن عبد الرحمن بن الاسود**
التابعي المتوفى سنة تسع وتسعين **عن ابيه** الاسود بن زيد
عن عايشة رضي الله عنها قالت **كانت** احداً الى احدى زوجاته عليه
السلام اذا كانت **حايضاً** **فانزل رسول الله صلي الله عليه وسلم** وللك صلي
النبي صلي الله عليه وسلم ان يباشرها بلاقاة اللبنة للبرق من غير
جماع **ان تتر** بفتح التاء المثناة الفوقية وللشمس في ان
تتر بفتح ساكنة وهي فصح وقال في المصابيح على القياس **في**
منع الفاء وسكون الواو اخر را ابي في البداية **حيضتها** قبل ان يطول
زمنها وفي سنن ابي داود فصح بالها المهملة **ثم يباشرها** بملاسة
بشرتها **قالت عايشة** **وايكم يملك** **اربة** بكسر الهمزة
وسكون الراء **موجدة** ورواه ابو ذر في ما كاه في اللامع بفتح
الهمزة والراء وصوبه الخطابي والبخاري وعزاه ابنه الى كبر الرواية
الكثير المحذرين ومعناه اصنبتكم لشيئته او عضوه الذي يستمتع
به **كان** النبي **صلي الله عليه وسلم** **ملك** **اربة** فله يخشي عليه
ما يخشي علي غيره من ان يحوم حوله **الحكي** وكان يباشر فوق الارض
شربياً غيره من ليس بمفهومه وبه استدلال الجمهور على تحريم
الاستمتاع بما بين سرتها وركبتها **لبي** **علي** **وغني** **دنيا** **الترمذي** **وحسنه**

انه سيل مما جعل من الحايض نقال ما ورا الاثار وهو الجاري على قاعدة
الما لكبة في سدا الذرايع وذهب كثير من العلماء الى ان المنوع هو
الويلج دون غيره واختاره النووي في التحقيق وغيره وقال
محمد بن الحسن من الحنفية ورجح الطحاوي واختاره اصبح
من المالكية لمحمد بن مسلم اصنعوا كل شي الا النكاح فعملوه مخصوصا
لحديث الترمذي السابق وحموا حديث الباب على الاستحباب
جميعا بين الادلّة وعندنا في داود باسناد قوي حديث انه
عليه السلام كان اذا اراد من الحايض التي على فرجه ان يركب
واستحسن في المجمع وجهان لثا انان وثبت ترك العطب
لورع او قلة شهوة جان الاستماع والافلاق في التحقيق
وغني ولو وطئ عامدا لما بالتحريم والمحيض مختار فقد
اركتت كبيرة فتوب والحديد لا غفره ويندب ما اوجبه
العديم وهو دنيار ان وطئ في قوة الدم والفضضه واصب
المباصرة فوق السرّة وتحت الركبة فجاز اتفاقا وهل يحل الاستماع
بالسرّة والركبة قال في المجمع لم ارضه نقلا والمختار المحرم
بالحرام ويجعل ان خرج علمي الخلاف في كونها مكرهة قال في المهمات
وقد نض في الامر على الخلاف السرّة ورواية الحديث الستة العاينة
كو فيون وفيه التحدّث والاختيار والبعثنة ورواية
تابعي عن تابعي عن تابعي عن صحابته واخرجه مسلم وابو داود
وابن ماجه في الطهارة **تابعه** ابو تابعي عن علي بن مسهر في روايته هذا
الحديث **قال** هو ابن عبد الله الواسطي ما وصله ابا القاسم التميمي
في نسخة من طريق وهب ابن بعتية عنه **تابعه** **جرب** هو ابن
عبد الحميد ما وصله ابو داود والاسماعيلي **عن** **السياني** ابن
اسحاق قال كوراي عن معتد الرحمن الى اخيه الحديث **وبه** قال **حدثنا**
ابو النعمان محمد بن الحسين المعزوني **بما** **قال** **حدثنا** **عبد الواحد**

ابن



ابن زياد البصري **قال** **حدثنا** **السياني** **ابو** **اسحاق** **قال** **حدثنا** **عبد الله**
ابن شداد **بشده** **بدا** **الراي** **ابن** **اسامه** **بن** **الهادي** **قال** **سمعت** **معي** **قصة**
اسم المؤمن رضي الله عنهم **تقول** **كان** **رسول** **الله** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم**
وفي رواية سمعت معي قصة تقول كانت ولايتك ذر والوقت
والاصيلي وابن عساكر قالت كان النبي **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** **اذا** **اراد** **ان**
يباشر **امرأة** **من** **نساءه** **رضي** **الله** **عنهم** **امر** **ها** **بالا** **من** **ارفات**
لا في فرج النبي نينية وقاله ابن حجر روايتنا بانبات الهزة على اللغنة
النصبي **وهي** **حايض** جملة حاله من مغفول بياشر على الظاهر
او من مغفول امر او من فاعل انزرت وقال الكرماني يحتمل انه
حال من التلكة جميعا وجميع رواة الحديث الخمسة ما بين بصري
وكوفي ومدني وفيه التحدّث والسمع ورواية تابعي عن تابعي عن
صحابته واخرجه مسلم في الطهارة وابو داود وفي النكاح وابن ماجه
رواه **ابو** **الحديث** **والاصيلي** **وكرمة** **ورواه** **سفيان** **الثوري**
ما وصله احمد بن مسنده **عن** **السياني** **ابن** **اسحاق** **وعبد** **قوله**
رواه دون تابعه لان الرواية اعم من المتابعة فلعله لم يرض
متابعة وقيل المراد بسفيان هنا ابن عيينة وعلي كل تعدد فلا
يضربها منه لانها على شرطه لكن خبره بالاول ابن حجر وعنده
لما عند جركا من فافهم **باب** **ترك** **الحايض** **الصوم**
في ايام حيضها **وبه** **قال** **حدثنا** **سعيد** **بن** **سفيان** **بن** **سفيان**
ابن الحكم بن محمد بن همام **قال** **سالم** **المصري** **بالحديث** **قال** **حدثنا**
ولابي الوقت وابن عساكر **حدثنا** **محمد** **بن** **جعفر** **هو** **ابن** **ابن** **كثير**
الانصاري **بما** **قال** **احمد** **بن** **عيسى** **قال** **قال** **ابن** **سفيان** **بن** **سفيان**
المدني **وسقط** **هو** **ابن** **اسلم** **عند** **ابن** **عساكر** **والاصيلي** **عن** **عياض**
ابن **عبد** **الله** **هو** **ابن** **ابن** **سرح** **العامري** **عن** **ابن** **سفيان** **بن** **سفيان**
رضي الله عنه **قال** **خرج** **رسول** **الله** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** **من** **بيته**

او مسجد في يوم **اصحى** بفتح الهمزة وسكون الصاد جمع اضغاث
احدى اربع لغات اسمها واضحية بضم الهمزة وكسرها وضحية
بفتح الصاد وتشد بيا والاضحية تذكر وتوث وهو منصرف سميت
بذلك لانها تفعل في الضحى وهو ارتفاع النهار **او في يوم فطر** شك
من الروكب او من ابي سعيد **الى المصلح** فوعظ الناس وامرهم
بالصدقة فقال يا ايها الناس تصدقوا **في النفاق** **يا معشر**
الناس المعشر كل جماعة امرهم واحد وهو توحيد علي فغلب حيث
حضه بالرجال الا ان كان مراده بالتحصيص حالة اطلاق المعشر
لاقتيداه كما في الحديث **تصدق من فاني لا يتكلم** بضم الهمزة وكسر الراء
في ليلة الاسراء **اكره اهل النار** فموقع في حديث ابن عباس الا في
انما الله تعالى في صلاة الكسوف ان الرواية المذكورة وقعت في
صلاة الكسوف والفاني قوله فاني للتقليل واكثر بالنصب مفتول
ارتكبن الثالث او علي الخال اذ قلنا بان الفعل لا يتصرف بالاضافة كما
اليه الفارسي وغيره **فقلن** ذلك في ذم من اتمم وي في الوقت والمسيبي
وابن عاقر قلن **وهم يار رسول الله** قال ابن حجر الواو الاستيفانية والسي
تقليدية والميم اصلها ما الاستفامية فحذفت منها الالف تخفيفا وقال
العيني الواو والمعطف على مقدر يتدبره ما ذنبنا وهم الباسية
وكلمة ما استفامية فاذا جرت مجر ما الاستفامية وجب حذف
الواو وبقا الفتحة ذليلا عليها مخوم وعلمه وحذف الالف
الفرق بين الاستفاهم واخبر نحو فيما نت من ذكرها واما قرأة عمرة
سبح عما يتالون فتاد **قال** صلى الله عليه وسلم لانك **تكره اللعن**
المتفق على تحريم الدعابة على من لا يعرف خاتمة امره بالقطع امامه
عرف خاتمة امره بنص فيجوز ان يكون جاهل بنوع لعم صاحب وصف
بله تقيين كالظالمين والكافرين جانين **وتكفن العشير** **الكب**
تجوزت نوة الزوج وتستقلن ما كانت منه والخطاب عمارة

غلبت

غلبت فيه الحاضرات علي الغيب واستنبط من التوقد بالنار على كثران
العشر وكثرة اللعن انهما من الكبارين ثم قال عليه السلام **ما رأيت**
احدا من ناصات عقل ودين اذهب للرب الرجل الحازم من احدكن
اذهب من الاذهاب علي مذهب سيبويه حيث جوز لنا الفعل
التفضيل من التلك في المزيد فيه وكان القياس فيه اسدا ذهابا
واللعب بضم اللام وتشد بيا الموحدة العقل الخالص من الشوايب
هو خالص ما في الانسان من فراه فكل لب عقل وليس كل عقل لب
والحازم بالحائزلة والزاي اي الصا بطا لمره بنقا ولهن فغري
او ولي قلن مستهانت فن وجه نغصان ذنبنهن وعقلهن
لحقا به عليهن **وما نغصان ديننا وعقلنا يار رسول الله قال**
صلي الله عليه وسلم مجيبا لهن بلطف وارشاد من غير تعريض
ولا لوم **ليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل قلت**
يا رسول الله **قلت** **من نغصان عقلها كسر الكاف** في خطابها للواحدة
التي لم تزل خطابا به عليه السلام فان قلت انما هو خطاب لانث
والتميز فيه فذ لك اجيب بان قد عمدتني خطاب المذكور
اي استغناء عن ذكر من قال تعالى فما جزا من نغصان ذلك منكم فهذا
سئل في الموت علي ان بعض النخاة نقل لغة علي بانه يكتفي بكاف
مكسورة لكل مؤنث او الخطاب لعين معين من النساء لتعبر
الخطاب كلا منهن على سبيل البدل اشارة الي ان حاله من
في النغصان تاهت في الظهور الي حثك يمنع خفا وهافك تخنك
به واحدة دون اخرى فلا تختص حينئذ بهذا الخطاب دون
مخاطبه قاله في المصابيح ويحيى زفج الكاف علي انه للخطاب العام
واستنبط من ذلك انك تواجه بذلك الشخص المعين فان في
الشوايب تسلية وتسهلا واثا وتقول مثل نصف شهادة الرجل
التي قلنا في رجل وامرأتان ممن تزفون من شهادة لان الاستفان

باخرى بوزة نابتة ضبطها وهو ليس بنقص عقلها ثم قال عليه السلام
اليس اذا خاضت لم تصل ولم تقم ان لما قام بها من فافع الحرجين
قلن بلي قال عليه السلام **فذلك من نقصان دينها**
 بكسر الكاف وفيم كالمسابق قبل وهذا العزم فبين ليا رضه
 حديث كرام من الرجال كثير ولم يكلم من النساء الا مرتبة عمرة
 واسية بنت مزاحم وفي رواية الترمذي واحد اربع مريم ابنة
 عمران واسية امرأة فرعون وحذيفة بنت حنبل وفاطمة بنت
 محمد واجيب بان الحكم على الكل بلي لا يستلزم الحكم على كل فرد من
 افراده بذلك الشيء فان قلت لم خص بالذكر في الترجمة الصوم والصلاة
 والوضوء لاقتدارها الى الطهارة بخلاف الصوم فتركها لمع الحيض
 بقدر محض فاحتجج الي التنصيص عليه بخلاف الصلاة وليس المراد
 بذكر نقص العقل والدين في النساء توهم عليه لانه من اصل الخلقة
 لكن التشبيه على ذلك تحذير من الافتتان بهن ولهذا روت الامم
 علي ما ذكر من الكفرات وغيره لا على النقص وليس نقص الدين بمحض
 فيها يحصل من الاثم بل في اعوام ذلك قاله النووي لانه امر نسبي
 فالكا مل مثله ناقص عن الكل من ذلك الحايض لانها تترك الصلاة
 من الحيض لكنها ناقصة عن المصابي وهل تناب على هذا الترك
 لكنها مكلفة به كما يناب المرضي على النوافل التي كان يفعلها في
 صحته وشغل عنها بمرضه قال النووي الطاهر لان ظاهر الحديث
 انما تناب لانه يتوهم انه يفعل لو كان سائما مع اهليته وهي
 ليست باهل ولا يمكن ان يتوهم لانها حرهم عليها ورواية هذا الحديث
 اخذت كلهم قد نبهت الا ابن ابي قريظ قصصه وفيه الحديث
 بصيغة الجمع والخبار بالافراد والمعنة ورواية تابعي عن
 تابعي عن صحابي واحسن وجه المولف في الطهارة والصوم والصلاة

والزكاة



والزكاة مقطعا وفي العبد بن بطولته ومسلم في الايمان والساب في الصلاة
 وابن ماجه هذا **باب** بالتقريب **تقضي** اي تؤدى
الحايض المتلبسة بالاحرام **المناسك** كلها المتعلقة بالحج او العمرة
 كالسبية **الطهارة بالبيت** لكونه صلاة مخصوصة **وقال ابراهيم**
التخمي فيها وصله الدارمي **لاباح** لا يخرج **ان تقر الحايض الالية**
 من القرات وروي نحوه عن مالك والحوازم مطلقا والتخصص
 بالحايض دون الجنب ومنهنا كالحنفية والحنابلة التمس بمرولو
 بعض اية الحديث الترمذي لا يقر الجنب ولا الحايض شيئا من القرات
 وهي حجة على المالكية في قولهم انها تقر القرات ولا يقر الجنب
 وعلم بطول امر الحيض المستلزم لبيان القرات بخلاف الجنب وهو
 باطلاقه يتناول الالية فادونها فكونت حجة على التخمي وعلى الطحاوي
 في اباحته بعض الية لكن الحديث ضعيف من جميع طرقه ثم تجل
 له قراءة الفاتحة في الصلاة اذا فقد الطهورين بل يجب كما صححه
 النووي لانه نادر وصحح الرافعي حرمتها العجز عنها شرعا ولهذا تحل
 ان كان لا يقصد قران كقرانه عند الركوب سبحان الذي سبحنا
 هذا وما كماله معقونين فان قصد القرات وحده اومع الذكر حرام
 وان اطلق فلا كاقضاه كلام المتأخر حله فالما في المحرر وقال في
 شرح المهدب اشار القران وتوالت الى التمسيم **ولم يبرهن عباس**
رضي الله عنه **بالقران المحجب** **باب** روي ابن المنذر باسناد
 عنه انه كان يقول ورده من القران وهو جنب تقبل له في ذلك فقال
 ما في حرمي اكثر منه **وكان النبي صلي الله عليه وسلم بين كراهة بالقران**
على كراهية **حياته** اي ان ما نعت خليفته حين الجنابة وبه قال الطبري
 وابن المنذر ورواه وهذا التعليق وصله مسلم من حديث
 عائشة **وقالت ام عطية** ما وصله المولف في العبد بن بلغظ
كتاب من ان تجيب بفتح المنة التسمية يوم العيد حجب

غير

يخرج البكر من خدرها حتى يخرج **الحسين** بالرفع على الفاعلية ولا يجي
ذروا أصيلي وابن عساكر أن يخرج بغير من مضمون من كسر الراء الخفي
بالنصب على المنولية فيكون خلف الناس **فيكبرون** بتكبيرهم **ويديعون**
بمعنا يصحون من حيث بركة ذلك الدير وطهرته وللكثيها
بمعنا بمنى تحتية بدل الواو وروها العينين بما لفظها لقرآن
التصريف لأن هذه الصيغة معتلة اللام من ذوات الواو
يسوق في لفظ جماعة الذكر والانات في الخطاب والغيبه
جميعا ونحو التقدير يختلف قولنا المذكورين والموت يفعلان
وقال ابن عباس رضي الله عنهما ما وصله المؤلف في بدها العرجي
اضرب فجب باله فلان **ابن سفيان** بن حرب **أهز قلدها بالكتاب**
الذي يصلي الله عليه وسلم فقرأه فاذا فيه بسم الله الرحمن
الرحيم وآهل الكتاب **بن زيادة** الواو للقباسي والنسبي
وعبد وسن وسقطت في ذروا أصيلي **قالوا إلى كذا**
استدل به على ضامة جواز القراءة للجنس لأن أنكار جنسها وانما
لهم لتيقوه وذلك يستلزم جواز القراءة بالنص له بالأسباط
واجيب بأن الكتاب اشتمل على غير اليتين ههنا كما لو ذكر بعض
القراءة في التفسير فإنه لا يمنع قرآنه وإن مسه عند الجمهور لأنه
لا يقصد منه القراءة **وقال عطاء** هو ابن أبي رباح **من جاسر**
هو ابن عبد السلام نصارى عما وصله المؤلف في باب قوله عليه
السلام لو استقبلت من أمري ما أمرت به ما استبريت من كتاب الله حكاه
أن قال **حاضرت عايشة** رضي الله عنها **فمنكت** بفتح النون
إلى أقامت المناسك المتعلقة بالجمع **كلها غير الطلح بالبيت** **ول**
نصاني ولقطة كلها ثابته عند الأصيلي دون غيره كما في النسخ **وقال**
الحكم بفتح الحاء المهملة والكاف ابن عتبة بضم العين المهملة وفتح المثناة
الفرقية والموحدة بينهما تحتية الكون في ما وصله البعض في المعاني

الذي

الذي لا يخرج الذبيحة وإنما في الحال إن **حنبوا** الذبح يستلزم ذكر
الله تعالى **قال الله عز وجل** **ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه**
أذا المراد به لا تأكلوا ما جاء المعسر من وظهر تحت جمرته وكان التسمية
عمدا أو شبا نأ واليد ذهب داود ومن أحد مثله وقال **قال ك**
والك في محله أنه لقوله عليه السلام ذبيحة المسلم حلال وإن لم يذكر اسم
الله عليه وقررت في حنيفة بين العهد والنياك وأولوه بالمسقة
أوباد ذكر غير اسم الله عليه وقد تفرغ في جميع ما استدلل به المؤلف
ما يطوله ذكره وبه قال **قال** **ننا** **ابن** **بقيم** **الفضل** **بن** **ذ** **كين** **قال**
قال **القاسم** **بن** **محمد** **بن** **أبي** **بكر** **الصديق** **قال** **عن** **عايشة** **رضي** **الله** **عنها**
كانت **تخ** **حنبوا** **الله** **عليه** **وسلم** **من** **المدنية** **في** **حجج** **الوفاء**
بما **كرا** **لا** **الحجج** **لا** **تم** **كانوا** **يعتقدون** **وأن** **استناع** **العمرة** **في** **أشهر**
الحج **لما** **جاءت** **تروق** **بفتح** **السين** **وكسر** **الراء** **طشت** **بطاء** **مهمله**
مفتحة **وميم** **مكسورة** **ويجوز** **فتحها** **يحضت** **مدخل** **عالت**
الذي **يطا** **الله** **عليه** **وسلم** **ولله** **ربعة** **مدخل** **السنبي** **وانا** **بالج**
جدة **حالية** **بالواو** **فقال** **عليه** **السلام** **ما** **يبكيك** **قلت** **لوردت**
بكر **المدال** **الولى** **وهو** **جواب** **قسم** **مخزون** **والقسم** **التالي** **وهو**
قاله **والله** **كذلك** **الذي** **الحج** **العام** **أي** **لم** **اقصد** **الحج** **هذه** **السنة**
لأن **قولها** **ذلك** **كان** **قبل** **شيء** **من** **الحج** **قال** **عليه** **السلام** **لعلك**
بكر **الكاف** **نفت** **بفتح** **الفوق** **وهي** **أرجفت** **قلت** **نعم** **نفت**
قال **عليه** **السلام** **فإن** **ذلك** **باللام** **وكسر** **الكاف** **ول** **بوي** **ذ** **والوقت**
والأصلي **فإن** **ذلك** **شيء** **كتبه** **الله** **على** **بنات** **آدم** **ليس** **هو** **خاص** **بكم**
قاله **تلبية** **لها** **وتخفيفا** **لها** **فانما** **فانما** **فانما** **الحاج** **من** **المناسك**
عزرا **لا** **تطوي** **بالبيت** **حتى** **تظهر** **ك** **طأرة** **كاملة** **بالمقطع** **الحسن**
واله **ع** **الحد** **في** **الطرف** **بالبيت** **صلاة** **فشرط** **له** **قما** **شرط**

لها ثم تعلق بهذه الغاية الكنفية في صحة الطوارق بالانقطاع وان
لم يقتل لكن الاصع عندهم وهو لا يجزئ لانه يجب تركه الجائز فلو طافت
بعبد الانقطاع قبل الغسل وجب عليها بدلة وكذلك النفا والجنب
كاروكي عن ابن عباس وهذا الحديث تقدم في اول كتاب الحيض
باب حكم الاستحاضة وهي ان يجاوز الدم الكراحيض
ويتم وهي اربعة اقسام متباعدة اولها متباعدة الدم ومعتادة
سبق لها حيض وظهر وكلها مبرزة وهي التي دمه ما يغتفر في وقت
وضعيف وهذه تروح الي التمييز فتكون حيضتها الا تروي ان لم
ينقص عن اقل الحيض وهو قدر ثوبين ولبلة متصلا ولم يعبر كره
وهو خمسة عشر ثوبا بليلتها وان لم تغرق دمه ولم ينقص
الضعيف المتصل بهضه ببعض ثوب اقل الظهر بين الحيضتين
وهي خمسة عشر ثوبا ما لا يخلو كرهه واما غير المبرزة فان رات الدم
نصفه او اكثر لكن فقدت شرط من شروط التمييز الاربعة
فان كانت متباعدة عارفة بوقت ابتداء دمها ردت لا اقل الحيض
في الاظهر لانه المتيقن وما زاد مشكوك فيه وان كانت معتادة
ردت لعادتها واول وقتها ان كانت حافظة لذلك فان نسبت
عادتها بان لم تعلم قدرها وتسمى المتغيرة فكالمستبعدة غير المبرزة
بجامع فقد العادة والتمييز فتكون حيضها ثوبا ولبلة وظهورها
بعتبة الشهر والمسهو لانها ليست كالمستبعدة لاحتمال كل من يمر عليها
للحيض والظهور يجب الاحتمال فتكون في العادة فرضها ونظيرها
كظهوره وفي الوطى ومس المصحف والقرارة خارج الصلاة
كحيض وتقتل لكل فريضة بعد دخول وقتها وعند احتمال
انقطاع قال في شرح المهذب عن الاصحاب فان علمت وقت
انقطاع عند الغروب لم يمسح العسل كل يوم عقب الغروب
وتصلي بها المغرب وتقرض الباقي الصلوات لاحتمال ان تقطع عند

الغروب



الغروب دون ما سواه وبه قال **قد نفع عبد الله بن يوسف التميمي**
قال اخبرنا مالك الامام عن هشام بن عروة سقطك بن عمار
ابن عمرو عن ابي بصير عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها
ان قالت قالت فاطمة بنت ابي حنيفة بضم الحاء المهملة وفيه الوحدة
وسكون المثناة التحميمة اخبره عن معجزة ابن المطلب بن اسد بن عبد
الغزيك بن قضي القرشية الاستدعية **رسول الله صلى الله عليه وسلم**
يارسول الله اني انظر ايامي بسبب الخياستحاضة وظننت ان طهارة
الحايض انما هي بالانقطاع فكنت بعد من الظاهر عن اتصال الدم وكانت
قد علمت ان الحايض لا تصلي وظننت ان ذلك الحكم معتبر بحريان
الدم من العرج فارادت تحقيق ذلك فقالت **افادع الصلاة فقال**
رسول الله وللاصيل النبي صلى الله عليه وسلم لا تدعيها انما ذلك بكسر
الكاف **عروق** يسمى العاقل بالمهجرة يخرج منه **وليس بالحيضة**
يفتح الحيا كانه انقله الخطابي عن اكثر المحدثين او كلهم وان كان قد اختلفت
الشيخية في ايراد الحيا لكن الفتح هنا اظهر وقال النووي وهو متعين
او قريب من المتعين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد ان ياتى بالانقطاع
وهو الحيض وهو الذي في فروع التوسعية بعد كسرة الفتح **فاذا**
انزلت الحيضة بالفتح في العرج قال ابن حجر والذكي في روايتنا
بالفتح في الموضوعين وهو قول النودكي في هذه الاخبار الكسرية ايضا
فاشركي الصلاة فاذا ذهب قدرها اي قدر الحيضة **فاغسلني عنك**
الدم وصلي اي بعد الاغتسال كما صرح به في باب اذا احاضت في شهرين
حيض وزاد في رواية ابي معاوية في باب غسل الدم بقضاي لكل صلاة
اي مكنته فلك تصلي عندك انفسه اكثر من فريضة واحدة موداة
او مقضية وقال الكنفية تقوضا المستحاضة لوقت كل صلاة فتصلي
بدلك الوضوء في الوقت ما شئت من الغرائض الحاضر والغائب والوقوف
بعد الفراغ منها وقال المالكية يسحب لها الوضوء لكل صلاة وان

ولا يجيب الا بعد ان اخبرنا على ان دم الاستحاضة لا ينقض الرضوخ
باب غسل دم الحيض بالماء والوقت وانما كثر
الحيض وفي رواية الحائض وسبق في كتاب الوضوء باب غسل الدم وهذه
الترجمة اخص منها على ما لا يخفى وبه قال **حدثنا عبد الله بن يوسف**
التنيسي قال اخبرنا مالك هو ابن انس **عن همام** زاد الاصيلي
ابن عميرة **عن فاطمة بنت المنذر** بن الزبير بن العوام **عن**
اسماء بنت ابي بكر الصديق كما صرح به في رواية الاصيلي وهي جدة
فاطمة **انها قالت** **تولدت امرأة** هي اسماء بنت الصديق ايممت
نفسها لفر من صبيح **رسول الله صلى الله عليه وسلم** فقالت **يا رسول**
الله ان بيت استفهام بمعنى الامر لا شرا كما في الطلب اليه اخبرني
ابو احسان اذا اصاب ثوبها الدم من الحيضة كفي تقسيم فيه
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اصاب ثوب احدكم
الدم من الحيضة بفتح الحاء الساكنة فلتقرضه بالقان
والرا المضمومة والصاد الساكنة اي تقطعه بظفرها وانما
ثم لتنضمه بكسر الصاد وفتح الهمزة تقطعه بما بان ثوبا لها
فيما حتى يزول اثره والحكمة في القرص تسهيل الغسل ثم **لتصلي**
فيه ورواية هذا الحديث كلهم قد نبوت الشيخ المولف
وبه قال **حدثنا اصبح** بالعين المعجمة بن الفرج الغنصي
المصري **قال اخبرني** بالافراد **ابن وهب** عبد الله المصري
قال اخبرني بالافراد وفي رواية **حدثني عمرو بن الحارث**
بفتح العين المصري **عن عبد الرحمن بن القاسم** بن محمد بن ابي
بكر الصديق رضي الله عنهم انه **حدثه عن ابيه** القاسم
عن عائشة رضي الله عنها **قالت** كانت احدانا اليوم امهات
المؤمنين رضي الله عنهن **تحيضن ثم تقفن** بالقان والصاد
المهملتين **توزن** تقفن وفي رواية **ثم تقرض الدم من ثوبها**

عند

عند طهرها اي من الحيض والمستحب والمحب عند طهره اي القرب اي عنده
ارادة تطهيره **فتقله** اي باطراف اصحابها **وتنقع** الماء
ثم **شبهه على ساير**ه د فعالموسوسة ثم **تصلي فيه** ورواية
هذا الحديث الستة ما بين مصر كيب بالميم ومد في وفيه رواية
تابعي عن تابعي عن صحابييه والتحدث بالجمع والافراد والاختيار
بالافراد والعنفه واخر جبا بن ماجة في الطهارة **باب**
حكم الاعتكاف في المسجد **المستحاضة** ولا تبي ذر والو
وابن عساكر والاصيلي **باب** اعتكاف المستحاضة وبه قال **حدثنا**
اسحاق بن شاهين بنسرها ولا ابن عساكر **حدثنا** اسحاق بن اسلم
قال حدثنا وللاصيلي وابن عساكر **حدثنا خالد بن عبد الله**
الطحايفي **الراسل** المتصدق **ق** تزنة تقصد ثلاث ففظة **عن خالد**
عن ابن مسعود ان العذاب المهلة ثم المعجزة المتقلة **عن عمر**
بن عبد الله عن ابي بن عباس **عن** ابن مسعود **عن** عبد الله بن مسعود
بالقصة لم يثبت تكذيبه عن ابن عمرو **ثبت** عند بدعة واحسن
بم البخاري واصحاب السنن **في** ثابا عليه عن واحد من اهل عصره وهم
عن عائشة رضي الله عنها **ان النبي صلى الله عليه وسلم**
اعتكف مقه في مسجده **بعض** **نسايه** هي سودة بنت زمعة
او ملة ام حبيبة بنت ابي سفيان واسنده الحافظ ابن حجر الحاشية
شحة صححه من اصل ابي ذر رها وقيل هي زينب بنت جحش الوردية
وعوررض بان زينب لم تكن استحيضت انما المستحاضة اخبرنا
حمزة وانكار ابن الجوزي على المؤلف قوله بعض نسايه واوله بالنساء
المستلقات به وهي ام حبيبة بنت جحش اخبرنا زينب رده الحافظ ابن
حجر بقوله في الرواية الثانية امرأة من اذ واجهه فقيل الثالثة بعض
امهات المؤمنين ومن المستبعد ان يعتكف مقه عليه السلام عن
زوجاته ثم رجع اليها ام سلمة **حدثني** سنن سعيد بن منصور **ولفظه**

ان امرئمة كانت عاكفة وهي مستحاضة وربما جعلت الطست تحتها
وحسينة نسيت رواية المؤلف من المعارض وبنو احمد وهي مستحاضة
حال كونها **تري الدم** واتي بنتا الثانية في المستحاضة وان
كانت الاستحاضة من حضاة من النساء لا شعار بان الاستحاضة
حاصلة لها بالفعل لا بالقوة **منها ومنعت الطست** ففتح الطا
تحتها من الدم اي لاجله قال خالد بن مهزيان **وزعم** عكرمة
عطف على معنى العنفة اي حدتني عكرمة كذا **وزعم ان عارية**
رأت ما العوض هو زهر العرطم **فقال** كان بتشد يد
النون بعد الهزة **هذا** اي الاصغر **في كانت فلاة** **تجد**
في زمان استحاضتها وفلاة عن منصرف كناية عن علم امرأة
وهي المرأة التي ذكرتها قبل على الاختلاف السابق واستنبط منه
هو ان عتقاك الاستحاضة عند من تلوث المسجد كذا يسم
الحدث ورواه الخصة ما بين واسطي وبصري ومدني وفيه
التحدث والعنفة واخرج المؤلف هنا وفي الصوم وكذا التمس
داود وابن ماجه والناسي وبه قال **حدتنا قتيبة** بضم القات
ابن سعيد قال **حدتنا بن زيد بن زريع** عن خالد الجذاع **عن**
عكرمة مولي ابن عباس **عن عارية** رضي الله عنها **قالت**
اعتكفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة مستحاضة
من ان واجهه هذا اي رد علي ابن الجوزي اعترضه على
رواية المؤلف ببعض نسايبك سابقا **تري الدم**
الاحمر والصفرة كناية عن الاستحاضة **والطست** تحتها
جملة حالية بالوارو وفي بعض الماكن سقطها وهي **تصلي**
جملة حالية ايضا فيه جواز صلواتها كما متكاف لكن مع عدم التلويح
فيها وبه قال **حدتنا مسدد** بن مسدد قال **حدتنا معتد**
بضم الميم الاولى وكسر الثانية فيها وبه قال **عن خالد** احمد **عن**

عكرمة

عكرمة عن عائشة **عن بعض امهات المؤمنين** احديها المذكورات رضي
الله عنهن **اعتكفت وهي مستحاضة** هذا باب بالتفصيل **هل تصلي**
المرأة في نوب خاصت فيه وبه قال **حدتنا النبي** **الفضل بن وكيع**
قال حدتنا ابراهيم بن نافع بالنفذ والفا المتخز وحب او تقديح بمكة
عن ابن ابي نجیح عبد الله واسم ابني نجیح يسار **رضي الله**
عن مجاهد قال **ولا بن عسار** قال **قالت عارية** رضي الله
عنها **ما كان لاحدنا** اي من امهات المؤمنين **الا نوب واحد**
تجني فيه النفي عام لكلاهما لانه نكرة في سياق النفي لانه لو كانت
لواحدة لقد لم تصدق النفي ويجمع بين هذا وبين حديث امرئمة
الابقائي باب النفر مع الحائض وهي في نياها الدال على ان كانت
لها نوب تجتنى بالحض ان حديث عارية هذا محمول على ما كانت
اول الامر وحده نيام سلمة محمول على ما كان بعد استماع الحال
وتحتمل ان يكون مراد عارية بفتح الهاء نوب واحد تجتنى بالحض
او في سياقاتها ما ينبغي ان يكون لها غيره في زمن الطهر فتوفي
حديث امرئمة قاله في فتح الباري **فاذا اصتابه** الي النوب
شي من دم ولا يصلي من الدم **قالت** اي بلته **بن يعقوب**
فقصته بالغان والصاد والعين المهملة كذا في الفروع
وعزها الحافظ بن حجر لرواية ابني داود ومعه قوله انها
ليست للتجاري والمعنى في ذلكته وما لجمته ولا يفي ذر الوقت
والاصلي وابن عسار فقصته بالميم وهي فيها مس
فزع النبي نبيه اي حكته **بظن** **ها** باسكان الفاقه الفروع
ويجوز ضمها ووجه مطابقة هذه الترجمة من حيث ان
من لم يكن لها النوب واحد تجتنى فيه معلوما فذا تصلي فيه
اذ غسلته بعد الانقطاع وليس هذا محتملا لما تقدم
فمن باب حل المطلق على المقيد اوله في هذا الدم الذي

مضعته قليل معنى عند لا يجب عليها غسله فلذا لم تذكر انفا
 غسلته بالما واما الكثير فصح عنها انفا كانت تغسله قاله البيهقي
 لكن يبقى النظر فيما اذا لظمة الدم يربطها فقد قالوا في فيه ح بعد
 النفس وليس منها ما وصلت فيه فلا يكون فيه حجة لمن اجاز انفا
 النجاسة بغسلها وانما ازلت الدم من بقايا الذهب اثره ولم تقصد
 تطهيره فقد سبق بباب عنها ذكر الغسل بعد القرص ورواة
 هذه الحديث خمسة وفيه التحدث والعنعنة والقول
باب استحباب الطيب للمرأة غير المحرمة
عند غسلها من المحيض وكذا من النفاس تطيبها للمحل بل يكره
 من كره بلا عذر كما صرح به في المجمع وغيره ولا يذرا المحيض بغير
 ميم وبه قال **حمد لنا عبد الله بن عبد الوهاب** الحجازي البصري
قال حدثنا احمد بن زيد عن ابي الربيع السخمي عن حفصة بنت
سيرة بن زاذان في رواية المسماة وكريمة قال ابن عبد البر
او هشام بن حسان بالصرى وتر كره من الحسن او الحسن
عن حفصة فكانه شك في شيخها دا هو ابي الربيع السخمي في او هشام
 ابن حسان وليس ذلك عند بقية الرواة ولا عند اصحاب الاطراف
عن امر عتيبة نسبة بضم النون وفتح السين مصفرا بنت
 الحارث كانت ترضع المرضي وتداويها بالجرحب وتغسل المولي لها
 في الغاري خمسة احاديث رويها عندها **قالت كنا ننهي** بضم النون
 الكوفي ورواه عن النبي صلى الله عليه وسلم **ان تخمد**
 امي المرأة وفي الصرع ان تخمد بضم الاول مع كسر المهمله فيها من
 الاحدا دايم تمنع من الزينة **علي ميتة في ثلاث** تعني به السبالي
 مع ايامها **الا على زوج** دخل بها ولم يدخل صغيره كانت او كبيره
 حرة او امه نعم عند ابي حفصة لا احدا على صغيره ولا امه وفي
 رواية المسماة والحري الا على زوجها قالوا في موافقة للفظ

تخذ

اتخذ بالفرز والثانية من فقه الرواية اتخذ بالعنيفة او توجه الثانية على
 رواية الفريز بان الضمير يعود على الواحدة المندرجة في قولها
 كنا ننهي امي كل واحدة منهم تنهي ان اتخذ فوق ثلاث الا على زوجها
اربعة اشهر وعشر يعني عشر ليال ان لو اريد به الايام لتقبل
 عشرة بالتا قال البيضاوي في تفسير اربعة اشهر وعشر وثمانين
 العشر باعتبار الليالي لانها عزرا الشهر والايام ولذلك لا يستعملون
 التذكير في مثلها قط ذهابها بالايام حتى انهم يقولون صمت عشر
 ويشهد له قوله ان لبنتم الا عشر ثم ان لبنتم الا يومها ولعل المعنى
 لهذا التقدير ان الجنين في غالب الامر يتحرك للثلاثة
 اشهر اذا كان ذكر ولا ربعة اذا كان انثى واعتبر قصص الاجلين
 يزيد عليه العشر استظرا لاذ ربما تضعف حركته في المبادي
 فله تحسن بها **ولا تكحل بالنصب** وهو الذي في فروع البوي بنينة
 فقط عطف على المنقوب السابق كذا في قوله ولكن رده البدر
 الذي ميني بانه يلزم من عطفه عليه فساد المعنى لان تقديره
 كنا ننهي ان تكحل ثم يصح العطف عليه على ان لا زائدة المرفوع
 كذا في قولها كنا ننهي ان تكحل لان في النهي معنى النفي ورواية المرفوع
 هي الاحسن على ما لا يخفى **ولا تطيب ولا تلبس ثوبا مصبغا**
الا ثوب عصب بنوع العيين وسكونه الصاد المهملة في اخره
 مؤحدة برود بيمينية يعصب غزها اي يجمع ثم يصنع ثم ينسج
وقدر خص لثا التطيب بالتخفيف عند الطهر اذا اغتسلت احدا
من محضها لدفع راحة الدم لما تستقبله من الصلاة في نية
 بضم النون وفتح وسكون المؤحدة وبالذال المعجمة الي
 في قطعة يسيرة **من كثر اظفار** كذا في هذه الرواية بضم الكاف
 وسكون المهمله وفي كتاب الطيب للمفضل بن سلمة العسقلاني والكسطل
 والكتك ثلث ثقات وهو من طيب الاعراب وسماه ابن البيطار

رأينا الكون
لقد سمعنا القصة
والقصة بالبحر طيب
الرحمة فارسي الرشد

راسيا والاطفار ضرب من الوطر على شكل ظفر الانسان يوضع في
الجوز وقال ابن التميمي صوابه تشاظفان اي بعين هنت
نسبة اليه لظفار مدنية بسا محل البحر يجلب اليها العسل الهندى
وحكى في ضبطه ظفار عدم الصرق والبناء كظفار وهو العود الذي
يتمجن به **وكنانهم عن اتباع الخناين** ياتي البحر منه في تحله
اذنا الله تعالى ورواه هذا الحديث بصريون وفيد التميمي
والعنينة واحزبه المؤلف هنا وفي الطلاق وكذا اسم وابن
دا ودوالى وابن ماجه **قال درواه** اي الحديث المذكور ولاه صبي
وابن عاكر قاله ابو عبد الله اي المؤلف وفي رواية لابن عاكر
رويون بويذروا الرقت وروي **هنا من حالف** المذكور
ما سياتي من قول المؤلف في كتاب الطلاق اذنا الله تعالى
عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية رضي الله عنها عن
النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن هذا التعليق في رواية
المستحاي وقافية ذكره الدلالة على ان الحديث السابق من قبيل
المرفوع **بالنسب** بيان استحباب ذلك **المرة لفظ**
اذ اظهرت من التخيض مصدر كما مجي والمبني وبيان كيف
تقتل وكيف تاخذ فرصة بتسليم الفاعل وسكرت
الرافع الصاد المهملة كاهكاه ابن سيدة قطعة من قطن
او صوف او خرقة **مسكة** بتشد يد السنين ورفع الكاف **فتتبع**
لفظ الغاية مضارع التعلل وحذف احد في التاات الثلاث
وفي الفرع فتتبع بتشد يد الشافية وتخفيف الموحدة المسورة
ولا يذرتتبع بسكرت الثانية ورفع الموحدة **بها** اي بالفرصة
اشرا الدم وبه قال **حد كني يحيى** اي ابن قيس
الساجي اخطي بفتح الخ المعجزة وتشد يد المنبأة الفرقة فاجزم
به ابن السكيت في رواية عن الفربري وتوفي سنة اربعين

وما يتبين او يحيى بن جعفر البيلكدي كما ووجه في بعض النسخ
قال حمد لنا ابن عميرة سفيان **عن منصور بن صفية**
نسبة اليها شهرتها واسم ابه عبد الرحمن بن طلحة **عن امه** صفية
نسبة لسبية بن عاتق بن ابي طلحة الصديقي ووقع التصحيح
بالسابع في جميع السنن في مستد احمد بن محمد **عن عاتبة** رضي الله
عنها **ان امرأة** من الانصار كان في حديثها الباب التالي لهذا
او هي اسمانبت شكل كافي مسلم لكن قال الدمشقي انه تصحيف
لانما هو كمن بالسين المهملة والواو نسبة الي حديثها وحزم تبعها
للمخطيب في مبهمة انها اسمانبت بن زيد بن السلن الانصاري
خطيبة النساء وصديه بعض المتأخرين بانه ليس في الانصار
من اسمه شكل وتعب بجواز تعدد الواقعة وتو يده تغزلق
ابن منده بين الترجمين وبان ابن طاهر وابو موسى المديني
وانما هي الجياتي حزم موافقي مسلم ورواه ابن ابي شيبة وابو نعيم
كذلك مسلم من الوهم والتصحيح **سالت النبي صلى الله عليه**
وسلم عن غلام من المحيض اي احمض **فامرها** صلى الله عليه
وسلم كيف تقبل اي بان قال كاره واه مسلم بمناه تطهر
فاحسن الطهور ثم صبغ على راسك فادلكيه ذلكا شد يدا حتى
يبلع سؤون راسك اي اصوله ثم صبغ الماعليك **قال خذك**
فرصة بتسليم الفاقطعة وقيل بفتح القاف والصناد
المهملة اي سياتي امثل الفرصة بظرف الاصبيدي وقال
ابن قتيبة انما هو بالقاف والصناد المعجزة اي قطعة والرواية
ثابتة بالقاف والصناد المهملة ولا مجال للراي في مثله والمعنى
صحيح بنقل امة اللفظة **من مسك** بكسر الميم دم الغزال وروي
بنحتها قال القاضي عياض وهي رواية الاكثرين وهو الجلبان
خذني قطعة منه وتحمي بها مسح القبل واحتمت بانهم كانوا

في ضيق يمنع معه ان يتهدأ المسك مع غلا ثمنه ورجح الفروغ والسكر
فتظهر اي تنظف بها اي بالفرصة **قالت** اسما **كيف**
انظروا قال عليه الصلاة والسلام **سجنان الله** متعجبا من خفا ذلك
 عليها **تظهر** ولا بن عاكر **تظهر** بها قالت كيف قال سجنان
 الله **تظهر** بها قالت عايرة رضي الله عنها **فاجتنب** **الي**
 بتقد يم المرحة علي الذالك المعجزة ونحو رواية فاحفظ بها بتا حيا
نقلت لها **تقبلي** بها اي بالفرصة **انزل** **الدم** اي من الفرج
 واستنبط منه ان العالم يكني بالجراب في الامور المستورة وان
 المرأة تسال عما مرد بينها وتكسر الجواب لان فقام الابل قد
 الشيخ يسمع وفيه الدلالة على حسن خلق الرسول صلى الله عليه وسلم
 وعظيم حكمه وحيائه ووجه المطابقة بينه وبين الترجمة من جهة
 تضمنه طريق مسلم التي سبق ذكرها بالمعنى المصروفة بكيفية
 الاغتسال والدلك المسكوت عنه في رواية المؤلف ولم يخرجها
 لانها ليست على شرطه لكن من رواية ابراهيم بن مهاجر عن عاصم
 ورواية حديث هذا الباب ما بين يدي ومكي وفيه التحد يس
 والمنفعة واخرجا المؤلف في الطهارة والاغتصاص وكذا مسلم و
باب غسل المرأة من الحيض بفتح الفين
 وضمها كما في الفروع وبه قال **حدثنا** **مسلم** زاد الاصيلي ابن ابراهيم
قال **حدثنا** **وهيب** **تفسير** **وهيب** بن خالد **قال** **حدثنا** **منصور**
هو ابن عبد الرحمن **عن** **امه** **صفية** بنت **سبية** **عن** **عايرة** **رضي**
الله عنها **ان** **امرأة** **من** **النصار** هي **اسمان** بنت **شكر** **قالت** **للبني**
صلي **الله** **عليه** **وسلم** **كيف** **اغتسل** **من** **الحيض** **قال** **عليه** **الصلاة**
والسلام **خذي** **الي** **بعد** **ايقال** **الماء** **شرك** **وبشرك** **فرصة**
فمسكة **بضم** **الميم** **الاولي** **وفتح** **الثانية** **ثم** **مهلة** **مسودة**
مفروحة **اي** **قطعة** **من** **صوف** **او** **قطن** **مطوية** **بالمسك** **فتوضي**

الرضو

الرضو السويك وهو التظنق ولا تسمى ذر والوقت والاصيلي وابن
 عاكر وقاضي ونحو رواية وثقني بها قال لها ذلك **ثلاث** **اي** **ثلاث**
 مرات **قالت** **عايرة** **ثم** **ان** **النبي** **صلي** **الله** **عليه** **وسلم** **استحي** **فامرض**
ولا **ي** **ذ** **روا** **الاصيلي** **وانها** **عاكر** **واعرض** **بوجوه** **الكريه** **وقال**
سك **من** **عايرة** **توضي** **بها** **ولا** **بن** **عاكر** **وقال** **فزا** **دني**
هذه **كالرواية** **السابقة** **لفظة** **بها** **اي** **بالفرصة** **قالت** **عايرة**
فاخذت **مخذي** **بها** **فاخذت** **ابا** **بن** **بني** **صلي** **الله** **عليه** **وسلم** **من**
النتع **وازالة** **الرايحة** **الكريهة** **والمطابقة** **بين** **الحديث** **والترجمة**
على **رواية** **فتح** **عين** **عزل** **وتفسير** **المعنى** **باسم** **المكان** **ظاهرة** **وعلى** **رواية**
ضم **العين** **فا** **المعنى** **بمعنى** **الحيض** **والاضافة** **بمعنى** **اللام** **الانحصار**
لا **م** **ذكر** **لها** **خاصة** **هذا** **الفصل** **باب** **امتساق** **المرأة**
اي **تسريح** **وليس** **شعر** **راسها** **منه** **عنها** **بفتح** **الفين** **وضمها** **من** **الحيض**
اي **الحيض** **وبه** **قال** **حدثنا** **موسى** **بن** **اسماعيل** **التبوكي** **ذ** **ك** **قال** **حدثنا**
الرحم **بن** **سعد** **بن** **ابراهيم** **بن** **عبد** **الرحمن** **بن** **عوف** **المدني** **نزل** **بغداد**
في **مدننا** **ابن** **شهاب** **الزهري** **عن** **عروة** **بن** **الزبير** **بن** **العوام** **ان**
عايرة **رضي** **الله** **عنها** **قالت** **اهللت** **ابا** **احرم** **ت** **ورفضت** **حورني**
بالقبلية **مع** **رسول** **الله** **وللا** **صلي** **مع** **النبي** **صلي** **الله** **عليه** **وسلم**
في **حجة** **الوقاع** **فكنت** **من** **تمتع** **ولم** **يسق** **الهدى** **بفتح** **الها** **وسكوت**
الدال **المهمل** **وتخفيف** **البا** **او** **بكير** **المهمل** **مع** **تدني** **البا** **اسم** **لما**
يهدى **بلكة** **من** **الانعام** **وفيه** **التفات** **من** **الكلم** **الي** **الغائب** **لان**
الاصول **ان** **تقول** **من** **تمتع** **لكن** **ذكر** **باعتبار** **لفظ** **من** **فرضت** **انها**
حاضت **ولم** **تظهر** **من** **حيضها** **حتى** **دخلت** **ليلة** **عرفة** **فيه** **دلالة**
على **ان** **حيضها** **كان** **تلك** **ايام** **خاصة** **لان** **دهوله** **عليه** **الصلاة** **والسلام**
مكة **لان** **الي** **الاسر** **من** **الحجة** **فحاضت** **يو** **ميد** **فظهرت** **يو** **معرفة**
وبدل **علي** **انها** **حاضت** **يو** **ميد** **فقرله** **عليه** **الصلاة** **والسلام** **في** **باب**

كسب تهل الخاضع بالبحر والبر من احره يومه فقالت فحضت فقيه
وليل علي ان حبيضا كان يوم القدر ومالي مكة قالت فلم ازال حيا ايضا
حتى كان يوم عرفة فانه البدر **فقالت** والله صلي و ابن عساكر
قالت **يا رسول الله هذه ليلة عرفة** وفي بعض الشيخ هذا ليلة
عرفة قال البدر لا يهدى هذا الوقت ولا يوم يذو الوقت وابن عساكر
والصلي يوم عرفة **وانما كنت تمقت بعرة** اي وانما خاضع وفيه
نقص حج بما تضمنه التمتع لانه احرام بعرة في اشهر الحج ممن على مسافة
الفقر من الحرم ثم حج في سنته **فقال لها رسول الله صلى الله عليه**
وسلم انقص راسك بضم القاف اي حالي شعرها وامتنع علي وامسك
لانها قطع عن عمرتك اي انك في عمرتك واتماها فليس المراد
انك تخرج منها فان الحج والعمرة لا يخرج منها الا بالتحلل وحسبها فتكون
قارينة ويؤديه قوله عليه السلام يكفياك طوافك للحج
وعمرتك ولا يلزم من نقص الراس والامتشاط ابطا لها الجواز
عندنا حال الاحرام لكن بكرها انت حذفت منت الشعر وقتي حجها
فعلها ذلك علي انه كان نزل سها اذ هي وقيل المراد ابطي عمرتك
ولي يديه قد لها في العمرة وارجم بجمعة واحدة وقولها ترجع
صوا حبي حج وعمرة وارجم انما بالحج وتدل عليه الصلاة والسلام
هذه مكانك عمرتك **قالت** عايشة **فعلت**
النقص والامتشاط والامسالك **فما قضيت** اي اديت الحج
بعد احرامه به امر صلي الله عليه وسلم اخي **عبد الرحمن بن ابي**
بكر الصديق رضي الله عنهما **ليلة الحصبه** بفتح الحاء تكون
الصادا كالمسلمين وفتح الموحدة التي نزلوا فيها بالحصبه من وضع
بين مكة ومعني يسيق وفيه اذا نفر وامنها **فامرني** اعم
اعتمرني **من التعميم** من وضع على فسخ من مكة فيه سجدة
عايشة مكان عمرتي التي نسكت من النسك اي القيا حرمت

لا واردت اول حصولها منفردة غير مندرجة ومنع من الحديض
وفي رواية ابي زيد المرزبي التي نسكت بلعقل المتكلم من السكوت
اي التي تركت اعمالها وسكت عنها وللقاسبي نسكت بالسكن من المعجزة
والتحقيق والضمير فيه راجع الي عايشة عيسى سبيل الالتفات من
التكلم للمعينة او المعافى نسكت العمرة من الحديض واطلاق السكاية
عليها كناية عن احل لها وعدم بقا استقلالها وانما امرها
بالعمرة بعد الفراغ وهي قد كانت حصلت لها مندرجة مع الحج
لعمدها عمرة منفردة فحصل لسائر اوجه عليه الصلوة والسلام
حيث اعتمدت بعد الفراغ من جهته المنفردة عمرة منفردة عن
جها من حرصا منها على كثرة العبادة وتمام مباحث الحديث فالحج
انما الله تعالى في كتاب الحج لعمر الله وقدره ورواه الهبة
ما بين مصر ومكة وفيه التحديث والمعينة **باسم**
نقص المرأة شعرها اي شعر راسها **عند غسل الحديض**
فكله هو واجب امره ولا ين عاكر باب من رايه نقص المرأة اذ هو
قال **خبرنا عبيد بن اسماعيل** الهباري بفتح الهاء وتشديدا لوجه
الكوني المنقوي سنة خمسين وما بينين **قال خذ لنا الفاسمة** مما ذ
ابن اسامة الهاشمي الكوفي **من هاهنا** اي ابن عروة **من ابيه**
عروة بن الزبير بن العوام **عن عايشة** رضي الله عنها **قالت**
خرجنا من المدينة مكملين **ذات القعدة** **مواقين** وفي رواية
مواقين **لهلال ذي الحجة** كذا شرحه بعضهم والاولي ان يكون
مواقين مشرفين يقال اوقى علي لذا اذا اشرف عليه ولا يلزم
منه الدخول فيه وقال النفوس اي مقار بهيتم استهلاله لان
حين وجد عليه الصلاة والسلام كان الخس ليل يقاب من ذيل القعدة
يوم السبت **فقال** ولا يوم يذو الوقت **قال رسول الله صلى**
الله عليه وسلم من احب ان يملل بلامين ولا ابن عساكر والاصلي

فلم يزل يلام مشددة ابن فلج **بعبارة فليهدى بعبارة فاني لولا ان اهدت**
اي سبقت الهدى **لاهللت** كذا في رواية محمد بن كوكبة ورواه
ذرو الوقت والاصحاب لا هللت **بعبارة** ليس فيه دلالة على
ان التمتع افضل من الافراد لانه عليه السلام انما قال ذلك لاجل نسخ
الحج الى التمرة الذي هو خاص بهم في تلك السنة لمخالفة تحريم
الجاهلية التمرة في شهر الحج لا التمتع الذي فيه الخلاف وقاله
ليطيب قلوب اصحابه اذ كانت نفوسهم لا تستريح بفسخ الحج اليها
لا راد لهم مما فتنه عليه السلام اي ما يمنعهم من مواضعكم فيمسا
امرهم به الاسوق في الهدى ولولا لو افقتكم وانما كان الهدى عبادة
لانقل الاحرام بالعمرة لان صاحب الهدى لا يجزي زلما لتخلل صبي
بغيره وان يجزيه الايام التمتع يتخلل من عمرته قبله فنتا فبان
فاهل بعضهم بعبارة واهل بعضهم حج قالت عائشة **وكنتم**
انا من اهل بعبارة قادر كنيتم بعبارة وانا جايصن فكوت ذلك
الي النبي صلى الله عليه وسلم فقال كنيتم عنك اي افعالها واراد بها
وانتصت لاسك اي شعها وامتنعني واهلي حج ابراهيم بن
او مكانها ففعلت ذلك كله حتى اذا كانت ليلة **الحصبة**
بفتح الحاء وسكون الصاد وليلة بالرفع عليا ان كانت تامة اي وجدت
وبالنصب عليا انها قصة واسمها الوقت **ارسل عليه الصلاة والسلام**
معاذ بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم **بعبارة**
منه الي التمتع فاهللت بعبارة منه مكان **عمرات** التي تركها
لا يقال ليس في الحديث دلالة على الترجمة لان امرها بيقض الشعر كان
للاهل وهو جايص لا عند غسلها بل انفق ان تقض شعرها اذ كان
لفضل الاحرام وهو سنة فلغسل اميضا اولي لاندقض وقد كانت
ابن عمر يقول بن جنيبه وبع قال الحسن وطاوس في الجاهليين
دونا الجنب وهم قال احمد لكرادج جماعة من اصحابه الاستحباب

فيها



فلا استدلال الجمهور على عدم وجوب النقص بحدوث ام سلمة اي امره
اشد ضعف راسي فانقصه للمخابة قال لا رواه مسلم وقد حملوا حديث
عائشة هذا على الاستحباب جمع بين الروايتين نعم ان لم يقبل المال بالنقص
وجب رواية هذا الحديث الخمسة ما بين كوفي ومكافي وفيه التحدث
والمنعنة **قال هشام** الي ابن عمر **ولم يكن في شيء من**
ذلك حديث ولا موم ولا صدقة استشكل الفوق في الثلاث
بان القصارن والتمتع عليه الدم واجاب القاصي عياض بان لم تكن
قارئة ولا متمتع بها احرمت بالوجع ثم فوت فتحدث في عمرة فلهما
حاضت ولم يتم لها ذلك رجعت الي حجها لتقدر افعال العمرة وكانت
ترفضه بالوقوف فامر بها بتجديل الرقص فلما اكملت الحج اعمرت
عمرة متبداة وعروض بقولها وكنتم ممن اهل بعبارة وقد اهلوا ولم
اهلوا بعبارة واجيب بان هذا ما لم يبلغه ذلك اخبر بغيره
ولا يلزم منه نفيه في نفس الامر بل روي جابر بن عبد الله الصلوة
والسلام اهدى من عايشة بعبارة فانهم **بعبارة مخلقة**
بعبارة اي مسواة لان نقص فيها ولا عيب وغير مسواة او تامة
او ساقطة او ناقصة او مصدرة قال ابن المنير اصل المولف هذه
الدرجة في ارباب الخديض لئيبه بها على ان ذكر لها من ليس بخصيص
لان اكمل ان ثم فان الرحم مشغول به وما يتفصل عنه من دم انما هو
رشح غدا به او فضله او نحو ذلك فليس بخصيص وان لم يتم وكانت
المضفة غير مخلقة بمجراد الرحم مضفة ما بعبارة حكوا حكم النكاح
فكفي بكون حكم الولد حيا انتمى وهذا من صلبه لكونه فبين
وابي حنيفة واصحابه واحمد بن حنبل والاوزاعي والشريفي
وذهب الكوفي في الحديث الي انها تخميص وعمره ما كذا روايات
وما ادعاه ابن المغيرة كغيره من انه رشح من الولد ان يحتاج
الي دليل واها ما ورد في ذلك من خبر واشد من علي ابن ابي طالب

رضى الله تعالى عنه ان الله رفع الحوض وصعد الدم من قال للرسول
 ما تفيض الارحام رواه ابن شاهين وقوله ابن عباس ما رواه
 ابن شاهين ايضا فقال الحافظ ابن حجر لا يثبت لان هذا ذكر بصفا
 الحوض في زمن امكانه فانه حكم دما الحوض واقربى مجموعهم
 ان استمر الامة اعتبر بالحوض لتحقق بركة الرحم من اهل نلو كانت
 الحامل تحمض لم تتم البراءة بالحوض وبه قال **قوله ثانيا**
 هو ابن مسعود **قال حدثنا حماد** وهو ابن زيد البصري
عن عبيد الله بضم العين مصغرا **ابن ابي بكر** بن انس بن
 مالك الانصاري **عن انس بن مالك** رضى الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله عن وجل وكل بالثنية
 قال الحافظ ابن حجر ونحوه وايتنا بالتخفيف من وكله بكذا
 اذا استكفا طاباه وصدق امره اليه **بالرحم ملكا يقول**
 عند وقوع النطفة التماسا لانها مخلقة او الدعا باقامة
 الصورة الكاملة عليها او الاستقلال او نحو ذلك فليس في ذلك
 فائدة الخبر ولا لازمة لان الله تعالى عالم الكل بنوعه على قدر
 تعالى رب انى وضعت انى قال الله تعالى **وتحزنا الى رحمتها**
يارب تجذبنا بالمتكلم هذه **نطفة** قال ابن ابي عمير لما قيل
 والكثير والمراد به هنا المنى واللقابى نطفة بالنصب
 على انما فعل اي خلقت يارب نطفة **يارب** هذه **نطفة**
 قطعة من الدم جامدة **يارب** هذه **مضفة** قطعة
 من اللحم وهي من الاصل قد ما يوضع ويجوز ان نصب الاسمين
 على السابق المنسوب بالفعل المقدر وبين قول الملك يارب
 نطفة وقد له علاقة ان يكون لى ما كتبه لى يارب مضفة
 لاني وقت واحد والانتكوت النطفة علقه مضفة في ساعة
 واحدة ولا يخفى ما فيه **فاذا اراد الله ان يقضي** والله صلى

فاذا

فاذا اراد ان يقضي ان يتم خلقه اي ما في الرحم من النطفة
 التي صارت علقة ثم مضفة وهذا هو المراد بقوله مخلقة وغير
 مخلقة وقد علم بالضرورة انه اذا لم يرد خلقه تكون غير مخلقة
 وهذا وجه مناسبه الحديث للترجمة وقد صرح بذلك في حديث
 رواه الطبراني باسناد صحيح من حديث ابن مسعود قال اذا وقعت
 النطفة في الرحم بعث الله ملكا فقال يارب مخلقة او غير مخلقة
 فاذا قال غير مخلقة بعثها الرحم **وما قال الملك اذكر هو ام**
اننى او التقدير هو ذكر امر انى وسوغ الابتداء به وان كانت
 تكرر لتخصيصه بنبوت احد الامرين اذا السؤال فيه التعيين
 ولك صياحي اذكر امر انى بالنصب يتقدرا تخلقا ذكر امر انى
شقي اي عاصي **لكم سعيد** مطيع وخذ في اداة الاستفهام
 للالة السابقة **فالرزق** الي الذي يتفجع به **وما الاجل**
 اي وقت الموت او مدة الحياة الي الموت لانه يطلق على المدة
 وعلى غايتها وهي رواية ابى ذر وما الاجل بن يادة ما كما وقع في
 الشرح **فيكتب** على صيغة المجهول اي المذكور والكتابة امسا
 حقيقة او مجازا عن التقدير **والملك صلي** قال فيكتب **في بطن**
امه ظرف لقوله يكتب او ان الشخص ملكوت عليه في ذلك
 الظرف وقد روي انها تكتب على جبهته ورواه هذا الحديث
 الاربعة لصر ثوب وفيه الحديث والمنفعة واحضجه
 المولف ايضا في خلق آدم وفي القدر **مسلم فيه باب**
كيف تهل الحايض بالحج والعمرة ليس لها الكيفية التي سار بها
 الصفة بل بيانت صحة اهل الحايض وبه قال **قوله ثانيا**
يجي بن بكر بضم الموحدة وفتح الكاف **قال حدثنا الليث**
ابن سعد عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد بن
عقيل بفتح العين المايي **عن ابن سنان** باب الزهر **عن**

عروة بن الزبير بن السام عن عائشة رضي الله عنها قالت
خرجنا مع النبي ولله صلي الله عليه وسلم
من المدينة في حجة الوداع لخمسين من ذي القعدة سنة
عشر من الهجرة فنام من اهل ابي احمدة بعرة ومنا من اهل حج وفي
رواية الي ذر عن المستفي بحجة فقد مناة ملكة فقال رسول الله صلي
الله عليه وسلم من احرم بعرة ولم يهد بضم المشاة التختية
من الهدا فليحلل بكسر اللام من التلا في ابي قبل يوم
الخميس من الحج ومن احرم بعرة ولا يهد فيك يحل حتى يحل بفتح
المشاة وكسر الحاء والضم في الام والي والضم والفتح في الام والي
بضم هديه ولا يهد ذر والوقت والاصلي وابن عمار حتى
يحل بخر هديه اي يوم العيد فكونه ادخل الحج فيصير قارن
ولا يكون متمتقا فلا يحل واما فوقعه على رسول يوم الخميس
امكان التحلل بعد نصف ليلته فليس التحلل الكلي اما
التحلل الكلي المبيح للجماع فهو في يوم النحر ومن اصل حج من اول
ذرو عزاها في الفتح للمتمتعي واحتمل يوم من اهل حجة فليتم حجه
سوا كان معه هديه ام لا قالت عائشة رضي الله عنها فخصت
اي يستر فم ازل حايضا حتى كان يوم عرفة برفع يقرم
لان ذلك ان تامة ولم اهل بضم المشاة وكسر اللام الكولي ال بعرة
فامرني النبي صلي الله عليه وسلم ان انقض شعر راسي
وان امتشط وان اهل بضم المشاة حج وان اترك المشاة
اي اعمالها لولا بطلها ففعلت ذلك كله حتى
قضيت حجاتي ولا يهد ذر والوقت والاصلي حجي فبهت
صلي الله عليه وسلم معي اخي عبد الرحمن بن ابي بكر
ولله صلي زيادة الصديق وامرني عليه الصلاة والسلام والي
ذر والوقت فامرني بالفان اعتمى مكان عرفت من التفتيم

ورواة



ورواة الحديث ستة ما بين مصر وب وايي ومدني واخرجه مسلم
في المناسك وياتي ما فيه من البحث في الحج ان شاء الله تعالى بسنة وشره
يا **اقبال المحيض وادباره وكزننا** بالرفع بدل
من نوت كن على لغة الكوفي البرغوث وفائدة ذكره بعد ان علمه
من لفظ اشارة الي التفتيم والتفتيم بدل عليه اي كان ذلك من
بعضهم لان من كل من **يبعث الي عائشة** رضي الله عنها بالدقة
بكر الدال وفتح الراء والجيم جمع ذر جمع السكون ويضم اوله وسكون
ثانيه في قول ابن قنفك وبه ضبطه ابن عبد البر في الموطا
وعند الباجي بفتح الاولين وتفتح فيه وهو رعا او خرقة فيها
الكري بضم الكاف واسكان الراء وضم السين اخره فاما القطن
فيه الي القطن **الصفرة** الحاصلة من اثر دهر المحيض
بعد وضع ذلك في الفرج لاختيار الطهر وانما اختير القطن لبياضه
وانه يشف الرطوبه فيظفر فيه من اثار الدم قائم يظهر في غيره
والعنه عائشة **لهن** **كتمجس حتى ترمين** بسكون اللام
والمشاة التختية **القصة** البيضاء **ترين** بذلك الطهر من الحيف
بفتح القاف وتندب الصاد المهملة ما البيض يكون اخر المحيض
يبين به لثا الرحم تشبها بالمحيط وهو لزرة ومنه قضت داره
اي حوضها وقال الهروي معناه انما يخرج ما تحب به الحايض
نقيا كالقصة كانه ذهب الي الجفن في قال القاضي عياض وبيها
عند النساء واهل المعرفة في بيتهم اه قال في المصايح وسببها
الجفن في عدم والقصة وجود والوجود ابلغ دلالة وسيفك والرحم
قد يحذف في انسا المحيض وقد تنظف الحايض فيحذف رعا ساعة
والقصة ان تكون الاطهر انتهى وفيه دلالة على ان الصفرة والكثرة
هي ايام المحيض حمض وهذا الاثر رواه مالك في الموطا من حديث
عروة بن ابي علقمة المدني عن امه مرقانة مولاة عائشة وقد علم

ان اقبال المحض يكون بالدفعة محل الدم وادباره بالقصة او بالحناف
ويبلغ ابنة ولا بن عساكر بنت زبيد بن ثابت هي ام كلثوم زوج سالم
ابن عبد الله بن عمر واختها ام سعد والاول اختاره الحافظ ابن حجر
ان نسائه من الصحابات يدعون المصايح اي يطلبنها من
حقوق الليل ينظرون الي ما يدل علم الطهر فقالت ما كانت
الناس يفتنون هذا وغابت عليهم ذلك لكون الليل لا يبين
فيه البياض الخالص من غير فبحسب ابن ابي عمير وليس كذلك
فيصلي من قبل الطهر وبه قال حدة نافع عبد الله بن محمد المسدي
قال حدة نافع بن ابي عمير عن هشام بن ابي ابي عمرو عن
ابيه عمرو بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان فاطمة
بنت ابي حبيش بضم الحاء المهملة وفتح الواو حدة اخرى معجزة كانت
تسبح من بضم التاميني للمفروق فقالت النبي صلى الله عليه
وسلم فقال ذلك بكسر الكاف عرق بكسر العين وسكون الهمزة
يسمي العازل وليت بالحيضة بفتح الحاء وقد تكسر فاذا
المحيضة فذمى الصلاة واذا ادرت فاغتسل بوضوء لا يقتضي
تكرار الاغتسال لكل صلاة بل يكفي غسل واحد يقال انه معارض
باغتسال امر حبيبة لكل صلاة لانه احبب بانها لا كانت من
يجب عليه ذلك لاهتمامه بالقطع عند كل صلاة او كانت منقوعة
به ولهذا نصنا كما في هذا بابا بالتقريب لا يقتضي
الحائض الصلاة وقال جابر ولا يبي ذر والوقت جابر بن عبد الله
ما رواه المولى ايضا بالمعنى في تركه وابي سعيد الخدري رضي الله
عنها ما رواه ايضا بالمعنى في ترك الحائض الصوم عن النبي صلى الله عليه
وسلم تمنع الحائض الصلاة وترتك الصلاة لئلا يتركها
لان الشارع امر بالترك ومتركه لا يجب فعله فلهذا يجب قضاؤه وبه
قال حدة نافع بن ابي اسحاق بن ابي عمير القبي ذك قال حدة نافع هشام

بالشديد



بالشديد بن يحيى بن دينار المعروف في القوم سنة ثلاث وستين
ومائة قال حدة نافع فتارة الامه الغسر قال حدة نافع بالتاني
والاولاد معاذة بعن الميم وفتح العين المهملة والذال المعجمة
سنة عن عبد الله العدويبة ان امرأه ابهها هاهم وهي معاذة
نفسها قالت لفلانيسة رضي الله عنها ان تجزي بفتح الحاء
والسنة العوقية وكسر الزاي اخره سنة تحمته من غير هذا
اقتضى احدنا صلها التي لم يصلها من اثنين فصلها نصيب
على المنقولية اذا طهرت بفتح الطاء وضم الهاء فقالت عايشة
اخر ودية انت بفتح الحاء المهملة وضم الراء ولي المتعفة نسبة الي
حر وراقية بفتح الكوفة كان اول اجتماع اخوارج بها ام
اخا رجبية انت لان طائفة من اخوارج بن جبروت على الحائض قضا
الصلاة الفاتية من الحيض وهو ذلك في الاجماع والهمزة للفتحة
التي تكاري وزادني رواية مسلم عن عاصم عن معاذة فعلت
لا ولكن اسال سوال مجزئ الطلب العلم للتعنت فقالت
عائشة كذا وللصلي قد كنا تخمض مع النبي صلى الله عليه وسلم
اي مع وجوده او غيبته اي فكان يطلع على حالنا في الترك فلك
ولك صلي ولا يا امرنا بانه اي بالقضاء في القصر برعلى ترك
الواجب غير جائز وقالت اي معاذة فلك تفعله وقررت
بين الصلاة والصوم بكونها فم يجب قضاؤها للمخرج بخلافه
وخطابها بقضائه بامر حبه لا يكون فحافظت به اول نعم
استثنى من نبي قضا الصلاة ركعتا الطواف وزواة هذا الحديث
كلهم بصريون وفيه التحدث بالجمع والفراد واخرجه السنة
باب الصوم مع الحائض وهي اب والجمال الهاء
في ثابها المعدة لمحيضها وبالسنه قال حدة نافع بن حنن
سكون العين الكوفي الطاهي المعروف بالضعف قال حدة نافع

كثيرات التعريف عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عبد الله بن
اسماعيل بن عبد الرحمن بن عوف الزهرقي المديني عن زينب ابنة
ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر بنت ابي سلمة بنفع اللام انها
حدت ان ام سلمة هذ رضي الله عنها قالت حضرت وانا
مع النبي وللاصيلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخبيلة
ايما القطيفة فاشلت فخرجت منها فاخذت ثياب حبيقتي
لكسر الحاء فليست بها فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم انفتت
بعضم العود وكسر الناك في الفزع قلت نعم ففتت فدعا في
فادخلني معه في الخبيلة هي الخبيلة الاولى ان المعرفة اذا
اعيدت معرفة يكون الثاني عين الاول قالت اي زينب جاهو
داخل تحت الاسناد الاول وقد نعت عطف على قالت الاولى
او عطف جملة كما في اسكن انت وزوجك الجنة اي وليكن زوجك
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو صائم وكان
اي وحده نعتي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو صائم
كنت اغتسل انا في النبي وللاصيلي انا ورسول الله صلى الله
عليه وسلم بالرفع كما في الفزع عطف على الضمير وبالنصب منقول
منه اي اغتسل معه من انا واحده من اجنابة ومن في قوله
من انا ومن اجنابة متعلقان بفتح لداغسل ولا يمتنع هذا اليها في
الاول من عين وهو الا واني الثاني من معنى وهو اجنابة وانما الممتنع
اذا كانت الاقدا من شيين هما من جنس واحد كن مانين نحو رايته
من شهر من سنة او مكانين نحو خرجت من البصرة من الكوفة
باب من اخذ ولا يوجب ذر والوقت والاصيلي
وابن عساكر من اخذ وللشمي به ما ذكره في فتح الباركي من اعد
بالعين من الاعداء من اخذوا واتخذوا واعد من النساء ثياب احصين
سوي ثياب الطهر وبالسند قال حدتنا معا ذر فضالة

سنة

بفتح الفاء والضاد المعجمة ابو زيد الزهرقي البصري قال حدتنا هاهنا
السنوي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن
عوف عن زينب بنت ابي سلمة عن ام المؤمنين رضي الله عنها
قالت بينا انا مع النبي وللاصيلي مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم حال كوفي من الخبيلة ولا في الوقت في الخبيلة
حضرت فاشلت منها فاخذت ثياب حبيقتي بكسر الحاء كما في
الفزع ولا تعارض بين هذا وبين قولها اي عابسة بن الحديث الابق
ما كانت لاحدانا الاثوب واحدا له باعتراف وقتين حالة الاقتار
وحالة السعة والمراد خرق الخبيلة وحفاظها فكنت بالثياب تجلا
وتاد بان قال عليه السلام ما انفت بعض العود في الفزع
عن منبسط الاصيلي لكن قال الهروي يقال ذر والولادة بعضها لغز
وفتح واذا حضرت فتت بالفتح فمطلو نحو له بن الاباركي فتلت
والن عساكر قلت نعم فتت ذر عطف عليه السلام فاشلت
في الخبيلة بالسبب شهرة الجاهل يرض اي حضورها توم
اي يدين ودعوة المسلمين كالاستسقا ويعتزلن اي حال كونهن
يعتزلن ولا بن عساكر واعتزلن المصالي تنزيها وصيانة واحتراما
من مخالطة الرجال من غير حاجة ولا صلة وانما لم تجر له لانه ليس مسجدا
ومع الصتم مع رجوعه لمجرد لارادة الجنس كما في سائر ما تجر ون
وبالسند قال قال اخبرنا ولا في ذر كما في الفزع وابن عساكر كما في
الفزع محمد بن سلام وولكر مية هو ابن سلام وهو بتخفيف اللام بسكنة
عبد الوهاب ولا يوجب ذر والوقت والاصيلي عن الكشيبي
حدتنا عن ابي الرب السخيتاني عن حفصة بنت سيرين
الانصارية البصرية اخذت محمد بن سيرين انها قالت كنا نضع
عواقنا جمع عائق وهي من بلغت المحل او قاربته واستحقت
التزوج فعتقت عن ثمر ابوها والكرمية علي اهلها او التي

د

عنتت من الصبا والاستماعة بها في مهنة اهلهما ان يخرجت
الي المصلي في العيد من تقدمت امرأة لم تسم فترت قصر
بني خلف كانها الصبرة منسوب الي خلف جد طلحة بن عبد الله بن
خلف وهو طلحة الطلحات فحدثت عن اختها قيل هي امر عطيبة
وقيل غيرها وكانت زوج اختها لم يسم اليه غزاة النبي
ولله صبي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سمي عشرة زاد
الاصيلي غزوة قالت المرأة وكانت اختي معه ادمع زوج
او مع الرسول عليه السلام في سبت انما ست غزوات وبن الطبراني
انها غزوات مع سبع غزوات قالت اي الاخت لا المرأة كنا بلفظ
الجمع لبيات فائدة حضور النساء الغزوات على سبيل العزم بن داود
الكلامي بفتح الكاف وسكون اللام وفتح الميم اي البحر جي ونقوم
على المرضي فان قلت اخي النبي صلي الله عليه وسلم اعلى احدنا
باسم اي خرج وان شئت اذا ولله صبي ان لم يكن له جليل
كسر الجيم وسكون اللام وموحدتين بيتهما الفاضل جازي
كالخفة تفتلي بدلالة واسمها وظاهرها او القيس ان لا يخرج
ليلا يخرج وان مصدرية اي تقدم خروجهما الي المصلي للعبادة
قال عليا السلام لتلبسها بالجزم فاعله صاحبها وفي رواية
فتلبسها بالرفع وبالفا بدل اللام من جلبها اي لتغيرها من
نساءها ما لا تحتاج المعرفة العداوت كما في بئس الثوب الذي عليه
وهو مبني على ان الثوب يكون اسعافه ونظره وهو على سبيل المبالغة
اي يخرجون ولو كانت ثنتا ثوب واحد وليشهد الخبير
ولتخصر مجالس الخبير كسماع الحديث وعبادة المريض ونحو ذلك ودعوة
المسلمين كاجتماع لعملة الاستقاول في يذروا الوقت والاصلي
وابن عمار ودعوة المومنين قالت حفصة فلما قدمت امر عطيبة
نسبية بنت الحارث ابنت كعب سالت اسمت النبي صلي الله

عليه

عليه وسلم يقول المذكور قالت بايب الهمة وموعدة مسورة
ثم مئاة سمعية ساكنة ولا يذرع عن الكسيمي بيبي بقلب الهمة
يا ونسبها الحافظ ابن حجر لرواية عبدوس وللانصبي بابا بفتح الموحدة
وابدله بالمتكلم الفاروقين اربعة بيبي بقلب الهمة يا وفتح الموحدة
اي فدنية باي او هو معدي باي وحدث في المتعلق تخفيفا لكثرة
الاستعمال وفي الطبراني باي هو وامي نعم سمعته وكانت
لا تذكروه اي النبي صلي الله عليه وسلم الا قالت بايب اي
افديه او هو معدي باي سمعته حال كونه يقول يخرج اي
للتخرج الموافق فهو خبر متضمن للام لان اخبارك رجع عن
الحكم الشرعي متضمن للطلب وذوات الخدور من والعطف والجمع
بوك اي ذوات بغيب واو العطف والبيات واو الجمع صفة للمرات
ولا يذرع عن الكسيمي والاصبي ذات الخدور بغيب عطف
على الاقراء والخذور يضم الحاء المعجمة والدال المهملة اي الستة بجانب
البيت الاليت نفسه او المراد ذوات الخدور على الشك ولا يذرع
عن الكسيمي والاصبي ذات الخدور بغيب واو فيها واحمض
بضم الحاء وتشديد الباء جمع خاض وهو مطوف على العرائق وليشهدك
ولكن عمار وليشهدك الخبير عطف على يخرج المتضمن للاس
كاسبق اي يخرج العرائق وليشهدك الخبير ودعوة المؤمن
وتعزله الخبير المصلي اي فيمكن فبين كنعن ولو من رجاء كنة
الشهد الخبير الكريه وتعتزل بضم اللام خذ بعني الا مر كافي بالسابق
وضر اصحابنا من هذا العموم غزوات الصبيات والمستحبات
اماهن فيمنع لان المعرفة اذ ان كانت ما سوية بخلافها الات
وقد قالت عائشة في الصحيح لوراي رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما حدث النساء من المشاجد كما منعت نساء بني اسيل وبنه
قال مالك وابو يوسف قال حفصة فقلت لام عطيبة

المحيض بمدة مدودة على ان استفهام التعجب من اخبارها بشهود
المحيض **فقالت** امر عظمة **اليس** الحايض **تشهد** واسم ليس
ضمير لان ولكم بمهين آليت بتا التانيك وللصبي ليس يشهد
بنو ناجع اي المحيض **عزفة** اي تبي منها **وكذا وكذا** اي نحو المزدلفة
ومن وصلة الاستسقا ورواة هذا الحديث ما بين بخارج
ومدني وفيما التحديق والعنف والعدول والسؤال والسمع واخرجه
المولف ايضا في العيدين والحج وسلم في العيدين والبيداء ودوال المذبح
والنسي وامن ما حجة في الصلاة **هذا باب**
بالتقنين في بيان حكم الحايض **اذا حاضت في شهر واحد**
تلك حيض بكسر الحاء رفع المناء التختية جمع حيضة وبيان
ما يصدق في النساء بضم اليا وتشديد الدال المفتوحة في مدة
الحيض ومدة **الحمل** ولا بن عاكر واحمل بالبا الموحدة
المفتوحة **فيما** بالالف ولا بن عاكر وما **يكن من الحيض** اي
من تكراره والحار والمجنور متعلق بصدق فاذا لم يكن لم يصدق
لقول الله تعالى وللصبي عن وجل **ولا يحل لمن ان يكتسب ما**
الله في ارجاعه قال القاضي من الزلزال والحيض استسجا الى
في العدة وابطال الحق الرجعة وفيه دليل على ان قولها
مقبول في ذلك زاد الاصحاب ان كن نوي من **ويذكر** بضم اوله
عن علي هو ابن ابي طالب **وعن** شرح بالكسب المعجزة
والحالمهلة ابن الحارث بالمشنة اي الكوفية ورك الرسول عليه
الصلاة والسلام ولم يلقه استقضاة عن من الخطاب وتوفي سنة
ثمان وتسعين وهذا التقليق وصله الدارمي باسناد صحيح
رجال ثقة عن الشعبي قال جات امرأة الى علي رضي الله عنه
تخاضم زوجها طلقها فقالت هضنت في شهر تلك حيض
فقال علي لشيح اقص بينها قال يا امير المؤمنين وانت ههنا

قال

قال اقص بينها قال **ان جات** ولكن ان املة جات **بيينة من**
بطانة اهلها بكسر الموحدة اي من خد اصحابها **من يرضي دينه** وامانته
بان يكون عدل لا ينعم **انها حاضت في شهر** ولا بن عاكر في كل
شهر **تلك ناصدقت** وفي رواية الدارمي انها حاضت ثلاث حيض
نظروا عند كل قر وتصلي جاز لها والافلا قال علي رضي الله عنه قالوا
قال وقالون بل بان الروم احسنت وليس عنده لفظه بيينة وطرف
علم ان هذب ذلك مع انه امر باطوب القران والفلما مات بله لك ما
يشهد به النساء وظاهر بالنسبة **وقال عطا** هو ابن ابي
ربيع ما وصله عبد الرزاق عن ابن جريح عنه **اقراوها** جمع
قريضة القاتل وفتم في زمن العدة **ما كانت** قبل العدة فلما دعت
في زمن الطلاق اقرا معدودة في مدة معينة في شهر مثلا معدودة لما
ادعت فذلك وان ادعت في العدة ما يخالف ما قبلها لم يقبل **وبه** اي
بما قال عطا **قال ابراهيم الخليلي** فيما وصله عبد الرزاق ايضا
عطا هو ابن ابي رباح ما وصله الدارمي ايضا **الحيض**
من **بمالي خمس عشرة** فالنوم مع ليلته اقله والخمسة عشر الكه
ولا بن عاكر وابي ذر الي خمسة عشر **وقال معمر** هو ابن سليمان
العائدة كان يصلي الليل كله بوضوء الشاة **عنه ابيه** سليمان بن الحر عبد
طرخان ما وصله الدارمي ايضا **سالت** وللصبي وابي ذر قال سالت
ابن سيرين محمد بن المارة تربي الدم بعد قرها **اي** يظهر حال حيضها
بقربنة رويها الدم **بمئة ما قال** **التا اعلم** **بن لك**
وبالسند قال **حدثنا احمد بن ابي رجا** بفتح الراء وتخفيف الجيم مع المد
عبد الله بن ابي رجا **ويك** حشمتي النسب المتق من سنة التمس
ذلك ثعبان وما يتبين **قال احمد بن ابي اسامة** جاد بن اسامة الكوفي
قال سمعت هشام بن عمرو قال **اخبرني** بالانساب **الحي**
عمرو بن الزبير بن العوام **عن عاتبة** رضي الله عنها **ان فاطمة**

بنت ابي حبيش سالت النبي صلى الله عليه وسلم قال كنت
وفي بعض الاصلح نقالت بالفا التفسيرية **ابن اسحاق** بضم الهمزة
فله اطهر افساد مع ابي اترك الصلاة عليه الصلاة والسلام
لا تدعيها ان ذلك بكسر الكاف عرق اي دم عرق وهو يسمى العاذل
بالذل المجهول ولكن **دعي الصلاة قدر الايام التي كنت تحيضين فيها**
اغتسل وصلي ومعني الاستدراك لا تترك في كل الاوقات لكن اتركها
في مقدار العادة ومناسبة الحديث للترجمة مع قدر الايام التي
كنت تحيضين فيها فليس كل ذلك الي امانتها ورواه الي عاده بها وذلك
يختلف باختلاف الاستحاضة فيه ذلك لانه علي ان فاطمة كانت معتادة
واختلف في اقل الحيض واقل الطهر فقال ان اقل الطهر واقل
خمسة عشر يوما واقل الحيض يوم واحد فلك تتعصب عندها في اقل من
اثنين وثلاث نيت نيتها ولحظتين بان تطال وتقص من الطهر لحظتين
وتحيض نيت واحد وليلة وتظهر خمسة عشر شهرا ستة عشر ليل
من الطهر في الحيض الثالثة للتحقيق وقال ابو حنيفة
لا يجمع اقل الطهر واقل الحيض معا فاقدم ما تنقض به الشهر
عنده سنن وعند مالك لا حد لاقل الحيض ولا اقل الطهر الا بيته
النسار ورواه هذا الحديث ما بين من ويكفي وكوفي وقد في وفيه التمهيد
والخيار والعنونة والسبع **باب الصفرة والكدر**
تراها المرأة في غير ايام الحيض والسنة قال **قد ناقضت بنت**
سعيد قال **قد ناقضت بنت** عن اسماعيل بن عبيدة عن ابي بصير السخمي عن
محمد بن ابي سيرين عن **ام عطية** قالت كنا في زمن النبي
صلى الله عليه وسلم مع علمه وتقرير ولا في ذرع عن ام عطية كنا
لانعد الكدر **والصفرة** سياتي من الحيض اذا كانت في غير زمن
الحيض اما فيه فهو من الحيض يتعاقبه قال سعيد بن المسيب
وعطاء والنسب والبر حنيفة ومحمد والشافعي واحمد واما الامام

مالك

مالك فبر بانها حيض مطلقا واراد عليه قد نكح ام عطية
هذا ورواه هذا الحديث خمسة وفيه التمهيد والعنونة واخرجه
ابن داود والنسائي وابن ماجه **باب عرق الاستحاضة**
كسر العين وسكون الراء المسمى بالعاذل وبالسنن قال **قد ناقضت بنت**
ابن المنذر الخ **ابن المنذر** والمهملة والزاي المخففة قال **قد ناقضت**
هذا بن عيسى القزاز قال **قد ناقضت** بالافراد وللصلي حد نكاح
ابن ابي ذيب كسر الالف ابن عبد الرحمن عن ابن سنان بن ابي هريرة
عن عروة ابن الزبير **وعن عمرة** عطف علي عروة بن شهاب برواية
عنها ايضا وهي عمرة بنت عبد الرحمن بن سعة الانصارية المتوفاة
سنة ثمان وتسعين وثلثي الوقت وابن عساكر عن عروة بن عمرة بن جندب
الداري فليكون من رواية عروة عن عمرة والمخفظة اثبات الواو عن
عائبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان ام حبيبة بنت جحش
زوج عبد الرحمن بن عوف اخت زينب ام المؤمنين **استحيضت**
سنة من جم سنة سنن واذ الا بشرط جمع السلامة ان يكون
سنة مذكرة عاقلا ويكفي منفتح المولود وهذا ليس كذلك **فالت**
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك **فامرها** ان ابيات **تقتل**
ابو اغتيال **فقال** **هذا عرق** فكانت **تقتل لكل صلاة** وامرها
بالاغتيال مطلقا فلا يدل على التكرار وانما كانت تقتل لكل صلاة
تطوعا كما نضر عليه الراعي واليه هذا ذهب الجمهور قالوا ان يجب
على المستحاضة الغسل لكل صلاة الا المتحيرة لكن يجب عليها الوضوء وما
في مسلم من قوله فامرها بالغسل لكل صلاة طعن فيه النقاد لان
الاثبات من اصحاب الزهري لم يذكروها نعم ثبت في سنن ابي داود
فيجعل على الذب جمعها بين الروايتين وقد عد المنذر كما استجما
في عمده صلى الله عليه وسلم خمسة حمئة بنت جحش وام حبيبة بنت
جحش وفاطمة بنت ابي حبيش وسهلة بنت سهيل القرشي

العامة وسودة بنت زمعة ورواة هذا الحديث السبعة قد
وفيهما التمهيد بالجمع والعنفنة والافراد واخرج مسلم والترمذي
والنسائي والبودار في الظاهرة **باب حكم الراهة التي**
تحيض بعد طواف الافاضة اي هل تمنع من طواف الوداع
ام لا وبالسنن قال **حدثنا عبد الله بن يوسف التميمي قال** اخبرنا
ولله صلي الله عليه وسلم **حدثنا مالك الامام عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو**
ابن حزم بفتح الحاء الموحدة وسكون الزاي المدني الا نصاري عن ابيه
ابي بكر عن عمه بنت عبد الرحمن المذكورة في الباب السابق
عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت **سئل**
الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله ان صغيفة بنت حبي بضم الحاء
وفتح المنة الاولى المنخفة وتشد بد الثانية ابنه فطبت بالحاء
المعجمة النضرية بالصاد المعجمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
المتوفاة سنة ستين في خلافة معاوية اوست وثلاثين في خلافة
علي رضي الله عنهما **قد حاضت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم**
عليها تحبب عن الخروج من مكة الى المدينة حتى تظهر في طواف
بالبيت المكن طافت **ممكن** طواف الركن ولغيره يومي ذر ووقت
والاصيلي وابن عساكر المكن افاضت اي طافت طواف الافاضة
وهو طواف الركن **قال ابن عساكر** قالوا اي التام والحق
هناك وفيهم الرجال **اي طافت** معنا الافاضة **قال** عليه الصلاة
والسلام **فاخرجني** لان طواف الوداع ساقط بالحض وفيه
التفات من العنفنة الى الخطاب اي قال لصغيفة مخاطبا لها اخرجني
او خاطب عائشة لانها المتخدة له اي اخرجني فانها توافقت وقالت
لعائشة قولها اخرجني ولله صلي الله عليه وسلم **اي كافي** في المنع وفي الفتح
عن المستمل ولذلك يهين فاخرجني وهو مناسب للمسياق ورواة هذا
الحديث الستة قد تروى في المصحح المولف وفيه الحديث والاحسان

والعنفنة

والعنفنة والتول واخرجه مسلم والنسائي في الحج والنسائي في الطهارة
ايض وبه قال **حدثنا علي بن اسد** بضم الميم وتشد اللام
المعقوفة البصري المتوفى سنة تسع عشرة وما بين **قال**
حدثنا وهيب بضم الواو وتصغير وهب بن خالد **عن عبد الله بن**
ماورق بن المتوفى سنة اثنين وثلاثين ومائة **عن ابيه** طاووس بن
كيسان اليماني الحميري من ابنا الفرس المتوفى سنة بضع عشرة
ومائة **عن ابن عباس** رضي الله عنهما **قال** رخص للحائض
بضم اللام مبنيا للمفعول **ان تنفر** بفتح اوله وكسر اللام وفتح
تضم اي رخص لها النفوس وهو الرجوع من مكة الى وطنها
اذ احضت من غير ان تطوف للوداع **قال طاووس** وكانت
ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنه **يقول** في اول امره **انما تنفر**
اي ان ترجع حتى تطوف طواف الوداع ثم سمعته **يقول** تنفر
اي لا تطوف رجوع عن فتواه الكولي الصادرة عن اجتهاده
حيث بلغه **ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص**
الرجوع من غير طواف الوداع وانما جمع وان كان المراد الحائض
نظر الى الجنس **هذا باب** بالتنوين **اذ اردت**
المستحاضة الظهر بان انقطع دمها **قال ابن عباس** ما وصله
ابن ابي شيبة والدارمي **تقتل** اي المستحاضة **وتصلي** اذا اراق الظهر
ولو كان الظهر ساعة **ق** عن ابن عباس ايض ما وصله عبد الرزاق
المستحاضة **يا يتهان وجهها** **ق** لا يداود من وجهه ارض صحيح
عن عكرمة قال كانت ام حبيبة تستحاض فكان زوجها يفتهاها
وبه قال اكثر العلماء لانه ليس من الاذي الذي يمنع الصوم والصلاة
فوجب ان لا يمنع الوطئ **اذ اصلت** جملة ابنة لا تغلق
لها بابها اي المستحاضة اذا اردت تغسل وتصابي والتقدمين
اذ اصلت تغسل فعلى الاك ولا يكون الجواب مقدا وهو راك

كوفي وعلي الثاني محمد وفا وهو راي بصركي **الصلاة اعظم من اجماع**
 فاذا اجاز لها الصلاة فالجماع بطريق الاولي وكانه جواب عن مقدم ركانه
 قيل كوفي باي المستحاضة زوجها فقال الصلاة اتم والسند قال
قال محمد بن احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس القمي
 البري راي الكوفي نسبة اليه شهيرة به **عن زهير بن معاوية**
ابن جعفر الكوفي قال حدثنا همام ولا يورثه والوقت همام بن عمرو
عن ابيه عن ودة عن عائشة رضي الله عنها قالت **قال النبي صلى**
والله صلى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قبلت آخرة
 بنيت الحيا **فدعي ابا اترك الصلاة واذا ادرت فاعلم عنك**
الدم وصلي هذا مختصر من حديث فاطمة بنت ابي حنيفة ومثله
 يسمى بالمعزوم وقد قدمت مباحثه في باب الاستحاضة **باب**
الصلاة على النفس بضم النون وفتح الفامح المد من ردهم في
 نقاسن فليس قياسا لقي المعزوم ولا في اجمع اذ ليس في الكلام فعل
 يجمع على فاعيل لانفسا وعشرا والنفسا هي الحد بيعة العهد بالولاية
وسنتها هي سنة الصلاة عليهم وبالسند قال **حدثنا احمد بن**
البرقي بضم السين المهملة واخره جيم الصباح بتشديد الواو
 الرازي مثل نسبة المؤلف اليه شهيرة به واسم ابيه عمر **قال**
احمد بن محمد بن عمار حدثنا **كتاب** بفتح الكاف المعجمة وتخفيف
 المؤخرتين ابي سوار بفتح المهملة وتشديد الواو واخره راء الغزالي
 بفتح الفاء وتخفيف الزاي **قال احمد بن محمد بن محمد بن**
ابن اجماع عن حنين المعلم بكسر اللام المشددة المكتوب **عن ابن بريدة**
 والله صلى عن عبد الله بن بريدة بضم الواو وفتح الراء ابن الحبيب
 بضم الحاء وفتح الصاد المهملة الاله المرزوق التابعي **عن سمرة**
ابن جندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها ابن هلال الغزالي المتروك
 سنة تسع وخمسين **ان امرأة** هي ام كعب كوفي مسلم **ما نت في اي**

سبب



بسبب **يعني** اي ولادة يعنى فالمراد التقاسن **فصلي عليه النبي صلى الله**
عليه وسلم فقام في وسطها اي محاذها لوسطها بفتح السين على انه
 اسم وتكلمنا على انه ظرف للكشيمه فقام عند وسطها وزواة هذا
 الحديث ما بين رازي ومدني وبصرى ومرورني وفيه التحديد والاختيار
 والنعنة واخرجه المؤلف في الغباين وكذا مسلم وابو داود والترمذي
 والنسائي وابن ماجه **هذا باب** بالفتوح
 من غير ترجمة وهو ساقط للاصلي وبالسند قال **حدثنا الحسن**
بن فتح الها الملهة ابن مديون بضم الميم من الادراك السدي البصري
قال حدثنا يحيى بن عمار الشيباني المتوفى سنة خمس عشرة ومائتين
قال اخبرنا ابو مرون بفتح العين ولغيره بوزن زر والوقت
 والاصلي وابن عساكر اسمه الوضاح **من كتابه** اشار به ذلك اليه ما قاله
 احمد اذا حدثت من كتابه فهو مثبت واذا حدثت من غيره فهو بما
ولم قال اخبرنا وله في ذكر عن الشيباني **حدثنا سليمان بن ابي سليمان**
ابن ابي عمير عن عبد الله بن سواد هو ابن الهادي وامه لي بنت عمير اخت
 علي بن ابي طالب **قالت سمعت خالتي ميمونة زوج النبي صلى الله عليه**
وسلم انها لم يمتونة **كانت تكرت** احدها زائدة كقول وجيران
 لنا كانوا كرام فلفظها نواز زائدة وكرام بالجر صفة لخير ان اوقرت
 ضمير القصصة وهو اسمها وخبها حا ايضا ويكون هنا بمعنى يصبر
 ولا ينزع كما انها تكون **حايضاك نصلي** وهي مفتحة اي منسطة
 على الارض **بجدة** بكسر الهمزة وبالذال المعجمة والمد اي ان **مسجد**
 بكسر الجيم اي من وضع مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم من بيته
 من مسجد المعهود كذا في روه وتقصيه في المصابيح بان المنقول
 عن سيبويه انه اذا اريد من وضع المسجد فيقول مسجد بالفتح فقط
وهذا اي النبي صلى الله عليه وسلم **يصل على خزانة** بضم الخاء
 الميم سجادة صغيرة من فروع سميت بذلك لونها الوجوه

والكفيعين من حلال رضى وبردها ومنه الخمار **إذا سجد عليه السلام**
اصحابي بعض ثوبه هذا حكاية لفظه والى فالاسلم ان يقول
 اصحابي واهل بيته والى واستنبط منه عدم نجاسة الحايض والقاضع
 والمسكنة في الصلاة بخلاف صلاة المتكبرين على سجا جيد غالبية
 الائمة من خلفه الا لوان دروارة هذا الحديث الستة ما بين
 بصري يروى في ومدني وفيه التحدث والعنينة واحضجه المرفق
 في الصلاة وكذا مسلم وابوداود وابن ماجه والله اعلم
باب في الصلاة وكذا مسلم وابوداود وابن ماجه والله اعلم
 البسملة على قائلها الحديث كل امر ذي بال ولا يذرتا حيا بعد
 اللاحق كتابا حيا عن تراجم سور التنزيل وسقطت من رواية
 الراصي **كتاب بيان احكام التيمم** راجع في بيان
 والوقت والاصلي وابن عساكر باب التيمم وهو لغة القصد
 يقال تيممت فلانا وتيممته وتاممته اي قصده وشرفه
 القوجه واليدي بن فقط بالتراب وان كان الحديث اكره هو
 خصوصيات هذه الامة وهو رخصة وقيل عن عمه وبدنه
 ابن حامد وترك فرضه سنة حسن اوست **قول الله تعالى** بلا واد
 الرفع مستبد خبره ما بعده ولا يبي ذر والوقت والاصلي عز وجل
 بقول قوله تعالى والله صلي وابن عساكر وقوله الله بوا والمطف
 على كتاب التيمم او باب التيمم او في بيان قول الله تعالى **نم تيمموا**
مساء قال البيضاوي فلم تيممنا من استعماله اذا لم يفرغ منه
 كالمنقود **تيمم اصعب اطيبا فاسحوا بوجوهكم وايديكم**
 منه اي قنونا واسيا من وجه الارض طاهرا ولذا قال الحنفية
 لوضرب التيمم بيده على حجر صلد ومسح اجزاه وقال اصحابنا
 لا بد من ان يتعلق باليد من التراب لئلا يفسد بوجوهكم
 وايديكم منه اي من بصرته وجعل من لا يبدى الغاية تعسف



اذ لا يفهم من نحوه كذا الا المتبعين ووقع في رواية النسبي وعبدوس المستمل
 واحمرى فان لم يجد وقال الخافى اذ رعدا القرارة عليه التنزيل فلم
 يجد واورد رواية الكتاب فان لم يجد وقال عياض في المشرق وهذا
 هو الصواب ووقع في رواية الاصيلي فلم يجد واما فتيمم الامة
 وفي رواية ابى ذر الي وايديكم ليقيل منه وزيادتها لكرامة والسبب
 وهي تعيين اية المائدة دون النسا والسند قال **حدثنا عبد الله**
ابن يوسف التميمي قال اخبرنا مالك ان ما مر عن عبد الرحمن
ابن القاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق عن ابيه القاسم عن
عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها قالت **خرجنا**
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره هو غزوة بني
المصطلق كما قال ابن اسعد وجبالا وجزيرة بن عبد البر في الاستد
 وكانت سنة ست كما ذكره المؤلف عن ابن اسحاق وخمس كما قاله
 ابن اسعد ورجحه ابو عبد الله الحاكم في الاكليل وفي هذه الغزوة
 قتلت قطعة الفلك وقال الدراوردى كانت قصة التيمم في غزوة
 اطلع ثم ترد في ذلك **صحي اذا كنا بالبصرة** بفتح الموحدة والمداد
 مكة من ذي الحليفة **او بنات ابيس** بفتح الجيم وسكون المسنة
 المختبة ارض شين مرفعا ن بين مكة والمدنية والسك من
 عائشة **انقطع عمق لي** بكسر العين وسكون القاف اي قلادته لكان
 ثوبا من عشرين رهما والاضافة في قولها لي باعتبار حيا نها للتعقد
 واستيق بها المنفعة لانه ملك لها بدليل ما في الباب اللاحق انها
 استعارت من اسما قلادته **فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم**
على التماسه اليه لجل طلب التعقد **واقام الناس معه ولبيبا علي**
ما ولغيره ذر ولبيبا علي ما وليس مهم ما فالجمل الا خبره
 هي وليس مهم ما ساقطة عند ابى ذر هنا فقط **فاتي الناس**
الي ابى بكر الصديق رضي الله عنه نقلا لواله **الذي**

كار
 ني

ما صنعت عايشة بانبات الغلام استوفى امر الداهية على لا وعندكم لا ترى
سبق طرا اقامت برسول الله والناس بالجسر والسيارة على ما وليس
مهم ما واستند الغنم الى المانه كان بسببها فجاء ابو بكر رضي الله عنه رسول
الله صلى الله عليه وسلم واضع راسه على فخذه وبالذالك المعجزة قد نام
فقال حبت رسول الله صلى الله عليه وسلم وحبت الناس وليسوا
على ما وليس مهم ما فقلت عايشة رضي الله عنها فضاقتني ابو بكر وقال
ما كان الله ان يقول فقال حبت الناس في كل مرة وفي كل مرة تكونني
عناء وجعل يطعنني بيده في خاصر في بضم العين وقد تفتح او الترخ
للعقول كالطعن في النب والضم للدمج وقيل كلاهما بالضم ولم تغفل
عايشة فضاقتني ابى بل انزلته منزلة الاجنبي لان منزلة الكوفة تقتضي
الحنق وما وقع مع العتاب بالعقول والتاديب بالفعل مغاير لذلك في اللغة
فلا ولا يصح فابغيتني من التمكن الامكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم على فخذه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اصبح
دخل في الصباح وعند المولف في فضل ابى بكر فنام حتى ان
علي غيب ما متعلق بقام واصبح تنازعافيه فانزله الله
التيمم التي بالمابية ووقع عند الحديب في الحديث وفيه فنزلت
بالا الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم
الاية التي قوله لعلمكم تكسروا ولا يعل اية الوضوء وان كان مبدوا به
في الماية ان الظاهر في ذلك الوقت حكم التيمم والوضوء كان مقرا
تيدل عليه وليس مهم ما فتيمم بلفظ الماضى اي تيمم الناس
ان جهل الماية وهو امر على ما هو لفظ القران ذكره بيانا وبدلا
عن اية التيمم اي انزل الله تيمم فقال ونهرواية قال سيد
ابن الحضير بضم الحزة في الاول مصفرا سد وبضم الحاء المهمة
وفتح الصاد المعجمة في الضرك وسمى ان يضرك الة سهلي احد النفا
لسيلة العقبة الثانية الملق في بالمدنية سنة عشرين قاهي



اي البركة التي حصلت للمسلمين برخصتها التيمم باول ترككم يا ال
ابى بكر بل هي مسبوقة بعنفها من البركات وفي رواية عمرو بن
الحارث لقد بارك الله للمسلمين فيكم وفي تفسير اسحاق السعدي من
طريق ابن ابي مليكة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعالمكم براسة
فلك ذلك قالت عائشة رضي الله عنها فبعثنا اي اشرنا البصر الذي كنت
راكبة عليه حالة السير مع اسيد بن حضير فاهبنا وله بن مالك
فوجدنا العقد تحته والمولف من هذا الوجه في فضل
عايشة فبعثت ناسا من اصحابه في طلبها اي العكادة وفي الباب
الثاني لهذا الباب فبعث عليه السلام رجلا فوجدها ولا لب
داود فبعث اسيد بن حضير وناسا معه وجمع بينهما بان اسيد
كان راى من بعث لذلك فلهذا كاسم في بعض الروايات وكانهم
لم يجدوا العقد اول فلما رجعا اذ تراى اية التيمم وارادوا الرجوع
واذا رواه البصير وحمده اسيد بن الحضير وقال القوي ويقتل
الله من فاعل وجدها النبي صلى الله عليه وسلم واستنبت من
المدني حوان تاديب الرجل ابنته ولو كانت من وجهة كبد وعذر ذلك
مالا يخفي ورواه الهمة مدنيون الا الاولة وقد التجدد
والخيار والمنة واخرجه المولف ايضا في النكاح والتفسير والمجاد
ومسلم والنسائي في الطهارة وبه قال قد لنا محمد بن سنان
بكر السين المهمة وتخفيف الفون زاد الماصلي وهو العون في بفتح
العين المهمة والراو وكسر القاف الباهلي البصر قال حمدنا
وفي رواية اخبرنا عيسى بضم الهاء وفتح المعجمة وسكون المثناة التحتية
ابن بشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة الالاس على الملق في سنة ثلاث
وثمانين ومائة م ماملة للتحرر بل كما مر قال اي البخاري وقد بين
بالفرد والله صلي وحمدنا سعيد بن منصور بفتح الفون وسكون
المعجمة ابى عثمان البغدادي قال اخبرنا هاشم المذكور

بين

قال أيضا سيار بفتح السين المهملة موثقا بيدا المنشاء التحتية آخره
را ابن ابي سيار ورد ان الراسي **قال** **حد ثنا بن زيد** من الزيادة
زادني عن زواية ابي ذر والاصيلي وابي الوقت وابن عمار كافي الفرج
هو ابن صهيب **التقريب** لانه كانا نكروا فقا رطهره الكوفي احد مشايخ
ابي حنيفة **اخبرنا** وفي رواية حد ثنا **جاس بن عبد الله** الاضاربة
رضي الله عنه **ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اعطيت** بضم المعزة
عنا ابي عمر حصال **وقسم** من حديث ابي هريرة فضلت علي
الانبياء **ولعله اطلع** او لا على بعض ما اخذت به ثم اطلع على الباقي
واله فخصوصيا نه عليه السلام كثيرة والتقصص على عدد لا يلد على
نفي ما عداه وقد استوفيت من كذا بصحيفة كافية مع مباحث وافية
في كتاب المراهب اللدنية بالشيخ المحمدية ورسد احمد وفي حديث عمر بن
شعيب عن ابيه عن جده عن احمد بن محمد بن علي بن محمد بن
ذكوان عن زواية **لم يقطهون احد** من الانبياء **قبلي** زادني حديث
ابن عباس لا اقول من نحر وظاهر الحديث ان كل واحد من الخمس
لم يكن له حد قبله وهو كذلك **نصرت** بضم النون وكسر الصاد **باب**
بضم الراء في قلب اعداي **مسبق شهر** جعل الغاية
شهر الا انه لم يكن بين بلده وبين احد من اعدائه الا كرمته **وجعلت**
في الارض كلها **مسجد** بكسر الجيم موضع سجود لا يختص السجود
منها بموضع دون اخر وهو مما وزع عن المكات المبني للصلاة وهو
من بيان التشبه اذا المسجد حقيقة عرفية في المكان المبني
للمصلاة فلما جازت الصلاة في الارض كلها كانت كالسجود من ذلك
فاطلق عليها **اسمه فان قلت** ايداع الي العذول عن حملة علي
حقيقته اللغوية وهي موضع السجود **اجاب** في المصاييح بان
ان بين علي قول سيبويه انه اذا اريد موضع السجود قيل مسجد بالفتح
نقط فواضح وان حقوا كسر فيه فالظن ان الحفظ صيغة في كون

الارض



الارض محلا لا يقع الصلاة بجملتها الا لا يقع السجود فقط فانه لم ينقل
عن الامم الماضية انها كانت تختص السجود بموضع دون موضع انتهى
نعم نقل ذلك في رواية عن ابن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا وكان من قبلي
انما يصلون في كفايسهم وهذا نص في موضع النزاع فثبت الحفظ
وثبت فيه ما اخبر به ابن ابي عمير عن ابن عباس بن محمد بن
الباب وفيه ولم يكن من الانبياء احد يصلي حتى يبلغ محرابه **وجعلت**
في الارض **طهورا** بفتح الطاء على المشهور واحتج به مالك وابو حنيفة
على جواز التيمم بجميع اجزاء الارض لكن في حديث ابي حنيفة عند
مسلم **وجعلت** الارض كلها مسجدا **وجعلت** تربتها لنا طهورا اذا
لم نجد الماء وهو خاص فحمل العام عليه فتختص الطهورية
بالتراب وهو قول الشافعي واحمد في الرواية الاخرى عنه ومنع بعضهم
الا استدلالا بلفظ التربة على خصوصية التيمم بالتراب فقال
ترتبة كل مكان ما عدا من تراب او غيره واحيب بانه ورد
في الحديث المذكور بلفظ التراب رواه ابن خزيمة وعنه ابن
حديث علي بن احمد والبيهقي باسناد حسن وجعل التراب لي طهورا
فايما رجل كائنت **من امتي ادركته الصلاة** جملة في موضع جرس
صفة لرجل وامي مستبدانية معني الشرا زيد عليها ما لزيادة التيمم
ورجل مضاف اليه وفي رواية ابي امامة عند البيهقي فايم رجل
من امتي التي بالصلاة فلم يجدهما وجد الارض طهورا ومسجدا
وعند احمد فعنده طهورا ومسجدا **فليصل** حينئذ **كسبت** ايم
بعد ان يتيمم وحيث ادركته الصلاة **واجلت لي الغنايسة**
جمع غنيمته وهي ما حصل من الكفار بقهر وللكنية كالمغنايم
ييم قبل الغين **ولم تخل لاحد قبلي** لان منهم من لا يؤذنه في الجراد
اصلا فلم يكن له مغنايم ومنهم من اذنه له فيكون له في الجراد
عليهم بل تجي نار تحرقها **واعطيت السقاعة** العظمى او الجحش وج

من في قلبه مستأذرة من ايماننا والي لاهل الصفاير والكباير ومن
ليس له عمل صالح الا الا التوحيد والرفع الدرجات في الجنة او في اذ قال
قدم اجتهت بلا حساب وكان النبي **عزير** **يبعث الي قومه** المبعوث اليهم
خاصة وبعث الي الناس عامة فتعجبوا وعزيمهم من القرب والتعجب
والسود والاحمر في رواية اي هزيرة عند مسلم وارسلنا الي الخلق كافة
وهي اصح الروايات واشهرها وهي مؤيدة لمن ذهب الي ارساله عليه
السلام الي مكة كظاهرة القرقات لتكون للعالمين نذيرا ورواية
هذا الحديث الستة ما بين بصريه وراسلي وبغدادية وكوفي وفيه
التحديق والتحقق بل من سنن الاخر واخرجه ايضا في الصلاة
ببعضه وكذا مسلم والنسائي في الطهارة والصلاة **باد**
اذ لم يجدها لظها **ة** **وله ترابا** **للتيمم** بان كان في سفينة
لا تصل الي الماء او لم يجدها بكنسها بجبة ارضه وجذره هل
يصل اليه وبالسند قال **حدثنا** **كن** **يا بن يحيى** هو ابن صالح
الدولعي السلمي المتوفى في سنة ثلاثين وما بين كما ماله التيمم
الضائي والكلا باذي او هو ذكر يا بن يحيى بن عمر الطائي الكوفي
ابن السكن بضم الميملة وفتح الكاف المتوفى في سنة احدى وخمسين
وما بين قال **حدثنا** **عبد الله بن عيسى** بضم اللام الكوفي قال
حدثنا **ها** **من عروة** **عن ابيه** **عروة** **بن الزبير** **عن عابدة**
رضي الله عنها **انها استقارت** **من افقها** **اسما** **ذات** **النفقات**
قلادة **تكسر** **لقائف** **فهلكت** **ابو** **صاعق** **فبعث** **رسول الله**
صلى الله عليه وسلم **رجلا** **هو** **اسيد** **بن** **حضير** **من** **جدها**
ابا القلادة وان منافاة بينه وبين قوله في الرواية السابقة فاصنا
العقد تحت البعير لانه لفظ اصنا عاقرة شامل لغاية وللرجل
فاذا وجد الرجل بعد رجوعه صدق قوله اصنا والاب النبي
صلى الله عليه وسلم هو الذي وجد بعد ما بعث **فادركتهم** **القلادة**

وبها

وليس مهم ما فصلوا **اي** **بغير** **وفيق** **كما** **صرح** **به** **مسلم** **كالبحار** **ركب**
في **سورة** **التين** **في** **فضل** **عائبة** **واستدل** **به** **علي** **ان** **فان** **الطهور** **ين** **يصل**
علي حاله وهو وجه المطابقة بين الترجمة والحدث فكان المصنوع
فقد مشروعية التيمم منزلة فقد التراب بعد مشروعية التيمم
وكا انه يقول حكمه في عدم المطهر الذي هو اما خاصة كحلنا في عدم
المطهر من الماء والتراب فينبه دليله وحرب الصلاة لفاقد
الطهورين لانهم صلوا معتقدين وجوب ذلك ولو كان الصلاة
حينئذ منقوعة لانكر عليهم اثار الصلاة والركوع وهذا
قال الكافي ولحمده وجهه المحدثين واكثر اصحاب مالك لكن
اختلفوا في وجوب الاعادة فنص الكافي في ايجد يدعي وجوب
اذا وجد احد الطهورين وصححه اكثر اصحابه مستحبين بانه عذر
ما رفق تسقط الاعادة ونحو القدر بقوله احدثها يندب له
العمل والثاني بحرمه ويعيد وجوبها والثالث بحجبها ولا
يعيد مكانه في اصل الروضة واختاره في شرح المهذب
لان ادي وظيفة الوقت وانما يجيب القضاء بمجرد لم يثبت
فيه شيء وهو المشهور عن احمد ورواه قال المنذري وسعدون وابن
المنذر الحديث الباب اذ لو كانت واجبة لبينها لهم النبي صلى الله عليه
وسلم اذ لم يجز تاخير البيات عن وقت الحاجة واجد
بان الاعادة ليست على العذر ويجوز تاخير البيات في وقت الحاجة
وقال مالك والشافعية يحرم الصلاة لكونه محرمنا وتجب الاعادة
لكن الذي شهره الشيخ خليل مثلا لما كنية سقوط الاداء في الوقت
وسقوط الله قضائها بعد خروجه **فشاكن** **ذلك** **الي** **رسول الله** **صلي**
الله عليه وسلم **فانزل** **الله** **عز** **وجل** **اية** **التيمم** **بالي** **الذي** **امنوا**
اذا قمتم الي الصلاة اية المائدة الي اخرها **قال** **اسيد** **بن** **حضير**
لعائشة **رضي** **الله** **عنها** **حين** **انزل** **الله** **عز وجل** **انزل** **الله** **عز وجل**

الاصح
المعذرك لك **والمعتمد بن فيه خير** بكر الكاف فيه خطاب المومنين لكنه
ضيق على ذلك في الغرض ونسبه لرواية ابي ذر بن عمار ورواية
هذا الحديث ما بين كوفي ومديني وفيه التحدث والعنفنة
باب حكم التيمم في الحضرة المجد الماء بان فقد
اصل او انه كان موجودا لكنه لم يقدر على تحصيله كما اذا وجد
في بر وليس عنده الا الاستقاء وحال بينه وبينه عمدا وسح
وخاف ولك يصلي فخاف **فوت وقت الصلاة** يتيمم **وبه**
ابن يتيمة الخائف الحاضر فوت الوقت عند فقد الماء **قال عطاء**
هو ابن ابي رباح بنيا وصله ابن ابي سبينة في مصنفه وبه قال
الكافي لكن مع القضا لندرة فقد الماء في الحضرة بخلاف السفر في
شرح الطحاوي ومن امكنه التيمم في المصرا لا يجوز الا في ثلاث
اذا خاف فوت الخزانة ان ترضوا وقت صلاة العبد او خوف الجن
من البرد بسبب الاعتقال **وقال الحسن** المصير بما وصله القاض
اسماعيل في الامكام من وجه صحيح **في المريض عنده الماء**
حكى بنيا وله الماء يبينه على استعماله **يتيمم** بل عندك ان
يتيمم اذا خاف من الماء محذورا وان وجد معينا ولا يجب عليه التيمم
وفي رواية تيمم بصيفه الماضي **واقبل ابن عمر** بن الخطاب ومعه
نافع ما وصله في المرط من **ارضه بالخرق** بضم الجيم والراء
وقد تكثر ما تجرفه السير وتاكله من الارض والمراد به هنا صنع
قريب من المدنية على ثلاثة اميال منها الى جهة الشام وقال ابن
اسحاق عيا فرسخ كان في يسكر وانه اذا اراد والقرو فحضرت
العصر اي صلاة تمام **بدا النعم** بفتح ميم مرتبدا كما في الغرض ورواه
السفاقي واخبار على كسرها وهو المراد في اللغة يسكون الراء وفتح
الموحدة آخره مهمل متروك تحبس فيه الابل والغنم وهو على
ميلين من المدينة **نصاب** اي بعد التيمم كما في رواية مالك وعنه

ولكن في

ولكن في يوم صلا العصر ثم دخل المدينة والشمس مرتفعة عن المرفق
فلم يتيمم اي الصلاة وهذا يدل على ان ابن عمر كان تيمم جواز التيمم
للمحضر لان السعن التيمم في حكم المحضر وظاهره ان ابن عمر لم يراع
خروج الوقت لانه دخل المدينة والشمس مرتفعة لكن يحصل انه ظن
انه لا يصل الا بعد الغروب او تيمم لاعتنا حدث وانما اراد بتجدد الوضوء
فلم يتيمم الماء فاقتصر على التيمم بدل الوضوء وقد ذهب مالك الى
عدم وجوب الاعادة على من تيمم في المحضر واجهها الكافي لندرة
ذلك وعن ابي يوسف وزفر لا يصلي الا ان يجرد الماء ولو خرج الوقت
فان قلت ما وجه المطابقة بين الترجمة وهذا اجيب من
كونه تيمم في المحضر لان السفر التيمم في حكم المحضر كما مر وان
كان المرفق لم يذكر التيمم لكن قال العيني الظاهر ان حذفه من النسخ
واستمر الامر عليه وبالسند قال **محمد بن يحيى بن بكر** هو يحيى
ابن عبد الله بن بكر بن عبد الله بن جده شهرته به المخرومي المصركي
قال محمد بن ابي الليث بن سعد الامام عن **جعفر بن ربيعة**
ابن جليل الكندي المصري وفي رواية الامام علي بن محمد بن جعفر
بن الاعرج عبد الرحمن بن هارون المدني ولا ابن عمار كما في الغرض
عن حميد الاعرج وهو ابن قيس المكي ابو صفوان القاري من
السادسة ثقب في سنة ثلاثين او بعد ها قال سمعت **عمير**
بضم العين مصغرا ابن عبد الله الهاشمي **قال ابن عباس** قال اقبلت
انا وعبد الله بن عباس بفتح المنة التيمم والسنة المهمله **مولى**
مبني زوجه النبي صلى الله عليه وسلم حتى دخلت
علي ابي جهم بن الحارث بالمثلثة وجههم بضم الجيم وفتح الهاء
بالتصغير عبد الله بن الصمة بكسر الصاد المهمله وتبديب الميم
ابن عمرو بن عتيق **الانصاري** فقال **ابن الجهم** والله صيا
وابن الوقت ابو جهم ولا ابن عمار فقال **الانصاري** اقبل النبي

→

صلى الله عليه وسلم من نحو جبل بالمهيم والمهيم المنقوحين مرفوع بقراب
المدنيته اي من جهة الموضع الذي يعرف بغير الحمل فلقبه **جبل** هو الجبل
الراوي كما صرح به الكافي في روايته **فلم عليه فلم يرد النبي صلى الله**
عليه وسلم بالحركات الثلاثة في ذلك ليرد الكسر لانه الاصل والفتح لانه
اخف وهو الذي في الفروع وغيره والضم لا يتبع الراء حتى **اقبل علي الجبل**
الذي هناك وكان مباحا تحتها بعضي ثم ضربت يده علي الحاريط **فخرج**
بوجهه وتبى به وللصلي والحق الوقت وبدي به بزيادة الموحدة
وللدرا قطني وغيره ومسح وجهه وذراعيه **ثم رده عليه** اي علي الرجل
السلام زاد في رواية الطبراني في ذلك وسط وقال انه لم ينعني
ان ارد عليك الا اني كنت علي غير ظهر اي انه كره ان يذكر الله علي غير طهارة
وقال ابن الجوزي لان السلام من اسماء الله تعالى لكنه منسوخ باية
الوصف او بحدوث عايب كان علي الصلاة والسلام في ذكر الله علي كل احيا
قال الفروع واخذت من علي انه عليه السلام كان عاد ما لم يمتد
حال التيمم لا متناع التيمم مع القدرة سوا كان لغرض او لغرض
في الفتح وهو مقتضي صنيع التجاركي لكن تعقب استدلاله بغير علي
جواز التيمم في المحض بانه ورد علي سبب وهو ذكر الله فلم يرد به
استباحة الصلاة واجيب بانه لما تيمم في المحض لم ذلك
مع جوازها بدون الطهارة فمن خشي فوات الصلاة في المحض جاز له
التيمم بطريق الاولي واستدل به علي جواز التيمم علي الحجر لانه
حيطان المدنية مبنية بحجارة سودا واجيب بان الغالب
وجود العيار علي الجدار لاسما وقد ثبت انه عليه السلام حث
الجدار بالعصا ثم تيمم كما في رواية الكافي في جعل المطلق علي التعبد ورواة
هذا الحديث السبعة ما بين مدنيين ومصريين وفيه التحديق
والعنفنة واخرجه مسلم وابو داود والنسائي في الطهارة هذا
باب بالتميم هل يتيمم بها الذي يديه بعد

ما يضرب

ما يضرب بها الصمغ وللاربعة باب هل يتيمم فيها وبالسنن قال حدثنا
ادرياس بن ابي اسحاق **قال حدثنا شعبة بن الحجاج** قال **حدثنا الحكم**
بنع الحارث الكوفي ابن عتيبة بضم العين وفتح المنناة العوقبية
وسكون التحتية وفتح الموحدة **عن** **ذو** **بنع** **الذالك** **المعجزة**
وقد روي الرازي عن عبد الله الهذلي بسكون الميم **عن سعيد بن عبد**
الرحمن بن ابن كيب بنع الهزلة وسكون الموحدة وبالزاي المعنى
مقتضى روى سعيد بكسر العين **عن ابيه** عن عبد الرحمن الصمغاني الخراساني
الكوفي **قال جاز حبيل** وفي رواية الطبراني من اهل البادية **اليمن**
ابن الخطاب رضي الله عنه **قال اني اجنبت** بنع الهزلة اي صرت
جنباً **قال اصيب الشا** بضم الهزلة من الاصابة اي لم اجد **فقال عمار**
بن ياسر العنسي بالفتحة الساكنة وكان من السابقين اليه ولين
لرسول الله شهد المشاهدة كلها وقال عليه الصلاة والسلام **ما**
عما رايت من ايماننا اخرجه الترمذي واستاذنه عليه **فقال له** **جاء**
بالطبيب الطيب وقال من عادني بما راها عام ١٥١ هـ ومن انقض عمارا
اي صعد الله له في البكار رب اربعة احاديث منها **له هذا**
كتاب رضى الله عنه يا امير المؤمنين **اما** **تذكرة** **الذالك** **صلي**
في كفا **ولم** في سرية وراودنا جنبنا **انا وانت** تفسير لضمين اجمع
في كفا وهجرة امالك استفهام وكلمة ما للنعني ومع صمغ انا كفا نصبا
مستفادا **فاما** **انت** **فلم** **تقتل** **ابولان** **كان** **يقع** **الوصول** **الي**
المقابل **حز** **وج** **الوقت** **اولا** **عقاد** **ان** **التيمم** **عن** **الحديث** **الا** **صفى**
لا **الا** **كبر** **وعمار** **قاسه** **عليه** **واما** **انا** **فتمعتك** **اي** **تمسخت** **في** **التراب**
كانه **مارا** **به** **ان** **التيمم** **اذا** **وقع** **بقال** **الوصف** **وقع** **علي** **هيبة** **الوصف**
اي **ان** **التيمم** **عن** **الفصل** **يقع** **علي** **هيبة** **فذكرت** **ذلك** **للبيهي** **صلي**
الله **عليه** **وسلم** **ولغير** **ابوي** **ذو** **الوقت** **والاصيبي** **وابن** **عك**
فذكرت **للبيهي** **باسقاط** **لفظ** **ذلك** **فقال** **البيهي** **صلي** **الله** **عليه** **وسلم**

حة

ولك صلي فقال صلي الله عليه وسلم **انما يكفيا هكذا** بالان في بعد الطهارة
 والمستعمل هكذا **فرضت النبي صلي الله عليه وسلم بكفيه**
 ولا يذرف ضرب بكفه الارض **ولا يصيب في الارض وتغيبها**
 نغما تخفيفا للتراب وهو محمول على انه كان كثر **ثم مسح بها وجهه**
وكفيه الى الرصفين وهذا من ذهب احمد فلا يجب عنده المسح الى
 المرفقين ولا الصرصة الثانية للكفين واستشكل بان ما مسح
 به وجهه ويصير مستعمل فكيف يتسح به كفيه واجيب بان
 يمكن ان يسح الوجه ببعض الكفين والكفين بيها والشهيد
 عند المالكية وجوب ضرب يمينه والسح الى المرفقين واختلف
 عندهم اذ اقتصروا على الرصفين وصلي فاشتهر انه يصيد
 في الوقت ومنه ابى حنيفة والشافعي وصححه الفروي رحمه
 الله يضرب ضربا يسح وجهه واخرى ليدية والمسح الى
 المرفقين قيا ساعيا الوضوء لحد يدي ابي داود انه صلي الله عليه وسلم
 تيمم بضم يمينه مسح باحدها وجهه وروى الحاكم والدارقطني
 عن ابن عمر عن النبي صلي الله عليه وسلم التيمم ضربا
 من يمينه للوجه وضرب يمينه الى المرفقين والى ههنا بعض
 مسح والقياس على الوضوء دليل على ان المراد بتقار في حديث عمار
 وكفيه الى المرفقين وصحح الرازي الاكتفا بضربا لحد يدي
 الباب والاول اصح فذهبوا الى ان اصح دليل واحد في الدار
 قطني والحاكم التيمم ضربا من يمينه الى المرفقين ومعه علي بن عمر
 واما حديث ابي داود فليس بالقوي وقضية حديث
 عمار الاكتفا بسح الوجه والكفين وهو قول قدس قال في
 المجموع وهو وان كان من جوف عنده ان صحاب فهو القوي
 في الدليل كما قال الخطابي الاقتصار على الكفين اصح في الرواية
 وجوب الذراعين اسببه بالمشورة واقبح في القياس

ولو كان

ولو كان التراب ناعما كما وضع الله عليه من غير ضرب وفي الحديث ان مسح
 الوجه واليد يبدل من الجنابة عن كل البدن وانما يامسه بالاعادة
 لانه عمل اكثر مما يجب عليه في التيمم ورواة الحديث الثانية ما بين
 خراستان وكوفي وفيه التيمم والعمنة والقول ولكن ثمة من
 الصحابة واخرجه المؤلف رحمه الله في الطهارة وكذا اسلم وابوداود
 والترمذي والنسائي وابن ماجه هذا **باب**
التيمم للوجه والكفين التيمم للوجه مسندا
 والكفين عطف على الوجه والجنب محذوف قدره الخافض ان وجه
 يتي لم هو الوجه الواجب التيمم به والعيني التيمم ضربا
 واحدة للوجه والكفين قال ثم يقدر بعد ذلك لفظ صوابا
 يعني من حيث الجواز او يقدر وجهه باليمين من حيث الوجوب
 قالوا في التيمم بالوجه كالتيمم منه ان عمده من ذلك انه وقد
 عمده المرفقين رحمه الله للضربة الواحدة بابا ياتي ان الله تعالى
 فالتيمم بجمع تعديا العين ضربة واحدة وبالسنن قال **حدثنا حجاج**
بن اسد عن ابن عمر عن النبي صلي الله عليه وسلم انكسر الميم قال **أضربا** ولا يبي ذر والوقت
 والى صلي وامن عاكر **حدثنا شعبة** بن ابي عمير عن الحكم بن
 عتيبة الفقيه الكوفي والاصمائي وكريمة اخبني باله في الحكم
عن ذر بن ابي عمير عن عبد الله بن ابي عمير عن **سعيد بن عبد الله**
والمحمدي والمستعمل عن ابن عبد الرحمن بن ابي بن بضع الامنة
 والنزاي العمية بينهما مؤحدة ساكنة **عن ابيه** عبد الرحمن **قال**
عمار اشارة الى سياق المتن السابق من رواية ادم عن
 شعبة لكن ليس في رواية حجاج هذه قصة عمر قال حجاج
وضرب شعبة بن ابي عمير **ببيده** الارض ثم ادناها اليه فبها **من**
فيه كناية عن التيمم وفيه اشارة الى انه كان نغما تخفيفا **ثم مسح**
وجهه ولا يبي ذر والوقت ثم مسح بها وجهه **وكفيه** ابا

من

الرسفيع اولى المرفعين وقال النضر بالنون والصاد المعجمة بن شميل
ما وصله مسلم **أخبرنا شعيب** هو ابن اجماع المذكور **عن الحكم**
ابن عتيبة قال سمعت ذرايق في السابقين ذر فصرح في
هذه بالسماع **عن ابن عبد الرحمن بن ابي** قال الحكم بن عتيبة المذكور
وقد سمعت من ابن عبد الرحمن عن ابيه عبد الرحمن ولا بن عمار
من ابن عبد الرحمن بن ابي واقدت هذه الثمرة ان الحكم سمعه
من شيخ شيخه سعيد بن عبد الرحمن قال في الفتح والظاهر انه
سمعه من ذر بن سعيد ثم لقي سعيدا فاخذه عنده وكان سماعه
له من ذر لانه اتقن ولهذا الكثر فارجح في الروايات بانها من ابي
قال عبد الرحمن بن ابي **عاش** ابي ابن ياسر ذر في غير
الفتح الصعدي الطيب ابي التراب الطاهر **وفى** **المسلم** يكفيه
ابي يحيى من اعمامه عنده قال الكافي الصعدي لا يقع الا على
نزاب له غبار وفي معناه الرمل اذا ارتفع له غبار فيلحق التيميم به اذا
لم يلصقا بلعوض بجلا في مال غبار له اوله غبار لكنه يلصق بالقبول
وبه قال **حدثنا سليمان بن حرب** بن ابي رزي الواسطي بمجمة شارة
بملاء البصري قاضي مكة **قال** **حدثنا شعيب بن اجماع عن الحكم**
ابن عتيبة عن ذر ولا يذروا الصلح سمعت ذرايق **ابن عبد الرحمن**
ابن ابي عن ابيه **انه** شهد ابي جعفر بن الخطاب بدعي له عنه
وقال له **عاش** هو ابن ياسر كوفي **سرية** **فاحسب** ابي صريتا
جنبنا الحديث السابق **وقال** مكانه نفع فيهما **تغل** فيهما ابي في
بديه قال الجوهري والتغل شبيه بالزق وهو قلمته اوله
التزاق ثم التغل ثم التفت ثم التفت وبه قال **حدثنا محمد بن كثير**
بالمسئلة قال **أخبرنا شعيب بن اجماع عن الحكم** عن ذر **ابن عبد الرحمن**
ابن ابي عن **عبد الرحمن** ولا بن عمار **بإدانة** ابن ابي ذر
عن الكشي والاصيلي وابي الوقت عن ابيه بدل عن عبد الرحمن

قال



قال **عاش** رضي الله عنها **تعلكت** ابي ترغث **فأبى** النبي صلى
الله عليه وسلم **فذكرت** ذلك له **فقال** **كفي** ابي لكل من بعثه
واحدة يتم لها وما شئت من النوا فلا وفي كل الصلوات فرضا ونفلا
الوجه بالرفع على الفاعلية **والكفان** عطف عليه كذا في رواية
للاصيلي وابن عمار ولا يذروا كرامة كافي فنج البلد كمن الوجه والكفين
بالنصب فيها ابي ان تسح الوجه والكفين ولغيرهم الوجه بالرفع على
الفاعلية والكفين بالنصب على انه مفعول به ابي يكفيك الوجه
مع الكفين قيل وروي الوجه والكفين بالجزم فيها ووجهه ابن مالك
في التوضيح بوجهين احدهما ان الاصل بكفك مسح الوجه فحذف
المضاف وبقى المحذوف ربه على ما كان عليه والثاني انه تكون الكاف من
كفيك حرفا فاذن الكاف في ليس كمثل شي وتعبه ابن الدماميني
قال يد فعه كناية الكاف متصلة بالفعلها ابي يقوله بكفي والفعل
تعبه الجرد وانه فانه ثابت مع بقية الوجه السابقة في نسخة
الفتح نقابا على الحافظ شرف النبي يعني الذي عول الناس
عليه في منبط روايات البخاري حتى ان سيبويه عنده اجماع ابن عمام
ما لك حضرت عند سماع البخاري عليه فكان اذا مر من اللفاظ ما يراي
منها لفتد لقول ابن اللسان العربي سأل عنه فان اجاب انه كذلك اخذ
ابن مالك في ترجمته ومن ثم جمع كتابا بالتوضيح ومعني الحديث
بكفيك مسح الوجه والكفين في التيميم وهو قوله ان ما زاد على
الكفين ليس بفرص واليه ذهب الامام احمد كما مر وحكي عن
الكافي في العقد وهو لغوي من جهة الدليل واما القياس على
الوضع فنجب ابدانه قياس في مقابلة النص فهو فاسد الاعتبار والحيث
بان حديث عمار هذا لا يصلح الاصحاح به لا يخط ابي حيث روي الكفين
وفي اخرى والكفين وفي اخرى لا يذروا وروى به الي نصف الذراع
وفي اخرى له والذراعين الي نصف الساعد ولم يبلغ المرفقين وفي اخرى

له الى المرفعين وفي اخره بله ايضا والناسي وايدهما الى المناكب ومن بطون
ايدهما الى الابطال وهذه الزيادة على تسليم صحتها لو ثبتت بان مرويت
على التسخين ولزم قبولها لكانا وكردت بالفعل فتعمل على الاكل وقد قال
الحافظ ابن حجر ان الاحاديث الواردة في صفة التيمم لم يصح منها
سوي حديث ابي جهم وعما رويها عندهما فضعف او مختلف في رفعه
ووقفه والراجح عدم رفعه واما رواية المرفعين وكذا انصف الذراع
ففيها مقال واما رواية الابطال فنقال انك في رواية ابن ابي عمير انك قد
السنن صلى الله عليه وسلم فكل تيمم صحيح للنبي صلى الله عليه وسلم بعد
هو ناسخ له وان كان وقع بغيره فالجزة فيها امر به وما يقع
رواية الصحيحين في الاقتصار على الوجه والكفين كونهما كانا يفتي
به بعد النبي صلى الله عليه وسلم ورواوي الحديث اعرف بالمراد به من
غيره ولا سيما الصحابي المجتهداه وتعب في قوله لم يصح منها سوى
حديث ابي جهم في جسد جاسر عند الدارقطني من غير التيمم
صحة للوجه وصحة للذراعين الى المرفعين واخرجه البيهقي
ايضا والحالم وقال هذا اسناد صحيح قال الذهبي ايضا اسناده صحيح
وله يلقى الى قوله من يمتح به قال **قد ناسخ** هو ابن ابراهيم
الفراهيدي البصري **عن شعبة بن ابي عمير عن الحكم عن ذريح بن
عبد الرحمن** ولا يذرع عن الكسبي زيادة ابن ابي عمير **عن عبد الرحمن
قال شهدت** اي حضرت عمر بن الخطاب رضي الله عنه **فقال**
بعض العطف ولا يذرع الوقت والاصحاب وان عاكر **له عاروق**
الحديث المذكور قريبا قال للقدم وبه قال **حدثنا محمد بن يسار
بالموحدة والمجعة المرددة قال حدثنا محمد بن ابي عمير عن
البصري قال حدثنا شعبة بن ابي عمير عن الحكم عن ذريح بن عبد
الرحمن بن ابي عمير عن ابيه قال قال عمار رضي الله عنه عليه
وسلم بيده الارض تسخى وجهه وكفيه وقد اخرج المؤلف ههنا**

الحديث

الحديث في هذا الباب من رواية ستة انفس وبني شعبة اثنان
وفي الطرق الخمسة السابقة واحد ولم يسقه تاما من روايته واحدة منهم
ولم يذكره ابن حجر رضي الله عنه وليس ذلك من المؤلف فخرج
اليه من طريق ادم كذلك نعم ذكره ابن ابي عمير من طريق يحيى بن
سعيد والناسي من طريق حجاج بن محمد كلهما عن شعبة ولفظها
نقال في تصلي زاد السراج حتى تحدا لها وهذا مذهب مشهور عن
عمر وفاقه عليه ابن مسعود وحدثه مناظرة بين ابي من سمي
وابن مسعود تاتي ان سألته تعالى في باب التيمم **ضربة باس**
بالتفصيل **الصعيد الطيب** مستبد وصفتها والخبر قوله
وضوء المسلم يكفيه من الماء اي يغنيه عنده عدمه حقيقة
وهذا وقد روي اصحاب السنن حتى مع زيادة وان لم يجدا الماء
في سنين وصححه الترمذي وابن حبان والدارقطني **وقال الحسن**
البيهقي ما هو موقوف على سلف عبد الرزاق يعني **يجز به** تضمين
المسئلة فهو ما يكفيه **التيمم عالم جيد** اي فدية عنده الحديث
وهو عند سعيد ابن منصور بل لفظ التيمم بمنزلة الوضوء اذا
يتم فانت على وضوء حتى تحمد وفي مصنف حماد بن مسلم عن
ابن ابي عمير عن الحسن قال يصلي الصلوات كلها بتيمم واحد
مثل الوضوء عالم جيد وهو مذهب الكوفة لثقة علي الوضوء
فله حكمه وقال الامية الكلائة لا يصلي الا من ماء واحدا لانه طهارة
ضرورة بخلاف الوضوء فقد صح فيها قال البيهقي عن ابن عمير ايجاب
التيمم لكل فرضة قال ولا تعلم مخالفا من الصحابة نعم روي ابن المنذر
عن ابن عباس انه لا يجب والذركا لفرصته والاصح صحة جناس مع فرض
سنة صلاة الجنانة بالنفل في حوزة الترك وتعيينها عند افراد
المكلف عارض وقد ايج عند الجمهور بالتيمم الواحد القل فلم مع الفضة
ان اذا ما لكا شرط تقدم الفريضة **وامر ابن عباس** رضي الله عنهما

وهو تميم من كان متروضا وهذا وصله اليه تميمي وابنا الي سمية باسناد
صحيح وهو مذهب الشافعي ومالك وابن حنيفة وجمهور خلقه في
الاندلس وراعي قال لضعف طوقه نتم لا تصح من تلزمه الاعادة لمقيم
تميم لعدم المانع في افعية **وقال يحيى بن سعيد** الاضاركة **لاباس**
بالصلوة على السجدة بالمهلم والموحدة والخا المعجزة المنقحات
الارض المالحمة التي لا تكاد تنبت وكذا **التميمية** اصح ابن
خزيمة لذلك بجدت عافية رضي الله عنها انه صلى الله عليه وسلم
قال رأيت دار هجرتم سجة ذات نخل بعين المدينة قال وقد سميت
النبي صلى الله عليه وسلم المدينة طيبة فدل على ان السجدة
داخلة في الطيب ولم يخالف في ذلك الا اسحاق بن راهوية
وبالسنن قال **حده تميم** وذلك في ذكر كافي الفتح مسدد بن مسرهد
قال حمد بن محمد باله فراد ولا صلي وابن عمار جد تميم **يحيى بن سعيد**
القطان قال **قد تميم** بالفاهو المعرابي قال **حدثنا** **الوراد**
بنع الراوي تخفيف الجيم عمران بن ملحان بن بكر الميم ومكون انك
والخا المهمل المطارد في ادرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره وسلم
بعيد الفتح وتوفي سنة بضع ومائة **عن عمر بن الخطاب** بن حصين
اختر اعني قاضي البصرة قال **التميم** كان من فضل الصحابة رقتا
يقول عنده اهل البصرة انه كان يرمي بالحفظه وكانت تكلمه
حق الكندي وتوفي سنة اثنين وخمسين ولد في البخاري ثمانين عشر
حدثنا **قال كافي** **سفيان** اي عند رجوعهم من حنين كافي مسلم
او في الحد يسيه كارهوا بورد او في طريق مكة كافي الموطأ من حديث
زيد بن اسلم **سفيان** ويطريق تقي كارهوا عبد الرزاق **سفيان**
عن النبي صلى الله عليه وسلم **وانا اسري** قال **الحسين** **سفيان**
سري واسري اذ اسرت ليلا حتى كفا في اخر الليل **وقعبان**
وقعبان اي تميمي وله **وقعبان** احلي عند المسافر منها اي من

الورقة



الورقة في اخر الليل وكلمة لالني الجهنس وورقة اسمه واحلي صفة للورقة
وخب لا محمد وفا واحلي الخب **فاول** بن عمار وما **القطان** من
بن من الاحل الشمس وكانت ولا في ذروال صيد فكان **اول من**
استيقظ **فكان** اسم كان واول بالنصب خبرها مقدم ما او فلان
بذلك من اول عمل انه اسم كان انما تامة بمعنى وحيد المستغنية عن
الخب وقوله البدر والدم صيني بانه لا يتعين لمواز كرهتها منها من صولة
اي وكان اول الذئب استيقظوا واعاذا الضمير بالافراد رعاية
للغرض من انهم وفي ان المستيقظ اول هو اول بكر الصدوق
ثم ذلك يحتمل ان يكون عمران الرومي لان ظاهر سياقه انه شاهد
ذلك وله يكتنه شاهد تما لا بعد استيقاظه قال في المصابيح والولي ان
جعل هذا من عطف الجمل اي تم استيقظ فلك لاذرتهم في ان استيقاظ
بما يقع اصابعهم جميع من الولى وان يمتنع ان يكون من عطف المفردات
وكيف انك جتماع اليه في الولى باعتبار البين لالكل اي ان جماعة
استيقظوا على الترتيب وسبقوا غيرهم في الاستيقاظ لكن هذا يتاتي
على راحة الزكري لان قال اب اول رجل فاذا اجعلوا هذا من تسبيل
عند المعنى وان لم ان اخبار عن جماعة بانهم اول رجل استيقظ وهو
بأصل **ثم ذلك** يحتمل ايضاً ان يكون من سا ذكر عمران في رواية هذه
القصة المعية وهو ذ ومحب كافي الطبراني **يسمونه** اي المستيقظين
البرجاء العطار روي **عوف** ال عمر بن الخطاب رضي
الله عنه **الرابع** بالرفع صفة لعن المرفوع عطفاً على ثم فلان
او بالنصب خبر كان ثم كالا عمر بن الخطاب الرابع من المستيقظين
وايقظ الناس بعضهم بعضاً **كان النبي صلى الله عليه وسلم** **انما**
لم يبق **قط** بضم المشاة التحتية وفتح القاف مبنياً للمفعول مع الافراد
وللا رجة لم يبق قطه بنون المنكسر وكسر القاف والضمير المنكسر
للنبي صلى الله عليه وسلم **حتى يكون** **هو** **المستيقظ** لان الولى

ما يحدث له بفتح المثناة وضم الدال من الخدوش في نومه اي من
الوجهي وكان نجا من انقطاع عنه باليقاظ فلما استيقظ عثر
رضي الله عنه **وراي ما اصاب الناس** من نومه عن صلته في
الصبح حتى خرج وقتها وهو على غير ما وجب له من الخدوش فلما
استيقظ كبر وكان اي **مسرح جليل** بفتح الجيم وكسر اللام
من الجلاذة وهي الصلوة **فكبر ورفع صوته بالتكبير فانزل**
كبير ورفعه حتى **تد بالتكبير حتى استيقظ بصوته** بالمؤجدة
اي بسبب صوته وذلك رتبة تصويته باللام له جل صوته النبي صلى الله
عليه وسلم وانما استعمل التكبير لسكون طربته اليه واجمع بين
المصلحتين احدهما الذكر والاخرى اليه يقاظ وخص التكبير لانه
احصل الدعاء الي الصلاة واستكمل هذا مع قوله عليه الصلوة والسلام
ان عبيد تنامان ولا ينام قلبه واحبب بان القلب ينام في ركن
الحيات المتعلقة به كالموت ونحوه ولم يرد ركن ما يتعلق بالعمارة
لانها نائمة والقلب يقاظ فلما **استيقظ عليه الصلاة والسلام**
سكن اليه الذي اصابهم ما ذكر **قال** ولا ينام عاكر فقال بالفتا
تانيا لعلو بهم لما عرض لها من الاسف على خروج الصلاة عن وقتها
لاضربوه يضرب اي لا ضرب ريقا لضاؤه يضوره ويضربه
والسك من عرقه كاصح به البيهقي **ارتحلوا بصيغة** ان من
لجماعة المتخاطبين من الصحابة **فارتحل اي النبي صلى الله عليه**
وسلم ومن معه ذلك في ذرور ابن عاكر فارتحلوا عقب امره عليه
السلام بعد ذلك وكان السبب في ارتحال من ذلك الموضع مصاب
السيطان فيه كافي مسلم **فنازل عليه السلام** ومن معه **غير بعيد**
ثم نزل بمن معه فنادى بالرفق بفتح الراء **فتفرقوا صلح**
الله عليه وسلم واصحابه **وولي بالصلاة** اي اذنته لا كما عند مسلم
والمراد في احرامه قديت **فصلى بالناس فلما اقتتل** امب

انفرا

انفرا من صلته **ان اهو من جل** لم يسم او هر خلا بن رافع بن مالك الانصاري
احو رفاعه لكن وهم قائل **معتزل** اي منفر عن الناس لم يقبل مع القوم
قال عليه السلام ما منعتك يا فلان ان اتصلي مع القوم **قال** يا رسول
الله **اصابتني جبانة ولا ماء** اي من جرد بالكلية وما بفتح الغنة وقول
ابن حجر اي معي تعقبه النبي بان كانه لا يعني جنس الماء وعده الماء معه
لا يتكلم به عدده عند غيره فحينئذ لا يستقيم في جنس الماء ويحتمل ان
تكلموا لاهنا يعني ليس في نفع الماء حينئذ ويكون المعنى ليس ماء
قال عليه الصلوة والسلام **عليك بالصعيد** المذكور في الآية الكريمة
فتيمر اصعبا طيبا وفي رواية مسلم بن زرارة زرير عند مسلم فاسره
ان يتيمر بالصعيد **فانه يكفيك** لابلحة صلاة الغرض الواحد
مع النوافل والصلوة مطلقا ما لم يحدك **ثم سار النبي صلى الله عليه وسلم**
في مكة واليه الله صلواته وسلامه عليه **اناس من العظمى** منزلة
عليه السلام **فدعى فلان** هو عمران بن حصين كما دل عليه رواية مسلم
ابن ابي عمير **كان يسميه ابراهيم** العطار ويكنيه **ولاه** ابن
عياض **ونسبه عرف** العرابي **ودعا عليا** هو ابن ابي طالب **فقال**
عليه السلام لهما **اذهبا فابتغيا** بالسنة العرفية بعد المؤجدة
من الابتغا والاصلي فابغيا وهو من التلذذ في رهنه هزة وصل
اي فاطلبا **الما فاطلبا فنتلقا** **املة بين من ادت** تفتية
مزادة بفتح الميم والزاي الرواية او القرية الكعبة وسميت بذلك
لان منزل فيها جلد اخر من غيرها **او بين سطحيين** تفتية سطحية
بفتح السين وكسر الطاء الهملة من المعنى المزاد او وعامر جلد من
سطح احداهما على الاخر **والسك** من التراب وهو عوف **من ما على اوجها**
سقط من ما عند ابن عاكر **فقال لهما ابن** **الما قالت عودي بالاناس**
بالبناء على الكسر عند الجاهزيين **وغيره** منصرف في العملية والعدل
عندهم تفتيح سببه اذا كان ظرنا ويحتمل ان يكونا عهدا في قبيحتا

روي

ربما استعلق به وامر طرفه وقوله **هذه الساعة** بدل من مس
بذل بعض من كل ما في مثل هذه الساعة واكثر محذوف في يحصل ونحوه
اي هذه الساعة طرفه قال ابن مالك اصله في مثل هذه الساعة ثم حذف
المضاف واقيم المضاف اليه مقامه وجوز ان يكون البقا ان يكون امس حبرا
عقدك لان المصدر ويجوز عند نظر في الزمان وعلى هذا فمضمون امس
على لغة تخيم وجوز في المصباح ان يكون بالماخبر عقدي وامس
طرفه لما مل هذا الخبر اي عهد على ملتبس بالماضي امس ولم يجعل الطرف
متعلقا بعهدك كما مر قال له في جعلت بالماخبر فلو علق الطرف
بالعهد مع كون المصدر الزمرا الاخبار عن المصدر قبل استكمال معلومه
وهذا باطل **وهو نفسنا** ان رجلا **خلو** فاجم الخ المجهمة واللام المنفجة
والنصب كما في رواية المسملي والحموي على الحال السادة مسد الخبر قاله
التركشي والبدر الدقاميني وابن حجب وتعبه العيني فقال ما الخبر
هنا حتى يبيد الحال مسده قال والا وجهه قاله الكرماني انه منصوب
بكان المقدرة وله صيغتي خلون بالرفع خبر مبتدأ اي غيب او خرج
رجلا لهم استنقا وخلقوا النساء وغابوا وخلقهم **قال لها**
انما قالت الي ابي قال الي رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت
الذي يقال له الصالح بالامر من صبا اي خرج من
دين الى اخر وتروي بتسديد من صبا يصبي ان المائل **قال هو الذي**
تفتيت اي تفتت يد بين وفيه تخلص حسن له بها لوقالا لا لغات
المعصوم ولو قال نعم كان فيه تقسير يكون له عليه السلام صابيا
فتخلصا بهذا اللفظ واسار الي ذاته السريرة لا الي تسميتها
فا نطقتي معنا اليه **نجا** اي علي وعمران **يا اي النبي** ولان بوي
ذو الوقت الي رسول الله **صلى الله عليه وسلم** وحده **الحديث**
الذي كان بينهما وبينها **قاله فاستنزلها عن بيبيها** اي طلبوا
منها النزول عنه وجمع باعتبار علي وعمران ومن تبعها من يعينها

روعا

وعدا النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان احضر وها بين يديه **بانت**
نفسه فيه عليه السلام من التفرغ وللشبهه في فاضح من الافراغ
من افواه المنزادتين جمع في مرفوع النسب على احد فقد صفتا قلوبهما
اي ربطا افواههما واطلقا اي فجع **الغزالي** بفتح المهملة والزاي
وكسر اللام ويجوز فتحها وفتح الياء جمع عن لا باسكان الزاي والمسد
اي فصر المنزادتين الاسفل وهي عمر وثم التي تخبر عن الما معه ولكل
من ردة عن لا وين من اسفلها **ويروى في الناس اسقوا** بهنزة وصل
من سقا فتركسرا وقطع من اسقوا فتفتح اي اسقوا كالدراب **وانتقل**
فستقي من سقي ولا ينعسا الرستقي من سقاء **واسقي من ساق** فرق
بينه وبين سقي انه لنفسه وسقي لغره من ماسية ونحوها **واسقي**
تسير يعني سقي وقيل انما يقال سقاء سقيته لنفسه واستقيته
لما سقيه **وكان اخر ذلك** بنصب اخر خبر كان مقدما والتالي
الامر وهو قوله **ان اعطى الذي اصابته الجنابة** وكان معتزلا
انما ويجوز زرفع اخر على ان اعطى الخبر قال ابو البقا والاول
الذي لان ان والفعل اعرف من الفعل المقدر وقد قرى فاكات
هو اب قد منه لان قالوا بالوجهين **قال** اي النبي صلى الله عليه
وسلم للذي اصابته الجنابة **اذهب فاضغه عليك** بهنزة التعلع
في فاضغه **وهي** اي والحال ان المرة **قائمة تنظر الي ما يفعل**
بالسنة **للمجهول** **بما لها** فتبل انما اخذوها واسجها زواخذ
ما بها لانها كانت كافر حرة بية وعمل تعدد بان يكون لها
عهد فضرورة العطس تبيح للمسلم المالم لترك لنية على عوض
وان ففسر ان راع تقديرا بكل شيء على سبيل الوجوب **طيم الله**
بوصول الهنزة والرفع مستبدا خبره محذوف اي تسير لقد اقلع
بعض الهنزة اليك عنها **وانه يخييل النياتها اسد مليحة**

لكسر الميم وسكون اللام وبعد هاهنا ثم تانث اليا متلا منها
حين ابتدئها وهذا من اعظم اياته وياهره لا يلد ثبوت حسب
قد ضلوا وشربوا وسقوا واعتل اجنب بل في رواية سلم بن
زريد انهم ملوا كل قربة كانت معهم ما سقط من العزالي وبعيت
المزاد تان بل تحنيل الصحابة ان ماها اكثر ما كانا ولا **فكان النبي**
صلى الله عليه وسلم لا صحتها **اعينها** لعلها تطيبها لخالطها
في مقابلة حبسها في ذلك الوقت عن السير الي قريتها وما نالها من
مخافتها اخذ ما بها ان عوض ما اخذ من الماء **مجمعها لها من بين**
وفي رواية ما بين **عجبة** ثم اجرد تمر المدينة **ودقيقة وسوية**
بفتح اولها وكسرية ودقيقة وسوية من صغر من **حتى جعلوا**
لها طعما زاد اسم في رواية كثير والطعام في اللغة ما ياكل
قال الجعفي هرب ورمي ورمي ما خص الطعام بالبر **مجلوه** اي الذي جعلوه
ولا في ذر مجلوه اي الانواع المجرعة في **ترب** ومجلوه
اي المرأة **على بعيرها** و**وضعوا التراب** بما فيه **بين يدي**
اي قد امها علي البعير **قال لها رسول الله صلى الله عليه**
وسلم وللصلي قالوا لها اي الصحابة بامر **صلى الله عليه وسلم**
تقلبت بفتح التاء وسكون العين وتخفيف اللام اي اعلمني
ما رزينا بفتح الراء وكسر الزايم وقد نفع وبعد هاهنا
ساكنة ايها تقصنا **ما بك شيئا** اي تخبرني ما اخذناه من
الماله ما زاده الله واجده وبني يده قوله **ولكن الله هو الذي**
استقانا بالهمز ولا بن عساكر سقانا **فانت اهلها** وقد احتبت
عنه **قالوا** اي اهلها ولا بن يذروا الوقت **فقالوا** والله **صلي**
فقالوا لها ما **حبتك** يا فلانة **قالت** العجب **اي حسبي العجب**
لعيني رجله **فذهبا** اي هذا الذي ولا في ذراي هذا
الرجل الذي يقال له الصابي **فمنع** كذا وكذا **من الله**

ان لا يحسن **الناس** **بين هذه وهذه** عبر من البيانة وكان المايب
التعبير بين يدي من علي ان حروف الجر قد ينوب بعضها عن بعض
وقالت ابانارت **باصبعها الراسي والسبا** لانها كانت بها عند
المخاضة والسب وهي المسجحة لانها اشار بها الي الترحيد والتزيم
رفعتها الي السماء تعني الملة **السماء والارض** **او انه لرسول الله**
صلى الله عليه وسلم **حقا** هذا منها ليس بايمان للشك لكن اخذت
في النظر فاعتبرها الحق فامنت بعد ذلك **فكان المسلمون بعد ذلك**
تغيرت ولك صياحي بعد تغير وقت بضم الياء من افار ويجوز
فتحها من فار وهي تسمية **على من حو لها من المشركين** **وك تصيبون**
الصرم الذي هي منه تكسر الصاد وسكون الراء المنز بنزلت
عليهم **على** اما او ابيات من الناس محبته وانما لم يغيروا عليهم
وه كرهه للطمع في اسلا منهم بسببها او لرعاية ما بها **فقال**
ابانارت **بين ما ليق ما اري** بفتح الهزة بمعنى اعلم اي الذي
اعتدك **ما هولك** **التمرد** بفتح الهزة **انما مع التثنية** **تيد عنكم**
من ال غارة **محمد** **الاجهلا** ولا تانا ولا عند فامنكم بل مراعاة لما
سبق بيني وبينهم وفي رواية الاكثرين ما اري هولك بفتح الهزة
اركي واسقاط ال وال ولي رواية الي ذرول بن عساكر ما اركي
بضم الهزة اي اظن ان هولك بكسر الهزة كذا في الفرع ولك صياحي
وابن عساكر ما اركي ان بالذالك بعد كالف وان بفتح الهزة **والتثنية**
وهي في موضع المفعول والمعني ما ادر يترك هو لا اي اكم **محمد**
لما ذ هو وقال **البع** لبقا الجيد ان يكون ان هولك بالكسر **عالي**
الاهمال والاستيان في ولا نفع على اهل ادر ي فيه لانها قد علمت
بطرف الظاهر ويكون مفعول ادر ي محو وفا والمعني ما ادر
لما ذ **تنتون** من الاسك ه ان المسلمين تركوا العارة عليكم **محمد**
مع القدرة **نزل لكم** رغبة في ان **سلكم** **فاطرها**

في خلقه في الاسلام ورواه هذا الحديث كلهم بصريون وفيه
 التمدد والعمق والتميز واحزاجه المولف ايضا في ذلك مات
 النبوة ومسلم في الصلاة وزاد في رواية المستفي هنا ما ليس في النسخ
قال ابو عبد الله المولف في تفسير **صبا** المخرج من دين الى غيره
وقال ابو القاسم رفيع بن مهران الرياحي ما وصله ابن ابي حاتم
 في تفسير **الصبايين** هم فرقة من اهل الكتاب **بنو النجاشي**
 وقال البيضاوي والصبايين قوم بين النصارى والمجوس وقتل
 اصل دينهم دين نوح وقيل هم عبدة الاملاك وقيل عبدة الكواكب
 واورد المولف هنا لبين الفرق بين الصبايين المروي في الحديث
 والصبايين المنسوب لهذه الطائفة هذا **باب**
بالنفس اذا خاف اجنب على نفسه المرض المتلف وغيره كزيادة
 او نحو ذلك كثير فا حشر في غصن ظاهر **والموت** من استعمال الماء
او كان العطش لحيوان محترم من نفسه او رقيقه ولو قتل
 المستقبل **تيمم** ولا يصلي وان عاكر يتيمم اي مع وجوه القبا
ويف كثر ما وصله الدار وقطن **انهم** **ابن العاصم** بن ابل سب
 هاشم القرشي السهمي امير مصر اسم قتل الفتح في صفين سنة
 ثمان وكان له من فخره في رسول الله صلى الله عليه وسلم حيا
 منه وله في البخاري بلالة احاديث رضي الله عنه **اجنب في ليلة**
باردة في غزوة ذات السلاسل **فتيمم** وصلي باصحابه
 الصبح **وتلا** باللو وللصباي فقتل **ول تقاتلوا** انتم اي بالظلمة
 الي التي ملكة **انما** **بكم** **رضيما** فذكر بضم الذاك للنبى وللصباي
 فذكر ذلك اي عمر والنبى صلى الله عليه وسلم فلم يعنفه اي عمر وحذفا
 المنقول للعلم به قال الحافظ ابن حجر وللشيمه فلم يعنفه بضم
 المنقول وعزها في الفتح بن عساكر اي لم يلمه رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وعدم التعنيف فخر بن فكيكات حجة على تيمم اجنب

او رقيقه
 ورواه في نسخة
 بالظاهر والظاهر

وقد روي هذا التعليقا ايضا ابو داود والحاكم لكن من غير ذكر التيمم
 بضم ذكر ابو داود اذ انك وزا عمير ويمن حسا بن عطية هذه
 القصة فقال فيها فتيمم وعلقه المولف بصيغة التريض لكونه
 اختصر ولم يقل عمر والاية وهو جنب وان اوهه ظاهرا لسياق
 وانما تلهها بعد رجوعه للنبى صلى الله عليه وسلم كما يدرك عليه
 سياق حديث ابي داود وللفظ فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم
 يا عمر وصلت باصحابك وانما جنب فاخبرته بالذي منعني
 من الاغتسال وقتلت في سمعت الله يقول **ول تقاتلوا** انتم اي
 وفي الحديث جوار صلاة التيمم بالمقوض والتيمم لمن يتوقف من
 استعماله الهلاك **والسند** قال **حماد بن عمار** قال **عبد الله بن**
المنذر يعني **قال** **حماد** **لنا** **محمد** **ابن** **ابي** **جعفر** **البحري** **هو** **عنه**
وسقط ذلك عند الاصيلي **عن** **شعبة** **بن** **الحجاج** **ولك** **صبي** **حماد** **ثنا**
ول **ابن** **عساكر** **ابن** **شعبة** **عن** **سليمان** **ابن** **الحمام** **عن** **ابي** **وايشل**
شقيق **ابن** **سليمة** **قال** **قال** **ابن** **موسى** **عبد** **الله** **بن** **قيس** **المشعري**
ابن **عبد** **الله** **بن** **مسعود** **رضي** **الله** **عنه** **اذا** **لم** **يجب** **اجنب** **الماء** **لصبي**
 كذا الكرمية بصيغة الغائب يجرد ويصلي فيها ولا يصلي وغيره
 اذا لم يجده الماء يقبل بالخطاب فيها فان موسى مخاطب عبد الله
قال **عنه** **الله** **بن** **مسعود** **زاد** **في** **رواية** **ابن** **عساكر** **نحو** **ك** **يصلي**
لو **رخصت** **له** **من** **هذه** **اي** **في** **جوار** **التيمم** **لجنب** **كان** **ولا** **بن**
عساكر **وكان** **اذا** **وجد** **احدهم** **البرد** **قال** **هكذا** **قال** **ابن** **موسى**
مفسرا **قول** **ابن** **مسعود** **تيمم** **وصلي** **وقال** **ابن** **موسى** **قلت**
فان **قول** **عمار** **البحري** **قال** **اي** **لم** **ارخص** **تيمم** **بقول** **عمار** **وانما** **لم** **يقنع**
 عمر بقول عمار لانه كان حاضرا معه في تلك السفارة ولم يذكر
 القصة فان تاب لذلك وفي هذا الحديث التمدد والعمق
 والقول وبه قال **حماد بن عمرو بن حفص** بضم العين **قال** **حماد**

حفص بن غياث عن الامام **سليمان بن مهران** قال سمعت **شقيق بن سلمة** يقول **قال**
كنت عند عبد الله بن مسعود وابي **مسي** الاسعري رضي الله عنهما
فقال له اي لابن مسعود **ابو مسي** ارايت اي اضر في **يا ابا**
عبد الرحمن هي كنية ابن مسعود اذا اجنب الرجل فلم يجرد ما كيف
يصنع ولا بن عاكر فلم يجرد الما وفي رواية اذا اجنبت فلم تجرد
 ما كيف تصنع بنا الخطاب في الثلاثة **فقال عبد الله لا يصح**
حتى ان لا يصح الرجل الي ان **يجرد الما** ولا يصح حتى تجرد
 بنا الخطاب ولا بن عاكر لفظه الما فاقصر على حتى **فقال**
ابن مسعود فكيف تصنع بقول **عمر بن الخطاب** قال **له النبي صلى الله**
عليه وسلم كانا بكفريات **ابى مسح** الوجه والكفين **قال** ابن مسعود
الم تر عجم لم يقنع بذلك زاد في رواية **ابى ذر عن** المستمل **ولا يصح**
واين عاكر منه **ابى من عمار** **فقال** **ابى من سبي** **فقد هنا** **ابى**
اتركنا من قول عمار **وقطع النظر عنه** **كيف تصنع** **بها**
الاية **ابى قول** **له تعالى** فلم تجرد **واما** **تيمموا** **فانتقل** **في** **المجا**
من رتب **الي** **اخر** **ما** **فيه** **المخلاف** **الي** **ما** **عليه** **الاتفاق** **تجرب** **لا** **تقطع**
حضمه **وايضا** **في** **رواية** **ابى** **ذر** **عن** **ابى** **سفيان** **بن** **احمر** **قال**
ما يقول **في** **تيمم** **الاية** **عليه** **وقد** **فتراه** **واستشكل** **ما** **ذهب** **اليه**
ابن مسعود **كمن** **رضي** **الله** **عنهما** **من** **ابطال** **هذه** **الرضضة** **مع**
ما **فيها** **من** **اسقاط** **الصلاة** **عن** **خطب** **بها** **وما** **مؤثر** **بها** **واجيب**
بانها **انما** **تاتا** **ولا** **الملا** **مسة** **في** **الاية** **قد** **له** **تعالى** **اول** **مستم** **النساء**
علي **ما** **سنة** **البشر** **بين** **من** **عني** **جماع** **اذ** **لوار** **اد** **الجماع** **لكان** **فند** **مخالفة**
الاية **صريحة** **لان** **تعالى** **قال** **وان** **كنتم** **جنبنا** **فاطهروا** **واما** **اغتسلوا**
ثم **قال** **اول** **مستم** **النساء** **فلم** **يجردوا** **وما** **تيمموا** **فجعل** **التيمم** **بند** **لا**
عن **الوضوء** **فلا** **يدل** **علي** **جبل** **زا** **التيمم** **للمجنب** **ولعل** **مجانس** **المناظرة**

بين ابى مسي وابن مسعود ما كان يقتضي تطويل المناظرة والى فكان
 لابن مسعود ان يجيب ابان مسي بان الملا مسة في الاية المراد به تلاتي
 البشر بين بلاجماع كما مر والحاصل ان عمرو بن مسعود رضي الله عنهما
 لا يريان بجمع اجنب لاية وان كنتم جنبنا فاطهروا واية واجبنا
 الا عابري سبيل حتى تفتلوا **فقال** **ابان** **مسعود** **انما** **الور** **خصنا** **لهم**
في **هذا** **اي** **في** **التيمم** **للمجنب** **لا** **وشك** **بفتح** **الهمزة** **اي** **قرب** **واسرع** **اذا**
برد **علي** **احدهم** **الماء** **بفتح** **الراء** **وضمها** **كاستبطله** **في** **الفرع** **كاسله** **لكن**
قال **الحري** **في** **الفتح** **اشهر** **ان** **يقه** **ويتمم** **قال** **الاعمش** **فقلت** **شقيق**
ابى **واسيل** **فانما** **كره** **عبد** **الله** **بن** **مسعود** **التيمم** **للمجنب** **لهذا**
اي **ان** **جبل** **احتمال** **ان** **يتيمم** **للمبرج** **قال** **شقيق** **ولا** **يؤذي** **ذرو** **الوقت**
فقال **نعم** **كرهه** **لذلك** **باب** **التيمم** **حال** **كونه** **ضرب**
 واحدة كذا للكشهي باضافة باب لتاليه فان قلت ليس هنا
 من الصور الثلاث التي يقع فيها التحلل من المصاف واليه وهي ان يكون
 المصاف غير من المصاف التيمم او كان المصاف عاملا في
 الحال اجيب بان المعنى باب شرح التيمم فالتيمم يجب الحصول
 مصاف الي ما يصلح عمله في الحال فهو من الصور الثلاث قاله الداميني
 وفي رواية الاكثرين باب بالتيمم من جنس متبدا محمد وفي التيمم ضربة
 خذ وبالسند قال **حدثنا محمد** وفي غيره رواية **اصيلي** **محمد** **بن**
سليم **بن** **جعفر** **قال** **لله** **وشر** **يد** **ها** **كا** **في** **فتح** **البيكندري** **قال**
اجز **اول** **ابى** **ذر** **والوقت** **والاصيلي** **حدثنا** **ابى** **معاوية**
محمد **بن** **خازم** **بن** **المعتمر** **الضري** **عن** **ابى** **عمس** **سليمان** **بن**
مهران **عن** **شقيق** **ابى** **وايل** **بن** **سلمة** **قال** **كنت** **جالسا** **عند** **عبد**
ابن **مسعود** **وابى** **مسي** **الاسعري** **رضي** **الله** **عنهما** **فقال** **له** **ابى**
مسي **تقولان** **لوان** **رجلا** **اجنب** **فلم** **يجده** **الماء** **شهر** **اما** **كان**
يتيمم **ويصلي** **كذا** **الكريمة** **والاصيلي** **بالمن** **قاله** **الحافظ** **ابن** **عجر**

عن مسعود
 كذا في الشيخ والخط
 مستند وخبر ابن التيمم
 يحصل بغيره

وما نافية على اصحابها والمنة اما المتقرب من الخرج عن معنى الاستفهام الذي هو
المانع من وقوعه من الشرط واما المتعجبه فوجودها كالتقدم واما الاستفهام
وعليها فهو جواب لو لو كان يقيد بنفي الال ولبين القول قبل لو كما مر وفي الثالث
قبل اما كانا ولوان رجلا جنب يقال في حقه اما يتيمم ويحجز علي هذا
ان يكون جنب لو لو كان يقيد في الاولين المعول على قوله **تكفي**
تصنعون اي مع قولكم ولا يتيمم **هذه الآية التي في سورة**
المائدة وفي رواية الاكثرين ما كان باسقاط المنة وتكفي تصنع
بالصلة وفي رواية قال اي ابو موسى فكيف ولا يصلي كما في الفتح وما
تصنعون **هذه في سورة المائدة** وفي الفتح على ما الكسيمي على
هذه وعلى الية **فلم تجزوا** **اما تتيمم** **تصعيد اطيبا** والله صبي
زاد في الفتح واي ذرفان لم تجزوا وهو مغاير للقلادة وقد قيل
ان ذلك كان في نسخة ابي ذر ثم اصححها بخلافه وفي التلوة وهو يريد
ما في الفتح كما مر وانما من سورة المائدة **تكنى** اظهر في مشروعيته
تيمم اجنب من اية النساء لتقدم بحكم الوضوء في المائدة **ولا تنها**
اخرا **سورته** **ولا فقال** **عبد الله بن مسعود** **لو فرضتم** **هذه**
لا وشكرا **بنوع المنة** **اي ان سرتوا** **اذ اردت** **بفتح** **الرا** **وحتها** **عليهم** **المانان**
يتيمم **اي يقصد** **والصعيد** **والله صبي** **بالصعيد** **قال** **عنه**
قلت **شقيق** **وانما بالواو** **والذي** **ذروا** **الصبي** **فانما** **كرهتم** **هذه**
اي تيمم اجنب **لذ** **الذي** **الذي** **جل** **تيمم** **صاحب** **البرد** **وفي** **رواية**
حفص بن عمر **سابقة** **فقلت** **شقيق** **فانما** **كره** **عبد** **الله** **لهذا** **قال**
اي شقيق **ثم** **وهو** **سيد** **علي** **البرماوي** **كالكرمي** **في** **حيث** **قال** **في** **حديث**
هذه **الباب** **قلت** **هو** **قول** **شقيق** **فقال** **بالفاو** **لان** **بن** **عساكر** **قال**
ابو **موسى** **الم** **تسمع** **قوله** **عازل** **بن** **مخطاب** **رضي** **الله** **عنها** **بمعنى** **رسول**
الله **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** **في** **حاجة** **اي** **في** **سرية** **فذهب** **فاحببت** **فلم**
بالفاو **ول** **في** **الوقت** **ولس** **احد** **الما** **فتم** **غبت** **في** **الصعيد** **وفي** **رواية**

في التراب **كما** **تمت** **الداية** **برفع** **الفين** **وحذ** **ق** **احد** **ي** **التاسين** **تخفيفا**
كتلطي والكاف للتشبه وتم ضمها مع مجرورها نصب على الحال واعني
اي البقائي قوله تعالى كما امن الناس نعم المصدرون وحذ وفيه تقدير مخرج
كتمتخ الداية ومذهب سيبويه في هذا كله النصب على الحال من
المصدر المعتبر من الفعل المتعذر المتخذ وفيه بعد الاضمار على غير
الاسماع فيكون التقدير فتمت على هذه الحالة ولا يكون عنده
نعتا لمصدر متخذ وفي لانه يورد في الجهد في الموصوف في غير المواضع
المستثناة قال عمار **فذكرت ذلك** **لنبي** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** **فقال**
انما **كان** **يكفيك** **ان** **تصنع** **هكذا** **افضرب** **بالفاو** **ول** **ربعة** **وضرب**
كفك **بالا** **فرا** **د** **ول** **صبي** **بكفك** **ضربة** **واحدة** **على** **الرض**
وهي **عنه** **هذه** **الطريقة** **ضربان** **وهو** **الذي** **ترجمه** **السنوي** **وقال**
ابو **الاسود** **السنوسي** **كاسياتي** **قربان** **نسا** **الله** **تعالى** **ثم** **نقصها** **بالتخفيفا**
للترايب **ثم** **مسح** **بها** **اي** **بالضربة** **ظهر** **كفيه** **اليمن**
بها **اي** **بمسح** **ظفر** **شماله** **بكفه** **اليمن** **بالشك** **في** **جميع**
الروايات **ثم** **صوفي** **رواية** **ابي** **داود** **من** **طريق** **شعبة** **وقية** **من** **عزيرتك**
ثم **مسح** **بها** **اي** **بكفيه** **ول** **في** **الوقت** **واين** **عساكر** **بها** **اي** **بالضربة**
وجهه **منه** **الكتفا** **بضربة** **واحدة** **وتقديم** **مسح** **الكف** **على**
الوجه **والا** **كتفا** **بظهر** **كف** **واحدة** **وعدم** **مسح** **الذراعين** **ومسح**
الوجه **بالتراب** **المستعمل** **في** **الكف** **ولا** **يخفى** **ما** **في** **ذلك** **كله** **وقد**
نفس **الكرمي** **في** **فاجاب** **بان** **الضربة** **الواحدة** **لا** **حد** **ظرف**
الكف **والشك** **بم** **ضرب** **ضربة** **اخرى** **ثم** **مسح** **باليدين** **لك** **جماع**
على **عدم** **الكتفا** **بمسح** **احدي** **اليد** **من** **فكون** **المسح** **الاول** **ليس**
لكن **نه** **من** **التيمم** **بل** **فعله** **عليه** **السلام** **خارجا** **عنه** **فالتخفيف**
التراب **اهو** **وتعقب** **بان** **احد** **ث** **عمار** **لم** **يزد** **فيه** **على** **ضربة**
والاصل **عدم** **التقدير** **وقد** **قال** **به** **ابن** **المنذر** **ونقله** **عنه**

جمهور العلماء واليه ذهب الرازي وهو مذهب أحمد وقال الفوري
 الأصح المنقول وجوب ضربتين وأما عدم الترتيب فيجب على
 مذهب الكيفية أما عندك فمعية فواجب نعم لا يترتب
 نقل التراب المنقول الأصح بل يجب لأنه وسيلة فلو ضرب بيده
 دفعة واحدة ومسح بيمينه وجهه وبيساره يمينه جارات
 الفرس المسح والنقل وسيلة وقد روي أصحابنا أن عليه
 السلام تيمم مسح وجهه وذراعيه والذراع اسم للساعد إلى
 المرفق وعننا القديم إلى الكوع حيث لم يرد في هذا قال في
 المجموع وهو الأقوى دليلاً وفي الكفاية تعيين قد ضربه وذكرني
 المحرر كنية التيمم وجزم في الروضة باستحبابها فإذا مسح اليدين
 وضع بطون أصابع يساره عنده على ظهر أصابع يمينه
 غير أن بها مخرج أنا من اليمن عن مسحة اليسرى
 ولا تتأذي مسحة اليدين أطراف أنا من اليسرى ومسحها على ظهر
 الكف فإذا بلغ الكوع ضم أطراف أصابعه على طرف الذراع ومسحها
 إلى المرفق ثم يدبر يمينه إلى بطن الذراع ومسحها على
 وأما مسح مرفق عفة فإذا بلغ الكوع مسحها على باهام اليدين ثم مسح
 اليسار باليمين كذلك ثم مسح أحدهما بالآخر بل ضرب ويخلد
 أصابعها ولم تثبت هذه الكيفية في السنة بل في الكفاية عن
 الأثر أنه يعكس فيجعل بطن راحته معاً إلى فرق ثم يمر بالمسحة
 وهم من تحت لأنه أفضل للتراب **فقال** بالفاولة بزي
 والوقت والأصلي قال **عنه** ابن مسعود **المشعر** بن
 الخطاب وكريمة والأصلي وهو في متن الفرع من عنده عز وألم
 ثم علم **يقنع بقول** عمار وعند مسلم من رواية عبد الرحمن بن
 ابن بكير أن الله يا عماراً فيما ترويه وتثبت فلعلك نسيت أو نسيت
 عليك فإني كنت معك ولا أتذكر شيئاً من هذه **أورد** بالواو والباء

ذر والوقت زاد يعلي بن عبيد الطناضي الكوفي ما وصله
 أحمد وعنه عن **الأعرج** عن شقيق قال كنت مع عبد الله بن
 مسعود **روى** عن أبي بصير قال قال النبي صلى الله عليه
 وسلم **يقول** عماراً **أن رسول الله** وللأصلي أن النبي صلى الله عليه
 وسلم **بعضي** أنا وأنت لا يقال كأنه الوجه بعنق أياي وأياك
 لأننا صبر رفع فكيف وقع تأكيد للضمير المنقول والمعطوف
 في حكم المعطوف عليه لأننا الضمير تتقارن ويحمل بعضها على بعض
 ويخبر أي بينهما المناوئة فاجتنب فتعكت بالصعب فأتينا
رسول الله وللأصلي النبي صلى الله عليه وسلم فاجتنبه **فقال**
أما لا يكفين هكذا وللشمس في هذا مسح وجهه وكفيه
 مسحة واحدة أو ضرباً واحدة وهو المناسب لقول المؤلف في
 المسحة باب التيمم ضرباً هذا **باب** بالتقريب من عن
 المسحة ولفظ باب ساقط عند الأصلي فيكون داخل في
 المسحة السابقة به قال **عنه** لنا عبد الله بن مسعود
 المحدث **قال** أخبرني عبد الله بن المبارك قال أخبرني عوف
 بن عمار عن أبي رجا عن ابن مسعود العطاردي قال حدثنا عن
 ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال **رسول الله** صلى الله عليه
وسلم رأيت رجلاً مقترلاً أي منفرداً عن الناس لم يصل في القوم
فقال عليه السلام **يا فلان** ما منعك هو كناية عن عدم المذكرة
 ويحمل أن يكون صلى الله عليه وسلم خاطبه باسمه وكفى عنه
 الراوي لبيان اسمه أو تعينه لكونه لا يبين ما منعك **أن**
تصلي في القوم منفرداً لأن المنع أو على إسقاط الخافض أي من أن
 تصلي في محلهم المذهب المشهور أن هل هو نصب أو **فقال**
رسول الله صلى الله عليه وسلم **أصابتني** جناية ولا ما بالفتح كما مر
 والمراد عموم المشغف أظهر التمام العذر فكانه نفي وجود الماء بالكلمة

من بينها الأولى
 سبعة

قال عليه الصلاة والسلام **عليك بالصعيد** المذكور في التزليل
 قال ابن عباس المراد التراب وما صبح وترابها طهور تعلق الحكم به
فانه كيفك فان قلت ما المطابقة بين الترجمة وبين هذا
 على رواية الاصيلي المسقطة للفظ باب اجيب بان لم يقيد
 بضرورة ولا غيرها واقله ضرورة واحدة فمدخل في الترجمة
 من ثم وفي هذا الحديث التحذير والخيار والعناية وهما
 مختصان من الحديث السابق في باب الصعيد الطيب ولما
 منع المؤلف من ذكرها كالمطهارة التي هي شروط للصلاة شرع
 في بيان الصلاة التي هي المشروطة فقال

بسم الله الرحمن الرحيم

وهي ساقطة عند ابن عساكر **كتاب الصلاة** اي هذا
 كتاب الصلاة او كتاب الصلاة واستقرا من الصلبي
 وهو عرض خشبة معوجة على نار لتقربها وبالطبع عوج فالمصلي
 من وهج السطوة لتتقوا عوجا ثم يتحقق معراجها وهو
 اصطلاح بنار الصلاة وزال عوجها فدخل النار وفي صلاة
 بين العبد وبين ربه تعالى وجامعة لانها العبادات النفسانية
 والبدنية من الطهارة وسترة العورة وصرف المال فيها والقول
 الى الكعبة والعكوف للعبادة واطهار الخشوع بالجوارح واطلاص
 النية بالقلب ومجاهدة الشيطان ومناجاة الحق وقرارة القلب
 واليقظ بالادب وكف النفس عن الاطمين وسرع المناجاة في
 سرا وجهها يجمع للمعبود فيها ذكر السر وذكرا العلة نية فالمصلي
 في صلاته يدرك الله في ملك الملك يلكة ومن حضر من الموجودات
 السامعين وهو ما يجهر به من القراءة فيها قال الله تعالى في الحديث
 الثابت عنده ان ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وانما ذكرني في ملا
 ذكرته في ملا خير منه وقد يريد بذلك الملك ليلة القدر بين

والكرهين

خاصة الذين اختصهم لمحضرة فلهذا الفضل شرع لهم في الصلاة
 الجهر بالقراءة والسر وهي لغة الدعاء بخبر قال الله تعالى وصل عليهم
 ابراهيم لهم وشرعوا قران وفعال مفتحة بالكبير مختصة بالتسليم
باب كيف فرضت الصلاة وللكشميري والستغلي كنية
 فرضت الصلوات في ليلة **الاسر** بجده ورواه عليه الصلاة
 والسلام بقطعة الى السموات وقد اختلفوا مع اتفاقهم على ان فرضت
 الصلوات كانت ليلة الاسر في وقت فصيل قبل الهجرة بسنة
 وعليه اكثر اوث او خمسة اشهر او ثلاثة او قبلها بثلاث
 سنين وقال الحزبي في سابع عشر ربيع الاخر وكذا قال
 النووي في فتاويه لكن قال في شرح مسلم ربيع الاول وقيل سابع
 عشر رجب واختاره الحافظ عقبه الغني ابن سرور والمتدبري

قال ابن عباس رضي الله عنهما نيا وصله المؤلف او بل الكنا
بالحديث بالافراد **ابو سفيان** صحب بن حرب في حديث
ابن ابي بل **قال ابو سفيان يا امرنا** اي النبي صلى الله عليه
وسلم بالصلاة والصدقة والعفاف وقد اخرج المؤلف
 في اربعة عشر موطعا واخرجه مسلم واصحاب الستة الاربعة
 الى ابن ماجه والسند قال **حدثنا يحيى بن بكير** يضمن المحدث
قال حدثنا الليث بن سعد عن **ابن يونس** بن يزيد عن
ابن شاذان الزهري عن **ابن ابي عمير** قال **حدثنا** وسقط لفظ ابن مالك
 لابن عساكر **قال كان ابو ذر** رضي الله عنه **يحدث ان رسول**
الله صلى الله عليه وسلم قال **فما تخرج** يضمن الفاعل الراي فخرج
عن سقف بيبي احنا فله لنفسه لانه ارضافه تكون له رجب
 ملك بسة والذخر بيت امها في كائنتنا **وانا بمكة** جملة حال بسة
 اسمية **فترجى بل** عليه السلام من الموضع المعروض في السقف
 مبالغة في المغاظة **فما تخرج** اي سقفا **صدر رجب** ولا ي

ذرع من صدره ثم غسله بما ز من فضله على غيره من
المياه اوله بنو القلوب ثم جابطت بفتح الطاء وسكوت
السين المهملة وهي مؤنثة وتذكر على معنى الانا من ذهب
لا يقال فيه استعمال انية الذهب لنا لاننا نقول ان ذلك كان
قبل البحر لانه انما وقع بالمدينة **فمنيت لي** بالبحر صفة لطست
وذكر على معنى الانا **حكمة وامايات** بالنصب فيها على التمييز
اي شيئا يحصل بلك بسبب الحكمة والامان ما طلقا عليه تسمية
لشيء باسم مسببه وهو تمثيل لبيكسلف بالمحسوس ما هو مستطاب
كجبي الموت في هيبية كبشر الملح والحكمة كما قاله للنور وبعبارة
عن العلم المتصف بالاحكام المستقلة على المعرفة بالله تعالى
المعنى به بنقاذ التصبير وتهديب النفس وتحقيق
الحق والعمل به والصدق عن اتباع الهوى والباطل وقيل النبوة
وقيل العظم عن الله **فافرغته** اي ما في الطست **في صدر ركب**
من اطلقه اي الصدر الشريف فحتم عليه كما حتم على النبي
المملو فجمع الله له اجزا النبوة وضمها فهو خاتم النبيين وضم عليه
فلم يجهد عدوه سبيلا اليه لان الشيء المحنوق هو عليه محروس
وانما فعل به ذلك ليتقوى على استخلا الامساك حتى والفتنة
في المقام الاسني كما وقع له ذلك ايضا في حال صباه لينا على كل
الاخلاق وعند المبعث لتيلقي الوحي بقلب قوي قال عليه
الصلاة والسلام **ثم اخذ بيدي** جبريل **ففرج** ارضعت **بي**
الى السماء الدنيا ولا بي ذرع من الكشمير بني وابن عاكر على الالتفات
او البحر يد جرد من نفسه شحفا وانشأ الله فلما جيت الى السماء
الله نيا وبنها وبين الارض عنسامة عام كما بين كل سما بين اليا لامة
وسقط لفظ الدنيا عند الربعة **كالجبريل الخازن السماء الدنيا**
انفع اي باجها وفي رواية شريك عنه المولود فضرب بابا من

ابوابها

من ابوابها قال الخازن **من هذا** الذي يفرع الباب قال جبريل
ولغيري ذر قال هذا جبريل لم يقل انا النبي عنه **قال هل معك احد**
قال نعم معي محمد صلي الله عليه وسلم **قال فقال ارسل اليه للمعروض**
به وليس السال عن اصل رسالته لاستهارة في الملكوت ولا في ذر
الارسل بين تين المولى لا استفهام وهي مفتوحة والاحزمية للتقدمة
وهي مفتوحة وللكتيبين كما في النسخ او ارسل اليه لورا ومفتوحة
بين الهمز تين وفي رواية شريك قالوا وقد بعث اليه **قال**
جبريل **نم ارسل اليه فلما فرغ الخازن غلونا السماء الدنيا** ضمير الجمع
فيه يترك على انه كان معهما ملك اخرين ولعله كان كلما عدوا
سما تشبيها الملك بكنة حتى يصل الى سما اخري والدينا صفة
السما في موضع نصب **فاذا** بالفاء وللصلي وابن عاكر **اذ رجل**
واحد علي يمينه اسودة اسودا جمع سواد كان منة جمع زمان
واحد يمينه ضحك واذا نظر قبل بكر القاف وفتح الموحدة
سما **قال** اي الرجل القاعد **من جبا بالني الصالح والابن**
الصالح اب اصعب رحبا لضيقا وهي كلمة تقال عند تانيس
القادم ولم يقل احد من جبا بالني الصادق لان الصلاح شامل
سائر الخصال المذوذة المنجدة من الصدق وغيره فقد
جمع بين صلاح الانبياء وصلاح المبنا كانه قال من جبا بالني التام
في نبوته والابن البار في نبوته **فقلت يا جبريل عليه السلام**
من هذا قال هذا ادم عليه السلام وهذه الاسودة التي عن
يمينه وشاله **نسم بنيه** بفتح النون والسين المهملة نفس الروح
اي ارواح بنيه **فاهل اليم** منهم **اهل الجنة والاسودة التي**
عن سما له اهل النار يحتمل ان النار كانت في جهة سما له وبكسف
له عنها حتى ينظر اليوم لك انها في السما لان ارواحهم في سجين الا من

بعة

السابعة كما اذا الجنة فرقة السما السابعة في جهة عيونه كذلك فاذا انظر
عن عيونه فخلت واذا نظر قبل شماله يمينه حتى عرج يمينه ولا يمشي
به الى السما الثانية فقال لجانها افترج فقال له كانها مثل ما قال
الاول ففتح وفي رواية فقال لمنس فذكر ابو ذر انه امي النبي
صلي الله عليه وسلم وجد في السموات ادم وادريس وموسى
وعيسى وابراهيم صلوات الله عليهم اجمعين ولم يثبت من
الانبياء كيف من انهم لم يعين ابو ذر لكل بني سماء
غير انه ذكر انه وجد في السما الدنيا وبرايم في السما
السادسة فهو في حديث الترمذي عن مالك بن حنفصة
عند الشيخين انه وجد ادم في السما الدنيا كما مروى في الثانية عيسى
ويحيى وفي الثالثة يوسف وفي الرابعة ادريس وفي الخامسة
هارون وفي السادسة موسى وفي السابعة ابراهيم وفيه بحث
ياقي في باب ان الله تعالى قال **انفس** ظاهره ان انفسهم لم يسمع
ذرهذه القطعة الا قية وهي فلما مر جبريل بالنبي **الاب**
معا حيا بالنبي صلي الله عليه وسلم **بادريس** عليه السلام فقلت
الجار والمحب وفي الموضوعين بمراك ان الباطن ولي المقاحبة
كما مروى الثانية للفضاقا وتعني علي **مر جبريل بالنبي الصالح والاخ**
الصالح لم يقبل والابن كادهم لانه لم يكن في اياته صلي الله عليه وسلم
نقلت من هذا يا جبريل قال **ولك صياي** فقال **هذا ادريس**
عليه السلام قال عليه السلام **مررت بنوسي عليه السلام** فقال
مر جبريل بالنبي الصالح والاخ الصالح سقط قوله والاخ الصالح
في رواية اربعة كما في الفروع قال عليه السلام **نقلت من هذا**
يا جبريل قال هذا موسى ثم مررت بعيسى فقال **مر جبريل**
بالاخ الصالح والنبي الصالح قال عليه السلام **نقلت** وفي رواية نقلت
من هذا يا جبريل قال **هذا عيسى** وسقطت لفظة



هذه عند ابى ذر وليست ثم هنا علي بالها في الرتيب الا ان قيل بتعدد
المعراج لان الروايات قد انفقت على المروى به كان قبل المروى
قال عليه السلام **مررت بابراهيم** عليه السلام فقال **مر جبريل**
بالنبي الصالح والاخ الصالح قلت من هذا يا جبريل قال
هذا ابراهيم صلي الله عليه وسلم قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
فاختبرني بالافراد **ابن حزم** بفتح الحاء المهملة وسكون
الميم اي ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ملك نضار بن قاضي المدينة
واميرها زمن القوليد الملقب في سنة عشرين ومائة من اربع وثمانين
سنة **ابن عباس** و**اباحية** بنح الهملة وتشد نون الوحدة
على المشهور البدر في **الانعتاب** وعند القاسمي و**اباحية**
تحتية وغلط ورواية ابى بكر بن حزم عن ابى حبة
بقطعة لانه استشهد باخذ قبل قوله ابى بكر بدهر بن قيس
مروى بها معناه في هذه الرواية وهم لانه اما مراد بابن
حزم او ابى بكر او ابو محمد فالا ولم يذكرا باحبة والثاني لم يدره
المرسل الا ان يقال ان ابى بكر رواه عنه من سلكه اذ قال
الولم يقبل سميت ولا اخبرني وحينئذ فله وهم واختلف في اسم ابى
حبة فقبل عامر بن عبد الله بن عمير بن ثابت وقيل مالك وانكر
الاحد في ان يكون في البدر بين من يكتفي باحبة بالوحدة
قال في الامامة وروى البصير عن عامر بن ابي عمارة روى عنه
في مسند ابن ابي شيبة واحمد وصححه الحاكم وصرح بسامعه منه
وعلى هذا فهو غير الذي ذكره ابن اسحاق انه استشهد باحد
وله من الطبراني اخر من رواية عبد الله بن عمرو بن عثمان عنه وسند
قوي الا ان عبد الله بن عمرو بن عثمان لم يدره قال ابن حزم كان
اي ابن عباس وابو حبة **يقول** قال النبي صلي الله عليه وسلم
ثم عن جبريل بفتح الحاء او بضم الاول وكسر الثاني حتى ظهر

ابن علوت **المستوي** بل ومفتوحة اي موضع مشرف يستوي عليه
وهو المصعد واللام فيه للمعلة اي علوت لاستقل مستوي وفي بعض
الاصول يستوي بالمؤجدة بدل اللام **اسمع فيه ضربا الاقلام**
اي رصوبتها حاله كتابة الملكة ما يقضيه الله تعالى ما يتخذ
من اللوح المحفوظ او ما شاء الله ان تكذب لما اراد الله تعالى
من امره وتدبيره والله تعالى غني عن الاستدكار مبتد وسين الكتب
اذ علمه محيط بكل شئ **قال ابن حزم** عن شيخه **وقال ابن**
ابن مالك عن ابي زر قال الخافض ابن حجر كذا جزه به اصحاب
الاطراف ويحتمل ان يكون مرسل من جهة ابن حزم ومن
رواية ابن سيرين واسطة **قال النبي صلى الله عليه وسلم** **تقرض**
الله زاد المصلي عز وجل **علي امتي محمد بن صلى الله عليه وسلم** كل يوم
وليلة كما عند من حدثت ثابت بن النسر لكن قال بلغه
فقرض الله علي وذكر الفرض عليه يتلزم الفرض علي امتي
وبالعكس الاما يتني من بعضا يصح **فرضت** **بن كرهني**
علي موسى عليه السلام **قال** **فان من الله لك على امتك قلت**
فرض خمسين صلاة قال **موسي** **فارجع الي ربك** اي الى الموضع
الذي ناحتبه فيه **فان امتك لا تطيق ذلك سقطت**
لقطة ذلك في رواية الى ذر والاصحاب وابن عمار فاجعت
وللا ربيعة وعزها في الفتح للكبميين فراجعت والمعني واحدا
فرضت اي زني **سقطها** في رواية مالك بن صعصعة
من صنع عن عشرين وفي رواية ما يتخبط عني خمسا وزاد فيها
ان التحنن كان خافضا قال الخافض ابن حجر وهي زيادة
مستعدة بتعين حمل ما في الروايات عليها **فرضت الي موسى**
قلت **وللا صلي** **فقلت** **فرضت** **سقطها** **فقال** **ولا يوي**
ذر الوقت قال **راجع ربك** وفي رواية ارجع الي ربك

تار



فان امتك لا تطيق ذلك فراجعت لا يبي ولا ابن عمار فراجعت فراجعت
فرضت عن **سقطها** فيه شوي تفسير الشطر بالنصف لانه يلزم منه
ان يكون وضع شق عشر صلاة ونصف صلاة وهو باطل فتفسيرها بمنها
اولي واحسن من الحمل على ما زادنا بتخاضها كما مر **فرضت**
اليه اي الي موسى **فقال** **ارجع الي ربك فان امتك لا تطيق ذلك**
فراجعت **فقال** **رجع الي ربك** **فراجعت** **فراجعت** **فراجعت**
وهي **خسرون** بحسب الثواب قال تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها
ولا يبي ذر عن المستوي ونسبها في الفتح لغير ابي ذر عن حمس وهن
خمسون واستدل به على عدم فرضية ما زاد على الخمس كالونز وفيه
حول النسخ قبل الفعل خلا فالمعزلة قال ابن المنير لكن الكل متفق
على ان النسخ لا يتصور قبل البلاغ وقد جاءه حدك الاسراف اسكل
على انها يقين وتقب بان الخلاف ما نورض عليه ابن دقيق العيد
في شرح الترمذ وغيره فهو نسخ بالنسبة الي النبي صلى الله عليه
وسلامه كلف بذلك قطعا ثم نسخ بعد ان بلغه وقبل ان يفعل النسخ
في حقه صحيح التصور لا يبدل القول مساواة ثواب الخمس الخمسين
لدي او لا يبدل القضا المبره لان المعلق الذي يجوز منه
ما يشاء ويثبت فيه ما شاها ما راجعت عليه السلام مر ربه
في ذلك فللعلم بان الامر الاول ليس علي وجه القطع والابرار
قال عليه الصلاة والسلام **فرضت الي موسى** **فقال** **راجع ربك**
وللا صلي **ارجع الي ربك** **فقلت** **ولا يبي** **ذر فقلت** **استحييت**
وللا صلي **قد استحييت** **من زني** **وجه** **استحياء** **به** **انه** **لرسال**
الرفع **بعد** **الخمس** **لكان** **كانه** **قد** **سال** **رفع** **الخمس** **بعينها** **ول** **سما**
وقد **سمع** **قوله** **تعالى** **لا** **يبدل** **القول** **لدي** **ثم** **انطلق** **في** **وفي** **بعض**
النسخ **استطاب** **والان** **قتصار** **علي** **ثم** **انطلق** **حتى** **انتهى** **بي** **الي** **سنة**

المنتهى وللاربعه الى السدره المنتهى وهي في اعلا السموات وفيها
 في السادسة فيمحل ان اصلها فيها ومعظمها في السابعة وسميت بالمنتهى
 لان علم الملك بركة ينتمى اليها ولم يحيا وزها احدك رسول الله صلى
 الله عليه وسلم اولاده ينتمى اليها ما يهبط من فرقها وما يصعد
 من تحتها او تنتمى اليها ارواح الشهداء واوراح المؤمنين فخصص
 عليهم الملك بركة المنتهى **وخطها غيبها العوان لادري ما هي**
ثم ادخلت الجنة فاذا فيها جبال اللؤلؤ بحامه مملدة من حدة وبعد
 الملقه منناه تحته ثم لام كذا ههنا في جميع الروايات وضرب عليها
 في القوي بنسبة ثم ضربت على التضييب وصحح علي لفظ جبال بل
 مرات قبل مقنا 10 ان فيها عتقوا وقله يد اللؤلؤ ورد بان الجبال
 انما تكون جمع حباله او حبيبه وذكروا عن واحد من الامم انه تصعب
 وانما هي جبال عند المولف في احاديث الانبياء بالحيم والنوب
 وبعلا لث من حدة جمع جنينه وهي القبة **واذا نزل بها الملك**
 راجحة رواة هذا الحديث الستة ما بين بصري ومدني ورواه
 رواته صحابي عن صحابي والتحديث بالجمع والافراد والنعمة
 والقول واخرجه المولف في الحج مختصرا وفيه بدي الخلق وفيه لم ينسأ
 وفيه باب وكلم الله موسى تكليما ومسلم في الايمان والترمذي في التفسير
 والنسابة في الصلاة وبه قال **حدثنا عبد الله بن يحيى**
العتيبي قال اخبرنا مالك هو ابن انس ما رواه الامية عن صالح
ابن كيسان بن فتح الكافي عن عروة بن الزبير بن العقاء
عن عائشة رضي الله عنها امر المؤمنين رضي الله تعالى عنهن
قالت قرض الله اي قدر الله الصلاة الرباعية حين
فرضها حال كونها ركعتين ركعتين بالتكرير لافادة عموم
التثنية لكل صلاة في الحضر والسفر زاد ابن اسحاق قال
حدثني صالح بن كيسان بهذا الاسناد الا المغرب فانها ثلاث

اخرجه

اخرجه احمد **فاقرت صلاة السفر** ركعتين ركعتين **ون في صلاة**
الحضر لما قدم عليه سلام المدينة ركعتان ركعتان وتركت صلاة
 الصبح لطول القرلة فيها وصلاة المغرب لانها وتر النهار ورواه ابن خزيمة
 وحيات والبيهقي وقد تمسك بظاهره الحنفية على ان التقصر في السفر
 عن رتبة الارخصة فله يجوز الاتمام اذ ظاهر قوله انها اقرت يقتضيه
 واحبيب بانها من اجل سبيل الاجتهاد وهو ايضا معارض بحديث
 ابن عباس عند مسلم فرضت الصلاة في الحضر اربعاً وفي السفر
 ركعتين وفيه نظر باق ان سأل الله تعالى في الباب التقصير وبان عابثة
 اتمت في السفر والعبدة عندهم بل في الصحاح في الامر وبه او قد وردت الزيادة
 في قوله زيد في صلاة الحضر في عدد الصلوات حتى بلغت خمسا
 في عدد الركعات ويكون قوله فرضت الصلاة ركعتين اي قبل الاسر
 فانها كانت قبل الاسر صلاة المغرب وصلاة قبل طلوع الشمس ويسهل
 قوله تعالى في سجده ركعتين بالعبادة والابكار ووليلنا كالك واحرق قوله
 تعالى في السجدة عليكم جناح ان تقصر وايم الصلاة لان نفي الجناح لا يزيل
 على الحرمة والتقصر ينهي عن تمام سابقا وقد له عليه الصلاة والسلام
 صدقة تصدق الله بها عليكم رواته مسلم فافترض الاربع الا انه
 رخص باذ ركعتين وقال الحنفية المروض ركعتان فقط وفائدة
 الخلق في نظر فيها اذا اتم المسافر يكون السبع الثاني عندنا فرضنا وعندهم
 فعلا لينا ان الوقت سبب للاربع والسفر سبب للتقصير فيختار
 ايها شاء ولهم قول ابن عباس ان الله فرض على لسان نبيكم الصلاة
 للقيم اربعة ولما فرض ركعتين ويأتي مزيد لانه ان شاء الله تعالى
 في مجلد من باب التقصير ورواه هذا الحديث ما بين بصري ومدني
 وفيه الحديث والاختلاف والنعمة وهو من مراسيل عابثة وهو حجة
باب وجوب الصلاة في الشيا بالجمع على واحد قوله فلا ت
 تترك المحبول ويلبس البرود والمراد ستر العورة وهو عند الحنفية

والنافعية كقائمة الفقهاء وأهل الحديث شرط في صحة الصلاة ثم اختلفت
لا يشترطون الستر عن نفسه فلو كان محلول الحجب فنظر الى عورتها
لاقتضت صلاته وقال بهل من المالكية اختلف هل ستر العورة شرط
في الصلاة ام لا فنجد ابن عطاء الله شرط فيها ومن واجبها تمام العلم
والقدرة على المحرور فافهم المذهب وفي القيس المشهور انه ليس من
شروطها وقاله القوي هو فرض في نفسه لا من فرضها وقال
اسماعيل وابن بكير من سننها وفي تهذيب الطالب والمقدم مات
وتصنف ابن محرز اختلف هل ذلك فرض او سنة انتهى وبيان معني
قوله الله تعالى والاصيلي وابن عساكر من اجل **خذوا زينتكم**
ليباكم لموارات عوراتكم **عند كل مسجد** لطلب في اوصلاة وفيه
دليل على وجوب ستر العورة في الصلاة في المول اطلاق اسم المحل على المحل
وفي الثاني اطلاق اسم المحل على المحل لوجود الاتصال الذاتي بين المحل
والمحل وهذا لان اخذ الزينة نفسها وهي عرض محال فاراد
تحليها وهو التوب مجازا لا يقال سبب نزولها انهم كانوا يلبسون
عراة ويقولون لا تضرب الله في ثياب اذ ثبتنا فيها فنزلت لان
العبرة بمحرم اللعظ لا بخصوص السبب وهذا عام لانه قال
عند كل مسجد ولم يقل المسجد المحل من في خذ بعزومه **ومن صلى**
مداخفا في ثوب واحد كذا ثبت للمصنف وحده قوله ومن
صلى اذا ساقط عند الاربعه من طريق المحرمي والكشف يعني **وبنوك**
بضم اوله وفتح ثالثة **عن سلمة بن الاكوع ان النبي صلى الله عليه وسلم**
قال يزره بالمشاة التحية المنووحة وتزيد الرأه
المضموم اليه بان يجمع بين طرفيه كبلاتري عورته وللاصيلي تزره
بالمشاة العرفية وفي رواية يزره من الضمير ولو لم يكن ذلك الابان
يزره **بشوكه** ويستمسك بها فلمفعول وقد وصله المولف
في تاريخه وابود اود وابتاخر بية وجبات من طريق الدار وردي

منه
بشوكه

عن

عن موسى بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن ابيون بسيرة عن سلمة بن الاكوع قلت
يا رسول الله انه رجل انصيف افاصل في الثوب الواحد قال نعم زره
ولم يشك انه هذا العظ ابن حبان ورواه المولف عن اسماعيل بن الجب
اوليس عن ابيه عن موسى بن ابراهيم عن ابيه عنه سلمة عن مالك بن
اسماعيل عن عطاء بن خالد قال حدثنا موسى بن ابراهيم قال حدثنا
سلمة فصاح بالحمد لله عن موسى بن سلمة واحتمل ان يكون رواية ابن
ابن اوليس من الزيد في متصل الاسانيد وكان التمسح في رواية
عطاء بن رمان في اوجه ترك المولف في الاربعه وفي **استاده نقل**
او هو من جهة انه موسى بن ابراهيم بن محمد السلمي لمعروف فيه كما قاله ابن
العطائ وتبعه البرماوك وغيره لكن رده الحافظ ابن حجر بانه
نسب في رواية البخاري وغيره من رواية وهو غير السلمي بل ترد ثم
يجمع عند الطحاوي وموسى بن محمد بن ابراهيم فان كان معصفاً لم يمتثل
عليه ان يكونا جمعاً وياخذ به وحده عنها الدراوردي والافندي محمد
بن ابي رافع عن ابيه عن موسى بن سلمة بن ابي رافع عن ابيه عن سلمة بن
الذي يروي في الساس ترمي عورته من حبيبه في ركوعه ان سجده فله يزره
الزيد وسطه **ومن ابي وباب من سئل في الثوب الذي يجامع فيه**
سارته او امرته قال يزره اذك ابي نجاسة والمصنف والحمد لله
عالمين اذ به اسقام فيه **وامر النبي صلى الله عليه وسلم فيها**
رواه ابن هجره في بعث علي في حجة ابيه بك ما وصله المولف قد سب
لكن بعث بضمج بالامر انه لا يطوف بالببيت الحرام عراة واذا
منع التعري في الصلاة او الصلاة او لانه لا يستره في صلاة وزيادة
وبالسرد قال **حدثنا موسى بن اسماعيل المنقفي القمي ذكرني قال**
حدثنا ابن ابراهيم التميمي بن ابي بصير المتوفي سنة
احدي وستين ومائة عن محمد بن ابراهيم بن ابي عظمة نسبية
نبت كعب رضي الله عنها قالت **امرنا** بضم الهاء وليس الميم

اي امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما عند مسلم ان يخرج **الحض**
بضم اللغز وكسر اللام في الاولي وضم المهملة وتشد يد المشاة في الاخر
جمع حاض **بنو العديين** وللكشميهي والمستبهي يوم العيد بالافراد
وان يخرج ذوات الخدود بالدالة المهملة اي صواحبات السقور
فنيك هذات كلهن جماعة المسلمين ودرعن تمم ويعقن **ل**
الحض منها **عن مصلاهن** اي عن مصالي النساء التي لسن
بجيش **عن مصلاهن** وللكشميهي مصلا تم باليم بدل النون على التغليب
وللكشميهي عن المصلي بضم اليم وفتح اللام موضع الصلاة **قالت**
امرلة بن رسول الله احدا اي بمعنى متبدا خبره قوله **ليس لفتا**
جلباب بكس الجيم ملحقة اي كيف تشهد ولاجلباب لها وذلك بعد
نزول الحجاب **قال** عبد الله بن كاهر **لتسليم** بالعز من صاحبها
من جلباب اي بان تغيرها جلبابا من جلابا ووجه مطا بعتة للث
من جهة تاكيد الامر باليس حتى بالعارضة للمخروج الي الصلاة العتبات
فللمصلوات اولها واذا وجب ستر العورة للنساء فالرجال كذلك
وهل ستر العورة واجب مطلقا في الصلاة وغيرها نعم هو واجب
مطلقا عندك نعية درولة هدف الحديث كلهم بصريون **وقال**
عبد الله بن رجا بالجمع والمدة العندين بضم المعجمة وتخفيف المهملة
وبعد الم لغز نون اي مما وصله الطبراني في الكبير قال ابن حجر
ووقع عند الاصمعي في عمه علي بن زيد بكنة حد لنا عبد الله
ابن رجا اه وله بن عاكس قال محمد بن المولف وقال عبد الله بن رجا
حد لنا عن است العطات **قال حد لنا محمد بن سيرين** **قالت**
حد لنا عطيبة نسبية فنيه تصريح ابن سيرين بحد بيت
ام عطية وهو رده على من زعم ان ابن سيرين انما سمعه من اخذ
حفصة عن ام عطية **قالت** سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
لهذا الحد **باب** حكم عقد المصلي

الازار

الازار **علي القفا** بالقصر اي ازاره على قفاه وهو مؤخر عنقه والحال
انه داخل في **الصلاة** **وقال ابو حازم** بالمهملة والزاي سلمة بن دينار
الامر ج الزاهد المدني ما وصله المولف في باب الثوب اذا كانت
ضيقة **عن سهل** الانصاري المتوفى في سنة احدى وتسعين اخر من مات
من الصحابة بالدينية ولك صلي عن سهل بن سعد **مسائل** اي الصحابة
مع النبي صلى الله عليه وسلم حال كونهم عاقدي ازرهم بضم الهمزة
وسكون النون جمع ازار وهو المخنث **علي عن تقصيرهم** فكان اخذهم
بعقد ازاره في قفاه وللكشميهي عاقذوا ازرهم بالواو ووح فيكون
خرا المستل محذوف اي صلوا وهم عاقذوا ازرهم وبالسنه **قال حد لنا**
احمد بن نيران نسبة الي حبه لشهرته به والافاقوه عبد الله وتوفي
بالمدينة سنة سبع وعشرين وما بين **قال حد لنا محمد بن محمد** اي ابن زيد
ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه **قال حد لنا** بالافراد
وخطه **محمد** بالقاف المكسورة والدال المهملة القرضي العدي وكما الذي
اخذهم **بن محمد** الرادي عنه **عن محمد بن المنكدر** التابعي المشهور
قال حد لنا جابر هذا بن عبد الله انصاري **في ازاره عقد**
في المشجب بكس الجيم وركون السين المعجمة وفتح الجيم عبيد ان
تضم روسها ونضج بن قوام لا تصنع عليهم الثياب وعزرها
واجمل اسمية خالية **قالت** ولك ربيعة **نقال** له **قائل** هو عبادة
ابن الوليد بن الصامت كاني مسلم **نصلي في ازاره** **احمد** بمهنة الانكار
المحذوفة **نقال** جابر **انما صنعت** ذلك بالامر قبل الكاف
والمحذوب والكشميهي ذاك باسقاطها والمتمم بدلها هذا اي
الذي نقله من صكته وازاره معقدا على قفاه ونيابه متر منوعة
على المشجب **لنا في احق** بالرفع غير منصرف اي جاهل **مسائل**
فنيك علي بجملة فاظهر له جواره كيف قد يبه الجاهل انهما وملاك

بالرفع صفة احمق لانها وان اضعفت الي المعرفة لا تنقر في لحن غلبا في
ان يعام الا اذا اضعفت لما استمر بالماثل ووهنا ليس كذلك فلذا وقعت
صفة للمفكر وهي احمق وانما كان له **بالتسليم** استقر بغيره
النفى وعرضه ان الفعل كان مقترنا **علي عهد النبي** وللصلي عليه
رسول الله **صلي الله عليه وسلم** وحديثه فلهذا كان الخلاف
في منع جواز الصلوة في الثوب الواحد قد ما قصدت ان مسعود قال
لا يصلح في ثوب واحد وان كان اوسع ما بين السماء والارض
رواه ابن ابي شيبة وعامة الفقهاء خلافة ورواه هذا الحديث ما بين
كوفي ومديني وفيه رواية الاخر عن اخيه وهما عاصم وواقف واتبعا
عن تابعي وهما واقف ومحمد بن المنكدر وفي الحديث والعنفنة
والقول وبه قال **حد ثنا مطرف بن ابو مصعب** بضم الميم وفتح العين
ابن عبد الله بن سليمان المصلي المديني صاحب مالك الامام **قال حد ثنا**
عبد الرحمن بن ابي الموالى بفتح الميم علي وزن جراريد وفي الفروع الموالى
بغير تاء عن محمد بن المنكدر **قال رايته جابرا** اي ابن عبد الله
بصلي في ثوب واحد وقال **رايت النبي صلي الله عليه وسلم**
بصلي في ثوب واحد وهذا وقع في النفس واصح في الدفع
من الطريق السابقة انتهى **باب حكم الصلاة**
في الثوب الواحد حال كونه المصلي ملتصقا الي متفطيا **به قال**
ولك صلي وقال **الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب في حديثه
الذي رواه في الالتحاق ما وصله ابن ابي شيبة في مصنفه عنه
عن نباله عن ابن عمر والمراد ما وصله احمد عنه عن ابي هريرة **المتقن**
المتقن وهو المتخالف بين طرفيه اي الثوب **علي عاتقيه** وهو
الاستمال علي منكبها اي منكبها المتقن **قال ابن السكيت** هو ان
ياخذ طرف الثوب اذا القاه علي منكبها الايمن من تحت يده اليسرى
ولاخذ النخيل القاه علي الايسر من تحت يده ثم يعقد طرفه علي

صدره **قال** اي المرفوع هذه ساقطة عند لوي ذر الوقت والاصح
وابن عمار **قالت** وللاربعه وقالت **امر قاني** بالثوب والمنة
فاختة ثبت ابي طالب **التخف النبي صلي الله عليه وسلم** بثوب وخالف
ولك صلي بثوب ولا في ذر عن المشبهين بثوب له وخالف بين طرفيه
علي عاتقيه وصله المولف في هذا الباب لكن لم يقل فيه وخالف
بغير ثوب في مسلم من وجه اخر عن ابي مرة عنها وقابدة المخالفة
في الثوب **قال ابن بطال** ان لا ينظر المصلي الي عورة نفسه اذ ركع
او ان لا يسطع عند الركوع والسجود وبه قال **حد ثنا عبيد الله**
بضم العين **ابن موسى** العباسي عن لاهم الكوفي **قال حد ثنا**
وفي رواية ابن مساك **اهنا من عروة بن الزبير عن ابيه**
عروة بن الزبير عن العلاء **عن عروة بن الزبير** بفتح اللام وضم
العين من عرو اسم ابي سلمة عبد الله بن عبد الله المخزومي ربيب
النبي صلي الله عليه وسلم امه ام المؤمنين ام سلمة ولد بالحبيشة في السنة
الثانية للهجرة بالمدينة سنة ثلاث وثمانين وروى عن قتيل
في قبة الجمل ثم شهدها وتوفي بالمدينة في خلافة عبد الملك بن مروان
اي في البخاري **بيان ان النسبي صلي الله عليه وسلم صلي في ثوب**
في حد **قد خالف بين طرفيه** ورواه هذا الحديث ما بين كوفي ومديني
وفي رواية تابعي عن تابعي عن صحابي وهو سنده عال جدا **اوله حكم**
الملك **ليات** وان لم يكن علي صورته لان اعلا ما يقع للمولف اذ يكون
بينه وبين الصحابي فيد انان فان كان الصحابي يرويه عن
النبي صلي الله عليه وسلم فصورته الثلاثي وان كان عن صحابي
اخر فله لكنه من حيث العلو واحد لصدق ان بينه وبين الصحابي
انان وبالجمله ينس من العلو النسبي وبه قال **حد ثنا محمد بن**
المثنى **قال حد ثنا يحيى القطان** **قال حد ثنا همام** عن ابيه
عروة بن الزبير **قال حد ثنا** بالافراد **ابن عمرو** عن عمر بن

ابن ابي سلمة بضم العين انه لابي النبي صلى الله عليه وسلم صلى في ثوب
واحد في بيت امر سلمة ام المؤمنين هند طرف ليصلي قد اتى لقيه
عليها ثوبه اي طرف ثوبه **عليها ثوبه** صلى الله عليه وسلم
انما ورد المولى هذا الحديث وان كان انزل من السابق بدرجة ما وقع
فيه من تصريحها عن ابيه بان عمر اضره وفي السابق وقع بالسننة
وتصحيح الصحابي بانه شاهد النبي صلى الله عليه وسلم بفعل ما نقل
اولا بالمسورة المحتملة مع تعيين المكاتب وزيادة كون طرفي الثوب
عليها ثوبه صلى الله عليه وسلم وبه قال **محمد بننا عبيد بن**
مصعب من غير اضافة **ابن اسماعيل الهباري** بفتح الهاء وشد
الموحدة الكوفي قال **حدثنا** ولا ابن عساكر اخبرنا **ابن اسامة**
بضم الهمزة حماد بن اسامة **عنهما** مروان بن عمرو **عن ابي**
قال راسي رسول الله وللاصمعي بن اسد **صلى الله عليه وسلم**
يصل في ثوب واحد حال كونه **مستكثبه** والمستكثبه
مستعمل بالجر على المجازة قال ابن حجر وغيره كالزركشي وتعبه البدر
الدهاميني فقال لا وليا ان يجعل صفة للثوب ثم اورد سؤالا فقال
فان قلت لو كان لا يبرد الضمير لجر بان الصفة على غير من هو له
واجاب بان الكوفيين قاطبة لا يوجبون استرازة عند
امن اللبس وافتقار ابن مالك ومذهبه في المسألة تقريب اللبس
في الحديث منتفعا انتهى ولا يبي ذر مشتمل بالرفع خبر مبتدأ محذوف
في بيت امر سلمة حال كونه واصنع اطرف فيه بالتثنية اي الثوب
عليها ثوبه صلوات الله وسلامه عليه والبيت طرف ليصلي
اولا شتمال اولها وفي هذه الطريق النازلة السند ايضا
تصريحها عن ابيه بان عمر اضره وفي السابق بدرجة ما وقع
وريادة لفظه شتمال وبه قال **حدثنا اسماعيل بن ابي اويس**

بضم

بضم الهمزة وفتح الواو ومصغرا **قال حدثني** بالافراد ما لك
وفي عنيد رواية ابن عساكر مالك بن النضر ما مر ذرا الهجره **عن ابي**
النضر بفتح النون وسكون النجمة سالم بن ابي امية مولى عمر بن
مولى عمر بن عبيد بضم العين في الاول والثاني المقتضى سنة تسع
وعشر ثوبا وماية **ان ابا مئنة** بضم الميم وتشديد الراء بنيد **مولى**
امر هاني بالهمزة فاخته بنت ابي طالب اضره انه سمع امر هاني
بنت ابي طالب رضي الله عنها حال كونها تقول ذهبت **بثوب**
مطلب اضره **الوسم** امر هاني بنت ابي طالب سنة ثمان
فوجدته حال كونه **ينزل** وفاطمة ابنته رضي الله عنها
تسيرة جارية ايضا **قالت** امر هاني نسيت عليه **صلى**
عليه السلام **مرحبا بامر هاني** امر هاني بنت ابي طالب **فلما فرغ**
من السلام **من غنقه** **مرحبا بامر هاني** بيا الجوز بن عساكر **مرحبا**
يا امر هاني بيا النداء ان لغيت رحبا وسعة يا امر هاني **فلما فرغ**
عليه السلام **من غنقه** بضم الغين **قام فصلي ثمان ركعات**
حال كونه **مستكثبا في ثوب واحد** بكسر ثوب ثمان في وفتح
السا منقول صياولا بن عساكر ثمان بفتح النون من غير ثمان **فلما**
انصرف عليه السلام من صلاته **قلت يا رسول الله** **رغم**
اي قال او ادعا **ابن المحب** علي بن ابي طالب وهي شقيقتها امرها
فاطمة بنت اسد بن هاشم لكن حضرت الام بكر نفا كذا في القرابة ولا نفا
بصدرا كذا في احقار ذمتها فذكرت ما بعثها على الشكر حيث
اصيبت من محل يقتضي ان لا تصاب منه لما جرت العادة ان
الاحقة من جهة الام استمدت في اقتضا الحنان والرعاية من غيرها
نعم في رواية الحموي بضم ابن ابي **انه قال** **رجلا** اي عازر عاب
مقابلة رجل **قد اجرت** بالراء اهنته هو **فولان بن هبيرة**
بالرفع بتقدير هو كما مر او بالنصب بدل من رجل او من الضمير

رسالة الله ورسالة النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح في رمضان الحرام

بضم الهمزة وفتح الواو ومصغرا

المضطرب وهبيرة بن عمار بن الموحدة ابن ابي وهب بن عمرو المخزومي
زوج امرهاني ولدت منه اولاد منهم هاني الذي كسبت به هربت
من مكة عام الفتح لما اسلمت هي ولم يزل مشركا حتى مات وترك عندها
ولدها منه جعدة وهو ممن تدرواية ولم تصح له صحبة وابنه المذكور
هنا يحتمل ان يكون جعدة هذا ويحتمل ان يكون من غير ام هاني
ونسى الراوي اسمه لكن قال ابن الجوزي ان كان المراد بفلك بن
ابن هاني فهو جعدة وورده ابن عبيد البر وغيره لصغر سنه اذ كان
المقتضى تقدم مقاتلته وج فلا يحتاج اليه ان كان وبان عليا يتصدق
قتل ابن اخيه فلو انه من غير هانج وجزء من هانج هانج فهدية
السريق بان اللذين اجارتهما هاني هانج الحارث بن هانج مروزيه
ابن ابي امية المخزومي ومنه الكوفي عبد الله بن ابي ربيعة
بن هانج قال في الفتح والذي يظهر لي ان في رواية هذا الباب
حذف فافكا نكا لان فيه فلك بن عمر هبيرة فسقط لفظ عمر اذ
فيه فلك بن قتيبة هبيرة فسقط فريب بلفظ ابن هانج
الحارث بن هانج مروزيه هانج ابن امية وعمه ابن هانج ربيعة
يصح وصفه بان ابن عمر هبيرة وقتل بيده كل من اجمع من بني
مخزوم فقال رسول الله ولله صبياتي النبي صلى الله عليه
وسلم قد اجرت ايمانا من امتي يا امرهاني
فلا لعلي قتله قالت امرهاني وذلك والله صبياتي وذلك باللام
اي حنكته الثمان ركعات ضحى الي وقت ضحى او صلاة ضحى
وتبينه ما في رواية ابن سنان هانج قالت ام هانج في بار رسول
الله ما هذه الصلاة قال الضحى ورواه هذا الحديث مدني
وفيه التحدية بالجمع والافراد والعمنة والاختار والسابع
والقول وبه قال احمد كنا عبد الله بن يوسف التنيسي
قال اضربنا ما لك هو ابن اسراة ما من عن ابن سنان الزهرعي

عن

عن محمد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان سائلا قال الخافق
ابن محمد اقمنا على اسمه لكما ذكر سنن الامة الحسين بن الحسن بن كتاب المسند
ان فتوياته قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في ثياب
ولا يجر يجره في الوقت الثوب الواحد بالنسبة فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم **اولئككم** ايها انت سائل من
مثل هذا الظاهر لكلكم **ثياب** فهو استنساخ انكاره بل الح
قال الخطابي لفظه استنساخ ومعناه الاخبار عام عليه من ثلثة
الثياب ووقع في ضمة الفتح من طريق الثوري لانه اذا لم يكن
لكل ثوبان والصلاة لازمة فكيف لم يطل ان الصلاة من الثوب
الواحد اسر للثوب ثيابين وهذا مذهب الجمهور من الصحابة
ابن عباس وعلي ومعاوية وانس بن مالك وخالد بن الوليد وابي
هريرة وعائشة وامرهاني ومنه التابعين ابي بصير وابن سيرين
الشامي وابن المسيب وعطاء وابو حنيفة ومن الفقهاء ابو يوسف
والشافعي ومحمد وان في مالك واحمد في رواية واسحاق بن راهبه
الثوب بالثوبين اذا صلى في الثوب الواحد **مستحبه**
بعضه على عاتقه بالثنية ولا ينسأ على عاتقه وهو ما بين
المكثين الى اصل الفتح وبالسد قال احمد لنا ابو عاصم الضحاك
عن ابن عمه يعقوب بن مهران النخعي عن مالك هو ابن انس
الاصمعي عن ابي النجاد الزاوية المكثورة والفتوة عن عبد الرحمن
ابن هريرة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي
ولا يجره في الوقت والاصمعي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجزئ
احدكم في الثوب الواحد حاله كونه ليس على عاتقه
بالثنية ولا يجره في الوقت والاصمعي وابن عمار عاتقه **ثياب** زيادة
من طريق ابن عيينة عن ابي الزناد عن ابي بصير ولا يجره في ثياب
الواحد وهو خبره بمسند النبي وقال ابن الاثير كذا في الصحيحين باب ثياب

المن

بأبيات البيا وهو جنز عن النبي وقال ابن الأثير كذا في الصحيحين بأبيات
البيا وذلك لأن بيا لا يدخل في لادحة وإنما كذا من الجزء بلا الناهية فإنه تحت الرواية
فتعمل على أن لا نافية اه وقد صحت الرواية بذلك فكذلك وجه التردد وقد
رواه اندر قطيبي عن غير أبي مالك لا يجل بغير بيا يوم طرب
سيد الوهاب بن عطاء ما لك بلفظك يصلح من بيا وة فزنت
التاكيد وهو عندك ساعدك بلفظ نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
والنهى المذكور ليس محض لا على التخيير فقد ثبت أنه صلى الله عليه
وسلم صلى في ثوب واحد كان أحده طرب فيه على بعض نسائه وهي بيا
ومعلوم أن الطرب الذي هو لا يسد من الثوب غير متسع لأن
بئر به ويفضل منه ما كان على ما تقصده الخياط فيبذلوه عنه
لكن قال في الفتح أن فيه نظرا أن يخفى ثم نقل السبك وصح به عن
نصر الكافي وإضارة لكن المصروف عن الكافسة خك فدور احد
لا يقع صلة من قدر على ذلك فتركه جعله كسطا وعند بعضهم
جعله واجبا مستحبك وفي الحديث التهاديا والمنفعة والتسوية
قال **حدثنا ابن عديم** الفضل بن دكين قال حدثنا شيبان بن
عبد الرحمن عن يحيى بن أبي عمير بالمشكلة عن عكرمة مولى ابن عباس
قال سمعته يقول قال يحيى سمعت عكرمة او كنت سألتها بالشك اي
سمعت من اهل البيت او جواب سؤالك ادري كذا وقع قال ولا بن
عكرمة فقال اي عكرمة سمعت اباصبره رضي الله عنه حال
كونه يتكلم **اشهد اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول**
وللشمس في ثوب واحد فليخالف بين طرب فيه حل الجهر والسر
هنا على ان استحبابه وان يلفظ اشهد تاكيدا لاختلافه وتحققا
لاستحضاره هذا **باب** بالثوبين اذا كان
الثوب خفيفا كفي بفعل المصلي وبالسنن قال **حدثنا يحيى بن صالح**
الرواطي بضم الروا وتخصيف الحالمهارة وبالظن الموجه المحمدي

الحافظ الفقيه المتوفى سنة اثنين وعشرين وما بين قال **حدثنا**
ابن سليمان بضم الفاء وقع اللام اخرها حقه في الاول وضم السين
وقع اللام في الثاني **عن سعيد بن الحارث** بالنا المسئلة الانصاري
قاضي المدينة قال سألنا جابر بن عبد الله الانصاري **عن الصلاة في**
الثوب الواحد فقال خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض ايام
في غزوة فبسطت كافي مسلم **نجيت** لسبلة الي رسول الله صلى الله
عليه وسلم **بعض امرئ** اي لاجل بعض حول يحيى **من حديثه**
صلى الله عليه وسلم **بصلي** وعلى ثوب واحد فاستملت به واصلت
منتهيا الى جانبته او منتهيا الى جانبه **فما انصرف** عليه
الصلاة والسلام **قال ما الشريفا** **باب** بضم السين والقصر
اي ما سب سرك في الليل وانما سأله لعلمه بان الحامل له على التخيير
في الليل امر الكيد **فاجبت** **بما جيتي** فلما **قالت**
عليه السلام **ما هذا الا شتمك الذي رايت** هو استفهام
الكارية وقد وقع في مسلم التصريح بسبب الانكار وهو ان الثوب
كان خفيفا وان خالف بين طرب فيه ونواقص اي اخفى عليه كانه
عند المخالفة لم يصير سائرا انه اخفى ليسترا فاعلمه عليه السلام
بان محله ذلك ما اذا كان الثوب واسعا فاما اذا كان ضيقا فانه يجوز
انه يترزبه لان التصدي الاصل ستر العورة وهو يحصل بالانزاد ولا يحتاج
الى التواضع المفاير للاعتدال المأمور به او الذي انكره عليه السلام هو
استئمان الصا وهو ان يخلد نفسه بثوب واحد ورفع شيئا من جوانبه
ولا يمكنه اخراج يديه الا من اسغله خوفه ان يبتدع وعمو رته
قال جابر **قلت** **كان** الذي استملت به **ثوبا** واحدا ولكن يمة
وابي ذر بالرفع قال ابن حجر والبرماوي والعميني والزرقي على ان كان
تامة فكذلك يحتاج الى خضوعه البدر الدمايني فقال الاقتصار
على ذلك ان يظهر وان يفتي لاخباره بوجوب ثوب في الجملة فينبغي ان

يقدر ما ناسب المقام زاد في صنع القوي نسيمة يعني ضاق **قال**
 عليه السلام **كان القرب والساقا لتخف به** ايا ارتدي
به ايو بان تتردد باحدث فيه وترتدي بالطرف الاخر منه **وان كان**
القرب ضيقا فان ربه بلا قام الامنة المقلوبة قاضي التاء
 وهو يريد على القصر بغير حياء جعلوا خطا وبه **قال حدثنا**
سدد هو ابن مسهر حدثنا **يحيى** القطان **عن سفيان**
 الثوري لا ابن عيينة **قال حدثني** بالافراد ولا يري ذرو الوقت
حدثنا ابو حازم بالجملة والنزاي سلمة بن دينار **عن سهل**
الساعدي ولا صياي من سهل بن سعد **قال كان رجال** ارب
 بعض الرجال لا كلهم فالسكندر للتبعيض **يصلون مع النبي**
صلى الله عليه وسلم حال كونهما قدما **ازهرهم**
 بعضهم الامنة وسكون النزاي ونفون عما قد ينسقط لك صاف
علي اعناقهم كهيئة الصبيان **وقال** ابي النبي صيا الله عليه وسلم
 وللكتيميين ويقال وهو اعوم من ان يكون القابل النبي صلى الله عليه وسلم
 وسلم او من امره قال الحافظ ابن حجر ويغلب على الظن ان القابل للال
للنساء اللاتي يصلين ورا الرجال لا تر فغن **رواكن** من السجود
حتى يسقط في الرجال حال كونهما جلوسا **جمع جالس**
 او مصدر بمعنى جالسين وانما قيل لهن ذلك لئلا يلحقن عند رفعهن
 من السجود شيئا من عورات الرجال كما وقع التصريح به في حديث
 اسماء بنت ابي بكر لمرور عند حذو ابي داود بلفظ **فلا ترفع راسها**
 حتى ترفع الرجال رؤسهم كراهة الذين عورات الرجال
 واستنشط منها النهي عن فعل مستحب خشية ارتكاب محذور لان
 متابعة الامام من غير تاخير مستحبة فنهى عنها لما ذكره لانه لا يجب
 الستم من اسفل بجلك قاله علي وفيه استنادا للحديث والاحاديث
 والمنفعة **باب** الصلوة في الحجة النامية التي ينسجها

عطف تاملوا
 انه النسيمة لا ترفع
 حتى الساقا لا ترفع
 في حديثها في قوله
 العيوب وهي حجة ما في
 تحفظه

الكنار

الكنار ما لم تتحقق نجاستها **وقال الحسن** البصري ما وصلها الجاهل
 ابن حاد في نسخة الشهادة **في الثياب ينسجها المحبسي**
 بضم سين ينسج من باب نصر ينصر ويكسر هاء من باب ضرب يضرب
 والاول هو الذي في الفرج فقط والمحبسي بالياء بلفظ المفرد في
 رواية الحسن بن يحيى والكشميين والمراد الجانس وغيرهما المحبوس بصيغة
 الجمع واحكام صفة للثياب لان الجملة وان كانت نكرة لكن المعرفه
 بلام الجنس كالنكرة ومنه قوله ولقد امر علي الليم يسبي **لم يزل**
ابن الحسن **باب** اي قبل ان تغسل وقد اجاز ذلك في الكونيين
 وكره ذلك ابن سيرين كما رواه ابن ابي شيبة ومطابفة هذا الاش
 للرجحة ظاهرة ثم استظهر المؤلف فقال **وقال محمد** بن نعيم
 الجهمي ابن ابي شيبة ابن راشد ما وصله عبد الرزاق في مصنفه
باب الزهر محمد بن مسلم بن شهاب **يلبس من ثياب اليمن**
ما ينسج بالقبول اي بعد ان يغسله والمراد ثوب الماكول وهو ظاهر
 عند الجمهور **وسئل علي** وللأصلي وصل علي بن ابي طالب ما رواه
سعد بن **في ثوب** **خامر عن مقصور** قبل ان يغسله وبالسنن قال
حدثنا يحيى هو ابن موسى ابو ذر كريا السلمي المعروف
 تحت الخال المعجمة وتشهد الامانة الفوقية وليس هو محمد بن
 معين ولا بن جعفر البكندكي **قال حدثنا ابو معاوية** محمد
 ابن خازم بالجملة والنزاي المجهول او هو ابن سفيان الثوري وجزء
 الحافظ ابن حجب بانه الاول **عن الأعشى** سليمان بن مهران **عن**
سليم هو ابن مسيح بضم المهملة العطاردي او هو مسلم بن عمران
 البجليين وجزءه في فتح الباركي بانها اول النص **عن مسروق** هو
 ابن الاجدع الهداني وسمي به لانه سرقه سارق في صفره **عن معيشة**
ابن شعبة رضي الله عنه **قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر**
 سنة تسع في غزوة تبوك **مقال** ولا يذرقك **يا مغيرة** خذ العداوة

وقال الحسن بن علي
 في نسخة من نسخة
 في نسخة من نسخة
 في نسخة من نسخة
 في نسخة من نسخة

القبول
 في نسخة من نسخة
 في نسخة من نسخة
 في نسخة من نسخة

ادوية
اوله كان الفاس
والعرا كان الصباح

بكر الامنة وجمع ادا واداي المطهرة فاخذتها فانطلق رسول الله صلى
الله عليه وسلم حتى نزل **ركب** ابي غاب وضمي عني
فقضى بالغافل والاصلي وقضى حاجته وعليه حجة **شامية**
من نسج الكفار القارين بالشام لا يهاذ ذلك كانت دارهم فذهب
عليه السلام **تخرج** بده من كفا فضاق ابي اجمبة لان الشيايب الشامية
ح كانت ضيقة الاكام **فاحاج** عليه السلام **بده** من اسفل **فقصبت** عليه
عليه لما فتقضا وصوبه للصلاة ومسح على حفيه ثم صلى ورواه هذا
الحديث ما بين بالخي وكوفي وفيه الحديث والمعنة واخرجه
البيهي في الجهاد واللباس ومسلم في الطلابة وكذا الشامي وابن ماجه
فقد بان كراهة **التفريق** في نفس **الصلاة** وللشمس
والحموي زيادة وغيرها التي في غير الصلاة وبالسند قال **حدثنا** مطين
ابن النفل المروزي قال **حدثنا** **روح** بن يعقوب الرازي عن ابي اسحاق
عبادة التنيسي قال **حدثنا** **زكريا** بن اسحاق المكي قال **حدثنا**
عمر بن دينار بنيع العيين الحمصي قال سمعت **جابر بن عبد الله**
الاوصاري حال كونه **يحدثنا** ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ينقل مهم **الحجارة** ابي مع قريش **للكعبة** اذ بناها وكان
عمره عليه السلام اذ ذاك خسا وتلك اربع سنه وقيل كان قبل البعثة
بمصر عشرة **قيل** كان عمره عشرة سنه **وعليه** **ازاره**
ولا بن عاكر ازار بصر ضمير **واجملة** محالية بالواو وفي بعض
الاصول بغير واو **وقال** له **العباس** **عنه** بالرفع عطف بيات
يا ابن اخي يا ابن اخي **لوحلت** **للكعبة** لكان اسهل عليك او لو بعني
التمني فاجواب فلا جواب لها **فجعلت** **وللكعبة**
فجعلته بالضمير اذ ازال زار على منكسك **دون** **الحجارة**
اي تحته **قال** **جابر** او من حديثه **فحلت** **اي** جعل عليه السلام **للمزار**
فجعلت **علي** منكسبه **فسقط** عليه السلام حال كونها

نشيا



نشيا بفتح الميم وسكوت العين المعجمة اي مني **عليه** اي لاكتشاف
عورته لانه عليه السلام كان مجبور لا على احسن الاخلاق من الحيا الكامل
حيث كان اسد حيا من العذراي خدرها ملذذ كغشي عليه وروى
ما هو في غير الصحيح ان الملك نزل عليه فشد عليه اناره **فازفت**
بضم الراء نهمه مكسورة فثناة تحتة مفتوحة او بكسر الراء فثناة
نهمه مفتوحة **بعد** **كذلك** **باننا** بالنصب على الحال وعند الاسماعيل
فلم يتغير بعد ذلك **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** فان قلت ما اجمع بين
حديث الباب وما ذكره ابن اسحاق انه صلى الله عليه وسلم تعريه
وهو صفي عند حلته فلعله لا كم فلم يعد يتعريه اجيب بان ان
ثبت حمل الفريضة على التفريق لغرض ضرورة عادية والذي في حديث
الباب على الضرورة العادية والتعري فيها على الاطلاق والتنفيذ
بالضرورة الشرعية كحالة النوم مع الزوجة احيانا واستنبط
من ابي حنيفة منع بعد العمرة الا ما رخص من روية الزوجات
لانها من جنس عمرة ورواه هذا الحديث ما بين مروزي وبنيسي
ويكي وفيه الحديث والسام ورواية جابر لم ير من اسئل الصحابة
لان ذلك كان قبل البعثة فاما ان يكون سمع ذلك من النبي صلى
الله عليه وسلم بعد ذلك او من بعض من حضره ذلك من الصحابة
وقد اتفق على الاحتجاج برسائل الصحابي الا ما تفرده به ابي اسحاق **ان**
لكم في السياق ما يستسر به لانه من العباس فله يكون
رسلك **باب** **الصلاة** في القميص والسراويل والفتان
بضم المسناة الغنقية وشو بد الموحدة سر والصفير يستر
السورة المخلطة **نقط** **والقبا** بفتح القاف وتخفيف الموحدة
مع المد والقصر مشتق من القبس وهو الضم واجمع سمي به لانها
اطرفه واول من لبسها سليمان عليه السلام وبالسند قال **حدثنا**
سليمان بن حرب ابي اسحق **قال** **حدثنا** **علاء بن زييد**

بيني

ابو سماعيل عن **ابو الربيع** السخري **عن محمد** هو ابن سيرين
عن ابى هريرة رضي الله عنه قال قام رجل لم يسلم الى النبي
صلى الله عليه وسلم فقال **يا رسول الله** فقال **يا رجل** فقال
فقال عليه السلام **او كل منكم** بهيمة ان استغفر له انكاره الا بطلا
 وواو العطف ان ليس كل من **يجوز** بين فله تصح في اللوح الواحد
عمر بن الخطاب رضي الله عنه انهم ممن الصلاة في
 اللوح الواحد والسائل يتمثل ان يكون هو ابن مسعود او ابى
 لانها اختلفا في ذلك كما رواه عبد الرزاق فقال ابن الصلاة في اللوح
 الواحد لا تكسر وقال ابن مسعود انما كان ذلك وفيه النيات
قله فقال عمر رضي الله عنه مجيبا للسائل **اذ وسع الله وسعا**
 فيه دليل على ان اللوح الواحد كاف وان الزيارة استحسان
جمع ابو ليث جمع رجل عليه اي على نفسه نيا به **صلى** ابو ليث
 رجل في **ازار** وهو ما يوتر به في النصف الاسفل **ورد** النصف
 الا على او في **ازار** وقبيل او في **ازار** وقبيل او في **سر** او في **سر**
غير منصرف على وزن مغاعيل او في **سر** ويل وقبيل او في **سر**
وقبيل او في **قبيل** وقبيل او في **قبيل** وقبيل قال ابو الزهريري
واحب به اي عمر قال في **قبيل** ورد او هذه شح صور ولهم
 يجزى من الجوهر مرة بل ذكره بالحساب لان مكانه ان عمل اهل ذلك
 لان النيات التي لا يستقر العقدة كلها بناء على ان النخنة
 من العقدة فالستر به حاصل مع البقاوم مع النقص واما
 مع الردة فقد يحصل واما ابو هريرة ان النقصان التسمية
 يقتضي ذكر هذه الصورة والستر قد يحصل بها اذا كان الردا
 سابقا وقد مر على بسبب الوسط كان محال ستر العقدة وهذه
 اجازة من قوله جمع الى هنا من تمة قول عمر وعبر بصيغة الماضي
 ومراد المراد ابو ليث جمع ولينصل كما مر ومثل في كلام العرب

اتى الله

اتى الله امر بنفيل خبرا بعت عليه اب ليثا ولم يفعل وقال ابن المنبر
 الصحيح انه كلفه في معنى الشرط كما قال ان جمع رجل عليه نيا به
 نحن وخذ في اراء الناطقة في الموضع التسعة على قول من يجوز
 ذلك من النخلة والاصل انما هما كما قاله ابن مالك وعمد رضى بان
 لا يتقدم ان يكونا المحذوفين حرف العطف بل يتمثل ان يكون المحذوفين
 فعلا اي صلتى في ازار وقبيل صلتى في ازار وقبيل وكذا
 الباقي اي يجمع عليه نيا به ليصل في لغة الرضيل في كذا او اعمل على
 هذا اولي لغته اجماعا وخذ في حرف العطف نيا به الشعر فقط
 وعند بعض وقوعه في الشعر مختلف فيه او انها على سبيل التقدير
 فلا حاجة للعطف وفي هذا الحديث التجدد والعنفته وبه قال
عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال **انما كان ذلك وفيه النيات**
قال عمر رضي الله عنه مجيبا للسائل **اذ وسع الله وسعا**
 فيه دليل على ان اللوح الواحد كاف وان الزيارة استحسان
جمع ابو ليث جمع رجل عليه اي على نفسه نيا به **صلى** ابو ليث
 رجل في **ازار** وهو ما يوتر به في النصف الاسفل **ورد** النصف
 الا على او في **ازار** وقبيل او في **ازار** وقبيل او في **سر** او في **سر**
غير منصرف على وزن مغاعيل او في **سر** ويل وقبيل او في **سر**
وقبيل او في **قبيل** وقبيل او في **قبيل** وقبيل قال ابو الزهريري
واحب به اي عمر قال في **قبيل** ورد او هذه شح صور ولهم
 يجزى من الجوهر مرة بل ذكره بالحساب لان مكانه ان عمل اهل ذلك
 لان النيات التي لا يستقر العقدة كلها بناء على ان النخنة
 من العقدة فالستر به حاصل مع البقاوم مع النقص واما
 مع الردة فقد يحصل واما ابو هريرة ان النقصان التسمية
 يقتضي ذكر هذه الصورة والستر قد يحصل بها اذا كان الردا
 سابقا وقد مر على بسبب الوسط كان محال ستر العقدة وهذه
 اجازة من قوله جمع الى هنا من تمة قول عمر وعبر بصيغة الماضي
 ومراد المراد ابو ليث جمع ولينصل كما مر ومثل في كلام العرب

تعالى

بالافراد اياكل واحد منها **اسفل من اللعيبين** هو اذ ذني ذلك الامر اذ لا يجي
عليه من فقد النعلين لبس الخفين المقطوعين والمراد هنا من الحديث
ان الصلاة تجزئ زيدا ونقصا والسراويل وغيرهما من الخيط لا من
المحرم باحتساب ذلك وهو ما مور بالصلوة وفي هذا الحديث الحديث
والعنعنة واخرجه المولف ايضا في اللباس والنجس وتأتي بقية ما حقه
ان شاء الله تعالى بقول الله ثم عطفت المولف قوله **وعن نافع** علي
قوله وعن الزهري كما قال ابن حجر وقال البرماوي كما ذكر ما في
هو تعلق ويحتمل انه عطفت على سائر المتكلمين متصلا وتعلقه
ابن حجر بان النجس يزيل المتكلم لا يزيل استعمالها في الامور المتكلمة
فان المولف اخبر الحديث في اخر كتاب العلم عن ادم عن ابن ابي
ذيب فقد مر طريق نافع وعطفت عليه بطريق الزهري عكس
ما هنا وانتصر العمي للكره ما في راد اعلى ابن حجر بان تعلقه
بالنظر الى ظاهر الصورة مع ان الكرم ما في لم يجز **بلك** بل
قال ويحتمل ان يكون عطفا على ما لم قال ولا فرق بين ان يثبت
عطفا على ما لم او عطفا على الزهري واجاب ابن حجر في
انتقاصه ان عطفه بانته اذا كان صحيح المراد فاني وجه للقول
وبان قوله عطفا على سالم يصير كانه ابن ابي ذيب رواه عن الزهري
عن نافع بن عبد بن ابي ذيب عن شيخه بن التزول عن الزهري
عن سالم وبالعكس عن نافع وسالم رواه جميعا عن ابن عمر قال
من كان هذا مبلغ فهمه فكيف يلدت به التصدي بل قد عطفت عن النبي
عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم مثل ما في مثل حديث سالم رضي الله عنه **بالسراويل**
ما يستتر من القورة بضم المثناة التحتية وفتح القوقية ويجوز
الفتح والضم وما مر صولة او مصدرية ومن بيانها والقورة
السورة وكل ما يستتر منه وبه قال **حدثنا قتيبة بن سعد**

الثقفي

الثقفي الساجي **قال حدثنا كريب** هو ابن سعد الامام وملك صليبي وابن
عساكن اللثبي بالقريفة **عن ابن شهاب** الزهري **عن عمه عبيد الله بن**
عبد الله بن مسعود الاول **ابن عتبة بن مسعود** **عن ابي سعيد الخدري**
بالدلالة المرسلة **انه قال** نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن استعمال
الصبا بالمهمل والمد قال الاصمعي حوان يشتمل بالنوب حتى يخلل به حسد
لا يرفع منه جانا فلك يبقى ما يخرج منه بده انتهى ومن ثم سميت صبا
كما قال ابن قتيبة لسد المنافذ كلها كالصخرة الصاليس فيها خرقا
فتكون النبي مكررها لعدم قدرته على الاستقامة بيده فيها يعرف له
في الصلاة كذا في بعض الصوامع وفي كتاب اللباس عند المولف والصحاح
ان يجعل ثوبه على احد عاتقيه فينبذ واحد شقيه وهو من ثياب
تسمى النقيا وح فيخرج ان الكفا منه بعض الثوب والافكار
وهي عليه السلام **عن ان يجتبي الرجل** اي وعن احتيا الرجل
اي بان يبعد عاتقيه وينصب ساقيه ملتصقا في ثوب واحد
عن ابن عمر **عن ابي ذيب** **عن ابي ذيب** اما اذا كان مستورا
المورد فله بحج مور واه هذا الحديث ما بين بلخي ومصر
ومدني وفيما الحديث والعنعنة واخرجه المولف ايضا في اللباس
واللبس وكذا مسلم وابو داود والسنائي وابن ماجه وبه قال
حدثنا قتيبة بن عتبة بفتح القاف في الاول وضم العين في الثاني
وليس عند الاصمعي ابن عتبة **قال حدثنا سفيان الثوري** **عن ابي**
الزناد بكسر الزاي وبالنون عبد الله بن ذكوان **عن ابي عمير** **عن**
ابي هريرة **عن عبد الرحمن بن صخر** **قال** **قال النبي صلى الله عليه وسلم**
عن سبيعتين بفتح الموحدة كافي الفرج وهو المشهور على الالسة
لكن الاحسن كسر هالان المراد به الهسية كالركبة والجلسة **عن اللباس**
كسر اللام وهو ان يلبس ثوبا مطويا او في ظلمة ثم تشتريه على ان
لا يخبر له اذا رآه ايضا اكتفابله عن زوينه او يقيه اذا المسته

فقد بعته اکتفا بجمه عن الصيغة او يبعه شاعرا الذي لمسه
لزم البيع وانقطع خيار المجلس **وعن النباذ** بكر النوا والمعجزة
احضه وهو ان يجعل البند ببيعاً اکتفا به عن الصيغة فنقول
اخذها البند الذي يبي بعشرة فبأخذها الاخر ونقول بعته هذا
بكذا اعلى ان اذا نذت البند لزم البيع وانقطع الخيار والبطالان
فيها بقدر الروية او عدم الصيغة او بشرط الفاسد
ونهي البند عليه السلام **ان يشتغل** اي عن اشتغال البند كاشتغال
الصخرة **الصفا** لكونها مسدودة المنافذ فيعسر او يعذر
على المشتغل اخرج بده لما يعرض له في مملكته من دفع بعض المهرام
ومحوها اوله نكاح فغورته على التقدير السابق الغر والفقير
الموافق لما عند المؤلف في اللباس كما مر في ابن عسكروان **يشغل**
بضم اوله مبنيا للمفعول الصما بالرفع ناسبا عن الفاعل **ونما**
ان يجتبي بفتح اوله وكسر الموحدة ولا بن عسكروان **يجتبي**
بضم اوله وفتح الموحدة **الرجل** اي من اجنب الرجل القاعدة
البيته منتصباً ساقيه وتزله الرجل ساقيه لا بن عسكروان **والاطيل**
ملتقى في **توب واحد** والمطلق هنا في الاحتمال محمول على المقيد
في الحديث السابق بقوله ليس علي فرجه منه شيء وفي هذا الحديث
التحريم والعنفه والقول ورواية تابعي عن تابعي صحاح
وهو ما قيل انه اصح المراسنيد واضرجه المؤلف في الصلاة واللباس
ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه في التجارات واللباس وبه
قال **حدثنا اسحاق** هو ابن راهويه او ابن منصور برده فيه
لانها سر وراية قوم يعقوب ثم جزم بالاول امام السنة وحقا فظها
ابن حجر مستندا اليه ان في نسخة من طريقه في ذر اسحاق بن راهيم
وهو ابن راهويه **قال حدثنا** اوله صلي اذنا **يعقوب بن ابراهيم**
ابن سعد سبط عبد الرحمن بن عوف **قال حدثنا** ابن ابي بن شهاب

هو

هو محمد بن عبد الله بن ابي بن شهاب محمد بن مسلم عن محمد بن محمد بن
شهاب الزهري **قال اخطب** بالاقراء **محمد بن عبد الرحمن** بضم الحاء
المهله وفتح الهم **ابن عوف** التابعي **ان ابا هريرة** رضي الله عنه
قال بعثني ابن بكر الصديق رضي الله عنه **في تلك المحبة**
التي حياها ابن بكر بالناس قبل حجة الوداع بسنة **في مؤذنين**
يكس الذال والنون اي يهبط يؤذنون في الناس يوم النحر يؤذنون
بنفوسهم سنة **بنيان** **ان لا ينج بعد العام** **مشركون** **ولا يطوف بالبيت**
عريان بادغام لغز ان في الحج ويحتمل ان تكون نفسية فلا تافية
ويحج ويطوف برفع اوله ناهية كقوله ابن حجر ورد العييني قال
ان الدماميني لان بعده ولا يطوف ويحتمل ان تكون ناصبة
ويحج ويطوف بضم وانظرا كقوله الكرماني ان قوله بعد العام اي
بعد حرج هذا العام لا بعد حرجه لكن قال العييني ينبغي ان
تبدل هذا العام ايضا بالنظر الى التعليل انتهى **والكشيب** **الطالح**
بضمين اللام **استفتح** قبل حرف النون **قال محمد بن عبد الرحمن**
ابن عوف التابعي **تم اذ فب** اي ارسل رسول الله صلي الله عليه
واسلم ورا ابي بكر **فامر ان يؤذن** **ببارة** بالرفع كافي التوسية
على الحكاية ويجوز الفتح على الفاعل للسورة والكسر مع التنوين
اي بسورة بارة والكسر مع التنوين اي بسورة بارة والحكمة
في تخصيصه على بذلك ان بارة تضمنت نفس اليهود وكان من سير
القرب ان لا تجل العقدا الا الذي عقده او رجل من اهل بيته
وهذا مرسل من تعاليق البخاري او دخل تحت الاسناد وكذا قوله
قال البرهس **بق فاذن** بتشديد الدال **معنا** بفتح العين
واسكانها **في اهل من توطئ** **بالحج** **بعد العام** **مشركون** **ولا يطوف**
بالبيت عريان بالرفع في الحج ويطوف فقط وفيه البطال
ما كانت علمه القرب في الجاهلية من الطواف عمرة فستر القورة

شرط ذلك فاللحنفة لكن ذكره عندهم وفي هذا الحديث رواية التاجي
عن التاجي والتخنيب والنعنة واخرج المولف في الجزية والغازي
والحج والنفوس مسلم في الحج وكذا البودا ودوالسايه واسد سبحانه
وتقالي اعلم **باب** **الصلوة بغير رداؤه قال**
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويبي قال حدثنا ابن ابي
الموالي عبد الرحمن بن محمد بن المنكدر قال دخلت على جابر بن
عبد الله وهو يصلي في ثوب حال كونه ملتخفا اي بالثوب
ويجوز ملتخفا بالجبر على الجوار او صفة للثوب قال الحافظ
ابن حجر وهو في نسخة عن احمد بن حنبل والمسلم وفي رواية ابي
ذر ملتخفا بالرفع خبر مستند احمد وفي اي هو ملتخفا به **ورداؤه**
من صواع على الاضواء على المشرب ونحوه واجماله حالة اسمية
قلنا انصرف من صلواته قلنا يا باعبد الله هي كنية جابر
تصلي ورداؤه من صواع قال نعم اي اصلي ورداؤه من صواع
احسبت ان ياتي الجبال منكم بالرفع صفة الجبال وهي ذات
كانت لا تتصرف بالاضافة فالموصوف وهو الجبال قريب من
السكره لان اللاحق فيه للجنس وكونه مثل مفرد وصف به جمع والنظير
بين الصفة والموصوف في الازداد واجمع شرط فلا تسمى المسئل
وزن فاعل يوقى في المذكر والمؤنث والافراد واجمع او يقال
انما كتبت اجمعية من المضان اليه او هو جنس يطلق على المفرد
والمتنن واجمع ويجوز انما نصب على الحال **رايت النبي صلى الله عليه**
****وسلم يصلي كذا** او للكشيميني هكذا او سبب اغلاقه جابر**
انه فهم من السائل الى فكروا انه يجب ان يراه الجبال لتشتهر الافادة
للحكم والاعلم **باب **ما يكره في حكم الفخذ والكشيميني****
من الفخذ **وروي بضم اليا مثنيا للمفرد تعلق بصيغة**
المتنن بضم ولا يوقى ذرو الوقت قال ابو عبد الله في البخاري

وروي

وروي عن **ابن عباس** رضي الله عنهما وصلهما احمد والترمذي
بسند فيه ابوي الققات وهو ضعيف **وروي عن جرهم** بفتح الجيم
والها الاصل ما وصله الموطا وحسنه الترمذي وصححه ابن حبان
وروي عن محمد بن نجس نسبه الى احمد زيب ام المؤمنين له ولا يبي
صححة قال ابن حبان سمع من النبي صلى الله عليه وسلم
ووصل حديثه هذا المولف في تاريخه واحمد والحاكم **عن النبي**
صلى الله عليه وسلم الفخذ عورة قال النس ما وصله المولف قريبا
والاصلي وقال النس بن مالك **حسرت بالمهلات المعنوية**
اي كسفت النبي صلى الله عليه وسلم عن فخذه **وحدثني النس ولا يبي**
عناكر قال ابو عبد الله اي المولف وحدثني النس **سند اب**
ابن ابي واحسن سند من الحديث السابق وهو **حديث جرهم**
وما فعله لكن العول به **اهوط من حديث السراي الكراحتياطا**
في امر الله **حي يخرج بضم المنة التختية وفتح الراوي رواية**
حي يخرج بفتح المنة التختية وضم الراكذ في الفزع وقال
الحافظ ابن حجر في روايتنا بفتح النون وضم الراء **من اختله **نفسه****
ابن العلقم قال اجمهور من التابعين والابو حنيفة ومالك
يا اصح اقواله والشافعي واحمد في احسن اصح روايتيه وابوي
ومحمد الفخذ عورة وذهب ابن ابي ذيب وداود واحمد في احدي
روايتيه والاصطخري من الكافعية وابن حزم الى انه ليس
بعورة قال في المحلى لو كان عورة ما كسفتها الله تعالى من رسوله
المطهر المصنوع من الناس ولا اراها انسا ولا غيره **وقال ابن من**
المسقى كاهن طرف من حديث منقول عند المولف في مناقب
عنان رضي الله عنه **عظي النبي صلى الله عليه وسلم **وكسبت****
بالشبة وفي رواية ركبتة **حي دخل عنان رضي الله عنه**
ادها معه واستحيا وكذا قال كافي مسلم والبيهقي الى اسحق

من رجل تسمى منه الملايكة وقد كان عليه الصلاة والسلام يفعل
مع كل واحد من اصحابه ما هو الغالب عليه فلما كان الغالب على عثمان
رضي الله عنه لحيما غامله بذلك جزا وفاقا فكشف ركبته عليه
الصلاة والسلام قبل دخوله عثمان رضي الله عنه ليل على القبا
ليست بقرة مع ان ستر العورة واجب مطلقا ولو في خلوة لان من
نفسه وبكره نظره سوانته ونياح كشفها لغل ونحوه خاليا
وعورة الرجل في الصبي والامة فنة او مفضضة او مكاتبه او مدبرة
او مستولدة والحنة عند الحمار عندك فنية ما بين السرة
والركبة لحدوث عورة الرجل ما بين سرتة الي ركبته ورواه الحارث
ابن ابي اسامة وحميد بن الحسن بالامة يجامع ان راس كل منها ليس
بغير سرة وفي السنن ان عورتها ما بين سرة الى ركبته
نعم يجب ستر بعض السرة والركبة ليجوز السرة وتقبلها عورة
وتقبل الركبة دون السرة لحدوث الدارقطن عورة الرجل ما بين
سرتة حتى تجاوز ركبته وهو مذهب الحنفية وعورة المرأة هي
الصلاة وعند الاجنبي جميع بدنها الى الوجه والكفين اي اليديين
ظاهرا وباطنا الى الكوعين كافر به ابن عباس قوله تعالى انما نظر
منها والخنثى بالانثى فلو استتر كالرجل بان اقتصر على ستر ما بين
سرتة وركبته وصلي لم يقع منك ته على الاصح في الروضة
والافقه في المجموع للسك في السرة وصح في التحقيق صححتها واما
في الخلوة فالذي يجب ستره فيها هو العورة الكبرى قاله
الامام وقال ابو حنيفة في اصح الروايتين عنه قدم المرأة ليس
بعبدة لان المراد مبتلاة بابدان قدمها في سترها اذ رما لا يجد الخف
وقال ابن ابي عمير الانصاري البخاري كتب الوحي لرسول الله
صلى الله عليه وسلم وجمع القرآن في عهد ابي بكر رضي الله عنه
وقال كتاب يمشى في الخي نصف شهر والسنية في سبعة عشر

بما

بما باره عليه الصلاة والسلام وكان من على الصحابة وقال عليه السلام
ان منكم زبير رواه احمد باسناد صحيح وتوفي سنة اثنين او ثلاث او خمس
واربعين وقال ابو هريرة حين توفي مات ٣٠ من هذه الامة رضي الله
ان يجعل في ابن عباس خلفا وتعليقه هذا وصله المولفاني تفسير
سورة النساء **انزل الله تعالى علي رسوله صلى الله عليه وسلم**
تولوا لايستوي القاعدون من المؤمنين الا به **وتخذه** رواه العلف
وكا بي ذر عن الكشي يني تخذه علي **فخذني فقتلت** بضم القان اي
فخذني عليه السلام **علي حتى خفت ان ترض بنج المساة الفوقية**
وتشديد المعجزة اي تكس **تخذي** نصب بفتح مقدره ويجوز
ترض تخذي بضم المساة وفتح الراء وتخذي رفع بضم مقدره قيل
لا وجه لادخال المولف هذا الحديث هنا لانه لا دلالة فيه على حكم التخوذ
لغيره الا باننا واجيب بالمدل على المس من غير جليل لانه ان وصل
وعورة يمتضي النفي لان مثل العورة بلا حائل حرام كالنظر وتعقب
بانه لو كان فيه التصريح بقبحه لكان على انه ليس بعورة اذ لو كان
عورة لما كان عليه السلام **تخذه علي فخذ زبير** وقال **حدثنا يعقوب**
ابن ابراهيم الدورقي قال حدثنا اسماعيل بن علقمة بضم العين
المعلم وفتح اللام **حدثنا** التمهنة مصنفه ذلك صلي حديثي
ابن علقمة وابوه اسمه ابراهيم بن سهم البصري **قال حدثنا عبد العزيز**
ابن صليب بضم الصاد المهملة البنا في البصري الي الميم **عن النبي**
ولك صلي عن النبي **ان رسول الله صلى الله عليه وسلم**
خبر علي ثمانية برد من المدينة وكان في حاذيها وفي سنة سبع
من الهجرة **فصلنا عندنا** خارجا منها **صلاة الغداة** الي
الصبح **بفلس** بفتح الفين واللام ظلمة اخر الليل **فركب نبي**
الله صلى الله عليه وسلم على حمار مخطوط برسن ليف وتحت الكاف
من لغيره رواه البيهقي والترمذي ومنه **وركب النبي طلحة**

١١

زيد بن سهل الانصاري المتوفي سنة اثنى اربع و ثلاثين بالمدينة
او بالشام او في البحر **وان اردني ابي طلحة** جملة اسمية حالية اي قال
النس وان اردني ابي طلحة **فاجر** من الاجل **بنبي الله صلى الله عليه**
وسلم من كنيته **زقاق خبير** بضم الزاي وبالفتح اي سكة
خبير **وان ركني** لشمس **فخذ** **بنبي الله صلى الله عليه وسلم** ثم **حسرة** **والله**
عن فخره الشريف عند سؤق مكره ليه كمن من ذلك **حتمه** **ان**
النظر **اي بيضا** **فخذ** **بنبي الله صلى الله عليه وسلم** **والكسيمي** **ان**
المنوع لانظر بزيادة لام التاكيد وحس بفتح الحاء والسين المهملتين
كافي المنوع وغيره اي كفاك زار و صوب ابن حجر هذا الصسط
مستد لا بالتعليق السابق وهو قد قال **النس** **حس النبي صلى الله**
عليه وسلم وقال **النس** **حس** **بضم** **اوله** **مبني** **بالمفعول** **به** **ليس** **رواية**
مسلم **فاحس** **اي** **بغير** **اختياره** **لصنورة** **الاجر** **وحسين** **فلك** **دلالة**
على **كول** **الفخذ** **ليس** **بغورة** **وتعقبه** **في** **فتح** **الباري** **بان** **لا** **يلزم** **من** **رواية**
كذلك **في** **رواية** **مسلم** **ان** **يقع** **عند** **النس** **على** **خلقه** **فه** **واحب**
بان **اللايق** **بجاء** **لعله** **الصلاة** **والسلام** **ان** **لا** **ينيب** **الله** **كشفا** **فخره**
قصده **امع** **تبرأت** **فقد** **له** **عليه** **الصلاة** **والسلام** **الفخذ** **عمرة** **ولعل**
انما **راي** **فخره** **عليه** **السلام** **مكتوبا** **وكان** **عليه** **السلام** **سببا** **في**
ذلك **بالاجرا** **سندا** **الفعل** **الله** **وقد** **سرت** **المولف** **وحدث** **النس**
اسند **وحدث** **بها** **حرب** **هلا** **وسط** **فانهم** **فاما** **دخل** **عليه** **السلام** **القريبة**
اي **خبير** **وهو** **يشعر** **بان** **الزقاق** **كان** **خارج** **القريبة** **قال** **الله** **كسبي**
حزبت **خبير** **اي** **انصارت** **خرا** **با** **قاله** **على** **سبيل** **الخيار** **فكسبت** **من**
الانبا **بمغيبات** **او** **علي** **الدعا** **عليهم** **اي** **التفاؤل** **لما** **خز** **جوا**
بما **سيهم** **ومكا** **تلمس** **التي** **هي** **من** **المات** **الهدم** **انا** **اذ** **انزلنا** **باساحة**
تقدم **فانصباح** **المتدري** **بن** **بفتح** **الذال** **المعجمة** **قال** **الله** **عليه** **السلام**
ثلاث **قال** **النس** **وخرج** **القول** **اي** **مواضع** **اعمالهم** **كذا**

قرره

قرره البرما وبوالكرما في كثر قال العيني بل معناه خرج القوم
لاعمالهم التي كانوا يعملونها وكلمة الي بمعنى اللام **فقال** **النس** **هذا**
محمد **او** **محمد** **قال** **عبد** **المنز** **بن** **ابن** **صهيب** **الرازي** **وقال** **بعض**
اصحابنا **هو** **محمد** **بن** **سبير** **بن** **كاعند** **المولف** **من** **طريقه** **او** **ثابت**
السناني **كما** **اخرجه** **مسلم** **من** **طريقه** **او** **غيرها** **والخميس** **بالرفع**
عظما **علي** **محمد** **او** **بالنصب** **علي** **ان** **الواو** **بمعني** **مع** **قال** **عبد** **المنز** **بن** **ابن**
دونه **يعني** **الخميس** **واشار** **بهذه** **الي** **انه** **لم** **يسمع** **والخميس** **من**
النس **بل** **من** **بعض** **اصحابه** **والخاص** **ان** **عبد** **المنز** **بن** **قال**
سمعت **من** **النس** **قال** **الواو** **محمد** **نقط** **وقال** **بعض** **اصحابه** **قالوا** **محمد**
والخميس **والنفس** **مدرج** **وسمي** **بالخميس** **لانه** **خمس** **اقسام**
بقدمة **وساقه** **وقلب** **وجانحات** **قال** **فاصباها** **اي** **خبير**
عاقبة **بفتح** **العين** **وسكر** **النون** **اي** **قهر** **في** **عنف** **او** **صلحا** **في** **رفق**
صنوع **ومن** **ثم** **اختلف** **هل** **كانت** **صلحا** **او** **عنوة** **او** **احلا** **وصح** **المتدري**
ان **لغيب** **كان** **صلحا** **ومبضا** **عنوة** **وبعضها** **احلا** **وهذا** **ايند** **فتح**
التصا **دبين** **لان** **الفتح** **السبي** **بضم** **الجيم** **منبيا** **المغفول**
في **دحية** **بكر** **الداك** **ونتمها** **ولك** **بن** **عساك** **دحية** **الكلبي** **قال**
ابن **الله** **اعطني** **جارية** **من** **السبي** **قال** **عليه** **السلام** **ولا** **يوي**
ذو **الوقت** **فقال** **اذ** **هب** **فخذ** **جارية** **منه** **فذهب** **فاخذ**
صفية **بفتح** **الصا** **دالمهمل** **قبيل** **كانت** **اسمها** **زينب** **بنت** **خبي**
بضم **الحا** **المهمل** **وكسر** **ها** **وفتح** **المثناة** **الك** **ولما** **انخفضت** **وتسد** **الثانية**
ابن **اضطرب** **من** **بنات** **هارون** **عليه** **السلام** **المتوفاة** **سنة** **ست**
وثلث **او** **سنة** **خمس** **وكانت** **تحت** **كنانة** **بن** **ابي** **الحق**
قتل **عنها** **خبير** **وانما** **اذن** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** **لدحية** **في** **اخذ**
الجارية **قبل** **القسمة** **لانه** **له** **عليه** **السلام** **صبي** **المغفول** **يعطيه**
لمرثا **او** **تغنيلا** **له** **من** **اصل** **القيمة** **او** **من** **عس** **بعض** **بعدها**

تميزا وقبل علي ان يجيب منه اذا ميزوا ذلك في اخذها لتقوم عليه
بعد ذلك وتجب من سهماء **فجاء رجل** لم يعرف اسمه **الي النبي**
صلى الله عليه وسلم فقال يا بني الله اعطيت راحة صافية بنت
حيي سيدة قرينة بضم القاف وفتح الراء والظا المعجمة والنضير
بفتح النون وكسر الضاد المعجمة الساكنة قبيلتان من بني دخير
لا تصلح الا لك لانها من بيت النبوة من ولدها روت عليه السلام
والرياسة لانها من بيت سيدة قرينة والنضير مع اجمال
العظيم والبي صلي الله عليه وسلم اكل الخلق في هذه الموصاف
بل في سائر الاخلاق **احمدية قال** علمية الصلاة **والله اعلم**
اي دحسة لها اي تصفية فدعوه **فجاء بها فلما نظر اليها**
ابن صلي الله عليه وسلم قال له **خذ جارية من السبي غيرها**
وارتجوا منه لانه انما كان له في جارية من صبي السبي لمن
افضل من فلما راه اخذ نفسه نسا وشرفا وجالا استرحم
ليليلتين راحة بها على سائر الجانيس مع ان اسر فيهم من هو
منه وايضا لما فيه من انتها كما مع علو مرتبتها وربما ترتب عليه
ذلك شفاقا وعيها ما كان يخفي وكان اصطفاه لها قاطعا هذه
المناسد وفي فتح الباري نقله عن الكافي في الامر عن سيرة
الواقدي انه عليه الصلاة والسلام اعطى راحة اخت كنانة
ابن الربيع بن ابي احمق زوج صفية اي تطيبها لخطرة وفي
سيرة ابن سيد الناس انه اعطاه ابنتي عمر صفية **قال**
فاعتقها اي صفية النبي **صلى الله عليه وسلم** وتزوجها
فقال **لدا بت** البناي **يا باهزة** بالحالمهلة والزاي كنية
النس ما اصدتها عليه السلام **قال** النس **نفسها** **اعتقها**
بل عوص وتزوجها بل مهر واعتمق وشرطا ان يتكلمها فلزمها الوفا
او جعل نفس العتق صداقا وكلها من خصا يصنع واحدا الامام

احمد وامر ابن المسيب وغيرهم بنظا هره فخوروا ذلك لغره ايضا
حيي اذا كان علميا للسلام **بالظن** **يق** في سد الرزق **وحيي**
اربعين ميلا من المدينة او نحوها **جهن** **لدا** **سليم** بضم السين
وحي ام النسب **فاهدتها** اي زفتها له عليه السلام **من الليل**
قال البرماوي كالكرماني وفي بعضها اي النسخ والروايات فهذا
اي نضير هرة وصوب لقرن الجوهر يهدي مصدر هديت انا
المرأة التي زوجها **فاصبح النبي صلى الله عليه وسلم** **عروسا** علم وزنت
مقول يسبق بي المذكور والمؤنث ما دام في امراسها وجمعه عرس
وجعل عراس **فقال** عليه السلام **من كان عنده شيء فليجي به ونبط**
بفتح التاء **نطعا** بكسر النون وفتح الطاء المهملة وعليها
انتمس ثعلب في نصيحه وكذا في الفرع وعينه من الاصول ونحوه
بفتح النون وسكون الطاء وفتحها وكسر النون وسكون الطاء **وقال**
الربيع بن زياد في سبع لغات وجمعه انطاع ونطوع **فجعل الرجل يجي**
بالشاة **الرجل يجي بالسمن** **قال** عبد العزيز بن مسلم
واحببه اي انسا **فذكر السويقي** نعم في رواية عبد الوارث
البحر **بذكر السويقي** **قال** **فما سئل** **بفتح** **السمن** **المهملة** **او يظن**
بها **بفتح** **الحا** **والسين** **المهملة** **بينهما** **مشاة** **تحتية** **ساكنة** **وهو**
الطعام المستخذ من النور والاقط والسمن وربما عوض بالذيق
من الاقط **فكانت** **بالعاقبة** **رواية** **فكانت** **اي** **الثلاثة** **المصنوعة**
حيا **وليمة** **رسول الله صلى الله عليه وسلم** **اي** **طعام** **عرسه**
من الزجر وهو اجمع سمي به لاجتماع الزوجين واستنبط منه
شروعية مطلوبة الزلمية للعرس والفا بعد الدخول وجوز
النور ويكرها قبله ايضا وان السنة تحصل بغير اللحم ومساعدة
الاصحاب بطعام من عندهم ورواية هذا الحديث ما بين كوفي
وبصري وفيه التبريد والمنفعة واخرجه المؤلف في السطاح

او اتخذوا

والمفاذ وما بعد او وفي الخراج والناسي في النكاح والتولية هذا
باب بالتقريب في كم ثوب تصلي المرأة من الثياب
ولغيرك ربعة في الثياب وكم لها صدر الكلام فلا يقدر نأخرها
عن التجارة لانها تجاروا بخروج كل كلمة واحدة **وقال عكرمة**
معا لى ابن عباس ما وصله عبد الرزاق بمعناه **لو وارثت**
الوسترت المرأة حصة هان في ثوب واحد **لاجن شه**
كذا للكشميني بفتح لام التاكيد والجمع وسكون الزايم وله بوي
ذرو الوقت والاصحاب وابن عساكر جاز وبالسنه قال **حدثنا**
الواليان احكام بن نافع **قالا** اخبرنا شعيب هو ابن ابي مرة عن
ابن شهاب الزهري قال اخبرني بالافراد عن **قرة** بن الزبير ان
عاية رضي الله عنها قالت والله لقد كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يصلي العجر فيشهد اي فيحضر معه وفي رواية فشهد
اي فيحضر معه **النساء** جمع امرأة لا واحد له من لفظه من النساء
حاله كدخول متلفعات بعين بهمة بعد الف المصدرة اليك
مغطيات الروس والحداد في **مروطهن** جمع مرط بكسر الميم
كس من خن و صوف او عنده او هي الملحفة والازار والثياب
الاخضر وللصياح متلفعات بالرفع صفة للنساء وفي عنبر
الفرع متلفعات بنا اي قال ابن حبيب المتلفع بالعين له يكون
ان بتقطعية الراس والتلف بتقطعية الراس وكشفه **من**
من المسجد **الي بيوتهم ما يعرضون احد** اي من الفلاس كما عند
المولف في المواقف وقد اعترض على المولف في استدلاله بهذا الحديث
على حيل من مشكلة المرأة في الثوب الواحد بان الالتفات المذكور
يحتمل ان يكون فوق ثياب اخر عيب واجيب بانها تتسك بان
الاحصل عدم الزيادة على ما اشار اليه علي انه لم يصح بشي
الا ان اختياره في خذني العادة من ان ثوبين يوردها في الرحمة

قاله



قاله في الفتح ورواه هذا الحديث ما بين حمصي ومدني وقيد التحديت
والعنقنة والاحبار ورواية تابعي عن تابعي فمن صحاحه واحرجه
المولف في الصلاة وكذا مسلم والبودا ودوالترمذي والنسائي
وابن ماجه **هذا** **باب** بالتقريب **اصح**
الستمن في ثوب الي وهو لابس ثوبه **بالعلم** ونظر الي علمها انث
بالنظر الي الخصية ان تيقه انث الله تعالى وبه قال **حدثنا احمد بن**
يونس نسبة لجدته شهرته به وابنه عبد **قاله** **حدثنا ابراهيم**
ابن سعد بكرنا العين بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف **قال** **حدثنا**
ابن شهاب الزهري قال بن عاكر بن محمد بن شهاب عن عروة بن الزبير
ابن الصوام عن **قائسة** رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه
وسلم صلى في حنيفة بفتح الحاء المعجمة وكسر الميم وبالصاد المهملة كتاب
لم يرد من ربع لها **اعلم** مرهلة وقعت صفة لحنيفة **فنظر** عليه
الله **الي** **اعلم** **نظرة** فلما **الضرف** **من** **ملاك** **تمقال** **اذ** **هلجوا**
لحمية من هذه الي ابي جهم بفتح الجيم وسكون الهاء امريت
حدثت في العدة ويم القوسي المد في السلم في الفتح ويح وتقرني
في اخر خلقه معاوية **واتقني** **بانجانية** **ابي جهم** بفتح الهمزة
وسكون النون وكسر الموحدة وتخفيف الجيم وبعد النون
يانسة مشددة كسا غليظ لا علم له ويجوز كسر الهمزة وفتح الموحدة
وتخفيف النون قال ابن قس قول نسبة الي منبج بفتح الميم وكسر
الموحدة **من** **منع** **باك** **وقال** **نسبة** **الي** **من** **منع** **يقال** **له** **انجاني**
وفي هذه تغلب يقال كسا انجاني وهذا هو الاقرب الي
الضراب في لفظ الحديث انتهى **فانها** **الي** **انجانية** **المهنتي** **من** **لهي**
بالكس **من** **لهي** **الوا** **اذا** **الع** **اي** **سفلتني** **انفا** **اي** **قريب**
من **صلاة** **تي** **وعند** **مالك** **في** **الموطا** **فاني** **نظرت** **الي** **علمها** **في** **الصلاة**
فكان **د** **يفتتني** **وفي** **التعليق** **ان** **في** **ان** **الله** **تعالى** **قريب**

قريبا فاجاب فاخاف ان تفتني فحمل قوله المهتمني على قوله كاد وتكون
 الاطلاق للمبالغة في القرب لا التحقق وقبح الالها ولا يقال ان
 المعنى شغلني عن كمال المحصول في الصلاة لاننا نقول في قولنا في التعليل
 ان في فاخاف ان يفتني يدل على نفي وقوع ذلك وقد يقال ان له
 عليه الصلاة والسلام حاله كغيره حاله بشرية وحالة يختص بها
 خارقة عن ذلك فبالنظر الى حالة البشرية قال المهتمني وبالنظر
 الى الحالة الثانية لم يجز له بل قال اخاف اوله بل من ذلك الوجود
 وتزع المحضصة ليستق به في ترك كل ما غل وليس المراد ان
 باجمه يصلي في المحضصة لانه عليه السلام لم يكن يبيع
 الذي غيره ما يكرهه لنفسه فهو كما هذا المحلة لم يرض الله عنه
 مع تحريمه لباسها عليه يستغف به او غيره واستنبط من
 الحديث الحكم على حضور القلب في الصلاة وترك ما يودي الى
 شغله وقد شهد القرآن بالفلاح للمصلين الخاشعين والفلاح
 اجمع اسم لسادة الاخرة وبانتها الخشوع ينتهي الفلاح فالمعنى
 يتاجر به فغظم في نفسك قد رما جانه وانظر من نتاجي
 وكسب نتاجي وما اذا نتاجي فاعلم واعلم وتسلم ورواه هذا
 الحديث ما بين كوفي ومديني وفيه رواية تاجي عن تاجي عن صحابي
 والتحديث والمعنى **وقال هشام بن عمرو** رواه ابن ابي
 عروة **عن عائشة** رضي الله عنها ما رواه مسلم وغيره بالمعنى قالت
قال النبي صلى الله عليه وسلم كنت انظر الى علمها ايا المحضصة وانا
في الصلاة جملة خالية فاخاف ان تفتني بفتح المثناة العرفية
 وكسر الثانية وبالنونين من باب ضرب بضم وباء وفي رواية
 يفتني بفتح المثناة التحتية في اوله يدل ايضاً على هذا
باب بالتونين **ان صلى** الشخص حال كونه في **نواب**
مصلية بفتح اللام المشددة اي فيه مصلية بان منقولة

او منسوبة **او** في نواب ذي نصاب **ورجل تصد صلاه** ته ام لا وما بينهما
 عن ذلك وان من عاكر في نسخة واخي الوقت والمصلي وما بينهما
 عنه بالضمير والاي ذر وما بينهما من ذلك بدل عن وبه قال **حدثنا**
ابن عمر بن عبد الله بن عمرو بن ميمون قال **حدثنا عبد الله بن**
ابن سعيد قال **حدثنا عبد العزيز بن بن صهيب** عن النبي صلى
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال **كان في امر بكسر القاف** وتخفيف الراء
 من صوفي ذوالولان او رقه رشفكس **قائمة** رضي الله عنها **سرت**
به جاب ببيتها فقال النبي صلى الله عليه وسلم لها امي امر من
اماط بيط ايمان يلي عناق امك هذا فانه له نزل نصابا وسيت
 بغير ضمير والها في فانه ضمير كان وفي رواية نصابا وبها فنته
 اي الضمير ضمير انه للثوب **تقرض** بفتح المثناة العرفية وكسر
 الراء ي تخرج لي **في مصلية** ولم يعيد الصلاة ولم يقطعها
 ثم كره الصلاة مع لما فيه من سبب استعمال القلب المغرت للخشوع
 ورواه اذ قال حديث الترمذي في الترجمة انه اذا نهى عنده في الجملة
 لا ما نهى عن لباسه في الصلاة بطريق الولى ويحق المصلب
 بالمصوم لا شرا كما في كون كل منهما قد عيب في الصلاة من دولا
 الله وفي حديث عائشة عن المولى في اللباس قالت لم يكن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يترك في بيته شيا فيه تصليب
 الانفضه وامره صلى الله عليه وسلم بان ماطة في حديث
 الباب يستلزم النهي عن استعمال واستنبط منه ان نعية
 كراهية العنور مطلقا واستثنى كحفية من ذلك ما يلبسها
 وبه قال المالكية واحمد في رواية ورواه هذا الحديث كلهم
 بصريون وفيه الحديث والعنفة واخرجه في اللباس
 ايضا والنايب **باب** **من صلى في فروع** **حسب** بفتح القا
 وتدريب الالمضوية وتخفيفا واخرها جيم وحكي ضم اوله

ورفع لراصداه
ضم الراوي رتبها
المطالع فلما انزل
الفرج بفتح الفاء
ارسل السدرة فلما يبع

ورفع الراعي وزنا خروج قبا مسقوق من خلفه وهو من لباس الراجح
عن ابن عباس وبه قال **عننا عبد الله بن يوسف** التنبسي
قال **عننا اللبث بن سعد** عن **ابن زيد** ولا يتركها الا صليها
عن **ابن زيد** بن **ابن حبيب** ولا يتركها الا صليها في السنة هو ابن
ابن حبيب عن **ابن الخيزر** مرند بفتح الميم والمسئلة البزني **عن عقبة**
ابن عامر الجهني رضي الله عنه كان قاريا فصيحاً شاعراً كاتبا
وهو احد من جمع القرآن في المصحف وكان مصحفاً عليه غير تالف
مصحوف عثمان وشهد صفين مع معاوية وافته على مصر وتوفي
في خلافة معاوية على الصحيح وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم كثيراً
ولقد لبى بخاركة احاديث **قال اهدى** بضم الهاء وكسر الدال **الي النبي**
ولك صياح رسول الله صلى الله عليه وسلم **فروج خراب** بالضم فانه
كثرت خرابته وخاتم فضة وكان الذي اهداه لداكيد بن عبد الملك
صاحب دومة الجندل فلبس عليه السك من قبل يحيى بن ابي
فيهم تصدق من صلته **فمن عذرت عاشر** **بي الكاروه** وفي حديث
جابر عن مسلم اصلي في قباديباج ثم نزعها وقال في جبريل عليه
السلام قال النبي سيب نزعها له وذلك ابتداء تحريمه **وقال** صلى الله عليه
وسلم **له نبيتي** استقال **هذه** الحرس **للمتقين** عن الكفردم
المؤمنون وعن جميع المنكرين **ج السال** لانه حلال لهن فان
قلت يخلن تغليباً اجيب بانن دخلن بدليل اخر قال
عليه السلام اهل الذهب والحمر لانا ان امي وجره عاب
ذكر رها قال الترمذي حسن صحيح نعم الاصح عند الراعي تحريم
افتراش اياه ان لم يكن في الفرس ما في اللبس من التزبير
للزوج المطلوب وصح النووي حله قال وبه قطع العمرا قنوت
وعني بطلان الحديث السابق وبه قال ابو حنيفة وكرهه
صاحباه فلو صلى فيه الرجل اجزائه صلته لكانه ارتكب حراما

وقال

مروان بن
كذا في السنة
عن حنيفة



وقال المنغمية تكره وتصح وقال المالكية يعيد في الوقت ان وجد
لوا بعينه ويأتي انسا الله تعالى من يدل ذلك في باب اللباس ورواة
هذا الحديث كلهم مصريون وفيه التحريم والغنينة والقول
واخرجه المؤلف في اللباس وكذا اسم والناهي في الصلوة
باب حكم الصلوة في الثوب الاحمر وبه قال
حدثنا محمد بن عمر بفتح العينين المهملتين وسكون الراء ولي
قال **حدثني** بالافراد **عمر بن ابيز** ائمة بضم العين المكسرة **عن**
عوان بن ابي جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وهب بن عبد الله
السوري بضم السين المهملة وتخفيف اللوا والكوفي **عن ابيه**
ابن جحيفة رضي الله عنه **قال** **رايت النبي صلى الله عليه وسلم**
وهو يلبس بطيخ **من قبة حمر** من ادم بفتح الهزة والدال جلد
وراية بلا لا اخذ **وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم** بفتح اللوا
الما الله يبتغى به **وراية الناس** **يبتدون** **ون** اي يتسارعون
وليسا يقولون **الي ذلك** بضم لامه وللك صليها **وابن عباس** ذلك
المرطوب تبركا بانارة الشريعة **فمن اصحاب منه** **سبا** **تسبح** **به** **ومن لم**
يسب منه **شيئا** **اخذ من بلده** **يد صاحبه** وفي رواية من بلال بفتح
البا وكسرها **رايت** **بلك** **اخذ** **عنته** بفتح العين المهملة والفتحة
والزاي مثل نصف الرمح او كبرها سات كسنان الرمح وفي رواية
عنته **له** **فكرها** **وضوح النبي صلى الله عليه وسلم** حال كونه
بحلة حمر **ترد** **من ازار** **وردا** **يا** **ينين** **منسوق** **جبر** **مخطوط**
محمد مع سواد حال كونه **مشمرا** **نحو** **به** **تكر** **الميم** **الثانية**
قد كلف سئام ساقه قال في مسلم كافي انظر الى باطن ساقه
صلي **وسلم** **تقدم** **فصلي** **الي العنت** **بالناس** **الظاهر** **بفتحة**
وراية **الناس** **والدواب** **من** **وزن** **بن** **يدي** **العنت** **ولا** **ي** **ذرف**
شحة من يدي العنت وفيه استعمال الجان والفاخرة

تقضيها
كان في المطبخ
الذي في ثوبه كما في
الفتح وعبارته اي انسا
الذي في ثوبه

لا يراها ورواة هذا الحديث ما بين بصري وكوفي وفيه التحديد والتميز
والقول واخر جدا المولف لها للباص وفي الصلاة وكذا البوداود والترديد
واخرجه الشافعي في الزينة وابن ماجه في الصلاة **باب**
حكم الصلاة في السطوح يضم السجدة مع سبط **والمنبر** كسبر الميم
ونفع الموحدة **واختب** بفتح الخاء او بضمها **قال ابن عبيد الله**
محمد بن اسمعيل البخاري **ولم ين احسن** البصري **باب ان يصلي**
بضم الباء وفتح اللام المشددة **علي اجهد** بفتح الجيم وضمها وسكون
الميم وللصياح في ذكره ابن قنبر بفتح القاف وحملي ابن القين ضمها
لكنه قال القاض عياض الصواب السكون وهو لما الجاهل
من شدة البرق **والقنطرة** والمخوي والمستوي والقنطرة وهو ما
ارتفع من البناء وفي القنطرة ما لم يرقم له علامة الحندق **وان**
حين يفتحها **ل او في قها او اما** اي القنطرة وحنة امامها
منقحة اي قدما **ان كان بينهما** اي بين المصلي وامامه
القنطرة **سنة** مانعة من صلاة الخباسة **وصلي ابو هريرة**
رضي الله عنه ما وصله ابن ابي شيبة **علي ستن المسجود** ولا ي
ذروا الصلي والى الوقت علي ظهر المسجود **صلاة الامام**
وهو سفل لكن في رواية ابن ابي شيبة صالح مولي القنطرة
وتكلم فيه لكن تقوى برب واية سعيد بن منصور من وجه اخر نعم
تكره عنده نوا كمنفية ارتفاع كل من الامام والمأموم علي الاخر
المالحاجة كتعلم الامام المأمومين صفة الصلاة وكتبليغ الصلاة
المأمومين تكبير الامام فسيحج ارتفاعه ذلك **وصلي ابن عمر**
ابن الخطاب رضي الله عنه **علي السج** بالثلثة واجمير وبه قال
حد ثنا علي بن عبد الله المديني **قال حد ثنا سفيان** بن عيينة
قال حد ثنا ابو حازم مر بالحا الممهلة والراي سلمة بن دينار قال
سألوا سهل بن سعد بسكون العين الساعدي من اي شي المنبر

المنبر

المنبر المكي ولا يداود ان رجالا اتوا سهل بن سعد الساعدي
وقد اذنوا في المنبر معه **عنده** **قال سهل** ما بقى **باب**
وفي رواية من الناس ولا يذروا الوقت في الناس **اعلم**
ابن ابي ليث **هو من اكل الغاب** بالفتن المجهمة والمرجدة
يقض قرب الرينة من العوالي والاقبل بفتح الهمزة وسكونها المكنة
سبح كالعرف الا شوك له وخشبه جيد قيل منه الغصاع والاقرب
وورقدا شنان يغسل به العصان **وث** **عده** ابن المنبر **فلا تن**
بالنون هو ميمون قال الحافظ ابن حجر وهو الاقرب فيها قاله الصغاني
او باق مرغما قال الصغاني وهو بمن حدة فالفا فقا فقا فقا فقا فقا
الرومي مع اي سعيد بن العاص او باق باللام نيار واه عبد الرزاق
او قبضة الخرد **معلي فلا نة** بعد من الصدق ليدنا نيك
والعلمية الضاربة وهي عابثة فيها قاله البرماوي كالكرتاب
ورواه الطبراني بلغظ وامرت عالية وضعت له منزله
لكن منه ضعيف وقيل مينا بكسر الميم اوهو صالح منزح
المعاصر ويحتمل ان يكون الكل اشتراكا فاعلمه **لرسول الله**
اي اجلاه **صلي الله عليه وسلم** وقام عليه اي علي المنبر **رسول**
الله صلي الله عليه وسلم حين عمل ووضع باليه **رسول الله** المنبر
فيهما **فاستقبل** عليه السلام **القبلة** كثر بغير واوجراب
مع سوال كانه قيل ما عمل به بعد الاستقبال قال كثر وفي بعض
المصادر وكثر بالواو وفي اخرها فكل بالياء **وقام الناس خلفه**
فقل عليه السلام **وركع** **وركع** **الناس** خلفه ثم رفع راسه ثم رجع
القبلة بضم على انه مفعول مطلق بمعنى الرجوع الي خلفه
رجع الرجوع الذي يبيد بينك وانا قيل ذلك ليك لولي ظهره
القبلة **فحمد** **علي** **الارض** ثم عاد الي المنبر ثم قيل ثم رفع
راسه ثم رجع **القبلة** اي حتى سجده بالارض ثم هذا اسانه ولا

ذلك حفظ في قوله علي الأرض معني الك استعمل وفي قوله بال أرض معاني
 الخ لصاق وفي هذا الحديث جواز ارتفاع الأما على الماء من وهو
 مذهب الكنفية والك افعية واحمد والديك لكن مع الكرافة وعن
 مالك المنع واليه ذهب الازاعي وان العمل ليس غير مبطل للصلاة
 قال الخطابي وكان المنبر تلك مرات في فعله انما قام على الثانية
 منها فليس في صعوده او نزوله الاضطراب لان وصو الصلاة
 على الخشب وكرهه الحسن وابن سيرين كما رواه ابن ابي شيبة عنها
 وان ارتفاع الامام لغرض التعليم غير مكروه ورواه ما بين
 بصري ومكي ومدني وهما الحديث فالأخبار والسؤال واخرجه
 المؤلف في الصلاة وكذا مسلم وابن ماجه قال وللصلي وقال
ابن عبد الله اي البخاري **قال علي بن عبد الله** وله في ذلك
 ابن المديني **سألني احمد بن حنبل** الامام الجليل الذي وصفت
 ابن راهوية بانه حجة بين الله وبين عباده في أرضه الملق في عبادة
 سنة احدي واربعين وما يتبين **رحم الله عن هذا الحديث**
 وفي رواية فقال **فارس** وله بن عساكر والاصيلي وانما اردت ان
 النبي صلى الله عليه وسلم كان اعلنا من الناس **قل** وله بن عساكر ولا
 بأس ان يكون الامام اعلنا من الناس بهذا الحديث اي بدلالة
 هذا الحديث **قال** ابو علي بن المديني **نقلت** اني لابن
 حنبل وفي رواية قلت **ان سفيان** وللصلي وابي الروقت
ابن عيينة كان **سبال** بالنبا للمقول عن هذا **كثير**
اي فلم تسمع منه قال لا يصح في ان احمد بن حنبل لم
 يسمع هذا الحديث من ابن عيينة وبه قال **حد ثنا محمد بن**
عبد الرحيم قال **حد ثنا** بن زيد بن هارون قال اخبرنا حميد
 الطيالسي بضم الحاء عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم سقط عن فرس في ذي الحجة سنة

خمس من الهجرة وفي رواية عن فرسه **فجئت ساقه** بضم الجيم وكس
 الحاء المهملة والسنيين المعجمة اي خدست او اسد منه قليلا **وحدثت**
كفتة سلك من الراوي وفي رواية الزهري عن انس عن
 الشيخين فحس سقاه الاعمين وهو اشمل وعند الاسماعيلي من رواية
 بس عن الفضل بن حميد انكفت قدمه **والذي من نسيه**
 اي حلف لا يدخل عليه من شهر الا انه حلف لا يقربهن اربعة
 اشهر **فصاعدا فجلس** عليه السلام في مشربة بفتح الميم وسكون
 المعجمة وضم اللام وفتحها في غزوة له معلقة كل من احل كونه
قايما كذا في النسخ وفي غيره قايما بالجمع وازاد التثنية وادخل المؤلف
 هذا الاكثر منها لما بينهما من المناسبة بجامع الاشتراك في الصلاة
 على غير ذلك من ليل يتوخى من قوله عليه السلام لعاد معن وجهك
 لتراب استراط مباشرة المصلي الارض **وقال الحسن**
 بن علي ما وصله ابن ابي شيبة باسناد صحيح ايضا خطا بالمر
 سانه عن الصلاة في السفينة هل يصلي قايما او قاعدا **فاجابه**
علي حاله كذا **قال امام** **نشق على اصحابك** بالقيام
وقد معها اي مع السفينة حينما ادرت والابان كانا يشف تعليم
فناعد اي فصل حاله كذا **قاعدا** لان احسج من منع نعم جواز
 حنيفة الصلاة في السفينة قاعدا مع القدرة على القيام ولا يذر
 عن الكسهمه يصلي بالمسناة الممثلة وكذا يسبق على اصحابه
 بضم القايين يدور بالتحفة كذا في متن النسخ وقال
 الحسن قايما **فاسقط** لفظ يصلي وبالسنه قال **حد ثنا عبد الله**
 اي التنيسي **ولله** ربيعة عبد الله بن يوسف قال **اخرنا** مالك هو
 اما مالك **عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة** زيد بن سهل
 الكيخاركي وللكسهمه واحموني عن اسحاق بن ابي طلحة **فاسقط**
 اباه ونسبه لجهة عن انس بن مالك ان حفته اي حبة اسحاق

وترجمها من جذوع بعض الجيم والمجعة واللتونين بغير إضافة للكثيرين
 من جذوع النخل اي ساقيها فا تاه معا به يعني دونه بالدال المهملة
 فصلي بهم حال كونه جالسا وهم قيام جملة اسمية حالية
 فلما سلم من صلاته قال انما جعل ان كما هو اما ما لقيتم
 اليه ليقدم به ويتبع افعاله والنفول الاوله وهو قوله الامام قاي
 مقام الفاعل فاذا كبر الامام فكبر واواذا ركع فاركعوا واذا سجد
 فاسجدوا لغا التعقيب المعتضية لشئ وعية متابعه
 الامام من ذلك ما مر في ال افعال وان صلي والاصلي واذا صلي
 قايما فقلوا قايما معنوي مدون صلي قايما فقلوا قايما وهذا
 محمول على العجز اي اذا كنتم عاجزين عن القيام كالامام والصحيح
 انه منسوخ بصلواتهم في اخر عمره عليه السلام قيا ما خلفه وهو قاعد
 خلقه الى حمد في مباحث تاتي ان شاء الله بقا في منصوصا ونزل
 عليه السلام من الشربة لتسع وعشرين فقالوا يا رسول الله انزل
 الت شهر فقال عليه السلام انما الشهر المخلوق عليه شهر
 وعشرون في ما وفي رواية تسعة وعشرون واستنبط منه
 انه لو نذر صوم شهر معين او اعتكافه فجا تسعا وعشرين لم يلزمه
 اكثر من ذلك بخلاف في الوقال شهر افعليه ذلك لكونه ان قصد
 عددا والاف شهر بالهلال ورواة هذا الحد بيانه ربعة ما بين
 بغداد وواسطى ونصرى واخرجه المؤلف في المطالعة والاصوم
 والندور والنعكح والطلاق واخرجه مسلم وابو اود والنسائي
 وابن ماجه في الصلاة وهذا باب بالتونين اذا اصاب
 ثوب المصلي امرته اذا سجد هل تقبل صلواته ام لا وبه قال
 حدثنا مسدد هو ابن مسهر عن خالد هو ابن عبد الله
 الطهان قال حدثنا سليمان الشيباني التابعي عن عبد الله
 ابن شداد هو ابن الهاد وسقط لفظ ابن شداد عند الاصلي

عن امر المؤمنين ميمونة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يصلي وانا حذاه بكسر الهمزة وبالمجعة وبالنعيب كما في التوشية
 على الظرفية وفي غيرهما حذاه بالرفع على الخبرية وانا حاذيها
 اسمية طالبة ورجا اصا بنى ثوبه اذا سجد قالت ميمونة وكانت
 عليه السلام يصلي على الخمة بضم الخ المعجمة وسكون الميم سجادة
 صغيرة من سف النخل ترمل بخلوط وسميت خمة لانها تستر
 وجه المصلي عن الارض كسمة الخمار لستره الرأس واستنبط
 منه خبر الصلاة على المحصر لكن روي محمد بن عبد العزيز انه كان
 ياتي بتراب فيضع على الخمة فيسجد عليه سبعة في التواضع
 والخشوع وان بدنا الحاذي ونهاها طاهرا وان الصلاة لا تبطل
 بخاذاة المرأة ورواه الخمة ما بين نصرى وواسطى وكوفي
 وغيره وفيما التمدد والمنعنة ورواية التابعي عن التابع
 عن النبي صلى الله عليه واله في الطهارة كما سبق في الصلاة وكذا
 مسدود ابو داود وابن ماجه باب حكم الصلاة على
 الميت وهو ما اتخذ من سف النخل وشبهه قد رطوب الرجل فاكثر
 في التكية في هذه الترجمة الاشارة الى ضعف حد باب ابن ابي
 شيبه وعنه عن بن يزيد بن المقدام عن ابيه شرح ابن هانئ انه سأل
 عائشة اكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على المحصر وانه
 تعالى يتبرك وجعلنا جهنم للكافرين حصيرا فقالت لم يكن يصلي
 على المحصر لضعف بن يزيد المقدام او رده لمعارضته ما هو قاي
 منه وصلي جاب وله بومي ذوق الوقت جاب بن عبد الله وابي سعيد
 الحد ركب ما وصله ابنه ابي شيبه بسند صحيح واهل الشفة
 كل منها حال كونه قايما كذا في الفرع وفي غيره قيا ما بالجمع واورد
 المتننة وادخل المؤلف هذا الاثر هنا لما بينا من المناسبة
 بما مع الاثر ان في الصلاة على غير الارض ليل يتوهم من قبله عليه

الصلاة والسلام بعد ما ذكر وجهك في التراب اشتراط ما ستره
 المتصل بالارض **وقال الحسن** البصر بما وصله ابن ابي شيبه
 باسناد صحيح ايضا مخاطبا لمن سأل عن الصلاة في السفينة هل يصلي
 قائما وقاعدا فاجابه **فصلي** حال كونك **قائما ما لم تشق علي**
اصحابك بالقيام **تدور معها** اي مع السفينة حيثما دارت **والا**
 بان كان يشق عليهم **فقا عدا** اي فصل حال كونك قاعدا
 لان كسر مرفوع ثم حوذا بن حنيفة الصلاة في السفينة قاعدا
 مع القدرة على القيام ولا يذرعن الكسيمي يصلي بالمشاة التحية
 وكذا الشق على اصحابه بعين الغائب يدور بالتحية كذا الكوفي
 من الشرح وقال الحسن قائما لا فاسقط لفظ يصلي وبالسد قال
حد ثنا عبد الله بن القيس وللاربعة عبد الله بن يوسف **قال**
احبنا ما كنت هو اها من الائمة **عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة**
 زيد بن سهل الاضاري وللكسيمي واكتوي عن اسحاق بن ابي
 طلحة فاسقط اباه لجدته **عن النبي قال ان حبت ته** اي حبة
 اسحق لابي وبه جن من ابن عبد البر وعياض وعبد الحق وصحة
 النوري واسمها **مليك** بضم الميم بضم الميم بنت مالك بن عبد
 وهي والدته ام اسحاق لان ام سليم امها مليلة المذكورة في
 الضمير في حبت ته بعد شيئا من نفسه وبه جن من ابن سعد وابنت
 منذرة وابنت اخصار وهو مقتضى ما في النهاية لامام الحرمين
 اسحاق بن ابي طلحة عن الشرح في قول ابن العراقيين
 قال ارسلتني حبت تي **وعت رسول الله عليه وسلم لطعام**
 اي لاجل طعام **صنعت** ملكة حبة اسحاق وابنتها ام سليم
 والدة النبي له عليه الصلاة والسلام **فاكل منه ثم قال قد مؤا**
لك صلي بكسر اللام وضم الهمزة وفتح الياء على انك واللفظ
 لعبها منسوب بان مضمرة واللام ومضمرة بالخط مستبدا

مخزون

مخزون في اي قول من قولك لان اصله لكم ويجوز ان تكون الفان ايدة
 على راي الخفسي واللام متعلقة تقع مؤا وفي رواية فلك صلي
 بكسر اللام على انك صلي وسكون الياء في الفاعلة التحنفا والامة
 الا مرويبت الياء في الخبر مر اجزا المعتل مجزى الصحيح وللاربعة فلا يصح
 فتح اللام مع سكون الياء ان اللام تبدل للتاكيد او هي لام الامر
 فتحت على لغة بني سليم ونبتت الياء في الخبر مر اجزا المعتل مجزى
 الصحيح كقراءة قنبل من يتقي ويصبر واللام جواب قسم مخزون
 والفاجواب شرط مخزون اي ان قسم مؤا صلي لكم وتعتبه
 ابن التبريد فقال وغلط من توهم انه قسم لانه لا وجه للقسمة
 ولو اريد ذلك لقال لا يصلين بالنون وفي رواية الا يصلي فلك صل
 كسر اللام وحذف الياء على ان اللام لك مروي الفعل مجزى ومرجوزها
 ولم يجرها في الرفع كخبر وفي رواية يحكها ابن فرقد فلنصل بكسر
 الهمزة والنون والخبر وحيدة فاللام مروي كسر الفاعلة مقعر وفيه
 وفي رواية تليلها للكسيمي قال الحافظ ابن حجر ولم اقف عليها في
 نسخة صحيحة فاصلي بغير لام مع سكون الياء على صيغة الاضمار
 من نفسه وهو خبر مبتدأ مخزون اي فاننا اصلي **لكم** اي لاجلكم
 وان كان الظاهر ان يترك لكم بالوحدة والامر في قول قد مؤا
 قال السهيلي فها حكاية في فتح الباري بمعنى الخبر كقولهم قد مؤا
 الرحمن مدا وهو امر لهم بالقيام لكنه اضافة اليه لانه لا يربط
 تعليمهم بفعله اه فان قلت لما بدني قصة عتبات
 ابن مالك بالصلاة قبل الطعام وهما بابه قبل الصلاة اهيب
 بانه بدأ من كل منهما باصل ما ادعى لاجله او دعي لهما ولعل ملكة
 كان عندها الاعظم الصلاة ولكن جعلت الطعام مقدما
 لها **قال النبي** رضي الله عنه **وقت الي عصر لنا قد اسود بين**
طوله فاليس بضم اللام وكسر الباء المؤحدة اي استعمل وليس كل

بجسه **فصغته** ارسلته **ب** تنظيفه او تلبينه **فقاه رسول**
ابن علي الله عليه وسلم على الحصر **وصفقت** **والبيتم** هو
صغيرة بن ابي صفرة لضم الضاد المعجمة وفتح الهمزة ليرسوله الله
عن ابي الله عليه وسلم كما في بحر يد الصخابة للذهبي ورواية
غير المستملي والحمدي وصفقت انا والبيتم بن يادة صغير الرفع المنفعل
لتاكيد المتكلم ليصح العطف عليه نحو سكن انت وزوجك الجنة
ورواية المستملي والحمدي جارية عليا مذهب الكوفيين في جوار عدم
التاكيد والبيتم بالرفع في رواية ابي ذر عطا علي الضمير المرفوع
وبالمض في نفس من الغرض مصحح عليه علي المنقول معه **اب**
وصفقت انا مع البيتم **وراه العجوني** **اصح** المذكورة **منه**
ورايته في **لنا** **ابن ابي** **اصح** **الله عليه وسلم**
رقتين **م** **انصرف** **من** **الصلوة** **ودعت** **الي** **بيتة** **وقد** **استنبط**
المالكية **من** **هذا** **الحديث** **اكتفت** **بافتراش** **الثوب** **المحرف** **علي**
لبسه واجاب الشافعية بان لا يسمى لبسا عرفا والايما **ب**
منطقة بالعرف وحمل اللبس هنا على الافتراش انما هو للمعنى
ولانه المنوم منه وفيه مشروعية تاخر النسائه عن صفوة الرجال
وقيام المرأة منها وحدها اذا لم يكن معها امرأة غيرها وزيارة الحديث
والخبار والصفحة واحترجه المؤلف في الصلاة وكذا اسم والورد
والترمذي والشافعي **باب** **الصلوة على الكوفة** **بضم** **الخاء** **كاسبق**
وبه قال **حسن** **ننا** **ابن** **الوليد** **هنا** **بن** **عبد** **المالك** **العليا** **السي**
قال **حسن** **ننا** **سبعة** **بن** **الحجاج** **قال** **حسن** **ننا** **سليمان** **السيدي** **في** **التابعي**
عن **عبد** **الله** **بن** **سنان** **هو** **ابن** **المهاد** **عن** **ام** **المؤمنين** **ممنق** **نونة**
رضي **الله** **عنها** **قالت** **كان** **النبوي** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** **ولك** **صلى** **رسول**
الله **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** **بصلي** **على** **الكوفة** **وقد** **سبت** **هذا** **الحديث**
قريباً **بغير** **سند** **السابق** **مع** **الاختصاص** **كما** **رواه** **عن** **سبحه**

اي الوليد مع اختلاف استحقاق الحكم منه **باب** **الصلوة** **حكم**
الصلوة على الفرائض من ابي نافع لانه هو جابر بن سواك ان ينام عليه مع
امرته ام لا **وصلي** **النس** هو ابن مالك **على** **فراشه** **وصلوا** **ابن** **الشيبة**
وسعيد **بن** **مغيرة** **بن** **البارك** **عن** **حميد** **عنه** **وقال** **النس** **ما** **وصله**
في **الباب** **اللاحق** **كنا** **نفتي** **مع** **النبوي** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** **في** **يوجد** **احدنا**
اي **بعضنا** **على** **ثوبه** **الذي** **لا** **يترك** **بجركته** **لانه** **المتحرك** **بجركته** **كالجن**
منه **وسقط** **لفظ** **النس** **من** **رواية** **الاصمعي** **وهو** **يقول** **هم** **ان** **يقية** **الذي**
قبله **وليس** **كذلك** **وسقط** **هذا** **التعليق** **كله** **من** **روايته** **كما** **في** **الفرع** **وبه**
قال **حسن** **ننا** **اسماعيل** **بن** **عبد** **الله** **بن** **ابن** **اويس** **المديني** **ابن**
اخت **الامام** **مالك** **بن** **النس** **قال** **حسن** **ننا** **بالاتراد** **مالك** **اما** **هو**
في **الحج** **عن** **ابي** **النضر** **بن** **بني** **النون** **وسكون** **المعجمة** **سالم** **مديني** **بضم**
الحسين **ابن** **عبيد** **الله** **بضم** **العين** **وفتح** **الموحدة** **التي** **عن** **ابن** **سنة**
بفتح **اللام** **عبد** **الله** **بن** **عبد** **الرحمن** **بن** **مخرف** **عنه** **طائفة** **زوج** **النبي**
صلى **الله** **عليه** **وسلم** **انها** **قالت** **كنت** **انام** **بين** **يدي** **رسول** **الله** **صلى** **الله** **عليه**
صلى **الله** **عليه** **وسلم** **في** **قبلته** **جملة** **حالية** **اي** **في** **موضع** **سجوده** **فان** **سجد**
عنه **اللام** **عنه** **في** **بيده** **اي** **مع** **حابل** **فقبضت** **به** **رجلي** **بفتح** **اللام**
وقد **سجد** **الي** **بالتشبية** **والمستعمل** **والحمدي** **رجلي** **بكسر** **اللام** **والفراه**
فان **اقام** **عليه** **اللام** **بسطهما** **بالتشبية** **والمستعمل** **والحمدي**
بسطهما **بالفراه** **ايضا** **قال** **حسن** **ننا** **عائبة** **رضي** **الله** **عنها** **معندة**
عن **السنن** **من** **على** **هذا** **الهيبة** **والبيوت** **لي** **حيث** **الي** **وقت** **اذ** **ليس** **فيها**
مصابيح **اي** **ان** **لو** **كانت** **لقبضت** **رجليها** **عند** **ارادة** **السجود** **ولما**
احد **جنته** **لنفس** **واستنبط** **الحنفية** **من** **هذا** **الحديث** **عدم** **نقض** **الرضي**
بمس **المراة** **واجيب** **باحتمال** **ان** **يكون** **بينها** **حابل** **من** **ثوب** **او** **غيره**
او **بالخطوصية** **واجيب** **بان** **الاصل** **عدم** **الحابل** **بن** **الرجل** **واليد** **عنه** **فان**
وبان **دعوى** **الخطوصية** **بلا** **دليل** **وبانه** **عليه** **الصلوة** **واللام** **نونا**

الشريح له المخلص حصة ورواية الخمسة قد نيقونا وفيه التمدد والعنفنة
 واجمع والا فراد والمقول واخرجه مسلم وابوداود والشافعي وبه قال
حد ثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة مصفرا قال **حد ثنا**
الدين بن سعد عن عتيق بن عيسى بن العباس بن خالد بن عتيق بن عيسى بن العباس
 ولا في الوقت وابن عساكر حدثني بالافراد عتيق **عن ابن شهاب** الزهري
قال اخبرني بالافراد **عروة** بن الزبير بن العوام ان عائشة رضي
 الله عنها اضرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهي بينه
 وبين القبلة والحال ان عائشة بينه عليه السلام وبين موضع سجوده
على فراشه وهي معتضة بينه وبين القبلة **اعتراض**
الحنان بكسر الجيم وقد نفع وهي التي في النزع فقط ايا اعتراضا كذا في
 الحنان بان تكلمت نائمة بين يديه من جهة يمينه الى جهة يساره
 كما تكون الحنانة بين يديه المصلي عليها ورواية هذا الحديث الستة
 ما بين مصر ومكة وفيه التمدد بك بصيغة الجمع والافراد وله حديث
 بالافراد والعنفنة ورواية تابعي عن تابعي صحابيته واخرجه
 مسلم وابوداود وابن ماجه وبه قال **حد ثنا عبد الله بن علي**
التنيسي قال حد ثنا الدين بن سعد عن ابن سيرين بن ابي حبيب
عن عمرك بكسر العين ابن مالك عن عروة بن الزبير بن العوام ان
البيهي صلي الله عليه وسلم كان يصلي وكان بينه وبين القبلة
 بينه عليه السلام وبين القبلة على الفراش الذي نياما ان عليه
 فيه تعنيه الفراش بكسر الهمزة الذي نياما ان عليه بخلاف الرواية
 السابقة فانها بلغة فرائض اهلها وهي اعلم من ان يكون هو الذي
 ناما عليه او غيره وفيه اشارة الى ان احد بيتي ابي ما ود عن عائشة كان
 صلي الله عليه وسلم لا يصلي في الحفنا لم يثبت عنه واستنبط منه
 ان الصلوة الى النائم لا تكره وان المرأة لا تبطل صلوة من صلا اليها
 او مرت بين يديه كما ذهب اليه مالك وابو حنيفة والشافعي وغيرهم



من جهنم والسلف والخلف لكن يكره عند خوف الفتنة بها واستفاد القلب
 بالنظر اليها ورواية ما بين مصر ومكة ورواية ذلك في حد من
 التابعين يروي بعضهم عن بعض وفيه التمدد والعنفنة وصورته
 صورة المرسلة لكنه يميل على انه صحيح ذلك من عايشة بعد نيل الرواية
 السابقة **باب السجود على طرف الثوب** كالكم والذليل
في ردة العراق والبريد **وقال الحسن** المصممي ما وصله ابن ابي شيبة
 وعبد الرزاق **كان القاسم** ابو الصعابة **يسجد** **ون علي العامة**
اي بكسر العين والفتنة بفتح القاف واللام واسكان الفوت
 وضم السين المهملة وفتح الواو من ملك بس الراس كالبرنس العارح
 يغطي بها الثوب من الشمس والمطر **ويده في كفه** جملة حالية متبادلة
 اي ويد كل واحد في كفه وللشبه يدي يديه بتقد يديه يجعل كل واحد
 يده في كفه واستنبط منها ابو حنيفة جواز السجود على كور العامة
 وكراهية ما ذكر ومنعه الكافعية مما يخبر بان ذلك لم يتم السجود عليها
 مما هو في وجوب ان يكون السجود كذلك ولان القصد من السجود
 التوجه لله وتوحيده بكشف الجهالة وبه قال **حد ثنا ابو الوليد جهام**
ابن عبد الملك الطالبي قال حد ثنا بشر بن المفضل بكسر الموحدة
 وسكون السين المعجمة في الاول ويضم الميم وفتح الفاء والضاد المعجمة
 الرقاشي **قال حد ثنا** بالافراد **قال** بالفين المعجمة وكسر اللام بزخرفان
 بضم الخاء المعجمة وفتحها وتشد يدا الطاء المهملة **القطان** بالقاف
عن بكر بن عبيد الله المثنى في البصري **عن ابن سيرين** مالك رضي الله عنه
قال كنا نصلي مع النبي صلي الله عليه وسلم فيضع احدنا طرف الثوب
الي المنفصل او المتصل الذي لا يتحرك بركته **من شدة الحر**
كان السجود وعند ابن ابي شيبة كما نصلي مع النبي صلي الله
 عليه وسلم في شدة الحر والبرد فيسجد على ثوبه واحتج بذلك
 ابو حنيفة وقال مالك واحمد واسحاق علي جواز السجود على

القوب في شدة الحر والبرد وبه قال محمد بن الخطاب وغيره واولئك
 بالمتفصل والمفصل الذي لا يتحرك بحركته كما مر فلو سجد على متحرك
 بحركته عامدا لما تجر به بطلت صلته لانه كالجزء منه واجزاء
 او ساهيالم بطلت صلته وتجب اعادة السجود قاله في شرح المذهب
 في قول قاضي الرضا ورواه هذا الحديث الخمسة بقصر يوان وفيه التحدث
 بالجمع والافراد والعنفنة واخرجه المولف في الصلاة ايضا وكذا سلم
 وابوداود والترمذي والتايي **باب حكم الصلاة**
في النعال اي على النعال او بالانظر في غير صحيحه وتوبه قال **حدثنا**
ادرا بن ابي اياس وليس عند الاصيلي بن ابي اياس **قال حدثنا** **شعبة**
ابن الحجاج **قال** **حدثنا** **ابن ابي اياس** **قال** **حدثنا** **شعبة**
وسكون **السين** **المهمل** **وفتح** **اللام** **سعيد بن يونس** **بكسر** **العين**
الزدي **بفتح** **الهمزة** **قال** **سالت** **السنن** **بن مالك** **رضي** **الله** **عنه**
اكان **البنين** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** **يصلي** **في** **نعليه** **اي** **عليها** **او** **بها**
قال **نفسه** **اي** **اذا** **لم** **يكن** **فيها** **بخاسة** **والا** **سقطها** **مر** **على** **سبيل** **الان**
واختلف **فيها** **انا** **اكان** **فيها** **بخاسة** **فمنعك** **كافعية** **ان** **يظلم** **رأسك**
الك **الماء** **وقال** **قال** **ك** **وان** **حنيقه** **ان** **كانت** **يايسة** **احز** **حكها** **وان**
كانت **رطبة** **تعين** **الماء** **ورواة** **هذه** **الحديث** **الاربعة** **ما** **بين**
عقلك **في** **وبصر** **يكون** **في** **وفيه** **التحدث** **والاخبار** **والسواء**
واخرجه **المولف** **في** **اللباس** **وسلم** **في** **الصلاة** **وكذا** **الترمذي** **والنسائي**
باب **الصلاة** **في** **الخفاف** **اي** **بها** **وي** **قال** **حدثنا** **ادم** **ابن**
ابي **اياس** **قال** **حدثنا** **شعبة** **بن** **الحجاج** **عن** **الاعمش** **سليمان** **قال**
سعد **ابراهيم** **التخمي** **حدثني** **عن** **ها** **مر** **بن** **الحارث** **بفتح** **المها** **وتشديد**
الميم **والحارث** **بالسكون** **قال** **رايت** **جبر** **بن** **عقبة** **الله** **بفتح** **الجيم**
الجبلي **الصحابي** **بالهمزة** **توضا** **وسمع** **علي** **خضيه** **ثم** **قام** **فصلي** **اي** **خضيه**
فصل **بضم** **السين** **منبيا** **المفرد** **اي** **سئل** **جبر** **ير** **عن** **المسح** **على** **الخفين**

والصلاة

والصلوة فيها والسبل له هاهم كما في الطبراني **قال** **اي** **جبر** **رايت** **البنين**
صلى **الله** **عليه** **وسلم** **صنع** **مثل** **هذا** **اي** **من** **المسح** **والصلوة** **فيها** **مخالف**
اي **جبر** **رايت** **البنين** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** **صنع** **مثل** **هذا** **اي** **نقال**
ابراهيم **التخمي** **بكان** **حدث** **جبر** **ير** **بجهم** **اي** **التقدم** **في** **طريقت**
فيس **بن** **يونس** **فكان** **اصحاب** **عبد** **الله** **بن** **مسعود** **يعجبهم** **لان**
جبر **ير** **كان** **من** **آخر** **ولك** **بن** **عساكر** **لان** **جبر** **ير** **من** **آخر** **من** **اسلم** **وسلم**
لان **اسلم** **جبر** **ير** **كان** **بعد** **نزول** **المائدة** **عظك** **قالا** **ذهب** **العيه** **بعضهم**
لان **لما** **كان** **اسلام** **مه** **في** **السنة** **التي** **لق** **في** **فيها** **الرسول** **عليها** **لصلوة**
واللام **علما** **ان** **حدث** **بئيه** **معقول** **به** **وهو** **يبين** **ان** **المراء** **باية** **المائدة**
عذ **صاحب** **الخلف** **فتكون** **السنة** **مخصصة** **للكية** **ورواة** **هذه**
الحديث **ما** **بين** **بغداد** **وي** **وكوفي** **ومنه** **لان** **من** **التابعين** **سروك**
بعضهم **عن** **بعض** **عن** **الصحابي** **وقية** **التحدث** **بالجمع** **والافراد** **والعنفنة**
والقول **والرواية** **واخرجه** **مسلم** **والترمذي** **والنسائي** **وابن** **داود** **في**
الطبراني **قايه** **قال** **حدثنا** **ابن** **كثير** **بصا** **د** **مهم** **لنسه**
الجمعة **شهرته** **به** **وابوه** **ابراهيم** **قال** **حدثنا** **ابن** **سامة** **حماد** **عن**
ابن **عمر** **سليمان** **بن** **مهران** **عن** **مسلم** **اي** **ابن** **صبيح** **بضم** **الصتاد**
الكني **بابي** **الضفي** **وهو** **مسلم** **المشهور** **بالبطون** **وكل** **منها** **يروي**
عن **مسروق** **والان** **عمر** **يروي** **عن** **كل** **منها** **عن** **مسروق** **وقال** **ابن** **الاجديع**
عن **المغيرة** **بن** **شعبة** **رضي** **الله** **عنه** **قال** **وضات** **البنين** **ولله** **صلي** **رسول** **الله**
صلى **الله** **عليه** **وسلم** **فمسح** **علي** **خفيه** **وصلي** **اي** **فيها** **ورواة** **هذا** **الحديث**
كلهم **كوفي** **وقية** **من** **لان** **من** **التابعين** **والمتحدث** **والعنفنة**
والقول **واخرجه** **في** **الصلاة** **والطهارة** **واللباس** **وسلم** **في** **الطهارة**
والنسائي **في** **الزنية** **هذا** **باب** **بالتقريب** **اذا**
لم **يتم** **الصلاة** **السجود** **حس** **مر** **عليه** **لترتب** **الوعود** **الشديد** **وهذا**
الباب **ثابت** **في** **رواية** **الاصيلي** **وسقط** **في** **رواية** **السنائي** **لان** **تمحله**

قوله صلى الله عليه وسلم

كالباب الثاني في الباب صفة الصلاة وبه قال **ابن ابي** ولله ربيعة
 حد ثنا **الصلبي بن محمد** الخاركي بالخا المعجزة والرا والكاف نسبة اليه جارك
 من سوا أهل البصرة قال **ابن ابي** ولله ربيعة حد ثنا **محمد بن** هو ابن
 ميمون بن الازدي **عن** **واصل** ان حدب **عن** **ابي وايل** بالمرس شقيق
 ابن سلمة **عن** **خديفة** بن اليماني **انه** **لا يركع** لجلال الله فقل على اسمه
لا يتم ركوعه **وسجد** به جملة وقعت صفة لرجلا **فلما قضى** **ابي**
اريد الرجل **صلى** **ته** **الناقصة** الركوع والسجود **قال** **له** **خديفة**
رضي الله عنه **ما** **صليت** **نفي** عند الصلاة **له** **الكل** **يلتقي** **بانقفا**
اجنفا **فانقفا** **الركوع** **يلزم** **منه** **انقفا** **الركوع** **المستلزم** **له** **انقفا**
الصلاة **وكذا** **السجود** **قال** **ابو** **داود** **واحمد** **اي** **خديفة** **قال**
للرجل **لو** **موت** **بعض** **الميم** **من** **مات** **موت** **وبكرها** **من** **مات** **مات**
وفي **رواية** **لو** **موت** **مات** **على** **عشرين** **سنة** **محمد** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم**
اي **طريقته** **المشاور** **للغرض** **والنفل** **وفي** **حديث** **السر** **من** **خبر**
عنه **الطبراني** **ومن** **لم** **يتم** **لها** **خسوعها** **ولا** **ركوعها** **ولا** **سجودها**
خرجت **وهي** **سودا** **مظلمة** **تقل** **ضيقا** **الله** **كاضية** **تسب**
حتى **اذا** **كانت** **حسب** **الله** **لفت** **كالتف** **العوب** **الخلق** **ثم** **ضرب**
بها **وجهه** **وروي** **ابن** **خاتم** **ساجدا** **الخرقة** **ملقاة** **وعليه** **مضاض**
له **شعر** **بها** **ورواة** **هذا** **الحديث** **اخبر** **ما** **بين** **بصري** **وكوفي**
وفيه **التحدي** **والعنفنة** **وهو** **من** **افراد** **البخاري** **هـ**
باب **بالتنوين** **من** **السنة** **يبدي** **بعض** **البا** **ابن** **يظهر**
المصلي **ضبعيه** **تقنية** **ضبع** **بفتح** **الضاد** **المجدة** **وسكون**
المؤحدة **وسط** **العضد** **وما** **تحت** **الابط** **اي** **ك** **يلصق** **عضد**
بجنبه **ويجاء** **في** **اي** **ويبا** **عد** **عضد** **يه** **وس** **فوق** **عق** **جنبه**
في **السجود** **وليت** **المقاعد** **في** **يجاني** **علي** **بها** **وهذا** **الباب**
لا **ابق** **لم** **يكن** **عنه** **الستام** **كاستق** **وبه** **قال** **ابن** **ابن** **ولله** **ربيعة**
 حد ثنا

وروي

حد ثنا **يحيى بن بكير** **بضم** **الموحدة** **وفتح** **الكاف** **قال** **حد ثنا**
وروي **رواية** **ابن** **ابن** **بن** **مضر** **بفتح** **الموحدة** **وسكون** **الكاف** **وضم** **ميم**
مضر **وفتح** **ضاده** **قال** **البرقي** **واي** **واي** **ابن** **الدقامين** **والعبيدي** **عنه** **منصرف**
للعدك **والعلمية** **كفر** **عن** **جمع** **المصري** **وللاصمياي** **عن** **جمع** **بن**
ربيعه **عن** **ابن** **مهر** **بضم** **الها** **والميم** **عند** **الرحمن** **ال** **عرج** **عن**
عبد **الله** **بن** **مالك** **بن** **بجينة** **بضم** **الموحدة** **وفتح** **الحا** **المهبله** **وسكون**
المثناة **التحتية** **وفتح** **الذوق** **ام** **عبد** **الله** **وهي** **صفة** **اخري** **له** **لا** **صفة**
لمالك **وحسين** **فتم** **ذ** **الالف** **من** **ابن** **السابقة** **لما** **لك** **خطا** **له** **فها**
وقعت **بين** **عظم** **من** **غير** **فاصل** **وبين** **مالك** **وبنت** **الف** **من** **ابن**
بجينة **لانه** **وان** **كان** **صفة** **لعبد** **الله** **لكن** **وقع** **الفصل** **ان** **النبوي**
صلى **الله** **عليه** **وسلم** **كان** **اذا** **صلى** **اي** **سجد** **من** **اطلاق** **الكل** **على** **الحزب**
شرح **بفتح** **الف** **قال** **السفاقي** **روينا** **به** **بش** **د** **الرا** **والمعروف**
في **اللمعة** **التخفيف** **اي** **فتح** **بين** **يديه** **اي** **وجنبه** **قال** **الكراني**
ويحتمل **ان** **يكون** **بين** **يديه** **على** **ظاهر** **يعني** **قدامه** **واراد** **يبعد**
فتا **من** **الارض** **حتى** **يبدا** **بها** **ومعنى** **حدا** **اي** **يظهر** **بياض** **ابطيه**
وفي **رواية** **اللمب** **اذا** **سجد** **شرح** **يديه** **عن** **ابطيه** **واذا** **شرح**
بين **يديه** **له** **يد** **من** **ابا** **ضبعيه** **وعند** **الحاكم** **وصححه** **من** **حديث**
عبد **الله** **بن** **اقر** **فكفتا** **نظر** **الي** **بعض** **قبا** **ابطيه** **وفي** **حديث**
ممن **اذا** **سجد** **لوشات** **بهمة** **ان** **تسرين** **يديه** **لم** **تست**
واحكمته **فيه** **الله** **استبه** **بالتراضع** **وابلغ** **في** **تمكين** **الجمه** **من** **الارض**
وابعد **من** **هيات** **الكتالي** **واما** **المرة** **فمتضم** **بعضها** **الي** **بعض**
لانه **استر** **لها** **واهو** **وط** **وكذا** **التخفي** **قال** **الليث** **بن** **سعد** **ما**
وصله **مسلم** **في** **صحيحه** **وهو** **عطف** **على** **بكر** **حديث** **بالا** **فازاد** **جمع**
ابن **ربيعه** **تخوة** **اي** **مخ** **حديث** **بكر** **لكنه** **رواه** **بالتحديث**
وبكر **بالعنفنة** **ورواة** **هذا** **الحديث** **ما** **بين** **مصري** **وقد** **في**

وفيما التجديب والعمقنة واخبره في صفة النبي صلى الله عليه وسلم وسلم
 والنسابة في الصلاة وما مضى في المولود رحمه الله تعالى مع بيان احكام ستر
 القورة شرع في بيان استقبال القبلة لان الذي يريد الشروع في
 الصلاة يحتاج اوله الى ستر القورة لانه ستر القورة ثم الى استقبال
 القبلة وما يتبعها من احكام المساجد مقال **باب استقبال**
القبلة يستقبل المصلح باطراف رجلية وله في ذرع عن الكشمهيني يستقبل
 القبلة باطراف رجلية اي بروس اصابعها نحو القبلة **قاله**
 وفي الفرج قال من غيرهما **ابن محمد** عند الرحمن بن سعد الساعدي
 المدني ان نضاري عن النبي صلى الله عليه وسلم في صفة صلواته
 عليه الصلاة والسلام كما سياتي ان شاء الله تعالى وسقط في رواية
 الى صبياني وابن عساكر من قوله يستقبل القبلة الى قوله وسلم
 وبالسند قال **حد ثنا محمد بن عباس** بفتح العين فيها وتريد
 المؤجدة في الثاني الا هو انكب المصدر **قال حد ثنا ابن محمد**
 بفتح الميم وكسر الهمزة مع التصريف ابن حبان المصري القروي
 وذلك صبياني وابن عساكر حد ثنا ابن محمد **قال حد ثنا محمد بن**
ابن سعد بسكون العين البصري عن **محمود بن سيب**
 بكسر السين المهملة وتخفيف المثناة التمتية وبعد الالف
 هاء منقنة او غير مصروف للعلمية والعجوة ورد بانة عن علم في
 العجم ومعناه بالفارسية الاسر **دع عن النسن بن مالك** رضي الله
 عنه **قاله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى منكم**
ابن من صلى صلاة كصلواتنا المتضمنة للقرار بالعبودية بالانوار
واستقبل قبلتنا المحض من بنا **واكل ذبيحتنا** وانما ان ذ
 ذكر استقبال القبلة تقطعا لثانها والفقهاء في الصلاة
 لكونه من شروطها او عطفة على الصلاة لان اليهود لما تحولت
 القبلة شغلوا بقولهم ما اولهم عن قبلتهم التي كانوا عليها



وهم الذين يستغفون من اكل ذبيحتنا اي صلى صلواتنا ونترك المنارعة
 في امر القبلة والامتناع عن اكل الذبيحة فهو من عطف الخاص على
 العام فلما ذكر الصلاة عطفت ما كان الكلام فيه وما هو بصحة بيانه
 عليها **فذلك** مستباح خبره **المسلم الذي له ذممة الله** بكسر
 الذال المعجمة من فروع مستباح خبره والموصول صفة المسلم والمجمل
 صلته **وذممة رسول الله** وله في ذرور من رسول الله صلى الله عليه
 وسلم اي ايمان الله ورسوله او عهدهما **فلا تخفوا** بضم المثناة
 الفوقية واسكان المعجمة وكسر الفاءين لا تخفوا **الله** اي لا رسول
في ذمته اي ذممة الابد او ذممة المسلم اي لا تخفوا اي تصيب
 من هذا سبيله يقال خفرت الرجل اذا حشيت واخفرت
 ان انقضت عهده وايمنة فيه للسلب اي ازلت خفارت
 كسكتته اقول ازلت شكواه والفتي بذكر الله وحده دون
 ذكر الرسول لاستلزامه عدم اخفاره ذممة الرسول وانما ذكره اولا
 للمثابة استنبط من هذا الحديث اشراط استقبال مني الكعبة
 بمثابة القادر عليه فله تصح الصلاة بدونه اجابا بخلاف
 ما حذر عنه كسب من لا يجد من توجهه الى القبلة ومن يخط
 بما خشيته من حمله على حاله وتعييد ويعتبر الاستقبال
 بالصدر لا بالوجه ايض لان الالتفات به لا يبطل نعمه لا يترط
 ان استقبال في شدة الخوف ونقل العنق والخوف في الغرض استقبال
 عن القبلة يقينا من مكة وظنا من هو غايب عنها
 فله يكن احابة اجمدة الحديث الصحيح من انه صلى الله عليه وسلم
 ركع ركعتين قبل الكعبة وكان هذه القبلة وقيل بضم الفان
 والبا ونحو ذلك اسكانها ومعناه مقابلها او ما استقبلت
 منها وعند عامة المصنفين من الغايب عن مكة استقبال
 جهة الكعبة كغيرها ورواه هذا الحديث الخمسة بصرف

وفيه التمديد والمعنى وان جسد النسي وبه قال **حدثنا** وله بوي
 ذر نعيم هو ابن حماد الخ شاعرا **قال ح** **حدثنا** **ابن المبارك** عن عبد العزيز
 موصول وله بوي ذر والوقت حدثنا نعيم قال حدثنا ابن المبارك
 وفي رواية حماد بن زياد بن شاذان عن المولى قال نعيم بن حماد فيكون
 المولى علقه وللك صليبي وكريمة وقال ابن المبارك فيكون المولى
 علقه عنه وله ابن عمار قال محمد بن اسماعيل وقال ابن المبارك
 وقد وصله الدارقطني من طريق نعيم بن حماد **ابن المبارك** **عن حميد**
الطبري عن **النس بن مالك** رضي الله تعالى عنه **قال** **قال رسول**
الله صلي الله عليه وسلم امرت بضم الحنة وكسر الميم اي امرت
اللعنة ان ايبان **اقتل الناس** اي يقتل المشركين **حتى**
يقب لواله **والله الا الله** اي مع محمد رسول الله واكتفي باله ولي له من
 الكائنات عند التحقيق وانها شعار للجميع كما في قراءة الحمد في كل سورة
فاذا قالوا لها اي كلمة الاخلاص وحققوا معناها من افعالها
والصلوات **تسب** اي بالركوع **واستقبلوا القبلة**
 التي هدينا الله لها **وذبحوا ذبيحتنا** اي ذبحوا المذبح
 مثل مذبحنا ففعل بمعنى المنقول لكننا استشكل دخول
 التاني لانه اذا كان بمعنى المنقول يستقيم فيه الذكر والموث
 فلا تدفعه التا واجيب بان لم يزل عند معني الوصفية وتعلمت
 عليه الهمسة دخلته التا وانما يستقيم المراد فيه عند ذكره من صفة
فقد حرم بفتح الحاء وضم الراء كما في الفرج وحيثما لم يوص
 كفي ضم الراء وتشديد الشا في لغة قال الحافظ ابن حجر ولم ان
 في شيء من الروايات تشديد الراء **فلينادوا وهم واممهم**
الا يجتهد اي الاجتهاد الدعا والمول وفي حديث ابن عمر فاذا فعلوا
 ذلك عصموا مني وما هم وامم لهم الاجتهاد **واسئالهم على الله**
 هو على سبيل التشبيه اي هو كما لو اجاب على الله في تحقيق الوقوع

واله



والله يجب على الله تعالى شي وقد استنبط ابن المنذر قوله فاذا
 قالوها وصلوا وصلنا فتأخر مت وما وهم قتل تارك الصلاة لانه
 معناه الشرط اذا قالوها وامتنعوا من الصلاة لم يحرم دمها وهم
 منسرين للصلاة كانوا ومقرنين لانه رتب استصحاب سقوط الصلاة
 على ترك الصلاة لانه ترك الاقرار بها والذبيحة لم يقتل تاركها لانه
 نفعك اذا اخرج الجماعة بعضها لم يخرج الكل اها من المصايح فان
 قلت لم خص الثلاثة بالذكرة من بين الركان وواجبات الدين
اجيب بانها اظهر ولا عظم واستريح علما لان في اليوم تعرف
 صلاة الشخص وطعامه غالبيا بخلاف الصوم والحج كال بخني
 وهذا الحديث رواه ابو بردوا وفي انجها والترمذي في الامت
 والسنن في المحاربة **وقال ابن ابي مسير** سعيد بن الحكم المصري
قال **حدثنا** الطحاوي **قال** **حدثنا** **ابن ابي** **حدثنا** **النس رضي الله**
عنه **حدثنا** **ابن** **علي** **حدثنا** **ابن** **علي** **حدثنا** **ابن** **علي** **حدثنا**
 عنه في الامان من طريق ابن ابي مسير وقد ذكره المولى استنبط
 في مقابلة والافريقي بن ايبان مطعون فيه قال احد سمي الحفظ
وقال علي بن عبيد الله اي المديني **حدثنا** **ابن** **علي** **حدثنا**
 الهجري البصري **قال** **حدثنا** **ابن** **علي** **حدثنا** **ابن** **علي** **حدثنا**
ابن **علي** **حدثنا** **ابن** **علي** **حدثنا** **ابن** **علي** **حدثنا**
 ولا يعني ذرو الوقت فقال وسقطت هذه الكلمة بالنكية
 عند الاصطلاح **يا باحنة** بالحاء والزاي كنية النس **وما حرم**
 لولا والعلف على معطوف محذوف كانه سأل عن شيء مثل هذا
 وعند هذا وتقول ابن عجم والول واستيناغية تقعبه العيني
 بان الاستيناغية كل من مبتدأ ولا يعني معقول القابل يحتاج الي
 نقد روي رواية كريمة والاصطلاح ما حرم **وما حرم** **وما حرم**

فقال انس من شهد ان لا اله الا الله واستقبل قبلتنا وصالح
صلاة تبارك وتعالى في حجة الاسلام له ما للمسلم من النفع وعليه ما على
المسلم من المضرة ووجه مطابقة جواب انس للسؤال عن سبب
 العتق بجرانه ليقضه لانه لما ذكر الشهادة وما عطف عليه ما علم ان
 الذمك يعقل هذا هو المسلم والمسلم بحجر مدونه وماله الاجتهاد
 فهو مطابق له وزيادة **باب حكم قبلة اهل المدينة**
واهل الشام وقبلة اهل المشرق اهل المغرب
 في استقبالها واستقبالها بارها المنهي عنه واهل البحر عطفوا على
 المصنف في اليه والمشرق عطفوا على المغرب وقبلة والمراد بالشرق
 مشرق الارض كلها المدينة والشام وعزها ولم يذكر المولف المغرب
 مع ان العلة بينهما مشتركة اكتفا بذلك عنه كما في سبيل نعتكم الحري
 وهن المشرق بالذكر لان اكثر بلاد الاسلام هي جهته ولما ذكر
 المولف ذلك كان سايلا ساله فقال كيف قبلة هذه الواضع
 فقال **ليس في المشرق ولا في المغرب قبلة** الا ليس في المشرق
 والمغرب في المدينة والشام ومن يلحق بهم ممن هو على
 ستم قبلة فاطلق المشرق والمغرب على المشرق والمغرب
 واجملة استيفائية من تعقده المولف جواب سوال مقدر كما مر
 وفي رواية الاربعية باسقاط قبلة هذه ومع يتعين بتوحيه باب
 بتقدير هذا باب ورفع قبلة اهل المدينة على الابد وجراهل
 عطفوا على المصنف اليه وكذا المشرق والمغرب عطفوا على المغرب
 وجراهل المبتدأ قوله ليس في المشرق لكن بتساويل قبلة بلغظ
 مستقبل لانه التقابل في التقدير والتانيك بين المبتدأ والخبر
 واجيب والمشرق بالشرقي والمغرب بالمغرب اهل هذا
 باب بالفتن من مستقبل اهل المدينة واهل الشام ليس في المشرق
 وان في المغرب وقد سقطت التام من ليس فله تطابق بينه

وبين



وبين قبلة فلذا اول مستقبل ليطا بقا تذكري وحكي الزركشي
 ضم قاف مشرق للاكثرين عن عياض عطفوا على باب ابي وباب حكم
 المشرق ثم حفر من الثاني باب وحكم واقبل المشرق مقام الاول
 وصوبه الزركشي لما في الكسر من اشكال وهو انباء قبلة لهم
 ايداه هل المشرق وتعبه الدما ميني فقال انباء قبلة له هل
 المشرق في الجملة ان اشكال فيه لانهم لا بد لهم من ان يصلوا الي
 الكعبة فلهم قبلة يستقبلونها قطعاً وانما الاشكال لو جعل المشرق
 نفسه قبلة مع استبعاد الكعبة وليس في جبر المشرق ما يقتضيه
 ان يكون المشرق نفسه قبلة وكيف يتوهم هذا والمراد
 قد اتفق لهذا الكلام قوله ليس في المشرق ولا في المغرب ثم ان
 ما وجه به الرفع يمكن ان يوجه به الكسر وذلك بان يكون المشرق
 كالمغرب فاعلى ما اضيف اليه الباب وهو قبلة لا على المدينة
 ولا على الشام فكانه قال باب حكم قبلة اهل المدينة وحكم المشرق
 ولا اشكال اليه اه ورايه بالشرق والمغرب كما مر اللذين
 من ناحية المدينة والشام مخلف في مشرق مكة ومغربها وكل
 البلاد التي تحت الخط المار عليها من مشرقها الى مغربها
 فانها مخالفة المشرق والمغرب للمدينة والشام وما كان من جهتها
 في حكم اجتناب الاستقبال والاستدبار بالشرقي والمغرب
 فان اولئك اذا شرعوا او غرت ليل لا يكونون مستقبلين القبلة
 الكعبة ولا مستدبرينها ومشرق مكة ومغربها وما بينهما مشرقوا
 استدبروا القبلة او غرت ليل استقبلوها فمخرفون حينئذ
 للمغرب والشام وهو معنى قول المولف لاني المشرق ولا في المغرب
 قبلة **قول ابن مسعود** **ابن عبد الله عليه السلام** **فيما وصله النسيان والمولف**
في الباب وغيره لا تستقبل القبلة بغايط او تبول ولكن شئت قول
او غرت ليل ظاهره التسمية بين الصحاري والابنية فكيف تطابقا

للترجمة وهو مذهب ابي حنيفة واحمد في رواية عنه وقال مالك
والشافعي يجهلون في الصحاح في النبيان الحديث الباب ولان عليه
السلام قضى حاجته في بيت حفصة مستقبلا لهما مستدبر
السلام مستدبر الكعبة فخرج الشافعي رحمه الله تعالى بينهما
بجمل حديث الباب المنفرد للمختار علي الصحاح لانه لسفهم لا يثق
فيها اجتناب الاستقبال والاستدبار بخلاف النبيان فقد يثق
فيه اجتناب ذلك فيجوز فعله كما فعله عليه السلام لبيان الحوان
وان كان الاولى لنا تركه وتقدم مزبذ لذك في كتاب الوضوء وبالسد
قال **حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة**
قال حدثنا محمد بن مسلم بن شهاب بن الزهرى عن عطاء بن يزيد
ذرو الوقت زيادة النبي **عن ابي الوهب** خالد بن زيد المصلي
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال **اذ اتيتم القبلة**
اسم الارض المطمينة لقضا الحاجة **فلك تستقبلون القبلة والاشرف**
تدبروها احقر مالها وتظلموا وهل هو من جهة خروجه الخ
المستقدرا ومن جهة كشف القورة فيه خلاف بيني علي حوال
الوطي مستقبل القبلة مع كشف القورة فهو عللا بالخارج ابا
ومن عللا بالقورة منع **ولكن شرقا وغربا** مخصوص باهل
المدينة لانهم المخالطون ويلحق بهم من كان على سمتهم ممن
اذ استقبل المشرق والمغرب لم يستقبل القبلة ولم يستدبر
قال ابو الوهب الانصارى فقد منا الشام فوجدنا امر ابيض
بفتح الميم وكسر الحاء المهملة والضاد المعجمة جمع مرجح بكر الميم
بفتحة لقضا حاجة الانسان **تقبل** بلسان القاف وفتح
الموحدة اي مقابل **القبلة** فنخرج من جهة القبلة من
الاشراف وفي رواية فنحرف **ونستقبل الله تعالى** لمن بناها
قال المستفاد للمؤمنين سنة او من الاستقبال ولعل ابا الوهب

لم يبلغ حديث ابن عمر في ذلك اوله من مخصوصا وجزءا واه على
المؤمن ورواه هذا الحديث ائمة ما بين بصري ومكي ومدني ووفية
التحديث والنعنة واخرجه مسلم وابوداود والترمذي
والسائي وابن ماجه في الطهارة ثم عطف المؤلف على قوله **حدثنا سفيان**
قوله وعن الزهرى بان سناد المسد كور **عن عطاء بن يزيد**
قال سمعت ابا الوهب الانصارى عن النبي صلى الله عليه وسلم
سئل امي مثل الحديث السابق والحاصل ان سفيان حديث
به عليا مرتين مرة صرح بتحديث الزهرى له وفيه عن عطاء
ومرة اخرى بالنعنة عن الزهرى لعصم بن عطاء بالسماع **باب**
تخذوا من مقام ابن هبم مقابلا مدعي يقدمي عنده وقال
المر ما وكي مدافع صلوة وتعقب بان لا يصح في يد عنده
وتدريج القول الاول بان جاز على المعنى المعنوي والغرض البيت
لا المقام لانه من مساى الى الكعبة لغرض جهة المقام فقد ادب
فرضاه والامر في واتخذوا ذلك سحابا كما لا يخفى ومقام ابراهيم
عبر الحجر الذي فيه اثر قدمه وقال محمد بن جاهد المراد بمقام
ابراهيم الحرم كله وقد نافع وابن عامر واتخذوا بفتح الخاء بلفظ
الماضي عطفا على جعلنا البيت منابة للناس وامنا واتخذوا
وبالسد قال **حدثنا محمد بن احمد بن محمد بن ابي** بضم الحاء وفتح الميم عند الله بن
الزبير القرشي المكي **قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا**
عمر بن دينار بفتح العين المكي قال **سألنا ابن عمر بن الخطاب**
رضي الله عنهما **عن رجل طاف بالبيت العتيق** بالنصب المستقيم
واكسب اي طواف العترة ثم حذفت المضاف واقدم المضاف اليه
مقامه ولك ربعة للعترة بلكه الحجازي لاجل العترة **ولم يطف**
اي لم يسبح **بن الصفا والمروة** **باب** اي هل هل من احرامه

حتى يجوز له ان يجامع امراته ويفعل غيره لك من محرمات الاحرام لا
تقال عبد الله بن عمر بن الخطاب قد مر النبي صلى الله عليه وسلم فقطاف البيت
سبعاً وصلى خلف المقام ركعتين وطاف بين الصفا والمروة وقد
كان في رسول الله اسوة حسنة فاجاب ابن عمر بالاشارة الي وجوب
اتباعه صلى الله عليه وسلم لاسيما وقد قال عليه السلام خذوا عني
منا سكر قال عمر بن دينار **وتناجى ابن عمر بن الخطاب** الله ان تصاري
عن ذلك **فقال لا يقرب بنا جملة فعلية مؤكدة بالفن الثقله**
حتى يطرف بين الصفا والمروة فاجاب بتصحيح النهي ومباحث
هذا الحديث تاتي ان شاء الله تعالى في الحج ورواية هذا الحديث
الملك ثمة مكاتبه ووقفاً للحديث والسؤال وهو من مسند ابن عمر
لا من مسند جابر لانه لم يرفعه واخرجه المؤلف في الحج وكذا مسلم
والنسائي وابن ماجه وبه قال **حد ثنا مسدد هو ابن مسهر قال**
حد ثنا يحيى القطان عن سيف بن عميرة السني زاد ابن عباس
ابو سليمان كافي الفتح المحدث من المكى **قال سمعت مجاهد بن**
قال ابن عمر بن الخطاب روي الله عنها بضم الهمزة مهنياً للفقير
فقتل له لم يعرفه الخافض ابن حجر سماه لقائل له **هذا رسول الله**
صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة فقال ابن عمر فاقبلت والنبي
صلى الله عليه وسلم قد خرج من الكعبة واحد بل لا حال لكونه قائماً
بين البابين ايام صلح النبي صلى الله عليه وسلم من الكعبة في صيف الباب
وفي رواية اخرى بين الناس بالفن والسين المهملة بقل البابين
قال في الفتح وهي اقصع وعمر بالمضارع في قوله واحد حكاية عن الحال
الماضية او استحضار تلك الصورة حتى كان المخاطب يشاهدها
والا فكان المناسب للسياق ان يقول ووجدت **فالتاب له**
فقلت اصلي هذه الاستفهام ولا يذروا الصليان صلى
باسقاطها النبي وللاصلي وحده رسول الله صلى الله عليه



وسلم في الكعبة قال ثم صلي ركعتين بين الساريتين تلبية سارية
وهي الاصططوننة **الفتن علي سارة** اي الداخل وبيار البيت او هو من
الالتفات ولا ريب في ذلك عن الكشيته بن علي بن ابي طالب وهو انب
لقد اذا دخلت ثم خرج من البيت فصلي في وجهه من جهة الكعبة
ركعتين عند مقام ابراهيم وبذلك تحصل المطابقة للركعة
او جهة الباب عمق ما وقد جمع اهل الحديث على الاخذ برواية
بل لانه ثبت ومعه زيادة علم فوجب تصحيح روايته علي الثاني
كاتبه وسبب تقيده استغفاله بالدعاء ناحية من نواحي البيت
غير التمكن فيها الرسول مع غلق الباب وكان بلا اقربا منه عليه
السلام فحتم علي استامته لبعده واستغفاله ما شاهده به
القرية وجاز له الفتي عملاً بالظن او ان صلى الله عليه السلام دخل البيت
من بين سرة صلي ومسرة دعا ولم يصل ورواية هذا الحديث
الجملة ما بين بصري ومالك وفيه التحديق والمنفعة واخرجه
ابن عمر في الحج والصلوة والجهاد ومسلم في الحج وكذا البودا ودوالساي
وابن ماجه وبه قال **حد ثنا اسحاق بن نصر** نسبة الي حبه
والا فالبره ابراهيم المدسعي قال **حد ثنا عبد الرزاق**
ابن همام قال اخبرنا وللصلياني وابي الوقت حد ثنا ابن جريج
نسبة الي حبه لشهرته به واسمه عبد الملك بن عبد العزيز
عن عطاء بن ابي رباح قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما
قال لما دخل النبي صلى الله عليه وسلم البيت فكان في نواحيه
كلها جمع ناحية وهي الكعبة ولم يصل فيه حتى خرج منه ورواية
بلال المستب ارجح من نفي ابن عباس هذا سيما ان ابن
عباس لم يدخل وحيداً بل كان معه من سلكه نداء سنده عن غيره دخل
مع النبي صلى الله عليه وسلم الكعبة وهو من صلح في مكة فخرج
منه ركب ابن صلي ركعتين فاطلق الحزب واراد به الكل في قتل الكعبة

وما استقبله منها وهو وجهها بضم القاف والموحدة وقد سكن
وقال عليه السلام هذه ايام الكعبة هي القبلة التي استقرت على
استقبالها فلا تنسخ كالتسخير بيت المقدس او علمهم بذلك سنة
موقف الامام في وجهها دون اركانها وجوبا بينها الثلثة وان
كان الكل جائزا وان حكم من شاهد البنية وجوب شاهدة عينه
جز ما خلا في الغايبة وان الذي امرتم باستقباله ليس هو الحرم
كله وان مكة وان المسجد حول الكعبة بل الكعبة نفسها ورواه
هذا الحديث الخمسة ما بين مدني وصنعاني ومكي وفيه الحديث
والاخبار والنعنة والسمع واخرجه مسلم في المناسك والنسائي
باب التوجه في صلاة الفرض نحو القبلة
اي التي جهتها حيث كانت اي وحده المصلي في سفر وحضر
وقال ابن هجر بن رضى الله عنه ما وصله المولى في
الاستيذان من جملة حديث النبي صلى الله عليه
عليه وسلم استقبال القبلة حيث كنت وكنت بكسر الموحدة
فيها على الاكثر وكنت بالواو وكون ربيعة فذكر في رواية المصلي
قام النبي استقبال القبلة فكبر ثم بالميم ونزع الموحدة بينهما
وبه قال **حدثنا عبد الله بن زجاج** بتخفيف الجيم الفراني
بضم الفين المعجمة قال **حدثنا اسرائيل بن يحيى** اسحاق
عمر بن عبد الله الكوفي **عنه** اسحاق عمر بن عبد الله السبيعي
الكني في حديث اسرائيل **عنه** البراء بن عازب رضى الله عنهما ثبت ابن
عازب عنه ابي ذر عن النبي قال **كان رسول الله** وللصلي النبي
صلى الله عليه وسلم صلى نحو اوجهة **بيت المقدس** بالمدينة
سنة عشر وسبعة عشر شهرا وكان ذلك باسراء الله تعالى
قاله الطبري ويجمع بينه وبين حديث ابن عباس عند احمد
من وجه اخر انه صلى الله عليه وسلم كان يصلي بكرة نحو بيت

هو ذلك من رافق
الزوجة

من اية ص

المقدس

المقدس والكعبة بين يديه ثم اذك مرة في المدينة على الستمائة
باستقبال بيت المقدس وفي حديث الطبري من طين ليق ابن جبر
قال اول ما صلى الي الكعبة ثم صرنا الي بيت المقدس وهو مكة فصلي
تلك حج ثم هاجس فصلي اليه بعد فدمه المدينة سنة عشر شهرا
ثم وجهه الله الي الكعبة **وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم** **يجب ان**
يوجه بضم اوله ونحو اجيم مبنيا للمفعول اي ليرى بالوجه الي
الكعبة وفي حديث ابن عباس عند الطبري وكان يدعوه وينظر الي السماء
فانزل الله عز وجل قد نرى قلب وجهك في السماء ترد وجهك
في جهة السماء تطلعا للوجه وكان عليه السلام يقع في روعه
ويتيقن من ربه ان يحق له الي الكعبة لانها قبله ابيه ابراهيم
ولذلك يدل على كمال ادبه حيث انتظر ولم يسأل قاله ايضا وكب
في حجه صلى الله عليه وسلم بعد نزول الآية **نحو الكعبة** وقال
السنن من الناس وهم اليهود ما ولا هم اي ما صرنا عنهم قبلتهم
التي لا يني اليها يعني بيت المقدس والقبلة في الاصل الحال
التي كان عليه بالانسان من الاستقبال فصار عرف الملاك
كثيرة اليه للصلاة **قل بعد المشرق والمغرب** لا تخفى به
سنة دون مكات بخاصية ذاتية تمنع اقامة غيره مقامه وانما
العبارة بارتمام امره لا بخصوص المكان **يهدى عن بك الي صراط**
مستقيم وهو ما يرتضيه الحكم وتقتضيه المصلحة من
التوجه الي بيت المقدس تارة والي الكعبة اخرى **فصلي** وتظهر
مع النبي صلى الله عليه وسلم رجل اسمعيا بن بشر كما قاله ابن
سكراك وهو عباد بن فضال بنع النون وكسرها ثم خرج
اي الرجل **بعد ما صلى** اي بعد صلواته او بعد الذي صلى ولكن
واحمد في نصيبي مع النبي صلى الله عليه وسلم رجال بالجمع ثم خرج
الي بعض اولئك الرجال **بعد ما صلى** اي **في علي حرم من**

الانصار في صلاة العصر نحو ابي جهمة بيت المقدس وفي رواية
الكشيحي في صلاة العصر يصلون نحو بيت المقدس **قال**
الرجل هو يشهد انه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه
عليه السلام تقرب نحو الكعبة ولك ربيعة فانه نحو الكعبة
فتحرى القوم حين تقربوا نحو الكعبة وعني بقوله هو يشهد نفسه
على طين بقى العجب يد بان جرد مع من نفسه شخصاً على طين بقى
المتفقات او نقل الراوي كلامه بالمعنى وعند ابن سعد في الطبقات
انه عليه السلام صلى ركعتين من الظهر في سجدة بالمسلمين
ثم امر ان يقربه الى المسجد فاستدار اليه ودار معه المسلمون
ويقال انه عليه السلام انه زار امير المؤمنين البراء بن معرور في بيت
سلمة فصنعت له طعاماً ووجانته الظهر فضلى صلى الله عليه وسلم
باصحابه ركعتين ثم امر فاستدار الى الكعبة واستقبل المزاب
فسمى مسجد القبلتين قال ابن سعد قال الواقد يهذه الحديث
عندنا ولا تنا في بين قس له هنا صلاة العصر وبين ثلث
الرواية عن ابن عمر في الصحيح بقيا المروي عند الشيخين والسنن
لان العصر ليوم القوم بالمدينة والصبح لاهل قبا في النبي هو
الثاني لهم خارجت عن المدينة من سوادها واستنبت
من حديث الباب قبل خبر الواحد وجواز النسخ وانه لا يثبت
في حق المكلف حتى يبلغه وزوانه ما بين بصري وكوفي وفيه
التحديث والمنفعة واخرجه المولف في التفسير ايضا ومسلم
في الصلاة والترمذي والنسائي وابن ماجه وبه قال **حدثنا**
مسلم ولله صلي الله عليه وسلم بن ابراهيم قال **حدثنا** امر الدمشقي
ولله صلي الله عليه وسلم بن عبد الله قال **حدثنا** يحيى بن ابي كثير بالسلطنة
عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوربات العاصم بن عمار المدني وليس له
في البخاري عن جابر الاهد الحديث وفي طبقته محمد بن عبد الرحمن

ابن نون

نوفل ولم يخرج له البخاري بن جابر سياتا قاله الى ابي نون عن جابر
الانصار في صلاة العصر وللصلي بن جابر بن عبد الله قال **كان رسول الله**
والاربعه النبي صلى الله عليه وسلم يقبلون النفل على راحلته ناقته
التي تصلح لان تحمل **حيث تقبها** به اليها الرحلة زاد ابن
عساكر وابو ذر عن الكشيحي **به** والمراد توجهه صاحب الرحلة
لانها تابعة لتصدق جهته وفي حديث ابن عمر عنده مسلم والجب
داود والنسائي راي رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل على
حمار وهو متوجه لحبيبه عند ابي داود والترمذي وقال حسن
صحيح من حديث جابر يعني النبي صلى الله عليه وسلم في حاجة نجبت
وهو يقبل على راحلته نحو المشرق السجود اخفض **فاذا اراد**
يقبل الله عليه وسلم ان يقبل الفريضة **ترك** عن راحلته **فاستقبل**
القبلة وصلى وهذا يدل على عدم ترك الاستقبال القبلة
في الفريضة وهو اجماع نعم رخص في شدة الخوف كما سياتي
في نسخة ان شاء الله تعالى وزواة هذا الحديث اخوة ما بين بصري
ومع ابي ومعدني وفيه التحديث والمنفعة واخرجه ايضا في تفسير
الصلاة وفي المنار بموسم وبه قال **حدثنا عثمان بن ابي شيبة قال**
حدثنا جابر بن عبد الحميد **عن** مسعود بن ابي زيد النخعي
عن علقمة بن ابي قيس النخعي قال قال **عبد الله بن مسعود** رواه
ذو عن عبد الله لكنه ضيق عليه في الفروع **صلى النبي صلى الله عليه**
وسلم الظهر والعصر **قال** ابراهيم **قال** النخعي له ادر في **زاد**
النبي صلى الله عليه وسلم في صلته وان ابن عاكرا زادها **ان**
نقص فلما سلم قبيل له **ابو رسول الله** حديثهم من الاستفهام وفتح
الحاويل لذلك اي اوقع في الصلاة **سكت** من الوجه لوجب
تفنيها بن زيادة او نقص **قال** عليه السلام **وما ذاك** سؤال

ابن

لم يسمع بما وقع منه **قالوا صليت كذا وكذا** كناية عما وقع
 اما زايدي عن المهمود او ناقص عنه **فتأنيب** عليه السلام بتخفيف
 الغزير اي عطف **رجله** بالافراد بان حاس كهيبة المستهد
 وللمشبهين والاصيل رجليه بالتشبيه **واستقبل القبلة وسجد**
سجدتين ثم سلم لم يكن سجدة عليه السلام عملا بل لانه انما يصلي
 لا يرجع الى قوله غيره بل لما سألهم بقوله وما ذاك تذكر سجدة
 او ان قوله ان ايل احدث شكاف محمد لخصوه اللك الذي طهر الله
 لا مجرد اخبارهم **فما اقبل علينا بوجهه قال انه لو حدث في الصلاة**
شيئا لنا نكركم اي لا حركتكم به اي بالحدوث وحذف
 لدلالة قوله لو حدث في الصلاة واللام في لينا لكم لام الجواب ومنه
 الاول ضمير الخطابين والثاني به والثاني محذوف وضبه انه كانت
 يجب عليه بتبليغ الاحكام لكامة **ولكن انما اناس مثلكم** اي
 بالنسبة الي الاطلاع على بواطن النماطين لا بالنسبة الي كل شي
انسي كما يتسوف لامنة مفتوحة وسين مخففة قاله
 الزركشي ومن قيده بضم اوله وتدين نالته لم يناسب التشبيه
فاذا نسيت قد كررت في الصلاة بالتسبيح ونحوه **واذا**
شك احدكم بان استقر به عنده طرف العلم واجهل في صلته
فليجئ الصواب اي فليجئ به وعن ان في ذلك يقصد الصواب
 اي ياخذ باليقين وهو البناء على اليقين وقال ابو حنيفة معناه
 البناء على غالب الظن ولا يلزمه بالانقضاء على الاقل ولم يفتقر
 اقرب ذلك الى الصواب **فليتم** بنا عليه **ثم يسلم** اي
 وحده **يسجد** للسهول يندبها **سجدتين** كواحدة كالتك
 وعبر بلفظ الخبر في هذين الفعلين ولفظ الامر في السابقين
 وهما فليتم او ليتتم كما كانا بتين في ميدنك في التمر والامام
 على فانها تشبه هذا الامر والاي ذريته يعني الامم والاصيلي

ولسجد

وليسجد بلاه الامر وهو محمول على الذنب وعليه الاجماع في المسلمين
 ودلالة الحديث على الرجوع من قوله فثنى رجلاه واستقبل القبلة
 واستنبط منه جريان الشيخ عند الصحابة وانهم كانوا يتوسلون
 وعلى جريان وقوع السهم من الابناء عليهم السلام في الفعال
 وعليه عامة العلماء والنظار كما قاله الشيخ تقي الدين ورواه السنة
 كلهم كوفيق بن ابية اجلا واسناده من اصح الاسانيد وفيه التحدث
 والمنعنة والقول واخرجه المولف في النذور ومسلم والناسي
 والبراد ورواه ابن قاحية ولم يفرغ المولف من حكم النذرية
 الى القبلة شرع بذكر حكم من سجد في الصلاة في غير القبلة فقال
باب ما جاء في القبلة غير ما ذكر ومن لا يريد الاعادة
 ولا يوجب ذر والوقت والاصلي وابن عساكر ومن لم يرا الاعادة
من سجد في غير القبلة الفاتح تفسيره لانه تفسير لقوله
 سجد كما لا يرا ويكفي كما لكرمان وتعبه العين يقال فيه بعد والاولي
 اي تكفي السببية لقوله تعالى فتصيح ان رضى من خضع واصلي
 هذه المسألة فيما يجهد في القبلة اذا صلى به فتبين الخطابي
 المدة في الوقت او بعده فانه يقضي على الاظهر والثاني له يجب
 المتضا لعذره بالاجتهاد وبه قال ابو حنيفة واصحابه وابراهيم
 التيمي والنوري لان جهة تحم به هي التي خوطب باستقبالها
 حالة الاستباه فاني بالواجب عليه فلا يعيدها وقال المالكية يعيده
 في الوقت المختار وهو مذهب المدونة وقال ابو الحسن المرادوني
 من اجابته في تنقيح المقنع ومن صيا بالاجتهاد سفر فاخطا لم يعيده
 اه فلو تبين الخطا في الصلاة وجب استئناها عندك فعبة
 والمالكية ويستدر القبلة الى جهة القبلة وبين على ما مضى
 عند الحنفية وهو قول للشافعية لانه اهل قبل ما بلقمة شخ القبلة
 من بيت المقدس الى القبلة استدر في الصلاة اليها **وقد**

بسلم النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر كعتي الظاهر ولله صليان ركعتين من
 الظهور واقتبل علي الثاني من جهة الشريف ثم اشتهر ما بقي من
 الركعتين الاخيرتين وهذا التعليق قطعة من حديث ابى هريرة في
 قصة ذي اليمين المشهور ووجه ذكره في الترجمة انه عليه السلام
 بالصلوة واقباله على الناس بوجهه بعد سلامه كما لا يخفى عنده
 الشريفية في غير صلوة فلما هضم على صلواته كان وقت استبداد القبلة
 في حكم المصلي فيمن خذ منه ان من اجتهاد ولم يصادف القبلة لا يفيد
 وبه قال **حده ثنا محمد بن عمرو بن علقمة** بالقبول الوعثات الواسطي بن زيار بن
 تزييل البصرة المقر في سنة خمس وعشرين وما يبين **قال حده ثنا**
هشيم بضم الها وفتح السين المعجمة وسكون المنة ابن بشر
 بفتح الموحدة وكسر المعجمة **عن حميد الطويل عن النور ولا صليان**
النور بن مالك قال قال محمد بن الخطاب والله صليان رضي الله عنه
واقفت ربي في تلك اي واقفتي ربي فيما اردت ان تكون شرعية
 فانزل الله القرات على وفق ما رايت لكن لرعاية الادب اسند الحديث
 الي نفسه كذا قال العين كان محسور وعنه لكن قال صاحب اللامح
 لا يحتاج الي ذلك فان من واقف فقه واقفته اه قال في الفتح ارف
 اشار به الي حديث رايه وقدم الحكم وقوله في تلك ثاب قضايا وامور
 ولم يثبت مع ان الامر مذكور لانه القمير اذا لم يكن مذكورا جاني لفظ
 العدد التذكير والتانيك وليس في تخصيصه العدد بالثلاث
 ما يفتي في زيادة فقد روي عنه موافقات بلغت الخمسة عشر كقصة
 اساري بدر وقصة الصلوة على المنافقين وتحريم الخمر ومجمل ان
 يكون ذلك قبل الموافقة في غير الثلاث ويؤخذ منه ان عمر اخبر بهذا
 بعد من صلى الله عليه وسلم فله يتوجه ما ذكر من ذلك **قلت**
 ولغيره لا ريبه فقلت **يارسوله الله لولا اتخذت من مقام ابراهيم مصلي**
 بين يدي القبلة لغيره لانا ما عنده بحد في جواب لسوا وهي المتني

فك

فلا تقتصر لجراب وعند ابن مالك هي المصدر رية اغنت عن فعل التمني
فقلت في تحذير من مقام ابراهيم مصلي **واية** **الحجاب** برفع اية عالي
 الابداء والخبر محذوف وان اي كذا لك او على العطف على مقدر ان هو اتخاذا
 مصلي **واية** **الحجاب** وبالنصب على الاختصاص وبالجر عطف على مقدر ان
 اتخاذا مصلي من مقام ابراهيم وهو يبدل من قوله ثلاث **قلت يارسوله**
الله لولا امرت بشاك ان يحجبين فانه يكلمهن البر بفتح الموحدة صفة
 مشبهة **والفاجس** الفاسق وهو مقابل البر **فنزلت اية الحجاب**
 يا ايها النبي قل لان واحك وبناتك وبنات المؤمنين يدنين عليهن
 من جلابيبهن **واجتمع ثنا النبي صلى الله عليه وسلم في القرية عليه**
بفتح الفين المعجمة وهي الحمية والاذنة فقلت لعن عسي ربه
ان طلقن ان يبده ان واجابوا منكن ليس فيه ما يد لعل ان
النساء خير منهن لان المعلق ما لم يقع لا يجيب وقد عه فقلت هذه
الاية ربه قالت **حده ثنا ابن ابي مريم** سعيد بن محمد بن الحكم
 كذا في رواية كريمة وولاي ذر عن المستملي قال ابو عبد الله اي المولى
 وحده ثنا ابن ابي مريم وولاي بن عمار قال محمد بن المولى ايضا وقال
 ابن ابي مريم والله صليان واي ذر عن احمد بن يحيى والكشيهدني وقال
 ابن ابي مريم **احضنا يحيى بن الربيع الفاقهي قال حدثني بالافراد**
حميد الطويل قال سمعت ابا ابي مالك **هذه**
 اي بالحميد المذكور بسندا ومتنا وفايدة ايراد هذا الاسناد
 ما فيه من التصحيح بسماع حميد بن محمد من انس فحصل الي من
 من تدليس واستشكل بان يحيى بن ابي لم يحتج به البخاري وان
 خرج له في التبايعات واجيب بان هذا من جملة المتابعات
 ولم ينس يحيى بن ابي بالتصحيح المذكور فقد اخرج في الاسمايلي
 من رواية يوسف القاض من ابي الربيع الزهري عن هشيم احضنا
 حميد حده ثنا انس قال في الشرح ربه قال **حده ثنا عبد الله بن يوسف**

التعيني قال **ابن ابي عمير** ما لك **ابن انس** وسقط قوله **ابن انس** عند الصلح
وابن عمار عن **عبد الله بن دينار** عن **عبد الله بن عمر** بن الخطاب
رضي الله عنهما قال **بيننا وبين الناس مسجد قبا وهم في صلاة الصبح** ولا منافاة
بين قولنا هذا الصبح وقوله في حديثنا البر العصر اذا المهي الى بن جارية
داخل المدينة والي بن عمر بن عوف بن بعبا وقت الصبح وقوله
بيننا ضيف الى المسجد والحبر وجعل به قوله **اذ جاهم** اي اهل
فتاات بالمدهن عباد بن بشر بن شد يد الموحدة الاولي وكسر
الثانية **فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه الليلة**
بالتكبير لان المقصد البعض وفي رواية المصلي القران بالتي
للمشهد اي قوله تعالى قد نزلنا عليك وجهاك في السما الايات
واطلق الليلة على بعض التيمم الماضي وما يليه مجاز **وقد اس**
رسول الله صلى الله عليه وسلم يضم الهمزة مبنيا للمفعول
اي بان **يستقبل** اي باستقبال **الكعبة** فاستقبلوا **الكعبة**
الموحدة عند مجئ الرواة على انه فعل ماض وكسرها عند البعض
على انه امر **وكانت وجوههم الى الارتفاع** تفسير من الراوي
للمتحول المذكور في الضمير في استقبلوها وجوههم لاهل قبا
او للذي صلى الله عليه وسلم ومن معه وفي رواية الاصحابي فاستقبلوا
بكسر الموحدة بصيغة الامر لاهل قبا ونحوه ما عند المؤلف
في التفسير وقد امر ان يستقبل الكعبة الا فاستقبلوها **فما استقبلوا**
الى الكعبة بان تحول الاما من مكانه في مقدم المسجد الى موضع
لان من استقبل الكعبة استدبر بيت المقدس وهو لود ارتكاه
في مكانه لم يكن خلفه مكان يسع الصنف ثم تحولت الرجال حتى
صاروا خلفه وتحول النساء حتى صرن خلف الرجال واستشكل
هذا لما فيه من العول الكثير في الصلاة واجيب باهتال وقصره

قران

بيل

قبل التحول ولم يتولى الخطا عند التحول بل وقعت مفارقة واستقبلوا
من الحديث انه الذي لم يربطه عليه السلام بلزها منه وانما فعله ليوثني
بها كما قاله حتى يقوى كليل على الحضور صبية وانما الحكم الناسخ لا يثبت
في حق المكلف حتى يبلغه وقبول الخبر الواحد ووجه استدلال
المؤلف بما فهم صاروا الى القبلة المنسوخة التي هي غير القبلة
الواجب استقبالها جاهلين بوجوبه ولم يربطوا بالاعادة قورواة
هذا الحديث اية مشهورون وفيه التحديث والاخبار والعنفذ
والقول واخرجه في التفسير ومسلم والنسائي في الصلاة وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسهد **قال حدثنا يحيى** القطان
عن شعبة ابن ابي عمير **عن الحكم** بن عتبة **عن ابراهيم** الخفي
عن علقمة ابن قيس الخفي **عن عبد الله** بن مسعود رضي الله
عنه **قال حدثني النبي صلى الله عليه وسلم** الظاهر **خمس** اربعين
واحد **فقالوا ان يد في الصلاة** قالت عليه السلام **وما ذلك** الي
ما سجد هذا السؤال **قالوا صليت خمسا** قال **قنني** عليك
اي عطف **رجليه** بالثنائية ولا ابن عمار كر جله **فصحة سجدتين**
للسهو ولما فرغ المؤلف من بيان احكام القبلة شرع في بيان
احكام المساجد فقال **باب حرك البراق** بالزاي لغة
كالصا د والسين **باليد من السجود** سوا كان باله ام لا وبه قال
حدثنا قتيبة ابن سعيد الثقفني **قال حدثنا اسمعيل بن جعفر**
الطويل **عن انس** ولله صلي عن انس بن مالك رضي الله عنه **ان النبي**
صلى الله عليه وسلم راى **نخامة** بالميم مع ضم النون وهي ما يخرج من الصدر
او من الراس في الحائط الذي من جهة القبلة **فشق ذلك عليه**
صلى الله عليه وسلم **حيث روي** بضم الراء وسرا الهزة وفق الباء
ولله صلي واي ذ عن الكشيبة بن يحيى روى بكسر الراء وسكون الباء
اخره همزة اي شهد في **وجهه** اثر الشفة وفي رواية النسائي

فغضب حتى احر وجهه فقام عليه السلام فحمله اي اثر النخامة
بيده فقال عليه السلام وله بن عمار وقال اذا احكك اذا قام في
صلاة بعد شروعه فيها فانه نياحي ربه من جهة ما اذرت به
بالقنات والا ذكرا رنكا نياحيه تعالى والرب تعالى نياحيه من جهة
لا زهر ذلك وهو ارادة الخبز فهو من باب المجاز لانه القنينة صارفة
عن ارادة الحقيقة اذ لا كلام محسوس الا من جهة العبد او ان يفتح
الامنة وكسرها كما في القنينة ولا يذرع عن المحرك والسقلي وان
ربه لولا العطف اي اطلاق ربه على ما بينه وبين القبلة اذ ظاهره
مجال لتزيمه الرب تعالى عن المكان فيجب على المصلي ان يقبلته بما كان
به من نياحيه من الخلق حين عند استقبالهم بوجهه ومن اعظم
اجنابا وسوالا دبا ان تتخبر في نوحك الي رب الارباب وقد علمنا
الله تعالى باقباله على من توجه اليه قال ابن بطال **فلا يزين بنو**
التوكيد القبلة وذلك صلي فلا يزين **احدكم قبل** كسب
القنات وفتح الموحدة اي جهة قبلته التي مغلها الله تعالى ذلك
تقابل بالبراق المقتضي للتحقق والاحتقار والاصح ان
الذي للتحقير **ولكن يزين عن ياره** اي لا عن يمينه فانه
عن يمينه كما تب احسنات كما رواه ابن ابي شيبه بسند صحيح **اق**
تحت قدميه بالتحشية ولا يوزي ذرو الوقت وان عسا كرتعه
ايما اليسرى كما في حديث ابي هريرة في الباب قال النووي كما هذا
في غير المسجد اما فيه فلا يزين قال في نوابه **ثم اخذ** عليه السلام
طرف ردايه فيصق فيه ثم زد بعضه على بعض فقال **او يفعل هكذا**
عطف على المقدم بعد حرف الاستدراك ولكن ليزن عن ياره
او يميل هكذا وفيها بيان بالتعليل لانه وقع في النفس وليست
لفظة او هنا لشك بل للتوبيخ او هو مخبر به وهذا وهذا
لكن سياي انا المم حمل هذا الاخير على ما اذا بدره العباق وحسبنا

نار



فوالمتنوع واخرج هذا الحديث المولع في كفاية البزلق في المسجد من
باب اذا بدرها البزلق وهي غيرهما وكذا مسلم والترمذي والبوداود
والنسائي وبه قال **حدثنا عبد الله بن يوسف التميمي قال**
اخبرنا مالك انك ما مر عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر بن الخطاب
رضي الله عنهما **ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى نصفا قاهف**
ما يسيل من العرق في حبل القبلة ولا يذرع المستلمي في حبل المسجد
نحوه اي النفاق ثم اقبل على الناس فقال اذا كان احدكم يظلم
فلا يبيح قبل كسر القان وفتح الموحدة اي قدام وجهه ويبيح
بالجزء على التي فان الله اي القصد منه تعالى او ثوابه عن وصل
او عظيمة **قبل وجهه** اي المصلي اذا صلى وهذا التعليل
سردا لوان النفاق في القبلة حرام في حال الصلاة سواء كان في المسجد
او لغيره قال **عبد الله بن يوسف التميمي قال اخبرنا مالك**
عن ابن اسير المصبي عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير
عن ابيه اهل المؤمنين رضي الله عنهما ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم راى في حبل القبلة مخاطا هو السائل من الالف
او نصفا قاهف من الغم والنخامة من الصدور وهو النخامة والنخامة
بالعين المهملة من الصدر وباليم من الراس **فحكاه** اي الذي راه
في الحيات **باب** في حكى المخاط بالحي **صبي** اي اوخوه وذلك
بالحصاة من المسجد لما كان المخاط في راحة اليد اوخوه وذلك
الفالب يحتاج في زوالها معالجة بالخمر الحصى ترجمه له وقال ابن
عباس رضي الله عنهما ما وصله ابن ابي شيبه بسند صحيح **ان**
وطئت على قدب بالذال المعجمة طاهرا ونجس **رطب قاهفله** وان
كان يابسا **فلا تغسله** لانه لا يضر كبر وطوه وبه قال **حدثنا**
عيسى بن اسماعيل المنقري التبعه في البصر **قال اخبرنا**
وله بن ذر والوقت والاصيلي **حدثنا ابن ابي عمير بن سعد** بكون

العيين بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عمرو القشيري المدني قال افترقا
 وفي رواية حد ثنا ابن شهاب الزهري عن عبد بن عبد الرحمن
 ابن عمرو القشيري الزهري ان ابا هاشم بن عبد الرحمن بن ابي
 سعيد سعد بن مالك الخدري رضى الله عنه اخذناه ان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم راى نخامة في جدار المسجد المدي فتنوا وحصاة فكلها
 بالكاف اي النخامة والابوي ذر والوقت والاصيلي وامرنا ان نرفعها
 بالمناة العرقية بقوله الكافي ومعناها واحد فقال عليه السلام
 اذا نتخمت احدكم اي رمى بالنخامة فلا يتنخم قبل وجهه
 ولا عن يمينه فان عن يمينه ملكا وعن يمينه شيطان يسبى بسنن صحيح
 فمن يمينه كاتب الحسنات وليصدق عن يساره او تحت قدمه
 اليسرى ووجهه دلالة الحديث على الترجمة ان المخاط والنخامة
 حكمها واحد لانها من الفضلات الطاهرة ورواه كاهم قد يعين
 الاموي بن ابراهيم بن بصير بن وهيب التميمي والخبار والعنينة
 واخرجه ايضا في الصلاة وكذا مسلم هذا باب **بالتنخين**
 لا يصدق الي المصلي عن يمينه في الصلاة وبه قال حد ثنا
 ابن بكير بن المرحوم وبع الكافي حد ثنا النبي بن سعد بن عقيل بن
 العيين بن ربيع القاف بن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم عن حميد
 ابن عبد الرحمن ان ابا هاشم بن ابا سعيد الخدري رضى الله عنهما
 اخذاه وفي الحديث السابق حدناه ان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم راى نخامة في حائط المسجد وفي السابق حدنا المسجد فتنوا
 رسول الله صلى الله عليه وسلم حصاة فحتمها بالتنا ثم قال عليه السلام
 اذا نتخمت احدكم فلا يتنخم وفي المنع اذا نتخمت فلا يتنخم بنون
 مكنت بقرتها مما قبل وجهه بكسر القاف ونعم المرحمة
 ولا عن يمينه واليصدق عن يساره او تحت قدمه اليسرى
 ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فلا يتنخم قبل وجهه ولا عن

روى ابن ابي
 اسباب ما في السنة
 ابن اسحاق بن علي بن
 محمد بن عبد الرحمن

يمينه



يمينه وحكم النخامة والمصاق واحد ليس لعله في حد ثنا اشراك في ان
 شانه نقالي في بيان يتقطن بعد زوسه عليه السلام النخامة في القبلة
 وبه قال حد لنا حميد بن محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن محمد بن
 قال حد لنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد فتادة بن دعامة
 قال سمعت ابا اسحق بن مالك قال قال النبي
 وفي رواية رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتقطن بكسر الفاء في المنع
 ويحيز الضم اي لا يتقطن احدكم بين يديه ولا عن يمينه وكلمة عن
 يساره او تحت رجله اليسرى والتقل شبيه بالبرق لان اول
 البرق ثم التقل ثم النفث ثم التنخم وليس في هذا الحديث تعيين
 بحالة الصلاة الا في رواية ادمر الاثنية ان شانه نقالي وحد ثنا
 اشراك السابق وباب حرك البرق باليد من المسجد وكانه جمع الي
 ان المطلق محمول على المقيد وقد جزه النووي بالمنع منه في اجمة
 النبي اخل الصلاة وخارجها سواء كان في المسجد وغيره ويرويه
 ما رواه ثعلبة الرزاز وغيره عن ابن مسعود انه ذكره ان يصدق عن يمينه
 وعن الصلاة وعن عمر بن عبد العزيز انه نهى ابنه عنه مطلقا وعن
 علي بن جبيل انه قال ما بصفت عن يمينه منذ اسلمت ونقل عن
 مالك انه قال لا بأس به يعني خارج الصلاة وكان الذي قصه بحالة
 الصلاة اخذته من عملة النبي المذكورة في رواية همام عن ابي هريرة
 حيث قال فان عن يمينك ملكا هذا باب **بالتنخين**
 ليس في التنخين ولا في ذر عن الكشميهني ليصدق بالصاد عن يساره
 او تحت قدمه اليسرى وبه قال حد لنا ادمر بن ابي اسحاق قال
 حد لنا شعبة بن الحجاج قال حد لنا فتادة بن دعامة قال سمعت
 اشراك بن مالك رضى الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان
 المؤمن اذا كان في الصلاة فانا يتنخم به عن وجل والمناجاة
 من قبل الصلوة حقيقة ومن قبل الربا اقبله نقالي عليه بالرحمة

والرصن وان فلا يبين **ق** بالزاي والنون بين يديه **ول** عن يمينه
ولكن **عن يساره او تحت قدمه** اي اليسرى حتى يطابقا الترجمة وفيه
الترجمة السابقة بالصلة والقدم باليسرى وهذا اطلق الترجمة
والقدم في الحديث فيعمل كل مطلق منها على مقتيد وفي الشاهد الحديث
والقصر يحسب بسماع قتادة من انس وبنه قال **حدثنا علي** وللك صياحي
علي بن عبد الله المديني **حدثنا** ولا بن عساكر اخبرنا **سفيان ابن**
عيينة قال **حدثنا الزهري** محمد بن مسلم بن سنان **عن محمد بن**
عبد الرحمن ابن عوف الزهري المدني لا الطويل **عن ابي سعيد**
الحذري رضي الله عنه ولا بن عساكر في الفروع **عن ابي هريرة** قال ابي
سعيد قال الحافظ ابن حجر وهو وهم **ان النبي صلى الله عليه وسلم**
ابصر فخامة في قبلة المسجد فحلبها بالكاف **بجصاة** وللمسلم عجا
ثم هي ان بين قرا الرجل بين **بين يمينه** ولكن **يعرف**
عن يساره او تحت قدمه النيسري كذا لاكثرين ولا في الوقت
بها والعطف والاول هي المطابقة للترجمة **وعن الزهري** **سليمان**
هو ابن عبد الرحمن السابق **عن ابي سعيد** الحذري **عن ابي**
التصريح بسماع الزهري من محمد **بالت** **كفارة** خطية
البن ابي بالزاي في المسجد **بذ** فنه وبه قال **حدثنا** **اد** ابن
ابن اياس قال **حدثنا** **سبعة** بن ابي حجاج قال **حدثنا** **قتادة**
ابن دقانة قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم **الزقاق** بالزاي في المسجد خطية
بالزاي اتم وكفارتها اي الخطية **دفنها** في تراب المسجد
ورمله وحصاره ان كان والا فخير جهاد قوله في المسجد ظرف
للعقل فله ليشترط كون الفاعل فيه حتى لو بعت من هو خارج المسجد
فيه بيتا ولد النبي قال القاضى عياض انما يكون خطية اذ لم
تدفنه من اراد دفنه فله ولي يدفعه **بالت** اقامة عنه احمد

والطبراني



والطبراني باسناد حسن مرزوعا من تتوخ في المسجد فلم يدفنه فسيئة
وان دفنه فحسنة فلم يجعله سيئة الا بقيد عدم الدفن وردة النور
نقل هو خلك في صحيح الحديث قال وحاصلا النزاع ان هذا هو معنى
نقارضا وهما قوله البراق في المسجد خطية وقوله وليبصق عن
يساره او تحت قدمه فالنور ويجعل له ولد عام ويخص الثالث
بما اذا لم يكن في المسجد والمخ على ما اذا لم يكن له عذر وفي هذا الحديث
التصريح والقول والتصريح بسماع قتادة من انس واخرجه مسلم
في الصلاة وكذا البرد او **بالت** **والتصريح** **جائز** وبه قال
حدثنا اسحاق بن نصر نسبة الى جده واسما بعبه ابراهيم **قال حدثنا**
ولا بن عساكر في الوقت اخبرنا **عبد الرزاق** صاحب المرفع ابن همام
الصنعاني **عن محمد** هو ابن راشد ولك صياحي اخبرنا **عن همام**
بن ابي اسحق عن ابي اسحق الصنعاني اخبرني **ابو همام** **عن ابي**
سعيد **عن النبي صلى الله عليه وسلم** انه قال **انما** **قام** **احكم**
الصلوة **بالت** **اي** **شرع** فيها **فك** **يبصق** **بالصناد** **واكثر**
على النبي اقامة **بفتح** **الهمزة** **اي** **قوله** **فانما** **وللك** **شبه** **من** **فان**
بناجي **الامة** **عز وجل** **ما دام** **في** **مصلاة** **ظاهر** **تخصص**
التمتع بحالة الصلاة لكن التعليل بتأذي المسلم يقتضي التمتع مطلقا
ولو لم يكن في الصلاة نعم هو في الصلاة اشد اتما مطلقا وفي جدار
القبلة اشد اتما من غيرهما من جدار المسجد **ولا** **يبصق** **عن يمينه**
فان **عن يمينه** **مك** **اي** **يكتب** **الحسنات** **لان** **الصلاة** **هي** **اتمها**
فله **دخل** **لكاتب** **السيات** **الكاتب** **على** **السيات** **فيها** **وان** **لكل** **احد** **مربنا**
ومن **قد** **يساره** **كان** **في** **الطبراني** **فجعل** **المقفل** **اذا** **تقل** **يقع** **علي** **قرب**
وهو **السيطان** **ولك** **يصب** **الملك** **منه** **شي** **وليبصق** **عن** **يساره** **او**
قدمه **النيسري** **في** **غير** **المسجد** **ما** **في** **المسجد** **فمن** **نذبه** **لانه** **قد** **قال**
انه **خطية** **فلم** **ياذن** **فيه** **فلو** **تعد** **فجهة** **السيان** **لوج** **دمعتل**

فيها بصفت تحت قدمها وفي ثوبه **ففيه** **ففيها** بالرفع وهو الذي في
الرفع خبر مبتدأ محذوف اي في ثوبه وبالنصب جوبا بل الامر وبالجزم
عطف على الاله مراد في تفتيح البصقة بالتمهيق في باطن ارض المسجد
اذا كانت غير متنجسه بحيث يامن الجالس عليها من الابد فلوكا
المسجد عن سراي قلبه لكانا بشي حتى يذهب اثرها البهتة
ورواة هذه الحديث الخمسة ما بين بخاري وصنعاني وبصريح
وفيه التحديث والاحياء والمنفعة **هذا باب**
بالنورين **اذ يدركه** اي غلبه اي المصلي **البرق** بالزاي ولم يدرك
عليه ذنعه **قلبا** **خذ بطرف ثوبه** وقد انكر الثمالي السروجي
ان يقال يدركه بل يدركت اليه وبأدركت واجاب الزركشي
والبرماوي والدرمايني وابن حجر بصره للمولود بانه من باب المغالبة
اي بادر البرق فندره اي غلبه في السابق قال الدرمايني
وهذا اعز منكر وتعقب العيني ذلك على ابن حجر كما دلت
فقال هذا الكلام من لم ييسر شيئا من علم التصريف فان
المغالبة يقال بادرني فندرت ولا يقال بادرته كذا فندرت
والفعل اللازم في باب المغالبة يجعل متعديا بالاحرف مفعلة
يقال كادمني فكرمته وسر هذ من باب المغالبة حتى يقال بادر
انتهى وبه قال **خذ لنا ما لك بن اسماعيل** السهدي الكوفي **قال**
خذ لنا هيس بالتصغير ابن معاوية الكوفي الجعفي **قال**
حبيب الطويل عن النبي رضي الله عنه ولله صلي ابن مالك
ان النبي صلى الله عليه وسلم **راى نخامة في القبلة** اي في جهة
حائطها في كبا بيده بالكاف اي النخامة ولله صلي فخكه اي اثر
النخامة او البصاق **وروي** بضم الراء ثمرة مكسرة ثم رياء
منقوحة ولا في ذرع عن الكشي ميني والاصيلي وروي بكسر الراء
يا ساكنة ثم هزة منقوحة **منه** عليه السلام **كرهية اوري**

بم



بضم الراء هزة ما سورة فيا منقوحة **كرهية** عليه السلام
لذات النعل والشك من الراء وكرهية من رفع برى المبيد
المفعول **وسدته عليه** رفع عطفا على كراهية وجر عطفا على
قوله **لذات** **وقال** عليه السلام **ان احدكم** **اذا قام في صلاته**
فانما ياجي ربه بكلامه وذكره ويناجيه ربه بلا زهر ذلك من
ارادة الخبير قال النوراني وهو شارة لاخلص القلب
وهو صوره وتقرينه لذكر الله تعالى **اوربه** تعالى مبتدأ خبره
بينه وبين قبيلته واجملة عطف على اجملة الفعلية قبلها
ولان يرمي ذرعا الوقت وابن عساكر في مستحبه وبين القبلة وبين
البراد طاهره ذلك اذ هو محال لتقرينه الرب تعالى عن المكاتب
يجب تاويله بغير ما مرفي باب حرك البراق باليد **فلا يبرق**
احدكم **في قبيلته** ولكن يبرق **عن نياره** او تحت قدمه
الواحد **ثم اخذ** عليه السلام **طرفه** **ايه** **فبرق** فيه بالزاي
وروي **عليه** **قال** عليه السلام **ولله صلي** وابن عساكر
فقال **او يفعل هكذا** فان قلت ليس في الحديث مطابقة
للمرجحة لانه لم يذكر في الحديث بادره البراق احبيب بانه اشار
الي ما في بعض طرق الحديث عند مسلم من حديث جابر فان
محدث به بادر فليسيل بثوبه هكذا ثم طوى بعضه على
بعض واستنبط من الحديث ان عليا له ما من النظر في احوال
المساجد وتعاهد بها لمصيف فها عن الموزيات وانما لبصق
في الصلاة والنخ والنخ غير مفسد لها لكن الاصح عندنا نافية
واكتنا بلة الله النخ والنخ ان ظهر من كل منها حرفان او حرف
معهم كمن الوقاية او مدة بعد حرف بطلت الصلاة وان فلا تبطل
مطلقا انه ليس من جنس الكلام ومن الي حنيفة ومحمد بطلان ظهور
لكا احرف **باب** **عظما** **اي** **وعظمة** **الناس**

بالنصب على المنولية في الي بسبب ترك اتمام الصلاة وذكر القبلة
 بغير ذكر عطفها على عظمة وبه قال **حد ثنا عبد الله بن نبي سف**
 القنبي الكلاعي الدمشقي الماصل قال **اخبنا ما قالت الامام**
عنه النبي الزناد بكر الزايم وتخفيف الفوق عبد الله بن ذكوان
 القريشي المدني **عن الامام ع** عبد الرحمن بن هزيم المدني **عن**
ابي هزيم رضي الله عنه **ان رسول الله صلى الله عليه وسلم**
قال نزلت في بفتح التاء والاصحها انكار ما في الحديث
قبلي هزيم وان لا اري الا ما في هذه الجهة **فما الله**
ما يخفي على خلقه علم ابي في جميع الاركان او المراد في سجودكم
 لان فيه غاية الخشوع وبالصحح دخرج في مسلم **ولا يخفي على**
ركوعكم اذ كنت في الصلاة مستديرا لكم فربما لا تختص
 بجهة قبلي هذه واذا قلنا ان الخشوع المراد به الاعمى
 فنكون ذكر الركوع بعده من باب ذكره كمن بعد الاعمى
لا اراكم بفتح الهمزة بدل من جواب القسم وهو قوله وما يخفي على
 او يمان له **من وراظهر** روية حقيقية اختص بها عليكم والركوع
 لا يشرط لهما مواجعة ولا مقابلة وانما تلك امور عادية يجزى
 حصول الحد رات مع عدمها عقلا وكانت له عليه السلام عينا
 بين كنفه مثل سم الحياط بيصنعا لا تجبها الشياخ او غير ذلك
 كاذكرته في المواهب اللدنية بالمعنى المحمدية وهذا الحديث
 اخرجوه مسلم في الصلاة وبه قال **حد ثنا يحيى بن صالح**
 الوحاظي بضم الواو وتخفيف المهملة لم يجزى المصطفى سنة
 اثنين وعشرين وما كان وقد جا وزا السبعين **قال حد ثنا قليم بن**
سليمان بضم الفاء وفتح اللام وسكون المشاة التمهنة اخره هملة
 الملق في سنة ثمان وستين ومائة **عن هلال بن علي** القهري المدني
عن النضر بن مالك الا نضاري رضي الله عنه **قال صلى بنا بالموحدة**

ولا يرا وقتا
 عن النبي

ولا يرا

ولا يجوز رواه الوقت والاصح في ابن عساكر لنا ايجلنا النبي
 ولا في ذر رسول الله **صلى الله عليه وسلم** الصلاة بالتكلم للايقام
نزلت في بفتح الراء وكسر القاف وفتح اليا ويجوز رفع القاف في لغة
 طي ابي صعد **المستور** بلسان الميم **فقال في شأن الصلاة**
وفي الركوع الخ لا كرم من **وراي** كما **اراه** من امامي واخر الركوع
 بالذكر اهتما ما به يكونه اعظم الاركان لان المستوفى يدرك الركعة
 بقامها باذكار الركوع او لكونه المتعممين منه كما في كبر واطلاق
 الروية من ورايه يقتضي نحو من في الصلاة وغيرها نفس السياق
 يقتضي ذلك في الصلاة فقط والكاف في كراكم للمشيبة فاشبه
 به الروية المقيدة بالقيام والمشيبة به المقيدة بالورود
 اخرج المؤلف هذا الحديث في الرقاق وايضا هذا **باب**
التي في **هل يقال** اي هل يجوز ان يعان مسجد من المساجد
 التي بناها او ملك من الصلاة فيه ويجوز ذلك فيقال **سجدت في ذلك**
والله اعلم ر علي الجوان حلكه قال برهيم النخعي لقوله تعالى وان
 المساجد لله وحده رب الباب يرد عليه واجيب عن الالية
 بحمل الاضافة فيها الى الله تعالى على الحقيقة والى غيره على سبيل
 التمايز للمتميز والتعريف للملك وبالسد قال **حد ثنا عبد الله**
ابن يوسف القنبي قال **اخبنا ما لك** هو ابن النضر الاصمعي امام
 دار الهجرة **عن نافع** مولى ابن عمر **عن عبد الله بن عمر** بن الخطاب
 رضي الله عنهما **ان رسول الله صلى الله عليه وسلم** **سابق**
بين اخيل **الاصمري** بضم الهمزة مبنيا للمفعول اي ضميرت
 بان ادخلت في بيت وجدل عليها بجمل لئلا يخرتها فيذهب
 رهاها ويقربها لجمها ويستخرجها وقتيل عن ذلك مما سياتي
 ان ساء الله تعالى في محله وكان في سنة الذي سابق به
 يسمى السكب بالدف وهو اول فرس ملكه وكانت المتابعة

من حنيا بضم الميم وسكون الفاع المد قال السفاقي وروى
 قري بضم الجيم القصص وهو موضع بقرب المدينة **وهي**
 بفتح الهمزة والميم اي غابيتها **ثنية الوداع** بالمثلثة وبينها
 وبين الحفيا خمسة اميال اوتة اوسمة **وسابق** علمية السلام
بين الخيل التي لم تضر بفتح الضاد المعجمة وتشديد الميم
 المنقوصة وفي رواية لم تضر سكون الضاد وتخفيف الميم **من**
الثنية المذكورة **الى مسجد بني زريق** بضم الزاي المعجمة
 وفتح الراء وسكون المثناة التحتية اخبره قاف ابن عامر
 واصفاً المسجد اليها اضافة تميز لا ملك كما مر **وان عبد الله**
ابن عمر بن الخطاب كان فمين **تأبى بها** اي بالخيل وبهذه
 السابقة وهذا الكلام اما من قوله ابن عمر عن نفسه كما نقلت
 عن نفسك العبد فعلى كذا وهو مقول نافع الراوي عنه واستنبط
 منه مشروعية الخيل وتربيتها على الجري واعدادها لغير ذلك
 الله تعالى ونصرة دينه قال تعالى واعدوا لهم ما استطعتم من
 وجهنا لاضافة اعمال البر اليها ونسبها اليهم ولا يكون ذلك
 ذلك تركية لهم وقد اخرج المولف الحديث ايضا في المعازي وان
 داود بن ابي رواد والناسي بن ابي الخيل **القسم**
للسبي و**تعليق القنق** بكسر القاف وسكون القون في المسجد
 اللام للمجنس والجار متعلق بقوله القسم وتعليق قال **ابن عبد**
ابن البخاري رحمه الله **القنق** هو **العذق** بكسر الهمزة وسكون
 المعجمة وهي اللباسة بشمار يخدوسه واما بفتح العين المعجمة فالخلة
والاثنان قنق كغفلك بالفاء والقون **والجماعة** اي قنق
 بالرفع والقنق بن وبه يميز عن المثني لثبوت بفتح نة عند افتاء
 بخلاف المثني فتخذف **مثل صديق** و**صديق** اي اكرامات والسكنات
 والثنائية واجمع والصاد فيها مكسورة وهو ان تبرز تخلفتان

او ثلثة

او ثلثة من اصل واحد وكل واحد منهم صنف واحد والاذنات
 صفوان بكسر الهمزة واجمع صفوان باعرابها وليريد كالمولف جمعه
 لظهوره من الكول وهذا المتغير من فقد له قال ابن ثابت عند
 ابي ذر وابن عمار في الوقت ساقط لغزهم **وقال ابن ابي**
يعني ابن طهات بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء ابن شعبة اخراستا
 سقطا سما بيه في رواية الاربعة وابنا تهوا الصواب كما قاله
 ابن حجر لئلا يستباه وقد وصله ابو نعيم في المستخرج والحكم
 في المستدرک من طريق احمد بن حنبل بن عبد الله بن ابي ركب
 عن ابي ابي هريرة عن **عبد العزيز بن صهيب** بضم الصاد
 وفتح الهاء عن النبي رضي الله عنه قال **اني النبي صلي الله عليه**
وسلم بضم الهزة مبنيا المنقول **بمال** وكان مائة الف كعند ابن
 ابي شيبة من طريق حميد بن مسروق وكان خراجا من البحرين بلدة
 بغير بصرى وعمان **نقال** عليه السلام **الثنوه** بالمثلثة
 اي صنوع **في المسجد** وكان **الكرمال** اي بئر رسول الله صلى الله
 عليه وسلم في حج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الصلاة **ولم**
تفت اليه اي الى المال فلما قضى الصلاة جالس اليه فكانت
في يده الا اعطاه منه اذ جاءه العباس عمه رضي الله عنه
 قال في المصابيح المعنى والله اعلم فيها هو على ذلك اذ جاءه العباس
فقال يا رسول الله اعطني منه فاني فاديت نفسي يوم بذر
 وفاديت عقيلك بفتح العين وكسر القاف ابن اخي حين اسرنا
 يوم بدر **فقال له** اي للعباس **رسول الله صلى الله عليه**
وسلم خذ فحشا بالهمزة والمثلثة من الحشية وهي مالي السيد
في ثوبه اي حشا العباس في ثوب نفسه **ثم ذهب** رضي
 الله عنه **ثقله** بضم الياء اي ثقله فلم يتطعم حملة **فقال**

يا رسول الله امر بعضهم برفع يدي بيا المصارع والجزم جربا
 للامراة فان تامر به برفعه او بالرفع استينا فاي هو برفعه
 والضمير المستتر فيه يرجح الي البعض والبارز الي المال الذي حشا
 في ثوبه وامرهم برفع يدي ساكنة وتحذف الاولي عند
 الروصل وتصير الثانية ساكنة وهذا جار على الاصل وللاصيلي
 مرفوعا وزن على فمخذ فمنه فالنعل لاجتماع المثليين في اول كلمة وهو
 مؤدالي الاستقلال ضمرا مرافا مستغني عن همزة الوصل ليعلم ما تبدى
 فمخذفت ولا يذرفي لسخة برفعه بالمؤجدة المكسورة وسكون الفاء
قال علميا السلام لا امر احد برفعه قال فارفعه انت علي قال لا
 ارفعه وانما فعل عليه السلام ذلك معه تنبيه بالعلي الاقتصاد وترك
 الاستكثار من المال فنثر العباس منه ثم ذهب بقله فلم يستطع حمله
فقال العباس يا رسول الله امر وللاصيلي من بعضهم برفعه
بالجزم والرفع قال لا امر قال فارفعه انت علي قال علميا السلام
لا ارفعه فنثر منه العباس ثم احمله فالتقاها علي كاهله فانه
كثفيه ثم انطلق رضي الله عنه فان كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يتبعه بضم اوله وسكون الثانية وكسر الثالثة من الاتباع اي ما
زال النبي صلى الله عليه وسلم يتبع العباس بضمه حتى خفي عليا عجا
من حرصه بفتح العين والنصب منقول مطلق فاقام رسول
الله صلى الله عليه وسلم من ذلك المجاس ثم بفتح المثلية اي وهناك
منها اي من الدراهم درهم حلة حالية من متبدا مؤخر وهو
درهم وخبره منها ومراة هي ان يكون هناك درهم فالحال قد
للتنفي لا للتنفي فالجمن مع منتفعا بانتفا العتيد لا منتفعا المتيد وان
كان ظاهره تنفي القيام حالة بلو صفة الدراهم قاله الترمذي وب
والعبي حتى ولم يترك المولى احد يثافي بقله العتو لكن قال

ابن الملقن

ابن الملقن اخذ من جواز وضع المال في المسجد بجامع ان كلا منهما وضع
 لا خفا المحتاجين منه وانما يشار بذلك لحديث عثمان بن مالك الاسدي عند
 النسي بانما دتوي انه صلى الله عليه وسلم خرج ومبدي عضي وقد
 علق رجل فتوا حشف فجعل يطعن في ذلك العتق ويقول لو شارب هذه
 الصدقة تصدق باطيب من هذا وليس على شرطه **باب**
من دعا بفتح الدال والعين ولا يبي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر
من دعا بضم الدال وكسر العين لفظا هو في المسجد الجار متعلق
ببدي وبعدا دي ههنا باللام لارادة الاختصاص فاذا اردت الانتمسا
عدي بالي نحو وانما يدعي بالدار السلام او معنى الطلب عدي بالبا
نحو دعوي هرقل بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فتختلف صلة
الفعل بسبب اختلاف المعاني المرادة ومن اجاب فيه اي في
المسجد وللاربعة منه بدل فيه فن لا يتد والضمير للمسجد
وللكسور يعني اليه اي الي الطعام وبه قال حذ ثنا عبد الله بن ثيب
القيسي قال اخبرنا مالك هو ابن انس الاصمعي عن اسحاق
بن عبد الله ولا يوي ذر والوقت والاصيلي زيادة ابن ابي طالب
كما في القنيع وهو ابن اخي انس لانه سمع وللاصيلي انه سمع انس
وفي رواية انس بن مالك رضي الله عنه رجعت اي يقول وحدثت
ولا ابن عساكر قال وحدثت اي اصبت النبي صلى الله عليه وسلم حال
كونه في المسجد حال كونه معه ناس ولا في الوقت ومعه بالوار
فتمت فقال لبي عليه السلام ارسلك ابو طلحة زيد بن
سهل احدا لثقتا لعل العتبة زوج امر انس المتوفى بالمدينة
سنة اثنين وتلك ثنين على الاصح وقول ابن الملقن ارسلك بالمد وهو
علم من اعلمه بنو ته لان اباطلحة ارسله بفتة نعتيه في المنابيح
نقال لا يظهر مع وجوه الاستفهام اذ ليس فيه اخبار النبوة وفي بعض
الاصول ارسلك بغد همزة ان استفهام قلت وللاصيلي وابن عساكر

فقلت نعم ادسلي فقال ولا يذوق لطفها بالتكبر وفي
رواية للطاهر قلت نعم فقال بفاقتل لقا فوله في ذروا له صلي
قال ممن معه ولا يذوق لقا فوله في ذروا له صلي
بالنصب على النظر فنية اي لمن كان حوله **قد مولا فانطلق** عليه
السلام الى بيت ابي طلحة وفي بعض الاصول فانطلقوا اي النبي
ومن معه وانطلقت **معه بين ايديهم** وهذا الحديث اخرجه
في علامات النبوة والاطعمة والايام والنفوس وروى في الصلاة
والاطعمة واخرجه ابو داود والترمذي والنسائي **بالحكم**
حكم القضاء وحكم اللعان في المسجد زاد في غير رواية المستملين بين
الرجال والنساء وهو الذي في الفرع من غير عز ورسعت في رواية
المستملين اذ هو حش كالنجفي وقوله واللعان بعد قوله القضاء من
عطف الخاص على العام لانه لقضاء العم من ان يكون في اللعان وغيره
لعانا لان فيه لعن نفسه في الخامسة فهو من باب تسمية الكل باسم
البعين وبه قال **قد نسا عبي الكندي** ففتح الحاء المعجمة وتشد يد الشاة
الغزبية وللكندي يحيى بن موسى قال **احبنا** ولا يذوق لقا فوله
وابن عساكر حدثنا **عبد الرزاق** بن همام الصنعاني قال **احبنا**
ابن جريح بضم اوله وفتح ثاؤه عبد الملك قال **احبنا** بالفراد
وللاصميلي احبنا **ابن شهاب الزهري** عن **سعيد بن سعد** بسكون
العين الساعدي احبنا رضي الله عنه **ان رجلا** هو عمرو بن
ابن عامر العجلي في اوله ل بن امنية او سعد بن عباد رضي الله عنهم
ونقب بان هذا الحديث فيه تلافيا ولم يتفق لسعد ذلك او
عد عاصم العجلي في وقتها ايضا بانها عاصم رسول هذه الواقعة
لا سائل لنفسه لافاعى غير قال له سئل يا عاصم رسول الله صلى الله
عليه وسلم في عاصم فقال فكره صلي الله عليه وسلم السائل وعابها
في عمر بن عبد ذلك وسأل لنفسه قال **يا رسول الله اني رجلا**

وجه

وجه مع امراته **رجلا** اي في نفسها **ايقتله** ام كيف يفعل فانزل
الله تعالى في شأنه ما ذكر في القران من امر المتكلمة عنده فقال
النبي صلي الله عليه وسلم قد قضى الله فضلك وفي امرتك قال
فتلا عن اي الرجل والمرأة اللعان المذكور بسورة النور
في المسجد وانا شاهد الحديث واورده المؤلف هنا مختصرا
لنفيه على جوارز العتق في المسجد وهو جازم عند عامة الامة
وعن مالك انه من الامرات قد يبر المعول به وعن ابن المسيب كراهته
وقرئ الشافعي كراهته اذا اعده لذلك دون ما اذا اتفقت له فيه
حكومة وتأتى بقية مباحث الحديث ان شاء الله تعالى في كتاب
اللعان بحول الله وقوته ورواية هذا الحديث الخمسة ما بين يدي
وصنفاني ومكي ومدني وفيه التحديق والاختيار بالجمع والنعنة
ياخرجه المؤلف في الطلاق والاعتصام والاحكام والمخار وبين التقير
ورسلي اللعان وابوداود في الطلاق وكذا النسايم وابن ماجه هذا
بالحديث بالمتن **اذا دخل الرجل بيتا** لغيره باذنه
هل يصلي فيه **حيث ساء** اكتفا بالذن العام في الدخول
وليسلي حيث امر لانه عليه السلام استان في موضع الصلاة
ولم يصل حيث ساء كما في حديث الباب وح فيبطل حكم حيث ساء ويؤيد
تدله **ولا يتجسس** بالجسس والحالمه الملهمة بالضم او الجسس امم وله يتنصص
من صناعا يصلي عنده لكن قال ابن المنبر والظاهر الاول وانما استاذله
عليه السلام لانه دعي الى الصلاة لتترك صاحب البيت مكان صلواته
فان عليه السلام لم يصلي في النجعة التي يجب تخصيصها
بذلك واما من صلي لنفسه فهو على عموم الاذن الا ان يخص صاحب
البيت ذلك الموضع فيختص به وبه قال **قد نسا عبي الله بن سلة**
القعنبي قال **قد نسا ابراهيم ابن سعد** بسكون العين بسط
عبد الرحمن بن عوف عن ابن **شهاب الزهري** وفي مسند ابي

ابن داود الطيالسي القصرح بسامع ابراهيم بن سعد له من ابن شهاب
عن محمد بن الربيع بنح الرازي الخرج الانصاركي الصخابي
ولم يلق من طريق يعقوب بن ابراهيم بن سعد عن ابيه قال
احبني محمد بن **عقبة بن مالك** بكسر العين وضمها الانصاركي
السلمي المديني العمي وصرح في رواية يعقوب بسامع محمد بن
عقبة بن النعمان ولله ذر ان رسول الله **صلى الله عليه وسلم** ان
في منزله في طالسبت ومعه البر بكر وعمر كاعند الطبراني وفي لفظ
ابن عتيان لفي النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني احب ان
تاتييني وعندي ابن حبان في صحيحه من حديث ابي هريرة ان
رجلا من الانصار وضيوفه ذلك بعد ما عمي **نقال** صلى الله عليه
وسلم ان يحب ان اصلي لك من بيتك وللشمسي في بيتك
والاصافة في ذلك باعتبار الموضع المخصوص والافاصلة للبي
قال عتيان فاشرت لانه عليه السلام الي مكاتب من يستحب
فكر النبي صلى الله عليه وسلم تكبيرة الاحرام **وصفنا** ابي جعفرنا
صنا خلفه ولا في ذرفصفنا باننا بدل الراوي ولا في ذرايض وان
عاصر وصفنا بالراوي والادغام **نصلي ركعتين** ورواه هذا
الحديث الخمسة مدنيون ورواه صحابي عن صحابي والشمسي
والعنعنة واخرجه في الرقاق والمغازي واستتابة المرتضى
والاطعمة وسلم في الصلاة واليمان والنسائي وابن ماجه في الصلاة
باب **اتخاذ المساجد في البيوت وصلى الليل**
ابن عازب رضي الله عنه في **مسجده** وله ربيعة في مسجد في داره
جماعة كما رواه ابن ابي شيبة بمعناه وللشمسي في داره في جماعة
وبه قال **حدثنا سعيد بن عفيف** بضم العين المهملة وقع الفاء
نسبة الي حبه وابنة كثير وعين سعيد مكسورة وهو بصري
قال حدثني بلال بن ابي رباح **قال حدثني** قاله في داره
ايضا



ايضا **محمد بن عمار** بضم العين ورفع القاف ابن خالد الي
ابن شهاب الزهري **قال اخبرني** بالافراد **عن ابن الربيع** بفتح الراء
الانصاركي ان عتيان بن مالك لا عمي وعين عتيان بالكسر والضم
وعندي يروونه من رواية الاوزاعي عن ابن شهاب القصرح بتحديث
عتيان لمحمد بنكا عند المصنف بسامع محمد بن عتيان وهو من
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم **عن محمد بن راسم** الانصار
رضي الله عنهم **ان الذي رسول الله** وسلم انه بعث الي رسول الله
صلى الله عليه وسلم وجمع بينهما باه جاء اليه بنفسه مرة وبعث
اليه اخري **نقال** **يا رسول الله قد اكرمت نصرتي** اراد به ضمت
نصره كما سلم وعماه كاعند غيره والاولي ان يكون اطلق العمي لعمره
منه ومثركته له في قول بعض ما كان يعبره في حالة الصحة
ابن ابي عمير في ابي له جلهم يعني انه كان في موضع **فاذ كانت الاطراف**
التي سميت **سأل** الماني الراوي الذي بيني وبينهم فيقول
بيننا وبين الصلاة معلوم اني لم استطع ان اتى مسجدكم ولا بن
عاصر **فاصلي بهم** بالموحدة ونصب عطفا على ابي وللصلي
فاصلي لهم ايا لاجلهم **ووردت** بكسر اللام والاولي ان تمتب **يا رسول الله**
انك تاتييني فتصلي بالسكون او بالنصب كافي العنعنة جوازا
للمعنى في بيتي **فاخذت من مصابي** بفتح ما مخزها على استيناف او
بالنصب ايضا كافي العنعنة عطفا على الفعل المنعوم كذا قرره الزركشي
وغیره وتعبه الدماميين فقال ان نعتت الرواية بالنصب
فالنقل منقول بان مضمرة واضمارها هنا جاز لا لازم وافت
والنقل بتقد من مصدر معطوف على المصدر المسبق كمن انك تاتييني
اي ووردت اتيانك نصلك تك فاتخاذي مكان صلح تك مصابي
وهذا اليس في شيء من حجاب التمني الذي يريد ونه وكيف
ولو ظهرت ان هناك يتنعم وهناك يتنعم ولو رفع تصلي وقابعد

بالعطف على الفعل المرفوع المتقدم وهو قوله تاتيبي لصح والمعنى بجائه
قال الراوي فقال له ابن لعنتان رسول الله صلى الله عليه وسلم
سأفعل ذلك ان شاء الله علقه بمسئلة الله تعالى لاية الكهف لمجرد
التبرك لان ذلك حب كان النبي يحزم وما به قال البرماوي كذا في ما بين
وجوز العيني كذا بن جسر كذا للتبرك لان اطلاقه صلى الله عليه وسلم
بالقوي على الخبر بان ذلك سيقع غير مستبعد **قال عتبات** يحتمل
ان يكون لما يحتمل دعا اسم شيخه اهتما بما به لك لظول الحديث **فقد ارسل**
الله ولبني الوقت واخي ذر عن الكشيهميني والاصيلي فقد ارسل
الله صلى الله عليه وسلم واخي بكر العديت رضي الله عنده زاد في الساجي
بالعد وللطبراني ان السؤال كان يوم الجمعة والمجيب اليديوم السبت
حين ارتفع النهار فاستاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في
الدخول **فاذنت له** وفي رواية الاوزاعي فاستاذن فاذا ذنت له
الي النبي صلى الله عليه وسلم واخي بكر وفي رواية ابي اويس وصحفة
ابن بكر وعمر وسلم من طريق الشريفة عتبات فأتاني ومن شاة الله
من اصحابه وجمع بانه كان عند ائمة القضاة هو واخي بكر عن
الدخول اجتمع عمر وعمر فدخلوا معه عليه السلام **فلم يجاس** عليه السلام
حين دخل البيت وللكشيهميني حتى دخل البيت لم يجاس في الدار ولا
عزها حتى دخل البيت مبادرالي ما جا بسببه **ثم قال ابن عتبات**
اصلي من بيتك وللكشيهميني في بيتك **قال عتبات فاشرت له**
عليه السلام **الي ناحية من البيت** فيصلي فيها **وقال رسول الله صلى**
الله عليه وسلم فكل من فتمت فصفنا بالفك للاربعة وناقاعل
ولغيرهم فصفنا بالادغام وناقاعل **فصلي** عليه السلام
ركعتين ثم سلم من الصلاة واستنبط منه مشروعية صلاة النافلة
في جماعة بالنهار **قال عتبات وجبنا** اي منعناه بعد الصلاة
عن الرجوع **بما نحن نرى** صنعناها له بفتح المعجزة وكسر الزاي

وسكون

وسكون المنة التختية وفتح الراضة هاتان اثنتي عشرة بقطع صفار
يطبخ بما يذرع عليه بعد ان تضع من دقيق وان عرت عن الكهف فصبغ
وقال النضر من الخالة واكثر سيرة بالمهلات دقيق يطبخ بلسان
قال عتبات فتاب بالملئة والموحدة بينهما الف ايجاز **في البيت**
رجال من اهل الدار ابي المحلة ذوعده بعضهم اربعمائة
بقدمه عليه السلام **فاجتمعوا** الفالعطف ومن ثم ان يجس
نفسه ثاب رجال باجمعوا لانه يلزم منه عطف الشيء على مرادفه
وهو خلا في الاصل فان ولي نفسين يجامع بينهما اربعمائة كما مر
ونبه عليه في المصايح **فقال قائل منهم لم يسهم ابن مالك بن**
الرخنين بضم الدال المهملة وفتح الخاء المعجمة وسكون المنة التختية
وكسر الهمزة المعجمة اخره نون **او ابن الرخنين** بضم اوله ونالته
وكون ثابته شك من الراوي بهل هو مصغرا ومكبرا كمن عند المؤلف
في الخبر بين من رواية ميمون عن ابن سيرين وفي رواية مسلم الرخشم بالميم
او نقل الطبراني عن احمد بن صالح انه الصواب **فقال تبصمهم** قبل
فقر عتبات بن مالك راوي الحديث **ذلك** بالله ابي ابن الرخنين
او ابن الرخنين او الرخشم **فناقك بحب الله ورسوله** كونه
يود اهل النفاق **فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم** ردا على القائل
مقالته هذه **لا تغفل ذلك منه الا تراه** بفتح المنة **قد قال**
الا لا لا الله اي مع قوله محمد رسول الله **بيدك** لك وجبة الله
اي ذات الله تعالى فانفتحت عنه المنطة بسادة الرسول له بالخلق
ولله المنة ورسوله **قال** القائل **الله ورسوله اعلم** بذلك وعند
مسلم النبي شهد ان لا اله الا الله وكانه فهم من الاستقام غم
الخبر بذلك **ولذا قال فانان في وجهه** اي توجهه **ونصيحتة**
الي المناقاة **قال** ولا يؤمن ذر الوقت والاصيلي **فقال**
رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الله قد حش من النار على من



قال لا اله الا الله يسمي ابن بطلب **به** **لكم** **وجه** **الله** **عن** **وجله** **اذا** **ادى**
 الفرائض واجتنب المناهي والافجود التلمظ بكلمة الاخلاص
 لا يحرم النار ما ورد من ذنوب اهل المعاصي فيها والمراد من التمرح
 هنا تحريم التخلد جميعا بين الادلة **قال ابن شهاب** **الزهري** **الي**
بالسند الماصي **تم** **سالت** **احصين** **ولكن** **يمني** **تم** **سالت** **بعد** **ذلك**
احصين **بن** **محمد** **بجام** **مضمومة** **وصاد** **مفتوحة** **مهملتين** **ثم**
مناة **تحتية** **ساكنة** **وضبطه** **القاسبي** **بالضاد** **المجتمعة** **وغلطوه**
الانصار **كيب** **المدني** **من** **نقا** **التابعين** **وهو** **احمد** **بن** **سالم** **وهو**
من **سرا** **تم** **بفتح** **السين** **المهمل** **اي** **خيار** **هم** **عن** **حديث** **محمد** **بن**
الربيع **ولا** **بن** **عسا** **كز** **يادة** **الانصار** **اي** **فصد** **قه** **بذلك** **اعب**
بالحديث **الذكر** **والله** **تعالى** **اعلم** **باب** **التيقن** **اي** **البلبة** **باليهم**
في **ذخول** **المسجد** **وعنه** **اي** **عند** **الدخول** **او** **غير** **المسجد** **كالبيت**
وكان **ابن** **عمر** **بن** **الحظاب** **اذا** **دخل** **المسجد** **يبدا** **بترجله** **باليهم**
فاذا **خرج** **منه** **بدا** **بترجله** **النبي** **قال** **ابن** **حجر** **ولم** **اره** **الكتاب**
هذا **المسجد** **موصولا** **عنه** **اي** **عن** **ابن** **عمر** **وبالسند** **قال** **حدثنا** **ابو**
ابن **حزب** **قال** **حدثنا** **سعيد** **بن** **الحجاج** **عن** **الاشعث** **بالمعجمة**
ثم **المهمل** **ثم** **المثناة** **ابن** **سليم** **بضم** **السين** **المهمل** **وفتح** **اللام** **عن**
ابيه **سليم** **عن** **مسروق** **بن** **هدان** **ابن** **الاجدع** **عنه** **كافية** **رضي** **الله** **عنها**
قالت **كان** **النبي** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** **يحب** **التيقن** **اي** **البدا**
باليهم **ما** **استطاع** **اي** **ما** **ادام** **مستطاعا** **واحتزبه** **عما**
لا **يستطاع** **فيه** **التيقن** **كالخروج** **من** **المسجد** **والدخول** **للتخلد** **وقاطي**
المستقدرات **كالكاستنجا** **والتمنظ** **او** **قاصو** **صولة** **بدر** **من**
التيقن **والمحبة** **وان** **كانت** **من** **المورد** **الباطنة** **فعلها** **بها** **فهمت**
بالقراسي **حبه** **لذلك** **او** **احبها** **عليه** **السلام** **به** **في** **شانه** **كله**
في **طوره** **بضم** **الطاء** **اي** **طوره** **وفي** **ترجله** **وفي** **تنقله** **بشده**

العين

العين اي تشيظه الشعر ولبسه التعل وعمر بقوله في شانه كلده ثم خصص
 هذه الثلاثة بالذكر هتاما بشانهما والجار وتاليه بدل من شانه بدل
 البعض من الكل ومن شانه متعلق بالتيقن والمحبة او هما فتكون من باب
 التنازع وهذا الحديث اخر جزء المؤلف في اللباس والاطعمة وكذا اخر
 غيره كما مر في باب التيمم في الوضوء والغسل **هذا باب**
بالتيقن هل تنفس قبور المشركين الجاهلية **اي** **استنهم** **للتقرب** **بقتور**
هل **اي** **علي** **الانسان** **ان** **حين** **من** **الدهر** **اي** **يجوز** **ان** **تسبح** **له** **لا** **احرم** **منه** **لهم**
وتجوز **مكنا** **مساجد** **اي** **استنهم** **للتقرب** **من** **كقوله** **هل** **اي** **يحل** **للانسان**
حين **بالنصب** **منقول** **ثابت** **ليتحقق** **المسبح** **للمنفوق** **ومكنا** **نقلا** **المنفوق**
الاول **وهو** **مرفوع** **نائب** **عن** **الفاعل** **اي** **يتخذ** **ومكنا** **نقلا** **نصب** **على** **الظرف** **فيه**
في **يتخذ** **متعدا** **الى** **منقول** **واحد** **بقوله** **النبي** **اي** **لا** **يجز** **قوله** **صلى** **الله**
عليه **وسلم** **المرفوع** **عند** **المؤلف** **في** **اواخر** **المغازي** **كاسيات** **ان** **شا** **الله** **شالي**
اي **الله** **اليهود** **اي** **لا** **يجز** **كقوله** **اتخذ** **قبور** **الانبياء** **بهم** **مساجد**
الاسرار **التي** **لما** **تد من** **الاستهانة** **اولم** **تنفس** **لما** **في** **من** **المغالات**
في **التعظيم** **ببدا** **د** **قنور** **هم** **والسجد** **د** **لها** **وكان** **هما** **مذموم** **ويستحق**
بهم **اتباعهم** **وحسين** **في** **يقولون** **تنفس** **قبور** **المشركين** **الذين** **لا** **ذمة** **لهم**
واتخاذ **المساجد** **مكنا** **لانتفا** **الصلتين** **الذكور** **بين** **اذن** **مرفوع** **في**
استهانتها **باليهم** **واتخاذ** **المساجد** **مكنا** **لها** **ويست** **تقظها** **لها** **وانما** **هت**
من **قبيل** **بدا** **يل** **السيرة** **بالحسنة** **وعلى** **هذا** **فله** **تعارض** **بين** **فعله**
عليه **السلام** **في** **تنفس** **قبور** **المشركين** **واتخاذ** **مسجدهم** **مكنا** **بها** **وبين**
لعمري **عليه** **السلام** **من** **اتخذ** **قبور** **الانبياء** **مساجد** **لما** **ذكر** **من** **الغرف**
وفي **هذا** **الحديث** **ان** **قتصار** **على** **لعمري** **اليهود** **فتكون** **من** **لما** **اتخذوا**
قبور **هم** **مساجد** **واضح** **ان** **الغرف** **اي** **لا** **يزعمون** **بوقوع** **عيسى**
على **قبور** **فيه** **ان** **ابن** **ابن** **الواحد** **او** **غيره** **لكن** **على** **اختلاف** **مللهم** **الباطلة**
ولا **يزعمون** **موت** **حوي** **بكون** **له** **قبر** **ومن** **قال** **منهم** **ان** **قتل** **فلهم** **في** **ذلك**

وفي رواية ساجد الانبياء عن ابي حنيفة

كلك مشهور في مؤلفه فتشكل الرواية المروية ان شاء الله تعالى في الباب
 الثاني باب الصلاة في البيعة وفيها راجح المغانمي بلفظ لعن الله اليهود
 والنصارى وتقبها بقوله اتخذوا وياتي الخبر بغير ذلك في مؤلفه
 الفوسا الله تعالى **وما تكبر من الصلاة في القبر** رسوا كانت عليها
 او اليها او بينها فان وكنت كفي عطف هذه الجملة الخبرية على
 جملة الاستفهام المقترن في حكم الخبرية **وراي عمر** من الخطأ
 رضي الله عنه كما في رواية الاصمعي **النس بن مالك** رضي الله عنه
يصلي عند قبر فقال القبر القبر بالنصب فيها على التحذير بخذوف
 العامل وحيثما اتى الله واجتنب القبر **ولم يأمُر بالاعتادة**
 اي لم يأمُر من الاعتادة صلاة الله تلك فدل على الجواز لكن مع الكراهة
 لكونه صلى على نجاسة ولو كان بينها حائل وهذا من ذهب الشافعية
 اول كراهة مع النفس على النجاسة مطلقا كما قاله القاضي حسين وقال
 ابن الرفعة الذي دل عليه كلام القاضي ان الكراهة لحرمة الميت اما لو قيل
 بين القبر والحسين لا يكون تحقير ميت ولا نجاسة فك كراهة الاتي
 المنفردة فلا تصح الصلاة فيها قال في القبر شيخ ويستثنى مقبر
 الانبياء فلا كراهة فيها لان الله حرم على الارض اكل اجسادهم
 وانهم احياء في قبورهم يصلون ولا يشكل حديث لعن الله اليهود
 اتخذوا قبورا انبياءهم مشاجدا لان اتخاذ المساجد اخص من مجرد
 الصلاة فيها واليه عن اخص لا يستلزم النهي عنه الا عم قال في التحوط
 ويحرم ان يصل الى قبره صلى الله عليه وسلم ويكره
 الى غيره مستقبل ادمي لانه يشغل القلب غالباً وقياس بما ذكر في قبره
 صلى الله عليه وسلم سائر قبور الانبياء عليهم الصلاة والسلام ولم
 يرمالك بالصلاة في القبر باسا وذهب ابو حنيفة الى الكراهة
 مطلقا وقال في تنقيح المتنجس ولا تصح الصلاة تعبد في مقبر غير
 صلاة حنيفة ولا يصرف قبرك ولا ما ذكره بداره وبه قال **خدا**

الطلبي اجيب بان جميع القبر



محمد بن المنقذ بالمشقة ثم فتح النون المشددة **قال خدا** يحيى
 ابن سعيد القطان **عمر هشام** هو ابن عروة **قال اخبرني** بالافرا دابي
 عروة **قمن عايت** رضي الله عنها ولا بن عساكر عن عائشة ام المؤمنين
ان امر حبيبة رملت بنت ابى سفيان بن صخر **والسنة**
 هند بنت ابى امية رضي الله عنها **ذكر** بلفظ التثنية للموت
 والموتى واحمر ك ذكر بالتذكير ولعله سبق قلم من الناسخ
 كان يخفي **كنيسة** بفتح الكاف اي مسجدا للنصارى **رايتها بالحبيبة**
 بنون اجمع على ان اقل اجمع اثنان او انة كان معهما غيرها من النسوة
 ولا في ذر والاصحاب وانها بالمسناة الفوقية بضم التثنية على
 الاصل وفي رواية رايها بالمسناة التختية **بها تصاور** اي تماثيل
 والحمل في موضع نصب صفة لكنيسة **فذكر** **تاذ لك للنبي صلى الله**
عليه وسلم فقال ان اولئك بكسر الكاف لان الخطاب للموت وقد تقع
ان اولئك لهم الرجل الصالح فوات عطف على قوله كان وحوال اذا قرأه
 بقوله **مسيحا** وصور وافه نيك الصورة بكسر المسناة الفوقية
 وسكون التختية كذا في رواية احمر ك والكسيمي كافي الفروع وعناها
 في الصنع الفتح للمتمالي وفي رواية ابى ذر **واين عاكر** كافي الفروع
 ذلك باللام بدل المسناة التختية فاولئك بكسر الكاف وقد تقع
 شرار الخلق عند الله يوم القيامة بكسر السين المعجمة جمع شر
 كجبر وجر واما شرار فقال السفاقي جمع شركين ذو اذن
 وانما فعل سلفهم ذلك لبيتا سنوا بروية تلك الصورة وتيفكروا
 امر الصالح ليجتهدوا كاجتها ذمهم خلف من تعبدهم خلف
 جهلوا مرادهم ووسوس لهم الشيطان ان اسلككم كما نول يعبدون
 هذه الصورة ويعظونها فعبدوها فخذ رعية الله من مثل
 ذلك سد الذريعة المودية الى ذلك اما من اتخذ مسجدا في حوال
 صالح وقصد التبركة بالقرب منه لا للمعظيم له ولا للتوجه اليه

فكنا نخل في الوعد المذكور ورجال هذا الحديث بصريون ونبأ
التحديت بالجمع والاختيار بالانفراد والمنفعة واخرجه المؤلف
ايضا في هجرة الحبشة ومسلم في الصلاة وكذا النسائي وبه قال
حدنا سعد هو ابن مشرهد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد
القيسي عن ابي الصباح بفتح ثمانية الف وقية وتشد بد التوتية
احزه مائة بن يد بن حميد الضبي عن انس ولدا صليبي انس بن
مالك قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فنزل اعله وللصليبي
في اعلا المدينة في حمت بتشد يد الي قبيلة يقال لها بنو عمرو
ابن عمرو بفتح العين فيها فاقام النبي صلى الله عليه وسلم الربعة
فيهم اربع عشرة ليلة ولا يذروا الوقت واتن عما كرتي نسمة
اربعاء وعشرين وصوب الحافظ ابن حجر ان له قال وكذا رواية
البيضاوي وروى عن سعد بن شيبان المؤلف فيه ثم ارسل عليه السلام الخيام
التجار اخر له عليه السلام **فجاءوا** حال كونهم **متقلدين** السوء
وحدثنا الفراء متقلداً بكذا في رواية كريمة وفي رواية متقلداً
بأبنا سالفه ذلك حفاقة والسيرة ونصب المتقلدين اي جعلوا
السف على المنكب حتى فامم اليهود وليروه ما اعدوه لضرته عليه
السلام **كانوا انظروا الى النبي صلى الله عليه وسلم على راحلته**
اي ناقته القصوى **وابن بكر** الصديق **رواه** بكسر الراء وكسر اللام
جملة حاله اليه لالسب خلفه ولعله عليه السلام اراد شربني ابي بكر
بذلك بقدره والا فقد كان له رضي الله عنه فاقه **وملك بن النجار**
ابو اسرا فم اوجاعا تم يكون **حق له** عليه السلام اذ باو الجملة
حالية **حتى القيت** اي طرح رجله **بفتنا** بكسر الفاء والمد
اي بناحية متسعة امام دار **ابي ايوب** خالد بن زيد ان رضاه
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب ان يصلي حيث
ادركته الصلاة ويصلي في من ارض الغنم جمع من ارض ما واهنا

وانه

وانه بكسر الهمزة وفي نسخة بنحوها اي النبي صلى الله عليه وسلم
امير بفتح الهمزة **بيننا** المشاهدة بكسر الجيم وقد تفتح **فارسا** الي
ملك بن النجار ذلك ريعا الي ملك بن النجار باستطاع من فقال
يا بني النجار **تأمنوني** بالمشقة امي سا ومؤلفي **بما يطلم** اي بيست انكم
هذا قالوا **والا والله لا نطلب** **عندنا** الي الله عن رجل من اهل
كا وقع عندك سماعيل **فقال** ولا بن عا كرقان **انيس** رضي الله
عنه **فكان فيه** اي في الحايط **وه ما اقول** **لانتم** **قبولوا** **المشركين**
بالرفع بانه اوبان لقوله ما اقول لكم **وفيه** **خرب** بفتح الخاء المعجمة
وكسر الراء سمع واحده خربة ككلم وكلمة ولا يذرحرب بكسر
الخاء وفتح الراء جمع خربة كعنب وعسبة **وفيه** **تخل** **فامر النبي صلى الله**
عليه وسلم **بقتل** **المشركين** **فنبشت** وبالغظام فغيبت **ثم بالخراب**
عنه **الخا** **وكسر الراء** **فنبوت** باذالة ما كان في تلك الخرب **وامر**
الناس **بقطع** **فقتلوا** **قبلة** **المسجد** **الذي** **جعلها** **وجعلوا**
الذي **جعلها** **بثنية** **عضادة** **بكسر** **العين** **قال** **صاحب** **العين**
انما **اد كل** **شي** **ما** **يسره** **من** **حواليه** **ومقتضا** **دنا** **الباب** **ما** **كان** **عليها**
ليلق **الباب** **اذا** **اصفقا** **وجعلوا** **ينقلون** **الصخر** **وهم** **يرتجزون**
اي يتعاطون **الرجز** **بمنسبط** **لنفوسهم** **ليس** **هل** **عليهم** **العمل**
والنبي صلى الله عليه وسلم **يرتجزونهم** **جملة** **خالفة** **لقوله** **وهو**
عليه **السلام** **يقول** **اللهم** **لا** **خيرا** **لا** **خيرا** **لا** **خيرا** **فاغفر** **لك** **نفسا**
الا **ونس** **واكثر** **رج** **الذي** **بضره** **على** **اعدايه** **وامهاجر** **الذي** **هاجر** **وا**
من **مكة** **الي** **المدينة** **محببة** **فيه** **عليه** **السلام** **ومطلب** **لك** **جود** **لكم** **الي**
فاغفر **لك** **نفسا** **وعلي** **تضمن** **اغفر** **معني** **استر** **واستكلمت** **لا**
عليه **السلام** **هذا** **مع** **قوله** **تقالي** **وقا** **اعلمناه** **العت** **واجيب** **بان**
المتنع **عليه** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** **ان** **الشعر** **لا** **انشاء** **عليه** **ان** **الخليل**
ما **عد** **المسطور** **ومر** **الرجز** **شعر** **هذا** **وقد** **قتل** **انه** **عليه** **السلام**

وانه

قالها بالناسخكة فخر جامع وزاد الشعر وزاد هذا الحديث كلهم
بصر لونا وجهه الحديث والعمقنة والقول واخرجه المولى في الصلاة
والوصايا والهجرة والحج والبيع ومسلم في الصلاة وكذا ابو داود
والنسائي وابن ماجه وتاتي بقية مباحثه ان شاء الله تعالى
باب حكم الصلاة في من بعض الغنم مع من
بكر البنا وما واها وقال العيني وضبط بعضهم المرين بكسر الميم
وهو غلط وبه قال **حدثنا سليمان بن حرب** قال **حدثنا شعبة**
ابن ابي عمير عن ابي التياح بفتح المنة العرقية وتدريب
التحفة اخره مهمل بن زيد بن محمد الضبي عن انس بن مالك
عن انس بن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي
في من بعض الغنم مطلقا ثم سمعته اي قال ان التياح سمع
انس اوقال شعبة سمعت ابا التياح بعد ان بعد ذلك القول
يقول **كانت** عليه السلام يصلي في من بعض الغنم قبل ان ياتي
بالحج النبوي المدني ونعيم من هذه الزيادة انه صلى الله عليه
وسلم لم يصلي في من بعض الغنم بعد بنا المسجد نعم ثبت ان ذلك
في ذلك مع السلام من ابي بوال وان يعار وسبق في كتاب الطهارة
من بعد ذلك فالراجع وفي هذا الحديث الحديث والعمقنة
والقول **باب حكم الصلاة في مواضع الابل**
اي معاطنها وهي مباركها لتشرب عليك بعد نهل وكره الصلاة
فيها ما لك وانما هي لتفادها السالب للتحقق وكونها خلقت
من الشياطين كما في حديث عبيد الله بن منفل المروري بن
ماجته وعند مسلم من حديث جابر بن سمرة ان رجلا قال
يا رسول الله احتلني في مبارك الابل قال لا وعند الترمذي
من حديث ابي هريرة سرة من مواضع الصلاة والتمسك
في اعطان ابل وعند الطبراني في الكرسط من حديث اسيد

ابن

ابن حنبل وكذا تصدقوا في مناخها وهو يضم الميم وليس كل مبرك
عطنا والبرك اعمر وعبر المص بالمواضع لانها اسم وبه قال **حدثنا**
صهبة بن الفضل المروزي قال **أخبرنا** ولا يعني ذرو الوقت
سليمان بن حبان بفتح الحاء المهملة وتدريب المنة العرقية
منصرف ابن خالد الاحمالي زدي المعمر بن الكوفي قال **حدثنا**
ولا بن عمار اخبرنا **عبيد الله** بالتصغير بن عبد الله بن عمر
ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن **نافع** مولى ابن عمر
قال **رايت ابن عمر** ابن الخطاب رضي الله عنه **يصلي الي**
بعير وقال ولا يذرف قال **رايت النبي صلى الله عليه وسلم**
اي يصلي والبعير في طرفه قبلته فان قلت لامطابقة بين
الحديث والترجمة لانه لا يلزم من الصلاة الي البعير وجعله سرة
عده كل هذه الصلاة في مبركه اجيب بان مراده الاشارة
الى ما ذكره من علة النهي عن ذلك وهي كونها من الشياطين
كما في قول لو كانت ذلك مانعا من صحتها الصلاة لك متنع مثله
في جعلها امام المصلي وكذا الصلاة راكمها وقد ثبت انه عليه السلام
لا يصلي النافلة على بعير قال في الفتح وتعبه العيني
قال ان بعد هذا الجواب عن موقع الخطاب فانه مكت
ذكر علة النهي عن الصلاة في معاطن الا بل حتى يشير اليه انتهى
ورواة هذا الحديث ما بين مروزي وكوفي وحدثني
وفيه الحديث والعمقنة والقول واخرجه مسلم والترمذي
وقال حسن صحيح **باب من صلي وقد اهد بالنعيب على الظرفية**
تقوى بفتح المنة العرقية وتدريب النون المضمومة وهى
ما لى قدميه النار للمخبر وعنه واجملة اسمية حالية وتنور
منته اخبر الظرفية اي بينة وبين القبلة وعطف المولى
على قوله تنور قوله **اوتار** وهو من عطف العلم على الخاص اهتاما

حدثنا

به

لان عبادة النار من الموحدين او صلى وقدمه **سبحي** **راعيه** كالايمان
والاوثان **فان** **قاراد** المصلي الذي قد اتمه شيم من هذه الاشياء
بني ابي بعلله **الله تعالى** ولا يوي ذر والوقت وجه الله تعالى
اي ذاته تعالى وحينئذ فلك كراهة نعم كرهته كمنفية لما فيه من
التشبه بعبادة المذكورات ظاهرا **وقال** ابن شهاب **الزهري**
ما وصله المولى في باب وقت الظهور **ابن** **قاراد** **النس**
ولك صلي النبي **قال** **قال** **قال** النبي **صلى الله عليه وسلم**
عرضت على النار **الحجيمية** **وانا** **اصلي** **وبه** **قال** **حدثنا**
عبد **الله بن** **مسلة** **العقبي** **عن** **مالك** **امام** **دار** **الحجيرة**
عن **زبي** **بن** **اسلم** **مولى** **عمر** **بن** **الخطاب** **عن** **عطاء** **بن** **يسار**
بالمثناة التخمية والمهملة الخنفة القاضي المذني الهلالي
عن **عبد** **الله بن** **عباس** **رضي** **الله** **عنه** **ما** **قال** **ان** **تخفت** **النس**
اي انكسفت اي تقير لونها وذهب ضوؤها **فصلي** **رؤيا**
صلى **الله** **عليه** **وسلم** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** **قال** **اراد**
بضم الهمزة وكسر الراء **اي** **بصرت** **النار** **في** **الصلاة** **ذوية** **عيت**
فلم **ار** **منظر** **كالنوم** **اي** **ذوية** **مثل** **ذوية** **التيرم** **قط** **بضم**
الظا **فقطع** **منه** **بفاء** **وظاء** **معجزة** **ولنصب** **العين** **صغرة** **لنظن**
وصفة **افعل** **التفضيل** **محد** **وقفة** **اي** **منه** **ك** **الله** **كرا** **اي** **من** **كل** **شي**
او بمعنى **فطيم** **ك** **كبر** **بمعنى** **كبر** **والفطيم** **السنيع** **الشديد** **المجاور**
المقدار **قال** **السفاقي** **ولا** **حجة** **في** **الحديث** **علي** **ما** **يقرب** **له**
لان عليه السلام لم يفعل ذلك مختارا وانما عرض عليه ذلك لمعني
اراده الله تنبها لعباده اه واجيب بان الاحتياط روعدمة
في ذلك سوامنة لان عليه الصلاة والسلام لا يقرب علي باطلاق ذلك
علي ان مثله جائز **قاله** **الحافظ** **ابن** **حجر** **وتعقبه** **العيني** **نقال**
لانهم التسوية فان الكراهة تتأكد عند الاحتياط واما



من عدمه فلك كراهة لعدم العلة الموجبة للمكراهة وهي التشبه
بعبادة النار ورواية هذا الحديث كلفهم قد يتوكل نعم عند الله
مسئلة سكن المبصرة وفيه التحريف والمنفعة واخرجه المولى
في الحشرون والاعيان والتكاح وبيد الخلق ومسلم وابو داود والنسائي
في الصلاة **باب** **ذكر** **كراهة** **الصلاة** **في** **المقابر**
في حديث ابي سعيد الخدري عن ابي داود والترمذي بسند
رجاله ثقة من فرعا الكرضي كلفهم مسجد الكعبرة واحمام وليس
هو على شرط المولى وبه قال **حدثنا** **مسدد** **بالمهمل** **ق** **بهد** **قال**
حدثنا **يحيى** **القطاط** **عن** **عبيد** **الله** **بضم** **العين** **مصغرا** **ولك** **صلي**
عن **عبيد** **الله بن** **عمر** **قال** **ابن** **قاراد** **نافع** **مولى** **ابن** **عمر** **بن**
عمر **ابن** **الحظ** **بدر** **بن** **الله** **عنه** **عن** **النبي** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم** **قال** **احبوا**
اي **تكن** **من** **صلاة** **تكن** **النافلة** **وفي** **التصحيح** **من** **حديث** **صلوا** **ايها**
المسلمون **اي** **تكن** **فان** **افضل** **صلاة** **الترابي** **تبته** **الا** **المكثرة** **ب**
وا **تسرع** **ذلك** **لكونه** **بعد** **من** **الرب** **ولتنزل** **الرحمة** **منه** **والملك** **ب**
لكونه **استثنى** **منه** **فعل** **توهم** **اجعة** **قبل** **صلى** **تعا** **قال** **افضل** **كونه**
في **الجامع** **لفضل** **المكثرة** **وركعتا** **الطواف** **والاحرام** **وكذا** **التراويح**
لتجامة **وعن** **بعضهم** **في** **الحكاية** **عياض** **ان** **المعنى** **احبوا** **بضم** **ف** **اي** **بضم**
في **بيوتكم** **لمقتدي** **بكم** **من** **لا** **تخرج** **الي** **المسجد** **من** **تسوة** **وعند** **حسن**
لكن **قال** **النووي** **يكبر** **بجوار** **حمله** **على** **الفرصة** **ولا** **تخذ** **وهذا** **اي**
البيوت **قريب** **اي** **كالتحور** **مما** **يحور** **رة** **من** **الصلاة** **وهو** **من**
التشبيها **بالبليغ** **التبديع** **بجذ** **وقرنا** **التشبه** **للبالغة** **وهو** **تشبيه**
البيت **الذي** **كان** **بصاتي** **فيه** **بالقبر** **الذي** **لا** **يتكمن** **الميت** **من** **العبادة**
فيه **وقدم** **المولى** **هذا** **الحديث** **على** **منع** **الصلاة** **في** **المقابر**
ولا **استعمل** **ولقد** **ترجم** **به** **وتعقب** **بانه** **ليس** **فيه** **تقرض** **لجوار**
الصلاة **في** **المقابر** **ولا** **منها** **بل** **المرا** **منه** **الحث** **على** **الصلاة** **في** **البيت**

فان المؤمن لا يصلون في بيوتهم وكان ذلك لانكوا نورا لموتى في القوم
حيث انقطع عنهم الاعمال وارتفعت التكليف ولواريد ما تاور لته
المولف لقالة المقابر واحبيب بانه قد ورد في مسلم من حد بيت
اي همرود بل غلط المقابر ونقبت بانه كيف يقال حديث يرويه
غيره بانه مطابق لما ترجم به **باب حكم**
الصلوة في مواضع الخسف بالجمع وللصلي في موضع بالافراد
وتمنع نزول العذاب من باب عطفت العام علي الخاص لان الخسف
من جملة العذاب **ونكس** مما وصله ابن ابي شيبة **ان علي**
رضي الله عنه **كره الصلوة بخسف بابل** لعدم الصلوة قال الخسف
لتانيه وقال البيضاوي والمشهورة ببلد من بلاد الكوفة
اه وقيل المراد بالخسف المذكور ما في قوله تعالى وقد مكر الذين من
قبلكم فاتي الله ببنيانهم من العواعد الانية وذلك ان ممر ودين
كفات بنو الصبح ببابل سمكة حمسة الاف ذراع لزه لزيد
امر الله فاهت الله الرجح فخر عليه وعلى قومه فذلكوا انبى
وبات الناس وسانهم سرياني فاصبحوا وقد تقررت لغا فقدم
علي الذين وسبعين لسا ناكل بيلبل لبسانه فسمي المرصع بابل
والسيد قال **حدثنا اسماعيل بن علف الله بن ابي اويس**
قال حدثني بالافراد مالك هو ابن النسي عن عبد الله بن ديان
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا يحابه لما مر وامعد بالجيد يارمود في حال توجهم
الي تترك **لا تدخلوا علي حق لا المخذ بين** بفتح الذا المعجزة وهم
تمه صالح اليه تدخلوا يارهم **الا ان تكرر با كسب** شقة
وحوق من حملول مثل ذلك **فما لم تكرر بالتين فله تدخلوا**
عليهم لا يصيبكم وعند المولف في احاديث الانبياء ان يصيبكم
اي حشية ان يصيبكم **ما اصابهم** من العذاب ويصيبكم بالرفع



علي المستيناف ولا تنافي بين خوف اصابة العذاب وبين قوله تعالى
ول تنزلوا زرة وزرا جزمت لان الاية محمولة علي عذاب يوم القيامة
ووجه الخوف هنا ان البكا بيعت به علي التفكير والاعتبار فكانت
امرهم بالتفكير في احوالهم لرجب البكا من تقدير الله علي اولياء
بالفر مع تمكنهم في الارض وامها لهم مدع طرد الله ثم الفتح تقوته
بهم وشدة عذابهم في الدنيا لم يتفكر فيما لوجب البكا اعتبارا
يا حيا لم فقد ساء سحر في الالهال وذل علي قساوة قلبه وعدم
خشوعه فلا ياقن ان يحجز ذلك الي المولف مثل اعمالهم فيصيبه ما اذا
قاله ابن حجر من قبله الخطاب وقد يشاء عليه السلام بالبقعة
التي نام فيها عن الصلوة ورجل عنها ثم صلب قلبه اهتبه الصلوة في
مواضع الخسف اوي لان اماحة الدعول فيها انما هو علي وجه الاعتبار
والبكا في صلواتك لا تقدر لان صلواتك الصلوة قد وضع البكا
والنكس ورواة هذا الحديث كلهم مدينون وفيه التمدد
بالجمع والافراد والعنفية واخرجه المولف ايضا في المغازي والفتن
باب حكم الصلوة في البيعة بغير الموحدة معبد
النصارى كالكنائس والصلوات لليهود والصوامع للبهان والمآجد
المسلمين والكنائس ايضا للنصارى بالبيعة كما قاله الخريزني وسب
تمصل المطابقة بين الترجمة وذكر الكنائس اليه انك شالله تعالى
في قوله **وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه** ما وصله عبد الرزاق
من طريق اسلم بن عمار لما قدم عمر ان امر صنع له رجل من النصارى
طفا ما كان من عظما يهيم وقال احب ان تجيبي وتكرمني فقال له عمر
انا لا ندخل كنائسكم بكاف الخطاب وللصلي كنايسهم بضم
الجمع الغائب **من اجل التماثل التي في الصور** جملة اسمية لان
الصور متبدا من نوع خبره فبها اي من الكنائس واجمالة صولة
الموصول وقعت صفة للكنائس لان لغتها مثل لغاد المعنى لان

التماثيل هي الصور وهذه رواية أبي ذر في الفزع ووجهه في المعاصي
بان يكون خبر مستدا محذوف والصلة جملة فعلية اي التي استنقرت
فيها ووجهه الحافظ ابن حجر يقول ان التماثيل مصورة قال
والصغير على هذا التماثيل وتقعده العيني فقال هذا توجيده من طريق
من العنبر بنه شيئا وفي بعض الاصول الصور بالجرح على البدل من
التماثيل او عطف بيان ويكونا الموصول مع صلته صفة للتماثيل
وصرح ابن مالك بجوارزه عطفها لولا محذوفة وللصياح
والصور سواء والعطف على التماثيل والمعنى والصور التي فيها وفي رواية
صحح عليها في الفزع الصور بالنصب على اضرار عني والتماثيل جمع مثال
بمثابة تفرقة فثلاثة وبينه وبين الصورة عموم وخصوص مطلق
فالصور اعم من التمثال وكان ابن عباس رضي الله عنهما ما وصل
البعقوب في الجوديات **بصياح في البنية الابعية فيها تماثيل**
فك بصياح في كرهه الحسن البصري والمعنى فيها انها وما والاشاطين
وبه قال **حدثنا محمد** عن مشهور ولا بن مكارم محمد بن سالم
وعزها في الفزع ابن السكن وهو البكندري **قال اخبرنا** بالجمع
ولك صلي اخبرني **عنه** بفتح العين وسكون الواو المحذوفة واسم عبد
الرحمن بن سلمان **عن هشام بن عمر** عن ابيه عمر و **عن عائشة**
ان امرئ رضي الله عنها ذكرت **رسول الله صلى الله عليه وسلم**
كسبية رايها رضي كسبية يقال لها مارية بالراء وتخفيف المشاة
التخمية والرفع **فذكرته** له عليه السلام **مارات** في ابوي الكسبة
من الصور فقال **لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اوليك** بكسر الكاف
حظا بالمونث ويجوز فتحها **فوم اذا مات** فيهم **العبد الصالح** نبي
او غيره **او الصالح بنو علي** **قرب** مسجد **وصور** **واقعد** ات
في المسجد **تلك الصور** ليتها نسواها وفي رواية نيات **بمثابة**
تخمية بفتح اللام في تلك والكاف فيها تكسر وتفتح وتؤخذ منه

المطابقة

المطابقة لما ترجم به له في اشارة اليه من ان يصلي في الكسبة
فتميزها بصلاته مسجدا **اوليك شر الخلق** **عند الله** من اجل
راوي باب هل تنسب قنبر ومسك في الجاهلية لغير العياضة وفي
كاف اوليك الكسر والفتح هذا **باب** بالفتوحين من غير
توجه وهو كالفصل من الباب السابق وسقط لفظ باب في رواية
المصلي وبه قال **حدثنا ابو الهيثم** الحكم بن نافع **قال اخبرنا**
شيب صواب ابن ابي حمزة **عن ابن شهاب** **الذي هو** **قال اخبرني**
بالقرا **عنه** **الله** بالتصغير **ابن عبد الله بن عتبة** **ابن**
الصديقة **عائشة** **وعنه** **الله** **بن عبد الله بن عباس** رضي الله عنهم
قالا لما نزل الموت **رسول الله صلى الله عليه وسلم** حذف الفاعل
للمعلم به وله في ذرعي الكسبية والاصلي نزل يضم الفون مبنيا
بمفعول **طفت** بكسر الفاء ياء تاء اي جعل **يطرح خميمة**
بالسحب مفعول **يطرح** اي كسالة اعلام له **علي وجهه** الشريف
قالوا **السلام** **بها** بالعين المعجمة اي تسخن بالخبيثة واحذف
نفسه من شدة الحر **كسبا** **عن وجهه** **فقال** عليه السلام **وهو**
تلك اي في حالة الطرح والكسب **لعنة الله على اليهود والنصارى**
وكانه سئل ما سب لعنهم فقال **اتخذوا قنبرا بنيا يهم ما**
وكانه قيل للراوي ما حكمه ذكر ذلك في ذلك الوقت فقال **خذوا**
امته ان تصنعوا بقبري مثل ما صنعوا **اليهود والنصارى**
بقبري **را بنيا يهم** والحكمة فيه انه ربما تصدق بالتدريج سبها
بعادة الاوثان فان قلت ان النصارى ليس لهم الابني واحدا
وليس له قبرا جيب باذاجع بلقاء الجحش من اليهود والنصارى
فان اليهود لهم انبيا او المراد الانبياء وكبار اتباعهم فاكتمى
بذكر الانبياء في مسلم ما في يد ذلك حيث قال في طريق جندب
كانوا يتخذون قنبرا بنيا يهم وما يحيون متاجدا وان كان فيهم

ل

انبيا ايضا انما كنهم غير من سلبت كالحواريين ومترجمي قرل
 او الضمير راجع الي اليهود فقط او المراد من امر وابلان يات
 بهم كنفوس و ابراهيم وعترها ورواة هذا الحديث ما بين حصي
 ومدني وفيه رواية صحابي عن صحابي والتخمة بين الاحباب
 والمنفعة واخرجه المؤلف في اللباس والمغازي وذكر في
 اسرايل ومسلم والنسائي في الصلاة وبه قال **حدثنا عبد الله**
ابن مسلمة القعنبي عن قالك له ما مر **علي ابن سائب الزهري**
عن سعيد بن المسيب بنحو المسناة **من ابى هرب** رضوا الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال **قال الله اليهود ابي**
قتلهم مردك فاعل ياتي بمعنى فعل والمعنى ان بعد الله لليهود سبب
 انهم **اتخذوا قبيلا بنيايم مساجد** وخصص اليهود ههنا
 لانهم الذين اشدوا بابتداع هذا الاختاذ واتبعتهم المضار
 فالله يرد اظلم ورواة هذا الحديث قد يكون وفيه رواية
 عن تابعي والتخمة والمنفعة واخرجه مسلم في الصلاة واليه
 داود في الجنائز والنسائي في الرفاة **باب قول النبي**
صلى الله عليه وسلم جعلت لي الارض مسجدا وطهورا
 من جعل الصلاة على ابي حنيفة كانت من اجزاها وطهورا مفتوح
 وبه قال **حدثنا محمد بن سنان** العوفي بنحو العيينة الممهدة والروا
 بعد ها قاف الباهلي البصري **قال حدثنا هيثم** بنهم اوله
 وفتح ثابته بن كثير تبرز ان عظيم الفتنة التي كثر القديس
 والرسال اخفى **قال حدثنا سنان** بنسديد المسناة التخمينة
عن ابى الحكم بنتميم العنزي الرازي **قال حدثنا ابن** بن
صهيب الغنوي قال حدثنا جابر بن عبد الله الهذلي قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **اعطيت حيا** بضم الحنة اي
 اعطاني الله محسن مفضل لم يعطني احد قال الداود واليه لمر

يجمع

يجمع لاحد من الانبياء قبلي **بقرت بالرب** يقذف في قلوب اعداء
سيرة شهر جعلت لي الارض مسجدا اي موصف سمع قال
 ابن بطال فدخل في العز من المقابر والمرابض والكنائس ونحوها
 اه ثم نكرة الصلاة فيها للتميز به كما مر وجعل لي ترابها طهورا
وايا بالواو وللاصيلي فايما **رجل من اهل مكة** الصلاة فليصل
 حيث ادركته الصلاة او بعد ان يتيمم **واجلت لي الغنائم**
 ولم تحل لاحد من الانبياء قبلي **وكان النبي يعث الي من معه**
خاصة وتبعث الي الناس كافة اي جميعا ونصبه على الحالية
 لازم له **واعطيت الشفاعة** العظمى او غيرها ما ذكر اختصا
 بها ورواة هذا الحديث ما بين واسطي وكوني والله اعلم
باب نوم المرأة في المسجد واقامتها فيه اذ لم يكن
 لها مسكن غيره وبه قال **حدثنا عبيد بن اسماعيل** بضم العين
 وفتح الموحدة مصفيا القرشي الهذلي وفي بعض الاصول عبيد
 وهن سلة في الاصل وعبيد لقب غلب عليه وعرف به **قال حدثنا**
ابو اسامة محمد بن اسامة القرشي **عن هشام** وللاصيلي
 زيادة **ابن عمرو بن ابي عمرو** بن الزبير بن العوام **عن عائشة**
 رضي الله عنها **ان وليمة** بنت الوارث امة كانت سودا اي
 كانت امرأة كبرى سودا **الحج من العرب** فاعتقها فكانت منهم
قالت ابى الوليدة **فخرجت قسيمة** لم ابى لهول الحمير وكانت الصبية
 عروسا فدخلت مغتسلا وكان عليها **وشاح** امر بكسر الواو
 وتضم وقد تبدل هزة مكسورة **من سفي** جمع سبر وهف
 ما بعد من الجملد وقال **الحد** هرب الوشاح ينسج عرضا من اديم
 ويرصع بالجوهر وتشد المرأة بين عاتقها وكشما وقال
 السفاقي خنطان من لؤلؤ يخالف بينهما وتوشح به المرأة
 وقال الداود **ويكوب** كالبرد او نحو **قالت** اي عائشة

من ضمنه اي الوشاخ او وقع منها سكك الراوك **فترته به** اك
بالوشاخ **حد ياة** بضم الحاء وفتح الدال المهملة ونون اللمنة
التحنية والاصل حد ياة هامة مفتوحة بعد الياء الساكنة لانه
تصغير حد ياة بالهمزة يوزن عنبة لكن ابدلت الهمزة يا وادخمت
الياء في الياء اشبع الفتحة فقاررت الفاء وللربعة فترت حد ياة
باستقاط به **وهو ملقي** اي مرمي واهجلة حالية **فحسبته لبحرا**
حسبنا لانه كان من جلد احمر وعليه اللؤلؤ **فخطفته** بكسر
الطاء المهملة لان بفتحها على اللغة الفصحى **قالت** **فالتحويه** اي
طلبوه وسالوا عنه **فلم يجدوه** **قالت** **فالتحويه** **قالت**
عائشة فظننوا يفتنوننا ولله صياحي وابن عاكر يفتنونني **حق**
فتشوا قبلها بضم القاف والموحدة اي فرجها وعبر بضمير الغيبة
لان من كلام عائشة والاعتقاضي السياق ان تقول قبلي كما عند
المولت في ايام الجاهلية وهو من كلام الوليدة على طريق الاتفاقات
او التعمير كالفاحر دت من نفسها شخصا واخبرت عنه **قالت**
والسدا في لقابته معهم زاد ثابت في ذل ليله فدعوت الله
بيرا في اذ مرت الحد ياة **فالتفتة** **فوق** **بينهم** **قالت** **هذه**
الذبا **التمتوني** **به** **زعمتم** **اني** **اخذت** **سنة** **وانا** **منه** **بني**
جملة حالية وهو **ذا هو** حاضر الضمير الاول ضمير الثاني وذا
مستبدل والاشارة الي ما القتها الحد ياة والضمير الثاني الذي
اتمتمت به لكن خبر الثاني محذوف اي حاضر كما مر والاول مستبدل
وذخيره والضمير الثاني خبر بعد خبر والثاني تأكيد للاول او
تأكيد لذل او بيان له او ذا مستبدل ثان وخبر الضمير الثاني واهجلة
خبر اول **قالت** **عائشة** **نجات** **المراة** **الي** **رسول** **الله** **صلى** **الله** **عليه**
وسلم **فاسلت** **قالت** **عائشة** **رضي** **الله** **عنها** **فكانت** **اي**
المراة **وللكثي** **مهن** **فكانت** **لها** **خيار** **كبير** **الحاء** **المجزة** **وقم**

ولله صلى الى
النبي
ضم

الموحدة

الموحدة وبالمدخيمة من صوف او وبر في المسجد النبوي **او حفس**
بجاهلية مكسورة ثم فاسا كنة ثم شيز مجمة بيت صغير وفضيه
مبيت من لامس كنة في المسجد سوا كان رجلا او امراة عند من
الفتنة وابعاد الاستقلال فبذ الخيمة وخرها **قالت** **عائشة**
فكانت **اي** **المراة** **تاتيني** **بمخدر** **عندي** **اصله** **تقعدت** **عندي**
بتاسي **فخذت** **احدهما** **تخفيفا** **قالت** **عائشة** **فلا** **تجلس** **عندي**
عجب **الا** **قالت** **ولي** **مر** **الوشاخ** **من** **تعا** **جيب** **بالمسنة**
العوقية عبل العبر كذا لا يري ذر والوقت والاصلي وابن عاكر
جمع اعجوبة قال الزركشي كان سيدة ك واحد له من لفظه وسناه
عجائب قال الدما صيغ وكذا هو في الصحاح لكن لا ادري
لم لا يجعل جبا لتعجب مع انه تاتيني الفتنة يقال عجبت بك نا تعجبا
وذ جعلته يعجب وجمع المصدر باعتبار انواعه لا يمتنع وفي رواية
عند ابن كورين من اعجاب بالامن بدل التارينا لا بتخفيف اللام
عائشة **قالت** **لكن** **بجاني** **هنة** **انه** **مكسورة** **والبيت** **من** **الطويل**
را حنه ثمانية لا وزنه فقولن مفاعيلن ارج مرث لكن دخل البيت
المذكور القديس في الجنا الثاني وهو حذف الخامس الساكن **قالت**
عائشة **رضي** **الله** **عنها** **نقلت** **لها** **اي** **المراة** **ما** **ساكن** **تلك** **تقعدت**
معي **مقعد** **ال** **قلت** **هذه** **البيت** **قالت** **فجاءتني** **بهذا** **الجوي**
اي **المتضمن** **للعصاة** **المذكورة** **باب** **جاء** **زفر** **الرجال** **في**
المسجد **وولي** **بعض** **المسئول** **في** **الرجل** **بال** **فتراد** **وقال** **ابو** **تلك** **بذ**
كسر **القاف** **وتخفيف** **اللام** **عند** **المدني** **في** **يد** **فيما** **وصلها** **لمولف** **في**
المجا **بين** **في** **قصة** **العن** **بنين** **عن** **النس** **والاصلي** **عن** **ابن** **الدم** **قدم**
وهبط **هو** **ما** **دون** **العشرة** **من** **الرجال** **من** **عكل** **بضم** **العين** **المهملة**
وسكون **القاف** **قبيلة** **من** **العرب** **علي** **البنبي** **صلى** **الله** **عليه**
وسلم **فكان** **في** **الصفة** **بضم** **الصاد** **وتشديد** **القاف** **وضع** **فظلل**

في ابن باب المسجد النبوي تا وبعده اليه المسالك وقال **عبد الرحمن بن**
ابن بكير وللصبي ابي بكر الصديق ما وصله في حديثه على سبل
يا لئلا انشا الله تعالى لقب له في علامات النبوة **قال كان اصحاب**
الصفحة الفحل بالنصب خبر كان او بالرفع على انه اسمها واصحاب
خبر معناه من مرفقتان وللاربعه فقرأ ابا لسكبر وحسينه يتعين
خبر بيته وبه قال **حد ثنا مسدد** هو ابن مسهد **قال حد ثنا يحيى**
القطان عن عبد الله بن عمرو بن قيس قال حد ثنا بالافرادنا في مولي
ابن عمر **قال اخبرني** بالافراد **عبد بن عمرو بن الخطاب** انه
كان نياما وهو شاب جملة اسمية حالية **ابن ب** بزهرة ثم جهارة
فمن عود هي لغة فليعلم بل انكرها القرا في ذلك في زيد عزب بنع الزايب
من عن هرة وهي اللغة العصبية وضبطها البرماوي وابن حجر في النسخ
بكر الزايب وقال انه المشهور لكن حكى في المقدمة النسخ وكرهه
منبسطا للمياطي بخطه **اهل له** اهل له اهل له زوجة له وهو وايت
كان هو هوها من اعزب لكنه ذكره تاليف او هو من العام ايها خاص
في عمل الا قارب والزوجة في **مسجد النبي صلى الله عليه وسلم**
الجار والمجور ومستعلق بقوله نيام ورواة هذا الحديث ما يرم
لصبي ومثاني وفيه الحديث والخبار بالجمع والافراد والنعنة
واحد من مسلم والسائي في الصلاة وابن ماجه وبه قال **حد ثنا**
قتيبة بن سعيد بكسر العين ابن جميل الشقفي اسمه يحيى وفتية
لقب غلبت عليه وعزوبه **قال حد ثنا عبد الرحمن بن ابي حازم**
بالحا المملة والسائي الموصوف بان لم يكن بالمدينة افتد منه بعد ما لكان
عن ابيه **ابن حازم** سلمه بفتح اللام بن دينار له عمج **عن سهل**
ابن سعد هو ابن مالك الانصاري **قال لعبد الله بن ابي**
وسلم بيت ابنته **فاطمة** فلم يجد عليا بن ابي طالب في
البيت **قال له** ابن ابن عمك لم يقلوا في زوجك ولا ابنت

عم ابيك استعطا فالحا في تذكر القرابة القرابية بينهم بالانه منهم انه جري
بينها شبي **قالت** ولا ابن عمك وقالت وللاصيلي فقالت **كان بيحيى**
وبينه شبي ففاضبي من باب المنفعة الموضوع لشاركة النبي **فخرج**
فلم بالغا وللصبي ولم **عقل عندك** بفتح اوله وكسر القاف مضارع
قال من العقول لة وهي لزوم نصف النهار وللصبي وابن عمك يقال اوله
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لانسان انظر ابن هو وعند
الطبراني فامرنا فامعه قال الحافظ ابن حجر بن عسلي انه سهل راوي
الحديث لانه لم يذكر انه كان معه غيره وهذه الازا في ما وقع عنده
والد بفتح النبي صلى الله عليه وسلم لفاطمة ابنت ابن عمك
قامت في المسجد لانه يحتمل ان يكون المراد من قوله انظر ابن هو المكان
المخصوص من المسجد **قوله** للانسان **قال يا رسول الله**
لا محمد لا فقه **رسول الله صلى الله عليه وسلم** الي المسجد وراه وهو
بفتح جملة وقعت حاله وكذا قوله قد سقط رداوه عن سقته
بفتح السين ابن جيبه **واصابه تراب** في **رسول الله صلى الله**
عليه وسلم بفتح عنده ويقول **قيا ابا تراب** فقه يا ابا تراب بخذف
حرف الندا المقدر واستنط منه الملك طفة بالاصهار ونوم غير العقل
في المسجد وغيره للذين وجوه الانتفاعات المباحة وجوز التكنية
بغير اوله ورواه الاربعة منه نقيض الشيخ المولى فيلاني وفيه الحديث
والنعنة واخرجه المولى في الاستيذان وفي فضل علي وسلم
في الفضائل وبه قال **حد ثنا ابن عيسى** المروزي **ابن**
في باب من توصاه من الغابة **قال حد ثنا ابن فضال** بضم الفاء
وضح المجهول مصغرا هو محمد بن فضال بن غندوان الكوفي **عن ابيه**
فضال **عن ابي حازم** بالمهملة والسائي سلمان بسكون اللام
الكوفي الكوفي التابعي هذ غندار بن محمد بن الحدري السابق والمهم
بينهما ان الراوي عن سهل هو سلمة بن دينار والراوي عن ابي هريرة

سلمنا انما سجدت من ابو هريرة رضي الله عنه **قال راب** ولان ربيعة قال
 لقد رايت **سجدتين من اصحاب الصفة** هم غير السبعين الذين
 استشهدوا بيوم مؤمنه لانهم استشهدوا وقبل اسلام ابي هريرة **ما منهم**
رجل عليه رداء كس الرداء وهو ما تيسر اعاليك البدن فقط **ما انزل**
 فقط **واما كس** على الحسية المذكورة في قوله **قد ربطوا** بخذف
 الضيف العايد على الكس واجمع باعتبار ان الراد بالرجل الكسبي او ربطوا
 الاكسية في اعنا **ثم فيها الى الاكسية** واجمع باعتبار ان الكس اجنس
 ما يبلغ نصف الساقين ومنها ما يبلغ الكعبين فيجمعه الواحد
 منهم بيده راد الى ساعدي ان ذلك حال كونهم في الصلاة **كراهية**
ان ترمي عن رتبه بالسبب الصلاة في المسجد اذا قدم
الرجل من سفر وقال كعب بن مالك في حديثه الطبراني قصة
 تخلفه عن غزوة تبوك ما هو متصل عند مولفنا **لان النبي صلى**
الله عليه وسلم اذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فصلى فيه **وبه قال**
احد ثنائنا خلا **دين يحيى** بشد اللام بوزن فقال **قال احمد ثنائنا** بكسر
 الميم وفتح العين المهملة **قال قد ثنائنا** بخارج **بن دينار** ميم مضمومة
 بعد هاء حارة مهملة ثم راء مستوراة اخرى مؤحدة في الاولى لسر الدال
 المهملة وبالمثلثة اخرى **والمدني قاضي الكوفة عن جابر بن عبد الله**
الانباري قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد
جملة خالية قال سجدت له بضم الهمزة **اي اظنه قال ذهب**
هو كلام مدرج من الراد والضمير المنطوق بالمحارب **اي اظنه**
قال من يادة هذه اللفظة **قال رسول الله صلى الله عليه**
وسلم صل ركعتين **اي للعدو ومن السور ليت تحية المسجد قال**
جابر وكان لي عليه دين اوقية فقمت في اي عند قدميه
السفر وراي في والضمير وكاذا له عليه دين اي كان لجا بر علي النبي
صلى الله عليه وسلم وحينئذ نفي قوله بعد ذلك فقضاني التقات

وهذا

وهذا الحديث اخرجه المؤلف في بحث عشر من متوننا مطلقا لا مختصرا
 متصوفا ومعلقا وفيه انه وجد النبي صلى الله عليه وسلم على باب
 المسجد قال الآن قدمت قلت نعم قاله فادخل فصل ركعتين ورواه
 كلهم كمن قبوت وفيه الحديث **والتمتعنة** واخرجه مسلم في الصلاة
 والبيع وكنة البرة اورد **والساي هذا بالسبب** بالتقوية
اذا دخل المسجد وللصلي اذا دخل احدكم المسجد **فليركع**
ركعتين **راي رواه ابن عساكر قبل ان يجلس** **وبه قال**
احد ثنائنا **ابن يوسف التميمي قاله اخرنا لما لك الاله مامر عن**
عاصم بن العواقر القرشي المدني عن عمرو بن سليم **يقوم العياض**
وضم السين الزركي بضم الزاي وفتح الراء وبالفتح في المنظار
عن ابي قتادة الخاركة بالمسئلة ابن ربيعي بكر الراء وتكبر
الوحدة السلي بفتح السين وفي اخره ميم كذا ضبطه الاصيل
واختارني **لان من الاضار** قال القاضي عياض **واهل القرية**
يعتقون ذلك **مكرهة** **تعاليا** **الكسرات** **وخطبه الاكبر** **وبه**
كسر **بلك** **منسبة** **الي** **سنة** **بكرها** **المدة** **في** **المدينة** **سنة** **اربع** **عشرين**
لما روى **الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل احدكم المسجد**
اد وهو ملتقى **فليركع** **اي** **فليصل** **بذ** **باركعتين** **تحية**
المسجد **قبل ان يجلس** **نقظما** **للسقعة** **فلو** **خالف** **وطس** **هل**
يشرع **لدا** **التدارك** **صريح** **جماعة** **بانه** **لا** **يشرع** **لدا** **التدارك** **ولو** **جلس**
سهوا **وقصر** **الفصل** **شرع** **له** **ذلك** **كاحز** **مبه** **في** **التحقيق** **ونقله**
في **الروضة** **ابن** **عبد** **ان** **واستغربه** **وايده** **بانه** **صلى** **الله** **عليه** **وسلم**
قال **وهو** **قاع** **علي** **المنبر** **تقوم** **الجمعة** **لسلك** **العضفان** **في** **لما** **فقد**
قبل **ان** **يصلي** **ثم** **فاركع** **ركعتين** **اذ** **مقتضاها** **كما** **في** **المجموع** **انه** **اذا** **تركها**
جهلا **او** **سهوا** **شرع** **له** **فعلها** **ان** **قصر** **الفصل** **قال** **وهو** **المختار** **قال**
في **شرح** **المهذب** **فان** **ميل** **ركعتين** **بسلمة** **واحد** **قجان** **وكانت** **كلها**

تحية لشمسها على الركعتين وتحصل بغيره او نقل اخر سوانية معه
امر له في المصنوعه وجوز صلوة قبل الجوس وقد وجدت بما ذكر
ولا يضره نية التحية لانها سنة عند مقتوذة بخلاف نية فرض
وسنة مقتوذة فلا يصح ولا تحصل بركعة ولا يجزاة وسجدة
تلاوة وتكر على الصحيح ولا تستل داخل المسجد الحرام لاستعماله بالطواف
وانذراجها تحت ركعتيه ولا اذا استعمل الامام بالفرض لحدب الصعيدين
اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الا الملتزمة ولا اذا شرع الموزن في
اقامة الصلوة او قرب اقامتها ولا الخطيب يوم الجمعة عند
صنوده المنبر على المصحح في الروضة ولو دخل وقت كراهة كره له
ان يصليها في قوله ابي حنيفة واصحابه وماك والصحيح من مذهب
الثاني عدم الكراهة ورواة هذا الحديث كاهم قد نوت الا الا
وفيه التحدث والخبار والعنفه واخرجه مسلم والعباد والبريد
والنابي **باب** حكم الحديث الناقص للموضوعات
وعنه الحاصل في **السجدة** وبه قاله ساعد الله بن علي القيسي
قال **اخرنا ما للسنن** هو ابن النسنس عن ابي النسنس قال
الزايي وبالغوت مبعبا سبنا ذكر ان **الاعتراج** عبد الله بن مسعود
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
وللكيميني اذا ملايكة واجمع المحلبي باليمينه الاستقرار في تصلي على السلام
ما دام في مصلاه بغير الميم ايمانا دام في الملائكة الذي صلى الله عليه وسلم
بالمجدث بغير اوله وسكونه كما نية اي ما لم يحصل منه ما تنقض الطلوة
فاذا احدث جرحه استقاله استغفرهم ولو استمر جالساً متقبة له لانها
لم يراي حية الخبيثة وهو يدل على انه استمد من الخامة لانها كفاية
وهي الدين بجله وصلوة الملائكة **قول الله** اللهم اغفر له ذنوبه
اللهم ارحمه ومباحته تاتي اذا شاء الله تعالى في باب من جلس ينتظ
الصلوة وفيه التحدث والخبار والعنفه واخرجه المولى ايضا من الصلوة

وسم



ومسلم وابو داود والناس **باب** بيان المسجد النبوي
وقال **ابن سعيد** الخذ ريب رضي الله عنه ما وصله المولى في الاعتكاف
لان **سنة** المسجد النبوي من **جزء** النخل الذي تجر عند العنق من
فان لم يجث فثقت **وامر** من الخطاب رضي الله عنه **بيننا** المسجد
النبوي **وقال** للمصنف **ان الناس من المصنف** بفتح الهمزة وكسر الكاف
وتفتح الغنة الممددة على صورة الامر من ان كنان انما يصنع لهم كنانا بالكس
وهو ما يستخرج من الشمس وهي رواية المصنف وهو لا يظهر في رواية
ان كنان كذا لكن فاع كسر الغنة وكذا في ذكره الحسن بن الحسن بن الحسن بن الحسن
والغنة الممددة بل فقط المتكلم من الفعل المضارع المرفوع وضبطه بعضهم
كن تجث في الهمزة وكسر الكاف وتشد بيده الغنة على صيغة الامر على ان
اصله ان تجث في الهمزة تخفيفا قاله القاضي وهو صحيح وهو راجع
بما لك كن بضم الكاف وحذف الهمزة على انه من كنى بكنى فهو مكثوب
الرجحانه قاله العيني كغيره وهذا وجهه ولكن الرواية لا تلتزمه
باب في المصنف **ان تحمرا وتصغير** اي اياك وتحبير المسجد وتصغير
باب في الناس **بنوع** المساة وتسكين الفا وفتح الغنة من قن يقن
تضرب بضم وضم طاء النركشي بضم المساة على انه من اذن وانكره
الاصمعي **وقال** النسب ما وصله ابو يعقوب في مسنده وابن خزيمة في
صحيحه **يتباهون** بفتح الهاء من المباهاة اي يتفاخرون **باب** في
بالسجد **ثم** لا يغير **بها** بالصلوة والذكر الا قليلا بالنصب ويجوز
الرفع على البدل من ضمير الفاعل **وقال** ابن عباس رضي الله عنهما ما
وصله ابو داود وابن حبان **لتخرج** منها بفتح الهمزة والهمزة وضم
المساة المقربة وفتح الزاي وسكون الحاء المعجمة وكسر الراء وضم الفاء
دلالة على اوا والضمير المحذوف عند نقال نوت التوكيد من الزخرفة
وهي الزينة بالذهب وشمعه **كان** حرق في اليهود والنصارى كناسيم
وبيعهم لما حرقوا الكلب وبدلوهما وضيقوا الدين واستنبط منه

منه كراهية زخرفة المساجد لاستئصال قلب المصلي بذلك والصرف المألوف
في غير وجهه نعم اذا وقع ذلك على سبيل التعظيم للمساجد ولم يقع الصرف عليه
من بيت المال فلا بأس به ولولا وصفي بتشييد مسجد وتعميره وتصفيته
لفقدت حسنة لانه قد حدث للناس فتاوى يفتون بما حدثوا وقد
احدث الناس مؤمنهم وكافهم تشييد بيوتهم وترتيبها ولو بنينا مساجدنا
باللبن وجعلناها متطابقة بين الدور والشاهقة وربما كانت
لاهل الذمة لكانت مستهانة قال ابن المنير وتعب بان المنع ان كان
للمسجد على اتباع السلف في ترك الرفاهية فهو كما قال وان كان الخشية
شغل بال المصلي بالزخرفة فلا ليقا العلة وبه قال **حدثنا علي بن
عبد الله بن جعفر بن يحيى المشهور** روى عنه المديني البصري **قال حدثنا
يعقوب بن ابراهيم** والاصمعي بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف المديني الاصل العراقي الدارقاني **حدثني** بلال بن
والاصمعي **حدثنا** **ابو ابراهيم بن سعد بن صالح بن كيسان** عن
والدميري بن عبد العزيز بن **قال حدثنا نافع** مولى ابن عمر **حدثنا**
والاصمعي بن عمر **حدثنا** **ابو اسحق** النخعي **حدثنا** **علي بن مهزيب**
زمان **حدثنا** **ابو اسحق** والاصمعي بن علي بن عبد الله بن
باللبن بفتح اللام وكسر الموحدة وهو الطويل بالفتح وسقفة الخريد **حدثنا**
بضم العين والميم وبنيتها **حدثنا** **ابو اسحق** بفتح الخاء والياء **حدثنا**
فلم يزد فيها **حدثنا** **ابو بكر** الصديقي رضي الله عنه **حدثنا** **ابو اسحق**
حدثنا **ابو اسحق** بن زياد والنعمان **حدثنا** **ابو اسحق** بن الخطاب رضي الله عنه
في الطول والعرض ولم يغير في بنيانه بل بناه **حدثنا** **علي بن ابي حمزة**
حدثنا **ابو اسحق** بن ابي عمير **حدثنا** **ابو اسحق** بن ابي عمير **حدثنا**
او بفتح عين حسبا لانها بنيت **حدثنا** **ابو اسحق** بن عمار رضي الله
عنه من جهة التوسيع وتغيير الالات **حدثنا** **ابو اسحق** بن عمار
حدثنا **ابو اسحق** بن عمار **حدثنا** **ابو اسحق** بن عمار **حدثنا** **ابو اسحق** بن عمار

وتدبه



وتدبه الصاد المهمله اي اجفص بلغة اهل الحجاز يقال قصص باره
اذ حبسها وللحبوب والمستعمل بحجارة منقوشة بالسكس **ومع
حدثنا** **ابو اسحق** بن عمار **حدثنا** **ابو اسحق** بن عمار **حدثنا** **ابو اسحق** بن عمار
بفتح القاف والقاف عطفنا على عطفنا على عطفنا على عطفنا على عطفنا
وسقفة باسكان القاف عطفنا على عطفنا على عطفنا على عطفنا على عطفنا
القاف والساج بالمجيم ضرب من السجج لوني بني من الهند القواحدة
ساحة ورواة هذه الحدباء ما بين نصرته ومدني وفيه رواية
ان قد انصالح عن نافع انهما من طبقة واحدة وتاوي عن تابعي
والحدباء وان اخبارها العنقنة واخرجه البرد او من الصلوة
باب السقوف في بناء المساجد بالفاء **حدثنا** **ابو اسحق** بن عمار
حدثنا **ابو اسحق** بن عمار **حدثنا** **ابو اسحق** بن عمار **حدثنا** **ابو اسحق** بن عمار
ويقال اسقف من جعل ما كان ذلك من عمارته فقال ما كان **حدثنا** **ابو اسحق** بن عمار
بفتح القاف والقاف عطفنا على عطفنا على عطفنا على عطفنا على عطفنا
المسجد المرام وقيل هو المراد وانما جمع لانه قبلة المساجد واما ما فيها فامر
لها من الجوع وبه لعله قرأه ابن كثير واي عمرو ويعقوب بن القاسم
حدثنا **ابو اسحق** بن عمار **حدثنا** **ابو اسحق** بن عمار **حدثنا** **ابو اسحق** بن عمار
ما استقام لهم ان يجعلوا بين امرين متنافيين عمارة بيت الله وعبادة غيره
روي انه لما سئل العباس بن تيمم بدر عمن المسلمون بالشرك وقطيعة
الرحم واغلق له علي رضي الله عنه في القول فقال تذكر ولا مساوينا
وتكفون بحاستنا انما السجدة المرام ونحو الكعبة ونسبنا الحجيج
ونفك العالي فزلت **حدثنا** **ابو اسحق** بن عمار **حدثنا** **ابو اسحق** بن عمار
لان الكيف يذهب نورا بها **حدثنا** **ابو اسحق** بن عمار **حدثنا** **ابو اسحق** بن عمار
الله من امره والله والقي والخر وقام الصلوة والى الزكاة اي انما
يستقيم عمارتها لكونها الجامع للكانات العلمية والعلوية ومن عمارتها
تتيز بالفرس وتنفوسها بالسرج وادامة العبادة والذكر ودراسه

أولها وصياتها ما لم تبين له كحديث الدنيا وفي حديث النبي صلى الله عليه وسلم
عند بن حنبل مرفوعا أن عمارا سجد لاهل الله وزوكب **ان ائمة**
تقاني نقيلا ان بيوتنا في ارضي المساجد وان زوارنا في اعمارها فظنوا
لعبت بظهور في بيته ثم زارني في بيتي فخف علي المزور وان بكره زيارته
ولم يخش الامانة في ابواب الدين فعسى اولئك ان يكونوا من
المهتدين قيل لا تيان بلفظ عسي اشارة الى رذع الكفار وقتلهم
بالقطع في زعمهم انهم مهتدون فان هولاك مع هذه الكالات
اهتدوا وهم دايرين عسي ولعل ما ظنك بمن هو اصل من البهائم
واشارة اليه الى منع المؤمنين من المغتار والاهتداء على الاعمال
اه وقعدت كرها تين الا يقين هنا في الضعف لكنه لم يقله شاهدت
عليه من السقوط الى اخرها ولفظ رواية اي ذر ان لم يمسحوا به الله
الاية ولفظ الاصيلي صاحب الله لي قوله من المهتدين وبه قال
حدثنا محمد بن عبد الله بن مسعود لا تدعي البصر كيب **قال محمد بن**
عبد القادر بن محمد بن النعمان الدباع الانصاري البصري **قال محمد بن**
الحذايق الخ المملعة وشديد الذل المعجبة **عن عكرمة** قال
ابن عباس **قال لي ابن عباس** عتب الله رضى الله عنها **ولا بد**
ان لا ينفي الله بن عباس **علي** الي الحسن القابض الزاهد المتقرب
بعد لعش بن ومانة وكان مولده يوم قتل علي بن ابي طالب
فسمي باسمه كان فيما قبل اجل قريش في الدنيا **انطلقا الي**
الحذر رضى الله عنه **فاسمعا** ولا بي ذر واسمعا من حديثه
فا نطقا فاذا هو ابي ابي سعيد في **حاسب** ابي بستان **يصلحه**
فاخذ رداه فا حنبل بالخالملة والمؤجدة في جمع ظهره
وساقه يعني عمامته او بيده **ثم انشا** اي شرع **بجهدنا حنبل**
التي ذكره في ربيعة وكريمة حتى اذا اذيع ذكرنا **المسجد النبوي**
فقال ابو سعيد **كنا نعمل** **لينة** بفتح اللام وكسر المؤجدة

الطوبى



الطوبى النبي **عمار** هو ابن ياسر يحمل **لبنين** **لبنين** ذكرهما من بين
كلبته وزاد عمر بن الخطاب لعمدة عمته ولبنته عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم **فراه النبي صلى الله عليه وسلم** الضمير المصنوع لعمار **فصنع**
بصيغة المضارع في موضع الماضي لاستحضار ذلك في نفس السامع كأنه
شاهده وله في الوقت وابن عمار كمنغض بصيغة الماضي والله صلي وعزا
في الفتح للكشميني فحمل **بفض** **التراب عنه** **وتقول** في تلك الحالة **وج**
عمار بفتح الخاء والهاء صفة كلمة رحمة لم يوقع في هلكة ان يستحقها كما ان
ويل كلمة عذاب لمن يستحقها **تقتله الغيبة الباغية** **بكي** **عوم** ابي عبد الله
عمار الغيبة الباغية وهم اصحاب معاوية الذين قتلوه في وقعة صفين
الي سبب **الجنة** وهو طاعة علي بن ابي طالب الامام الواجب
الطاعة اذ ذاك **ويروى عنه** **سبب النار** لكنهم معذرون
المتاويل الذي ظهر لهم لا يفهم كانوا مجتهدين بظانهم انهم يدعون
الى الجنة وان كانوا في نفس الامر بخلاف ذلك فله لوم عليهم في اتباع
طريقهم فان المجتهد اذا اصاب فله اجر وان اخطأ فله اجر
واحد في الضمير عليهم وهم غير مذكورين صريحا لكن وقع في رواية ابن
الاسكندر وكريمة وغيرهما ونبت في نسخة الصغرى في المقابلة على نسخة
الضرب مما التي بخطه ورجح عمار **تقتله الغيبة الباغية** **بكي** **عوم** والغيبة
هم اهلاكهم وهذه الزيادة حدتها المؤلف لتكنية وهي ان ابا سعيد
الحذري لم يسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم كما بين ذلك في رواية المزاري
من طريق داود بن ابي هند عن ابي نضرة عن ابي سعيد ولفظه قال ابو سعيد
محمد بن ابي ابي ولم اسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يا ابن
سمية **تقتلك الغيبة الباغية** واسناده على شرط مسلم المؤلف ومن
ثم انقضى عمليا القدر الذي سمعه ابو سعيد من الرسول صلى الله عليه وسلم
دون غيره **قال محمد بن عمار** **بأمر** **من الغيبة** واستنبطه من صحاب
ان سقادة من الغيبة ولو علم المراد انه يتكلم فيها بالحق لانها قد تغضب

ها

الي ما لا يريد وقد عده غيره ما اشتهر على الالسنه ما اصل له لا تسقند
منه لغت اول تكره هذا العتق فان فيه اخصا من المنفقين ورواه هذا
كلم بصري وفيه الحديث والمنفعة والقول واخرجه ايضا في اجماعه
والفتن **باب الاستقانة بالبخار والصناع** بضم الصاد
وتدبير النون القول من مطلق العام عليا لخاص **في اعراد المنبر**
والمسجد جازا بن حجر في الترجمة لغا ر نشر امر تبا فقوله في اعراد المنبر
يتعلق بالبخار وقوله والمسجد يتعلق بالصناع اي في بنايه ولتعبه
العيني بان البخار اهل في الصناع وشرط اللغ والشكر ان يكون من
مسقده وبه قال **حدثنا قتيبة** ولا يجوز بغيره ولا يصح قتيبة **قال حدثنا**
عبد العزيز بن ابي حازم عن ابي حازم عن ابي حازم بن ابي حازم عن ابي حازم بن ابي حازم
بال فراوان بن حازم عن سهل هو ابن سعد بن ابي حازم **قال حدثنا**
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امرأة من الانصار اسمها عائشة
ان مني غلام مك البخار باقها او ميمون او مينا بكسر الميم او ميمونة
او غير ذلك وان منسفة بمنزلة اي كهي في قوله ان اصنع الفلانة **حدثنا**
احمد بن داود عن ابي ميمون عن ابي ميمون عن ابي ميمون عن ابي ميمون عن ابي ميمون
بالرفع لان اجملة صفة اعراد وبعيل بالجزء من جواب الامور ورواه هذا الحديث
الاربعة ما بين البخار ومدني واخرجه المولف ايضا في الصلاة وكذا مسلم
وابن داود والسامري وابن ماجه وبه قال **حدثنا خلف** وهو ابن يحيى
ابن صفوان السلمي الكوفي نزيل مكة **قال حدثنا عبد الوارث بن ابي**
بغية الاميرة وسكونه المنشاء التحنية وفتح الميم اخره قوله احببني مؤلف
بني مخزوم **عن ابي امين عن جابر** ولله صلي الله عليه وآله اية ابن عبد الله
ان امرأة هي المذكورة في حديث سهل **قالت يا رسول الله** لا
بتخفيفه ولا النافية بعد هذه الاستفهام **اجعل لك شيئا تقدم عليه**
اذ اخطبت الناس **قال لبيك ما تحب** وللكشمه يهي فاني لبيك م
بخار **قال صلى الله عليه وسلم** لهما ان شيت عملت عملت المرأة النبي

وهذا



وهذا اسناد بجازي كاضافة يجعل لان العامل هو الغلام واجيد
عاني هذين الحديثين من التعارض لان في حديث سهل ان عليه السلام
قال المرأة وفي حديث جابر انها السائلة باحتمال انها بدأت بالسؤال
فلما ابطل الغلام استنجزها اتمامه لما علم من طيب قلبها بما بذلت
من صنعة غلامها وارسل اليه ليعرضها ما يصنفه الغلام بصفة
المنبر مخصوصة او انه لما فوض اليها الامر بقوله لهما ان شيت
كان ذلك سبب السطوق لان الغلام كان شرع وايضا وكانه جعل
الصفة ورواه هذا الحديث الاربعة ما بين كوفي ومكي وفيه الحديث
والمنفعة واخرجه المولف في البيوع وعلمه مات النبوة **باب**
مفضل بن فضل بن بن مسعود وبه قال **حدثنا يحيى بن سليمان**
بضم السين وفتح اللام اجمع في **قال حدثنا** بال فزاد ولد بن
عبد الله بن مسعود **قال حدثنا** بال فزاد ولد بن
عبد الله بن مسعود الملقب بدرة القواص **ان تكبرا** بضم الموحدة
بالسنة وهو ابن عبد الله بن الاشج مدني سكن النجف
حدثنا ولله صلي الله عليه وآله **حدثنا** بضم السين وفتح الميم **ابن**
سادة ان رجلا من المهاجرين في المدينة سنة عشرين ومائة **حدثنا**
حدثنا بضم السين **حدثنا** بضم السين **حدثنا** بضم السين **حدثنا** بضم السين
المجربة ربيب امر المؤمنين ميمونة **ان سمع عثمان بن عفان رضي**
الله عنه حال كونه **يقول عند قول الناس فيه** اي انكاره عليه
حين سمع اي اراد ان يبني **سجد الرسول صلى الله عليه وسلم**
بالجماعة المنقوشة والقصة ويجعل عمده من الحجارة ويسقفه
بالساج وكانت ذلك سنة تك بالين على المشهور ولم بين المسجد نشا
وانما رسه وسيدته **انكم الكثر** اي الكلام في الانكار على ما تعلقه
وان سمعت النبي ولا يذرو الوقت والاصلي رسول الله **صلى الله عليه**
وسلم حال كونه **يقول من بني** حنيفة او مجاز **مسجد كبير**

كان او صغيرا ولا ينخرب كغيره قطاة او اصغر ومخصصا
بفتح الميم والحاء المهملة كقوله هو جئها لتضيق فيه بيضا وترقى
عليها فكانت فخر عنده التراب اي تكلفه والمخصص لفتح والفتحة
ولا ريب ان لا يكون مقاديرها للمصلاة فيه بنى محمول على المبالغة
لان ذلك ربح لضرب المثل في السعي بحال يكاد يفتح كقولهم اسعوا واطيعوا
ولو عبق احبنا وقد ثبت انه صلى الله عليه وسلم قال الحمد لله من
قر شيرا وهو على ظاهره بان يزيد في المسجد قدر ما يحتاج اليه تكون
تلك الزيادة هذا القدر او يشترك جماعة في بناء مسجد فتقع حصصه
كل واحد منهم ذلك القدر او يشترك جماعة في بناء مسجد فتقع المراتب
بالمسجد متوضع السجد وهو ما يشعرك الاجتهاد فاطلقت عليه
البناء بحال لكن اجمل على الحقيقة اولي وخص العظيمة بهذا
لانها لا تبيض في شجرة ولا طيار اس جليل انما تجعل مجتمعا على باب
الارض دون ساير الطير فلذلك ثبت به المسجد وانما
توصف بالصدق فكانه اشار بذلك الى الاخلاص في بناءه لا حاله
الشيخ ابي الحسن ان الذي خاص العبد رتبة الله ما ج في طي الاحكام
من غير شهوة ولا ارادة وهكذا شأن هذا الطائر وقيل لانها
تسجد محرابا المسجد في استدارته وتكون منه **قال بكر المذکور حبة**
ان قال يتقي به اي ببناء المسجد **وجها لله** عن رجل امي ذابته في
طلب الرضاة له رياء ولا سمعة ومن كتب اسمه على المسجد الذي
يبنيه كان بعيدا من الاخلاص قاله ابن الجوزي وجملة يتقي في
موضع الحال من ضمير بنا ان كان من لفظ النبي وانما يجوز بكبر هذه
الزيادة في نفسها فذكرها بالمعنى مترددا في اللفظ الذي خطت به
والجملة اعتراض بين الشرط وهو قوله من بين وجوبه وهو قوله
بني الله عن رجل له حجارا بنا **مسألة** في شهي البيت حال كونه
في الحنة لكنه في السنة افضل مما لم يبن رات ولا اذن سمعت

ول

ول حنط على قلب بشر وروى احمد باسنادين من حد ثنا عبد الله بن
عمرو بن العاص مرفوعا من بني سعد مسجد بنى الله له بيتا اوسع منه
والمراد بالخزائفة متعددة اي بيني الله له عشرة ابنية كما مثله ان
الحنة بغير امثالها والمراد ان جزء الحنة الواحدة واحد بحكم
العندل والزيادة بحكم الفضل ورواه هذا الحديث السبعة ثلثه
مصر يرب بالميم وذلك ثمة مد نفوس والرايع بينهما مد في سكن
مصر وهو تكبير وفي الحديث بالجمع والافراد والاختيار به والسماع
وتلك ثمة من التابعين واخرجه مسلم والترمذي هذا **باب**
بالقنوقين وهو ساقط عند الاصيبيل ياخذ الشخص بنصول النبل اذا
مر في المسجد والنبل بفتح النون وسكون الواو الموحدة الشراة القرية
لا واحد لها من لفظها ولا بنو عساكر ياخذ بنصال النبل ولا في ذرايعه
نصول العنق وبه قال حة لنا قتيبة بضم القاف والاربعون سميت
اي اسجيل بفتح الجيم اي طرف بين الثقبين البغلة في بفتح الواو وسكون
الميم **قال ابن اسفيا** بن عيسى الكوفي ثم المكي تغير لفظه باخره
ورواه اسلم بن عثمان الثقافة **قال قلت لعمر** بفتح العين ابن دينار
بفتحة ج بر بن عبد الله بن عمر بن حنظل بن حرام بضم حاء وفتح الهمزة
في السلم بفتح السين حال كونه **يقول من رجل لم اقف على اسمه في المسجد**
النبوي ومعه سهام قد ابدى لفظها ومسلم من طريق ابي الزبير
عن جابر بن المار الكوفي ان يتصدق بالنبل الحمد في المسجد **قال له**
رسول الله صلى الله عليه وسلم اسكن بنصالحاكي لا تخدس مسلما وهذا
من كريم خلقه عليه الصلاة والسلام ولم يذكر قتيبة في هذا السياق
جواب عمرو بن دينار على استفهام سفيان ثم ذكر في رواية الاصيل ان قال
في اخره فقال نعم وكذا ذكرها المؤلف في رواية غير قتيبة من الفتى
واللهيب الساجج الذي عليه اكثر من وكون وهو مذهب المؤلف ان قوله الشيخ
نعم في شرط بل يكفي بالكون اذا كان مستقظا ورواه هذا الحديث

الاربعية ما بين كوفي ومديني واخرجه المؤلف ايضا في الفتن ومسلم في
الادب والنسابة في الصلاة والبر في الجهاد وابن ماجه في الادب
باب جواز المرور في المسجد بالنسبة اذا امسك بمقالها
وبه قال **حدثنا موسى بن اسماعيل** المنقري بكس الميم وسكون
النون وفتح القاف التبعي ذكي بفتح المنة الفوقية وضم الموحدة
وسكون الواو وفتح المعجمة قال **حدثنا عبد الواحد** زياد العبدي من له
البحري قال **حدثنا ابو نوح** بضم النون وسكون الواو وسكون الراء
بموحدة ولا مضغرا **ابن قتيبة** بن ابي بردة بن ابي موسى الاشعري
الكوفي قال **سمعت** عدي ابا نوح عامرا **ابن ابي موسى** الاشعري
عامر بن قيس **عن النبي صلى الله عليه وسلم** قال **من من شي من**
مساجدنا او اسواقنا بنيل معناه او للفتوح معك من الراوي
ومن من قول في موضع رفع على الابتداء خبر قوله **فلا تأخذوا بها**
زاد في نسخة من كلمة الاخذ هنا معني الاستقلال بها
فقد يتبعها والافالوجه تعديته بالبا والجار والمجرور متعلق
بما خذاي فلما خذ على نضالها بكفه **لا تأخذوا** خبر ملة الناحية
ويجوز الرفع اي لا تجحج **بكفه منعل** بسبب ترك اخذ النضال
ومسلم من رواية ابي اسامة فلهذا على نضالها بكفه ان يصيب
احدا من المسلمين ورواة هذا الحديث اخذته ما بين بصري
وكوفي وفيه الحديث والسمع والنعنة واخرجه المؤلف في الفتن
ومسلم في الادب والبر في الجهاد وابن ماجه في الادب
باب حكم انشاء الشرع في المسجد وبه قال
حدثنا ابو اليان الحكيم بن نافع البهراي بفتح الموحدة الكهصي قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة بالحالملة والرائي الاموي واسم
ابي حمزة دينار الكهصي **عن الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب قال
اخبرني باله فراد **ابن سلمة** عبد الله واسماعيل بن عبد الرحمن بن

موقوف الزهري المديني وعند المؤلف في بدء الخلق من طريق شعيبان
ابن عيينة عن الزهري فقال عن سعيد بن المسيب قال لابي سلمة
وهو غير قايح لانه لا يجمع ان عند ه عنها فكان سجدة به تارة عن
هذا وتارة عن هذا **الله سمع حسان بن ثابت** ابي ابن المنذر بن حرام
بفتح المهملة والراء **الانصاري** اخبرني عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم حاله كانه **يستشهد ابا هريرة** اي يطلب منه الشهادة اي
الاخبار فاطلق عليه الشهادة فبها لغة في تقوية الخبر **الله**
بفتح الهمزة وضم السين والجلالة الشريفة نصب اي سالتك بالله
هل سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يا عثمان اجيب
دا فعا وليس من اجابة السؤال او المعنى اجيب الكتاب **عن رسول**
الله صلى الله عليه وسلم اذ هجره واصحابه وفي رواية سعيد بن
المسيب اجيب عني فغير بما هنا تعظيما انه عليه الصلاة والسلام قال
ذلك كذا تسمية للمهاجرة وتقول لدا عم الامور كما في قوله الخليفة
رسولك ابدل انا وسمعت **اللهم ابد** اي قره **بروح القدس**
عبارة صلوات الله وسلامه عليه **قال ابو هريرة** رضي الله عنه
سمعت يقول ذلك فان قلت ليس في حديث الباب ان
حسانا ان شعثا في المسجد بحضوره عليه الصلاة والسلام وصبيته
فلا تطابق بينه وبين الترجمة اجيب بان عمر بن المؤلف تسجيده
الاذهان بالمشارات ووجه ذلك هنا انه في هذه المقالة منه
صلى الله عليه وسلم دالة على ذلك عرجا يباهل صاحبه له ان يوبد في
الناطق به يجبر بل صلوات الله وسلامه عليه وما هذا سانه يجري
قوله في المسجد قطعاً والذم بحملا سانه في هذا كان من الباطل الثاني
لما اخذت له المساجد من تحت اوانه روايتي في بدء الخلق تدل
على ان قوله عليه الصلاة والسلام لحيان اجيب عن كان من المسجد
وانه استغنى ما اجاب به المشركين ولغظه من من في المسجد

وحسان ينسبه فزجره فقال كنت انشد الشعر فبعضه من هذا خير منك
ثم التفت اليها هي هرة فقال انشدك الله الحديث ورواه حديث
هذا الباب الستة ما بين حمصين ومدني وفيه لتحدث بالجمع وبالفراد
والمنعنة والسماع واخرجه المولع ايضا في تداي الخلق وابو داود
في الادب والسامعي في الصلاة وفي اليوم والنسيلة **باب**
حيزا زفول **اصحاب الجراب في المسجد** وفصال حيا بهم مشهوره
والجرايب بالكسر جمع حربة يعنيها وبه قال **حدثنا عبد العزيز بن**
عقبة الله بن يحيى القامري القشيري المدني قال **حدثنا ابراهيم بن سعد**
سكون العين بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف **عن صالح** والله يصلي
زيادة ابن كيسان **عن ابن شهاب** محمد بن مسلم الزهري قال **حدثني**
بالافراد **عروة بن الزبير** ابن العقاد من خلق بيلا لاسديا المدني
ان امر المؤمنين عابية رضي الله عنها قالت **لقد رايت** ابي والله
لقد ابصرت رسول الله صلى الله عليه وسلم في ما علي حتى توي واكبه **عروة**
يلعبون في المسجد للتدريس علي معاقع الحروب والاشعة
للعدو ومن شرها زفوله في المسجد لا نه من منافع الدين **وروي**
الله صلى الله عليه وسلم **يستر في من** ايه **انظر الي لعلمهم** والاشعة
لالي زواتهم اذ نظر الاجنبية الي الاجنبي غير جائز وهذا يدل
علي انه كان بعد نزول الحجاب ولعل عليه الصلاة والسلام تركها
تنظر لتصبطه وتنقله لتعلمه تعب والعب بفتح اللام وكسر
العين او بالكسر كم السكون والجملي كلها احول **زاد** ولا في الوقت
وزاد **ابراهيم بن المنذر** بن عبد الله الستي الحارمي فقال
حدثنا اول بن عساكر والي الوقت **حدثني** بالافراد ومن روايته
ابن وهب عبد الله بن مسلم القشيري من ذلك هم المصري قال **حدثني**
بالافراد **يونس** عوف بن يزيد الالبلي **عن ابن شهاب** الزهري
عن عروة رضي الله عنه **عن عابية** رضي الله عنها قالت **رايت**
ابن الزبير

النبوي

النبوي صلى الله عليه وسلم **الحديث** **يلعبون في المسجد** هذه اللفظة
الاجنبية هي التي زادهما ابن المنذر في روايته في نس وها تحصل
الطائفة بين الترجمة والحديث وروايتها لثمة ما بين مدني
ومصري بالميم والبي وفيه لتحدث والخبار بصيغة الافراد والمنعنة
وتلك من التابعين واخرجه المولع في العبد من مناقب قيس
ومسلم في العبد **باب** **ذكر البيع والشرايين**
الاجبار عن وقتها **علي المنبر في المسجد** كونه وقتها علي المنبر ولا في
ذرع المنبر والمسجد ابي وعلي المسجد فضمن علي معني في عكس اصله
في حديث وع النخل وبه قال **حدثنا علي بن عتبة** الله بن جعفر السعدي
من ذلك هم المديني البصري قال **حدثنا سفيان بن عيينة** عن يحيى
ابن سعيد ان صفار بن زهير منسدا لمحمد بن يحيى سفيان **حدثنا يحيى بن عمر**
بفتح العين وسكون الميم بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الانصاري
عن عابية رضي الله عنها قالت اي عابية **اتتها بمرقة** بعدم الصرف
لا تملك من بريرة واحدة البربر وهو ثراك رات وهي بنت صيفان
بما نقلت عن البربر في التهذيب قال الجلال السلقيني لم نقله
غيره وفيه نظر وفيه التفات اذ الاصل ان يقول اتتني او اتت بيلة
ذلك عمرة وحسينه فلا التفات **باب** اي حال كونها تستعين بها
في كتابها عبر يني دون عن لان السؤال لك استخبار للاستعطاء **فقال**
عابية لها **ان سبت اعطيت اهلك** اي مولىك بعقبة
ما عليك فخذ من مفعول اعطيت الثاني لدلالة الكلام عليه **ويكون**
السؤال بفتح الواو عليك **لي** دونهم **وقال اهلها** معا ليهما عابية
رضي الله عنها **ان سبت اعطيت** اي بريرة **تابع** عليها
من النجوم ومدح هذه الجملة النصب مفعول ثاني في اعطيتها ومفعول
المول الضمير المنصوب في اعطيتها **وقال سفيان** بن عيينة
تمت ومثوره محمد بن عبد الله علي وجهين وهو موقوف بالسند

السابق **ان شئت اعتقنيها** هو ببدل اعطيتها **وكيونة القول** لانه عليها **لمن**
وكان المتأخر على بريرة من الكتابة حمس اواق نجت عليه باي خمس سنين
كاسا قبان شا الله تعالى في الكتابة **فلما جاز رسول الله صلى الله عليه وسلم**
ذكرته ذلك بشد يد كاف ذكرته وسكون تا يها بلغظ التكلم كافي الفرج
واصله او بضمها مع سكون الراء فعل الاول يكون من كلة والراء وعك
بمعنى ما وقع منها وعلى الثاني يكون من كلة معاينة رضي الله عنهما وقالت
الزركشي صوابه ذكرت له اه وهو الذي وقع في رواية مالك وغيره
وعلمه بان التذكير يستدعي سبق علم بذلك قال الحافظ ابن حجر
ولا يجزه تخطية الرواية لاحتمال السبق اولها وجه الاجاب
اه وتفقده العيني بان لم يبين احدها ههنا راوي الشد يد اول
راوي التخفيف والمفط يحتمل اربعة اوجه ذكرت بالشد يد
والضمير المنفرد وذكر بالشد يد من غير ضمير ذكرت على
صيغة التوثيق الراحدة بالتخفيف بدولة الضمير وذكرته بالشد
والضمير لان ذكرت بالتخفيف يتقدمي يقال ذكرته الشئ بضم
النسيان وذكرته بلسانين وبعلين وتذكرته فاذا ذكرته غيري وذكرته
بمعنى انتهى وقال الدماميني متعبا لكلا الزركشي وكان فهم
ان الضمير المنفرد عاين الي النبي صلى الله عليه وسلم وذلك
منقول فاحتاج الي تقدم بالحرف ضرورة ان ذكرنا ما يتقدمي بنفسه
وليس المراد كظنه بل الضمير المنفرد عاين الي المراد المتقدم وذلك
بدل منه والمنفرد الذي يتقدمي اليه هي هذا الفعل مجزئ الجرح في
مع الحرف الجاز له لدلالة ما تقدم عليه قال ابن عرابي انما قال قلت
جار رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرت ذلك الامر له وليت
عصري ما المانع من حمل هذه الرواية الصعبة على الوجه السابق
ولكن غبار عليه **فقال النبي صلى الله عليه وسلم** لعائشة رضي
الله عنها **ابتاعنيها** ولغيري ذرف قال ابتاعنيها **فاعتقنيها**

بمنه القطلع في الثاني والوصل في الاول فان الرواية ولا يروي ذروا الو
والاصيله وابن عساكر فانما الرواية **لمن اعتق ثم قام رسول الله صلى الله**
عليه وسلم على المنبر النبوي وقال **سعيان مرة فصعد** بدل قام
رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فقال ما بان اي ما شان **اقام**
كثيرين الفاعل اذ من خلقه العظيم صلى الله عليه وسلم ان ذلك لوجه
احد بما يكره **شتر طوره شروطا ليس** اي الة شراطا والتذكري
باعتبار جنس الشرط والله صلي لم يمت اي الشرط في كتاب الله
عن وجل ابن حكيم سوا ذلك في القرآن امر في السنة او المراد به
ما لكتاب المكتوب وهو اللوح المحفوظ **من شرط شرط ليس في**
كتاب الله ليس ذلك الشرط له اي لا يستحتمه **وان شرط**
ماية عرط مرة للمبالغة لا لغرض التعيين ولا يستدل به علم
ان قال ليس في القران باطل لان قوله انما الولاء لمن اعتق ليس
في كتاب الله بل من لعن الرسول الا ان يقال لما قال تعالى وما اتاكم
الرسول فخذوه كان ما قاله عليه السلام كالمذكور في كتاب الله تعالى
والتعريف مباحث هذا الحديث تاتي انشا الله تعالى ورواه هذا
الحديث احسن ما بين مدني وكوفي ومديني ونبيه تاهي عن تاهي
عن صحابي ورضي التجريد والعنفه واخرجه المولف في الزكاة
والعتق والهبة والبيع والفرار بين والطلاق والشرط
والاطعمة وكفارة الة يالته وسلم مختصا ومطلق لا واني داود
في العتق والشرط والوصايا والساي في البيع والعتق
والفرار بين والشرط وابن ماجه في العتق **قال علي** هو ابن
المدينة **قال يحيى** بن سعيد القطان **وعبد الوهاب بن عمير**
المجيد الشافعي ولا ابن عساكر قال ابن عبيد الله بن النخعي قال
يحيى وعبد الوهاب بن عمير وصله الاسماعيلي من طريق محمد بن بابن
عنه **عن يحيى** بن سعيد الانصاري **عن محمد بن عيسى** المذکور

زاد المصنف في نسخة يعنى بخبر رواية مالك من مكنة الارسال وعدم ذكر
المسند وما عاينه وقال **صنف بن عوف بن** بفتح العين المهملة وسكون
الواو وبالنون لهما وصله النسي والسماع عياشي **عمر بن يحيى** بن سعيد
ابن نصر بن يحيى رضي الله عنه **قال سمعت عمرة قالت سمعت عايشة**
رضي الله عنها افادت هذه الطريفة التصريح بسماع كل من يحيى
وعمره فامر من الارسال بخلاف السابق فانه بالضعف مع
استقاطعة وانما افرد المؤلف رواية سفيان لمطابقها الترجمة
بذكر المنبر فيها ولو يدها التعلق عن مالك متاخر في رواية
كريمة عن طين بن جعفر بن عوف قاله في الفتح **رواه** كذا في الفتح
تأخير رواه مالك عن قول قال علي بن يحيى وفي غيره تقدمه ولا في ذكر
والاصيلي وابن عمار ورواه ابن سعد في الباب **مالك** العام ما
وصله المؤلف في باب المكاتب **عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت**
عبد الرحمن المذكورة **ان بريرة** فذكره لكنه لم يسنده الى عايشة
رضي الله عنها **ولم يفي** كذا في نسخة **صنف المسند** وفي رواية في الفتح
وفسورة سياقه الارسال **باب** حكم **الشيء**
او مطالبته الغريم بقضا الدين **وحكم الملازمة** للغير لاجل
طلب الدين **في المسجد** وبه قال **حدنا** بالجمع ولا بن عمار **حدنا**
عبد الله بن محمد هو ابن سعيد بن جعفر **قال حدنا** **عنا**
ابن عمر بضم العين ابن فارس البصري **العبد** **قال حدنا**
ابن نسي بن يزيد **عن ابن شهاب** **الذي هو يحيى عن عبد الله بن**
عبد بن مالك ان نصارى التلمي المديني **عن ابيه كعب** ان عمار
الثلاثة الذين خلفوا عن غزوة تبوك **كانه تقاضي** بن زينة فاعل
ان كعبا طالبا **ابن ابي حنيفة** **رد** بمهلكات منفتح المول
سأكن الثاني منفتح الثالث صحابي على الاصح **واسد** **عبد الله بن**
سكن ما ذكره المؤلف في احاديثه **رواه** **قال الحد** **عمر** **ولم يات**



من ان سافعل بتكثير الراء غير قد رد **ويضا** نصب بنوع الخافض
اي بدس لان تقاضي متعد لواحد وهو **بكاله عليه** اي كانت
لكعب على ابن ابي حنيفة في ترجمة في موضع نصب صفة له بنا وللظن
ان الدين كان او قتيبتين **في المسجد الشريف** متعلق بتقاضي **ما رقت**
اصولها من باب فقد صفت قلوبها لعدم اللبس والجمع بالنظر لتفوق
الصوت **حتى سمعها** ولغيره لاصيلي واي ذكر **سماها رسول الله صلى**
الله عليه وسلم وشرفه وكثره **وهو في بيته** جملة بحالته في موضع نصب
فخرج اليها عليه السلام **وللا** عرابي **فتمها** اي انه لما سمع صوتها خرج
لاجلها **ومر بها** وهذا التوفيق بين التفاضل **حتى لفتا** **سجف**
بمسلم المملة **ومر بها** واسكان الجيم **اي ستر** **حجرت** او السجف الباب
واحد **طرا** في الستة **المختار** **فنادي** عليه الصلاة والسلام **يا كعب** **قال**
كعب **لبيتك** **يا رسول الله** **تكنية** اللب وهو الهامة **قائمة** اي لياقيد لب
وتجاهه **انا مقيم** على طاعتك **اقامة** بعد اقامة **قال** عليه الصلاة والسلام
حدنا **من دينك هذا** **واو** **ما** **بمنه** **في** **اولد** **ون** **اخ** **الميد** **اب**
المنظر **اي** **وضع** **عنه** **المنصف** **كاف** **به** **في** **رواية** **ال** **عرج** **عنه** **المولف**
وهو **تفسير** **بالمنقول** **الذي** **او** **نبي** **اليد** **صلي** **الله** **عليه** **وسلم** **وفيه** **جواب**
الا **عنا** **على** **الاشارة** **وانما** **تقدم** **مقام** **المنطق** **اذا** **فهمت** **لذلك** **لتم** **عملية**
قال **كعب** **وايه** **لقد** **فعلت** **يا رسول الله** **ما** **امرت** **به** **وضج** **ذلك**
منه **مخرج** **المبالغة** **من** **امثال** **ال** **مرول** **ال** **ك** **بال** **لام** **مع** **ما** **فيه** **من** **معنى**
القسمة **ولا** **ابن** **ذ** **روان** **عساكر** **والمستعمل** **فقد** **فعلت** **قال** **عليه** **الصلاة**
والسلام **لا** **سما** **ابن** **حنيفة** **رد** **قوله** **فاقضه** **حقه** **على** **العقود** **وال** **مر** **على**
جهة **الواجب** **ب** **وفيه** **اشارة** **الى** **انه** **لا** **يجتمع** **الوق** **منفعة** **والتاجيل**
فان **قلت** **ما** **مطابقة** **الحديث** **لدر** **جدة** **اجيب** **بان** **التقاضي** **ظاهر**
واما **الملازمة** **تستنبطه** **من** **ملزمة** **ابن** **حنيفة** **ابن** **حنيفة** **في** **وقت**
التقاضي **وانه** **المولف** **اشارة** **بالملازمة** **هنا** **اي** **ما** **رواه** **في** **الصلح**

بلغت ان كان له على عبد الله بن ابي حنيفة رد مال فلزمه ان يبي وبقيته باحب
الحديث تاتي ان شاء الله تعالى في تحاله ورواية هذا الحديث الستة ما بين
بخاري وصبوري وقد في رواية ابن ابي عمير والعمري والاصمعي
والصنعيني واخرجه المولى والصلح والملازمة وسلم في البيوع والبيع
داود والنسائي في العضا وابن ماجه في الاحكام **باب**
كفسي المسجد والتقاط الخرق بكسر المعجمة وفتح الراء جمع خرقه والتقا
الصيدان بكسر العين جمع عود **والقد** بفتح القاف والمعجمة ما يقطع من
العين والكراب ثم استعمل في كل ما يقع في البيت وغيره اذا كان يسيرا
كالقنص ونحوه وفي رواية ان زينة والقد والعدنان والله صليبي
والقندي منه اي من المسجد والحار والمجرور مضمون في رواية غيرة
ومتعلق بالالتقاط وبه قال **حدثنا سليمان بن حرب** بنصفه ك واه
وبالموجدة اخذ الشان في زدي الوال شحي ب من مسجد ثم طام حله
الربيع بن قاضي مكة **قال حدثنا احمد بن زيد** هو ابن درهم الازدي
احمد بن البيهقي عن ثابت البناني **عنه في قال** في مسجد
النون وفتح الف المصباح السابغ في الصالحين لان ثابت لم يدرك
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا اسود امره **سورة**
وعند ابن خزيمة من طس بقا الملك بن عمير الرمن عن ابي عبد الله
هدى بلفظ امرأة سقود من غير شك وبه جزه ابن ابي شيخ في كتاب
الصلوة بسند مرسل فالتك هنا من ثابت على الراجح وسماها
في رواية البيهقي ام محمد **كان يقسم** او كانت تقسم **المسجد** بضم
القاف اي تكسبه وفي بعض طرقه كانت تعلق الخرق والعصيات
من المسجد وبذلك تقع المطابقة بين التوجه **فات اوامات فسك**
البي صلي الله عليه وسلم عنه اي عن حاله او عن الناس **تقالو امات**
او ماتت وافاد البيهقي في رواية انه الذي احاب النبي صلي الله
عليه وسلم عن ابن بكر الصديق رضي الله عنه **قال** عليه الصلوة

والله



والله هو ذلك في ذر والوقت فقال **افلا** اي ايذا دفنتم فله كنتم
ان تقولوا بالمداي اعلمت بن به او لا حتى اصلي عليه او عليه وعنده
المولى في الجنائز فحضر وانما ذلك بن خزيمة قالوا مات من السيل
فكرهتا ان ترقظك وحذف كانت بعد قتلها كان يتم كجزء مؤنث
باقي الذي قدرته لذلك له عليه ثم قال عليه الصلوة والله **وتوفي**
علي قبره او قال **علي قبرها** على الشك **فاتي** رسول الله صلي الله عليه وسلم
قبره ولا بن عاكر **قبرها** نصيب **عليه** وزاد الطبراني من حديث ابن عباس
رضي الله عنهما وقال ابن ابي عمير في الجنة تلتقط القدي من المسجد
ولله صليبي عليه وهو صيغة على المال كنية حيث منعت الصلوة على القبر
وتاتي مباحث الحديث ان شاء الله تعالى ورواية ائمة ما بين بعد
وقد في وفي الحديث والصنعيني واخرجه المولى ايضا في الصلوة
والجنائز وسلم واليه اودوا بن ماجه **باب** **ذكر** **تقديم**
الاحكام **باب** **المسجد** **وتبيين** احكامه في الجار والمجرور ويتعلق بتجريم
الاحكام وليس المراد اختصاص تحريمها بالمسجد لانها حرمت في
المسجد وغيره والمراد ان الكلام يقتضي تجريمه في كل مكان في المسجد
كما هو نصيب حديث الباب وبه قال **حدثنا عبيد الله** بن عبد الله
وسكونه الموحدة ابن عبد الله بن عثمان المروزي القمي في الصلوة
عن ابي حنيفة بالمهله والناهي محمد بن ميمون السكراني **عن ابي** سليمان
ابن مهله **عن مسلم** هو ابن صبيح بضم المهله وفتح الموحدة الى الضم
الكوفي **عن سروق** هو ابن ال جدي الكوفي **عن** المؤمنين **عائشة**
رضي الله عنها **قالت لما انزل** بضم الهمزة وكسر الراء **ولا يذروا**
عساك انزلت **ولك** بن عساكر ايضا **ترلت الايات** التي في **سورة البقرة**
في الربط وانما كتب بالواو والصلوة للتخفيف على لغة زبيدات الملعف
بعدها تبشير بول واجمع والمراد قوله تعالى الذي ياكلون الربوا
الى اخر العشر وبالكل لاخذ وانما ذكر الكل لانه اعظم منافع المال ولان

الربا شايخ في الطغوت مات خرج النبي صلى الله عليه وسلم إلى المسجد فقرأ من
على الناس ثم قرأ سورة النحر ولما قام لحدثه من التجارة في الكوفة وهو من
تحت حجر الوسايل المغضية الي الحرمات ومعه من سبقتهم يوم النحر علي
تحت حجر الربا ويؤيدونه ما نقلت عن عياض انه كان قبل نزول آيات الربا
عبدة طوية فيجتمعت وقوع الاخبار بالنحر مير مرتين للتاكيد واتاخر
النحر يومه هنا عن تحت حجر عينها وتاتي مباحث هذا التباين لربا ان
ث الله تعالى في تفسير سورة النحر بقوله الله تعالى ورواه هذا
الحديث ما بين مروزي وكوفي وفيه ثلثة من التا بعين والتحديث
والمنفعة واخرجه المؤلف ايضا في التبوع وفي التفسير مسلم والبيهقي
داود والنسائي وابن قاجه **باب النحر للمسجد** والكوفة
والي الوقت وابن عساکر في المسجدين الاولين ذكره البارقي
سابقه **وقال ابن عباس** رضي الله عنهما ما وصلته من النحر
بمنه في تفسير قوله تعالى حكاية عن حنيفة ففتح الحالمه ورسد
الغفلة نبتة فاخذ امرأة عمران وكانها ترا فرات ليوها في ريق
فرخه فاشتمت القردف لست لمدان يهبط ولدا فاستجاب
الله لها فوفاها زوجها فحملت منه فلما تحققت الحمل قالت
ما اخبر الله عن رب التي **تذرت لك ما في بطني محررا** وللك صليبي
محررا لم معتقا **للمسجد** اله قصص **نحوه** لما اسئله بشي ولابي
ذريحيد مهايم المسجدا والصخرة اواله رضى المقدسة وكانت
النذر مشروعا عندهم في القلما فلها نبت امرعا التقدير او
طلبت ذكر فلما وضعتها قالت رب اني وضعتها اني قالت
تحترا وتحننا الي رهاك لفا كانت رجو ان تلد ذكر فتحرره للمسجد
فتقبلها رها فرضي بها فيا نذر وكان ان ذكر بمسجد ل حسن بوجه
حسن تقبل به النذير وهو قائم مقام الذكر وبه قال
حدثنا احمد بن واقد بالقاف نسبة لجدته شهيدته به وابوه عبد الملك

الحارثي



المعنى ببغدا سنة احدى وعشرين وما يتبعه قال **حدثنا** حماد بن زيد
عن ابن زبير **عن ثابته البناني عن ابي رافع** تقبيل **عن ابي هريرة**
رضي الله عنه **ان امرأة اوجلا كانت تقيم المسجد** فخذت كان كاسبق
فخذت من الاول خبر المونة وهما خبر المذكر اعتبارا بلها البقاء ليكون جاريا
على المهيج الكثير وهو الحذف من الثاني لدلالة التا ول قاله الدماميني
وفي رواية ابي ذر كان يقيم المسجد قال **ابو داود** **ولا اراه** بضم الهمزة
اي ان اظنه **الامرأة فذكت** ابو هريرة **حديث النبي صلى الله عليه**
وسلم السابقة **الاصح على قسبه** ولا في الوقت والاصحلي تبرها وفي
رواية قبر بغير ضم **باب حكم الاسرا والغرب**
حال كونه **يبتغي المسجد** اباحة واو للفتوى واول سب
اله خيف ولا بنا السكن وابن عساکر السير والغرب والاصحلي
وه قال **حدثنا اسحاق بن ابراهيم بن راهويه** قال **احضنا** وللاصلي
حدثنا **روح** بنوع الراي عبادة بضم العين المهلة وتتحيفه الوجه
عن ابي بصير المشهور بفتد ركلها **عن شعبة** بن الحجاج **قوله**
ابن زبير بكسر الزاي المعجزة وتخفيفا المنانة التختية القسبي
الجمعي من ليدال عمان بن منطوية **عن ابي هريرة** رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان عن ربنا اي جنيا ما ردا من
الجن بيان له **تقلت على البارحة** اي تقصص لي قلته ان بفتة
في شرعة في ادني ليلة مضت وتقلت بفتحها بفتحات مع شدي
اللهم ونصب البارحة على الظرفية **وقال** عليه الصلاة والسلام
كله خيرها اي تقول في الرواية لانية ان اسما لي في اواخر الصلاة
عرض لي فسد على فالضمير لجملة **تقلت على البارحة** **ليقطع** بفعل
على الصلاة فامكنها الله منه **فردة** بالفاول في ذر الوقت
والاصحلي وابن عساکر **ارادت ان اربطه** بكسر الموحدة الي سارية
من سوارها **المسجد** اي اسطوا نه من اساطينه حتى تقبيلها

تدخل في الصباح **وتنظف اليكلكم** بالرفع تكيد للمصير المرفوع والفعل
تأمر لا يحتاج الي خبر وهل كانت اذاه ته لربطه بعد تمام الصلاة او قبله لانه
يسير احتالان ذكرها ابن الملقن فيما نقله عنه في المصباح **تذكرت**
قاله اخي في النبوة سليمان بن داود عليهما السلام **رب المشرق والمغرب**
لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدك من البشر ملكه فتر له عليه الصلاة
والسلام مع القدرة عليه حرصا على اجابة الله عن وجل دعوة سليمان
كذا في رواية اخرى ذكرها في الفتح رب المشرق والمغرب لي والابن عا كرهه عليه
بالمسقط سابقه كما في الفتح واصله لغزها ذهب لي وحمله في الفتح على التغيير
من بعض الروايات وقالوا كرماني ولعل مذكره تصدق الاقياس من القران
لا على تصدق نذوقه لوزاده في حاشية الفتح واصله بعدد ربه بعدد
ماليس به من جملة من احسن الروايات انك انت الوهاب ورواه هذا الحديث
السنن ما بين من وزم وبصره وفيه التحديث والاختيار والمنفعة
والقول واخر حبه المؤلف ايضا في الصلاة والتفسير واحاديث الانبياء
ابليس اللعين واخر جملة مسلم في الصلاة والناس في التفسير **في المصباح**
المؤمن عبادة في روايته دون رواية ربيعة محمد بن جعفر **قوله** عليه الصلاة
والسلام ابي العزيم حال كونه **خاسيا** ابي مطر ود الغمر وقع عنده
المركب في احاديث الانبياء عن محمد بن بشير عن محمد بن جعفر وحده بلطف
فردد في خاسيا واستنبط من الحديث باحة ربط الاسير في المسجد
وربط العزيم بالقياس عليه والله سبحانه وتعالى الموفق والمعين على
الالتزام والمستفضل بالقبول والاقبال **باب** بيانت
الاقتتال للملكا قتر **اد اسم** وبيانت **ربط الاسير ايضا في المسجد**
وله في ذم نسخة ورس ربط الاسير ايضا **وكان شرح** بالجمعة اوله
والجمعة اخره مصفرا بن الحارث الكندي التميمي ادرى منه عليه
الصلاة والسكاه لكنه لم يلقه وكان قاضيا بالكوفة لعرضه الله عنه
ومن بعده ستين سنة وثق في قبل الثاني اوبدها **يا من العزيم**



ان يجيب بعضهم اوله ورفع الموحدة اي بامر العزيم ان يجيب نفسه الي
سارية المسجد وتماثله فيما وصله من عن الوب عن ابن سيرين عنه اني
ان يقول ما عليه فان اعطى الحق والامر به الى السجن لكن هذه الجملة
في قوله وربط الاسير المواقف الى سارية المسجد فقط في رواية
المصلي وابنه عا كرهه في الفتح وكرهه وضرب عليه في رواية الوب في ذم
والوقت كما نبه عليه في الفتح واصله ووقف عند بعضهم سقوط الزجوة
اصلا والاقتتال على باب فقط وصوب نظرا الي ان حديث الباب من
جنس حديث سابقه وفصل بينهما كما سيرة ما وبه قال **قد نزلت**
ابن يوسف التميمي قال اخذنا اللبيد بن سعد المصري قال اخذنا
بالجمع ولما رجعنا ثني **سيد بن ابي سعيد** بكسر العين بينهما المقرب
انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه وكان يروي في الوقت والمصلي وابنه
عا كرهه في الافراد البخرية **قاله بعث النبي صيا الله عليه وسلم**
لنفس ليال خلقون من المحرم سنة ست الي القرطان عن ابن ابي بكر بن
كلان **قوله** في سائرنا انه **قيل** بكسر الكاف في رفع الموحدة اوجه **بخار**
بفتح الخاء وسكون الجيم **فجات** **بن جلال بن حنيفة** بفتح الحاء المهملة
يقال له ثمانية بن انا بضم اوله الاسمين والثالث المثلثة فيها وهو مخففة
كاليم **في بطله** بامر النبي صيا الله عليه وسلم كما صرح به ابن اسحاق في مقاربه
سارية من سواريا المسجد وحينئذ تكون ثمانية حديث ثمانية من
جنس حديث العزيم في هناك هم بربطه وانما امتنع لامر اجنبي وهذا
اسره فخرج اليه النبي صيا الله عليه وسلم فقال **اطلق ثمانية** منا
عليها وتالفا او لما علم من ايمان قلبه وانده سيظهره او انه مر عليه
فاسم كرواه ابا خزيمة وحيان من حديث ابن خزيمة وهجرة اطلق
هزة قطع فاطلق **فانطلق** وفي رواية ذهب الي **تحمل ثياب من المسجد**
بالحاء المعجمة في تحلها كثر الروايات وفي نسخة العزوة على في الوقت
الي تحل بالجم ومثوبه بعضهم وهو الما القليل السابع وقال ابن دريد

الما الجاري يفتل لم يقل السجدة فقال استمدان لاله الا الله وان محمد
 رسول الله وفيه مشروعية اعتقاد الكافة السلم واوجبه الامام جند
 ورواه هذا الحديث الاربعة ما بين مصري بالميم ومدني وفيه الحديث
 بالجمع والافراد والسمع والقول واخرجه المولف في الصلاة والمغازيب
 ومسلم في المغازيب وابوداود في الجهاد والسامعي في الطهارة ببعضه وبعضه
 في الصلاة **باب** جوارح نسيب الخيمة في المسجد للمرضي
 وغيرهم وبعثت حدثننا زكريا بن يحيى الساجي المولف الحافظ قال
 حدتنا عبد الله بن نعيم بن النوز وفتح الميم قال حدثننا هو ابن عمرو
 عن ابيه عمرو بن الزبير بن العوام عن قايصة رضي الله عنها
 قالت اصيب سعد هو ابن معاذ سيد الاوس المهتم لموت عمر بن
 الهم بن رضي الله عنه يوم **الخنزق** وهو يوم الاحزاب في ذي القعدة
في الاكل يفتح الهمزة والمهملة بينهما كان ساكنة عرق في وسط الذراع
 قال اكليل هو عرق الحياة وكان الذي احياه ابن المرقية احد بني
 ابن توكب **خبر** النبي صلى الله عليه وسلم خيمة في المسجد لمرضه رضي الله
 عنه لسبق دمه من قريب فلم يبرهنهم اي لم يبرهنهم وفي **السجدة**
 من غنار كبل العين المجة الا الدم يسيل اليهم فقالوا يا اهل الخيمة
 ما هذا الذي بانتم من قبلكم بكم القاف ورفع المرحة اي من جهتم
 فاذا سعد يعقد بعين وذاك مجتهد اي يسيل خرجه **دم**
 نصب علي التيمز وساقفة رفع فاعل يعزوا والحج مضمومة **فات**
 سعد بن ابي في تلك المرضة او في الخيمة وذلك ربيعة وعزها في الفتح للكثيرين
 والمستملي منها ابي من ابراحة ورواه هذا الحديث الخمسة ما بين مدني
 وكوفي وفيه التيمز والعنفنة والقول واخرجه المولف ايضا في الصلاة
 والمغازيب والهمزة وابوداود في الجنازة والنسابة في الصلاة **باب**
 جوارح حال النبي في المسجد لليلة اي للمحاجة وقال ابن عباس رضي
 الله عنهما ما وصله المولف في كتاب الحج **ط** في النبي صلى الله عليه وسلم علي

بسم

بسم وفي رواية علي بن ابي طالب **حد** ثنا عبد الله بن ابي سفيان التيمي
 قال **حد** ثنا لك الاقمار **حد** ثنا محمد بن عبد الرحمن بن الاسود بن ابي نعيم
 الغزنوي والفايتم غرورة بن الزبير **حد** غرورة ولا في الوقت وان عساكر
 زيادة بن الزبير **حد** زبيب وعنه لا يذريه بنت ابي سلمة عبد الرحمن
 ابن عبد الله بن محمد بن ابي اهل المؤمنين **حد** همد بن عبد الله بن ابي
 رضي الله عنها قالت **حد** ثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اشكي
 اي التوجع وهو مقول شكوت قال عليه الصلاة والسلام **طوق**
 اي بالكمعة **حد** من وز الناس وانت راكبة قالت **حد** ثنا ربيعة بن
 ورسوله صلى الله عليه وسلم يصلي الي جنب البيت الحرام يقبل بالظهر
 وكتاب **مسطور** اي بسورة الطور ومن ثم حذفنا او القسم لانه
 صارت على علمها وقد قيل ان ناقته صلى الله عليه وسلم كانت منقوشة
 في معلاة فيمن من معها ما يجذر من التلوين وهي تارة في حتمل
 ان يكون بغير رسمه كان كذلك ورواه هذا الحديث الستة مدنيون
 في نسخة المولف وفيه الحديث والعنفنة والاحبار والقولوا بغير
 ما بين من صحابه عن صحابه واخرجه ايضا في الصلاة والحج ومسلم في هذا
باب بالتغيب من غير ترجة وبه قال **حد** ثنا محمد
 ابن الشيبان عن العنينة قال **حد** ثنا صفوان بن يحيى قال **حد** ثنا
 هشام الدستوائي البصري **حد** عن قتادة بن دعامة السدوسي الحمصي
 السعدي قال **حد** ثنا الشيبان ذلك صلي النبي من مالك ان رجلا من
 من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم هما عباد بن بشر وسعيد بن حضير
 كما عند المولف في المناقب **حد** ثنا ابن ابي عمير رضي الله عنه وسلم بعد
 ما كانا معك في المسجد في ليلة مظلمة بكسر اللام من اظلم الليل
 وظلم **حد** ثنا المصباح بن يقطين بن ابي بكر ما اكرها لهما
 ببركة النبي ما اية له عليه السلام اذ قضى بعض اصحابه بمنزل هذه
 الكرامة عند حاجتهم الي الغرور واظهارا لسر تولد بشر المشايخ

المتن كمله
 المذلل
 اجمال
 احوال

في الظلم الي المساجد بالغير التام يوم القيامة فعمل بما ادرخ في الاخرة
فلا افتر قاصار مع كل واحد منها نور واحد يضي له حتى اتي اهله
 وياتي من بعد ما ذكرته في هذه الحديث في علامات النبوة ان شاء الله تعالى
 لقول الله تعالى وقتته ورواة هذه الحديث كلهم بصريون وفيه التوحيد
 والعنفنة واخرجه المولى في علامات النبوة ومنقبة اسيد بن الحضير
 وعباد بن بشر في مناقب الانصار **باب الخزعة بفتح الخاء**
المججمة الباب الصغير والمر الكاينين في النسخ وبالسند قال **حدثنا**
محمد بن سنان بكسر السين المهملة ثم نونين بينهما الف قال **حدثنا** فليح
 بضم الفاء وفتح اللام اخره خامه ابن سليمان قال **حدثنا** **ابن النضر**
 بفتح النون وسكون المعجمة سالم بن ابي امية **عن عبيد بن حنين**
 بضم العين والحاء المهملة فيها وفتح النون في الثاني مصعب بن الملهان
عن بشر بن سميد بضم الموحدة واسكان المهملة وكسر العين في الثاني
 المد في العابد من ليا ابن الحضير **عن ابي سعيد الخدري** ولم يدر
 والاصيلي عن ابي زيد **عن عبيد بن حنين** **عن ابي سعيد** الخدري في سقاط
 بسن بن سميد وكذا وجه تقويمه على الاصل المستمد على الحافظ **ابن**
 وان العزيز بن محمد قال ان الرواية هكذا **ابن سنان** ونقل ابن السكيت
عن العزيز بن محمد البخاري انه قال هكذا **حدثت** به **محمد بن سنان** **عن**
 فليح وهو ضبطه وانما هو عن عبيد بن حنين **عن بسن بن سميد** يعني
 براء والمصنف قال الحافظ بن حجر فعلى هذا يكون ابو النضر سمعه
 من شيخين **حدثه** كل منهما به عن ابي سعيد فوجد في العاطف فظا من
 محمد بن سنان او من فليح وحنيفة فاستناد الدارقطني على المولى
 هذا الحديث مع افضاحه بما ذكر لا وجه له وليت هذه **تحت** بعدة
 قارحة والله اعلم قال **خطبت النبي صلى الله عليه وسلم نقاب**
ان نقاب سيجاه خير عبد من التمجيد بين الدنيا وبين ما عنده
ابن عمنه الله في الاخرة فاختر العبد ما عنده الله سقط عند الاصلي

وابن



وابن عمار كره له فاختر ما عنده الله وضرب عليه عند ابي الوقت **نبيك**
ابن بكر بن عبد الله وللاصيلي ابو بكر الصديق رضي الله عنه قال
 ابو سعيد **نقلت في نفسي ما ينبغي هذا الشيخ** نصب على المعنوية
 وكلمة ما استفهامية **ان يكن الله خير عبدا** كذا في رواية الاكبر
 وهو بكسر هاء اذ السطوية ولكن فعل الشرط مجزوم كسر لا التقاء الساكنين
 انه ابن شيبه من كون الله خير عبدا وللشمس بن عمار اللخمي
 ان يكن الله خيرا يسكون ان ولكن مجزوم به كذا في رواية
 وخبره الله متد ما واختر بضم الخاء منبأ للمعقول في موضع حتى رفع
 صفة لعبد وفي بعض النسخ كان في اللام مع ان بالفتح وصله الزركشي
 من مجزوم في الساقية الي الاجل ان لكن بشكل الجزم حينئذ في الواجب
 ان ما لكن بانه بيا كانه ما قيل في حديثه ان نزع فانه سكن مع ان صاحب
 وهو لن للوقف فاستبد المجرم وهو قد فت الالف كما تحذف في الجزم
 هو ابي الوصل مجزوم في الوقف اه واخره مجزوم في بدل عليه الساق وفيه
 الساق وفيه ورود الشرط مضارع مع حذف الجزاء واخره قوله فاختر وفي
 الساقية من غير علامة ان يكون عبدا **اختب بين الدنيا وبين ما عنده**
اقبالا فاختر ما عنده الله فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو العبد
الخير وسقط قوله فاختر ما عنده الله للاصيلي وابن عمار وضرب
 عليه ابا الوقت **وكان ابو بكر الصديق رضي الله عنه اعلمنا**
حيث نهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفارق الدنيا فبكي حزنا
على فراقه وعبر بقوله عبدا بالتسكير لفظه فيها هاهنا اهل العرفان
 في تفسير هذا المبهمة فلم يفهم المعصود غير صاحبه اخصص
 به قبلا وقال بل فقد ليك باموالنا واولادنا فسكن الرسول حرمه
نقال ولغير الاصيلي والبي ذر عن الكشميه بن قال **يا ابا بكر لا تنك**
ثم خصه بالخصوصية العظمى فقال **ان امرئ الناس على وجهه**
وما لنا ابو بكر بفتح الهاء والميم وتدريب النون من امر ابي

عن ابن عمار
 عن ابن عمار
 عن ابن عمار

اي الكرم صاحب ابنته وماله بلا استنابة ولم يرد به المنة لانها
 تغيب الصنعة والمنة لاحد عليه الصلاة والسلام بل منته
 والى جميع الخلق وقال القرطبي هو من الامتنان يعني ان ابا
 بكر له من الحقوق ما لو كان لغيره لا امتن بها وذلك لانه باء بالصدقة
 ونفقة الاموال والملازمة والمصاحبة الى غيره ذلك بالشرح صدر
 ورسوخ علم بان الله ورسوله لها المنة في ذلك لكن الرسول عليه السلام
 بجمل اخلاقه وكرمه اعترف بذلك علما بشكر الله وفي حديث
 ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لما اخذ من ابي بكر
 ما خلا ابا بكر فانه له في عندنا يد ايكافيد الله بها من العتامة
ولو كنت ممن اخذ ابي اختار واصطحب من امي كذا للربعة
 ولغيرهم ولو كنت ممن اخذ من امي خذت منهم **ابا بكر** كذا
 ما هلا لان يتخذه عليه السلام خليلا لولا المانع وهو ان عليه السلام
 امتك قلبه بما تخلفه من معرفة الله ومحبته ومراقبته
 كما انها حيا اجزا قلبه بذلك فلم يتبع قلبه لخلقه غير الله
 هذا فله يكون الخليل الا واحد ومن لم ينسب الي ذلك من لقلب
 القلب به فهو حبيب ولذلك انبت عليه السلام ابي بكر وغايبه
 انما احبب الناس اليه ونفي عنها الخلة التي هي فوق المحبة والله صلي
 لا تخذت ابا بكر يعني خليلا **ولكن اخوة الاسلام** افضل والله صلي
 ولكن خوة الاسلام بخير من اخوة النور التي هي النور
 وحذق الامنة فتعمق فينطق بها لذلك ويجوز تسكينها
 تخفيفا فيحصل فيها تلك تقاوجه سكونة النور مع ثبوت الامنة
 على الاصل ونقل ضمة الامنة للسكن قبلها وهو النور والثالثة
 كذا لكن استقبلت ضمة بين كسرة وضمة فسكنت تخفيفا
 فضع الفرع **وصودته** اب مودة الاسلام وهي يعني الخلة
 والفرق بينها باعتبار المستطلق فالمسنة ما كانت يجب ان سلام

المتنية

المتنية بجهة اخرى بيد علمه قوله في الحديث الاخر ولكن خلة الاسلام
 افضل والمودة ان سلك مية متفاوتة بحسب التقاوت في الاعلا كلمة الله
 وتحصيل كثرة الثواب وان ربيب ان الصديق كان افضل الصحابة من هذه
 المحنية **لا يبيحون في المسجد باب** بالنسبة للفاعل والفاعل مبدوءة
 للفاعل وباب رفع على الفاعلية فالنهي راجع للمكلمين لا المبادي فكلمتي
 بعد ما لبقا عن عدم الايقال لانه لا يرد له كما انه قال لا يبيح احد حتى
 لا يبيح وفي بعض النسخ لا يبيح من منبنا للمفعول فلعلنا باب نايب
 عن الفاعل ان لا يبيح احد من المسجد **باب الاستد** بخير المشي
 المعنى ريبا با والفاعل صفة وحسينه فلا يقال الفعل وقع مستني
 ومستني منه ثم استني من هذا وقال **باب ابي بكر** بنصب
 باب على الاستناب ورفع على المبدوءة ذلك على خصوصية الصديق
 المشيقة بعدد والمامة دون سائر الناس فالبعي حق حخته
 في الحديث وهو يدل على انه يخرج من المسجد للتصلاة كذا في
 ابن كثير وعون بن يحيى الترمذي من حديث ابن عباس سئل
 للمدرب الاباب علي واحبيب بان الترمذي قال انه عن ريب
 وقال ابن عباس انه وهو كثر الحديث طرق يبيح بعضها بعضها
 بل قال الحافظ بن عجمي بعضها اسناده قوي وفي بعضها رجا له
 ثناء وفيه ان المساجد نهي عن نظرك الناس اليها في خرجات
 ومخارجها من العواصم الحاجة مرهنة وسكونة لنا مودة ان شاء
 الله تعالى الي ما في ذلك من البحث وفي الحديث التمدد والعنفنة
 والعتال واخرجه المولف في فضل ابي بكر ومسلم في النفا بل و به
 قال **قد نسا عينا الله بن محمد الجعفي** بضم الجيم وسكون العين السدي
قال حد لنا وهب بن جهم بفتح الجيم **قال حد لنا** ابي جهم بن جهم
 بالحاء المهملة والزايمة العتال **قال سمعت ابي جهم** بفتح السين
 التحتية وسكون العين وفتح اللام من الاول وفتح الحاء وكسر اللام في الثاني

السعدي المكي ثم البصري الك من المدني عن علي بن ميمون مولى ابي عباس
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم
صلى الله عليه وسلم في منى فمات فيه حال كونه عاصبا
واسمه بخرقة ولغيره الاربعه عاصب بالرفع ابو وهو عاصب لكن
صنيب عليه ما في الفرع واصله ففعل عليه السلام على المنبر فحمد الله
تعالى على وجود الكمال وانبي عليه على عدم النقصان ثم قال انه
امم الشان لسين من الناس احدهم من علي بن ابي طالب وماله ابي بن نفسه
من ابي بكر بن ابي قحافة بضم القاف عثمان رضي الله عنهما ولو كنت تتخذ
من الناس خليلا لاختارت ابا بكر منهم خليلا ولكن خلت اهل اسلام
افضل ابي فاضلة اذ المقصود ان الخلة بالمعنى الاول اعلا مرتبة
وافضل من كل خلة **سد** واعني كل خوخة في هذا المسجد فخر
وللكعبة بنى كما في الفتح الابدل غير خوخة بالفتح وفيه من الخديعة
التحدي لبي والفتنة والسمع والقول واخرجه في الضمير في قوله
واخرجه النسيب في المناقب **باب** اتخاذ الابرار
والفلق للكعبة ولغيرها من المساجد لاجل صحتها قال ابن عباس
ابن البخاري وسقط ذلك عند ابن عساكر والاصيلي وقال لي عبد الوهاب
ابن محمد المسدي حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن جنيح عن عبد
ابن عبد العزيز قال قال لي ابي ابي مالك بضم الميم وفتح اللام
عند الله بن عبد الرحمن واسم ابي مالك ربه بن عبد الله التميمي
ان حوالة المكي يا عبد الملك لورايت متاجدا بن عباس واسما بها
لورايت مجيها او حسنا لا تقا لقا فخذوا الحجاب وبه قال جدنا ابي
النفوس بضم النون محمد بن الفضل السدي البصري وقضية
ولابي ذر وقضية بن سعيد فالاحدنا حاد ولا يوي ذر والوقت
واين عساكر حاد بن زيد عن ابي الربيع السخيتي عن نافع مولى
ابن عمر عن ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه

وسلم قدم مكة عام الفتح فقام عذبان بن ابي طلحة الجعفي ففتح الباب
ابو باب الكعبة فدخل النبي صلى الله عليه وسلم فيها ودخل معه
بلك مؤذنه وخادمه امر صلواته ودخل معه ايضا السامع بن زيد
خادمه فيما يحتاج اليه وعثمان بن طلحة الجعفي حتى لا يتوجه
الناس عن له عن سدنة البيت ثم اعلق الباب ليلان حرم
الناس عليه لتفرد واعينهم على مراعاة افعاله لياخذوها عنه
واغلق بضم الهمزة وكسر اللام مبنيا للمنفوس لرواية رواة انه اغلق
بفتح الهمزة واللام مبنيا للمنفوس والباب نصب على المنفوس ليقول
عليه السلام فيه ساعة ثم خرجوا كلهم قال ابن عمر فبدرت ابا اسرعت
فالت بل لاهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم ام لا فقال صلى الله عليه وسلم
وايما باليقين ابي بن ابي نوحه قال بين الامم لانتين بضم الهمزة
قال ابن عمر فذ صلي ان اساله كم صلي ابي فانت مني سؤال
الكعبة ورواة هذا الحديث ما بين بصري ومدني وفيه التحديق
والعنفنة واخرجه ايضا في المغازي والجماد ومسلم في الحج وكذا ابو داود
والشامي وابن ماجه **باب** دخول المشرك المسجد
وبه قال جدنا ثقات بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد
عن سعيد بن ابي سعيد المقبري ان سمع ابا هريرة رضي الله عنه
يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم حنيفة فرسانا قبل
محمد بكسر القاف وفتح الموحدة ابي جهمها وتجد ما ارتفع من
تامة الي العراق فجات برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن
ثال بضم الهجره وفتح التثنية وتخفيف الميم في الاول وضم الهجره
وتخفيف المثناة في الثاني فربطه بسا رية من سراري المسجد
ليظن حسن صلاة المسلمين واجتماعهم عليها فبرق قلبه وهذا
الحديث سبق في بيان باب الاعتك اذا سلم واختصره هنا
متصرا عنه على مراد الترجمة وهو دخول المشرك المسجد



ان امنية التفصيل بين المسجدين الحرام وغيره فيمنع من دخوله
 لعقد تعالى انما المشركون نجس فلهذا يقر بوجوب المسجد الحرام بخلاف
 سائر المساجد فان ذلك يمنع منه لهذا الحديث ولان ذوات المشرك
 ليست نجسة فيدخل باذن المسلم وعن الخنفية الجواز مطلقا وعن
 المالكية والمسنونى المنع مطلقا تعظيما لغير الله وياتي الحديث بتمامه
 ان شاء الله تعالى بعد نعمت وجل في المفازيح والله اعلم

بالصداب والعيد المرجح والمقاب
 قد تم هذه الجزئ وبالله
 اطاعتنا الله الثاني
 اول باب
 ربيع القصة
 على الحاجه



٤٨٢
 ٤٥

